

جامعة تونس
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

د. محمود فروة

التجارة والتجّار في تونس
(1881-1956)

الإهداء

إلى روح والدي
إلى روح والدي
إلى زوجتي
إلى أبنائي وسيم ونور

وفاء وعرفانا

أصل هذا الكتاب أطروحة أعدت لنيل شهادة دكتورا
الدولة في التاريخ المعاصر نوقشت بكلية العلوم الإنسانية
والاجتماعية بتونس يوم 13 جوان 2005. ويسعدني أن
أتقدم بعبارة الشكر والامتنان والاعتراف بالجميل
للمستاذين علي المصهوبي وعبد السلام بن حميدة لما
هيأوني به من رعاية ورعاية صدر وأسدياه من نصائح
وتوجيهات ثمينة.

ويطيب لي أن أرحي التناء العزيز لجمعية الأساتذة
الأهلاء والزملاء الأفاضل والباحثين الذين وفر لنا كتاباً أو
مقالاً أو أبداً وآراءهم العلمية وهم كثيرون. كما أتوجه بالشكر
للكل الأطراف التي ساعدتني على إنجاز هذا العمل.

المقدمة

تكتسي دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للبلاد التونسية في الفترة المعاصرة أهمية معرفية ومنهجية . وقد بقي هذا البعد محدود التناول والبحث مقارنة بالدراسات السياسية والنقابية وغيرها. وظلّت البحوث الخاصة بالتجارة نادرة، ولا تتناسب مع الدور الاقتصادي والاجتماعي الذي تلعبه، والوظائف المتعددة التي تقوم بها في صلب المجتمع ، وتأثيرها على الأحداث الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. ومازلنا نجهل الكثير عن التجار المغيبون في تاريخ تونس الاجتماعيّ.

لم يتناول الدارسون هذه المسألة لذاتها، بل تناولوها بكيفية جزئية، أو بطريقة عرضية أثناء درس قضايا تاريخية أخرى. وقد اتسمت أغلب البحوث والدراسات التي أنجزت، وعلى قلتها، بالطابع العام ولم تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات الجهات الاقتصادية والاجتماعية والتي عرفت، رغم وحدتها السياسية الظاهرة، تمايزا وتباينا في مستوى تطورها الاقتصادي نتيجة لاختلاف الظروف الطبيعية والمناخية وتفاوت التغلغل الاستعماري.

1. دواعي اختيار الموضوع وأهداف البحث

من أسباب اختيار الموضوع إيماننا بأهمية التجارة، والوظائف المختلفة التي تقوم بها في حياة المجتمع. فالتجارة وظيفة اقتصادية ضرورية من أغراضها تزويد المنتجين بما يحتاجونه من مواد ومعدات، وترويج إنتاجهم في الأسواق الداخلية والخارجية. فهي أداة مكملّة للإنتاج لا يستقيم بدونها. وللتجارة وظيفة اجتماعية غايتها تمكين مختلف شرائح المجتمع من متطلبات الحياة. وهي تمثل عامل استقرار وأمن في المجتمع إذا قامت بوظائفها أحسن قيام. ويمكن أن تمثل عامل اضطراب وتلطمح إذا اعترى وظائفها الخلل والفوضى. وتستمد التجارة شرعيتها باعتبارها وسيطا لا غنى عنه من التزامها بخدمة المنتجين والمستهلكين

وحرصها على ملازمة جانب الصالح العام. وكانت التجارة سببا كذلك في اتخاذ العديد من القرارات والمبادرات والمواقف السياسية والاقتصادية. وعكست كذلك خصوصيات الظرفية السياسية والاجتماعية لمختلف الفترات.

ومن الدوافع الرئيسية لاختيار الموضوع إدراكنا أن دراسة التجارة، التي تلعب دور الوسيط بين الإنتاج والاستهلاك، ستمنحنا فرصة معرفة مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع التونسي. فمن خلال دراسة المنتوجات المعروضة للبيع، وحاجيات السكان، وطرق المواصلات، ووسائل التعامل النقدي، والجباية، وعلاقات الإنتاج وغيرها من المسائل التي لها صلة بالتجارة والتجار... ستتاح لنا إمكانية الإلمام بواقع الأوضاع المعيشية لمختلف الفئات الاجتماعية.

وستمنحنا دراسة النشاط التجاري، بمختلف جهات البلاد على مدى قرن من الزمن تقريبا، فرصة لاستقصاء الطرق والأساليب التي اعتمدتها المؤسسات الاستعمارية لتحقيق أهدافها، ومعرفة الآليات والإجراءات التي أفضت إلى فرض الهيمنة السياسية والاقتصادية، وإيجاد أجوبة للإشكاليات المتصلة بتحديد مسؤولية مختلف الأطراف في ما آلت إليه الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في تونس البلد المستعمر سياسيا والخاضع اقتصاديا للرأسمالية الفرنسية، وتحليل ظاهرة التخلف التي طالت تداعياته أغلب شرائح المجتمع الأهلي.

فرض علينا الواقع والأحداث اختيار الفترة التاريخية التي كانت محل الدراسة. فقد استهدفت الإيالة التونسية للاختراق والتسرب الاقتصادي والتجاري الأوروبي منذ منتصف القرن التاسع عشر. وعرفت سنة 1881 حدثا بالغ الأهمية تمثل في الاحتلال الفرنسي للبلاد وفرض الحماية في ظرفية بلغ فيها المد الاستعماري الأوروبي أوج توسّعه في قارتي إفريقيا وآسيا. فقد كانت الدول الأوروبية الرأسمالية تعاني، منذ سبعينات القرن التاسع عشر، من ركود اقتصادي تميّز بانخفاض الأسعار والمداخيل، وتكدّس فوائض الإنتاج الصناعي، وانسداد آفاق الترويج بسبب تشبّع الأسواق الداخلية. ولتجاوز الأزمة الاقتصادية والاجتماعية، وإعطاء دفع لإنتاجها الصناعي شرعت الدول الأوروبية، وعلى رأسها أنكلترا وفرنسا، في انتهاج سياسة توسّعية من أهم أهدافها ضمان أسواق خارج القارة الأوروبية لترويج فوائض إنتاجها الصناعي.

وقد كشف جول فيري (Jules Ferry) رئيس الحكومة الفرنسية، التي قرّرت ونفذت احتلال البلاد التونسية، أهداف السياسة التوسعية لبلاده عندما صرّح أمام البرلمان "إن تأسيس مستعمرة هو بمثابة خلق سوق". وكتب في "الطونكان

والوطن الأم¹ "إن السلم الاجتماعية في العصر الصناعي للبشرية هي مسألة أسواق (...). وإن طاقة الاستهلاك في أوروبا بلغت أقصى حدّ وهذا ما يحتم علينا خلق فئات جديدة من المستهلكين في مناطق أخرى من العالم حتى نجنب المجتمع الصناعي الإنهيار".

أما الحد الزمني الأقصى للأطروحة فكان عام 1956، وهي السنة التي نالت خلالها تونس الاستقلال السياسي. وهي تمثل نهاية المرحلة الاستعمارية وبداية حقبة أخرى من تاريخ البلاد لها خصوصياتها ومميّزاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

كانت قرطاج عاصمة لإمبراطورية تجارية مترامية الأطراف. وكانت تونس على مرّ العصور منطقة تجارة وتبادل سلعي. فقد بوّأها موقعها الجغرافي المتميّز في مفترق الطرقات التجارية، ومنتوجاتها الفلاحية والحرفية، والتقاليد التجارية التي اكتسبها السكان، القيام بدور تجاري فعّال في محيطها الإفريقي والمتوسطي.

وحافظ الأهالي على روح التجارة والمبادلات، وميل لتخزين البضائع واستثمار مدّخراتهم في منتوجات التبادل. وكان وكلاء الباي وأعيان الدولة وكبار التجار يتعاطون، في الفترة المعاصرة، النشاط التجاري ممّا جعل المدن الساحلية التونسية تساهم في المبادلات الدولية عن طريق البر والبحر.

ولئن كان التنظيم الاقتصادي والاجتماعي بالإيالة التونسية، قبل استعمار البلاد، غير رأسمالي، فإنه لم يكن بالضرورة غير تجاري. وكان جزء من الإنتاج، يختلف حجمه حسب وفرة أو ندرة المحاصيل الفلاحية، يعرض للبيع بالأسواق. فقد تميّز نمط الإنتاج في الشمال المنتج للحبوب والساحل المنتج لزيت الزيتون والجريد المنتج للتمور بكونه نمط "إنتاج تجاري محدود". وكان المنتجون في هذه المناطق يبيعون فوائض إنتاجهم لتوفير حاجياتهم المعاشية ولا ينتجون من أجل السوق وتحقيق الأرباح.

وقد تضافرت عدة عوامل حالت دون قيام سوق داخلية نشيطة من أهمها : عدم قدرة السلطة الحاكمة على بسط نفوذها على مختلف أرجاء البلاد، وانعدام الأمن، وثقل الجباية، وبداية الطرقات ووسائل النقل، وتفاوت الإنتاج الفلاحي من سنة إلى أخرى نتيجة لعدم انتظام الأمطار، واحتكار الفئة الحاكمة تجارة أهم المنتوجات المحلية.

ومثل التوسّع التجاري الأوروبي، الذي اكتسح السوق التونسية منذ منتصف القرن التاسع عشر، أي قبل ثلاثة عقود من فرض الحماية الفرنسية، بداية مصاعب

فتحت الطريق للهيمنة الاقتصادية والسياسية ؟ ما هي الإستراتيجية وآليات السيطرة وأشكال التدخل، التي انتهجتها السلطات الاستعمارية الفرنسية في المجال التجاري ؟ هل مثلت سيطرة الرأسمالية الفرنسية على تجارة تونس مظهرا من مظاهر السيطرة الامبريالية، وأدت إلى تعميق التبعية الاقتصادية، وأدمجت البلاد في التقسيم العالمي للعمل ؟ ما هي تداعيات السيطرة التجارية الأجنبية على مختلف شرائح المجتمع التونسي ؟

وقد أثرت تساؤلات فرعية مكملة للإشكالية الرئيسية في محاولة لمعرفة دور الفئة الحاكمة في تردّي الأوضاع المعيشية لأغلب شرائح المجتمع ؟ والعلاقات التجارية بين المدن والأرياف وبين الجهات ؟ ودور الجاليات التجارية الأوروبية والأقلية اليهودية في تكريس الهيمنة الأجنبية...

3. الوثائق المعتمدة في البحث

اعتمدنا لإنجاز عملنا، وتوضيح الإشكاليات، والإجابة عن التساؤلات المطروحة، رصيذا ووثائقا غزيرا ومتنوعا حري بنا أن نعرّف بأهم مميّزاته وخصوصياته. وقد ثبتنا، في آخر البحث، قائمة للمصادر والمراجع التي أشرنا إليها في متن الكتاب وهوامشه.

أ) وثائق الأرشيف الوطني التونسي³

مثل الرصيد الوثائقي لهذه المؤسسة أهم مصدر لبحثنا. ويتكوّن من جزأين يهم الأول فترة ما قبل الاستعمار، ويخص الثاني فترة الحماية الفرنسية.

• وثائق فترة ما قبل الاستعمار (قبل 1881)

— السلسلة التاريخية : تضم وثائق الدولة التي تعود إلى ما قبل فرض الحماية. وقد رتبت زمنيا تبعا للتواريخ الهامة التي غيرت مجرى الأحداث في تونس. وقسمت إلى ستة أقسام.

— الدفاتر الجبائية والإدارية: يتكوّن رصيد الدفاتر من 4065 دفترا تناولت بالدراسة الحياة الاقتصادية والاجتماعية بالإيالة التونسية في العهد العثماني.

التجارة الأهلية. فقد دخلت الدول الأوروبية، منذ ذلك التاريخ، في مرحلة تنافس شديد لفرض منتوجاتها بالسوق التونسية على حساب منتوجات الدول الأخرى. واستغلت تفوقها لفرض اتفاقيات تجارية لامتكافئة على باي تونس. وكانت النتيجة الحتمية للهيمنة التجارية الأوروبية إغراق السوق التونسية بالبضائع الأوروبية الصنع، واستهداف إنتاج البلاد المعاشي للمضاربة. فقد أصبحت أهم المنتوجات التونسية وخاصة زيت الزيتون والحبوب والتمور والماشية تصدر إلى الأسواق الأجنبية. وباتت موجهة للاستجابة للطلب الخارجي وخاضعة لقانون الربح الرأسمالي.

أحدث التسرّب التجاري الأوروبي المبكر تغييرا هيكليا في تجارة البلاد. وتمكّن التجار الأوروبيون المدعومين سياسيا وعسكريا، إذ اقتضى الأمر، من طرف قناصلهم وحكوماتهم من وضع يدهم على تجارة أهم المنتوجات التونسية. وعملت الحكومة الفرنسية، بعد أن أحكمت سيطرتها العسكرية والسياسية على الإيالة، على إزالة كل أشكال المنافسة التجارية لبقية البلدان الأوروبية. وسنّت للغرض سلسلة من القوانين، والتعريفات القمرقية أقصت بمقتضاها التجار الأوروبيين، ومنحت التجار الفرنسيين وضعاً احتكاريًا بالسوق التونسية. وقد ترتب عن سيطرة التجار والشركات الرأسمالية الفرنسية تداعيات وخيمة على التجار والأهالي.

2. الإشكالية الأساسية وتفرعاتها

يتنزل هذا البحث ضمن إشكالية أساسية محورها محاولة فهم ظاهرة التخلف وتداعياتها على المجتمع التونسي خلال الفترة الاستعمارية، وعلاقاتها بالهيمنة الرأسمالية الاقتصادية والسياسية. ويتلخص التخلف، حسب تعريف عزّام محجوب، في جملة من الاختلالات الهيكلية الناجمة عن حالة تبعية. وتعود في الأصل إلى اتصال اقتصاد "تقليدي" ما قبل رأسمالي باقتصاد رأسمالي متطور. وتحدث الصدمة بينهما تفكك هياكل أنماط الإنتاج السائدة في البلد الخاضع للاستعمار، وتزعزع تماسك هياكلها وتكاملها. وتتمثل تداعياتها في حدوث أزمة هيكلية حادة وتدهور اقتصادي واجتماعي².

ما هو واقع التجارة في تونس، ودورها، والعوامل المؤثرة فيها، والتحوّلات التي طرأت عليها بفعل التسرّب التجاري الأوروبي ثم الغزو الاستعماري ؟ هل مثل التسرّب التجاري الأوروبي في منتصف القرن التاسع عشر الخطوة الأولى التي

• وثائق فترة الحماية (بعد 1881):

تم تقسيم وتبويب هذا الرصيد، الذي أنتجه "قسم الدولة" إلى مجموعة من السلسلات:

– السلسلة أ (série A): تنظيم الأعمال (القيادات) والإدارة الجهوية والمحلية.

– السلسلة ب (B): الشؤون الاقتصادية، أمناء المهن والحرف بالحاضرة وبقية مدن الإيالة.

– السلسلة ت (C): جمعية الأوقاف (الأحباس).

– السلسلة ث (D): الأيمة، المدرسون، المساجد، الزوايا، الفرق الصوفية والشعائر الدينية.

– السلسلة ج (E): أرشيف "قسم الدولة" ويخص الإدارات المركزية والوزارات.

– السلسلة ح (F): الشؤون الدبلوماسية والقنصلية والعائلة الحسينية والأوسمة والمعاهدات.

– السلسلة خ (G): مناشير إدارية.

– سلسلة الحركة الوطنية: مجموعة وثائق عن الحركة الوطنية ورموزها.

وقد اعتمدنا في دراستنا خاصة على السلسلات أ، ب، ج، التي ضمت وثائق الإدارة المالية والنظام الجبائي والمحصولات والأسواق والأداءات القمرقية...

وتحتوي مكتبة الأرشيف الوطني على رصيد يعدّ حوالي 3170 كتاباً باللغة الفرنسية و 1126 كتاباً باللغة العربية. أما الدوريات فتعدّ 1411 دورية باللغة الفرنسية و 660 دورية باللغة العربية.

وتكمن صعوبة استغلال الرصيد الوثائقي في أن مجموعات الوثائق ليست مسترسلة مثلما هو شأن الدفاتر الجبائية والإدارية لفترة ما قبل الاستعمار. فقد كانت الوثائق الخاصة بالتجارة مشتتة. وقد وجدنا كمّاً هائلاً من المعلومات حول الحياة الاقتصادية عامة، والتجارة خاصة في المناشير الحكومية، ومراسلات العمال (القياد) والخلفاوة والكواهي والشيوخ مع مصالح الإدارة المركزية، وردود هذه الأخيرة عليها، وتقارير الإدارة المحلية إثر حدوث أزمات اقتصادية واجتماعية ناجمة عن تعرض البلاد لجوائح طبيعية من جفاف وأوبئة وغيرها، وشكاوى الأهالي من تردّي أوضاعهم المعيشية...

ومكّنتنا مراسلات القناصل الأوروبيين المستقرّين في عدد من مدن الإيالة مع حكوماتهم والهيئات الممثلة للمصالح التجارية ببلدانهم من معرفة المشاكل

والعراقيل التي تعترض رعاياهم عند ممارستهم لنشاطهم التجاري بالإيالة. إلا أن هذا النمط من المصادر يؤرخ غالباً لتجارة الجملة ونصف الجملة التي اختصّ بها التجار الأوروبيون في المدن الساحلية الرئيسية. ولا يولي اهتماماً كبيراً لمعاملات صغار التجار التونسيين في دواخل البلاد.

ومثلت التقارير السنوية إلى رئيس الجمهورية الفرنسية مصدراً مهماً للمعلومات. فقد دأبت الإقامة العامة الفرنسية بتونس على إعداد تقرير في نهاية كل سنة تضمّنه معطيات حول أوضاع الإيالة السياسية والاقتصادية وترسله إلى وزارة الخارجية الفرنسية التي تتكفّل بمدّ رئيس الجمهورية بنسخة منه. وقد لخصّ التقرير الأول، الذي صدر سنة 1891، معطيات إحصائية للفترة 1885-1890. وأصبح الكتيب يحمل، بعد سنة 1909، اسم "الدليل الإحصائي للبلاد التونسية" (Annuaire statistique de la Tunisie).

واطلّعنا بالأرشيف الوطني على محاضر اجتماعات "المجلس الشوري" (1891-1921)، ومحاضر جلسات "المجلس الكبير للبلاد التونسية" (1922-1951) بقسميه الأهلي والفرنسي، ومحاضر اجتماعات مجالس الجهات (1922-1946)، ومجالس الأعمال (القيادات)، وأجوبة الحكومة على أمانى مجالس الجهات والقيادات، ومحاضر جلسات حجرات المصالح الاقتصادية.

(ب) وثائق الحجرات التجارية والصناعية

– الحجرة التجارية والصناعية بتونس: كان مقرّها، منذ تأسيسها عام 1885،

بقصر الشورى بشارع روسطان (شارع الحبيب ثامر). ويوجد مقرّها حالياً بنهج المقاولين عدد 1 بتونس. وقد فوجئنا بهزال الرصيد الوثائقي لهذه المؤسسة المهنية العريقة التي لعبت دوراً أساسياً في الميدان التجاري. ولم نجد، باستثناء بعض الكتب والأوراق المكسدة في غرفة مظلمة، شيء يذكر. وقد تجاوزنا هذا النقص بفضل وثائق عثرنا عليها في دور أرشيف ومكتبات أخرى مكّنتنا من أخذ فكرة شاملة عن نشاط الحجرة التجارية بتونس على مدى الفترة قيد الدراسة.

– الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة للجنوب ومقرّها مدينة صفاقس: احتوت على مراسلات رئيس الحجرة مع المقيم العام وعدد من كبار التجار ورئيس محطة القطارات بالمدينة.

ت) وثائق الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة

كنّا ننتظر حصدا وفيرا من وثائق الإتحاد إلا أن انتظاراتنا لم تكن في محلّها. فقد اكتشفنا أن هذه المنظمة المهنية العريقة لا تملك رصيда يؤرخ لمسيرتها رغم تأكيد أحد زملائنا المؤرخين عثوره في الثمانينات بمقر المنظمة آنذاك بشارع شارل دي غول بالعاصمة على رصيـد وثائقي "ثري كما وكيفا (...)" وأن الوثائق مكدّسة بصفة فوضوية⁴. ويبدو أن عددا من الوثائق فقد أو أُلِف أثناء الأزمات التي تعرّض لها الإتحاد وخاصة في فترة "التعاقد".

ث) الوثائق المحفوظة بالمعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية

– الرصيـد الوثائقي للإقامة العامة الفرنسية بتونس المحفوظ بمدينة نانت (Fonds de Nantes) ويمكن الاطلاع بمكتبة المعهد على نظائر مصوّرة (microfilms) للوثائق التي لها صلة بتاريخ تونس عامة والتجارة خاصة.

– وثائق وزارة العلاقات الخارجية الفرنسية (Quai d'Orsay) : يحتفظ المعهد بأشرطة مصوّرة لأغلب الوثائق التي لها صلة بتاريخ تونس. وهي مرتبة حسب سلسلات تخصّ كل منها فترة زمنية وموضوع محدّدين. ورغم صفتها الدبلوماسية، فقد تضمّنت معلومات عن التنافس بين القوى الأوروبية لتدعيم مصالحها التجارية بالإيالة، كما تضمّنت الجهود التي قامت بها مختلف مصالح الوزارة الفرنسية لإلغاء الامتيازات التي حصل عليها الرعايا الأروبيين بموجب المعاهدات التجارية التي أبرمتها حكوماتهم مع باي تونس قبل فرض الحماية.

– وثائق وزارة الحرب الفرنسية (Archives de Vincennes) : يتمثل الرصيـد الوثائقي في حوالي 60 تقريرا استخباراتيا قام بصياغتها ضباط مصالح الاستعلامات التابعين للجيش الفرنسي خلال الفترة 1878-1888. اطلّعنا على أشرطة هذه التقارير الموضوعة على ذمّة الباحثين بمكتبة المعهد. وتكمن أهمية هذه التقارير في كونها تحتوي على إرشادات ومعلومات عن الأوضاع الاقتصادية والسياسية والثقافية لمنطقة أو قبيلة معيّنة (الأسواق، المنتجات، الأسعار...).

ج) الأرصدّة الوثائقية بمراكز الأرشيف الفرنسية

□ أرشيف حجرة التجارة والصناعة بمرسيليا

(Chambre de commerce et d'industrie Marseille-Provence) تحتوي مكتبة الحجرة على رصيـد وثائقي هام يتضمّن معلومات عن التبادل التجاري بين فرنسا والبلاد التونسية، والبيوتات التجارية الفرنسية التي تتعامل انطلاقا من هذه المدينة مع الإيالة، والمصانع التي تحصل على موادها الخام من بلادنا وخاصة مصانع الصابون التي تستعمل زيت الزيتون التونسي، والمطاحن، وتجار الخمر، وغيرهم...

□ مركز الأرشيف الدبلوماسي بنانت

(Centre des archives diplomatiques de Nantes)، ويضم المركز، التابع لوزارة الخارجية الفرنسية، وثائق إدارة الحماية الفرنسية بتونس (المراسلات السياسية مع الإدارة المركزية للوزارة، المراسلات مع السلطات المحلية، معلومات سياسية واقتصادية وثقافية، وثائق تخصّ أنشطة الجالية الفرنسية بالخارج).

□ مركز أرشيف بلدان ما وراء البحار بأكس

(Centre des archives d'outre-mer, Aix-en-Provence)، يضم المركز وثائق وزارة المستعمرات الفرنسية (بلدان إفريقيا ماوراء الصحراء وأمريكا وآسيا والمحيط الهادي والجزائر). ولا يضم المركز أرشيف المحميات (تونس والمغرب). وقد استفدنا خاصة من رصيـده الضخم من المراجع.

□ المكتبة الوطنية بباريس

تضم، فضلا عن المصادر والمراجع، أرشيف مجلس النواب الفرنسي، وقد اطلعنا على محاضر مداوالات المجلس الخاصة بالأوضاع الاقتصادية والتجارية بالبلاد التونسية، وكذلك الوثائق البرلمانية وخاصة القوانين المتعلقة بالتعريفات القمرية، وتقارير اللجان المكلفة بصياغة التعريفات، والاتفاقيات التجارية بين تونس وفرنسا وبقية البلدان.

ح) المراجع والنشريات

اطلعنا، فضلا عن وثائق الأرشيف، على رصيد ضخم من المؤلفات التاريخية من مصادر ومراجع ونشريات ودوريات من صحف ومجلات ودراسات وأطروحات جامعية غير منشورة محفوظة بدار الكتب الوطنية، والأرشيف الوطني، ومعهد الآداب العربية، ومعهد البحوث المغاربية المعاصرة، ومركز التوثيق الوطني، والمكتبة الوطنية بباريس، والغرفة التجارية بمرسيليا وغيرها... لئن توفقنا في الاطلاع على كم هائل من الوثائق على مدى الفترة التي استغرقها البحث، والتي ناهزت نحو خمسة عشر سنة، وتجاوزنا الصعوبات الناجمة عن ضرورة الاستئناس بالمصطلحات والمفاهيم التجارية والمصرفية واستوعبنا مضامينها، فإننا لم نتمكن من الوصول إلى وثائق خاصة تعود إلى عائلات تجارية. ولا نعلم شيئا عن حجمها أو أهميتها. وكانت خيبة أملنا كبيرة عندما اكتشفنا أن مؤسسات تجارية وبنكية عريقة يعود تأسيسها إلى القرن التاسع عشر مثل البنك التونسي، والحجرة التجارية بتونس، ونظيرتها بالوسط، ومقرها بمدينة سوسة، لا تملك رصيدا وثائقيا بسبب فقدان أو تلاشي أغلب محتوياتها. إن قيمة عملنا تتوقف، بدرجة كبيرة، على دقة المعلومات ومطابقتها للواقع. وقد لاحظنا، مثلا، تباينا بين الأسعار التي تنشرها الصحف الرسمية (الرائد التونسي)، والأسعار التي يتعامل بها الأهالي فعليا بالأسواق. ويعود الاختلاف إلى أن بعض الوثائق ومنها الإحصائيات التي تنشرها مصالح القمارق، وقائمت الأسعار التي تنشر في الدوريات الحكومية، ودخل وخرج الشركات التجارية، والأرباح التي تقبل الإعلان عنها ليست موجهة للمؤرخ الذي يسعى للوصول إلى الحقيقة. فإذا كان مصدرها إداري، فإن غرضها الأساسي أن تكون مادة الملفات التي تتخذ على أساسها القرارات. وإذا كان مصدرها حكومي، يمكن أن يكون الهدف من نشرها تخفيف توترات اجتماعية. أما إذا كان مصدرها خاصا، فإن أصحابها لا يسلّمونها عن طيب خاطر، وإن قبلوا كشف محتوياتها فبعد التدقيق والتمحيص والتفكير إذا لزم الأمر.

وقد سعينا، قدر الإمكان، إلى حسن استغلال المؤشرات الكمية والجداول وتحليلها وربطها ببقية العناصر الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مع إدراكنا أن الالتزام باستعمال الطريقة الكمية لحصر الظواهر، ومعرفة درجات انتشارها وتطورها، وإيجاد تفسيرات لها مستمدة من الواقع، غير كاف ويختزل الأحداث التاريخية المعقدة.

4. المقاربة المنهجية المعتمدة

إن المقاربة التي اعتمدناها لتناول موضوع الدراسة، والأهداف التي نسعى إلى تحقيقها، حتمت علينا القيام ببعض الاختيارات المنهجية التي نعتقد أنها ضرورية لبلوغ الأهداف المرسومة لهذا العمل. فلم نر ضرورة للتوسع في دراسة تجارة تونس الخارجية لأسباب موضوعية. إن دراستنا مخصصة أساسا لتجارة تونس الداخلية. وقد تناول العديد من رجال الاقتصاد والمؤرخين بالبحث والدرس تجارة الإيالة الخارجية، وصدرت لهم مؤلفات قيمة أشرنا إلى بعضها في متن دراستنا وفي القسم الخاص بالمصادر والمراجع. ولم يمنعنا هذا الاختيار من دراسة بعض أوجه تجارة الإيالة الخارجية كلما كان ذلك ضروريا لإبراز علاقتها بالتجارة الداخلية والتأثير والتفاعل المتبادلين بينهما.

ولم نتطرق لدراسة تجارة تونس الصحراوية التي حظيت كذلك بدراسات قيمة أشرنا إلى بعضها. كما أن ما يقع تبادله في التجارة الصحراوية لا يمثل إلا نسبة ضئيلة جدا من البضائع والمنتجات المتبادلة في الصفقات التجارية. وقد تعرضنا للتجارة الصحراوية كلما دعت الحاجة لتأكيد ظاهرة أو دحضها أو إبراز خصوصية أو علاقة.

كما استثنينا دراسة تجارة البضائع المهربة، لأن تجارة التهريب (contrebande)، فضلا عن طابعها غير القانوني، تجارة سرية لا تخضع لأي مراقبة وهو ما يزيد في صعوبة التعرف على حجم البضائع المتبادلة والأطراف المساهمة فيها. وفي كل الأحوال فإن تجارة التهريب لا تمثل وزنا يذكر في تجارة البلاد رغم ما تدره من أرباح على المهربين.

تحتوي الأطروحة على مقدمة عامة مشفوعة بمقدمة للمصادر والمراجع. وقسم متن البحث إلى أربعة أجزاء رئيسية. وينقسم كل جزء إلى أربعة فصول. وذيّل العمل بخاتمة عامة وملحق وثائقي يحتوي على عدد من الوثائق تمثل مختلف المصادر. ويحتوي البحث أيضا على كشافات وفهارس وجداول وخرائط ورسوم بيانية فضلا عن قائمة مفصلة للمصادر والمراجع.

خصّصنا الجزء الأول لدراسة التجارة ومجالاتها. وفيه تعرضنا لمفهوم التجارة ووظائفها ومكانتها ونظرة الإسلام إليها وآراء بعض الفقهاء والعلماء والمعاصرين فيها (الفصل الأول)، والأسواق الحضرية بمدينة تونس وبقية المدن (الفصل الثاني). وفي الفصل الثالث درسنا الأسواق القروية والريفية، وأبرزنا خصوصيات أسواق كل جهة وعددها وانتشارها المجالي. وحرصنا في الفصل

الاقتصاد الحضري وتداين وإفلاس الأوساط التجارية، واحتداد النضال النقابي والسياسي في صفوف التجار، وتدهور شروط التبادل وعجز الميزان التجاري (الفصل الرابع).

إننا نعتقد أن الإشكالية التي اخترنا دراستها، وهي تحليل دور الاستعمار الفرنسي في نشأة وتطور التخلف في تونس من خلال دراسة قطاع اقتصادي واجتماعي حيوي ألا وهو التجارة، مكنتنا من تحديد درجة مسؤولية السياسة الاستعمارية وأطراف أخرى في ما آلت إليه الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية من تردّي وانحدار. وبيّنت لنا مظاهر الضعف والوهن، وصولاً إلى جذور التخلف الذي لا تزال البلاد تعاني من تبعاته. وقد فضلنا طيلة البحث الاعتماد على أمثلة مستمدة من الواقع، والتحليل الدقيق، والتحرّي في الاستنتاج على التعميم والتنبؤات.

ولم يكن ذلك ممكناً لو اتبعنا الطريق الميسر واقتصروا على الرجوع إلى بعض المصادر دون غيرها. ويقيناً أن المؤرخ يطرح الإشكاليات والتساؤلات، ويقترح فرضيات عمل قابلة للنقاش، ويسعى إلى توضيحها والإجابة عنها بقدر ما تسمح به المعلومات التي توفرها الوثائق التي اطلع عليها. وتبقى بعضها معلقة في انتظار المزيد من البحث والتحقيق والاستدلال.

نأمل في ختام هذه المقدمة أن يمثل هذا البحث إضافة إلى جهود أساتذتنا الأجلاء وزملائنا الأفاضل الذين سبقونا في هذا المجال. ونرجو أن تحصل به الفائدة ويعمّ به النفع.

الهوامش

1. Jules Ferry, Préface au recueil de documents publié en 1890 par Léon Sentupéry sous le titre :

Le Tonkin et la mère-patrie, cinq ans après, Paris, 1890, p. 52

Mahjoub (A.), « Analyse historique du sous-développement en Tunisie » in *Annuaire de*

l'Afrique du Nord, XVIII, 1979, p. 443

3. كانت مؤسسة الأرشيف الوطني التونسي تسمى في عهد الوزير خير الدين (1874-1877) "خزانة مكاتيب الدولة" ثم "خزينة عموم مكاتيب الدولة" في عهد الحماية الفرنسية، وبموجب قانون 2 أوت 1988، تمّ إحداث مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي وتخضع لإشراف الوزارة الأولى، ويديرها مجلس إدارة ويتولّى تسييرها مدير عام.

4. الهادي التيمومي، نقابات الأعراف التونسيين (1932-1955)، دار محمد علي الحامي، صفاقس، 1983،

ص. 15.

الرابع على دراسة المرافق التابعة للأسواق من وكايل وفنادق وحراسة الأسواق والدالّكين والسماصرة والحمالين.

وأفردنا الجزء الثاني للمجتمع التجاري في تونس. فدرسنا التجار التونسيين (مسلمين ويهود)، والشركات والجمعيات التعاونية والهيئات النيابية الممثلة للمصالح التجارية الأهلية (الفصل الأول)، والتجار الأوروبيين (فرنسيين وإيطاليين وانكليز وغيرهم)، والشركات وحجرات المصالح الاقتصادية والهيئات النيابية الممثلة للمصالح التجارية الأوروبية عامة والفرنسية خاصة (الفصل الثاني). وخصّصنا الفصل الثالث للسلطات المشرفة على المؤسسات التجارية مثل شيخ المدينة، والأمناء والعمال (القياد)، والمجالس البلدية. وبيّنا تأثير التدخل الاستعماري على وظائفهم وصلاحياتهم. وختمنا الجزء بدراسة الهيئات القضائية التي تنظر في القضايا التجارية (الفصل الرابع).

ودرسنا في الجزء الثالث الاستراتيجية التي اتبعتها السلطات الاستعمارية للسيطرة على تجارة تونس. وتعرّضنا للإجراءات والقوانين التي أفضت إلى إلغاء النظام النقدي التونسي وفرض الفرنك محل الريال، ونتائج ذلك على الاقتصاد عامة والتجارة خاصة (الفصل الأول). وحللنا السياسة الجبائية التي سنّتها سلطات الحماية خدمة لمصالح التجار الفرنسيين (الفصل الثاني). وتعرّضنا للتعريفات القمرقية التي فرضتها السلطات الاستعمارية والتي آلت إلى إلغاء كل الحواجز وفسحت المجال أمام البضائع الفرنسية لتغمر السوق التونسية (الفصل الثالث). واستعرضنا في الفصل الرابع ما أنجزته حكومة الحماية في مجال البنية الأساسية من طرقات وشبكة سكك حديدية وموانئ مثلت أداة فعالة لخدمة المصالح التجارية الفرنسية. وحرصت سلطات الحماية على توفير الشروط الضرورية حتى يقبل التجار والشركات التجارية الرأسمالية الفرنسية على اكتساح السوق التونسية فعمدت إلى إلغاء نظام الوزن والكيل والقيس التونسي وفرضت النظام المتري الفرنسي (الفصل الخامس).

ويتناول الجزء الرابع نتائج اتصال اقتصاد تقليدي ما قبل رأسمالي باقتصاد رأسمالي متطور في ظرفية استعمارية. درسنا في الفصل الأول نتائج الالتقاء التي تمثلت في أزمة التجارة الأهلية، وتفكك القطاع التجاري الأهلي وسيطرة التجار الفرنسيين على تجارة الجملة ونصف الجملة والمبادلات التجارية الخارجية. وتعرّضنا لتداعيات الأزمة التي تجلّت خاصة في تدهور القدرة الشرائية لمختلف شرائح المجتمع التونسي بسبب ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة وضعف الأجور (الفصل الثاني)، والغش والاحتكار والمضاربة (الفصل الثالث)، وتفكك

الجزء الأول

التجارة ومجالاتها :
الأسواق والمرافق التابعة لها

الفصل الأول

مفهوم التجارة، وظائفها وملكانتها

I. في تعريف التجارة وتاريخ ظهورها ووظائفها

1. تعريف التجارة

لمعرفة أصل ومعنى كلمة تجارة كان لابد من الاطلاع على ما كتبه أهل الذكر والعالمون بأسرار اللغة. فقد كتب ابن منظور، المتوفى عام 1311 بعد الميلاد، في لسان العرب، إن فعل تَجَرَ يَتَجَرُّ تَجَرًّا وَتِجَارَةً، باع وشرى وكذلك تَجَرَ، وقد غلب على الخَمَارُ¹. وقال الجوهري في الصَّاح، والعرب تسمي بائع الخمر تاجرا، ورجل تاجر، والجمع تِجَارٌ وَتُجَّارٌ². وأورد الفيروزآبادي في القاموس المحيط، والتاجر: الذي يبيع ويشترى وبائع الخمر، جمع تِجَارٌ وَتُجَّارٌ وَتَجَرٌّ وَتُجَّرٌ (...) وأرض مَتَجَرَّةٌ يَتَجَرُّ فيها وإليها وقد تَجَرَ تَجَرًّا وَتِجَارَةً³.

لئن اتفق اللغويون على أن التجارة تعني البيع والشراء، فإننا لم نتبين الأسباب التي جعلت كلمة تاجر مقترنة لدى العرب ببائع الخمر.

وأوردت دائرة المعارف الإسلامية أن التجارة لفظ عربي، وهو مصدر تَجَرَ، وتجر فعل أخذ من الاسم تاجر. وتاجر مثل كثير غيرها من مصطلحات العرب في التجارة كلمة آرامية قديمة مستعارة (...) استعملت في الجاهلية. الأصل ت ج ر تقل مشتقاته في اللغة العربية بشكل يسترعي الانتباه (...) ما إن دخلت هذه الكلمة في العربية حتى اتسع مدلولها شيئا فشيئا وشمل أي تاجر من التجار⁴.

وبَيَّعَ معناها عقد البيع، أو بيع البضاعة بالنقد (...) والمعاملات الشرعية التي من هذا القبيل هي: بيع العين بالعين ويسمى مقايضة، وبيع النقد بالنقد ويسمى صرفا، وبيع السلف أو السلم وبمقتضاه يشتري المشتري شيئا لم يقدره

بنفسه وإنما وصف له وصفا دقيقا ويدفع ثمنه عاجلا، ثم صلح المعاوضة وهو اتفاق يأخذ الدائن بمقتضاه شيئا آخر بدلا عن حقه.

وعرف ابن خلدون التجارة بأنها "محاولة الكسب بتنمية المال، بشراء السلع بالرخس وبيعها بالغلاء (...)" وذلك القدر النامي يسمى ربحاً⁵.

ووردت في مصادر الفترة المعاصرة قيد الدراسة، تعريفات للتجارة والتاجر تعكس الثوابت والمستجدات في مفهوم هذه المهنة التي أصبحت تستوعب كذلك تبادل الخدمات. فقد جاء في الفصل الأول من قانون المتجر، الذي تمت صياغته عام 1863، ما يلي "التجارة هي العمل في تحريك المال من يد إلى يد أخرى بالبيع أو الشراء في غير الأمور الممنوعة الآن أو التي ستمنع، ليحصل على الربح سواء غير الشيء بعمل فيه أو باعه كما اشتراه، وغير ذلك من أسباب نمو الكسب". ويعتبر تاجرا كل من يزاول على وجه الاحتراف باسمه ولحسابه عملا تجاريا، وكل شركة تتخذ أحد الأشكال المنصوص عليها بالقانون⁶.

وأبرزت جريدة الحاضرة، الصادرة في شهر أوت 1894، الدور المركزي الذي تقوم به التجارة لتصريف منتجات الفلاحة والصناعة "من المبادئ البديهيّة التي لا تخفى على من له أدنى إلمام بالأصول الاقتصادية، تلازم الفلاحة والصناعة والتجارة التي تكون أركان الثروة العمومية. فالتجارة ضرورية لترويج منتجات الزراعة والمصنوعات اليدوية والميكانيكية، فهي الوسيلة الضرورية بين المنتج والمستهلك⁷."

وعرف قانون مدني وتجاري، أصدرته الحكومة التونسية عام 1899، في فصله 658 البيع وشروطه وأركانه: "البيع عقد تنتقل به ملكية شيء من البائع للمشتري مع التزام البائع بتمكين المشتري من المبيع والالتزام المشتري بأداء الثمن المعين للبائع". واتسع مفهوم التجارة، في النصف الثاني من القرن العشرين ليشمل تبادل الخدمات. فقد عرف قانون التجارة، الذي أصدرته الحكومة التونسية بعد سنوات قليلة من نيل البلاد استقلالها عام 1956، التاجر على النحو التالي: يعتبر تاجرا كل شخص يزاول على وجه الاحتراف النشاطات التالية:

- استخراج المواد الأولية
- صنع وتحويل المنتجات الصناعية
- شراء وبيع واستئجار بضائع مهما كان نوعها
- القيام بعمليات خزن أو التصرف في المستودعات العامة
- النقل البري والبحري والجوي للبضائع والأشخاص
- القيام بعمليات تأمين بري وبحري وجوي دون اعتبار الكيفية

- القيام بعمليات صرف، عمليات بنكية، مضاربة في البورصة
- القيام بعمليات سمسرة، وساطة، دلالة، استغلال وكالات أعمال
- استغلال مؤسسات لتقديم عروض مسرحية أو غنائية أو سينمائية أو ما شابهها.

- استغلال مؤسسات إشهار، إعلان، نشر، وساطة لنقل المعلومات والإرشادات. واعتبر القانون أن من يتعاطى مهنة فلاحية لا يعتبر تاجرا على أساس أن المعني لا يقوم إلا بتحويل وبيع منتجات على ملكه. ولا يفوتنا في خاتمة استعراضنا لاتساع مجالات التجارة وتطورها، أن نشير إلى ميلاد نمط جديد للتبادل التجاري شهدته بداية الألفية الثالثة، وهو ما اصطلح على تسميته "التجارة الإلكترونية". فقد أصبحت عمليات التبادل التجاري في "الاقتصاد اللامادي" تتم بدون حضور البائع والمشتري، وفي غياب نقود ملموسة عوضت بنقود إلكترونية لامادية. وتوفر طرق التبادل الجديدة سرعة متناهية في إتمام الصفقات التجارية بين مختلف جهات المعمورة.

2. متى ظهرت التجارة ؟

إننا لا ندعي، من خلال بعض الفقرات، إعادة كتابة تاريخ ظهور التجارة على وجه البسيطة. فقد صدرت مؤلفات قيمة تناولت بالدراسة خصائص التجارة في الحضارات التي تعاقبت على مدى قرون في مختلف أرجاء العالم. وهو عمل يتجاوز بكثير حدود دراستنا في الزمان والمكان. أردنا ذكر أهم المراحل التي أدت إلى ظهور التجارة، باقتضاب شديد، للوقوف على أهم أطوارها وإدراك تطور خصائصها في الفترة المعاصرة.

إرتبط ظهور التجارة بالتطور التاريخي الحاصل في الحياة الاقتصادية للمجتمعات البشرية. ففي المجتمع البدائي حيث كانت إنتاجية العمل محدودة، لم يكن هناك فائض في الإنتاج عن الحد الضروري للحياة. وحيث كان التعاون بين الأفراد هو قوام الإنتاج، كان توزيع الغذاء البسيط بين أعضاء الجماعة يتم بالتساوي. في هذا النمط من المجتمع، لم تكن هناك حاجة لتبادل المنتجات وبالتالي لم تكن هناك حاجة للتجارة. ومع ظهور التقسيم الاجتماعي للعمل، ومع تطور المجتمعات أصبح العمل أوفر إنتاجية، وحققت المجتمعات المشاعية فائضا في بعض المنتجات، مما شجع على عمليات تبادل المنتجات بين القبائل التي تقوم بتربية الماشية وتلك التي تزرع الأرض. ثم تطور التبادل فيما بعد حينما

المدين فلا يعيدها إلا بعد فترة زمنية يقع الاتفاق عليها بين الطرفين، ويضاف إلى المبلغ المعاد بصورة عامة فائدة ما.

عمليا، كانت مراحل التطور الاقتصادي، أكثر تعقيدا من هذا التقسيم. فقد كانت هناك مراحل عديدة متشابكة ومعقدة للوظيفة التجارية داخل هذا التطور. وفي كل الأحوال، يمكننا أن نقول أن التجارة ظهرت في مرحلة متطورة من التاريخ الإنساني، عندما حل التبادل المنتظم بين الناس للبضائع والمنتجات بواسطة النقود مكان التبادل العفوي.

وساعد التقسيم الاجتماعي للعمل على ظهور التجارة وتطورها. إن تخصص الأفراد في إنتاج بضائع معينة أدى إلى أن يقوم الفرد بإنتاج كميات تفوق حاجته من جهة، وإلى حاجته إلى منتجات غيره من جهة ثانية. وقد حتم هذا الوضع اللجوء إلى التجارة، أي مبادلة البضائع في السوق، بشراء البضاعة اللازمة لسد حاجياته وتسليم كمية مناسبة من حاصل عمله في شكل بضائع أو نقود ثمنها لها.

وقد مثلت المقايضة النمط الأول من أنماط التجارة، وهو الذي ساد في الاقتصاد البدائي. والمقايضة عبارة عن عملية مبادلة بسيطة لسلع وخدمات أخرى ينتجها أفراد آخرون. ولكي تتم عملية المقايضة كان لابد من توفر شرطين:

— أن يكون هناك فائض لدى الفرد من إنتاجه.

— أن يكون هناك حافز للفرد على مبادلة إنتاجه مع إنتاج الآخرين¹⁰.

فوجود الفائض في الإنتاج، يعتبر الأساس الأول في عملية المقايضة. ولاشك في أن التخصص في الإنتاج، والتقسيم الاجتماعي للعمل يفسران وجود هذا الفائض وهذه الرغبة، وبالتالي فهما يفسران ظهور عملية المقايضة.

وإلى جانب ذلك، كان تبعثر المنتجين جغرافيا، وانعزال بعضهم عن بعض، من أسباب ظهور الوسطاء المتخصصين في التبادل، أي التجار. وأصبح هؤلاء الوسطاء أو التجار يشترون منتجات ومصنوعات صغار المنتجين لترويجها في الأسواق، كما يشترون المواد الأولية من منتجيها ليبيعوها للحرفيين والمصنعين. وأدت مهمة الوساطة التي يقرم بها التجار دورا كبيرا في توفير الوقت والجهد على المنتجين الزراعيين والمصنعين، وسمحت بإجراء عمليتي الإنتاج والتبادل على نطاق واسع.

كان لظهور التجارة، وانفصال عملية الترويج عن الإنتاج، أثر حاسم في تعميق تقسيم العمل الاجتماعي وفي تطور الإنتاج وتحويله من إنتاج طبيعي إلى إنتاج من أجل البيع بواسطة السوق. وساعد على تطور التجارة فيما بعد ظهور

استخرجت بعض خبايا الأرض المعدنية، واختص البعض في صنع الأدوات والأسلحة والأواني والبعض الآخر في الحياكة اليدوية وأصبح بالإمكان إنتاج المنسوجات والألبسة. ويمكن ظهور تخصص تدريجي لبعض الأفراد في حرفة معينة من طرح مصنوعاتهم للتبادل.

وساعد التقدم الحاصل في وسائل الإنتاج، على ظهور المبادرة الفردية في العمل، بمعنى القيام بالعمل بصورة منفردة. فتفتت العمل الجماعي وظهر التقسيم الاجتماعي الأول للعمل، عندما انفصلت الزراعة عن تربية الماشية، ثم أعقب ذلك التقسيم الثاني في العمل الاجتماعي عند انفصال العمل الحرفي عن العمل الزراعي. ونتيجة لذلك، ومع التقدم الحاصل في أدوات الإنتاج، بدأ التزايد التدريجي في الإنتاج، وتكون ما يسمى بالفائض عن إشباع حاجات الإنسان، وبدأت بالظهور الشروط الموضوعية، لقيام التبادل السلعي "إن التجارة الأصلية ابتدأت بين الأقدمين على سبيل المعاوضة والبدل، فحيث لم يقدر الإنسان على عمل أو اكتساب جميع الوسائط اللازمة لمعيشته التزم أن يبدل ما فاض من عمله وخرج عن دائرة احتياجاته بشيء آخر لم يقدر هو على إتمامه".

ورافق التطور في تقسيم العمل الاجتماعي وتنوعه، تطور مماثل في التبادل السلعي. فقد اجتازت عملية التبادل السلعي مراحل عديدة من التطور، وانتقلت أنماط التبادل من النمط البسيط والمباشر وهو "بيع العين بالعين" ويسمى مقايضة، إلى أنماط أكثر تقدما وتعقيدا، حيث تبلورت أشكال التبادل في نهاية الأمر بالشكل النقدي الذي أصبح أكثر الأشكال انتشارا.

وقد مرت الإنسانية بمراحل اقتصادية ثلاث:

— المرحلة الأولى: مرحلة الاقتصاد البدائي أو الطبيعي، وهو نمط اقتصادي موجه نحو الإعاشة الذاتية (subsistence) والتلبية المباشرة للحاجيات. فالإنسان كان يشبع رغباته بواسطة العمل الفردي، وهو بالأساس اقتصاد ما قبل التجارة، إذ أن المنتج لا يتحول في إطاره إلى سلعة. فهو اقتصاد بلا سوق. وعند الحاجة للتعامل مع الغير يتم اللجوء إلى المقايضة أي استبدال بضاعة بأخرى.

— المرحلة الثانية: مرحلة الاقتصاد السلعي التجاري النقدي. وهو نمط اقتصادي نشأ عن الدخول التدريجي لفوائض المحاصيل الفلاحية والإنتاج الحرفي في حركة التبادل بالأسواق. وكانت تلك المنتجات قائمة على الملكية الخاصة والعمل الشخصي ومثلت الإنتاج السلعي البسيط. ويتم تبادل السلع بواسطة النقود.

— المرحلة الثالثة: مرحلة اقتصاد التسليف، حين أدخلت فترة زمنية بين عمليتي تسليم المال وإعادته، فالدائن يسلم البضاعة أو النقود في الحال. أما

نمط الإنتاج الرأسمالي. والملاحظ أنه كلما ازداد عمق تقسيم العمل الاجتماعي ونمى الإنتاج وحجم الفائض لدى المنتجين كلما تطورت التجارة وتوسعت.

وتوجد بين الإنتاج والتجارة علاقة متبادلة التأثير، ذلك أن تطور التجارة وتوسيع رقعة السوق، كان عاملا مساعدا في تطور الإنتاج وتوسيعه. وقد ساعدت التجارة بالفعل في تطوير الإنتاج. يختلف نمط التجارة باختلاف أسلوب الإنتاج السائد في المجتمع ونوع الملكية والعلاقات الاجتماعية :

— في المجتمعات الرأسمالية التي تحكمها علاقات الاقتصاد الحر، تعتمد التجارة على الملكية الفردية لوسائل الإنتاج والتداول، وهي تقوم تبعا لذلك على المنافسة والإشهار. وتطورت التجارة وتغيرت أساليبها وفقا لتطور علاقات الإنتاج وتطور النظام الرأسمالي من نظام المنافسة إلى نظام الاحتكارات.

— في المجتمعات الاشتراكية، تعتمد التجارة على الملكية المشتركة لوسائل الإنتاج. وتؤمن الدولة والقطاع التعاوني التداول البضاعي بوصفه الحلقة التي تربط الإنتاج بالمستهلك".

تحقق التجارة بوجه عام، سواء في المجتمعات الرأسمالية أو الاشتراكية، مبادلة البضائع بواسطة عمليتي البيع والشراء. وهي تؤثر بالتالي في جميع الجهات والأنشطة الاقتصادية للمجتمع. وتؤثر بالدرجة الأولى في الإنتاج عن طريق تأمين ترويج المنتجات. وهي بقيامها بهذه الوظيفة، تخلق الدافع إلى مواصلة الإنتاج وتطويره وتحسين جودته. كما أن التجارة من العوامل الضرورية لربط العلاقة بين المدينة والريف وتضييق الفجوة بينهما وتساعد على ربط الصلة بين مناطق البلاد المختلفة وكذلك بين مختلف دول العالم.

وتلبي التجارة إحتياجات السكان من المواد الغذائية والكسائية والأدوات المنزلية وغير ذلك. وتوفر للصناعة المواد الأولية والتجهيزات، كما أنها تقدم لسكان الأرياف منتجات الصناعة وتقدم لسكان المدن المنتجات الزراعية والريفية.

3. وظائف التجارة الداخلية

تقوم التجارة الداخلية بوظائف مختلفة في الدورة الاقتصادية من بينها :

— الربط بين الإنتاج والاستهلاك: أمكن للتجارة من خلال علاقتها بكل من الإنتاج والاستهلاك أن تؤثر على كليهما لتأمين أقصى درجة من الإنسجام فيما بينهما. ومن مظاهر وظيفة تحقيق الإنسجام بين العرض والطلب، قيام التجارة

بإعلام المنتجين بالسلع والبضائع المطلوبة في الأسواق من حيث الكميات والموصفات. كما أنها تقوم بنقل رغبات المستهلكين إلى المنتجين والصناعيين ليعملوا على ملاءمة إنتاجهم بما يناسب تلك الرغبات.

— عرض السلع في الزمان المناسب : يتم إنتاج السلعة في أوقات معينة، بينما يتم إستهلاكها على مدار السنة أو في مواسم معينة. ولهذا السبب فإن التجار يقومون بالإحتفاظ بإحتياطي معين من السلع والبضائع، ويعرضونها للبيع في أوقات معينة، وبذلك توفر التجارة السلعة للمستهلكين في الوقت المناسب. ويستثنى، بالطبع، من هذه الوظيفة بعض التجار المحتكرين الذين يخفون السلع والبضائع للمضاربة فيها.

— عرض السلع في المكان المناسب : يتم إنتاج السلع والبضائع في أماكن معينة، وذلك لظروف اقتصادية تتعلق بطبيعة العملية الإنتاجية، ولكن إستهلاك هذه السلع والبضائع يتم في مناطق مختلفة. وتؤمن التجارة مهمة إيصال السلع والبضائع إلى جميع المناطق باستعمال وسائل النقل المتاحة. وبذلك توفر التجارة المنتجات للمستهلكين في المكان المناسب.

— تلبية إحتياجات المستهلكين: إن تنوع قاعدة المستهلكين واختلاف رغباتهم وميولاتهم وأذواقهم، جعل من الضروري توفير التشكيلة المناسبة من المنتجات الكفيلة بالاستجابة لكل الرغبات واتجاهات الطلب. وفرضت هذه الوظيفة على التجارة نوعا من تقسيم العمل والتخصص لتلبية أفضل لاحتياجات المستهلكين. وبرزت تبعا لذلك إلى جانب الدكاكين، محلات ومجمعات وقاعات تجارية متخصصة بما يلبي الإحتياجات ويلائم الأذواق والرغبات.

أما من حيث التقسيم الوظيفي لمؤسسات ومنشآت التجارة الداخلية، فإن تقسيم العمل يظهر على نوعين : تجارة الجملة وتجارة التفصيل، وذلك كمرحلتين مختلفتين في انتقال البضائع والسلع والمنتجات من المنتجين إلى المستهلكين.

أ) تجارة الجملة

يقوم تجار الجملة بمهمة تحويل السلع التي تتحقق في عملية الإنتاج إلى سلع قابلة وجاهزة للتداول، فهي حلقة وسيطة وهامة في عمليات التداول السلعي. وتختلف تجارة الجملة عن تجارة التفصيل في أن تجار الجملة يبيعون إلى منشآت ومؤسسات تجارية أخرى في حين يبيع تاجر التفصيل إلى المستهلك مباشرة. كما أن الشراء والبيع يحصل في تجارة الجملة بكميات كبيرة نسبيا. وتقوم تجارة الجملة بالوظائف التالية :

II. نظرة الإسلام للتجارة والتجارة

1. الإسلام أعلى شأن التجارة وحث على تعاطيها على مقتضى الشرع والعدل

الإسلام دين عبادات ومعاملات. ولا يوجد فصل بين المجال الديني والمجال الروحاني. وللمعاملات مضمون أخلاقي ديني. وتندرج أعمال المسلم في سلم قيم أخلاقية دينية وهو سلم يصنف أعمال الإنسان إلى واجب ومندوب ومباح ومكروه ومحظور¹³. ويرى الفقهاء أن سلوك المسلم يجب أن يكون متماشيا مع مبادئ الشريعة الإسلامية. والمعاملات التجارية تخضع لأحكام الدين، ولم يكن لها وضع خاص وآداب وأخلاقيات تنفرد بها دون غيرها من المعاملات. وقد تناولت عديد الدراسات الدينية والاجتماعية والاقتصادية نظرة الدين الإسلامي للتجارة والقائمين عليها. ما هو موقف القرآن والسنة من التجارة والتجارة؟ ما هي نظرة الفقهاء والمعاصرين إلى هذا النشاط ودوره في المجتمع؟ أحل القرآن البيع وحرّم الربا¹⁴، ودعا الإسلام، من خلال نصوص قرآنه وسنة رسوله، إلى الإقبال على التجارة والعناية بها، وشجع على الرحلة والسفر من أجلها، وسماه "إبتغاء من فضل الله". وقرن القرآن ذكر الضاربين في الأرض للتجارة بالمجاهدين في سبيل الله وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله¹⁵.

وقد امتنّ الله على أهل مكة بما هيأ لهم من أسباب جعلت بلدهم مركزا تجاريا هاما في شبه الجزيرة العربية "أو لم نمكّن لهم حرّما آمنا يجبي إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا"¹⁶.

ويسرّ الله لقريش رحلتين تجاريتين في كل عام، رحلة إلى اليمن في الشتاء، ورحلة إلى الشام في الصيف "إلى آلاف قريش إيلافهم رحلة الشتاء والصيف، فليعبدوا ربّ هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف"¹⁷.

وقد وفر الإسلام للمسلمين فرصة سنوية للتبادل التجاري فيما بين أقطارهم وشعوبهم، وذلك في موسم الحجّ إلى بيت الله الحرام، حين يأتون رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق، ليشهدوا منافع لهم ويذكروا إسم الله¹⁸، ومن هذه المنافع التجارة. وقد روى البخاري أن المسلمين كانوا يتحرّجون من التجارة في موسم الحجّ، خشية أن يكون في هذا ما يشوب إخلاص نيتهم، أو يكدّر صفاء عبادتهم، فنزل القرآن يقول في صراحة وجلاء "ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم"¹⁹.

— شراء المنتجات المصنوعة من مناطق مختلفة في البلاد، أو من أقطار أخرى وعرضها للبيع في مختلف جهات البلاد بواسطة تجارة التفصيل.

— شراء المنتجات الزراعية من الأرياف وبيعها في الحواضر والمدن عن طريق تجار التفصيل.

— الاحتفاظ باحتياطي من المواد والسلع، وعرضها للبيع في غير مواسم إنتاجها، وإدخال بعض العمليات على المواد والسلع بما يتناسب مع احتياجات التسويق كالتصنيف والفرز والتعبئة والتغليف.

— تأمين احتياجات الحرفيين والمصانع من المواد الأولية أو نصف المصنعة.

— تقديم المشورة والنصح والإرشاد إلى مراكز الإنتاج، مما يسمح بملاءمة الإنتاج مع ميولات وأذواق ورغبات المستهلكين.

— تقديم التسهيلات الائتمانية لباعة التفصيل

(ب) تجارة التفصيل¹²

تعمل تجارة التفصيل على سدّ احتياجات المستهلك، وإشباع رغباته من المواد والبضائع ونحوها، بالثمن المناسب، والكميات التي يرغبها، في الوقت الذي يحتاجها فيه، وفي المكان المناسب، كلّما أمكن ذلك.

ويمكن القول أن تجارة التفصيل تقوم، في إطار التقسيم الوظيفي للتجارة، بوضع السلع والخدمات تحت تصرف المستهلك وهي بذلك تنجز المرحلة النهائية من الدورة السلعية، والتي تنتهي بتحقيق قيمة السلعة في السوق.

ومع توسّع مراكز التجارة ومؤسساتها، وظهور بوادر التمرکز، لم يعد التقسيم الوظيفي للتجارة ثابتا. فقد تقوم تجارة الجملة، إلى جانب مهامها، بعمليات تجارة التفصيل عن طريق مجمّعات البيع للمستهلك أو ما يسمّى المساحات الكبرى.

وتم اللجوء إلى عملية الدمج كلّما كان في ذلك فائدة تجارية أو اقتصادية، كأن يؤدي ذلك إلى تخفيض نفقات التداول، أو الاتصال المباشر بين المنتج والمستهلك. وهو يفضي إلى اختصار بعض المراحل في التجارة الداخلية ويساعد على إنجاز الدورة السلعية بتكلفة أقل.

ويهدف التقسيم الوظيفي للتجارة إلى توفير وتأمين العرض المتعدد الأنواع من السلع والخدمات التي يتطلبها السوق والعمل على إيجاد أفضل الطرق للبيع والترويج.

الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلاً²⁸. وتوعد القرآن المطففين بأقسى العذاب بقوله "ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين"²⁹. وشدد الإسلام في تحريم الربا في المعاملات التجارية وغيرها "يا أيها الذين آمنوا إتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون"³⁰. وفي الحديث "لعن الله أكل الربا وموكله وشاهديه وكتابه"³¹.

وأُنكر الإسلام الإحتكار والإثراء غير المشروع. وجاء في الحديث "من احتكر الطعام أربعين ليلة فقد برئ الله منه"³². وللفقهاء آراء مختلفة في تحديد الأشياء التي يعتبر حبسها احتكاراً. فبعضهم خص ذلك بالأقوات، وبعضهم عممه في كل شيء من الأقوات وغيرها من سائر السلع التي يلحق الناس ضرر بحبسها. ومن الأحاديث في شأن التلاعب بالأسعار "من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقا على الله أن يقعه بعض من النار يوم القيامة"³³. ونهى الحديث التجار عن اللجوء للحلف وخاصة الكاذب لإبراز جودة بضاعتهم "الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة"³⁴. وتوعد حديث آخر التاجر الفاجر بعقاب أليم "يا معشر التجار، إن التجار يبعثون يوم القيامة فجراً إلا من اتقى الله وبرّ وصدق"³⁵. قال ابن الأثير، سمّاهم فجراً لما في البيع والشراء من الأيمان الكاذبة والغبن والتدليس والربا الذي لا يتحاشاه أكثرهم أو لا يفتنون له، ولهذا قال في تمامه، إلا من اتقى الله وبرّ وصدق³⁶. وذم الحديث عادة شائعة لدى التجار المسلمين وهي المماحكة أو المساومة والنّجش أو الرفع المفتعل للأسعار³⁷. وحرّم البيع الجزاف أي أن تباع أو تشتري جملة دون تحديد الوزن أو الكيل. وذمّ المعاملة التجارية التي تنطوي على المجازفة أو التي للصدفة فيها دور دفعاً للضرر أن يلحق بأحد المتبايعين.

وحظرت الشريعة الإسلامية بيع الغرر. فكل عقد للبيع فيه ثغرة للتنازع، بسبب جهالة في المبيع أو عدم تحديد للمعقود عليه، أو غرر يؤدي إلى الخصومة بين الطرفين أو خداع أحدهما للآخر نهت عنها الأحاديث سداً للذريعة³⁸. ومن السلوك المحمود لدى التاجر المسلم، أن يكون سخيّاً مسامحاً، يوفي الكيل والميزان، حريصاً على تجنب الغشّ والخداع، يبين للمشتري عيوب بضاعته "من باع عيباً لم يبينه لم يزل في مقت الله ولم تزل الملائكة تلعه"³⁹. وإذا ارتكب التاجر مثل هذه الذنوب فله أن يكفّر عنها بالصدقة. ويجب أن تكون التجارة

ولئن حث الإسلام على الإقبال على التجارة، فإنه حذر في الوقت ذاته من أنها قد تعوق المسلمين عن عبادة الله وتصرفهم عن الصلاة "رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلوات وإيتاء الزكاة"²⁰. وحرمت التجارة تحريماً باتاً إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة "يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون، فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون، وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائماً قل ما عند الله خير من اللّهو ومن التجارة والله خير الرازقين"²¹.

وحتّ نبي الإسلام على تعاطي التجارة، وعنى بأمرها، وإرساء قواعدها بفعله وقوله. "إن محمداً، وهو من طائفة التجار كان يؤثر التجارة فأمر طبعي في جمهورية تجارية كالمدينة يقوم رخاؤها كله على التجارة"²². وقد اعتبر النبي التاجر الأمين الصدوق شهيداً في سبيل الله "التاجر الأمين الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة"²³. وإنما وعد التجار بهذه المنزلة الرفيعة، لأن التجارة تغري بالطمع واكتساب الربح مهما كانت السبل المؤدية لذلك. فمن وقف عند حدود الصدق والأمانة حق له منزلة المجاهدين.

2. الإسلام حرّم التجارة في ما كان مشتملاً على غشّ أو استغلال أو احتكار...

لئن أعلّى الإسلام شأن التجارة وحتّ على تعاطيها، فإنه وضع ضوابط صارمة للمعاملات التجارية ومدوّنة سلوك يجب على المسلم إتباعها. فالتجارة ينبغي أن تكون على مقتضى الشرع والعدل. ولا يكون البيع صحيحاً إلا إذا كان بريئاً مما نهى عنه الشرع ويعود على المسلم بربح مشروع²⁴. فقد حرّم الإسلام التجارة في ما كان مشتملاً على غشّ أو ظلم أو استغلال أو ترويج بضاعة ينهى عنها الإسلام. فالتجارة بالخمور أو المخدرات أو الخنازير أو الأصنام أو التماثيل أو نحو ذلك مما يحرم الدين الإسلامي تناوله أو تداوله أو الانتفاع به تجارة محرمة "إن الله ورسوله حرّم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام"²⁵. وحرّم الإسلام الغشّ والخداع في البيع والشراء وفي سائر أنواع المعاملات الإنسانية "من غشنا فليس منا"²⁶. ومن أنواع الغشّ في المعاملات التجارية التي أولاها القرآن عناية كبيرة، تطفيف الكيل والميزان، فقد أكد على ضرورة إعطاء المشتري حقه كاملاً بدون نقصان "وأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم"²⁷، "وأوفوا

بالإتفاق لا بالإكراه. ولا يتفرق المتبايعان عن بيع إلا عن تراض. ولا تجوز الزيادة أو التعجيل في الدين المؤجل⁴⁰.

3. محاولة لتفسير موقف الإسلام من التجارة

سعى بعض الدارسين⁴¹ إلى تقديم فرضيات لتفسير نظرة الإسلام للتجارة. وخلص بعضهم إلى أن الظروف التي اكتنفت الحياة في شبه جزيرة العرب، موطن الإسلام الأول، من مناخ حار وجاف، وندرة الماء، ومحيط معادي، وثقت الرباط بين الفرد والجماعة. وأصبح المذهب السائد هو التعاون لا التنافس. ويمكن أن نتبين من خلال هذه الظروف القاعدة الأساسية التي تقوم عليها آداب التجارة عند المسلمين، وأن ندرك لماذا يجب على التاجر أن يعامل حرفاءه معاملته لأخوته. ولا يقتصر الأمر على شعور الفرد بأنه عضو في جماعة بل يضاف إلى هذا تعاليم الدين الإسلامي التي يستلهم منها المسلم عباداته ومعاملاته⁴².

III. آراء بعض الفقهاء والعلماء والمعاصرين في التجارة والتجار

1. الإمام الغزالي

وجدت هذه المبادئ الأساسية لآداب التجارة عند المسلمين من يعبر عنها مثل الإمام الغزالي (المتوفي عام 505 هـ/1112 م) الذي قال: إن على المرء أن يسعى في طلب الرزق والآخرة مقصده. ويرى أن الضابط الكلي في التجارة أن لا يضر المرء بأخيه المسلم، وأن لا يحب لأخيه إلا ما يحب لنفسه. وانطلاقاً من هذه القناعة ينبغي على التاجر ترك الثناء على السلعة وتأكيد أقواله بالحلف، وأن يظهر جميع عيوب المبيع، ويوفي الكيل والميزان. ويرى الغزالي ضرورة تحلي التاجر بخصال حميدة معتبرا أن السوق ساحة جهاد التاجر يجاهد فيها نفسه في معاملته لإخوانه⁴³. وقد وردت آراء مماثلة في كتب الأخلاق والآداب لكنها لا تبلغ دائماً ما بلغته آراء الغزالي من سمو القيمة الأخلاقية⁴⁴.

2. ابن خلدون

تناول العلامة ابن خلدون (المتوفي عام 808 هـ/1406 م) في المقدمة، معنى التجارة وأصنافها ومذاهبها. وعرف التجارة بما يلي: "إعلم أن التجارة محاولة الكسب بتنمية المال، بشراء السلع بالرخص وبيعها بالغلاء (...)" وذلك القدر النامي يسمى ربها. فالمحاول لذلك الربح: إما أن يختزن السلعة ويتحين بها حوالة الأسواق من الرخص إلى الغلاء، فيعظم ربحه، وإما بأن ينقلها إلى بلد آخر تنفق فيه تلك السلعة أكثر من بلده الذي اشتراها فيه، فيعظم ربحه⁴⁵.

والربح الحاصل من التجارة، إما أن يقتصر على تحصيل المعاش الضروري لسد الحاجيات، ويسمى حينئذ الرزق، وإما أن يتجاوز الحاجيات فيؤدي إلى تكوين الرأسمال. ويناسب هذا التعريف، تصنيف التجار إلى فئات حسب حجم الربح. وبخصوص التسعير، ربط ابن خلدون تحديد سعر السلع بمعطيات عديدة منها:

— كلفة إنتاج البضاعة، وتدخل فيها تكلفة المواد الأولية والرأسمال ومقابل العمل اللازم للإنتاج.

— الربح وهو الفائض الزائد عن سعر التكلفة، ويشترط أن يكون الربح كافياً لتنمية الرأسمال. ويرى ابن خلدون أن رخص السلع لا يوفر للتاجر الكسب الكافي لنماء الرأسمال. وللغلاء المفرط نتائج مماثلة. فارتفاع الأسعار بطريقة مشطبة يؤدي إلى إنكماش الطلب ونقص البيع. ويرى أن معاش الناس وكسبهم في المتوسط من ذلك إذا استديم الرخص في سلعة (...) ولم يحصل للتاجر حوالة الأسواق فيه فسد الربح والنماء بطول تلك المدة، وكسدت سوق ذلك الصنف، ولم يحصل التاجر إلا على العناء، فقعد التجار عن السعي فيها وفسدت رؤوس أموالهم (...) فإذا الرخص المفرط مجحف بمعاش المحترفين بذلك الصنف الرخيص، وكذا الغلاء المفرط أيضاً. وربما يكون في النادر سبباً لنماء المال بسبب احتكاره وعظم فائدته. وإنما معاش الناس وكسبهم في المتوسط من ذلك وسرعة حوالة الأسواق⁴⁶.

واعتبر ابن خلدون أن المخاطر التي تعترض نقل البضائع من أماكن الإنتاج إلى مراكز الترويج، عوامل مؤثرة في تحديد سعر البضاعة. ويختلف السعر كذلك حسب مواسم وفصول الإنتاج. فيشهد ارتفاعاً في فترات قلة البضاعة أو نفاذها نتيجة لظرفية طارئة غير مناسبة، طبقاً لتحين حوالة الأسواق. ولم يهمل ابن خلدون إدماج المجابي في سعر التكلفة الجمالية للبضاعة. إن تحديد السعر حسب

يبلغ أحدهم غاية المدح والذم في علق واحد في يوم واحد مع رجل واحد، إذا اشتراه منه أو باعه إياه (...) يرضى لك ما لا يرضى لنفسه ويأخذ منك بنقد ويعطيك بغيره، ولا يرى أن عليه من الحق في المبايعة مثل ما له، إن استنصحته غشك، وإن سألته كذبك (...) قد تعاطوا المنكر حتى عرف وتناكروا المعروف حتى نسي⁵³.

4. جعفر بن علي الدمشقي

كان لأبي الفضل جعفر بن علي الدمشقي⁵⁴، رأي مخالف في التجارة والتجار، حيث امتدح في كتابه الإشارة إلى محاسن التجارة، هذه المهنة والقائمين عليها قائلاً: إذا ميّزت من جميع المعاش كلها وجدتها أفضل وأسعد للناس في الدنيا، والتاجر موسّع عليه وله مروءة (...) إلا أن التجارة مع ما ذكرته من فضلها مبنية على الشدة والمصارفة والنظر في الحقيق والمضايقة في الطفيف⁵⁵.

وقد وضع كبار الجغرافيين وأصحاب الرحلات العرب الذين اعتنوا بتقويم البلدان، مصنفات عديدة تناولت العلاقات التجارية قديماً وما اختصّ به كل بلد من أنواع المنتوجات، ومنهم ابن الفقيه الهمداني، وابن رسته الإصبهاني، وأبو زيد البلخي، والإصطخري، وابن حوقل، وابن البشاري المقدسي وغيرهم⁵⁶.

5. يحيى بن عمر

أخذ موضوع التجارة وتنظيم الأسواق ومراقبة المعاملات التجارية والنظر في مختلف جوانبها الكثير من اهتمامات علماء التشريع والفقه في تونس. ومن التأليف الفقهية كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق للفقيه المالكي يحيى بن عمر المتوفي عام 289 هـ/903 م. وتناول المؤلف في كتابه التجارة وشؤون الأسواق بمدن إفريقية أيام الأغالبة، من مراقبة الأسعار والمعاش وردع المخالفين. ويعتبر كتاب أحكام السوق أول تأليف ظهر في العالم الإسلامي يبحث في شؤون الأسواق وينزل الأحكام الفقهية عليها بما صير لها مادة متميزة عن عموم الفقه⁵⁷.

ويبدو أن الإمام سحنون، الذي ولي قضاء القيروان عام 234 هـ الموافق 849 م هو أول من فكر جدّياً في العناية بالأسواق. وقد باشر القاضي سحنون شؤون الحسبة ومنها ما يهم الأسواق، فأدب على الغش وهو أول من نظر في

الرؤية الخلدونية مرتبط إلى حد ما بقانون العرض والطلب، وبمتغيرات هذا القانون وفق تدخل العوامل الهيكلية والظرفية المؤثرة في تكلفة الإنتاج. بمعنى أن السعر لا يخضع لمؤثرات غير اقتصادية مثل تدخل السلطة أو غيرها، بقدر ما هو نتيجة لحرية المنافسة في السوق⁴⁷.

جاء وصف ابن خلدون للتاجر سلبياً بصفة عامة. فلئن أقرّ بأهمية دوره المحوري في عمليات البيع والشراء والتوزيع والتبادل في الاقتصاد السلعي، فإن صاحب المقدمة اعتبر أن التجار في غالب أحوالهم مدفوعون إلى معاناة البيع والشراء وجلب الفوائد والأرباح ولتحقيق ذلك كانوا يلجؤون إلى "المحاكاة والغش والخلافة وتعاهد الأيمان الكاذبة على الأثمان (...) والتحذلق وممارسة الخصومات واللجاج وهي عوارض هذه الحرفة. وهذه الأوصاف تغض من الذكاء والمروءة وتخدج فيها"⁴⁸. واستثنى ابن خلدون من هذه الصفات السلبية أثرياء التجار الذين يترفعون ولا يمارسون التجارة مباشرة بل يكلفون وكلاء وحشم بذلك. فالتاجر الذي أثرى نتيجة لبعض الظروف الملائمة، أكسبه ثراه جاهاً ومقاماً وأبعده عن تلك الخلق بالبعد عن الأفعال المقتضية لها. فالتجار الكبار يكلفون وكلاءهم بالتعامل المباشر مع الحرفاء ويكتفون بالإشراف عليهم وتوجيههم. ويرى ابن خلدون أن سلوك صغار التجار وخلقهم البعيد عن المروءة والكياسة يتنافى مع أخلاق أهل الرئاسة الذين تجدهم "يتحامون الإحتراف بهذه الحرفة"⁴⁹.

يعزى وصف ابن خلدون السلبي للخصائص السلوكية للتاجر، في جزء منه، إلى مقتضيات مهنة التجارة من تحذلق ومحاكاة وغش وأيمان كاذبة... ويعود حكمه القاسي على صغار التجار، في جزء آخر، إلى بقاء صاحب المقدمة مقيداً إلى حد ما بانتمائه الاجتماعي، باعتباره من أرباب السيف والقلم الذين يعيشون من الرواتب السلطانية أو الريع العقاري، مستنكفين من السعي إلى الكسب عن طريق التجارة⁵⁰.

3. الجاحظ وأبي حيان التوحيدي

إن التحليل الخلدوني لأخلاقيات التجار لا يختلف كثيراً عما ورد في كتاب التبصر بالتجارة للجاحظ⁵¹. أو كتاب الإمتاع والمؤانسة لأبي حيان التوحيدي الذي ذكر في تقييمه لأخلاق الخاصة والتجار⁵² لا يوجد الأدب إلا عند الخاصة والسلطان ومدبريه، وأما أصحاب السوق فأنا لا نعدم من أحدهم خلقاً دقيقاً وديناً رقيقاً، وحرصاً مسرفاً وأدباً مختلفاً ودناءة معلومة ومروءة معدومة (...)

الحسبة وقدم الأمناء في البوادي. اعتمدت أحكام يحي بن عمر أساسا القرآن والسنة واجتهادات بعض الفقهاء، مثل مالك وسحنون وغيرهما. وتناولت قضايا التدليس في المكايل والأطعمة والتطفيف في الكيل والغش...

6. الشاذلي بلحسن

لمعرفة مكانة التجارة والتجار لدى المجتمع التونسي في الفترة قيد الدراسة، نورد شهادة أحد المعاصرين المطلعين على أحوال هذه المهنة والقائمين عليها، وهو الشاذلي بلحسن، صاحب التقويم التونسي الذي كتب سنة 1343 هـ/1925م " (...) إن التجارة أوسع نطاقا من الفلاحة والصناعة لأنها تشمل على النتائج الأرضية والمصنوعات اليدوية والميكانيكية (...) وهي أكثر نماء من حيث الثروة منهما. فالتاجر في دكانه ملك يدير شؤون مستودعه، وهو يفوق الملك بحرية عمله وعدم تحديد مدخوله. ولاشك أنك خبير بحالة التجار اليوم، فهم القابضون على زمام الثروة والماسكون لموارد الحياة. فكمن من هو فقير إستحكمت حلقات فقره فبددّها بالتجارة، وكم من خامل نكر لا يدري وجوده طار صيته بما أحرز عليه من الغنى خصوصا في زماننا هذا الذي صارت فيه قيمة الإنسان ما اكتسبه من الذهب لا ما ناله من الأدب. ولقد أجاد من قال :

إن الدراهم في المواطن كلّها تكسو الرجال مهابة وجمالا
فهو اللسان لمن أراد فصاحا وهي السيوف لمن أراد قتالا

وتتبين لنا هاته الحقيقة ساطعة إذا ألقينا نظرة نحو مواطنينا الإسرائيليين وما صاروا فيه من البذخ والعيش الهني (...) وبودنا لو نرى طائفة من أبناء بلادنا المسلمين تمد يد الأمانة والإتحاد لبلوغهم الدرجة الحسنة في التجارة التي هي سبب السعادة والهناء والكنز الذي لا ينضب وعنوان الفلاح والنجاح...⁵⁸ وتضمنت الأمثال الشعبية التونسية، التي تعكس عادة الأفكار والقناعات الأكثر تداولاً لدى الفئات الشعبية، آراء مختلفة ومتناقضة أحيانا حول التجارة والتجار. ومن الأمثال التي أعلت شأن التجارة :

البيع والشراء يقطع سلاسل الفقر
خذ ورد وشارك الناس في أموالهم
بيع بالحاضر وما تحقر فائدة⁵⁹

الهوامش

1. أبي الفضل جمال الدين بن منطور، لسان العرب، دار صادر، 1967، بيروت، ج. 1، ص. 420.
2. اسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1990.
3. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1991، ج. 1، ص. 709.
4. دائرة المعارف الإسلامية، الطبعة العربية، القاهرة، 1933، المجلد الرابع، ص. 581-591.
5. ابن خلدون، المقدمة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1960، ص. 703.
6. الأرشيف الوطني التونسي (أ.و.ت.)، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 850، وثيقة 2.
7. الحاضرة، 12 صفر 1312، الموافق 14 أوت 1894.
8. الرائد التونسي، 6 رمضان 1279/1863.
9. مجموعة من الاقتصاديين، الموسوعة الاقتصادية، تعريب عادل عبد المهدي ومحسن الهمودي، بيروت، 1980، ص. 65.
10. منير الحمش، التجارة الداخلية، السوق والتنمية، الأهالي، دمشق، 1988، ص. 9-11.
11. منير الحمش، التجارة الداخلية : السوق والتنمية، ص. 12-37.
12. تسمى تجارة التفصيل في بعض المصادر تجارة التجزئة أو تجارة المفروق...
13. الهادي التيمومي، الاستعمار الرأسمالي والتشكيلات الاجتماعية ما قبل الرأسمالية، الكادحون "الخماسة" في الأرياف التونسية 1861-1943، دار محمد علي الحامي - كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1999، ص. 39.
14. سورة البقرة، آية 275.
15. سورة المزمل، آية 20.
16. سورة القصص، آية 57.
17. سورة قريش.
18. سورة الحج، آية 27، 28.
19. سورة البقرة، آية 198.
20. سورة النور، آية 37.
21. سورة الجمعة، الآيات، 9، 10، 11.
22. دائرة المعارف الإسلامية، المجلد الرابع، ص. 581.
23. رواه الحاكم والترمذي وابن ماجه، التجارات، باب 1.
24. دائرة المعارف الإسلامية، المجلد الرابع، ص. 420.
25. متفق عليه.
26. رواه مسلم وأحمد.
27. سورة الأعراف، آية 85.

28. سورة الإسراء، آية 35.
29. سورة المطففين،
30. سورة البقرة، آية 278، 279.
31. رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
32. رواه أحمد والحاكم وابن أبي شيبه والبخاري.
33. رواه أحمد والطبراني.
34. البخاري، البيوع، باب 26.
35. ابن ماجه، التجارات، باب 3.
36. ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 420.
37. النجاشي هو أن تعطي في السلعة أكثر من ثمنها، وليس في نفسك اشتراء، ليقتردي بك غيرك. وكثيرا ما يكون عن اتفاق لخداع الآخرين، يوسف قرضاوي، الحلال والحرام في الإسلام، تونس، مكتبة الجديد، ص 242.
38. ورد النهي عن الغرر في صحيح مسلم وغيره.
39. ابن ماجه، التجارات، باب 45.
40. مالك، البيوع، حديث رقم 81.
41. Max Weber, *Economie et société*, Paris, Plon, 1995, p. 118.
42. دائرة المعارف الإسلامية، المجلد الرابع، ص 590.
43. أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دار الفكر العربي، القاهرة، 1326 هـ/ 1908 م، المجلد الثاني ص 60، 72.
44. دائرة المعارف الإسلامية، ص 586.
45. ابن خلدون، المقدمة، ص 703.
46. ابن خلدون، المقدمة، ص 703.
47. محمد حسن، التجار والحرفيون بإفريقية بين القرنين السادس والتاسع الهجري 15/12 م، في المغيبون في تاريخ تونس الاجتماعي، لمجموعة من الباحثين، تنسيق الهادي التيمومي، تونس، بيت الحكمة، 1999، ص 54-58.
48. ابن خلدون، المقدمة، ص 711.
49. ابن خلدون، المقدمة، ص 705.
50. محمد حسن التجار والحرفيون بإفريقية...، ص 56.
51. أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ البصري، كتاب التبصر بالتجارة، تحقيق حسن حسني عبدالوهاب، المطبعة الرحمانية، القاهرة، 1354 هـ/ 1935 م.
52. بالعراق في فترة حكم البويهيين (النصف الثاني من القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي).
53. أبي حيان التوحيد، كتاب الإمتاع والمؤانسة، تحقيق أحمد أمين وأحمد الزين، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، الجزء الأول.
54. من علماء القرن السادس الهجري، الثاني عشر الميلادي.
55. أبي الفضل جعفر بن علي الدمشقي، الإشارة إلى محاسن التجارة، تحقيق البشري الشوربجي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1397 هـ/ 1977 م، ص 69.
56. ابن الفقيه الهمداني، مختصر كتاب البلدان، مطبعة بريل، ليدن، 1885، 432 ص.
- ابن رسته الإصبهاني، الأعلام النفيسة، مطبعة بريل، ليدن، 1892.
- أبو زيد البلخي، مصالح الأبدان والأنفس، معهد تاريخ العلوم العربية والإسلامية، فرانكفورت، 1984، 361 ص.

الفصل الثاني الأسواق الحضرية

المقدمة

قبل تناول الأسواق الحضرية بالدراسة والتحليل، رأينا من المفيد التذكير بمختلف معاني كلمة سوق. والسوق حسب لسان العرب "موضع البياعات، التي يتعامل فيها، تذكر وتؤنث والجمع أسواق. تسوّق القوم إذا باعوا واشتروا (...)" وفي حديث الجمعة: "إذا جاءت سويقة أي تجارة وهي تصغير السوق. سميت بها لأن التجارة تجلب إليها وتساق المبيعات نحوها"¹. وكلمة سوق مستعملة بمعنى المكان الذي يعقد فيه السوق (أسماء شوارع وأماكن)، ومستعملة بمعنى السوق نفسه (الجمع أسواق، تصغيرها سويقة). وكلمة سوق تستعمل للدلالة على جميع أنواع الأسواق سواء كانت سقائف خشبية بدائية أو أسواق فاخرة².

فالسوق، هي إذن، المكان الذي تنقل إليه المنتجات لتعرض للبيع، فهي مكان المعاملات التجارية، أين يلتقي أطراف عملية التبادل السلعي: المنتجون، التجار، الوسطاء والمستهلكون. وفضلا عن كونه المكان الذي تتم فيه عمليات بيع وشراء البضائع والخدمات، عرّف الاقتصاديون السوق بأنه مجموع الصفقات والمعاملات المختلفة التي تتم بين البائعين والمشتريين حيث لا يشترط أن تتم في مكان معين، بل يمكن أن تبرم متى إلتقى العرض بالطلب، سواء كان هذا الإلتقاء مباشرا أو غير مباشر. لذلك فإن السوق تتحدد في هذه الحالة، على أساس إمكانية الإتصال بين العرض والطلب³. إن هذين المفهومين للسوق يرتبطان بوجود تنظيمات معينة، مما يضيف على السوق الشرعية وضمان الديمومة والاستمرارية. وسنقتصر في هذا الفصل على مفهوم السوق كمكان للمبادلات، على أن نتعرض لهذه المؤسسة بمفهومها الاقتصادي في فصل لاحق⁴.

كانت الأسواق منتظمة وفق مرجعيات إقتصادية وإجتماعية وثقافية وذهنية "من النفيس إلى الخسيس". وكان من أهم شواغل المسلمين الأوائل أن لا ينتج عن النشاط الاقتصادي "أي تشويش يكدّر أحوال الصلاة واعتكاف الناس في بيت الله".⁷ ورتبت الأسواق بناء على ذلك، حول الجامع الأعظم، في دوائر يحيط بعضها ببعض بطريقة روعي فيها اجتناب الضجيج والدخان والروائح الكريهة وسيلان المياه القذرة قرب المسجد الجامع.

فقد خصصت المنطقة الأولى المحيطة بالجامع، الفاتحة أبوابها على ساحة جامع الزيتونة، للمتاجر النظيفة التي يتعاطى أصحابها تجارة المواد النفيسة : دكاكين سوق العطارين، ودكاكين سوق الأقمشة، وتجار الكتب، وباعة الفواكه الجافة والمكسرات والمرطبات والحلويات، ودكاكين باعة الأدوات النفيسة المصنوعة محلياً أو المجلوبة من خارج البلاد، كالأكواب والقوارير وغيرها من الأواني الخزفية والزجاجية والفضية، ودكاكين سوق الذهب (سوق البركة) والفضة (سوق الصاغة).

ويوجد مباشرة حول هذه المنطقة المحيطة بالجامع منطقة ثانية بها دكاكين الخياطين، والمطرزين، ودكاكين الأحذية⁸ والشاشية والقوافي والبرانسية وغيرها. وتوجد بالمنطقة الثالثة المحيطة بالسابقة سوق النحاس (الصفارين)، والحاكّة والحرايرية، وسوق النجارين وسوق السلاح. وتأوي المنطقة الرابعة من الأسواق ما يمكن أن نسميه فنادق صناعية. وتتمثل في ساحات فسيحة يحيط بها سور، وأقيمت داخلها دكاكين على طابق أو طابقين، تفتح كلها على الساحة الوسطى. وقد اقتصرت هذه الفنادق الصناعية بتزويد متاجر الأسواق بالبضاعة. ومن بينها فندق الحرايرية وفندق الحوكة وغيرها.

وتوجد، فضلا عن الأسواق الدائرة حول جامع الزيتونة، أسواق أخرى على طول الشوارع والأنهج الفرعية المشعة من قلب المدينة نحو سورها. وبها متاجر الأدوات والمنتجات العادية المتواضعة والأقمشة والملابس الشعبية والمستعملة، وغيرها من المصنوعات القديمة والغرابل والقباقيب وغير ذلك من الأشياء ذات الإستعمال اليومي.

أما ورشات ودكاكين الصناعات الملوثة مثل الصباغة وتجارة الفحم والحطب، فقد استقرت بربض باب الجزيرة، والحدادين بباب الجديد وربض باب السويقة. وعموما ارتسمت أسواق المواد الملوثة خارج الأسوار المحيطة بالمدينة.⁹ وتأوي منطقة الأسواق فنادق لإقامة الوافدين من التجار، ومستودعات لخزن البضائع والمنتجات. وخارج شبكة الأسواق وباتصال بها، توجد الأحياء

السكنية ودور أعيان التجار والعلماء على جهتي محور نهج تربة الباي الحالي جنوبا ونهج الباشا الحالي شمالا.

ويتميز النسيج العمراني في ربضي باب السويقة وباب الجزيرة بتداخل المناطق التجارية والسكنية. فقد تناثرت دكاكين البقالة (العطارة)، التي توفر الحاجيات الضرورية لأصحاب الدخل المحدود من بين السكان، في كل مكان تقريبا. كما أن الوضع الجغرافي للأرباض جعل منها نهاية المطاف للطرق والمسالك المؤدية من داخل البلاد إلى الحاضرة ونقطة انطلاق الطرقات المؤدية إلى الضواحي والأرياف المجاورة. ويفسر وجود الربضين في طرفي المدينة الشمالي والجنوبي، ارتسام أسواق وفضاءات بيع وشراء ومستودعات لسلع ومنتجات مجلوبة من دواخل البلاد، من بينها رحبة الغنم ورحبة النعمة والحلفاوين والتبّانين والمركاض بربض باب الجزيرة ورحبة سيدي الجبالي وفندق البياض (الفحم). كما شهدت الأرباض ارتسام أسواق أسبوعية خاصة بجاليات من داخل البلاد أو فروع قبائل مثل سوق السواسي بباب الجزيرة وسوق أولاد بوزيد بباب السويقة¹⁰.

ب) الأسواق وخصائصها

تجاوز عدد سكان مدينة تونس مائة ألف نسمة في الفترة قيد الدراسة. وكانت الحاضرة تضم عددا كبيرا من الأسواق القارة والدورية والدكاكين التجارية المتناثرة في مختلف الأحياء. ويبدو أن ظاهرة كثافة الأسواق قديمة نسبيا. فقد تضمنت وثيقة، يعود تاريخها إلى عام 1102 هـ الموافق لـ 1691 م، معلومات تفيد بأن مدينة تونس تحوي في ذلك التاريخ ما لا يقل عن 756 حانوتا موزعة على 33 سوقا مختلفة الاختصاصات، وعددا هاما من المخازن والفنادق والرحاب¹¹. ولم تندثر أسواق منذ ذلك التاريخ بما أن مصادر الفترة المعاصرة أوردت أرقاما قريبة مما ورد في وثيقة نهاية القرن السابع عشر.

فقد أشارت جريدة الرائد التونسي أن عدد أسواق مدينة تونس تجاوز الثلاثين عام 1861. وكان صاحب المقال يصف الاحتفالات التي شهدتها أسواق الحاضرة، يوم الاثنين 12 جمادى الأولى 1277 هـ الموافق 1861 م، بمناسبة الشروع بالعمل بالقانون الأساسي للدولة التونسية الذي أصدره محمد الصادق باي¹² : "زينت الحاضرة بزينة لم ير الرأؤون مثلها في هذه البلاد (...) وساهم الأعيان وعامة سكان الحاضرة من تجار وصناع، فخصّص جدران كافة الأسواق وعلقت الثريات في سقفها فمنها سوق الشواشية الكبير وسوق الريكاضون

أما الأسواق التي توجد في قلب المدينة فهي عبارة عن أنهج مسقوفة تتلاصق فيها الدكاكين "وأغلب الأسواق متصل بعضها ببعض. وقد كانت كل صناعة لها سوق مخصوص، لكن الآن (1879)، وقع بعض تداخل (...) وأما الحوانيت والأسواق فليست بجميلة المنظر لأن أغلب الأسواق ضيق الطريق ومسقف بالخشب الغير المنظم وبعضها مسقف بالآجر وهو أحسن منظرا لكن الجميع لا يتأنقون في نظافة الحوانيت وحسن هيئتها وأغلبها صغير نحو أربعة أذرع في مثلها... وأرضها مرتفعة على أرض الطريق في البناء نحو ذراع وبعضها أبوابه من خشب غير منحوت وهي قطع مفرقة".¹⁹

وفضلا عن الأسواق، توجد داخل سور مدينة تونس ساحات فسيحة لبيع الحيوانات كساحة الغنم وساحة الخيل. وتوجد كذلك البراحات، وهي متسع من الأرض لا شجر فيها ولا بناء، لتجميع وبيع المواد كبيرة الحجم كالتبن والخشب والآجر والفخار والقرمود والجبس والجير. وهذه المواد يتم طبخها خارج أسوار المدينة بالقلالين والملاسين ومنطقة الأفران بناحية جبل الجلود وراء مقبرة الزلاج.²⁰

لا يوجد في عدد من أسواق مدينة تونس، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، فصل بين وظيفتي الإنتاج والبيع. فالحرفي يقوم بصنع المنتج وبيعه مباشرة للمستهلكين دون وسيط مثلما هو الشأن بسوق الشواشية وسوق البلغجية... في حين كانت وظيفة البيع منفصلة عن وظيفة الإنتاج في أسواق أخرى مثل سوق العطارين وسوق الباي أين يبيع التجار الأقمشة والمنسوجات الصوفية والحريرية والستائر المستوردة من خارج البلاد وخاصة من الشرق. وتخضع عمليات الإنتاج والبيع في الأسواق الحضرية إلى تراتيب إدارية ومراقبة أمناء يسهرون على جودة المنتوجات وخلو المعاملات التجارية من كل الشوائب.

سوق العطارين

سوق العطارين ملاصق لجامع الزيتونة من الجهة الجوفية. بناه أبي زكريا الأول مؤسس الدولة الحفصية في القرن السابع الهجري/الثالث عشر ميلادي.²¹ وتباع في السوق أنواع المياه المقطرة من الرياحين وأنواع العطور، والعنبر، والزبد السوداني وغيره، والعود القماري، والجاوي وأنواع الشمع والحناء (...) ومما اقتص بتجارتهم بيع الحنوط وما يلزم الميت من الكافور والسدر والعطر، وغير ذلك.

إكتسب القطر التونسي شهرة في صناعة وتجارة العطور قديما وحديثا. فتقطير (استقطار) الرياحين واستخراج مياها كماء الياسمين، وماء الورد، وماء

وسوق الحفصي وسوق الباي وسوق الترك وسوق البركة وسوق الكبابجية وسوق الربع وسوق القماش وسوق العطارين وسوق الشبارلية وسوق البلاغجية وسوق الإشتيميلية وسوق القرانة وسوق السراجين وسوق السكاكين وسوق السراية وسوق البرانسية وسوق الصاغة وسوق الصبابية وسوق البلاط وسوق البوالة وسوق البشامقية وسوق اليماني وسوق الصباغين وسوق ربع اللفة وسوق الجرابية بالمر وسوق الحنا بالمر وسوق النحاس وسوق أولاد بوزيد وجميع الحوانيت والمخازن الكائنة ببطحة باب البحر.¹³

ما هي خصائص أسواق المدينة العتيقة؟ ما هي أهميتها التجارية؟

"ساحة البورصة"

قبل دخول الأسواق، يعبر القادم من الحي الافرنجي "باب البحر" ليجد نفسه في "ساحة البورصة" وهي ساحة مساحتها محدودة "يعمها نشاط حثيث، مزدحمة بباعة الأمتعة التي ليس لها قيمة كبيرة، وباعة المرطبات والحلوى وأعواد الثقاب والبرتقال (...) وماسحي الأحذية وكلهم يهتفون بصوت عالي يثنون على قيمة بضاعتهم للفت إنتباه الحرفاء وجعلهم يقبلون على اقتنائها (...) وسط عربات وجمال وجياد وأحمر. وتعود تسميتها بساحة البورصة لأنها مكان عقد الصفقات التجارية. وتوجد على اليمين قنصلية أنقلترا".¹⁴

وكتب بول أودال (Paul Eudel) حول الموضوع ذاته عام 1902 "بعد اجتياز الطريق الطويلة التي تشق الحي الإفرنجي، نصل أمام باب البحر الذي يطلق عليه الأجانب إسم باب فرنسا. وقبل ولوج المدينة العربي نجد أنفسنا في ساحة البورصة أين ينتشر عدد من الصيارفة يجلسون أمام طاولات صغيرة، تكدست فوقها الريالات الفضية وكسورها والخروبة النحاسية (...) ويتجمع بالساحة عدد كبير من المتسكعين والإيطاليين. الصادر والنابلطان وصيادي السمك الصقليين وأصحاب العربات التي تجرها الخيول المالطيين (...)".¹⁵

وللوصول إلى مركز الأسواق، يمكن المرور من نهج القصبة على اليمين، أو نهج الكنيسة¹⁷ (نهج جامع الزيتونة حاليا) على اليسار. ووصف شارل لالمان هذا النهج عام 1890 بقوله "عند دخولنا إلى هذا النهج الضيق يبدو لنا وكأننا ولجنا نهجا بأحد مدن جنوب إيطاليا. فعلى اليمين واليسار تصطف دكاكين الإيطاليين والفرنسيين ويزدحم العرب والأوروبيون في هذه السوق. وكلما تقدمنا في اتجاه جامع الزيتونة إلا وقل العنصر الأوربي".¹⁸

غيرها²⁷. لم يصمد هذا الاتفاق طويلا، واجتاحت العطور الأوربية كامل دكاكين سوق العطّارين.

سوق الشاشية

اشتهرت الإيالة التونسية منذ قرون بصناعة وتجارة الشاشية²⁸. "أعلم أن هذه الصناعة هي أجلّ صناعة اشتهرت بها الحاضرة التونسية منذ مئات السنين، واكتسبت بها ظهورا في مدن العالم (...) وأصلها من الصناعات الأندلسية"²⁹. ساهم الأندلسيون، الذين وفدوا على البلاد التونسية انطلاقا من القرن السابع عشر، في تطوير هذه الصناعة التي ازدهرت ونفقت سوقها. وقد استرعى ازدهار تجارة الشاشية انتباه عدد من الرحّالة والمؤرخين الأوروبيين الذين زاروا الإيالة وأشادوا في مؤلفاتهم بإتقان التونسيين لهذه الصناعة ورواج تجارتها³⁰. كانت الشاشية التونسية تصدر إلى البلدان الإسلامية مثل تركيا ومصر وبلاد الشام وليبيا والسودان والجزائر والمغرب، وبعض البلدان الإفريقية الواقعة ما وراء الصحراء مثل النيجر والتشاد والسنغال، وبعض بلدان أوروبا الوسطى وبلدان البلقان المنضوية عصرئذ تحت راية الأمبراطورية العثمانية مثل اليونان وبلغاريا وصربيا والبوسنة³¹.

تباع الشاشية، في الأصل، في أربعة أسواق رئيسية توجد كلّها بالقرب من دار الباي والقصبة وهي: سوق الشاشية الكبير الواقعة بين سوق الباي ونهج سيدي بن عروس، وسوق الشاشية الصغير وسوق القوافي وسوق الحفصي. ورغم أن أسواق الشاشية تعتبر من أهم أسواق مدينة تونس من حيث المساحة وعدد المتاجر، فإن رواج تجارتها جعل التجار يفتحون دكاكين في المناطق المحيطة بالأسواق المخصصة لبيع الشاشية مثل نهج سيدي بن عروس ونهج القصبة وفي أسواق أخرى.

كان تجار الشاشية من أثرياء الحاضرة وأصبحت أربابها تعوم في بحور من الأموال والرفاهية. وفي الغالب لا يتعاطاها إلا الأعيان من أكابر أهل البلاد³²، وقد اشتهرت بعض العائلات التونسية التي تعاطت صنع وتجارة الشاشية. وكان للمعلم في سوق الشّواشية "اعتبار عظيم بين التجار. وله علامة يختص بها يضعها داخل الشاشية وتسمى النيشان وهو عنوان الجودة والإتقان"³³. كانت صناعة وتجارة الشاشية مرتبطتان بالخارج. فالمواد الأولية الخاصة بصناعتها تستورد من أوروبا كالصوف والحريير والقرمز المستعمل للصبغ والشب والطرطر... ويختص بجلب هاته المواد وتجارها اليهود.

الزهر ثم استخراج أنواع العطر، يتم في ورشات عائلية بأريانة من ضواحي الحاضرة، والوطن القبلي وزغوان وصفاقس وغيرها. كان سوق العطّارين يضم في نهاية القرن التاسع عشر (1890)، ثمانين دكانا. وتستمدّ تجارة العطور رواجها من ميل الأهالي للتطيب. فالمسلم يتطيب قبل التوجه لأداء صلاة الجمعة بالمسجد. وكان القضاة والأئمة والعلماء والشيوخ والمفاتي والأعيان يتطيّبون بعطور الورد والياسمين. وتصابح العطور مختلف فترات حياة المسلم في الأفراح والأعياد والمواسم الدينية.

ويعتبر تجار سوق العطّارين فئة ثرية لما كانت تدره عليهم تجارتهم من أرباح طائلة كانت تجارة العطور تعطي الأرباح الوفيرة بمقدار 45 % في داخل القطر وخارجه، ولها شهرة في جميع ممالك العالم. والعطر التونسي له اعتبار زائد²². وأشار شارل لالمان أن سعر القطرة الواحدة من خلاصة العطر من الصنف الرفيع يتجاوز ريالين (1,20 فرنك) عام 1890²³. وكان أرباب هاته التجارة من أثرياء البلد "تجار العطور من أكبر أغنياء البرجوازيين بحاضرة تونس. وهي برجوازية متأنقة، ذات ذوق رفيع ونظافة يندر وجودها وأدب وأخلاق عالية"²⁴.

واجهت تجارة العطور التونسية المستخرجة من المواد الطبيعية صعوبات جمة بسبب منافسة العطور الإصطناعية الأوروبية المستخرجة من مواد كيميائية "العطر التونسي له اعتبار زائد، واختص بذلك إلى أن ظهر نوع الكنولية²⁵ بأوربا، واستعملت الروائح الأوربية، فتقهقر سوق هاته الصناعة، وتقلص ظلّها، وصارت من حرف المستضعفين"²⁶. أقبل التونسيون على العطور الأوروبية الكيميائية المصنوعة في باريس وبرلين لرخص ثمنها، وتخلّوا تدريجيا عن العطور الطبيعية المستقطرة في زغوان ونابل وصفاقس وغيرها لارتفاع ثمنها. وللمحافظة على حرفائهم، والاستجابة لطلب السياح الأجانب الذين يزورون أسواق المدينة، قبل تجار سوق العطّارين عن مضض بيع العطور المركّبة المستخرجة من مواد كيميائية والمستوردة من بلدان أوروبية.

وتعرض سوق العطّارين إلى ظاهرة أخلّت بتجانسه وتمثّلت في ارتسام تجار دخلاء يبيعون بضائع ومنتجات أخرى. واستطاع تجار العطور، بفضل تضامنهم وتمسّكهم بخصوصية تجارة سوقهم، التصدي للتجار الدخلاء الذين كانوا يهدّدون باجتياح السوق بأكمله. وحصرُوا الظاهرة في الجزء السفلي من السوق، وتمّ التوصل، في ثلاثينات القرن العشرين، مع شيخ المدينة إلى حل وسط يقضي بأن يبقى الجزء السفلي من سوق العطّارين على ذمة تجار بيع المنتجات المستوردة من الشرق والغرب، ويختص جزؤه الأعلى ببيع العطور التونسية دون

غيرها²⁷. لم يصمد هذا الاتفاق طويلا، واجتاحت العطور الأوروبية كامل دكاكين سوق العطّارين.

سوق الشاشية

اشتهرت الإيالة التونسية منذ قرون بصناعة وتجارة الشاشية²⁸. "أعلم أن هذه الصناعة هي أجلّ صناعة اشتهرت بها الحاضرة التونسية منذ مئات السنين، واكتسبت بها ظهورا في مدن العالم (...)" وأصلها من الصناعات الأندلسية²⁹. ساهم الأندلسيون، الذين وفدوا على البلاد التونسية انطلاقا من القرن السابع عشر، في تطوير هذه الصناعة التي ازدهرت ونفقت سوقها. وقد استرعى ازدهار تجارة الشاشية انتباه عدد من الرحّالة والمؤرخين الأوروبيين الذين زاروا الإيالة وأشادوا في مؤلفاتهم بإتقان التونسيين لهذه الصناعة ورواج تجارتها³⁰. كانت الشاشية التونسية تصدر إلى البلدان الإسلامية مثل تركيا ومصر وبلاد الشام وليبيا والسودان والجزائر والمغرب، وبعض البلدان الإفريقية الواقعة ما وراء الصحراء مثل النيجر والتشاد والسنغال، وبعض بلدان أوروبا الوسطى وبلدان البلقان المنضوية عصرئذ تحت راية الأمبراطورية العثمانية مثل اليونان وبلغاريا وصربيا والبوسنة³¹.

تباع الشاشية، في الأصل، في أربعة أسواق رئيسية توجد كلّها بالقرب من دار الباي والقصبة وهي: سوق الشاشية الكبير الواقعة بين سوق الباي ونهج سيدي بن عروس، وسوق الشاشية الصغير وسوق القوافي وسوق الحفصي. ورغم أن أسواق الشاشية تعتبر من أهمّ أسواق مدينة تونس من حيث المساحة وعدد المتاجر، فإن رواج تجارتها جعل التجّار يفتحون دكاكين في المناطق المحيطة بالأسواق المخصّصة لبيع الشاشية مثل نهج سيدي بن عروس ونهج القصبة وفي أسواق أخرى.

كان تجّار الشاشية من أثرياء الحاضرة وأصبحت أربابها تعوم في بحور من الأموال والرفاهية. وفي الغالب لا يتعاطاها إلا الأعيان من أكابر أهل البلاد³²، وقد اشتهرت بعض العائلات التونسية التي تعاطت صنع وتجارة الشاشية. وكان للمعلم في سوق الشّواشية "اعتبار عظيم" بين التجّار. وله علامة يختصّ بها يضعها داخل الشاشية وتسمّى النيشان وهو عنوان الجودة والإتقان³³. كانت صناعة وتجارة الشاشية مرتبطتان بالخارج. فالمواد الأولية الخاصة بصناعتها تستورد من أوروبا كالصوف والحرير والقرمز المستعمل للصبغ والشبّ والطّطر... ويختص بجلب هاته المواد وتجارها اليهود.

الزهر ثم استخراج أنواع العطر، يتم في ورشات عائلية بأريانة من ضواحي الحاضرة، والوطن القبلي وزغوان وصفاقس وغيرها. كان سوق العطّارين يضم في نهاية القرن التاسع عشر (1890)، ثمانين دكانا. وتستمدّ تجارة العطور رواجها من ميل الأهالي للتطيب. فالمسلم يتطيّب قبل التوجّه لأداء صلاة الجمعة بالمسجد. وكان القضاة والأئمة والعلماء والشيوخ والمفاتي والأعيان يتطيّبون بعطور الورد والياسمين. وتصابح العطور مختلف فترات حياة المسلم في الأفراح والأعياد والمواسم الدينية.

ويعتبر تجّار سوق العطّارين فئة ثرية لما كانت تدرّ عليهم تجارتهم من أرباح طائلة كانت تجارة العطور تعطي الأرباح الوفيرة بمقدار 45 % في داخل القطر وخارجه، ولها شهرة في جميع ممالك العالم. والعطر التونسي له اعتبار زائد²². وأشار شارل لالمان أن سعر القطرة الواحدة من خلاصة العطر من الصنف الرفيع يتجاوز ريالين (1,20 فرنك) عام 1890²³. وكان أرباب هاته التجارة من أثرياء البلد تجّار العطور من أكبر أغنياء البرجوازيين بحاضرة تونس. وهي برجوازية متأنقة، ذات ذوق رفيع ونظافة بندر وجودها وأدب وأخلاق عالية²⁴.

واجهت تجارة العطور التونسية المستخرجة من المواد الطبيعية صعوبات جمّة بسبب منافسة العطور الإصطناعية الأوروبية المستخرجة من مواد كيميائية "العطر التونسي له اعتبار زائد، واختص بذلك إلى أن ظهر نوع الكنولية²⁵ بأوربا، واستعملت الروائح الأوروبية، فتقهقر سوق هاته الصناعة، وتقلّص ظلّها، وصارت من حرف المستضعفين²⁶. أقبل التونسيون على العطور الأوروبية الكيميائية المصنوعة في باريس وبرلين لرخص ثمنها، وتخلّوا تدريجيا عن العطور الطبيعية المستقطرة في زغوان ونابل وصفاقس وغيرها لارتفاع ثمنها. وللمحافظة على حرفائهم، والاستجابة لطلب السيّاح الأجانب الذين يزورون أسواق المدينة، قبل تجّار سوق العطّارين عن مضض بيع العطور المركّبة المستخرجة من مواد كيميائية والمستوردة من بلدان أوروبية.

وتعرّض سوق العطّارين إلى ظاهرة أخلّت بتجانسه وتمثّلت في ارتسام تجّار دخلاء يبيعون بضائع ومنتجات أخرى. واستطاع تجّار العطور، بفضل تضامنهم وتمسّكهم بخصوصية تجارة سوقهم، التصديّ للتجّار الدخلاء الذين كانوا يهدّدون باجتياح السوق بأكمله. وحصرّوا الظاهرة في الجزء السفلي من السوق، وتمّ التوصل، في ثلاثينات القرن العشرين، مع شيخ المدينة إلى حلّ وسط يقضي بأن يبقى الجزء السفلي من سوق العطّارين على ذمّة تجّار بيع المنتجات المستوردة من الشرق والغرب، ويختصّ جزؤه الأعلى ببيع العطور التونسية دون

شهدت تجارة الشاشية إنطلاقاً من 1886 إنتعاشة نسبية تعود إلى زيادة حجم الصادرات وارتفاع الطلب الداخلي بسبب زيادة عدد السكان. وفي غياب إحصائيات منتظمة، يمكن أخذ فكرة عن حجم إنتاج الشاشية بالاعتماد على الكميات التي ترسل للغسل والدعس والدوس بمعمل البطان الذي تشرف عليه إدارة الإختصاصات. تراوحت الكميات خلال الفترة 1896-1906 بين 13.339 دزينة (160.068 شاشية) عام 1896 و 34.117 دزينة (409.404 شاشية) سنة 1904. وتبعاً لذلك فإن معدل إنتاج الشاشية خلال الفترة 1896-1906 يناهز 25.195 دزينة (302.304 شاشية). وقد سجل الإنتاج تطوراً مطّرداً إلى عام 1914⁴².

بعد فرض الحماية، إحتكرت الشركات الفرنسية تزويد تونس بالمواد الأولية الضرورية لصناعة الشاشية، فأصبحت المصانع الفرنسية بمدن ليل (Lille) وتوركوان (Tourcoing) وروبي (Roubaix) توفرّ الصوف. وتستورد الإيالة المواد الضرورية لصبغ الشاشية من قزمز وشبّ وطرطر من مرسيليا والجزائر. ومن العوامل التي ساهمت في تعميق أزمة تجارة الشاشية، تخليّ الشبان التونسيين عن ارتدائها خاصة بعد الحرب العالمية الثانية.

سوق البركة

سوق الصاغة هي أقدم سوق لبيع الحلي، وعوّضت بسوق البركة في عهد يوسف داي عام 1019 هـ الموافق 1611 م⁴³. تباع بسوق البركة الحلي والمصوغ من السلاسل الذهبية والخواتم والأقراط وغير ذلك والمجوهرات من الأحجار الكريمة. وتجاره غالبهم من اليهود. كان يباع بهذا السوق العبيد، أي المماليك الذين يجلبون من بلاد السودان. وتوقّف السوق عن بيع العبيد الأفارقة عام 1257 هـ الموافق 1841 م عندما منع أحمد باشا باي بيع الرقيق. وسمّي سوق البركة لأن البركة في اللغة بالكسر اسم للإبل الباردة. وكانت الإبل الحاملة للعبيد تأتي بهم فتبرك هناك⁴⁴. تجاوزت تجارة الحلي والمجوهرات حدود سوق البركة لتنتشر في أجزاء كبيرة من الأسواق المجاورة وخاصة سوق القوافي. ويعكس ازدهار تجارة الحلي رواج هذه البضاعة في صفوف النسوة المنتميات إلى مختلف الفئات الاجتماعية. والجميع يلبس من الحلي أنواعاً شتى من القرط في الأذنين (...) والأساور والخواتم والتيجان وغير ذلك من المجوهرات الثمينة والمكّلة بالياقوت والزمرد واللؤلؤ. وبعض الحواضر والقرى والأعراب يتخلخلن في أرجلهن أيضاً كل على حسب الثروة واليسار⁴⁵.

تضررت صناعة وتجارة الشاشية التونسية، في القرن التاسع عشر، بسبب منافسة الشاشية المستوردة من بعض الدول الأوروبية. فقد اختصّت كل من النمسا وألمانيا وتشيكوسلوفاكية وإيطاليا وفرنسا وبلجيكا، بصنع أنواع من الشاشية لا تضاهي جودة وإتقان الشاشية التونسية، لكن أسعارها منخفضة وفي متناول شرائح عريضة من السكان محدودي الدخل. فثمن الشاشية التونسية يتجاوز عشرة فرنكات في حين أن سعر الشاشية النمساوية أو الألمانية يتراوح بين فرنك وفرنك ونصف (1,50 فرنك)³⁴. ويعود الفارق الكبير في السعر إلى أن تكلفة صنع الشاشية التونسية مرتفعة لأن المواد الأولية مستوردة من البلدان الأوروبية، ولأن طريقة الصنع التقليدية مكلفة. فهي تتمّ عبر عمليات معقّدة في أماكن بعيدة بعضها عن بعض. ويعود إنخفاض سعر الشاشية المستوردة إلى طرق الإنتاج العصرية المتوخاة في المصانع الأوروبية، ووجود موادها الأولية على عين المكان، ممّا يخفّض من تكلفتها ويجعلها في متناول شرائح عريضة من السكان في الإيالة التونسية والمشرق والمغرب منذ أن صنعت الشاشية بالمعامل في أوربا رخصت ومازال صنّاعها في تونس متمسكين بالآلات القديمة وهي تكلفها غالية، فما زالت في تناقص إلى أن كادت أن تكون مقصورة على أهالي القطر وقليل من غيرهم. وبقي من حوانيتها نحو ثلاثين، أعني الذين يخدمون حقيقة، بعد أن كانت حوانيت هاته الصناعة تبلغ نحو الألف³⁵. وكان ابن أبي الضياف أشار، عند تعرّضه لأحداث 1867، إلى أن أكثر حوانيت الشاشية مغلقة الأبواب، لاستيلاء الإفلاس على أكثر أهلها³⁶.

وأكد الحشاشي استمرار تفهقر تجارة الشاشية التونسية في بداية القرن العشرين بشيوع الشاشية التركية في غالب الأمصار، وظهور الشاشية الإفرنجية المصنوعة بالماكينات³⁷ على شكل الشاشية التونسية، واستعمالها غالب الناس لقلّة ثمنها. فانحطّت أسعار الشاشية التونسية، وتأخّرت هاته الصناعة، وقلّ طلب الشاشية من تجار الممالك الشرقية³⁸.

عرفت تجارة الشاشية تراجعاً كبيراً بسبب المنافسة الأوروبية، وفقدت نسبة 95% من أهميتها في أقلّ من نصف قرن³⁹. ومن علامات التراجع، غلق عدد كبير من المعلمية لمتاجرهم. وأشار فيكتور فلوري أن عدد المعلمية إنخفض إلى 110 عام 1900 من بينهم 50 ينشطون فعلياً. وكان عددهم يفوق 500 سنة 1865⁴⁰. وانخفضت الصادرات بنسبة تسعة أعشار خلال 20 سنة (1864-1884)⁴¹. سبقت الأزمة التي تعرّضت لها صناعة وتجارة الشاشية فرض الحماية الفرنسية.

وأفاد بول أوديل أن علي باشا باي (1882-1902) يملك مجوهرات من الألباس النادرة وأجملها التي ترصع التاج. كما أن الأميرات والأمراء وأعيان البلاط مثل مصطفى بن اسماعيل والعربي زروق، وبعض العائلات الثرية المسلمة مثل عائلات محمد محسن والحاج محمد البحري والجلولي وكاهية والمحززي ومحمد الشريف، والعائلات اليهودية مثل عائلة سيزينا وبسيس، والتاجر الكبير علي بربوشي، واليوناني جورج كونيتوبولو يملكون قطعاً نادرة تعتبر عيّنات من الفن الأصلي جديرة بأن تعرض في المتحف⁴⁶.

أولت سلطات الحماية الفرنسية تجارة المصوغ والمعادن الثمينة عناية فائقة لأهمية مردودها الجبائي وما توفره من مداخيل هامة لخزينة الدولة. وقد توالى الأوامر والقرارات التي تهدف إلى تحسين طرق المراقبة على بيع وشراء المصوغ وإدخال مزيد من الجدوى على طرق الجباية⁴⁷. ويرمي فتح مكتب لمراقبة خلوص المعادن الثمينة بدار الجلد لتحقيق هذه الغاية. فقد أنيطت بعهدة المكتب مهمة السهر على سلامة المعاملات التجارية وذلك بالعمل على مراقبة خلوص المعادن الثمينة. ويعمل في هذا المكتب (سنة 1900) مراقب النقد (الذهب والفضة) وناظر دار السكة العقيد مصطفى بن عبدالله وستة موظفين مختصين في تعيير الذهب والفضة وكلهم من اليهود. ومدير المكتب هو المؤتمن على الأختام التي لا يمكن استعمالها إلا بحضور قابض أعشار الدولة.

خضعت تجارة المعادن الثمينة إلى تراتيب دقيقة وصارمة. فمنذ فاتح جمادى الأولى 1275 الموافق 28 ديسمبر 1859، حُرِّجَ بيع وشراء المصوغ تحجيراً باتاً إلا إذا كان موسوماً بثلاثة أختام تضمن خلوص المعدن واستيفائه لمطالب الدولة المالية. ما هي أختام خلوص المعادن الثمينة؟ يوضع على قطع المصوغ الفضية الكبيرة الحجم ختم "سكة" وهو ما يعني أن معيار قطعة المصوغ هو معيار النقود الفضية. وإلى جانب ختم معيار الخلوص تحمل قطعة الحلي الفضية ختم الضمان "صح" الذي يعني أنها تمت معاينتها وثبتت خلوصها. وتحمل كذلك ختم "خالص" لإثبات أن صاحبها دفع لخزينة الدولة الرسوم الجبائية الواجب دفعها. وتحمل قطع المصوغ الفضية تاريخ وضع الأختام.

وتوسم قطع المصوغ الذهبية بثلاثة أختام: ختم العيار: 18، 16، 12 أو 9 قيراط، وختم الضمان "صح" وختم دفع المعاليم "خالص". وإذا كانت قطعة المصوغ الذهبية صغيرة الحجم، يقع عندئذ الإكتفاء بوضع ختم المعيار.

وتبلغ المعاليم الموظفة على كيلوغرام ذهب 96,55 فرنك، وتتراوح بين 10,80 فرنك و 13,75 فرنك للكلفضة (1902)⁴⁸.

تسند إدارة المال سنوياً وبالمزاد العلني إلى ملتزم مهمة إستخلاص المعاليم الموظفة على بيع وشراء قطع المصوغ الفضية والذهبية. ويعمل الملتزم تحت إشراف مراقب الضمان تفادياً للتجاوزات. ويشرف أمناء سوق البركة (الذهب) وسوق الصاغة (الفضة) على عمليات البيع والشراء سواء تعلّق الأمر ببيع مباشر أو عن طريق المزاد. يراقب الأمناء شرعية الأسعار، ويضمنون خلوص المعادن الثمينة، وحمل قطع المصوغ الذهبية أو الفضية أختام العيارات القانونية، ويحددون سعرها عند حصول إشكال بين البائع والمشتري. يستعين الأمناء بوزان ومساعدين مكلفين بالتأكد من خلوص المعادن الثمينة. ويمنع على أمناء سوق البركة تعاطي تجارة الحلي الذهبية والفضية. ويحجّر عليهم صنعها داخل السوق أو خارجه أو أن يكونوا طرفاً، ولو غير مباشر، في مثل هذه العمليات⁴⁹. وقد اختصت بعض العائلات البلدية بأمانة سوق المصوغ والمجوهرات ومن بينها عائلة القسطلّي بالنسبة لسوق البركة وعائلة فارح بالنسبة لسوق الصاغة (1902)⁵⁰.

وتخضع عمليات بيع المصوغ لتراتيب دقيقة. عند بيع قطعة مصوغ ذهبية أو فضية، يتحوّل البائع والشاري إلى مكتب الأمين بالسوق، وبحضور هذا الأخير وكاتبين، يضع عون الملتزم مجاناً ختماً خاصاً له شكل نجمة على قطعة المصوغ المباعية التي ستعتبر إنطلاقاً من وضع النجمة قطعة مستعملة وليست جديدة⁵¹. ويمكن إعادة بيع قطع المصوغ الذهبية التي تحمل ختم النجمة بشرط دفع ضريبة مراقبة لملتزم السكة (خلوص المعيار) في كل مرة يتغيّر مالكاها. أما القطع الفضية فلا يمكن إعادة بيعها إلا كقطع مكسرة. ويهدف هذا الترتيب إلى تحصيل مزيد من المعاليم، وتشجيع الصاغة على الابتكار وتطوير إنتاجهم.

يتقاضى أمين سوق البركة مقابل ما ليّ على الخدمات التي يسديها للحرفاء، وتعرف باسم معاليم الوزن:

0,20 فرنك على كل قطعة مصوغ من الفضة المصمّنة (متماسكة بدون

تجويفات).

11,2 % من ثمن بيع قطع المصوغ الفضية المجوّفة.

0,025 فرنك للغرام على قطع المصوغ الذهبية المصمّنة

11,4 % من ثمن الحلي الذهبية المجوّفة.

كانت تجارة المعادن الثمينة والمجوهرات بأيدي اليهود. فأغلب دكاكين بيع الذهب والفضة بسوقي البركة والصاغة على ملكهم. كما فتحوا دكاكين في الأسواق المجاورة وخاصة بأسواق القشّاشين، والقوافي واللفة. وانتشرت دكاكينهم لبيع المصوغ والمجوهرات بنهج سيدي قادوس، وباب قرطاجنة، ونهج

والأقمشة من الصنف الرفيع المستوردة مثل القرماسود الهندي بأنواعه، والزراحي الحريرية والصوفية. ويبيع به بالدلالة أنواع من الحرير ولباس النساء مثل الفوطة بأنواعها والتقريطة بأنواعها...

سوق الحرائرية

سوق الحرائرية (الحرايرية بالعامية التونسية) هو عبارة عن مئات من الحوانيت بها أنواع من الحرير، كالسفساري الحرير والبرنس السوستي الصيفي، والفوطة، والتقريطة، والطفطة وغير ذلك من الأقمشة⁵⁶. كانت صناعة وتجارة الحرير تحتل مكانة متميزة في اقتصاد البلاد منذ فترة حكم المستنصر بالله الحفصي الذي أولى رعايته لهذه الصناعة وبنى عام 650 هـ الموافق 1253 م فنادق تستعمل كورشات لصناعة الحرير. واستمر نشاط فنادق الحرير المنتشرة في أسواق مدينة تونس إلى نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين. وتقلص عددها تدريجياً ولم يبق منها إلا القليل ومن بينها فندق الياسمينية وفندق الطويل بنهج تربة الباي، وفندق الهناء بنهج النيار بالقرب من سوق البلاط، وفندق الخلّة بسوق القماش، وفندق باب السويقة بنهج سيدي محرز، وفندق الحلفاوين بنهج الحلفاوين⁵⁷. وأنشأ البايات الحسينيون ورشات الطراز تنسج بها الثياب الجيدة والحلل التي يهديها البايات إلى شيوخ القبائل وأعضاء المجالس الشرعية... واختصت آخر ورشة طراز، كانت بسوق الصوف، بصنع رايات وأعلام الباي وأصبحت تحمل إسم "معمل السنجق". وتوقف هذا الأخير عن النشاط عام 1885 م⁵⁸.

"من أهم الصناعات التي امتازت بها الحاضرة التونسية صناعة الحرير. وكان لها رواج عظيم في خارج القطر، خصوصاً الجزائر والمغرب الأقصى (...). وقد كانت هاته الصناعة رائجة في سائر القطر. ومن المنتوجات الحريرية التي تلقى، عصرئذ، رواجاً في الأسواق التقاريط الحرير الملون بأنواعها، لباس أهل الحضرة والمدن، والتقاريط الشعالة، لباس العرب وأهل القرى، والشدود وهي عمائم اليهود السود (...). والشمالي، وأحزمة الرجال، والطفطة والمختم، والسفاسر الحرير للنساء، والذرايات للنسوة والشينان الحرير، والفوطة الحرير بأنواعها، والخيط والأعجرة للنسوة، والعصابة، وأنواع السناجق للأحمال والعساكر والأولياء، وغير ذلك. وقد كانت هاته الصناعة يكتسب منها أربعين في المائة ربحاً (...). أما في يومنا هذا (1912)، فلا تعطي إلا مقدار خمسة في المائة ربحاً أو دون ذلك"⁵⁹.

الكنيسة (نهج جامع الزيتونة)، ونهج الجزيرة. وكانت محلات بيع الصاغة اليهود تمتاز باتساعها وواجهاتها البلورية المضاءة، في حين كانت دكاكين الصاغة المسلمين ضيقة ومظلمة. ومن أشهر تجار الجواهر والمصوغ اليهود، خلال الفترة قيد الدراسة، دافيد فلوس، حاي بسيس، أهرون صفار، جاكوب غزلان، موز خياط، دافيد كوهين، صامويل نطاف، جاكوب سيتروك...⁵².

وأورد بول أوديل بعض المعلومات حول تجارة المصوغ والمجوهرات داخل البلاد، فأشار إلى وجود 25 دكاناً لصنع وبيع الحلي والمصوغ بمدينة صفاقس (1902) يشغل بها خمسون عاملاً. وتأتي مدينة سوسة في المقام الثالث من حيث أهمية تجارة المعادن الثمينة وبها مكتب لمراقبة خلوص المعادن الثمينة، وهي تزود المناطق الداخلية المحيطة بها وخاصة مدينة القيروان. وفي عام 1900 أغلق مكتب الضمان الموجود بالمدينة وأصبحت دار السكة بمدينة تونس المكتب المركزي الوحيد الذي يشرف على مراقبة خلوص قطع الذهب والفضة المتداولة في المعاملات التجارية بين الأفراد والجماعات بمختلف جهات الإيالة التونسية. وتعد بلدة المكنين مركزاً هاماً لصناعة وتجارة الذهب، وبها 12 دكاناً بنهج يقع بالقرب من الفنادق التي تحطّ بها قوافل التجار. ويوجد بحومة السوق من جزيرة جربة عدد من الصاغة اليهود يقطنون بالحارة الكبيرة والحارة الصغيرة⁵³.

سوق الباي

بناها حمودة باشا الحسيني عام 1220 هـ الموافق 1806 م⁵⁴. وسوق الباي من الأسواق القلائل غير المسقوفة ويفصلها ممر عن "دار الباي" بالقصبة. اختص بتجارة الأقمشة المستوردة، وتباع فيه أنواع الملف المجلوب من أوروبا وسائر الأقمشة من العنبرقز، والمالطي، والمديانة، وأنواع الأقمشة من الأملس، والأطلس، والديباج، والسندس وغير ذلك. وتجّاره من أعيان اليهود الأغنياء⁵⁵. تضرر تجار سوق الباي من منافسة المغازات العصرية التي انتشرت على طول شوارع المدينة الأفرنجية والتي استهوت تدريجياً أثرياء المسلمين واليهود. وفي ثلاثينات القرن العشرين، لم يعد يوجد بسوق الباي غير دكاكين صغيرة يتقاسم أصحابها مع تجار سوق النساء حرفاء من بين الفئات محدودة الدخل.

سوق القماش

أسسه السلطان الحفصي أبو عمرو عثمان في أواسط القرن التاسع الهجري/الخامس عشر ميلادي، وتباع في سوق القماش، المجاور للجامع الأعظم من الجهة الغربية، الأقمشة القطنية التي تصنع بالحاضرة ومدن الساحل،

تعتبر تجارة الحرير من المهن النبيلة، مثلما كان الأمر لتجارة الشاشية، وكان أصحابها محل احترام وتقدير، ولهم مكانة متميزة لدى العامة والخاصة. وقد اشتهرت عائلات تونسية في ميدان صنع وتجارة المنسوجات الحريرية ومن بينها عائلة العلمي التي اخترع أحد أفرادها "بخنوق العلمي"، وعائلة الخياطي مخترعة "محرمة الخياطي" وعائلات عمران، والمساكني، وشقرون، والتاقورتي، والقمودي، وابن عبد القادر، التي صنعت أول فوطه حرير تونسية ذات خطوط مختلفة الألوان، وعائلات الشامخ وابن لامين وابن زاكور⁶⁰، وحسونة بن مولاها الذي اختص في صنع التقاريط، والصادق التمار في صنع السفاسر، والحاج محمد الريحاني في صنع البرانس السوستي⁶¹.

تخضع صناعة وتجارة المنسوجات الحريرية لتراتبين صارمة بهدف الحفاظ على جودة المنتج وسلامة المعاملات التجارية بالسوق. ولتيسير مراقبة جودة المنسوجات الحريرية ومقاومة عمليات الغش يحجر نسجها وبيعها خارج السوق أو الفنادق المخصصة للغرض. ومن بين أمعاء الحرايرية الذين يسهرون على تنفيذ التراتيب الحاج حمدة مؤمن ومحمد بن زاكور والطيب سعادة.

تتعتمد صناعة الحرير التونسية، بدرجة كبيرة، على الحرير الخام الطبيعي. فقد اهتم الأندلسيون، الذين وفدوا على البلاد التونسية في القرن السابع عشر، بزراعة أشجار التوت وتربية دودة القز، التي تنتج الحرير الخام الطبيعي خاصة في منطقتي تستور والسلوقية. وأدى التخلي عن إنتاج الحرير الطبيعي بتونس إلى اعتماد الحرفيين على الحرير الخام المستورد من الصين واليابان وفرنسا وإيطاليا. فقد أفاد الحشايشي أن أغلب أنواع الحرير تأتي من مدينة ليون (Lyon) الفرنسية أو مدينتي القرنة ومسيئة الإيطاليتين.

اختص التجار اليهود في استيراد الحرير الخام من الأسواق الأوروبية وبيعه للحرايرية أما ما يتعلق بمتجر أنواع الحرير، فهو بيد اليهود، وهم الذين يجلبونه من أوروبا وبيعونه للمسلمين من أرباب هاته الصناعة. وكيفية بيعه لهم تكون بكنبيالات تدفع مشاهرة أو معاومة. ولا يوجد مسلم يبيع الحرير أصلاً⁶².

سوق الكتبيين

مجاور للجامع الأعظم من الشرق. يباع به سائر الكتب بأصنافها المخطوطة والمطبوعة. منها ما يباع بطريق المزايدة على يد الدال، ومنها ما يكون في حانوت الكتبي. وكان شيوخ وطلبة جامع الزيتونة المجاور يجدون في دكاكينه الكتب والمصنقات الأدبية وغيرها. ويضم سوق الكتبيين دكاكين لتفسير الكتب

سوق السراجين

تصنع وتباع به السروج المطرزة بالفضة. كان لمنتجات السراجين رواج عظيم. فالقناة الحاكمة، والعمال (القياد) والضباط ومشائخ البدو، وغيرهم يستعملون الجواد وسيلة تنقل وكذلك في المواسم والأعياد. وكانوا حريصين على اختيار أجود السروج وأجملها. وتعددت شهادات المعاصرين التي امتدحت حسن إتقان السروج التونسية. فقد أشاد محمد بيرم الخامس ببراعة أصحابها في الطرز في الحرير والفضة والعدس⁶⁴.

وجاء في مقال نشرته جريدة الحاضرة سنة 1898 "إن السراج التونسي ترقى في صناعته إلى أن كاد يصيرها فناً مستظرفاً بإتقان الطرز بالذهب والفضة وهي صنعة تعتبر شريفة عند المسلمين وأبناء أكبر البيوت لا يأنفون من تعاطيها بسوق السراجين"⁶⁵، واشتهر من السراجين عثمان الفياش، وأحمد بويديح اللذين تقلداً لاحقاً أمانة سوق السراجين.

أصاب الكساد تجارة السروج بسبب تخلي بلاط الباي وأعيان الدولة ومشائخ البدو عن الجواد واعتمادهم على وسائل نقل عصرية من سيارات وقطارات وغيرها، وإلغاء مؤسسة المحلة التي كانت تجوب البلاد مرتين في السنة لجمع الضرائب وفي يومنا هذا أخصى عليها الدهر الذي أخصى على لبد، لبطلان الأمحال التي كانت تسافر صيفا وشتاء لخلاص الأموال والضرائب، وغير ذلك من الأسباب التي أزلها استيلاء الأورباوين. فبقي السراج المسكين يعوم في إثم ناشف من مياه الإنتفاع بحرفته النفيسة⁶⁶.

أشار هنري دونان (Henry Dunant) إلى أن عدد دكاكين السراجين كان يناهز 150 دكاناً سنة 1858 تاريخ زيارته للحاضرة⁶⁷، وتقلص عددها إلى 32 دكاناً سنة 1900 وإلى أقل من 10 دكاكين في موفى الفترة قيد الدراسة.

سوق السكاكين

سوق السكاكين حسب نطق العامة وصوابه الشكاكين من مادة شكر بمعنى ألبس هيكل الخشب ثوباً من الجلد. والشكاكة فرع من صناعة السراجين. ويتم في هذه السوق صنع وبيع منتجات الجلد بجميع أصنافه. ولئن ألحق تخلي أعيان

الدولة عن الجواد كوسيلة تنقل ضررا كبيرا بالسراجين، فإن السكاكين تأقلموا مع الأوضاع الجديدة وطوّروا إنتاجهم ونوعه حتى يستجيب لرغبات الحرفاء الأوربيين. فتخصّصوا في صنع وبيع محفظات النقود والأوراق المالية وحقائب النسوة وغيرها.

سوق الفكّة

تباع به الفواكه الجافة والمكسّرات بأنواعها من لوز وجوز وفستق، وكذلك التمر بأنواعه والصابون وغير ذلك. يوجد سوق الفكّة أمام المدخل الرئيسي للجامع الأعظم من ناحية الشرق. هذه السوق من أصغر أسواق مدينة تونس وأغلب تجارها أصيلي جزيرة جربة⁷⁰. تقلّص نشاط سوق الفكّة تدريجيا بسبب فتح دكاكين تباع نفس المنتجات في مناطق مختلفة من المدينة العتيقة وخارجها.

سوق الفكّة

تباع بها الملابس والأغطية الصوفية والحريرية المصنوعة في مختلف أرجاء الإيالة. واللّفة هي نسج الصّوف والحريير. تباع به أنواع اللّفة من جنس السّقّاسر القفصي، والتّوزري، والودياني، وأنواع البرانيس الصوفية، والبطّانية، والسّقّاسر الحريرية الناعمة (...) يجلب ذلك من الجريد⁷¹ وتباع في هذه السوق كذلك الجبايب الصوفية والحريرية وبرانيس بيضاء متقنة النّسج تجلب من بلد الكاف⁷² والفرش (الزرابي) الصوفية التي تصنع في القيروان والبرانس المصنوعة من الصّوف ومن وبر الجمال والأكياس والخيام من وبر الجمال والمعز... وأشار الحشايشي إلى أن جميع تجار سوق اللّفة من الجربة غالبهم خوامس⁷³ وهو ما يفسّر حسب ما يبدو تسمية سوق اللّفة سوق الجربة.

سوق اللّفة

تباع بها القوافي التي تضعها النسوة على رؤوسهن. ولئن قلّ استعمال القوافي بالحاضرة، فقد بقيت رائجة ببعض جهات الساحل التونسي. وقد اكتسح الصاغة وتجار الملابس والنسيج هذه السوق.

سوق القوافي

تباع بسوق الرّبع، الذي ترتاده النسوة خاصة، ملابس النساء الثمينة المطرّزة بالفضّة، وملابس العرائس كالقمجّة والسراويل والفرملة والجبايب وغير ذلك بطريقة الدلالة العامة أو من الحوانيت التي هناك رأسا، والدلالة من اليهود والمسلمين⁷⁴. ما هو أصل ومعنى كلمة الرّبع التي لازمت هذه السوق؟ لا نملك للإجابة عن هذا السؤال إلا بعض الفرضيات. يبدو أن الإسم الأصلي هو سوق الرّبع (بضمّ الرّاء والباء). ونظرا إلى أن نطق الفتحة أيسر من نطق الضمة، أصبح الإسم المتداول سوق الرّبع (بسكون الرّاء وفتح الباء). ويبدو أن أصل هذا الإسم يعود إلى أن ملتزم السوق المذكورة يتقاضى معاليم ورسوم تعادل ربع أسعار بيع البضائع والأثاث بالسوق. وتفيد فرضية أخرى أن إسم السوق يعود إلى أن ثمن المواد المستعملة التي تباع بالسوق يمثل غالبا ربع قيمة المواد الجديدة ذاتها⁷⁵.

سوق الرّبع

تباع بها أنواع الملابس التونسية كالجبايب والكساوي ذات الفرملة والصّدريّة والمنتان، وتباع بها بطريقة الدلالة العامة أثاث البيوت وأنواع الموبيليات والصّوف والمخلّفات عن الأموات التي هي التّرك في عرفنا. والدلالة من المسلمين واليهود.

وقد اختلفت الفرضيات حول أصل تسمية هذه السوق "سوق التّرك"، فالحشايشي يرى أن كلمة التّرك هي جمع تركة أي ما يتركه الميت، ويبدو هذا

سوق التّرك

60

سوق البلغاجية

تصنع بسوق البلغاجية وتباع به البلغة، وهي نعل من الجلد الأصفر ينتعله أعراب البادية وبعض من أهل المدن. ويحتوي السوق، الذي يحده شمالا سوق العطارين وجنوبا نهج القصبة، على 150 دكانا عام 1890⁷⁵ و 200 دكانا سنة 1908. وغالب تجارَه صفاقسية وقراوة وسوسية⁷⁶. وينشط البلغاجية في سوق آخر بالقرب من نهج المربحي باب المنارة وبه 100 دكان⁷⁷. ويتراوح سعر البلغة، بالسوق التي أنشأها الأمير محمد الرشيد بن حسين بن علي (1756-1759)، بين فرنكين وأربعة فرنكات (1910) على حسب الإتقان في الصنع⁷⁸.

سوق السبابطية⁷⁹

يصنع ويباع به السباط، وهو نوع من الأحذية أحمر اللون تلبسها طائفة من البلدية المتأصلين بتونس، والجراية وبعض سكان القرى، ويباع بالسوق كذلك الكنترة من جلد الغرنيز الأسود، والجزمة وهو نعل طويل يكسي الرجل إلى الركبة، ثمنها من 15 إلى 20 فرنك، والبشمق وثنمه من فرنكين إلى ثلاثة فرنكات. وصنّاعه وتجاره من اليهود غالبا، ولهم أمين خاص، وتوجد دكاكين لبيع الكنترة بنهج سيدي بن عروس⁸⁰.

سوق الشبارلية

تصنع وتباع به الشبرلة، وهي حذاء للنساء من جلد الماعز المصبوغ باللون الأسود والعطفة الصفراء، ويلبس في بعض الجهات ومنها الوطن القبلي. وكانت هذه السوق واقعة في أعالي نهج القصبة المعروفة عصرئذ بالطويلة بين سوق البلاغية من أسفل وعطفة السيّد عجولة من أعلى⁸¹.

سوق البشامقية

يصنع ويباع بها البشمق، وهو حذاء ينتعله أعيان الأتراك والقضاة والمفتين والأئمة الحنفيين. وكانت سوق البشامقية تقع بنهج سيدي علي بن زياد محاذية لجامع يوسف داي من الغرب. وقد اندثرت السوق كلياً ولم يبق منها أثر. وأصبح البشمق الأحمر والأصفر يباع في أسواق الأحذية مثل سوق السبابطية. وفضلا عن هذه الأسواق المختصة في بيع الأحذية بأنواعها، فتح عدد كبير من صانعي وباعة الأحذية تونسيين ومالطيين دكاكين لهم في بعض الأنهج الرئيسية

بالحاضرة، مثل نهج الباشا ونهج القصبة، يبيعون بها الأحذية ذات النمط الأوربي بعيدا عن مراقبة أمين المهنة...

سوق القرانة

تعتبر سوق القرانة⁸² أهم سوق من الناحية التجارية ورقم المعاملات. وكان سوق القرانة، المحاذي لحارة اليهود بمدينة تونس، ولفترة طويلة، مخصصا للتجار اليهود الذين قدموا من إيطاليا في القرنين السادس عشر والسابع عشر. ورغم قدمهم من مدن إيطالية مختلفة مثل جنوة وبيزا وغيرها، فإنهم ينسبون أنفسهم إلى القرنة، وهي إمارة عرفت بنظامها الاقتصادي الليبرالي وتمسكها بالحرية التجارية. وكانت تربطها علاقات ودّية بالإيالة التونسية التي منحت رعاياها إمتيازات تجارية، وخصّتهم بمعاملة حسنة. وكان اليهود القرانة متعلّمين ومثقفين عكس اليهود التونسيين، وهو ما بوّأهم لاحتلال مكانة مرموقة في تجارة تونس منذ فترة طويلة. وتمكّنوا، بفضل أهلهم وأقربائهم الذين بقوا في إيطاليا، من إقامة علاقات تجارية مثمرة مع بلدهم الأصلي، وزاحموا التجار الفرنسيين المقيمين في الإيالة.

اختصّ سوق القرانة بتجارة العقاقير، والمواد الغذائية، ومنتجات المستعمرات. كان يباع به سائر الأبرزة من القرفة والزعفران والفلفل الأكل وشوش الورد والحبة السوداء وقاع القلّة والسكر بأنواعه والقهوة والتاي (الشاي) والثمار المجفّقة كالزبيب والكرموس (التين) والمشمش والعنّاب وأنواع الصّابون وزيت الحجر وجميع أنواع الزيوت والقرمز والشبّ والطّرطر (...) وتجار هذا السوق من اليهود الأغنياء⁸³. وحافظ يهود القرانة على احتكارهم لتجارة الجملة لمنتجات المستعمرات من توابل وسكر وشاي وقهوة وكذلك المواد الحديدية وأدوات الخياطة والعقاقير. وكان كافة تجار البلاد من تونسيين وأوربيين يتزوّدون من سوق القرانة الذي يحتوي على مخازن كبيرة.

وفي بداية القرن العشرين، طرأت تغييرات على الوضع الإحتكاري الذي ينعم به التجار اليهود في سوق القرانة. فقد نجح عدد من التجار المسلمين التونسيين في استغلال الظرفية الملائمة والإرتسام بهذه السوق التي كانت حكرا على يهود القرانة. وشرع التجار المسلمون في إنشاء شركات مساهمة تجارية خفية الإسم سمحت لهم بالتمرّس على أعمال تجارة التوريد من الأسواق الخارجية عن طريق ميناء مرسيليا أو مباشرة من البلدان المنتجة. وفي الثلاثينات، كان سوق القرانة يعدّ 20 تاجرا مسلما يؤمّنون نسبة 40 % من المعاملات التجارية⁸⁴.

الدلالة العامة. وأغلب أهل هاته الصناعة وتجّارها من القيروان. وكان التجّار اليهود اختصّوا في جلب أنواع النحاس الفاقع والأحمر والرفيع من أوروبا ويبيعونه لأرباب هذه الصناعة.

تضرّرت، في بداية القرن العشرين، تجارة الأواني النحاسية المحلية الصنع بسبب ميل الأهالي المتزايد لاستعمال الأواني النحاسية المستوردة أو المصنوعة آليا بتونس. وارتسم بسوق النحاس عدد من تجّار المواد المختلفة وخاصة تجّار الأثاث. وقد اقترن كساد تجارة الأواني النحاسية بازدهار تجارة الصّحون النحاسية المنقوشة بنهج جامع الزيتونة. تستورد الأواني النحاسية المعدة للنقش من تركيا والنمسا وألمانيا. وفي الثلاثينات، أصبحت الأواني النحاسية تصنع آليا في تونس بصفائح نحاسية مستوردة غالبا من سوق لوهافر الفرنسية⁸⁸.

سوق الكبابجية

الكلابجية هم الذين يصنعون كعب الخيط ونوع القيطن وجرّ اللباس. وأغلب تجّارهم من اليهود. وكان حاكّة الحرير يؤمّونه للتزوّد بما يحتاجونه. فقدت السوق تدريجيا تخصصها وارتسم بها بعض تجّار الزرابي والمصوغ.

سوق السّلاح

يبدو أن تجارة السّلاح وخاصة البندقية المحلية "المكحلة" كانت رائجة قبل أن تتراجع أمام اكتساح الأسلحة الأوروبية أسواق البلاد. وكانت مكونات البندقية التونسية تصنع وتباع في ثلاثة أسواق منفصلة :
أ - سوق الجعايبية : تصنع وتباع به فوهة البندقية (الجعبة). ولئن اندثرت هاته المهنة تقريبا بسبب منافسة البنادق المستوردة، فإن حمل عدد لا يستهان به من العائلات التونسية للقب الجعايبية قد يوحي بازدهار هاته الصناعة في فترة سابقة.

ب - سوق الزنايدية : تصنع وتباع بها أنواع الزناد للبنادق التي تطلق بالصوّان. كادت هاته الصناعة أن تضمحل، إذ لم يبق بهاته السوق الكائنة في القسم الأعلى من نهج الكنيسة (نهج جامع الزيتونة) إلا بعض الحوانيت القليلة. وقد يوحي انتشار لقب الزنايدي بازدهار صناعة وتجارة أُنزاد البنادق في وقت سابق.

أدّى تطوّر حجم المعاملات التجارية بسوق القرانة، وغياب أسواق أخرى لها ذات الإختصاص إلى توسّع تجارة هذه السوق إلى الأنهج ودور السكن المجاورة التي وقع تحويلها إلى مخازن ومصارف لبيع المنتوجات التي اختصّ السوق بترويجها. وقد تجاوز حجم المعاملات 140 مليون فرنك عام 1931⁸⁵.

سوق البرانسية

تخاط وتباع به البرانس الحريرية والصّوفية والجبايب بأنواعها ومنها القرماسود، وهو نوع رفيع من القماش. ومعظم تجّار سوق البرانسية من المسلمين إلّا نذرا من اليهود.

سوق البلاط

كانت سوق البلاط⁸⁶ سوقا جامعة لأصناف المبيعات، ومختصة في بعض أقسامها ببيع الأعشاب والحشائش والعقاقير. كان أصحاب هذه الدكاكين يصنعون ويبيعون الألبوية "الرعوانية" (التقليدية) المستخرجة من الأعشاب والأزهار... من سفوفات ونشوقات ولعوقات وفتائل وحمولات ونايرجات ومربّيات ومعاجين ومراهم ولطوخت ومقرّصات وحرابيش وملبّسات⁸⁷. وكانت سوق البلاط تزوّد سوق العطّارين بأنواع العطور والروائح المستقطرة من الأزهار والرياحين ومستحضرات التجميل.

سوق الوزر

اختصّت ببيع الوزرة، وهي رداء من الصوف يلتحف به سكّان البوادي من الرجال في النهار. وفقدت هذه السوق تدريجيا اختصاصها عند انتشار تجّار الأغطية الصوفية بأنواعها والمنسوجات المحلية المصنوعة بورشات النسيج بالحاضرة والساحل بأغلب دكاكينها. وبعد الحرب العالمية الأولى، إجتاحت المنسوجات القطنية المستوردة من مصانع مدينتي روبي وتوركووان الفرنسيتين معظم دكاكين السوق.

سوق النّحاس

تصنع وتباع به الأواني النحاسية من صحون وأطباق وقُدور وقطّارات لاستقطار ماء الأزهار وقناديل وأباريق والطفّالات للنسوة وطاس الحمام والسّطل والدغّار (كانون نحاسي)، وغير ذلك. وتباع به جميع الأنواع المذكورة بطريق

ت - سوق السرايرية : يباع بها سرير البندقية وهو الأخصص أو العقب، ويصنع من خشب الجوز. اضمحلت هذه الصناعة بسبب المنافسة الأجنبية ولم يبق من هاته الصناعة إلا ذبالة على رمق الإعدام⁸⁹. كان ينشط في السوق إثنا عشر معلماً سرايرياً عام 1860، ولم يبق منهم أحداً في أواخر القرن التاسع عشر⁹⁰. وأشار شارل لالمان أن محمد الصادق باي عين حسن بن محمد أميناً بسوق السرايرية في وقت اندثرت فيه هذه الصناعة. اكتسحت البنادق الأوربية المستوردة من مدينتي سانت ايتيان الفرنسية و لياج البلجيكية أسواق البلاد. وكانت أسعار البنادق المستوردة دون أسعار مثيلاتها التونسية اليدوية الصنع.

سوق نهج الكنيسة

سوق نهج الكنيسة، الذي أصبح يحمل بعد استقلال البلاد، إسم نهج جامع الزيتونة، لوقوعها أمام المدخل الرئيسي للجامع الأعظم، يعتبر من الممرات الرئيسية بحاضرة تونس، فهو يربط ساحة القصبة غرباً بالحي الإفرنجي شرقاً. وخلافاً للأسواق الأخرى التي اقتصت بتجارة بضاعة معينة أو مجموعة من البضائع المتجانسة، فإن سوق نهج الكنيسة لم يكن له اختصاص محدد. فهي سوق جامعة تباع فيها بضائع وسلع مختلفة. فقد أشار شارل لالمان أنه عندما زار السوق عام 1890، لاحظ أن أغلب دكاكين هذا النهج الضيق على ملك تجار أوربيين وخاصة إيطاليين من بينهم 30 دكان قزادري (سنكري) اقتصوا في صنع وبيع الفوانيس والمصابيح وبعض الصاغة اليهود⁹¹. وتوجد بالسوق دكاكين لبيع الخزف والمصنوعات الجلدية والعطور والملابس التقليدية. وتخللت حوانيت التجار اختصاصات أخرى منها محلات لبيع الأكلات الشعبية والحلويات وكتيبات... ويستمد هذا السوق أهمية نشاطه التجاري وحيويته الدائمة من كونه ممراً تقليدياً للسياح الذين يؤمّن مدينة تونس.

سوق الطويلة

تمتد على جانب عظيم من نهج القصبة، وهي سوق بدون اختصاص محدد. تباع فيها الملابس بأنواعها ومصنوعات الجلد المستوردة...

سوق باب البنات

تقع بربض باب السويقة، وتباع بها ملابس النساء والرجال سواء كانت جديدة أو قديمة عن طريق الدلالة العامة. ويرتسم السوق في الصباح والمساء.

سوق العصر

تباع به الخضر والغلّال واللحوم وغيرها. ويرتسم سوق العصر كامل اليوم⁹²، خلافاً لما ذهب إليه أرتور بليقران (Arthur Pellegrin) الذي ربط اسم السوق بفترة ارتسامه عندما قال أن السوق ترتسم بعد صلاة العصر⁹³. وتوجد هذه السوق قبالة "باب الجديد" بربض باب الجزيرة بالمركاض. ولرفع الإلتباس فإن كلمة مركاض لا تعني، كما قد يتبادر للذهن، اسم مكان محرف من مادة ركض لأن الخيل تركض فيه قبل شرائها. المركاض معرب حرفي عن الإسبانية "مركاضو" (Mercado) بمعنى السوق. وكانت اللغة الإسبانية رائجة في العصر الحفصي بسبب هجرة الأندلسيين⁹⁴.

سوق الصباغين

كائن بالنهج الذي يحمل نفس الإسم، والذي يؤدي إلى ربض باب الجزيرة. كان الحرفيون يصيغون سائر أنواع الحرير والملابس والأقمشة القطنية بمواد ملونة نباتية أو حيوانية المصدر. وفي نهاية القرن التاسع عشر، أصبحت المواد الملونة الكيميائية المستوردة من الخارج منتشرة بين الصباغين. ومن علامات رواج هذه الصناعة إرتسام عدد من الصباغين خارج السوق المعدة لهم. فنجد بعضهم فتح دكاكين بنهجي المر وباب البنات. وأشار لالمان أن المهنة تعدّ عام 1890 أكثر من مائتي معلّم من بينهم خمسون يهودياً. وتقهر عدد هم إلى مائة صباغ في بداية القرن العشرين⁹⁵. ويعكس هذا الإنهيار حالة الركود التي شهدتها القطاع.

سوق القشاشين

تباع فيها في الأصل البضائع والمنتجات المختلفة المستعملة، واختصت تدريجياً في بيع الملابس والأغطية.

سوق القطن

تباع في سوق القطن الأقمشة والملابس القطنية المختلفة.

سوق الصوف

تباع بها بالدلالة الملابس والبرانس والأغطية الصوفية. وأشار بليقران إلى سوق بالمدينة العليا يباع بها الصوف للحشايا والغزل⁹⁶.

سوق الجديدة

وهي السوق المجاورة لجامع صاحب الطابع في ساحة الحلفاوين بربض باب السويقة. أنشأها يوسف صاحب الطابع ليصرف ريعها على الجامع⁹⁷. وهي سوق جامعة، وبها عدد من المقاهي.

سوق الجزائرية⁹⁸

سوق غير مختصة. أغلب روادها جزائريين يؤمونها للبيع والشراء. ورد ذكر هذه السوق في كتاب بليقران حول مدينة تونس العتيقة. وغفل المؤلف عن ذكر موقع سوق الجزائريين⁹⁹.

سوق "فندق الغلة"

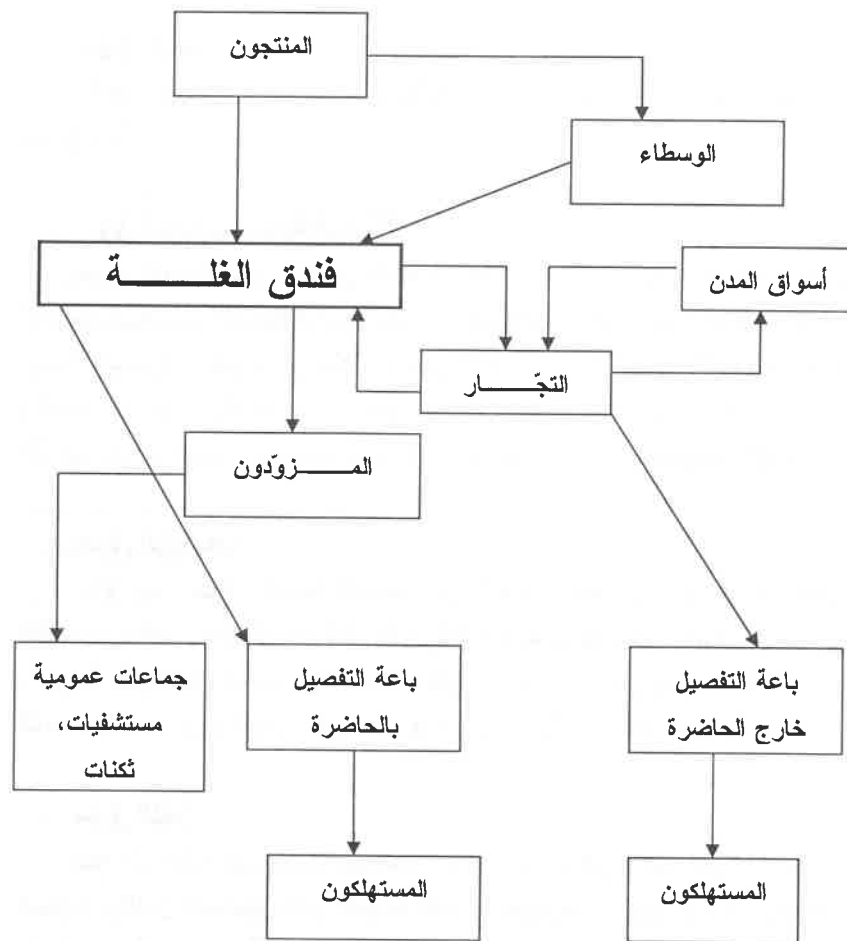
يبيع به سائر ما يتعلق بالمعاش من جميع الغلال بأنواعها، والخضر والدواجن واللحم بأنواعه، والبقول، والحشائش، والسمن والعسل، والعجين الغذائي، وغيره. شيد أول سوق بلدي سنة 1891 على أنقاض بناءات خشبية بدائية (برارك) وفنادق. أطلق الأوربيون على فندق الغلة إسم "السوق المركزية" (Marché central)¹⁰⁰. شهدت هذه السوق توسعات عديدة عكست زيادة حجم المعاملات التجارية. ونظرا لأهمية هذه السوق عيّنت سلطات الحماية خمسة أمناء للسهل على مراقبة جودة الخضر والغلال واللحوم المعروضة للبيع والتصدي لعمليات الغش¹⁰¹.

كان تجار أسواق مختلف أحياء الحاضرة والمدن المجاورة يشترون حاجياتهم من فندق الغلة. كانت هذه السوق تقوم، في الفترة قيد الدراسة، بدور "سوق الجملة" بالنسبة للخضر والغلال، فهي المكان الذي يجمع المنتجين، ووكلاء البيع، والتجار، والمستهلكين. يقوم فندق الغلة باستقطاب وتجميع الخضر والغلال واللحوم التي يأتي بها الفلاحون، ومربي الماشية، والوسطاء. وتتم في هذه السوق إعادة توزيع الخضر والغلال حيث يتزود منها تجار الحاضرة والمناطق المجاورة والوكلاء الذين ينقلونها إلى مختلف أسواق الإيالة.

وفي غياب إحصائيات دقيقة حول حجم المنتوجات التي يقع ترويجها في هذه السوق، يمكن تقدير نسبة ما يتم تداوله بفندق الغلة ما بين 20 و 30 % من المنتوجات الوطنية من الخضر والغلال¹⁰²، في حين تستقطب أسواق بعض المدن مثل سوسة وصفاقس والقيروان وقابس وبنزرت نسباً متفاوتة من الإنتاج ويتم ترويج الجزء المتبقي مباشرة من المنتج إلى المستهلك.

ونظرا لأهمية فندق الغلة، صدرت العديد من الأوامر الترتيبية لتنظيم سير المعاملات بهذه السوق. فقد صدر أمر علي مؤرخ في 7 جمادى الأولى سنة 1301 الموافق 4 مارس 1884 تضمن ترتيب إدارة فندق الغلة وسوق الحوت وتضمن خاصة أوقات فتح وغلق السوق: "يفتح في كل يوم عند طلوع الشمس ويغلق عند غروبها" (الفصل الثاني) "إدارة المداخل المعطاة للدين هي التي تعين مقدار كراء الحوانيت الكائنة بداخل الفندق المعدة للكراء" (الفصل الخامس)¹⁰³.

مكانة فندق الغلة في تجميع وإعادة توزيع الخضر والغلال



سوق السيّد المنوبية

سوق ترتسم بجوار زاوية الوليّة الصالحة السيّد المنوبية على مشارف نهج مونفلوري. تباع فيها المواد الغذائية بأنواعها.

سوق الفحم "فندق البياض"

يباع به سائر أنواع الفحم والحطب. تجلبه عرب البادية فوق الجمال أو البغال أو الأحمر أو العربات. يرتسم سوق الفحم بربض باب الجزيرة صباحا، وله أمين. وكان باعة التفصيل يقتنون الفحم والحطب من الفندق ويجوبون مختلف أحياء الحاضرة لترويج بضاعتهم. وأغلب باعة الفحم "الفحامة" مزابية ويناهز عددهم 265¹⁰⁷.

سوق الحلفاء

تباع بسوق الحلفاء أنواع الحبال والشباك والقفاف والشامية لعصر الزيتون واستخراج الزيت. ويبدو أن تجارة منتوجات الحلفاء كانت مزدهرة. فوجود حي الحلفاوين وزاوية سيدي الحلفاوي ونهج الحلفة، الذي أصبح يحمل إسم شارع باب البنات إنطلاقا من 1885، كلّها براهين تدلّ على أهمية تداول هذا المنتوج على نطاق واسع.

سوق السّواسي

يحمل سوقان اسم سوق السّواسي¹⁰⁸، أحدهما بباب السّويقة والآخر بباب الجديد. يباع بكلّ منهما اللّوح (الخشب) القديم والأبواب والنوافذ القديمة والجليز القديم والرّخام القديم بأنواعه والقلال والفخار القديم وحجر السّقوف والكراسي القديمة والأقفال والمسامير وما شاكل ذلك بطريق الدّلالة والمزايدة أو في دكاكين.

سوق الماشية

تباع به أنواع البقر والغنم والمعز والجمال. وبإزائه سوق الخيل والبغال والحمير. يرتسم سوق المواشي بمكان المسلخ خارج باب علاوة ليؤمّه الفلاحون بقطعانهم. تجارّه من جميع الملل، وله قوانين وأداء معلوم، وبه دالّكون وأمين كغالب أسواق الحاضرة. ويشير الحشايشي إلى وجود وسطاء يسمّون

وفي سنة 1954 نقلت سوق الجملة (الخضر والغلّال) إلى منطقة البحيرة قرب ميناء تونس التجاري وقرب محطة البضائع التابعة لشركة السكك الحديدية التونسية. إضافة إلى سوق فندق الغلّة، أشار شارل لالمان إلى وجود 200 دكان لبيع الخضر والغلّال بمختلف أرجاء الحاضرة (1890) موضّحا أن العديد من المزابية¹⁰⁴ الجزائريين يحترفون هذه التجارة¹⁰⁵.

سوق الحوت

يباع بسوق الحوت سائر أنواع السمك ومنتوجات البحر. ويرتسم بجوار فندق الغلّة، ويستقطب إنتاج الصيد البحري لموانئ الإيالة.

سوق الزيت

اختصّ ببيع زيت الزيتون. "وتجارّه من سائر أنواع الملل"، وهي مجاورة لفندق الغلّة.

سوق الحبوب (رحبة النعمة)

جرت العادة لدى الأهالي تسمية سوق الحبوب "رحبة النعمة". وفي الحاضرة رحبتان. "الرحبة الكبيرة" بسوق المركاض بربض باب الجزيرة والثانية "رحبة البحيرة" بالقرب من ميناء تونس التجاري. يباع بسوق الحبوب القمح والشعير والفول والقطنية بأنواعها. يعرض التجار الحبوب فيجعلونها فوق الأرض على شكل هرم والجميع يباع بالكيل أو الميزان على ما يقع عليه الإتفاق.

سوق الزّراعية

تباع بها البقول الجافّة المسماة في العرف "بالزّراع" أو "الخشاش" كالحمص والفول والقطنية والكروية والكمّون والتابل والفلفل المجفّف بأصنافه واللّوبية بأنواعها والعدس والسيّونج وقلوب البطيخ والدلاع وغيره، كما تباع به القفاف والمكانس والقرنيط المجفّف، وبه دكاكين وأغلب تجارّه جرابة.

سوق اللّبن

تباع بها اللّبن الحامض المستخرج منه الزّبّد. وهي بنهج المّرّ خارج باب المنارة. واللّبن الحامض هو إقتيات الفقراء في زمن الربيع، وغالب العرب، وتجارّه من أهل سوّف¹⁰⁶.

كان سوق أبي الخير يرتسم بالنهج الذي يحمل نفس الاسم بحي الحلفاوين قرب "باب الخضراء". وكانت تباع به المواد الغذائية والخضر. وعرفت سوق الشعارة نفس المصير. فقد اندثرت هذه السوق ولم يبق إلا اسمها. كانت تباع بها الغرارة (كيس) المصنوعة من وبر المعز والجمال، والمخللة وحبال الشعر والفليج لبيت الشعر العربي وغيره. وكانت ترتسم بجوار بنايات المصالح العسكرية قبالة باب البنات¹⁴. وكانت سوق الحوت مختصة في بيع الأسماك بأنواعها وأصبحت مجرد نهج بحارة اليهود بالحاضرة¹⁵. وكان للدباغين "سوق هائلة"، وكانت صناعة الدباغة رائجة نافقة أسواقها، إلا أنها اضمحلت لكثرة أصناف الجلد المستورد من أوروبا من النعال والفرنيز (نوع من الجلد اللمّع) والكابرة وغير ذلك¹⁶.

ث) تفاقم ظاهرة تداخل اختصاصات الأسواق : خلفياتها ونتائجها

تفاقم خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر ظاهرة أضرت بأسواق مدينة تونس. وتمثلت في ارتسام تجارات غريبة عن الإختصاص الأصلي لسوق معينة. وأفقدت هذه الظاهرة العديد من الأسواق تجانسها. وأضرت بالتجار الذين تعددت احتجاجاتهم وتشكيكاتهم. فقد ارتسم صاغة وبرانسية وحوكية بسوق الصوف، وفتح تجار المصوغ دكاكين لهم في الأسواق المجاورة للبركة وسوق الصاغة، وارتسم عدد من الصاغة بأسواق البرانسية والصوف والقطن واكتسحوا كلياً تقريباً سوق القوافي. وأصبحت العديد من دكاكين سوق النحاس تباع المفروشات والأغطية. وانتشر عدد من تجار الأثاث بسوق الترك. واندثرت دكاكين التوارزية¹⁷ من هذه السوق. وفتح تجار الأثاث دكاكين لهم بسوق الكبابجية الذي حافظ على تجانسه إلى ثلاثينات القرن العشرين. ولم تعد أغلب محلات سوق الصباغين تستعمل للصباغة، فقد انتشر بها نجارون وحوكية. وفقد سوق الغرابلية أغلب الدكاكين المختصة في بيع الغرابيل التي أعطت السوق إسمها. وانتشر فيها تجار المواد الغذائية المختلفة.

كيف تقبل تجار الأسواق المعنية ما قام به التجار الدخلاء ؟ ما هو رد فعل السلطات المشرفة على الأسواق تجاه هذه التجاوزات التي قوّضت تجانس الأسواق وخرقت العادات والترايب المعمول بها منذ عهود طويلة ؟

تضمنت المراسلات بين المصالح المسؤولة عن أسواق المدينة، والمصالح الحكومية المركزية عدداً من الشكاوي لتجار الأسواق ضمّوها اعتراضهم ورفضهم للتجار الدخلاء الذين يبيعون بضائع من المفروض أن تباع بالأسواق

"المشاكلية" يعقدون البيع بين البائع والشاري مقابل أجر زهيد مضيافاً أنه "من الغريب أن البدوي لا يكاد يبيع رأساً من البقر أو الغنم بدون واسطة ذلك المشاكلي"¹⁰⁹.

سوق القيصرية¹¹⁰

تباع بها أنواع المنسوجات الصوفية من الغطاء والوطاء، وهي واقعة بين سوق القماش وسوق الجرابية. وتسمى في الفترة قيد الدراسة "السوق الضيق".

سوق الحدادة¹¹¹

تباع به أدوات الفلاحة من محاريث ومناجل للحصاد والمسحة والفأس، وكذلك سلاسل ومسامير وحلق وغيرها. يوجد بالحاضرة سوقان للحدادين : أحدهما بربض باب السويقة والآخر بربض باب الجديد. ولمن وفد من الأورباويين التقدم التام على الأهالي¹¹².

سويقة محرز بن خلف

سويقة تصغير السوق. وسويقة محرز بن خلف بربض باب السويقة بناها له الملك الصنهاجي المعز بن باديس في أواخر القرن الرابع أو بداية القرن الخامس الهجري/التاسع الميلادي. والسويقة في العرف هي السوق المعفاة من المكس والأداء. وأوضح عثمان الكعاك أن في سويقة محرز ثلاثة أسواق أصلية : أ - السوق المسقف البركاني خارج باب السويقة في الربض الأسفل نحو إتجاه الحلفاوين وبه الجزأرون والسماكون والحجامون والحلفاويون.

ب - بطحاء باب السويقة وبها سوق الحدادين والشوآئين والرواسين والمراقزيين والتبّانين والنجارين والقعدّين.

ت - السوق المسقف الدخلاني وبها النواورية والعطّارين والحراثيون والفخاخزية والحصارون والكناترية والعصافرية والقفافصية¹¹³.

ث) أسواق إندثرت وبقيت أسماؤها

حافظت بعض أسواق مدينة تونس على أسمائها رغم فقدانها لوظيفتها التجارية، ومن بينها : سوق بوزيد قرب باب أبي سعدون، وسوق أبي الخير، وسوق الشعارة، وسوق الدباغين، وسوق الحوت بحارة اليهود.

المخصصة لها. فقد أبلغ محمد العصفوري شيخ المدينة الوزير الأكبر محمد العزيز بوعتور، في ديسمبر 1885، أن أمين العطارين الحاج الشاذلي التميمي أخبره "أن أحمد المزابي قد اكترى حانوتا بسوق العطارين الفوقاني وجعل بها صانعا وهو يوسف الجربي، ووضع بها بضائع مما أعتيد بيعه بسوق القماش (...). وقد تشكى أهل السوق المذكور من ذلك حيث أن المعتاد إختصاص كل سوق بالبضائع المعدة له، مع أن سوق العطارين المذكور قد وقع فيه الإختلاط في أسفله سابقا وبقي الأعلى فيه على حالته الأصلية. والآن يرومون فساد السوق الأعلى بهذا الإختلاط المحدث (...). ولا يخفى على جنابكم السامي ما في ذلك من المضرة عليه وانخرام العوائد الأصلية"¹¹⁸.

وكان في رد الوزير الأكبر نوع من الإستخفاف، وعدم إيلاء هذه التجاوزات ما تستحقه من الإهتمام. فعوض أن يصدر أوامره للتصدي لهذه الظاهرة، حفاظا على تجانس الأسواق وضمان حقوق التجار الأصليين، رد على إلتماس شيخ المدينة بأنه "لا مانع من بيع السلع بالسوق المذكور"¹¹⁹.

كانت ظاهرة تداخل اختصاصات الأسواق قديمة نسبيا، وسبقت الفترة قيد الدراسة. ولا نملك معطيات دقيقة حول بدايتها، إلا أن وتيرتها تسارعت واتسع نطاقها في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. وتزامنت هذه الظاهرة مع حالة الكساد التي شهدتها حركة التجارة الأهلية وتدهور أوضاع الحرفيين. فقد تضافرت عوامل هيكلية وظرية لتعميقها. كانت الظرفية الاقتصادية المتأزمة وراء تخلي عدد من الحرفيين والتجار عن مهنتهم لعجزهم عن الخروج من الأزمة المالية الخانقة التي تتخبط فيها التجارة الأهلية. كما أن العديد من العائلات التونسية التي عجزت عن تسديد ديونها للمرابين اليهود والنصارى، تخلت عن أملاكها المرهونة للمقرضين الذين غيروا صفة الدكاكين والمخازن الكائنة بالأسواق والمنازل وحوكوا بعضها إلى ورشات لصنع الأحذية أو مصانع عجين غذائي.

وتجد ظاهرة تداخل إختصاصات الأسواق جذورها، فضلا عن الأزمة الاقتصادية، في رغبة بعض الملاكين الحصول على أرباح إضافية، بالتفريط في دكاكينهم للتجار المستعدين دفع معين الكراء الذي حدّوه، ولا يأبهون إن كان التاجر يبيع نفس البضائع التي اختص بها السوق. وتحول عدد من الدكاكين التجارية إلى مقاهي ومطاعم نتيجة لهذه الممارسات. وكان بعض الملاكين، الذين يتمتعون بحماية قناصل أجنبية، لا يكلّفون أنفسهم عناء طلب الحصول على الرخصة الضرورية من المجلس البلدي لتغيير إختصاص دكان بالأسواق. وقد بلغت جرأة بعضهم إلى تلويث أشهر أسواق مدينة تونس، والإضرار بسمعتها عند

إقدام أحدهم على فتح دكان لبيع الفطائر في قلب سوق العطارين بما يعنيه من روائح الزيوت المقلية في سوق العطور¹²⁰. ولظاهرة تداخل اختصاصات الأسواق أسباب يمكن اعتبارها موضوعية. إن انتشار دكاكين بيع المواد الغذائية في بعض الأسواق¹²¹ يعود إلى الفصل القائم بين الأحياء السكنية والأسواق. فالحرفيون والتجار بحاجة للمأكّل والمشرب. ويحتّم طول فترة يوم العمل، الذي يبدأ من طلوع الشمس وينتهي بمغيبها، وجود دكاكين لبيع المأكولات والمشروبات قريبة من مكان عملهم. وتعود مبارحة الحرفيين والتجار لأسواقهم الأصلية وفتح دكاكين في أسواق أخرى إلى رغبتهم في التملّص من مراقبة الأمين والإبتعاد عن السوق التي تكون فيها المنافسة شديدة بين التجار الذين يبيعون البضائع ذاتها.

ويكمن العامل الموضوعي الثالث لظاهرة تداخل اختصاصات الأسواق فيما يمكن أن نعتبره سنة التقدم. فقد بارح عدد من التجار دكاكينهم الضيقة بالأسواق إلى محلات تجارية أكثر اتساعا تمكّنهم من عرض وبيع بضاعتهم في ظروف أحسن، وتمكّن حرفاءهم من الوصول إليهم بيسر. فقد أصبحت دكاكين تجار الأحذية ذات النمط الأوربي، وعدد من تجار الجملة بسوق القرانة وسوق الباي، لا تفي بالحاجة لضيقها ومحدودية طاقة خزنها.

ومما هو جدير بالملاحظة أن أغلب التجار الذين بارحوا الأسواق إلى محلات تجارية بالحي الإفرنجي من اليهود. وقد تعود ظاهرة مبارحة اليهود للأسواق بأعداد كبيرة إلى ضعف صلتهم بالمؤسسات المهنية التقليدية التي ترمز إلى الموروث والإنتماء العربي المسلم، وكذلك رغبتهم الجامعة لتطوير وسائل عملهم والإقتراب من شرائح جديدة من الحرفاء، وبالتالي زيادة أرباحهم. وقد لاحظ جاك بارك (J. Berque) أن دور وتواجد التجار اليهود إنحسر في المدينة العتيقة التي بارحوا أسواقها للإستقرار بمحلات تجارية بالحي الإفرنجي¹²². كما جلب سوق نهج الكنيسة، الذي يستقطب أعدادا متزايدة من السياح، عددا من تجار المصوغ والتحف النحاسية ومصنوعات الجلد الذين بارحوا أسواقهم وفتحوا دكاكين تمكّنهم من التعامل مع هؤلاء الحرفاء الجدد.

2. التجارة خارج الأسواق

لم يقتصر النشاط التجاري على الأسواق التي ترتسم باستمرار داخل المجال الحضري في الدكاكين والفنادق والرحبات، وإنما شمل مئات الدكاكين وفضاءات البيع المنتشرة في أحياء المدينة، وكذلك الأسواق الأسبوعية التي تقام

الجنوبية، استجابة لرغبات السكان الأوروبيين واليهود. وكان المسلخ يحتوي عمليا على ثلاثة مسالخ: واحد خاص بالجزائريين المسلمين وآخر للمسيحيين، وثالث لليهود، وذلك لاختلاف العادات والطقوس الخاصة بالذبح والنحر. فالأهالي المسلمين لا يستهلكون إلا اللحم الذي يعد بطريقة تحترم تعاليم الدين الإسلامي. ولا يقتني المسيحيون واليهود إلا اللحم الذي روعيت في إعدادته تعاليم الدين المسيحي واليهودي.

أورد شارل لالمان بعض المعطيات حول تجارة اللحوم بالحاضرة في أواخر القرن التاسع عشر. وأشار إلى أن عدد الجزائريين المسلمين الذين يبيعون لحم البقر (جزارة البقري) يناهز 42، و (جزارة الغنمي) 90، ولكل منهما أمين. وأضاف أن بالحاضرة 15 جزارا يهوديا و 25 جزارا مسيحيا¹²⁴.

كانت نظرة الأهالي للجزائريين سلبية، وكان الرأي السائد أن أغلب الجزائريين يغشون ويعمدون إلى طرق وأساليب ملتوية لترويج بضاعتهم. ومن بينها بيع لحم الشاة على أساس أنه لحم خروف. كان الأمناء يراقبون اللحوم المعروضة للبيع للعموم. وكان الجزائر الذي تثبت ضده مخالفة أو قام بعملية غش، معرض لعقوبة السجن وإتلاف اللحم الفاسد ومنعه من تعاطي تجارة اللحوم في حالة عودته لمخالفة القانون. ولم تكن العقوبات الجزرية الصارمة الجزائريين عن التماسي في غيهم. فقد كتب الحشايشي يصف الجزائريين "وغالب أهل هاته الصناعة من الأسافل، ويدخلون الماء في اللحم مقدار الأوقيتين من الكرشة والمصارين التي لا يأكلها الإفرنج، ومقدار ثلاثة أواق من العظم في الغالب. وأول ما يبيعونه من اللحم الردي ليبقى لهم الطيب يبيعونه كما أرادوا"¹²⁵.

□ الخبازون

أرباب المخابز وصناعاتها بمدينة تونس من أهل الأعراض أو دويرية¹²⁶. وكان الخبز يباع على ألواح كبار في مناطق معينة، كباب السويقة و باب الجديد و باب الجزيرة، ويطوفون به في الأسواق. و يبيع الخبز كذلك في دكاكين "العطارة". وكان اليهود والأوربيون يصنعون أنواعا خاصة من الخبز. أمّا خبز "الديار" فهو على كيفية خصوصية إذ تقوم ربة البيت بإعداده، وينقل إلى "الكواش" الذي يطبخه في الفرن قبل أن يعاد إلى صاحبه. وغالب "الكواش" من الغدامسية أو الجبالية¹²⁷.

كانت تجارة الخبز مضبوطة بأمين يعرف بأمين المعاش، يراقب جودة الخبز المعروض للبيع ومدى استجابته لمواصفات الجودة والنظافة "والآن (1910) لا ضبط فيها كل يصنع ويبيع كما أراد"¹²⁸. و يباع بالسوق "خبز العرب المسمى بخبز

عند أبواب المدينة، ويؤمها، إضافة لسكان الحاضرة، المزارعون والبدو لمبادلة منتوجاتهم واقتناء ما يحتاجونه من منتوجات المدينة.

(أ) السويقات في الأحياء السكنية

تنتشر في الأحياء السكنية بمدينة تونس أسواق صغيرة تعرف بالسويقات، معدة لبيع المواد الغذائية خاصة. وتبدو هذه السويقات في أغلب الأحوال في شكل ساحات صغيرة تقضي إليها الأنهج والأزقة. وتحتوي السويقة عامة على دكاكين السوقي، والعطار والفحام الذي يبيع الفحم والحطب، وبائع الخضر والغلال، وبائع المرطبات والحلويات، والجزائر، وبائع المصبرات والجبن والحليب والتمر، وبائع الحشائش والعقاقير الطبية، وباعة المواد المنزلية من صابون وأدوات خياطة. وتضم السويقة دكاكين لإصلاح الأحذية، وصنع الكراسي والقباقب، والحلاق، وبائع الفطائر (الفطائري)، وبائع الفواكه الجافة (الحماص).

ويوجد في السويقة كذلك الفرن العمومي لطبخ الخبز والمرطبات التي تعد في المنازل، وبعض أصناف الطبخ. كما تضم السويقة الطاحونة، و"الكتاب" لتعليم الصبيان، والحمام العمومي، والمسجد. توجد بالحاضرة ومدنها وقراها أماكن خاصة ببيع الأشياء المأكولة والمشروبة والملبوسة وغيرها، بحيث إن كل حومة أو طريق لا يخلو من ذلك مثل العطار (...) والسوقي والفحام والخضار (...) والجزائر (...) والتمار (...) وتارة تجد حانوتا كبيرا يبيع جميع الأشياء المذكورة إلا اللحم، وتوجد مخازن كبار لبيع السميد، والدقيق المطحون، والزيت والصابون، والنيلة، وزيت الحجر، وغالبها من اليهود (...)¹²³.

(ب) الدكاكين التجارية المختصة

إلى جانب الأسواق والسويقات، تمثل الدكاكين المختصة والمتناثرة في مختلف أحياء وأزقة المدينة، نظرا لقربها من الأهالي، أداة ناجعة للاستجابة لحاجياتهم. فهي توفر لهم المواد المعاشية الضرورية، وتربط أصحابها بحرفائهم علاقات مودة خاصة.

□ الجزارون

توجد بمدينة تونس وفي بقية مدن وقرى الإيالة، دكاكين معدة لبيع اللحم. وكان الجزارون يذبحون الخرفان التي يبيعون لحمها لحرفائهم. وفي 13 مارس 1888 قامت سلطات الحماية الفرنسية بتشديد مسلخ بلدي في أطراف المدينة

الطابونة". وفي ما يخص أسعار الخبز، أشار الحشايشي أن ثمن الخبزة يتراوح (سنة 1910) بين خمسة صانتييم وعشرين صانتييم حسب الوزن، مبيّنا أن وزن الخبزة سعر صولدي ثمانني أواق¹²⁹.

□ السوقية

السوقية من أهم مهن المعاش، والسوقي تاجر يبيع بدكانه الزيت بالميزان، والسمن وأنواع من الغلال: كالبرتقال والليمون الحلو (الليم)، والعسل، وأنواع من الخضر المملحة كاللفت والجزر، واللية (ألية الخروف) المملحة المسماة بالشحمة، والزيتون، والكبار، والزبدة، والخبز، والبيض، والفلفل، والتين المجفف، والخل... وهم من الجرابية بل لا ترى سوقياً من أهل الحاضرة¹³⁰. فقد أجمعت عدة مصادر على حذق الجربيين لهذه التجارة. وقدّر شارل لالمان عدد السوقية بمدينة تونس بمائتين عام 1890¹³¹.

□ العطارة

العطارة، عامية تونسية، ومفردها عطّار، وهو في الأصل بائع العطر. ويستعمل التونسيون هذا المصطلح، خلال الفترة قيد الدراسة، لتعيين التاجر الذي يبيع أصناف شتّى من سكر وقهوة وأرز وملح وشاي وأنواع الأبرزة وغيرها. وقد اختص الجربيون بمهنة العطّار¹³².

□ الفطائرية (باعة الفطائر)

الفطائري هو بائع الفطائر المقلية في الزيت. وتباع الفطائر بالدكان أو عن طريق صناع يبيعونها فوق أطباق من القصدير متنقلين في الشوارع والأزقة وبين التجمعات السكانية الشعبية. يأكل الناس عند الفطائري صباحاً، ولكن من الأوباش والرّاع (...). وبعد الفراغ من الأكل يمسحون أيديهم بالنخالة ثم ينصرفون¹³³. وجرّت العادة أن الأطفال الصغار يأكلون الفطائر في الصباح خاصة في فصل الشتاء. وقد تفنّن الأهالي في طريقة أكل الفطائر، فهناك من يغمسها في العسل أو السكر أو يأكلها بشيء من الغلال كالعنب أو التين. وفي شهر رمضان والمواسم والأعياد يبيع الفطائري، فضلاً عن الفطائر، أنواعاً من الحلويات مثل الزلابية والمخارق والمقروض المحشي بالتمر.

كان أغلب الذين يمارسون صنع وبيع الفطائر، في مختلف الدكاكين المنتشرة بالحاضرة ومدن الإيالة، من أهل الأعراض من منطقة غمراسن والمناطق المجاورة

لها مثل البئر الأحمر (العباسية) وتطاوين. وحتى التوسع الأفقي الحاصل في باعة الفطائر بالبلاد لا يعدو أن يكون سوى مجرد اقتحام للميدان من قبل صناع الغمراسني ومعاونيه الذين يتعلمون أصول المهنة ويفتحون دكاكين لحسابهم الخاص.

لا نملك إحصائيات ضافية لعدد الفطائرية الذين ينشطون في مختلف جهات البلاد. بيد أن شارل لالمان أفاد أن عدد دكاكين بيع الفطائر بمدينة تونس، يتراوح بين 60 و 65 عام 1890، وأن أمينهم كان حسن الخنشل¹³⁴. وبلغ عددهم 77 حانوتا عام 1944¹³⁵. وارتفع بعد الحرب العالمية الثانية ليناهز 140 دكاناً¹³⁶. تعرّضت تجارة الفطائر للكساد بسبب ارتفاع أسعار الزيت والفارينة، وخاصة أثناء الحرب العالمية الثانية، ممّا أدّى إلى تقلص عدد الفطائرية وعودة الكثير منهم إلى مسقط رأسهم¹³⁷.

□ الحلوانية

الحلوانية هم باعة الحلويات والمرطبات. كانت النساء التونسيات يتقن صناعة الحلويات والمرطبات. وقد تعددت الأشكال والألوان لإرضاء أذواق ورغبات المشتريين. ومن أصناف الحلوى التي يقبل عليها الحرفاء، حلوى الجلجلان والصابونية واللوزية. ومن المرطبات البقلاوة والغريبة والمقروض، الذي اختصت به مدينة القيروان، والكريمة والزريقة والتيمّة، وأنواع الكعك، ومن بينها كعك الورقة، وكعك التمر، وكعك السكر، وكعك السمن، وقد اختصت به بلدة زغوان¹³⁸. وكان للحلوانية أمين يسهر على نظافة البضائع المعروضة للبيع، ومنع عمليات الغش، أمينهم أحمد البجاوي (1890)¹³⁹.

□ التمارون

يبيع التمار أصناف التمر واللبن والجبن. وقد يبيع كذلك البرتقال والليمون الحلو (الليم). إنتشرت دكاكين التمارين في مختلف أحياء المدينة. وبلغ عددها 160 دكاناً بمختلف أرجاء الحاضرة عام 1890¹⁴⁰، وأمينهم في التاريخ ذاته غسان بن الشريف.

□ الحمّاصة

يبيع الحمّاص في دكان صغير الحمص المقلّي، وقلوب عبّاد الشمس والقرع والفول السوداني (الكاكاوية) واللوز والفسق والبندق والحلوى... وكانوا

□ القهوةجية

القهوةجية مفردتها قهواجي، عامية تونسية، وهو الذي يبيع المشروبات من قهوة وشاي وغيرها في مكان خاص يسمى "القهوة" (المقهى). يجلس الذين يرتادون المقاهي على كراسي أو حصر. وتجدها فيها بعض المعلقات من تماثيل السلاطين أو النساء الجميلات. فضلا عن القهوة والشاي وبعض المبرّدات، يجد الحرفاء في المقهى النرقيلة المعروفة بالشيشة. وفي الصيف تزين المقاهي بأواني وأوعية تزرع أزهار وحبق وقرنفل. ويبدو أن المقاهي لا يرتادها، عسرئذ، إلا الفئات الشعبية الموجودة في أسفل السلم الاجتماعي. ولا يجلس أعيان البلد في المقاهي لأنها مضرّة بالأخلاق لاشتغال الناس فيها بما لا يعني، كلعب الورق والنرد والطاولات والتحدّث بالأخبار المضرّة بالأعراض وأخلاق الناس والحكايات الموضوعية التي لا يقبل العقل تصوّرها¹⁴⁴.

ويراقب أمناء المعاش المقاهي مثلما هو الشأن لكل الأماكن العمومية التي يتعاطى أربابها بيع المواد الغذائية. ويدفع صاحب المقهى ضريبة تساوي ربع معين كراء المحل. إلا أن عددا غير قليل من اليهود الجزائريين الحاصلين على الجنسية الفرنسية "إستهوتهم السمعة الطيبة التي تتمتع بها حاضرة تونس في كامل شمال إفريقيا"، فتحوا مقاهي، ورفضوا دفع الضريبة الموظّقة على أربابها. وفي غياب سند قانوني لإجبارهم على دفعها، تخلّت سلطات الحماية عن هذا الأداء، ولم تعد تطالب أصحاب المقاهي التونسيين بدفع هذه الضريبة التي رفض الجزائريون دفعها¹⁴⁵.

□ القلاكون

هم باعة أواني الطين والفخار والخزف. كانت تجارة الفخار نافقة، وكان الأهالي يقبلون على استعمالها على نطاق واسع. وقد تفوّق أهل نابل في إتقان هاته الصناعة. وكانوا يصنعون الفخار الجيد المطلي المموه وغير المطلي من قدور وأقداح وكؤوس وجفان وقلال وأواني الأزهار وغيرها.

□ النواورية

النواوري هو بائع النواكر (الأزهار) من الورد والياسمين والقرنفل والفل. ولهم مكان خاص لبيع الأزهار بباب السويقة. ولهم صنّاع يطوفون بالنواكر في أطباق من الحلفاء على سائر المقاهي والأماكن العامة والزوايا. ومنهم من له مكان لبيع الأزهار بباب البحر وبفندق الغلة¹⁴⁶.

يسمّون (القلابية)، وينحدر الحمّاصة غالبا من منطقتي غمراسن أو شنني من عمل ورغمة، أو من العشاش وأولاد سليمان من الجبالية. وفضلا عن الحمّاصة القاريين، تشهد الشواطئ التونسية في فصل الصيف باعة متجوّلين يروّجون نفس المواد للمصطافين¹⁴¹. يصنّف البعض مهنة الحمّاص ضمن الأعمال التجارية الهامشية. ولا تعكس هذه النظرة واقع المهنة التي تشغل أعدادا لا بأس بها من اليد العاملة. ويعتبر الحمّاصة أنفسهم تجارا ويظهر ذلك من خلال مراسلاتهم. كما أن السلطات المشرفة على التجارة تعتبرهم تجارا، بما أنّها خصّتهم بأمين مثل بقية أصناف التجارات. وأفاد شارل لالمان أن عدد الحمّاصة بالحاضرة يناهز الثلاثين، عام 1890¹⁴². وعرفت أوضاع هذه الفئة تدهورا خاصة أثناء الأزمات الاقتصادية التي تعرّضت لها البلاد، فقد تضرّرت هذه التجارة بسبب ارتفاع أسعار المواد الأولية التي تستعملها من حمص وفول وما شابههما.

□ الصيدلاني

تباع بالصيدلية أنواع الأدوية، وبعض الآلات الطبية "كالحقن والأحزمة للفتق والدليل لمجرى البول وغيرها". والعاملون في الصيدليات من الأوربيين أو اليهود. ويبدو أن أسعار الأدوية غير مقنّنة ولا تخضع للرقابة "وأنواع الدواء لا قانون في بيعها، ولا مسعرة (...) وهي من الحرف الجالبة للكسب الكثير"¹⁴³.

□ الصيارفة

الصراف يبيع النقود بغيرها. وكانت للصراف أهمية كبيرة في غياب بنوك أهلية. كان الصيارفة يعملون بمحلاتهم الخاصة أو "بساحة البورصة" التي أشرنا إليها سابقا. وغالب الصيارفة من اليهود. يجلس الصراف أمام طاولة عليها دراهم الذهب والفضة والنحاس، وجميع أنواع السكة والأوراق المالية. ويحصل الصراف على عمولة عن كل عملية صرف نقود. "فإذا أخذ الصراف عشرين فرنكا ذهباً ليصرفها فضة أو نحاساً، أخذ عن ذلك صولدي أي خمسة سنتيمات (0,05 فرنك)". وكانت تجارة صرف النقود، التي لم يكن لها قانون دولي، رائجة نظرا لربحها بدون كبير رأس مال ولسلامتها من الخسارة. وفضلا عن العمولة التي يقتطعها الصراف، فإنّه يجني كذلك ربحا من فرق قيمة العملة. ويحتاج الصراف إلى دراية كاملة بالنقد ليكون قادرا على تمييز جيده من رديئه.

□ النجارون

يبيعون الكراسي والطاولات المصنوعة من الخشب الأبيض (الببوضي). توجد معظم دكاكينهم وورشات النجارة بنهج سوق البلاط، ونهج سيدي محرز بالقرب من الجامع¹⁴⁷.

- الدخاخنية

الدخاخنية ومفردها دخاخي، عامية تونسية، وهو الذي يبيع التبغ والنشوق بثمن معلوم وأصناف من الدخان (السجاير) الأوروبية، والكبريت المعروف بالوقيد والملح والطابع البريدية. وكل هذه المواد من احتكارات الدولة التي تختص ببيعها.

□ الخمّار

يباشر الخمّار بيع الخمر والمشروبات الكحولية بأنواعها. ولا يكون الخمّار عادة مسلماً. وأماكن بيع الخمر كثيرة جداً بالحاضرة.

□ المعازة

المعاز، عامية تونسية، هو الذي يبيع حليب المعيز. كان المعاز يقود قطيعه في أنهج وأزقة المدينة، ويسلم الحليب الطازج الى المشتري بعد حلبه مباشرة على عين المكان. وقد أشار لالمان الى أن قطيع المعز بالحاضرة يتراوح بين خمسة وستة آلاف، مضيفاً أن أغلب المعازة طرابلسية ولهم أمين¹⁴⁸.

(ت) الباعة المتجولون

فضلاً عن التجارة التي تتم في الأسواق والدكاكين، كان هناك باعة يطوفون الأنهج والأزقة، يعرضون بضاعتهم على الحرفاء مباشرة. وقد اختص الباعة المتجولون بترويج منتجات معينة، فمنهم من يبيع الأواني المنزلية والماعون المطلي كالصحون والمعاجن، ومنهم من اختص في بيع أغذية جربة والجريد. وكان آخرون يبيعون الملابس الأوروبية. ومنهم من كان يزود الحمامات وأفران الخبز بالخطب، ومنهم من كان يبيع الماء يحملونه في قرب على ظهورهم. ومنهم من اختص في بيع أعواد الثقاب والصحف، ومنهم الحمارة الذين ينقلون السلع من بلد الى بلد على دوابهم بأجر معلوم. ويتعامل الباعة المتجولون غالباً مع النسوة. وقد يقبلون في بعض الحالات مبادلة بضائعهم بالطعام كالحبوب وغيرها.

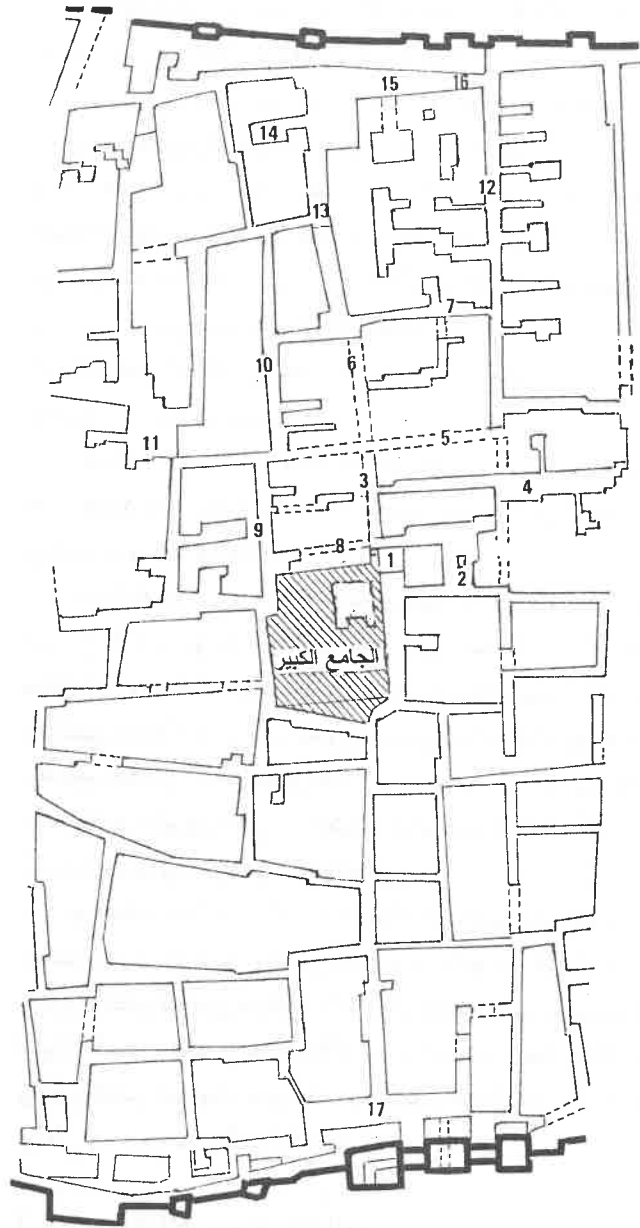
3. التجارة بالحي الإفرنجي

كان لتونس تقليدياً علاقات تجارية مع الدول الأوروبية المطلّة على البحر المتوسط بحكم موقعها الجغرافي وقربها من القارة الأوروبية. ومنذ القرن السادس الهجري/الثاني عشر ميلادي أبرمت البلاد التونسية معاهدات تجارية مع الدول الأوروبية ومنها الجمهوريات الإيطالية مثل جنوة والبندقية وغيرها. وقد انتقل عدد من الأوروبيين الى تونس واستقروا بها لإدارة تجارتهم، وتكاثر عددهم تدريجياً بصفة متوازنة مع نمو تجارتهم واتساع رقعتها. كان التجار الأوروبيين يقيمون بالفنادق المخصصة لهم والمنتشرة في أسواق المدينة. وعندما ضاقت بهم الفنادق، التي كانت تستعمل في الوقت ذاته كمقرات إقامة ومستودعات لخزن السلع، أخذوا ينتشرون حولها حتى احتلوا جانبا هاماً من مناطق المدينة الموجودة وراء الناحية الشرقية من السور القريبة من باب البحر.

وتضخم عدد الأوروبيين في القرن التاسع عشر، واستقروا داخل المدينة وشيدوا أحياء سكنية، وبنوا أسواقاً لهم مثل سوق القرانة، وسوق البلور، وأسسوا كنائس ومن بينها كنيسة ساحة سيدي البحري، وكنيسة نهج سيدي المرجاني (نهج جامع الزيتونة)، وكنيسة باب قرطاجنة وغيرها. ويعتبر تأسيس كنيسة دريبة ابن عياد بين باب الجزيرة وباب الجديد دليل قاطع على مدى اتساع رقعة الانتشار الأوروبي بمدينة تونس¹⁴⁹.

ولتوفير احتياجات الأوروبيين المستقرين بالمدينة، من البضائع المحلية والمستوردة، شيدت المتاجر في أنهج وشوارع الحي الإفرنجي. وكان يديرها تجار أوروبيين أو يهود تونسيين. كانت محلات التجارة الأوروبية المعبر عنها بـ "البازار"¹⁵⁰، فسيحة ومضاءة بفضل واجهاتها البلورية توجد بالحاضرة مخازن عظيمة على الشكل الأوروبي يباع بها ما يباع في جميع أسواق تونس ومخازنها من كل ما يحتاجه الإنسان من ضروريات المسكن والملبس والمعاش وغيرها، وفيها الأشياء الثمينة وغيرها، وكل ما يباع فيها من غير مساومة، بل كل شيء من الأشياء مكتوب عليه ثمنه (...). ولم تكن هاته المخازن في القديم، بل وجدت بالحاضرة منذ حلول الفرنسيين، وقد كثرت الآن (1912) وصار لها فروع ببلدان الحاضرة، وربحت أربابها الأموال الباهظة، وهي السبب في تهقر السلع التونسية، واضمحلال صناعاتها لمن تأمل ذلك. وجميع تجارها من الأجانب الأوروبيين واليهود التونسيين¹⁵¹.

تخطيط أسواق مدينة صفاقس في القرن التاسع عشر



1. الرمانة
2. سوق الجمعة
3. سوق الترك
4. رحبة الطعام
5. سوق الحناتين
6. سوق الربع
7. سوق العقبة
8. سوق الكامور
9. سوق الخضرة
10. سوق الفكاهين
11. سوق الخطاب
12. سوق البلعاجين
13. الصباغين
14. سوق الغزل
15. الحدادين
16. النجارين
17. الحواتين

مخبر رسم الخرائط بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس

لئن استقطبت محلات البيع الأروبية، المرتسمة في الحي الإفرنجي بالمدينة، الشرائح الميسورة التونسية والأجنبية، فإن النشاط التجاري لأسواق المدينة العربي لم يشهد في المطلق تقهقرا، بل سجل تطورا بسبب نمو حاجيات الأهالي الذين كان عددهم يتزايد باطراد، فضلا عن حاجيات الأوروبيين والسيّاح الذين يزورون الأسواق¹⁵².

II. أسواق المدن

1. الأسواق الثابتة

فضلا عن الحاضرة، توجد في الإيالة التونسية، خلال الفترة قيد الدراسة، مدن "معتبرة" تستمد أهميتها الاقتصادية والسياسية من إشعاعها التجاري على محيطها ومن كونها مراكز إدارية وسياسية. وكل مدينة معتبرة هي قاعدة العمل أو الوطن المنسوب إليها وتشبه الهياكل التجارية في هذه المدن ما بيناه فيما يخص الحاضرة. فالتجارة تتم بها في الأسواق وفي الدكاكين المنتشرة في أرجائها. وما أوردناه من خاصيات أسواق مدينة تونس، مثل ارتسامها على مدار أيام الأسبوع، وتشكلها داخل المجال الحضري، وانتظام الأسواق حول جامع المدينة، ووجود التجارات الملوثة في أطرافها، كلها سمات توجد في أغلب أسواق المدن أما البلاد الشبيهة بالحاضرة مثل القيروان وسوسة وصفاقس، فأسواقها شبيهة بأسواق الحاضرة، وأما القرى فشبّهة بأسواق البادية، وكل أسواق القطر تؤدي معلوما لجانب الدولة¹⁵³.

إن اشتراك أسواق المدن مع أسواق الحاضرة في عدد من الصفات لا ينفي تفرّد أسواق كل مدينة بخصوصيات تعكس إنتاج الجهة الفلاحي والحرفي. فأسواق الجريد وخاصة توزر تستقطب منسوجات الفرش وخاصة السّوستي المصنوع من الصوف والحريز وهو من أرفع المنسوجات. وتباع بأسواق القيروان الأواني النحاسية المتقنة الصنع، وفي أسواق نابل تروج الأواني الخزفية. ويبيع بأسواق الكاف البرنس الرفيع¹⁵⁴.

من أسواق مدينة القيروان النافقة، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، سوق العطارين الجديد، وسوق البلعاجية، وسوق السراجين، وسوق الخياطين، وسوق الخضر الكبير وبه حانوت أمين المعاش¹⁵⁵، وسوق الربع الذي يبيع فيه "السفساري الجريدي والقروي والقماش".

اليوم، أو بيوم أو أيام معينة من الأسبوع. إن ظاهرة الأسواق الدورية أو الأسبوعية قديمة في المجتمع العربي الإسلامي، وقد تناولها بالوصف والتحليل عدد من الرحالة والجغرافيين العرب مثل ابن حوقل والبكري والإدريسي والتيجاني ومقديش وغيرهم¹⁶¹.

إن المعلومات عن الأسواق الدورية محدودة نسبياً، لأنها غير مستقرة ممّا ينزع عنها صفة الثبات والديمومة، إلا أن ارتسامها في أوقات وأماكن معينة ومتعارف عليها، أكسبها صبغة الإستمرارية والإستقرار. إن الصفة الوقتية لهذا النوع من الأسواق كان من الطبيعي أن تنعكس على أماكن انعقادها. فكانت تقام في فضاء خالي من المباني العامة ذات الخاصية الاقتصادية، يكون عادة في أحد أطراف المدينة. ومن الناحية الشكلية، كانت البضائع تعرض تحت مظلات، وأشكال بسيطة من الخيام التي تحمي العاملين فيها من الشمس والأمطار إبّان مزاولتهم عمليات البيع.

يعود ارتسام أسواق أسبوعية في مواطن العمران، أي المدن والقرى التي تحوي أسواقاً قارة، إلى عدة عوامل من بينها رغبة السلطة في أن ترتسم السوق الأسبوعية في المجال الراجع لها بالنظر إدارياً حتى تشرف على تنظيمها، وتضمن سير المعاملات التجارية في ظروف طبيعية. وإنطلاقاً من هذا الحرص، كانت معظم الأسواق الأسبوعية ترتسم داخل المناطق الحضرية، وتشرف عليها البلديات مباشرة عن طريق الأعوان البلديين أو عن طريق أعوان الملتزمين. مهمة الأعوان جبائية بدرجة أولى، وهي جمع الرسوم والمعالم البلدية، وكذلك التصديّ لعمليات الغشّ ومراقبة الأسعار. إن مصلحة البلديات تقتضي تهيئة الظروف الملائمة لكي ترتسم الأسواق الدورية داخل المجال البلدي للمدينة.

رغم غياب وثائق تتضمن دراسات وإحصائيات حول طبيعة العلاقة بين الأسواق الأسبوعية والهياكل التجارية القارة بالمدينة، يمكننا أن نستشف، من خلال وفرة عدد المنتجين والتجار والمستهلكين الذين يؤمّون السوق الأسبوعي، دليلاً على أهميته الاقتصادية والاجتماعية. تستقطب السوق الأسبوعية أعداداً لا يستهان بها من سكّان المدينة والمناطق الريفية المجاورة يؤمّونها للإستفادة من مختلف المرافق والخدمات التي توفرها واقتناء ما يحتاجونه.

من أسباب إقبال الحرفاء على ارتياد السوق الأسبوعية لقضاء شؤونهم انخفاض الأسعار التي تكون غالباً دون أسعار نفس المنتجات في الأسواق القارة في المدينة. ومن عوامل رخص الأسعار، أن البائع في السوق الأسبوعية لا يتحمل النفقات والأعباء التي يتحملها نظيره في السوق القارة. فهذا الأخير يدفع معلوم

ومن أسواق مدينة سوسة، سوق الربع، وسوق الخضرة، وسوق الحوت، وسوق الزرارعية، وسوق الحوكة، وسوق الفلافلية تجاوره الرمانة، وهي محل الوزن العمومي، وسوق باب البحر، وسوق القايد¹⁵⁶.

وترتسم أسواق مدينة صفاقس على محور باب الجبلي - باب الديوان مرورا بالجامع الكبير والأنهج المحاذية. ومن الأسواق ما هو مسقوف مثل سوق الربع، ومنها ما هو بدون سقف مثل سوق الجمعة التي تباع فيها بالمزاد المنتجات المختلفة التي تجلب من وسط وجنوب البلاد. وتباع بسوق الكامور، التي ترتسم بين الجامع الكبير وسوق الربع، الغلال الجافة التي تنتجها جنات المنازل الفسيحة بالمدينة من لوز وفستق وغيره، وكذلك التوابل والقرنيط المجفّف. وتحتوي سوق الرمانة على آلة الوزن العمومي، ودكاكين مختلفة لكيل الزيت ووزن الحبوب والجلود والصوف بمقابل.

تستقطب أسواق مدينة صفاقس منتجات الوسط والجنوب وخاصة التمور من الجريد والصوف بأنواعه، ويجلب من المناطق المجاورة وخاصة المحرس وجبنيانة وجزر قرقة¹⁵⁷.

ومن أهم أسواق مدينة قابس، سوق جارة، وسوق المنزل، وكلاهما بجوار الجامع الكبير. ولتفادي المنافسة بين السوقيين وما تعنيه من إلحاق ضرر بالعاملين فيهما، صدرت أوامر بأن يفتح سوق جارة للعموم أيام السبت والأحد والإثنين والثلاثاء من كلّ أسبوع، ويغلق أبوابه أيام الأربعاء والخميس والجمعة، ليفسح المجال أمام سوق المنزل ليستقبل المشتريين طيلة هذه الأيام¹⁵⁸. أما المعاملات التجارية في الدكاكين والحوانيت فتستمرّ كامل أيام الأسبوع سواء كان ذلك بسوق جارة أو سوق المنزل¹⁵⁹.

وبصفة عامة، فإن أسواق المملكة التونسية على قسمين، منها أسواق يومية ومنها أسواق ترتسم يوماً في الأسبوع. فالیومية هي أسواق المدن مثل أسواق تونس وحلق الوادي وباجة والقيروان وصفاقس وسوسة وأسواق جربة وهي سوق خمس أجيم وسوق قلالة وسوق خمس صدويكش وسوق جارة قابس وسوق قصر الحامة وسوق قصر مدين وسوق قصر أم التمر وسوق قصر أولاد بوعلي وسوق قصر الموانسة¹⁶⁰.

2. الأسواق الأسبوعية بالمدن

فضلاً عن أسواق المدينة التي ترتسم باستمرار في فضاءات معلومة، وجد نوع آخر من الأسواق الدورية المتنقلة إقترن ارتسامها سواء بفترة محدّدة من

كراء الدكان، والضرائب الموظّفة على المبيعات، والمعالييم البلدية، والرسوم التي يتقاضاها الملتزم وغيرها. وكلّ هذه النفقات تدمج بالضرورة في سعر التكلفة وتساهم في رفع الأسعار.

توفر السوق الأسبوعية فرصاً لإبرام صفقات تجارية مباشرة مع المنتجين (الكسّابة) من فلاّحين ومربّي ماشية وحرفيين دون تدخل الوسطاء (الجلّابة). وهو عامل ساهم في خفض أسعار المنتوجات وجعلها في متناول شرائح إجتماعية عريضة. يقتني سكّان المدينة من السوق الأسبوعية الخضّر والغلّال الطازجة والحبوب والتوابل وعلف الحيوانات. ويشترى سكان القرى والأرياف المجاورة المنتوجات المصنّعة التي لا تتوفّر لهم في أسواقهم المحلية. وكانوا يستغلّون تواجدهم بالمدينة لقضاء شؤون أخرى مثل اتصالهم بالمحاكم والعدول لتسوية قضاياهم، أو زيارة أضرحة أو مقامات أولياء صالحين. وتغتتم السلطة ارتسام السوق الأسبوعي لإعلام الأهالي بقرارات العزل والتولية لكبار موظفي الدولة، أو أوامر تتعلّق بالجانب الأمني كحظر التجوّل أو منع حمل السلاح، إضافة إلى القرارات الاقتصادية كتغيير النقود أو سحبها ومجالات استخدامها... تقوم الأسواق الأسبوعية، التي ترسم في المدن، بدور متمم للخدمات التي تسديها الأسواق القارّة. وتوفّر للبلديات التي تستضيفها مداخل ذات بال. وتستفيد المدينة، التي تستقبل في مجالها سوقاً أسبوعية، من المبالغ المالية التي ينفقها زوآر السوق لقضاء شؤونهم من مختلف المرافق المدنية.

ما هو حجم المعاملات التجارية التي تتم في الأسواق الأسبوعية؟ ما هي نسبة مساهمتها في التجارة العامة؟ لا نملك، في غياب دراسات ميدانية، معلومات تتيح لنا الإجابة عن هذه التساؤلات. وممّا يزيد في صعوبة الإجابة أنه كان ينظر للأسواق الأسبوعية كظاهرة شبه فوضوية. ويمكن تبرير غياب الدّراسات حول الأسواق الأسبوعية، بصعوبة حصر كمّيات المنتوجات والبضائع التي يتمّ ترويجها. فالكثير من تجّار المدينة يروّجون بضائعهم في السوق الأسبوعية للتهرب من دفع المعالييم الجبائية الموظّفة على تجارة الأسواق القارّة وتفادي أي شكل من أشكال المراقبة.

III. أهمية الدور التجاري لأسواق الحاضرة

مثلت الحاضرة والمدن الكبرى مجالاً لتركز تجاري هامّ. فقد كانت مدينة تونس قطباً تجارياً يزوّد سكان العاصمة وضواحيها وجزء كبيراً من مدن وقرى

الإيالة وخاصة المناطق الشمالية. وتستمد الحاضرة أهمية الدور التجاري الذي تضطلع به على المستوى الوطني من عدّة عوامل من بينها: ثقلها السكاني. ففي سنة 1881 ناهز عدد متساكنيها مائة ألف نسمة¹⁶²، وبلغ 633.766 نسمة عام 1946 وهو ما يمثل خمس سكان البلاد (3.230.752 نسمة). ويستوجب هذا العدد الكبير من المستهلكين تركيز هياكل تجارية قادرة على الاستجابة لهذا الطلب. ويكمن العامل الثاني لأهمية الحاضرة التجارية في كونها عاصمة البلاد السياسية والإدارية، ومقر إقامة الباي ورجال الدولة وأعيانها والعائلات الميسورة وجامع الزيتونة، قبلة الطلبة القادمين من مختلف مناطق الإيالة. وتأوي مدينة تونس أهمّ ميناء تجاري في البلاد.

أكسبت مختلف العوامل مدينة تونس دوراً تجارياً مهيماً في اقتصاد البلاد. فهي تقوم، فضلاً عن أنها تأوي الميناء الرئيسي للصادرات التونسية، بإعادة توزيع المواد الأولية المستوردة إلى مختلف الجهات. وتخضع المواد الأولية المستوردة أحياناً لعمليات تحويل محدودة في ورشات الحرفيين قبل إعادة توزيعها. فالحرير الذي يمثل المادة الأولية للنسّاجين والحوكة في جربة والجريد كان يستورد خاماً ويجدل آلياً ويصبغ بالحاضرة قبل بيعه لتجّار الجهات. يقوم تجّار مدينة تونس، إضافة للمواد الأولية المستوردة، بإعادة توزيع المنتوجات المصنّعة المستوردة، ومنتوجات الحرفيين العاملين في أسواق الحاضرة وفي مختلف المدن والقرى الداخلية. كان التجّار الوسطاء يتنقّلون بين مدن وقرى الساحل والجريد وجزيرة جربة ويشتررون المنتوجات النسيجية ويبيعونها بالمزاد العلني بأسواق الحاضرة التي يؤمّها التجّار من مختلف جهات البلاد للتزوّد بحاجياتهم.

تباع أغلب الملابس النسائية والرجالية التي تحاك في ورشات الحرفيين بالحاضرة أو في مدن أخرى بالمزاد في أسواق مدينة تونس إنّ تجّار شمال البلاد يواصلون التزوّد بما يحتاجونه من أسواق الحاضرة. وتستقطب هذه المدينة الحرفاء من بين الفئات المتوسطة والأثرياء الميسورين من كامل البلاد الذين يقتنون حاجياتهم من أسواقها¹⁶³. وتعتبر السوق المركزية بالحاضرة السوق الرسمية للبلاد، فهي تستقطب معظم إنتاج الخضّر والغلّال، ويتمّ من خلالها إعادة توزيعه على الأسواق الجهوية والمحلية. وتعتمد الأسعار التي يتمّ تداولها في هذه السوق، والتي تنشر بانتظام في بعض الصحف، كأسعار مرجعية للمعاملات التجارية في بقية أسواق البلاد.

الهوامش

1. ابن منظور، لسان العرب، المجلد العاشر، ص. 167. الجوهرى، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، ج. 4، ص. 1499.
2. دائرة المعارف الإسلامية، المجلد الثاني عشر، ص. 380.
3. حول مفهوم السوق أنظر: عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1983، ج. 3، ص. 320. عبد العزيز فهمي هيكل، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، دار النهضة العربية، بيروت، 1980، ص. 528. راشد البرواي، الموسوعة الاقتصادية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط. 2، 1987، ص. 319.
- Nabih Gattas, A Dictionary of Economics, Business and Finance, English-Arabic, Librairie du Liban, New impression, 1989, p. 346.
4. توسعت معاني كلمة سوق إلى مفاهيم جديدة في الفترة الحالية. ومن بين المصطلحات المستحدثة: سوق المال والأعمال (البورصة)، سوق العمل...
5. محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1988، ص. 252.
6. حول الصلة القائمة بين المسجد الجامع والأسواق أنظر: المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، لندن، 1906، ص. 271-282.
7. سليمان مصطفى زبيس، مدينة تونس العتيقة، المعهد القومي للآثار والفنون، 1981، ص. 11.
8. تفنّن الحذاؤون في صنع وبيع أنماط مبتكرة من الأحذية من بينها: البلغة واليماني والشبرلة والكنندة (الكنندة) والشمق والتماق والريحية والقباق...
9. محمد الباجي بن مامي "أسواق مدينة تونس" أفريقية، مجلة المعهد الوطني للتراث، عدد 12، ص. 43-93.
10. M.A. Ben Achour, Catégories de la société tunisoise dans la deuxième moitié du XIX^e siècle, Les Elites musulmanes, I.N.A.A., Tunis, 1989, pp. 44-45.
11. أ.و.ت.، السلسلة التاريخية، صندوق 62، ملف 700 جرائد بها بيان محصول أوقاف الديوان في عام 1102 وعام 1103 هـ/1692 م، ومنها يستفاد أسماء الحوم والأسواق بالحاضرة التونسية في التاريخ أنظر: عبد الحميد هنية "وثيقة حول مدينة تونس في نهاية القرن السابع عشر" المجلة التاريخية المغاربية عدد 39-40، ديسمبر 1985، ص. 568.
12. يهدف القانون الأساسي إلى "حفظ الأعراض والأموال والأبدان والأديان". أنظر: ابن أبي الضياف، إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان، الدار التونسية للنشر، 1990، ج. 5، ص. 50.
13. الراشد التونسي، عدد 29، 7 شوال 1277 الموافق 25 أفريل 1861.
14. "ساحة البورصة" (Place de la Bourse): هي ساحة الكاردينال لافيجري في الفترة الاستعمارية وسميت ساحة النصر بعد استقلال البلاد.
15. Charles Lallemant, « Tunis et ses environs », C.G.I.E., Paris, 1890, p. 38.
16. Paul Eudel, La Tunisie, (chapitre extrait de l'orfèvrerie algérienne et tunisienne), Alger, 1902, p. 6.
17. تعود تسميته لوجود كنيسة الفرنسيين، وهي المعروفة آنذاك بكنيسة الصليب المقدس (Sainte Croix) وهي أول كنيسة أنشئت بمدينة تونس (1662)، وتحوي حاليا الدائرة البلدية للمدينة.
18. Ch. Lallemant, Tunis, op. cit., p. 38.
19. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار بمستودع الأمصار والأقطار، دار صادر، بيروت، (1884-1894) ص. 121.

20. سليمان مصطفى زبيس، مدينة تونس...، ص. 18.
21. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 1، ص. 199. بني سوق العطارين عام 638 هـ الموافق 1240 م. أنظر: أبو عبدالله محمد بن الشماخ، الأدلة البيئية التورانية في مفاخر الدولة الحفصية، تحقيق عثمان الكعك، تونس، 1936، ص. 56.
22. محمد بن عثمان الحشايشي، العادات والتقاليد التونسية، تحقيق الجيلاني بن الحاج يحيى، دار سراس للنشر، تونس، 1996، ص. 131.
- Ch. Lallemant, Tunis, op. cit., p. 106.
24. « Les marchands de parfums sont les plus riches bourgeois de Tunis, de cette bourgeoisie élégante, raffinée, d'une rare propreté et d'une urbanité irréprochable », Ch. Lallemant, op. cit., p. 103.
25. الكنولية: كلمة فرنسية، وأصلها ماء كولونيا (Eau de Cologne) وهو صنف من العطور.
26. الحشايشي، العادات...، ص. 131.
- Barrioulet (M.), Flamant (M.), Badra (A.), Le commerce et le travail en Tunisie, Tunis, 1931, p. 49.
28. الشاشية: طربوش، قلنسوة توضع على الرأس، حمراء اللون، تصنع من الصوف ومواد أخرى.
29. الحشايشي، العادات...، ص. 103.
30. André Peyssonnel, Relation d'un voyage sur les côtes de la Barbarie (1724-1725), Paris, 1838, p. 76.
- René Desfontaines, Fragments d'un voyage dans les Régences de Tunis et d'Alger (1783-1786), Paris, 1938, p. 38.
- Marcel Emerit, « Un mémoire inédit de l'Abbé Reynal sur la Tunisie », Revue Tunisienne, 1948, p. 131.
- Ch. Lallemant, Tunis, op. cit., p. 118.
32. الحشايشي، العادات...، ص. 103.
33. من بين علامات الشاشية الرفيعة، في الفترة قيد الدراسة، نيشان السنوسي، نيشان الخلصي، نيشان الزاوية...
- Ch. Lallemant, Tunis, op. cit., p. 119.
34. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار...، ص. 362.
36. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 6، ص. 95.
37. كلمة فرنسية (machine) وتعني الآلة.
38. الحشايشي، العادات...، ص. 108.
- Ch. Lallemant, Tunis, op. cit., p. 118.
39. Victor Fleury, « L'industrie tunisienne des chéchias », Revue du commerce et de l'industrie, avril 1900.
- Pierre Pennec, « Les transformations des corps de métiers de Tunis sous l'influence d'une économie externe de type capitaliste », Tunis, I.S.E.A., 1964, p. 165.
42. Grézel et Monge, Les Monopoles tunisiens en 1907, Paris, p. 53.
43. عثمان الكعك، "بعض الأسواق التونسية"، مجلة الندوة، السلسلة الجديدة، عدد 7-8، سبتمبر-أكتوبر 1954، ص. 4-5.
44. الحشايشي، العادات...، ص. 386.

46. الحشايشي، العادات...، ص. 125.
- Henry Dunant, *Notice sur la Régence de Tunis*, Genève, 1857, 2^e éd., Tunis, STD, 1975. 67
- Arthur Pellegrin, « Le vieux Tunis : les noms de rues de la ville arabe : étude de toponymie urbaine », *Bulletin économique et social de Tunisie*, 59-63, déc. 1951, p. 72.
69. الحشايشي، العادات...، ص. 380.
70. خامس أي إياضية.
- A. Pellegrin, « Le vieux Tunis », *op. cit.*, p. 76. 71
72. سليمان مصطفى زبيس، مدينة تونس العتيقة، ص. 36.
73. الحشايشي، العادات...، ص. 383.
- A. Pellegrin, « Le vieux Tunis », *op. cit.*, p. 75. 74
- Ch. Lallemand, *Tunis, op. cit.*, p. 127. 75
76. نسبة إلى مدن صفاقس والقيروان وسوسة.
- Abdeljelil Zaouche, « Les métiers des villes et les salaires en Tunisie », *Extrait du compte rendu des travaux du Congrès de l'Afrique du Nord*, Paris, oct. 1908, t. II, p. 456.
- Jean Quemeneur, « Les Belghajiya de Tunis », *I.B.L.A.*, Janvier 1942, p. 26. 78
79. السبّاطية : كلمة أجنبية يراد بها باعة الأحذية. السبّاط (عامية تونسية) ولعلّها من الدخيل الإيطالي ciabatta أو التركي çabata.
80. الحشايشي، العادات...، ص. 153.
81. عثمان الكعّاك "بعض الأسواق التونسية"، الندوة، عدد 3، ماي 1954، ص. 8.
82. القرانة جمع ومفردها قرني نسبة إلى مدينة القرنة (Livorno) الإيطالية.
83. الحشايشي، العادات...، ص. 383.
- A. Badra, « Le commerce et le travail », 1931, *op. cit.*, p. 51. 84
85. المصدر والصفحة ذاتهما.
86. يرجّح أن سوق البلاط منسوبة للبلاط الأغلب أو الخراساني. فقد كانت قصور بني الأغلب في جهة سيدي بوخريسان، ثم بنى ملوك بنو خراسان على أنقاضها قصورهم (511 هـ/1118 م). عثمان الكعّاك "الأسواق التونسية"، الندوة، عدد 7-8، أكتوبر 1954، ص. 3.
87. المصدر والصفحة ذاتهما.
- M. Badra, « Le commerce et le travail en Tunisie », (1931), *op. cit.*, p. 46. 88
89. الحشايشي، العادات...، ص. 157.
- Ch. Lallemand, *Tunis, op. cit.*, p. 119. 90
91. المصدر والصفحة ذاتهما.
92. الحشايشي، العادات...، ص. 383.
- A. Pellegrin, « Le vieux Tunis », *op. cit.*, p. 69. 93
94. عثمان الكعّاك، "بعض الأسواق التونسية"، مجلة الندوة، عدد 3، ماي 1954، ص. 8.
- Ch. Lallemand, « Tunis... », *op. cit.*, p. 116. Victor Fleury, *Les industries indigènes de la Tunisie*, Berger-Levrault, 1900, p. 29.
- A. Pellegrin, « Le vieux Tunis », *op. cit.*, p. 76. 96
97. سليمان مصطفى زبيس، مدينة تونس...، ص. 36.
98. الجزائرية، عامية تونسية، والصواب الجزائريين.
- A. Pellegrin, « Le vieux Tunis », *op. cit.*, p. 72. 99

45. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار...، ص. 380.
- P. Eudel, « La Tunisie », *op. cit.*, p. 33. 46
47. أمر علي مؤرخ في 8 رمضان 1302 الموافق 20 جوان 1885 يتعلّق ببيع المصوغ الجديد بسوق البركة الرائد التونسي، 20 رمضان 1302 الموافق 2 جويلية 1885. قرار أصدره الوزير الأكبر محمد العزيز بوعتور مؤرخ في 21 رجب 1309 الموافق 19 فيفري 1892 ينصّ على "تكوين جمعية للنظر في وضع ترتيب جديد لصناعة الذهب والفضة وبيعهما" يرأسها إيفنشك الكاتب العام الثاني بالدولة وتضمّ في عضويتها شابير العضو بمجلس التجارة الفرنسي ومصطفى بن عبدالله ناظر دار السكة ومحمد العروسي أمين البركة والمعلم الصايغ اليهودي ابراهام للوش، الرائد التونسي، 27 رجب 1309 الموافق 25 فيفري 1892.
- P. Eudel, « La Tunisie », *op. cit.*, p. 16. 48
49. أمر 24 محرم 1306 الموافق 30 سبتمبر 1888.
- P. Eudel, « La Tunisie », *op. cit.*, p. 15. 50
51. أمر 6 ربيع الأول 1295 الموافق 10 مارس 1878.
- P. Eudel, « La Tunisie », *op. cit.*, p. 31-32. 52
- P. Eudel, « La Tunisie », *op. cit.*, p. 36. 53
54. "حمودة باشا هو الذي أحدث 38 حوانيت أعدّها للتجارة وسمي بسوق الباي، كما بنى السرايا و 11 حوانيت للشوآشين بالسوق الذي مدخله من سوق الباي ويعرف بسوق الدوس و 10 حوانيت بسوق البشامقية ثم باع خلوها ثم حبس ذلك مصطفى باشا على المسجد المعروف في القديم بمسجد النخلة..." أ.و.ت. السلسلة التاريخية، صندوق 97، ملف 155 مكرّر، وثيقة 1 و 2 وعنوانها: "بيان الأسواق المحبسة ومن حبسها وتاريخ حبسيتها".
55. الحشايشي، العادات...، ص. 380.
56. السفساري: رداء تلتحف به المرأة عند خروجها من منزلها إلى الشارع. القوطة: إزار تُلَفّ به المرأة أو الرجل الخصر، فيغطّي النصف الأسفل إلى الركبتين. التقريطة: منديل من حرير تغطّي به المرأة رأسها. الحشايشي، العادات...، ص. 380.
- Fredj Besbès, « Le tissage de la soie en Tunisie », *I.B.L.A.*, t. XVI, 1953, p. 403. 57
58. المصدر والصفحة ذاتهما.
59. الحشايشي، العادات...، ص. 128. وردت في الفقرة أسماء بعض المنتجات الحريرية التي قد لا يدرك البعض معناها في وقت وقع التخلّي فيه عن ارتدائها وتعويضها باللباس الأوربي :
- النقريطة الشعالة : منديل من حرير مطرّز بالفضة تغطّي به المرأة رأسها.
- الشمالي، مفردها شملة وهي حزام من الحرير مزركش.
- الطقطة : نوع من نسيج الحرير.
- الذرايات، مفردها ذراكية وهي منديل كبير رقيق النسيج، شفاف ذو لون واحد.
- الشينان، مفردها شان (عامية تونسية) لكلمة الشال وهو رداء مزركش يوضع على الأكتاف.
- الأعجرة، مفردها عجار وهو خمار تتحبّب به النسوة.
- Paul Marty, « La corporation tunisienne des soyeux (Heräiria) », *Revue des Etudes Islamiques*, 1934, p. 224.
61. الحشايشي، العادات...، ص. 130.
62. المصدر والصفحة ذاتها.
63. المصدر ذاته، ص. 382.
64. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار...، ص. 363.
65. الحاضرة، عدد 480، 11 شعبان 1315 الموافق 4 جانفي 1898.

126. الأعراس : الجنوب الشرقي، ومركزه مدينة قابس. الدويرية نسبة إلى الدويرات وهي المنطقة الوسطى من مرتفعات الجنوب الشرقي (حوالي 570 كلم جنوب الحاضرة).
127. الغدامسية، نسبة إلى مدينة غدامس بالقطر الليبي. والجبالية، هم أهالي جبال مطماطة.
128. الحشايشي، العادات...، ص. 160.
129. الصولدي يساوي خمسة صانتيتم. الأوقية تعادل 31,5 غرام. الخبزة التي تزن 250 غرام ثمنها خمسة صانتيتم، وهو ما يعني أن الخبزة برطل ثمنها 10 صانتيتم والخبزة التي وزنها كيلوغرام ثمنها 0,20 فرنك (1910).
130. الحشايشي، العادات...، ص. 158.
131. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 135.
132. سنعود إلى هذا الاختصاص التجاري عند دراسة التجار الجرابية.
133. الحشايشي، العادات...، ص. 160.
134. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 134.
135. أ.وت. السلسلة B، صندوق 172، ملف 5.
136. محمد نجيب بوطالب "هجرة العمل من قبيلة ورغمة إلى مدينة تونس 1881-1950"، المغيبون في تاريخ تونس الاجتماعي، ص. 433.
137. G. Marty, « A Tunis : éléments allogènes et activités professionnelles : Djerbiens, Gabésiens, gens du Sud, autres Tunisiens », *IBLA*, t. II, 1948, p. 179.
138. الحشايشي، العادات...، ص. 146، 161، 167.
139. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 138.
140. المصدر والصفحة ذاتها.
141. G. Marty, A Tunis : éléments allogènes, *op. cit.*, p. 174.
142. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 134.
143. الحشايشي، العادات...، ص. 155.
144. المصدر ذاته، ص. 162.
145. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 144.
146. الحشايشي، العادات...، ص. 166.
147. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 152.
148. المصدر ذاته، ص. 138.
149. س. م. زبيس، مدينة تونس، ص. 19.
150. بازار، كلمة فارسية، ومعناها في الشرق سوق عمومي، أما في تونس وربما بقية بلدان المغرب العربي، فتعني المغازة التي تباع فيها ضروريات المعاش والملبس والسكن وغيرها.
151. الحشايشي، العادات...، ص. 375-376.
152. A. Badra, « Le commerce et le travail (1931) », *op. cit.*, p. 40.
153. الحشايشي، العادات...، ص. 374.
154. محمد بيرم الخامس، صفوة الاعتبار...، ص. 367.
155. الرائد التونسي، 23 شوال 1288 الموافق لـ 4 جانفي 1872.
156. مخطوط عدد 18665، ص. 4، دار الكتب الوطنية. أنظر : جمال بن طاهر "أضواء على الأسواق الريفية بالبلاد التونسية خلال القرن التاسع عشر"، الكواكس التونسية، 145-146، 1988، ص. 84.
157. حول أسواق مدينة صفاقس، أنظر :
- أبوبكر عبد الكافي، تاريخ صفاقس، 1966، ج. 1، ص. 76-99.

100. إستعمل عثمان الكعك إسم "السوق الوسطى". أنظر : ع. الكعك، "بعض الأسواق التونسية"، ص. 8.
101. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 137.
102. أنظر دراسة جماعية حول أسواق الخضر والغلل بتونس الكبرى :
- Les marchés de légumes et de fruits du Grand Tunis*, Université Libre d'Amsterdam, 1975, p. 5.
103. الرائد التونسي، عدد 22، 30 جمادى الأولى 1301 الموافق 4 مارس 1884.
104. المزابية نسبة إلى منطقة المزاب، وهي واحة بالصحراء الجزائرية، مركزها الرئيسي مدينة غرداية. ونظرا لفقر ومحدودية مواردها الطبيعية، كان سكانها المزابية يباحونها ويهاجرون إلى المدن التجارية الجزائرية والتونسية لتعاطي بعض أصناف التجارة : خضر وغلل وفحم وحراسة الأسواق...
105. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 136.
106. أهل سوف أو السوافة نسبة إلى وادي سوف بجنوب شرقي القطر الجزائري.
107. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 135.
108. ما هو مدلول كلمة السوآسي التي اقترنت بهذا السوق ؟ السوآسي لغة جمع سائس وهو الشحات وهو المعنى الذي أورده الحشايشي، العادات...، ص. 385. وهو ما يعني أن هذه السوق يرتادها بدرجة أولى ضعاف الحال والفقراء. ونشير بدورنا إلى عمل السوآسي بجهة النفیضة الواقعة على بعد مائة كلم جنوبي الحاضرة. وقد يكون لأهالي السوآسي علاقة بسوقي السوآسي بمدينة تونس.
109. الحشايشي، العادات...، ص. 384.
110. كلمة القيصرية "هي اللفظ المعتاد في الجزائر والمغرب للدلالة على السوق الراسمة المغطاة. وأشار العلامة الهولندي رافهارت دوزي في كتابه : ملحقات المعاجم العربية (ج. 2، ص. 432) أن قيسارية وتكتب أيضا بالصاد جمعها قياسر بمعنى رحبة بيع وساحة عمومية تنعقد فيها السوق". عثمان الكعك "الأسواق التونسية"، الندوة، السلسلة الجديدة، عدد 7 - 8، سبتمبر - أكتوبر 1954.
111. الحدادة : عامية تونسية، وصوابه الحدادين.
112. محمد بيرم الخامس، صفوة الاعتبار...، ص. 363.
113. عثمان الكعك، الأسواق التونسية...، ص. 5.
114. A. Pellegrin, « Le vieux Tunis », *op. cit.*, p. 73.
115. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 151.
116. الحشايشي، العادات...، ص. 121.
117. التوارزية ومفردها تارزي، الذي يخطط الملابس. وأغلبهم من اليهود يصنعون اللباس التونسي بأصنافه واللباس الجزائري، ولهم أمين خاص مسلم. الحشايشي، العادات...، ص. 122.
118. رسالة من شيخ المدينة إلى الوزير الأكبر، 1 ربيع الأنوار 1303 الموافق 8 ديسمبر 1885.
- أ.وت. السلسلة A، صندوق 2، ملف 11، وثيقة 5.
119. مكتوب من محمد العزيز بوعتور إلى محمد العصفوري، 10 ربيع الأنوار 1303 الموافق 18 ديسمبر 1885.
120. M.A. Ben Achour, *Catégories...*, pp. 77-80.
121. أشار أمر 27 ربيع الأول 1302 الموافق لـ 13 جانفي 1885 إلى وجود دكاكين لبيع المواد الغذائية بأسواق النحاس والصباغين والقشاشين والحدادين والتمازين...
122. Jacques Berque, *Le Maghreb entre deux guerres*, éd. Seuil, Paris, 1962, p. 197.
123. الحشايشي، العادات...، ص. 375.
124. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 143.
125. الحشايشي، العادات...، ص. 159.

- علي الزواري: الأسس والخصائص الثابتة للتجارة الصفاقسية حتى سنة 1881، ضمن أعمال الملتقى الدولي الأول حول الحركة الاقتصادية بصفاقس بين الماضي والحاضر، نوفمبر 1991، صفاقس 1993، ص. 112-115.
- الكراي القسنطيني، الأرياف المحلية والرأسمال الإستعماري: ظهور صفاقس 1892-1929، منشورات كلية الآداب بمنوبة، تونس 1992.
- سمير البرشاني، النشاط التجاري بجهة صفاقس بين 1881 و 1929، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 2003.
158. الراحل التونسي، 30 محرم 1309 الموافق 3 سبتمبر 1891.
159. المصدر ذاته، 11 ربيع الثاني 1309، الموافق 12 نوفمبر 1891.
160. محمد بن عثمان السنوسي، مطلع الدراوي بتوجيه النظر الشرعي على القانون العقاري، المطبعة الرسمية، 1888/1305، ص 65. أ.و.ت. السلسلة E، صندوق 64، ملف 2.
161. محمد بن حوقل، صورة الأرض، بيروت، ص. 73.
- أبو عبد الله البكري، المسالك والممالك، بيت الحكمة، تونس، ج 2، ص. 669.
- عبد الله التيجاني، رحلة التيجاني...، تونس، 1981، ص 68.
- أبو عبد الله الإدريسي، نزهة المشتاق، الجزائر 1957، ص. 76-77.
- محمود مقديش، نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ج. 1، ص. 108.
162. من بينهم 85 ألف تونسي بين مسلمين ويهود، و 15 ألف أجنبي بين أوروبيين وغيرهم.
163. André Sayous, « La Tunisie, son commerce d'importation », *Revue économique internationale*, sept.-oct., 1926

الفصل الثالث

الأسواق القروية والريفية

المقدمة

إن معرفة عدد الأسواق، وتوزيعها المجالي، وخصوصيات شبكاتها، عناصر من شأنها أن تعمق معرفتنا للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بالأرياف التونسية، وتساعدنا على رصد التطورات الحاصلة، والتعرف على عوامل تطور بعض الأسواق الريفية والقروية أو انهيارها وتلاشيها، ودور السلطات الاستعمارية في ذلك.

وتمثل الأسواق القروية والريفية مجالا للتبادل، وتقوم بوظائف اقتصادية واجتماعية لفائدة المجموعات الريفية والقبلية. ما هي أهم مميزات الأسواق القروية والريفية؟ ما هي وظائفها؟ ما هو دورها في تجارة البلاد؟

I. الأسواق القروية والريفية: الاختصاص والمميزات

1. وظائفها ودورها التجاري

حافظت الأسواق القروية والريفية على المعنى الأصلي للسوق أي معرض تجاري دوري يؤمه المنتجون والتجار والأهالي. وهو كذلك مكان التقاء أعيان القرى والقبائل وشيوخها لتبادل الأخبار والتشاور وتسوية بعض المشاكل العالقة بين المجموعات القبلية أو بينها والسلطة المركزية.

الأسواق الريفية والقروية أسواق عامة تروج فيها كل المواد الاستهلاكية من أصل نباتي أو حيواني وكذلك المنتوجات الحرفية التي تصنع في صلب الورشات

في ظرفية معينة، وتشهد على مرّ السنين تحولات. فقد تبدأ السوق بنشاط محدود، ثم تتطور حسب الظرفية الاقتصادية والاجتماعية، أو تتلاشى وتضمحل كلياً إذا لم تتوفر الشروط الملائمة لبقائها.

ففي الحالة الأولى، قد تكون السوق عاملاً مساعداً على تكوين تجمع سكاني حولها قد يصل إلى حجم قرية أو حتى مدينة في بعض الأحيان مثل سوق الإربعاء أو سوق الخميس بالشمال الغربي. وقد تتظاهر عوامل اقتصادية واجتماعية لتحديد مصير سوق معينة. فسوق قرية الصمعة كانت، قبل منتصف القرن التاسع عشر، من الأسواق النافقة في الوطن القبلي، وفقدت، بعد الحرب العالمية الأولى، أهميتها التجارية لصالح سوق نابل التي ترتسم على بعد بعض الكيلومترات جنوب الصمعة. فقد نجح تجار سوق بلد نابل في استقطاب منتوجات الجهة، وعرفت السوق تطوراً سريعاً بفضل الكثافة السكانية وازدهار الصناعات الحرفية.³

3. سلطات الحماية توظف الأسواق لخدمة المصالح الاستعمارية

قبل فرض الحماية الفرنسية على البلاد، كان ظهور الأسواق الريفية عفويًا، أو يستجيب لحاجيات الجماعات المحلية. ولم يكن تأسيس الأسواق مقيداً بصور قرار إداري عن السلطة المركزية. وغالباً ما يتم إصدار قرار التأسيس، أو تغيير يوم الارتسام، لتزكية أمر واقع. أما بعد 1881، فقد كان تأسيس الأسواق أو إلغاؤها أو تغيير يوم ارتسامها يندرج ضمن إستراتيجية استعمارية هدفها توظيف المؤسسات التجارية لخدمة مصالح الدولة الحامية. كانت سلطات الحماية تأذن بتأسيس أسواق لتحقيق أهداف استعمارية من بينها : ضمان تموين حامية عسكرية، أو تشجيع الاستيطان في مناطق زراعية خصبة، أو ضمان ترويج منتوجات المعمرين، أو بلوغ أهداف إستراتيجية، أو تحويل الحركة الاقتصادية بالقرب من الطرقات أو محطات السكك الحديدية المحدثه مثل سوق السرس وسوق القصور.

باشرت السلطات الفرنسية، منذ السنوات الأولى من الاحتلال، بتأسيس بعض الأسواق بهدف ضمان تموين الجيوش الفرنسية التي توغلت في دواخل البلاد، ولتحقيق هذا الغرض، أنشأت منذ شهر سبتمبر 1882 سوقاً أسبوعية بجملة في تراب قبائل ماجر، اكتسب بمرور الوقت، أهمية متزايدة. وقامت سلطات

العائلية. وسائر القبائل تعرف نساؤهم صناعة نسج الصوف لفرشهم ولباسهم ونسج بيوت الخيام من شعر المعز والإبل والعدل. كما أن لبعضهم إتقاناً في صناعة البسط من الصوف كقبائل دريد وجلاص ومثلهم القيروان. ولخصوص أهل الجريد إتقان كلي في الأردية التي تتردى بها الرجال من الحرير والصوف.⁴

ترتسم الأسواق القروية والريفية، يوماً أو يومين في الأسبوع، ويعود ذلك لعدة عوامل من بينها قلة فوائض الإنتاج المتوفرة القابلة للترويج، وبطء وسائل النقل وصعوبة التنقل في المسالك المؤدية للأسواق خاصة في شمال البلاد أثناء الفصل الممطر، ومحدودية طاقة الخزن، وضعف الطاقة الشرائية لدى الريفيين لضيق اليد. وبالنظر لهذه العوامل، كان ارتسام السوق على مدى يوم أو يومين كافياً للمنتجين والتجار ليروجوا منتوجاتهم وللمستهلكين لقضاء شؤونهم واقتناء ما يحتاجون إليه.⁵

وكانت الأسواق الريفية لجهة معينة ترتسم في أيام مختلفة من الأسبوع لتفادي المنافسة بين الأسواق، ولكي يستقطب السوق أقصى عدد من الرواد من المنتجين والتجار والمستهلكين. إن ارتسام الأسواق الريفية والقروية، في الغالب يوماً أو يومين في الأسبوع، لا ينفي وجود أسواق ترتسم يومياً خاصة في القرى والواحات. ورغم أن الأسواق اليومية في هذه المناطق، فإن الحركة التجارية لا تنشط بها إلا خلال يوم معلوم أو يومين، ويكون النشاط التجاري خلال بقية أيام الأسبوع محدوداً ومقتصرًا على ما يباع في الدكاكين.

تخضع الأسعار المتداولة في الأسواق الريفية والقروية لقاعدة العرض والطلب. فإن كانت فوائض إنتاج الريفيين والمجموعات القبلية المجاورة متوفرة بكميات كافية، انعكس ذلك إيجابياً على الأسعار التي تتجه نحو الانخفاض. وفي غياب الفوائض أو قلتها ترتفع الأسعار.

2. علاقة الأسواق بمحيطها

للقوف على علاقة الأسواق القروية والريفية بالمجال الاقتصادي والاجتماعي الذي ترتسم فيه، من المفيد أن تكون للمؤرخ فكرة عن ملابسات نشأة السوق، ومراحل تطورها أو تدهورها، لأن حالة السوق تعكس، في الغالب، نسق تطور أو تباطؤ النشاط الاقتصادي للمنطقة التي توجد بها. ليس بالأمر الهين معرفة ملابسات تأسيس سوق أو ظهوره العفوي في فترة ما، ويعود عسر المهمة إلى عدة عوامل، من أهمها الطابع العفوي للظاهرة السوقية. فالسوق الريفية تنشأ

آلاف رأس بقر⁷. كانت سوق الماشية بمدينة تونس ترتسم يوميا، ويؤمها الفلاحون لبيع بعض رؤوس الغنم أو البقر، والجزأرون ليتزودوا بحاجياتهم. وكانت رؤوس الماشية التي يتم تداولها بالسوق محدودة، وتكفي لسد حاجيات سكان المدينة وضواحيها، ولا تتيح فائضا للتصدير إلا نادرا في سنوات الوفرة. ونتيجة لندرة الفائض، عجز وكلاء البيع والوسطاء الفرنسيين عن جمع رؤوس الماشية الكافية، عن طريق الشراءات اليومية، للاستجابة لطلب تجار أسواق مرسيليا.

وقد أيقنت إدارة الفلاحة والتجارة والإستعمار أن أسواق الماشية في شكلها عسرئذ، لا تتيح إنجاز شراعات كبيرة موجهة للتصدير، واقتنعت بضرورة إجراء إصلاح جذري لأسواق الماشية لخدمة مصالح الأوروبيين والإستعمار. وكان نواب الندوة الشورية الفرنسيين أثاروا، منذ عام 1891، مسألة إعادة تنظيم سوق الدواب بشمال البلاد. وتدارس أعضاء حجرة الفلاحة الفرنسية سنة 1895 مختلف جوانب هذه القضية، ومثلت توصياتهم أهم محاور مشروع أمر منظم لتجارة الماشية هدفه الرئيسي تيسير تصدير الدواب نحو الأسواق الفرنسية.

وقد نص القانون الجديد على تغيير أيام ارتسام أسواق الماشية بالإيالة⁸ بطريقة تسمح لمربي الماشية والتجار الأوروبيين بزيارتها على مدى أيام الأسبوع المتتالية، واتباع خط سير منتظم في اتجاه سوق الحاضرة دون إضاعة الوقت. كما وقع الإختيار على يوم الإثنين لارتسام سوق الماشية بمدينة تونس لأنه يوم قريب من موعد مبارحة بواخر شركات الملاحة الفرنسية ميناء الحاضرة في اتجاه مرسيليا⁹. ويكشف هذا المشروع الدوافع الحقيقية لإدماج الاقتصاد التونسي في حركة المبادلات التجارية الرأسمالية.

وتبرز الأهداف الإستعمارية السياسية والاقتصادية التي تروم سلطات الحماية تحقيقها في صدارة الأوامر المحدث أو الملغية للأسواق. فقد جاء في أمر تأسيس سوق القصيرين¹⁰ أنه بمقتضى تقرير مدير الفلاحة والتجارة والإستعمار، ورأي مدير المال، ومطلب وزيرنا الأكبر، أمرنا بتأسيس سوق القصيرين، يرتسم يوم الثلاثاء من كل أسبوع (...)¹¹. وجاء في الفصل الأول لأمر 3 ربيع الثاني 1331 الموافق 11 مارس 1913، "بطلب من المدير العام للفلاحة والتجارة والإستعمار، حذفت الأسواق التي كانت تنتصب بالقصر والدبابية بواحة الحامة من مراقبة قابس المدنية"¹². وبررت سلطات الحماية إبطال سوق الزوارين بمقتضى ما أنتجه التأمل من حالة دخل سوق الزوارين المعروف بسوق السبت، وبناء على ما في بقائه من الضرر لبقية الأسواق المجاورة له، أبطلنا سوق الزوارين وأدنا بغلقه من تاريخ أمرنا هذا (...)¹³.

الحماية بإنشاء أسواق "بهدف دفع حركة التجارة والتبادل في بعض المناطق" وتم نقل أسواق أخرى للغرض ذاته⁴.

وقد أورد المنصف محلة إحصائيات، تضمنت عدد الأسواق التي أسستها السلطات الفرنسية جاء فيها ما يلي :

— عدد الأسواق قبل فرض الحماية : 43

— عدد الأسواق التي تأسست من 1881 إلى 1898 : 25

— عدد الأسواق التي تأسست من 1900 إلى 1914 : 39

— عدد الأسواق التي تأسست من 1917 إلى 1930 : 28

— عدد الأسواق التي تأسست من 1931 إلى 1938 : 23

وحول توزيع الأسواق بأراضي القبائل، تفيد الإحصائيات ذاتها، أن سلطات الحماية أسست سبعة أسواق أسبوعية بقيادة الهمامة، واثنى عشر سوقا بقيادة جلاص... وقد ناهز عدد الأسواق الأسبوعية التي تأسست في الفترة 1881-1938 أكثر من مائة وعشرين سوقا⁵. وتواصل تأسيس الأسواق الأسبوعية بعد الحرب العالمية الثانية.

كانت كثافة الأسواق الأسبوعية مرتفعة بالنظر إلى مساحة البلاد. وكانت موزعة مجاليا على كامل التراب التونسي باستثناء أقصى الجنوب. تستقطب كل سوق المتساكنين حولها في دائرة يبلغ شعاعها 20 كلم. ولا نجد، إلا نادرا، من يمشي مسافة تتجاوز 40 إلى 50 كلم لبلوغ سوق أسبوعية في مناطق التل العلوي⁶. كانت سلطات الحماية تعمل من أجل مضاعفة عدد الأسواق الأسبوعية في الأرياف، في إطار مساعيها لتنظيم التجارة الداخلية. ولا يتناقض هذا المجهود، إلا ظاهريا، مع التوجه نحو تعزيز الوظيفة التجارية التجميعية التي تقوم بها أسواق المدينة. فالتبادل التجاري للسلع والمنتجات يمرّ بمرحلتين: في مرحلة أولى، تستقطب الأسواق الأسبوعية الريفية فائض الإنتاج الفلاحي والحرفي الذي يتم توجيهه، في مرحلة ثانية، نحو أسواق أكبر مدينة ساحلية، وخاصة الحاضرة. ويمثل المحور التجاري غرب-شرق أي دواخل البلاد نحو السواحل أو كذلك الأرياف نحو المدن الساحلية، الصفة المميزة للاقتصاد الاستعماري.

يعتبر مشروع إعادة تنظيم أسواق الدواب بتونس من الأمثلة التي تبين بجلاء التوجه التجاري الاستعماري. كانت الصادرات التونسية من الماشية والأنعام نحو السوق الفرنسية محدودة أو شبه منعدمة. وقد استمرت هذه الحالة لفترة طويلة بعد فرض الحماية. فقد صدرت الإيالة عام 1897 نحو السوق الفرنسية أربعمائة رأس بقر، في حين صدرت الجزائر، في الفترة ذاتها، مليون رأس من الضأن وثلاثة

الأسبوعي، وقضاء شؤونهم، والتزود بما يحتاجونه طبقا ليوم ارتسام السوق. ويمنح تحديد يوم ارتسام السوق لسلطات الحماية أداة فعالة للتحكم في النشاط التجاري والاقتصادي، وتوجيهه لخدمة مصالح المعمرين والتجار الفرنسيين. فقد جاء في الأمر المحدث لسوق نصرالله بعمل الجلاص القبالة، يكون مبدأ افتتاحه غرة جانفي 1893، ويقع ارتسام السوق يوم الأربعاء من كل أسبوع. ونص الأمر العلي ذاته على تغيير يوم ارتسام سوق السرس من يوم الثلاثاء إلى يوم الأربعاء بناء على ما اقتضته المصلحة¹³.

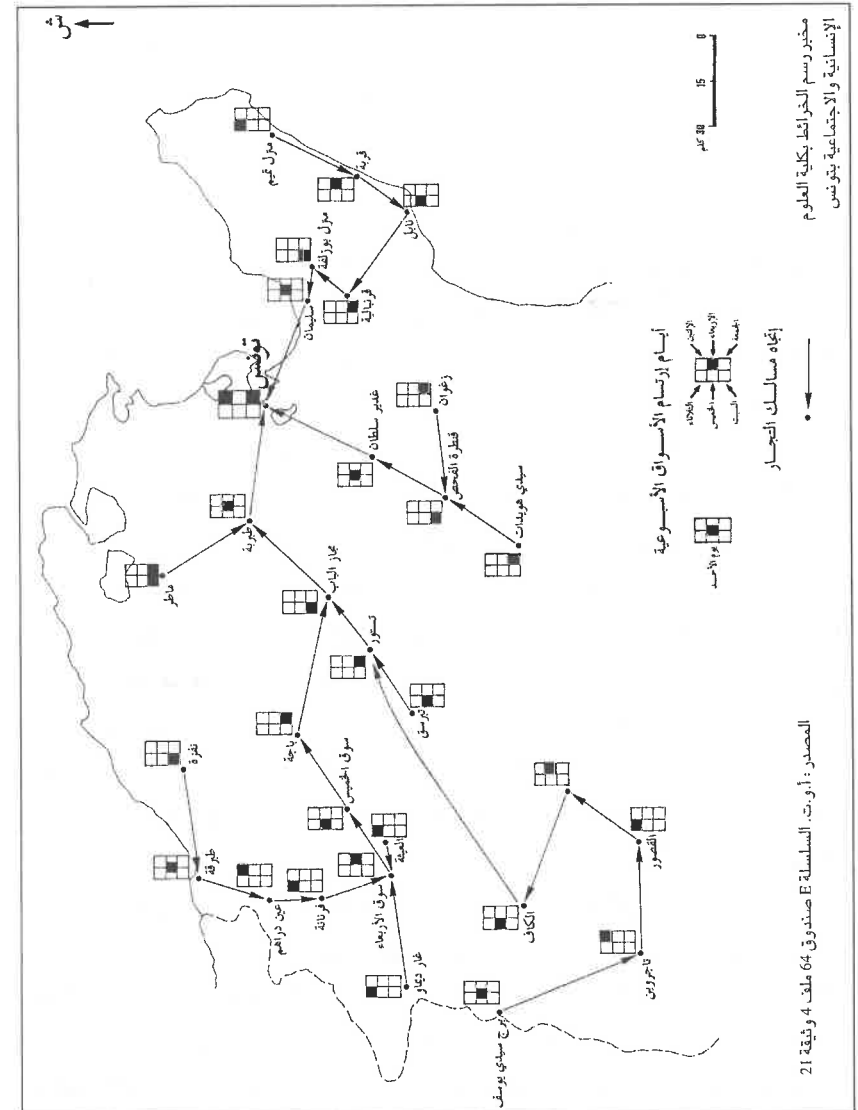
وبناء على ما أوردناه من أمثلة، فإن رأي مدير الفلاحة والتجارة والإستعمار هو المحدد الرئيسي لتأسيس أو إلغاء الأسواق القروية والريفية. فسلطات الحماية هي التي تقرّر أين تكمن مصلحة البلاد والعباد. وإذا عرفنا خياراتها الإستعمارية أدركنا الدوافع التي تحركها في هذا الميدان.

وفي إطار مساعيها للإلمام بخصائص الأسواق القروية والريفية، والتعرف عن قرب على النشاط التجاري في الأرياف، قامت سلطات الحماية بمحاولات متكررة لإعداد قوائم محيئة لأسواق دواخل البلاد. وقد رصدنا وثائق تعود إلى عام 1955، تفيد بأن السلطات الإستعمارية لم تتوفّق إلى ذلك التاريخ في بلوغ هذا الهدف. وقد يعود ذلك إلى كثرة الأسواق وطبيعتها المتغيرة. فقد عبر أرنست فالو، مدير مصلحة الفلاحة بإدارة الإستعلامات والمراقبات المدنية، للسكرتير العام للحكومة التونسية عن الحاجة الملحة لتحرير قائمة للأسواق التي أذنت سلطات الحماية بارتسامها في الإيالة التونسية بعد عام 1881¹⁴. وأشار إلى أن إدارة الحماية لم تنشر أوامر الإذن بفتح أسواق بالرائد التونسي إلاّ بداية من سنة 1891، أي بعد عشر سنوات من فرض الحماية. وقد تمكّن مدير الفلاحة، بمساعدة مختلف مصالح إدارة الحماية، من إعداد قائمة أسواق الإيالة سنة 1895¹⁵.

وأكد وزير التجارة، في رسالة إلى الطاهر بن عمّار الوزير الأكبر رئيس الحكومة، بتاريخ 10 ماي 1955، على المصلحة الكبيرة التي تحصل من تحيين القائمة الرسمية للأسواق والمعارض التي ترتسم يوميا أو بصفة دورية على كامل تراب الإيالة التونسية. وبرّر دعوته نظرا لعدد المطالب التي وصلت وزارة التجارة، والصادرة عن أشخاص ومجموعات يريدون معرفة كلّ التفاصيل عن أسواق المملكة: أهميتها التجارية، مكان ارتسامها، استمراريتها (...)¹⁶.

وأصدر الوزير الأكبر رئيس الحكومة منشورا لكافة العمال دعاهم فيه لموافاته بإرشادات ضافية حول أسواقهم. وجاء في المنشور (...): "وحيث لا

أهم أسواق شمال الإيالة التونسية والمسالك التي يتبعها التجار للوصول إلى سوق الحاضرة



كانت سلطات الحماية تختار يوم ارتسام السوق، لتفادي المنافسة مع أسواق أخرى مجاورة، وتوجيه المنتجات والحرفاء إلى سوق واحدة في ذلك اليوم. وكان الفلاحون والحرفيون والتجار وعامة الأهالي ينظمون نسق نشاطهم

الأسواق الأسبوعية في القرى والأرياف (1888)

يوم ارتسام السوق	اسم السوق	مكان ارتسامها	يوم ارتسام السوق	اسم السوق	مكان ارتسامها
الأحد	سوق ورغة	بمكان يقال له الملعب	الخميس	سوق أولاد عون	بظهر الفرس
	سوق ماطر	بالندبية		سوق طبرية	-
	سوق أولاد علي من	في زاوية تالة		سوق أولاد سنداسن	في العلا
	سوق أولاد عيار القبالة	في مرقان		سوق أولاد بوسالم	في البرادع
	سوق ملول	في فرانة		سوق منزل بوزلفة	-
	سوق رياح و البليدات	في بوعرادة		سوق قصعة	-
	سوق قمودة	بالصديقية		سوق الكاف	في رجة البلد
	سوق قرية	في بطحاء		سوق قليببة	في رجة لباد
	سوق كسري	في بلد كسري		سوق بني مازن	-
	سوق العطافطة	في عين دواهم		سوق ماطر	في الندبية
الاثنين	سوق أولاد سعيد	في اللقيضة	الجمعة	سوق هليل	في عين بني دراج
	سوق رياح	في مجاز الباب		سوق ماجر	في سبيبة
	سوق الرقية	في وادي ملير		سوق أولاد عيار	في بوزبال
	سوق تبرسق	في قعفرور		سوق طبرقة	بغيلاج (قرية) طبرقة
	سوق بنزرت	-		سوق طبرية	-
	سوق عالية	-		سوق الشحيحة	في وادي الوط
	سوق جربة	في حومة 1		سوق لعالية	-
	سوق قرنالية	-		سوق جمل	-
	سوق أولاد سنداسن	في حجاب		سوق القلعة الكبرى	-
	سوق رياح	في الدبينية		سوق زغران	-
الثلاثاء	سوق الرقية	في غار ديمار	الجمعة	سوق شتور	-
	سوق بني رزق	في رأس العين		سوق لرقبة	في الخزارة
	سوق لعالية	-		سوق بياضة (عمل)	-
	سوق بنزرت	-		سوق بنزرت	-
	سوق منزل تميم	-		سوق رأس الجبل	-
	سوق مأكنة	بعين صباح		سوق نابل	-
	سوق السرس	-		أسواق جربة	في حومة ميدون وفي الحارة الصغيرة وفي الحارة الكبيرة
	سوق الشحيحة	في الدبابسة		سوق سليمان	-
	سوق تبرسق	في عين آجة		سوق ماطر	بالندبية
	سوق بلد الحمامات	-		سوق الكعوب	بواوي مرق
الإربعاء	سوق ورتان	بالقصور	السبت	سوق (الكاف)	الزوارين
	سوق الرقية	في أولاد فعدة		سوق اكودة (عمل)	-
	سوق أولاد يحيى	في ربع أولاد يحيى		سوق رياح	في هنشير القصبات
	سوق جندوبة	قرب الشمندفير (السكك الحديدية)		سوق جندوبة	في العمارة
	-	-		سوق أولاد عيار	بمكتر
	-	-		-	-
	-	-		-	-
	-	-		-	-
	-	-		-	-
	-	-		-	-

المصدر : أ.و.ت،
السلسلة E،
صندوق 64، ملف
3، وثيقة 2.
محمد السنوسي،
مطلع الدراري....،
ص. 65-67.

يخفى عليكم ما للموضوع من الأهمية من الوجهة الاقتصادية، فالمراد أن توجهوا لنا قائمة موضحة بها أسماء جميع الأسواق التي تنتصب بدائرتكم، سواء في ذلك الأسواق الواقعة داخل المناطق البلدية، أو خارجها، مع بيان البلدية التي ترجع إليها كل واحدة منها إن كانت تابعة لمنطقة بلدية، واسم موقعها، وخصائصها، ويوم إنتصابها، والتعريف بتواريخ الأوامر والقرارات الصادرة في إحداثها (...)¹⁷.

II. الأسواق القروية والريفية : عددتها، انتشارها المجالي وخصائصها الجهوية

1. عددتها خلال الفترة قيد الدراسة

إن تحرير قائمة شاملة للأسواق الأسبوعية التي ترتسم في القرى والأرياف بكامل تراب الإيالة التونسية على مدى قرابة قرن من الزمن ليس بالأمر الهين. وتعود صعوبة رصد الأسواق الأسبوعية الريفية إلى عدة أسباب، من أهمها أن عددتها غير ثابت بما أن بعضها يندثر بعد فترة لانتفاء العوامل التي كانت وراء ظهورها، أو لإلغائها من طرف سلطات الحماية أو نقلها إلى مكان آخر، أو إدماجها في منطقة بلدية فتتغير صفتها. وقد يعاد بعث سوق اندثرت في وقت ما... ولكل هذه العوامل، فإن عدد الأسواق القروية والريفية متغير على المدى الطويل، ونسبي لمكان وزمان معينين. كم يبلغ عدد الأسواق الأسبوعية بالإيالة التونسية خلال الفترة قيد الدراسة ؟ كيف تتوزع مجاليا ؟

أمكن لنا أخذ فكرة عن عدد الأسواق القروية والريفية في بداية الفترة الاستعمارية من خلال وثيقة عثرنا عليها بالأرشيف الوطني التونسي¹⁸، أورد مضمونها محمد بن عثمان السنوسي في كتابه مطلع الدراري...¹⁹. وتضم القائمة أسماء 75 سوقا ترتسم في قرى وأرياف الإيالة عام 1888²⁰. وأشار المنصف محلة في دراسته حول تطور الرأسمالية بتونس في الفترة الاستعمارية أن عدد الأسواق القروية والريفية ناهز، قبل فرض الحماية الفرنسية، 43 سوقا²¹. وذكر جمال بن طاهر، الذي اعتمد على دفاتر المحصولات أن عدد الأسواق القروية والريفية الدورية قبل 1881، ناهز 67 سوقا، موضعا أنه لا يمكن اعتبار هذا العدد نهائيا لاحتمال وجود أسواق لم يتأكد من وجودها قبل 1881²².

أدى تعميم المحصولات في المدن والأرياف وأسواق القبائل، وإلزامها من طرف ملتزمين، وقع التغافل عنهم في عهد المشير الأول أحمد باي، إلى تهرب التجار من ارتياد الأسواق الرسمية واللجوء إلى أسواق خارجة عن نفوذ السلطة وعن طائفة ملتزمي المحصولات. وقد ساهمت هذه الظاهرة في ارتفاع عدد الأسواق بالمناطق الريفية الخارجة عن طاعة السلطة ولاسيما بالمنطقة الجبلية بالشمال الغربي وأقصى الجنوب. "وقد أحدث ساير الأعراش أسواقا متعددة (...)" وقد نشأ من سبب تعدد الأسواق الفساد بين الأعراش²³. تعددت الأسواق الريفية بالشمال الغربي إلى حد أصبح لكل عرش أو قبيلة سوقا تنسب لها.

لا يعكس تضخم عدد الأسواق تحسنا في الأوضاع الاقتصادية بالبلاد عامة، وبالشمال الغربي بالخصوص، بقدر ما يعبر عن تأزمها بداية من ثلاثينات القرن التاسع عشر. ولم نجد لظاهرة تعدد الأسواق بجهة الشمال الغربي ما يماثلها في الأرياف الأخرى خاصة التي عرفت بعدم دخولها تحت نفوذ الدولة المركزية وأعوانها وملتزمي المحصولات مثل قبائل أقصى الجنوب. فهل يعني أنها لم تعرف هذه الظاهرة؟ أم أن الوثائق التاريخية هي التي لم تسعفنا للإجابة عن هذا التساؤل؟

يبدو أن عوامل أخرى، إقتصادية أساسا، شكلت عوائق وحالت دون إنتشار الأسواق ببقية جهات البلاد المنتمية للأرياف الأقل حظا. فقد أدت قلة فوائض الإنتاج، وانعدامها في أحيان كثيرة، إلى تقلص عدد الأسواق وعدم تكاثرها إثر تعميم ضريبة المحصولات. ويمكن القول، إجمالا، أن توفر فوائض الإنتاج الزراعي والحرفي، والكثافة السكانية، الضرورية لضمان الجدوى الاقتصادية لأي سوق، ونمط عيش السكان، كلها عوامل تضافرت لتلعب دورا في إنتشار الأسواق بالبلاد التونسية. استقطبت المناطق المحظوظة إقتصاديا، وهي المناطق الساحلية عامة ومناطق التل العلوي المتاخمة لحوض مجردة، نسبة هامة من الأسواق القروية والريفية، فضلا عن أسواق المدن. أما المناطق غير المحظوظة فلم تشهد تركيزا للأسواق الأسبوعية.

ترتبط أهمية الأسواق الريفية والقروية بعدة عوامل من بينها ارتسامها بالقرب من طرق تيسر تجميع المنتوجات وإعادة توزيعها، وخصوبة المناطق المحيطة بمكان ارتسام السوق، والكثافة السكانية في المناطق المجاورة للسوق. إن تضافر هذه العوامل هو الذي يحدد مدى أهمية السوق. إن قرى مثل القصور أو سليانة أو السرس ترتسم بها أسواق ذات أهمية تجارية تفوق بكثير أسواق مدن مثل الكاف أو تبرزق. ففي السنوات الأولى من فرض الحماية، كان المزودون

يتحولون إلى سوق السرس لاقتناء حاجيات الحامية الفرنسية المرابطة بالكاف والتي كانت تعد ألف وخمسمائة جندي²⁴.

ويمكن، بالنظر إلى المحددات التي أشرنا إليها، ترتيب الأسواق الأسبوعية حسب أهميتها كما يلي :

— السوق المحلية، يغطي نشاطها وإشعاعها المشيخة. تستقطب السوق الأسبوعية سكان الريف الذين يعيشون في مساحة لا يتجاوز محيطها خمسة عشر كيلومترا حول السوق.

— وفي المستوى الأعلى المباشر، السوق التي ترتسم في مركز العمل، وهي الأكثر إنتشارا. وترتسم يوما أو يومين في الأسبوع وتستقطب عددا كبيرا من التجار والحرفاء. وقد يتجاوز إشعاعها، في بعض الحالات، حدود العمل.

— السوق الجهوية التي يتجاوز إشعاعها حدود العمل، وتستقطب تجار الأعمال البعيدة مثل سوق قمودة التي يؤمها تجار أقصى الجنوب لبيع وشراء الجمال.

لا ترتسم الأسواق الأسبوعية الكبرى بالضرورة في المدن الكبرى، فهناك مدن، مراكز أعمال، مثل مدينين والقصرين أسواقها الأسبوعية أقل أهمية من أسواق سيدي عمر بوحجلة أو الجم، وهي مدن عدد سكانها محدود، ولا تملك تجهيزات تجارية، لكنها تلعب دورا هاما في الحياة التجارية للجهة بفضل الوظيفة الإستقطابية لسوقها التي يؤمها منتجو المناطق الفلاحية المحيطة بها²⁵.

لئن اشتركت الأسواق الأسبوعية، دون اعتبار حجمها، في جملة من الخصائص، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، فذلك لا ينفي تميز الأسواق الأسبوعية في كل منطقة بصفات خصوصية. ما هي خصائص الأسواق الدورية لكل جهة؟

3. خصوصيات الأسواق حسب الجهات

أ) أسواق الوطن القبلي

تميزت شبه جزيرة الوطن القبلي بكثافة الأسواق القروية. ويضم الوطن القبلي نسبة 20 %، أي خمس الأسواق التونسية، رغم أنه لا يمثل إلا نسبة 2 % من المساحة الجملية للبلاد. وتعزى كثافة الأسواق وأهميتها إلى تضافر عدة عوامل من بينها الكثافة السكانية الضاربة في القدم. وتوجد في الوطن القبلي عدة قرى وتجمعات سكانية مثل بلي ونيانو وبني خلاد والهوكارية وتازركة وغيرها. وهي

الجم فلا يتجاوز إشعاعها التجاري المدينتين. وكلما إتجهنا نحو الجنوب والغرب تقلص عدد الأسواق لانخفاض الكثافة السكانية وانحسار النشاط الفلاحي المعتمد على غراسة غابات الزياتين ليترك مكانه تدريجيا لتربية الماشية وزراعة الحبوب لدى قبائل السواسي والمثاليث.

(ت) أسواق التلّ العلوي

ترتسم أهم الأسواق الأسبوعية بالتلّ العلوي شمال وادي مجردة. ويمثل الإنتاج الفلاحي مادة التبادل الأساسية في هذه الأسواق، التي تنتشر بساحل بنزرت ورأس الجبل وماطر وباجة وبالسّهول الكبرى بالقرب من الأماكن التي يعسكر بها جنود محلة الصيف : سوق الإربعاء وسوق الخميس. وترتسم الأسواق الأسبوعية حول الغابات بسهل طبرقة وسوق الثلاثاء بماكنة وفرنانة وسوق الجمعة وسوق الإربعاء بأولاد علي. ويتم في هذه الأسواق تبادل منتوجات الغابات بالحبوب والماشية.

ولم يشهد توزيع الأسواق مجاليا تغييرات كبيرة منذ فرض الحماية عام 1881 باستثناء بعض الأسواق. ومن بينها سوق الجبل الأبيض بنفزة الذي عوض سوق الثلاثاء بسبب تغيير مسار الطرقات وإنشاء سوق مجاورة بطبرقة. وعوض سوق سجنان، وسط مقعد، سوق الجمعة، لأنه أقرب للطريق ولخط السكة الحديدية الذي يربط ماطر بطبرقة. أما الأسواق المستحدثة فقليلة ومن بينها سوق غارديماو. وترتسم الأسواق المتواجدة بمنطقة التلّ العلوي خلال أيام مختلفة من الأسبوع³². وتحمل كل سوق إسم اليوم الذي ترتسم فيه. ولتفادي أي لبس لدى الأهالي، وتمييز الأسواق التي تحمل نفس الإسم، يضاف إليها غالبا إسم القبيلة : سوق الإربعاء بنفزة، سوق الإربعاء بجندوبة، سوق الإربعاء بأولاد علي...

تختلف أهمية أسواق التلّ العلوي بحسب موقعها، وسهولة الوصول إليها، وقربها من طرق المواصلات، وخصوبة المناطق المحيطة بها، والكثافة السكانية للتجمعات القريبة. لم تتطور الأسواق الريفية التي كانت ترتسم في أماكن بعيدة عن الطرق الرئيسية وبقيت أهميتها التجارية محدودة. أما الأسواق القريبة من خط سكة حديدية أو طريق رئيسية أو محطة، فقد استفادت من موقعها وزادت أهميتها التجارية وكوّنت نواة لتجمعات سكانية، وساهمت في ازدهار الحياة الاقتصادية بالمنطقة.

ومثل بيع وشراء المنتوجات الفلاحية قاسما مشتركا بين جلّ أسواق التلّ العلوي، إلا أن كل سوق تستمد أهميتها من تفردّها ببيع منتج معين مهم، فضلا

مناطق تنتج كل ما يباع بأسواق الوطن القبلي من خضر وغلّال ومنسوجات وفخار وخزف وماشية... وتكتسي سوق منزل بوزلفة، التي ترتسم يوم الخميس، أهمية تجارية نظرا لموقعها الذي يتوسط شبه جزيرة الوطن القبلي وتوجد، تبعا لذلك في مفترق الطرق، وتباع بها جميع المنتوجات والصناعات التقليدية، وتستقطب المنتجين والتجار القادمين من جميع جهات الوطن القبلي. أما أسواق قرية ومنزل تميم والحمامات وقلبيبة وسليمان فلا يتجاوز إشعاعها التجاري حدود القرية أو المنطقة التي توجد بها.

ويحتكر اليهود تجارة المنسوجات والأقمشة بأنواعها³⁶، ويتواجد التجار الجربة بكثرة في أسواق المنطقة. فقد أشار جان قانيان في دراسته حول سكان الإيالة التونسية عام 1860 أن عدد التجار الجربيين المنتشرين في أهم التجمعات السكانية بالوطن القبلي يناهز، في ذلك التاريخ، 135 تاجرا²⁷. وارتفع عددهم في نهاية الفترة قيد الدراسة، فقد بلغ عدد التجار الجربة بمنزل بوزلفة 35 تاجرا عام 1956 في فترة لا يتجاوز عدد سكان القرية 7600 نسمة²⁸.

(ب) أسواق الساحل

فضلا عن الأسواق الثابتة بمدينتي سوسة والمنستير اللتين تحتكران جانبا هاما من المعاملات التجارية لوزنهما الإداري والاقتصادي والسياسي، تمتاز جهة الساحل بكثافة الأسواق القروية الأسبوعية نظرا لكثافة النسيج العمراني. ويعدّ وطن سوسة، في منتصف القرن التاسع عشر، 26 قرية. ويضمّ وطن المنستير 30 قرية²⁹. وترتسم بهذه القرى أسواق أسبوعية محدودة الأهمية التجارية ولا يتجاوز إشعاعها حدود القرية باستثناء أسواق كبرى بكلّ من المكنين وقصر هلال وجمال.

تستقطب سوق المكنين منتوجات جهات الساحل والسباسب السفلى موطن قبيلتي السواسي والمثاليث. ويؤمّها التجار من مختلف المناطق المجاورة³⁰. وتكتسي سوق جمال، التي ترتسم يوم الجمعة، أهمية تجارية لأنها تمثل، كسوق المكنين، نقطة إلتقاء المنتوجات القروية الفلاحية كالزيت، والحرفية كالمنسوجات، ومنتوجات القبائل المتاخمة للساحل من صوف وماشية... وتجسّد سوقا المكنين وجمال التكامل التجاري بين قرى الساحل والقبائل المجاورة (المثاليث والسواسي).

وتكتسي سوق قصر هلال أهمية تجارية، لما تنتجه القرية من المنسوجات بأنواعها، والتي كانت تروّج في مختلف أسواق الإيالة³¹. أما سوق المهديّة وسوق

عليها مقابل بيعهم لبعض الأغنام أو المعز أو الدجاج والبيض أو كيس حبوب. ويفضل كبار الملاكين التونسيين الجلوس في المقاهي الكبرى بالشوارع الرئيسية على المقهى العربي بالأسواق³⁵.

ث) أسواق جزيرة جربة

تعددت الأسواق داخل جزيرة جربة نظرا للكثافة السكانية، ولوضعها كجزيرة وهو ما لا يتيح لمتساكنيها التنقل بيسر إلى خارجها لبيع منتجاتهم أو التزود بما يحتاجونه. وكتب محمد أبو راس الجربي أن عدد الأسواق بالجزيرة ناهز في بداية القرن التاسع عشر ست أسواق وأعظمها السوق الكبير على الساحل الجوفي، يجتمع فيه أهل الجزيرة يومين في الأسبوع، يوم الإثنين ويوم الخميس من الشرق والغرب، ويجتمعون يوم الأحد ويوم الأربعاء من الزوال للغروب يتبايعون فيها الثياب المصنوعة من الصوف. والثاني سوق ميدون في القسم الشرقي يجتمعون فيه يوم الجمعة. والثالث سوق أبركان في القسم الغربي يجتمعون فيه يوم الإثنين ويوم الخميس. والرابع سوق آجيم عام كل يوم. والخامس سوق سدويكش يجتمعون فيه كل يوم. والسادس السوق القبلية وهي على الساحل القبلي بين برج القشتيل وبرج القنطرة وهي الآن (1807) على حال الخراب (...)³⁶.

ويبدو من خلال هذا الوصف أن أهم سوق بالجزيرة وأعظمها السوق الكبير، وهي حومة السوق الحالية. وترتسم يومي الإثنين والخميس، ويؤمها كافة سكان الجزيرة، وتباع بها المنسوجات الصوفية، التي تجد رواجا كبيرا في مختلف جهات البلاد، والخضر والغلل والحبوب والماشية والأواني الفخارية التي ينتجها الحرفيون على عين المكان³⁷. أما بقية أسواق الجزيرة فهي أقل أهمية، ومنها سوق آجيم التي ترتسم يوم الأحد وهي سوق عامة وسوق سدويكش التي ترتسم يوم الخميس. أما أسواق أبركان وأغير ومرسى القنطرة والساقية، فقد اضمحلت في نهاية القرن التاسع عشر ولم يعد لها دور تجاري يذكر.

ويعود تقلص عدد أسواق جزيرة جربة واندثار بعضها، إلى عدة عوامل من بينها: تأزم الأوضاع الاقتصادية، وزيادة الضغط الجبائي في وقت كانت الدولة تعاني من أزمة مالية خانقة. وكان من العسير على التجار التنصل من دفع الضرائب بحكم خضوع سكان الجزيرة للسلطة المركزية، وقدرة أعوان الجباية والملتزمين على الوصول إلى أية نقطة في الجزيرة لاستخلاص الضرائب المفروضة على الأسواق وخاصة المحصولات. كما لا يمكن التهرب من قبضة

عن بقية المنتوجات المتداولة في بقية الأسواق. فأسواق السهول الكبرى، مثل سوق الأربعاء وسوق الخميس، إكتسبت أهميتها التجارية من تخصصها في تداول كميات هامة من الحبوب التي تجلب إليها، في حين يقصد التجار والمنتجون سوق وادي مليز وسوق السبت بالزوارين لوفرة قطعان الماشية التي ترتادها. وتوفر سوق غارديماو لروادها مواد الإستهلاك.

وتستقطب سوق القصور سكان المناطق المجاورة، وخاصة أولاد عيار وماجر وورتان وأولاد يعقوب والزغالة وبني رزق. وتعود أهمية السوق وإشعاعها إلى وجودها في نهاية الطريق التي تربط الروحية وسببية وسيطلة والقصور والتي تسلكها أغلب القوافل القادمة من الجنوب والمتجهة إلى التلّ العلوي³⁸. وتعتبر سوقا ماطر وباجة من أهم أسواق "فريقة" لما لهما من تأثير على محيطهما.

ترتسم سوق ماطر، التي يؤمها سكان ساحل بنزرت ومقعد وهذيل وبجاجة، ثلاثة أيام في الأسبوع. وتختص يوم الجمعة ببيع الضأن من خرفان ومعز، ويوم السبت بترويج حيوانات الماشية الكبيرة كالأبقار والخيول والبغال، وتباع فيها يوم الأحد الحبوب والصوف ومنتجات الضيعات.

وتعتبر سوق باجة، التي ترتسم يوم الثلاثاء، من أهم أسواق التلّ العلوي حتى قبل الإحتلال الفرنسي. فقد كانت تستقطب المنتجين وتجار الساحل والجنوب الذين ينقلون إليها زيت الزيتون والتمور والحناء والحلفاء والثمار الجافة والسّمك المجفف وأواني الطين والفخار المجلوبة من جربة. وكانت القوافل المحملة بمنتجات الوسط والجنوب تحطّ بالفنادق طيلة شهر أو شهرين. وبعد بيع حمولتها، تعود إلى أوطانها محملة بالقمح. وتوفر سوق باجة لمرتاديها، فضلا عن الحبوب، منتجات المناطق المجاورة من عسل وزبدة في جرار وشمع وجلود وجزر صوف وماشية... وأشار بونييار أن معدل قيمة المعاملات التجارية التي تتم بسوق باجة يناهز سنويا 50 مليون فرنك للحيوانات و100 مليون للحبوب (1930)³⁹.

وتعد سوق باجة أنموذجا للأسواق الفلاحية الكبرى في محيط خصب. كان المعمرّون الأوروبيون يرتادونها لبيع منتجاتهم من الحبوب والماشية والتزود بالأسمدة، والآلات الفلاحية، وقطع الغيار، والمؤن... تشهد باجة يوم الثلاثاء، وهو يوم ارتسام سوقها، نشاطا وحيوية. ويبدو ذلك في مظهرين مميزين: تصطف أمام المقاهي والمطاعم بأنهج المدينة الإفريقية طوابير السيارات، في حين تعجّ أسواق المدينة "العربي" بحرفاء من الأهالي أحوالهم المادية متواضعة، يشترون الزيت ومواد العطرية والشاي والأقمشة بواسطة الأموال التي حصلوا

أعوان الملتزمين ببعث أسواق في منأى عن أعوان الجباية مثلما كان الشأن لبعض الأسواق في دواخل البلاد. فقد أدّى تأزّم الأوضاع الاقتصادية، في الربع الأخير من القرن التاسع عشر، وزيادة الضغط الجباي على التجار إلى انكماش الحركة التجارية واضمحلال بعض الأسواق.

(ج) أسواق تراب الدوائر العسكرية (أقصى الجنوب)

كانت العروش والقبائل التونسية بأقصى الجنوب تعيش، قبل فرض الحماية الفرنسية، في استقلالية تكاد تكون تامة عن السلطة المركزية. وكان منطق القوة يحكم العلاقات بين المجموعات القبلية التي كانت تكابد صراعات فيما بينها وضد السلطة³⁸. وفي سنوات الجفاف والقحط والجذب، التي تكاد تكون دورية، تلجأ القبائل القوية للإغارة والسطو على القبائل المجاورة لضمان قوتها وإنقاذ العرش أو القبيلة من موت محق. وكانت القبائل الضعيفة العدد والعدة تحتتمي، غالبا، بقبيلة كبرى لاتقاء سطوة وتعدّي القبائل المعادية.

وفي غياب سلطة سياسية قادرة على فرض الأمن وضمان حماية النفوس والأموال والأعراض وردع كل التجاوزات، لا تتوفر الشروط المناسبة لارتسام أسواق تستقطب خيرات الجهة. إن وجود الأسواق وقيامها بوظائفها التجارية مرتبط باستتباب الاستقرار والأمن. فالتجمّعات السكانية بغمّ تطاوين أو مظمطة هي أقرب إلى أماكن محصنة ومطامير لسكان القرية، ولا تمثل مراكز تبادل تجاري مع الجهات المجاورة. ولئن وجد تبادل في سنوات الوفرة، فهو محدود بين مراكز مدين وجرجيس ومظمطة وغمّ تطاوين ونفزاوة.

قام جيش الاحتلال الفرنسي، بعد 1881، بإنشاء مراكز عسكرية متقدمة لفرض سلطته على القبائل الثائرة. وقد منح وجود المراكز العسكرية الفرنسية فرصة لسكان المناطق المجاورة لبيع فوائض إنتاجهم لتموين الجيش الفرنسي. ومثلت التجمّعات العسكرية في بعض الحالات نواة لسوق اكتسبت بمرور السنين أهمية تجارية متزايدة. ما هي خصائص أسواق تراب الدوائر العسكرية؟ ما هو عددها؟

ترتسم كل سوق من أسواق أقصى الجنوب في يوم معلوم من أيام الأسبوع يختلف عادة عن أيام ارتسام الأسواق المجاورة، لتمكين كل منطقة من بيع منتوجاتها واستقطاب أكبر عدد من الحرفاء. وتتمّ عمليات البيع والشراء بواسطة النقود أو عن طريق المقايضة، وهي الأكثر إنتشارا في التراب العسكري. فالقوافل التجارية القادمة من طرابلس أو من القطر الجزائري تقايض منتوجات القطرين

مقابل منتوجات الجنوب التونسي بأسواق نفزاوة ومظمطة، وبدرجة أقل، بأسواق مدين وغمّ تطاوين.

تكتسي دراسة تجارة مراكز التبادل بالتراب العسكري أهمية لمعرفة طبيعة المواد المتبادلة في الأسواق وحجمها وقيمتها. إلا أن الإحصائيات تكاد تكون منعدمة، كما أن المعلومات المتوفرة هزيلة وغير كافية لإعطاء فكرة دقيقة عن الواقع التجاري خلال الفترة قيد الدراسة. وفي غياب معطيات دقيقة، سنعتمد أرقاما تقريبية لحجم المبادلات التي شهدتها أسواق المنطقة.

• سوق مدين

أنشئت دائرة مدين سنة 1889. وتمّ في هذه السنة نقل المركز العسكري الذي كان في أمّ التمر إلى جنوب قصر مدين الذي لا يتجاوز عدد سكّانه عصرئذ بعض المئات من بينهم حرّاس مخزن الحبوب في القصر وبعض التجار أغلبهم من اليهود. ونجم عن تأسيس المركز العسكري استقرار جنود المخزن وعائلاتهم وعدد من العمال والتجار. وتواصل هذا التطور بصفة عادية. وبعد استتباب السلام الفرنسي وهجرة القبائل الثائرة نحو طرابلس، غادر الأهالي "غرفهم" في الأماكن المنيعة واستقروا في المناطق السهلية المحيطة بقصر مدين، وأصبحوا يزودون حركة التبادل التجاري بالسوق بفوائض الحبوب (شعير) والماشية (معز) وبعض المصنوعات التي أنتجتها الورشات الحرفية العائلية (ملابس صوفية). تزيد الفوائض محل التبادل التجاري في سنوات الوفرة وتقل أو تنعدم في سنوات الجذب.

وفي عام 1906، شيدت سلطات الحماية سوقا مسقفة داخل القرية، بها جملة من الدكاكين. وأقامت إلى جوارها مسلخا، وحفرت بئرا وجّهته بخزان ماء، ومثلت هذه الإنجازات عاملا مساعدا لتنشيط الحركة التجارية ودفعها إلى الأمام.

• سوق جرجيس

كانت جرجيس منذ القديم مركزا مأهولا، ومكانا للتبادل التجاري يكتسي درجة من الأهمية لعدة أسباب من بينها: موقع القرية المتميّز على ساحل البحر. يتعاطى سكان جرجيس الصيد البحري والتجارة وكذلك الفلاحة. كان العكارة يعملون بالمناسبة في أراضي جيرانهم قبائل التوازين والنوايل الطرابلسية، الذين تحول حياة الإنتاج والحراية التي يعيشونها دون الاستقرار وإحياء أراضيهم.

أنشأت سلطات الحماية سوقا بتطاوين تضم حوالي 180 دكانا. وحصل التجار الذين فتحوا دكاكين في السوق، وأغلبهم من جربة وقابس، على أراضي لبناء مساكن تأويهم. وفي سنة 1911 تم تشييد مسلخ بلدي ورحبة لبيع الحبوب. اختصت سوق تطاوين بتجارة الأغنام والمعز والدواجن والأغذية الصوفية والملابس.

● سوق قبلي

يوجد بمنطقة نفزاوة ثلاثة أسواق : واحدة قبلي، والثانية بدوز، والثالثة بالمنشية. وكانت قيمة المعاملات التجارية بهذه الأسواق محدودة جداً في بداية الفترة قيد الدراسة، ولم تتجاوز مليونين من الفرنكات سنة 1938. اختصت سوق دوز في تجارة الجمال وسوق المنشية في تجارة التمور وكانت سوق قبلي عامة.

● سوق مطماطة

تتميز منطقة مطماطة، خلافاً لبقيّة مناطق التراب العسكري، بوجود جملة من القرى والتجمّعات السكّانية الضاربة في القدم، والتي لم يتغيّر عددها ولا أهميتها منذ الاحتلال الفرنسي. وتعيش هذه التجمّعات السكّانية منطوية على نفسها وبها عدد من الأسواق الصغيرة يؤمّها الملاكون لبيع منتوجاتهم الزراعية والحرفية ومواشيهم. شيدت السلطات الإستعمارية سوقاً عصرية بمطماطة سنة 1917. ولم تتجاوز قيمة المعاملات التجارية ثلاثمائة ألف فرنك سنة 1920، وناهزت مليونين سنة 1938. ويعود تطوّر المعاملات التجارية بدرجة كبيرة إلى النشاط الحثيث الذي قامت به الشركة التجارية الأهلية للمعاش. واختصت سوق مطماطة بتجارة زيت الزيتون والتين والمنسوجات.

شهدت أسواق تراب الدوائر العسكرية بأقصى جنوب الإيالة تطوّراً مطّرداً في حجم البضائع والمنتوجات المتبادلة وقيمة المعاملات التجارية. وتعود الزيادة الكبيرة في قيمة المعاملات التجارية بسوق بنقردان عام 1912 إلى مضاعفات النزاع العثماني الإيطالي بطرابلس، وهجرة أعداد كبيرة من الطرابلسية إلى الجنوب التونسي فراراً من المعارك.

وقع تأسيس مركز عسكري فرنسي بجرجيس في جانفي 1888. وكان للقرية قبل هذا التاريخ سوقاً محليّة. قامت سلطات الحماية بتوسعتها وتحسينها. وأصبحت تحتوي على رحبة لبيع الحبوب، ومسلخ، وسوق مغطاة. وقد حتم تطوّر المعاملات التجارية بجهة جرجيس إنشاء سوق مغطاة ثانية بالموانسة. ترتسم سوق جرجيس يومي الإثنين والجمعة من كلّ أسبوع، في حين ترتسم سوق الموانسة يوم الأربعاء.

من أهمّ المنتوجات محلّ التبادل بسوقي جرجيس والموانسة : زيت الزيتون والإسفنجة والأسماك والشعير والدواجن والملابس الصوفية والدواب وخاصة الضأن³⁹.

● سوق بنقردان

شيدت سلطات الحماية سوقاً بقرية بنقردان منذ سنة 1896 نظراً للتطوّر المطّرد للمعاملات التجارية. وتشتمل السوق على 120 دكاناً يتعاطى أصحابها كلّ أنواع التجارة. وفي سنة 1910، أقامت حكومة الحماية مسلخاً بلدياً، وسوقاً للخضر والغلال عام 1913. وفي سنة 1915 ركّزت بلدية بالقرية. وكان تجار بنقردان طالبوا سنة 1897، في عريضة إلى المقيم العام ريني ميبّي، بإعفاء البضائع الموجهة من موانئ جرجيس وجربة و صفاقس نحو سوق بنقردان من رسوم السّراح (الخروج)، وإعفاء كلّ البضائع الموجهة من بنقردان نحو هذه الموانئ من كلّ الرّسوم. وكان ردّ سلطات الحماية الإيجابي على هذه المطالب كفيلاً بضمان مستقبل سوق القرية⁴⁰.

ويتمّ بسوق بنقردان تبادل زيت الزيتون واللّحم والتّين والأغنام والحبوب والصّوف.

● سوق تطاوين

يعتبر إنشاء مركز تطاوين متأخراً نسبياً، فالى حدود 1890، كان مركز تراب تطاوين في الدويرات. وعندما استقرّ الجنود الفرنسيين سنة 1888 في المكان الذي سيكون في وقت لاحق قرية تطاوين، لم يجدوا بناءات ولا تجمع سكاني ولا سوق. وكانت المساكن مشتتة، وكان عدد ضئيل من تجار التفصيل يوفرون حاجيات السكّان والمؤن للجنود الفرنسيين الذين تمركزوا في المنطقة. ينتقل سكّان تطاوين إلى أسواق مدين جرجيس وفي بعض الحالات قابس لترويج منتوجات الفلاحة والماشية والتزوّد بما يحتاجونه.

تطور قيمة المعاملات التجارية بأسواق تراب الدوائر العسكرية (1899-1938) (الوحدة : فرنك)

السنوات	سوق مدنين	سوق جرجيس	سوق بنقردان	سوق تطاوين	سوق قبلي	سوق ميطاطة
1899	100.000	-	-	-	-	-
1900	-	300.000	250.000	200.000	-	-
1908	300.000	-	-	-	-	-
1910	500.000	-	3.000.000	-	-	-
1912	-	-	10.000.000	-	-	-
1913	2.000.000	-	3.000.000	2.000.000	-	-
1920	-	2.000.000	4.500.000	-	300.000	-
1925	-	-	-	5.500.000	-	-
1929	5.600.000	4.000.000	8.300.000	-	-	1.100.000
1938	7.000.000	5.000.000	10.500.000	8.000.000	2.000.000	2.000.000

المصدر : J.A. Marty, Les territoires du Sud tunisien, pp. 509-516

III. التجارة المتنقلة

1. الباعة المتجولون في القرى والأرياف

فضلا عن المعاملات التجارية التي تتم في الأسواق الثابتة، والأسواق الأسبوعية، دأب باعة متجولون على التنقل باستمرار بين القرى والأرياف لسد حاجيات السكان من المواد الضرورية. "يوجد عند أهل البادية أناس يطوفون على خيام البوادي وبيوتهم وقبائلهم وعروشهم، يحملون سلعهم على بغال أو حمير أو خيل، وفي حالة طوافهم يقولون بصوت طلق، يا من يريد الكتان، المحارم، اللوبان، الزيت، التمر، البصل، إلى أن يستوفي أسماء ما عنده من السلعة، فيبيع سلعته بالدرهم أو يبادلها بالدجاج أو البيض أو الصوف من كل ما هو خارج عند العرب، ثم يأتي بها للحواضر فيبيعها ويسلع غيرها. وغالب هؤلاء الباعة من أهل الساحل، أو من زواوة من عمل الجزائر⁴¹. ويتنقل بعض تجار الحبوب إلى أماكن الإنتاج، أو يستقرون في خيام بالقرب من طريق أو محطة نقل البضائع، لتقبل الحبوب من الفلاحين أو لشراؤها من الوسطاء.

2. الوظيفة التجارية للمحلة⁴²

دأب البايات الحسينيون على تجهيز محلة، برئاسة ولي العهد "أمير المحلة" تتألف من فرق الجيش والمماليك والموظفين والفقهاء والتجار وأهل الحرف، يرسلونها مرتين في السنة إلى دواخل البلاد. وإلى جانب دورها في جمع الضرائب، كان للمحلة وظيفة تجارية ووسيلة لتجاوز مواطن النقص في الشبكة الإدارية. وتواصل الخروج الموسمي للمحلة حتى فرض الحماية الفرنسية⁴³. ويتناسب خروج محلة الشتاء، التي تتجه إلى وسط وجنوب البلاد، مع بداية شهر جانفي، وهو موسم جني التمور بالجريد، وموسم الزيت بالساحل. ويتوافق خروج محلة الصيف نحو الشمال في شهر أوت مع موسم حصاد الحبوب وبيع البقر. تشهد هذه المواسم الزراعية نشاطا حثيثا لبعض القبائل المخزنية مثل دريد وجلاص لنقل وتبادل منتوجات الجهات المتباعدة، فتحدث حركة تجارية تتزامن مع خروج المحلة وتوفر لأهل المحلة فرصة للتجار واستثمار الرواتب. يتعاطى المساهمون في رحلة المحلة، التي تستغرق أربعين يوما في الصيف وشهرين في الشتاء، البيع والشراء مما يسمح لهم بمضاعفة الراتب مرآت عديدة على حساب المجموعات المحلية التي تحتاج إلى النقود لدفع مطالب المخزن، وحتى على حساب المخزن الذي يسعى دائما لتحويل مداخله العينية إلى موارد نقدية. وفضلا عن دورها العسكري الردعي، تعتبر المحلة عند خروجها من حاضرة تونس، قافلة تجارية كبرى تحمل البضائع والمال. وقد اتهم محمد الصغير بن يوسف البايليك بتحويل جند الترك إلى تجار قائلا: "فمن أراد السفر إما طريقه، أو يأخذ عوضا من أجل أن يبيع ويشترى ويتجر إن كان صيفا ففي السمن والعسل، وإن كان شتاء يتجر في التمر (...). تقوم المحلة بنقل التمر الذي تحصل عليه من الجريد وتبيعه في مناطق الوسط عند رجوعها. كما أن البايليك يدفع رواتب الجند نقدا ويدفع الثمرات والعوايد عينا مما يجعل المستفيدين بذلك يحولونها إلى نقود على عين المكان عن طريق البيع.

تحمل المحلة معها الإحسانات في شكل اقمشة وهدايا توزع على شيوخ وقواد المجموعات المحلية، وتمنح لهم عند انتهاء عملية خلاص المطالب. وتحتاج المحلة في ترحالها إلى شراء مستلزمات مختلفة. كل هذه المعطيات تجعل المحلة في حلها وترحالها سوقا متنقلة للبيع والشراء والتبادل. امتزج مفهوم المحلة بمفهوم التجارة حتى أصبحت التجارة إحدى مميزاتا.

كما أن موارد سكان المناطق الصحراوية محدودة ولا يمكن أن تغذي تجارة مزدهرة. إن نقص المياه لا يساعد السكان على تعاطي الفلاحة أو تربية الماشية بانتظام. وتمتاز المناطق الصحراوية بضعف الكثافة السكانية، وانتشار السكان على مساحات شاسعة، ومحدودية حاجيات البدو نظرا لقلّة مواردهم. ومن العوائق التي تحول دون ازدهار التجارة الصحراوية انعدام الأمن على طول المسالك الصحراوية، ممّا يجعل التنقّل محفوفا بالمخاطر. وقد ساهم قرار أحمد باي منع تجارة العبيد عام 1841، وعق الممالك السودانية عام 1846 في الحد من هذه التجارة.

قبل فرض الحماية وبعدها وإلى عام 1890، كانت تخوم الإيالة القبلية من جهة طرابلس الغرب، ومن جهة الصحراء، مسرحا للخوف وقلّة الراحة بسبب توالي الحروب الضارية بين القبائل التونسية (ورغمة) من جهة والقبائل الطرابلسية والصحراوية من جهة أخرى. وممّا تقدّم يتضح أن التجارة بين الإيالة التونسية وطرابلس كانت تقع بحرا. أما بالصحراء وأسواق غاط وغدامس، فالتجارة كادت أن لا تذكر (...) أما الآن (1896) وباستتباب الراحة وعودة الأمن بجهات الحدود، واستكمال القوات الفرنسية لسيطرتها على تخوم البلاد الجنوبية، اجتازت القوافل عام 1890 الحدود التونسية ومنذ ذلك التاريخ ما فتئت تجارة تونس الصحراوية في الإزدياد.

تجلب القوافل التجارية من بلاد السودان ريش النعام وسروج المهاري وجلد فيلاي ومساند جلد وأبسطة وذهب وملح وشعر معز وجلد غزال ومقابس ونعال وقرون الغزلان وأسلحة (طبنجات، خناجر، بنادق) وشاي وملاحف صوف وصحون من خشب ومن نحاس وكبريت وبضاعات الطوارق ومسك وإناث الحمير والجمال وقطران وعاج وعلبات جلد وخناجر الطوارق الملثمين وسن الفيل وبوماضة معطرة وفول السودان وودع السودان وعطور وصبايط مطرزة.

وتصدّر الإيالة التونسية إلى أسواق ماوراء الصحراء الصابون والشواشي والمنسوجات والأقمشة القطنية والحوالي والأحذية والمرامير والزبدة وشحم الضأن والمحارم وأبسطة السروج وبضاعة العطار من سكر وشمع وحلويات ومنادل ولوز وزيت وزراني ومنسوجات صوف وحنة...⁴⁶

لم تسعفنا المصادر بإحصائيات كافية تسمح لنا بأخذ فكرة شاملة عن تجارة تونس مع بلدان ما وراء الصحراء، والوقوف على تطوّر حجمها وقيمتها، وتحديد مدى مساهمتها في تجارة الإيالة في مختلف الفترات. ويمكن أن نستنتج

وقد اقترن انتقال المحلّة نحو الشمال بارتسام سوق بوسديرة وهو سوق موسمي يقام عند وصول محلّة الصيف إلى ضواحي باجة، في حين اقترن انتقالها نحو الوسط، بارتسام سوق جبل وسلات، وهو مرتبط بمحلّة الحرب، ويقام عندما تطول مدّة حصار هذا الجبل وتطول إقامة المحلّة به. ومهما كان سبب خروج المحلّة، سوى لجمع الضرائب أو لمحاربة الخارجين عن السلطة، فهي مناسبة لإثارة حركية تجارية داخل مجال تحركها.

تمثّل الوظيفة التجارية للمحلّة رابطا ماديا بين المجموعات القبلية شبه المستقلة، وذلك عن طريق التبادل السلعي والبضائعي بين مختلف جهات الإنتاج، وعن طريق النقود والبيع والشراء، إضافة إلى المعاملات الإدارية والقضائية.

3. التجارة الصحراوية

دأبت البلاد التونسية منذ القديم على إقامة علاقات تجارية منتظمة مع بلدان ماوراء الصحراء ووسط إفريقيا. وقد تناولت دراسات قيّمة بالتحليل والبحث مختلف أوجه المعاملات التجارية بين تونس وبلاد السودان، وبيّنت الطرقات التي تسلكها القوافل التجارية، والمنتجات والبضائع المتبادلة والبلدان والأقاليم التي تتعامل معها تونس...⁴⁴ وقد استمر التبادل التجاري بين الجانبين إلى ما بعد الحرب العالمية الأولى⁴⁵. ولا ننوي، في إطار هذه الدراسة، العودة إلى مختلف أطوار هذه المبادلات التجارية، وسنركّز، بإيجاز، على مدى مساهمة المنتجات الصحراوية في تجارة تونس الداخلية خلال الفترة قيد الدراسة. ما هي البضائع والمنتجات التي تجلب من بلدان جنوب الصحراء وتروّجها القوافل التجارية بمختلف المحطّات التي تمرّ بها؟ ما هو حجمها؟ ما هي قيمتها؟

إن محاولة التعرف بدقة على حجم وقيمة البضائع التي تجلبها القوافل التجارية من بلاد السودان أمر عسير إن لم نقل مستحيل لعدة أسباب من بينها عدم وجود معطيات إحصائية صادرة عن مصالح القمارق. فالتجارة البريّة حرّة ولا تخضع للمراقبة القمرقية، ويمكن، من خلال عدّة مؤشرات، الجزم بأن حجم البضائع والمنتجات المتأتية من التجارة الصحراوية محدود. وتمثّل نسبة ضئيلة من حجم البضائع الجملي الذي يقع تداوله بأسواق الإيالة.

وتبقى أهمية التجارة الصحراوية نسبية نظرا لعدّة عوائق من بينها محدودية وسائل النقل المستعملة عصرئذ. فالحمولة التجارية للجمل، وسيلة النقل الوحيدة في التجارة الصحراوية، تتراوح بين 150 و 175 كيلوغرام حسب حجم البضاعة.

من العينة، التي تخصّ فترة زمنية قصيرة نسبيا (1895-1899)، أن حجم المبادلات التجارية وقيمتها تختلف من سنة إلى أخرى لارتباطها بمؤثرات مناخية وأمنية متغيرة. ولا يمكن أن نجزم، حسب المعطيات الإحصائية المتوفرة، بأنها تطورت حسب خط بياني تصاعدي أو تنازلي.

ولئن كانت التجارة الصحراوية تدرّ على أصحابها أرباحا معتبرة، فهي لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من تجارة تونس. إذن، لماذا تحرص سلطات الحماية على ضمان استمرار التبادل التجاري بين الإيالة وبلدان وسط إفريقيا رغم محدودية مردوديته؟ لإدراك الأهمية السياسية والإستراتيجية التي توليها سلطات الحماية لتجارة تونس الصحراوية، يجب النظر إليها في إطار التنافس الإيطالي-الفرنسي من أجل اكتساب مناطق نفوذ تجاري في وسط إفريقيا. فقد حرصت سلطات الحماية على رعاية القوافل التجارية لضمان التواصل بين المستعمرات الفرنسية في شمال ووسط إفريقيا، والتصدّي للمحاولات الإيطالية الرامية لاستقطاب التجارة الصحراوية وتحويل المسالك التجارية نحو طرابلس الراضة تحت الإستعمار الإيطالي منذ 1911.

أما تجارة تهريب البضائع، التي تزدهر خاصة في فترات ضعف السلطة المركزية، فلا تمثل في كل الأحوال نسبة ذات بال في تجارة تونس الداخلية. وقد استطاعت سلطات الحماية الحدّ من ظاهرة تهريب الأسلحة والممنوعات بتشديد الرقابة على نقاط العبور البرية والبحرية⁴⁷.

ولا يفوتنا، ونحن نستعرض مختلف أشكال التجارة المتنقلة، أن نشير إلى الدور التجاري الذي قامت به قافلة الحجّاج إلى الأماكن المقدّسة بمكة والمدينة. فقد دأبت القافلة، التي تنطلق سنويا من المغرب الأقصى، على سلك طريق تمرّ من الأخوات وسيدي خالد وسيدي عقبة وتوزر والوديان بالجريد وعمل الأعراض وقابس وزوارة وطرابلس والقاهرة والبقاع المقدّسة. وكان كلّ توقف لقافلة الحجّاج، في الذهاب أو الإياب، فرصة لارتسام سوق نافقة⁴⁸.

المصدر: الرائد التونسي، 24 نوفمبر، 29 ديسمبر 1896، 21 سبتمبر، 20 نوفمبر 1897.

بيان حركة القوافل التجارية بالجهات القبلية من الإيالة التونسية (1895-1899)

المصادر

الجهة	نومبر	ديسمبر	أكتوبر	سبتمبر	أوت	جويلية	حوز	ماي	أفريل	مارس	فبراير	جانفي	1895
الجهة	36	15	61	49									عدد التران
الجهة	204	66	283	240									عدد الرجال
الجهة	431	202	678	450									عدد الحوانات
الجهة	7,553.13	10,973.72	11,687.45	9,291.20									القيمة بالفرنك
الجهة				2	4	4	5	1	9	22	25	35	1896
الجهة				8	19	22	23	10	54	93	173	198	عدد التران
الجهة				27	29	43	31	15	54	146	355	417	عدد الرجال
الجهة				2,709.40	7,584.90	307	9,398.90	4,700	1103	4,372	8,672.75	7,780	القيمة بالفرنك
الجهة	61				54			5					1897
الجهة	432				480			35			33		عدد التران
الجهة	1,117				1,405			136			274		عدد الرجال
الجهة	3,907.05				9,900.90			1136			505		عدد الحوانات
الجهة											3,734.70		القيمة بالفرنك
الجهة	1				3								1898
الجهة	1				11						30		عدد التران
الجهة	8				22						275		عدد الرجال
الجهة	3,595.70				3,494.40			429			441		عدد الحوانات
الجهة											500		القيمة بالفرنك
الجهة	155				115			81			66		1899
الجهة	452				422			301			271		عدد التران
الجهة	1376				1859			1181			925		عدد الرجال
الجهة					192,590.53			96,805.67					عدد الحوانات
الجهة											33,851.90		القيمة بالفرنك

بيان حركة القوافل التجارية بالجهات القبلية من الإيالة التونسية (1899-1895)

السلوكيات

الجهة	ديسمبر	نوفمبر	أكتوبر	سبتمبر	أوت	جويلية	جوان	ماي	أفريل	مارس	فيفري	جنفي	1895
الجهة	12	36	62	50									عدد القوافل
808	58	214	293	243									عدد الرجال
1837	175	487	711	464									عدد المولات
32.295,69	7.783,80	3.963,39	10.529	10.009,50									القيمة بالفرنك
289				103	72	9	6	3	11	23	26	36	عدد القوافل
1687				563	437	60	15	8	57	105	220	202	عدد الرجال
2782				739	760	158	35	8	75	156	423	428	عدد المولات
107.489,39				30.043,84	30.224,55	9.944,75	2687	2.018,50	7128	10.735,25	9.580,40	4.817,10	القيمة بالفرنك
191		10			106			4			11		عدد القوافل
772		37			665			22			48		عدد الرجال
1073		63			818			94			98		عدد المولات
70.035,41		28.813,26			31.867,65			2048			7.306,80		القيمة بالفرنك
50		11			14			10			15		عدد القوافل
167		27			48			22			70		عدد الرجال
304		93			102			24			85		عدد المولات
25842		5358			2.988,40			3.050,50			14.465,10		القيمة بالفرنك
363		22			296			24			21		عدد القوافل
1922		69			1676			91			86		عدد الرجال
2934		88			2482			95			96		عدد المولات
132.058,49		9.579,77			106.770,10			9.752,52			56,1		القيمة بالفرنك

الهوامش

1. محمد بيرم الخامس، صفوة الاعتبار...، ص. 367.
2. Mohsen Trabelsi, « Rôle des souks dans la polarisation de l'espace régional », *Revue tunisienne des sciences sociales*, 52, 1978, p. 117.
3. Djemali Slaheddine, *Les souks hebdomadaires du Cap-Bon*. Thèse de doctorat en géographie, Paris VII, 1976, p. 70, dactylogr.
4. Rapport au Président de la République, 1901, p. 30.
5. M. M'halla, *Le développement du capitalisme dans la Tunisie coloniale (1881-1936)*, Paris VII, 1979, p. 61.
6. - Ch. Monchicourt, *La Région du Haut Tell en Tunisie*, Paris, A. Colin, 1913, p. 471.
7. - F. Bonniard, *La Tunisie du Nord*, Paris, P. Geuthner, 1934, p. 371.
8. أ.وت.، السلسلة E، صندوق 64، ملف 4، مذكرة بتاريخ 14 جوان 1897.
9. يرتسم سوق الماشية بمدينة تونس يوم الإثنين، نفزة : السبت، طبرقة : الأحد، فرنانة : الثلاثاء، باجة : الجمعة، طبرية : الأحد، قربة : الأربعاء، نابل : الخميس، قرنبالية : الجمعة، منزل بوزلفة : السبت سليمان : الأحد...
10. مذكرة من الإدارة العامة للفلاحة والتجارة والإستعمار، 13 نوفمبر 1897.
11. الرائد التونسي، 27 جمادى الثانية 1317، الموافق 1 نوفمبر 1899.
12. المصدر ذاته، 7 ربيع الثاني 1331 الموافق 15 مارس 1913.
13. الرائد التونسي، 21 جمادى الأولى 1313 الموافق 8 نوفمبر 1895.
14. المصدر ذاته، 17 صفر 1310 الموافق 8 سبتمبر 1892.
15. مذكرة بتاريخ 2 مارس 1895.
16. أ.وت.، السلسلة E، صندوق 64، ملف 2، وثيقة 87-88.
17. المصدر ذاته، وثيقة 75.
18. منشور من الوزير الأكبر لكافة العمال، مؤرخ في 21 ذي القعدة 1374 الموافق 12 جويلية 1955.
19. أ.وت.، السلسلة E، صندوق 64، ملف 2، وثيقة 77.
20. أ.وت.، السلسلة E، صندوق 64، ملف 3، وثيقة 2.
21. محمد بن عثمان السنوسي، مطلع الدراري بتوجيه النظر الشرعي على القانون العقاري، المطبعة الرسمية التونسية، 1305/1888. وقد اعتمدنا الوثيقة الأصلية لسد بعض الثغرات في قائمة الأسواق التي ذكرها السنوسي.
22. المصدر ذاته، ص. 65-67.
23. M. Moncef M'halla, *Le développement du capitalisme*, op. cit., p. 61.
24. أنظر مقال جمال بن طاهر "أضواء على الأسواق الريفية بالبلاد التونسية خلال القرن التاسع عشر"، *الكراسات التونسية*، 146-145، 1988، 148-147، 1989، ص. 68.
25. رسالة من عامل أعراس الرقبة إلى مصطفى خزنة دار، مؤرخة في 25 ربيع الأنور 1279/1863.
26. أ.وت.، السلسلة التاريخية، صندوق 24، ملف 280، وثيقة 74.
27. Charles Monchicourt, *La Région du Haut Tell en Tunisie*, op. cit., p. 470.
28. Mohsen Trabelsi, « Rôle des souks dans la polarisation de l'espace régional », op. cit., p. 134.
29. C.L. Creput, *Notice sur le Contrôle de Nabeul*, Alger, 1893, p. 29.
30. ما بين 20 و 30 بقربة، وما بين 10 و 20 تاجرا بكل من نابل وسليمان ومنزل بوزلفة، وأقل من 10 بالحمامات وقلبيبة و 15 بالصمعة.

28. Jean Ganiage, « La population de la Tunisie vers 1860. Essai d'évaluation d'après les registres fiscaux », in *Etudes Maghrébines*, P.U.F., 1964, p. 187.
29. S. Djemali, Souks hebdomadaires du Cap-Bon, *op. cit.*, p. 157.
30. J. Ganiage, « La population de la Tunisie », *op. cit.*, p. 181.
31. K. Chaouch, *Moknine et son souk* (étude géographique), Thèse de 3^e cycle, Paris VII, 1974, p. 30.
32. K. Chater, « Les relations villes/campagnes dans la Tunisie du XIX^e siècle : le cas du Sahel et des Basses steppes », *Colloque sur le fait urbain et le développement*, Hammamet, Juin 1976, p. 74.
33. 32. في منطقة السهول الكبرى يرتسم سوق الأحد بفرنانة، وسوق الإثنين بوادي مليز، وسوق الثلاثاء بغارديماو، وسوق الأربعاء بجندوبة، وسوق الخميس بالدخلة... ويمكن أن نعاين نفس الظاهرة في سلسلة جبال خمير أو في منطقة ساحل بنزرت.
34. Ch. Monchicourt, « La Région du Haut Tell en Tunisie », *op. cit.*, p. 469.
35. F. Bonniard, « La Tunisie du Nord », *op. cit.*, p. 372.
36. المصدر و الصفحة ذاتهما.
37. محمد أبو راس الجربي، مؤنس الأحبة في أخبار جربة، تحقيق محمد المرزوقي، المطبعة الرسمية، تونس، 1960، ص. 83.
38. A. Brulard, « Monographie de l'île de Jerba, 1885 », in *Jerba une île méditerranéenne dans l'histoire*, I.N.A.A., Tunis, 1982, p. 43.
39. 38. حول علاقة القبائل فيما بينها وعلاقتها بالسلطة أنظر : مختار كريم، العربان في البلاد التونسية في القرن التاسع عشر من خلال كتابات معاصريهم، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، تونس، 1983 (مرقونة).
40. Jean Augustin Marty, *Les territoires du sud tunisien et leurs ressources arbustives*, (thèse pour le doctorat en Droit), Université d'Alger, 1944, ronéo, p. 509.
41. J.A. Marty, « Les territoires du sud tunisien », *op. cit.*, p. 510.
42. 41. الحشايشي، العادات...، ص. 376.
43. 42. لإبراز الوظيفة التجارية للمحلة، إعتدنا بعض ما جاء في مقال محمد الحبيب العريزي "محلة الشتاء والصيف"، الكراسات التونسية، عدد 172، 1996، ص. 13-43.
44. 43. ترك الإخباريون الذين عاصروا المحلة معلومات قيمة عن هذا الجهاز-المؤسسة الذي يعتبر أحد الركائز الأساسية للسلطة المخزنية. أنظر :
45. - ابن أبي دينار القيرواني، المؤنس في أخبار إفريقية وتونس، تحقيق محمد شمّام، المكتبة العتيقة، تونس، 1967، ص. 303.
46. - محمد الوزير السركاج، الحلل السندسية في الأخبار التونسية، تحقيق محمد الحبيب الهيلة، تونس، 1973، ج. 1، ص. 608، ج. 2، ص. 461.
47. - حمودة بن عبدالعزيز، الكتاب الباشي، تحقيق محمد ماضور، الدار التونسية للنشر، 1970.
48. - محمد الصغير بن يوسف الباجي، المشرع الملكي في سلطنة أولاد علي التركي، المجلد الأول، تحقيق أحمد الطويلي، 1998.
49. - M.H. Chérif, *Pouvoir et société dans la Tunisie de Husayn Ben Ali (1705-1740)*, Publ. de l'Université de Tunis, 1984, pp. 143-174.

44. أنظر :
45. E. Carette, *Etude sur les routes suivies par les Arabes dans la partie méridionale de l'Algérie et de la Régence de Tunis*, 1844, 324 p.
46. F. Rebillet, *Les relations commerciales de la Tunisie avec le Sahara et le Soudan*, Nancy, 1895, 112 p.
47. André Martel, *Les confins saharo-tripolitains de la Tunisie (1881-1911)*, Publications de l'Université de Tunis, 1965, 2 vol.
48. A. Abacar, *Le commerce caravanier du Soudan occidental et central avec le Nord à l'époque médiévale*, Faculté des Lettres de Tunis, 1983.
49. - الأمجد بوزيد، الحشايشي والتجارة الصحراوية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. شهادة الكفاءة في البحث، إشراف الأستاذ خليفة شاطر، كلية الآداب، تونس، 1985.
50. Mahmoud Faroua, « Le commerce caravanier de la Tunisie après la première guerre mondiale », *Revue d'Histoire Maghrébine*, 55-56, 1989, p. 19.
51. 46. الرائد التونسي، 18 جمادى الثانية 1314، الموافق 24 نوفمبر 1896.
52. Dalenda Larguèche, *Territoire sans frontières, la contrebande et ses réseaux dans la Régence de Tunis aux XIX^e siècle*, Tunis, C.P.U., 2001, 227 p.
53. A. Martel, « Les confins saharo-tripolitains », *op. cit.*, p. 420.

الفصل الرابع المرافق التابعة للأسواق

المقدمة

ارتبطت الحركة التجارية في الأسواق بعدد من المؤسسات والمرافق الضرورية لحسن سير النشاط التجاري وتوفير الراحة للتجار والوافدين لتعاطي البيع أو الشراء. وتبعاً لذلك، فإن البحث في آلية الحركة التجارية بالفضاءات السوقية يستوجب بالضرورة التطرّق إلى المؤسسات الخدماتية والمرافق المرتبطة بها. ما هي هذه المرافق؟ ما هي وظائفها؟

تكثر بأسواق مدينة تونس والمدن المعتبرة بالإيالة المساجد وملحقاتها من ميضاعات. ولئن أعدت للوضوء قبل أداء الصلاة، لكنها كانت تستعمل بلا انقطاع طيلة النهار من طرف التجار ورواد الأسواق لقضاء الضرورة نظراً للفصل القائم بين الأسواق والأحياء السكنية. كما يوجد بالأسواق مطاعم ومطابخ متواضعة تقدّم للحرفاء أنواعاً خفيفة من الثريد والأطعمة المشوية والمقلية وغيرها من الأصناف السريعة الإعداد. فضلاً عن المطاعم، لا يخلو سوق من الأسواق من دكان أو اثنين أو أكثر لبيع المرطبات والمشروبات الساخنة والباردة. كما توجد في الأسواق العديد من الحمامات التي يؤمّها أهل السوق مرّة في الأسبوع على الأقل قبل صلاة الجمعة وهناك يجدون الحلاق.

ويستجيب توفّر الجهاز الإطعمي ومستلزمات النظافة، فضلاً عن الفصل القائم بين الأسواق والأحياء السكنية، لنظام العمل في الأسواق. فالدكاكين تفتح صباحاً، ويستمر العمل بها طول النهار بدون انقطاع. ويجد الأعراف (المعلمية) والقلفوات والصنّاع في الورشات الحرفية بالأسواق وتجّار الدكاكين والحرفاء

ذات طابقين يتوسطها فناء داخلي فسيح، مربع، وغير مسقوف تحيط به غرف ضيقة لإيواء الوافدين من تجار وغيرهم، وتوضع الدواب والعربات وسط الساحة أو في اصطبلات مجاورة. ويحتوي الفندق على مرافق عامة كالمطبخ والميضاة والبئر والمرحاض... وتستجيب هذه المرافق للوظائف التي يقوم بها الفندق بالأسواق. كانت غرف الإقامة في الطابق الأول غالبا، ويخصص الطابق السفلي تبعا لذلك لخزن البضائع وإيواء الحيوانات والعربات. توجد فنادق عديدة بتونس في ربض باب البنات وربض باب المنارة معدة لنزول العربان ولها إصطبلات لوضع دوابهم وعجلاتهم وأثاثهم³.

وأشار محمد بيرم الخامس إلى أن التجار الأوروبيون يقيمون، عند حلولهم بالحاضرة، بمنازل المسافرين في حارة الإفرنج، وهي منازل مثل ما هو في أوروبا. وقل أن يسكنها أحد المسلمين. وفي معرض حديثه عن الفنادق التي يؤمها المسلمون، قال بالخصوص "وإنما يسكنون في خانات وفنادق وسخة، فيها بيوت لا فرش لها، ولا مطابخ، فيلقى المسافر العناء من ذلك إلا إذا تعود على السفر لبلاد المسلمين، فإن الجميع فيها متماثل".

وبين محمد بيرم الخامس السبب الرئيسي الذي يقف، حسب رأيه، وراء عدم اعتناء المسلمين بالخانات والفنادق، فقال: "وكان السبب في هذا (...) هو خصلة دينية وهي أن الكرم والضيافة مندوب إليها. فمهما دخل المسافر بلدا للمسلمين إلا حقا على إخوانه أن يستضيفوه. فلم يكن من داع لإتقان محلات المسافرين إذ غايتها هو وضع الدواب والسلع التجارية. وكان ذلك هو سبب عدم وجود لفظ مفرد عربي دال على نزل المسافر لما جبلت عليه العرب من الكرم والضيافة".

وقد أدرك محمد بيرم الخامس، الذي أصدر كتابه عام 1885، أن الظرفية والذهنية قد تغيرتا. ودعا المسلمين عموما، والتونسيين خاصة، إلى الاهتمام بهذه المرافق المعدة لاستقبال المسافرين "وحيث تغيرت الطبائع اليوم، فينبغي الاعتناء بمثل تلك المنازل" ويعني بمنازل المسافرين الخانات والفنادق.

تبادر إلى أذهاننا، ونحن نقرأ ما كتبه محمد بيرم الخامس في الربع الأخير من القرن التاسع عشر، السؤال التالي: لماذا لم تعتن السلطات المشرفة على المرافق العمومية بالأسواق بالفنادق والوكايل رغم الخدمات الجليّة التي تسديها للتجار الأجانب والغرباء وغيرهم؟ لم تحظ مرافق الإقامة في الأسواق بالعناية لتحسين جودة الخدمات التي تقدمها لروادها في بلد كانت فيه التجارة والصناعات الحرفية وكل ما له صلة بالأسواق يخضع لقوانين وترايب صارمة ودقيقة كرستها الأعراف والعادات.

القادمين من أماكن بعيدة أو من دواخل البلاد أنواع الطعام والشراب والمرافق الضرورية على عين المكان دون إضاعة وقت أو توقف الحركة التجارية.

I. الوكايل والفنادق : مرافق لإقامة التجار ومستودعات لخزن البضائع

كانت الأسواق، بحكم الضرورة، بحاجة إلى مرافق سكنية لإقامة التجار الوافدين من خارج البلاد أو من داخلها، وإيواء عرباتهم ودوابهم ومستودعات لخزن بضائعهم. وقد قامت الوكايل والفنادق بهذه الوظائف. ما هو دورها؟ كم عددها؟ ما هي الخدمات التي توفرها لأهل السوق من تجار ورواد؟

1. الوكايل

كانت الوكايل الكائنة في محيط الأسواق تستجيب لأغراض متعددة. فهي توفر الإقامة للتجار الأجانب، والتجار المسلمين الوافدين من دواخل البلاد وليس لهم مقر على ذمتهم في المدينة. ويجد هؤلاء في الوكالة غرفا تأويهم، ومستودعات لخزن بضائعهم قبل بيعها أو بعد شرائها، وإصطبلات لدوابهم وعرباتهم. وكانت الوكالة تستجيب لحاجيات تجارة التوريد من منتجات مصنعة مجلوبة من الخارج كالأقمشة والعطورات والمصوغ ومنتجات مجلوبة من دواخل البلاد إلى أسواق مدينة تونس كمنتجات الفلاحة وتربية الماشية من حبوب وغلّال وبقول وفحم وحطب وخزف وصال... كانت الوكايل عموما حسنة المظهر والترتيب بالنسبة لتلك الفترة. ويجد المقيم فيها راحته. غرفها فسيحة ومزركشة بالخشب المطلي، بلاطها مفروش بالخزف طبقا لطرّاز العصر. وتقوم الوكايل في نفس الوقت بدور النزل والمراكز التجارية⁴ وتبرم فيها الصفقات التجارية بين النزلاء.

2. الفنادق

قامت الفنادق بنفس الوظائف التي قامت بها الوكايل من إيواء التجار والوافدين للأسواق وكذلك القادمين للعمل في المدينة، وتوفير مستودعات لخزن البضائع. إلا أن مظهرها كان أكثر بساطة. ويتمثل شكلها الهندسي غالبا في بناية

تخضع الوكاييل والفنادق نظريا لسلطة شيخ المدينة⁵، لكننا لم نعثر على قرارات أو تراتيب تنظم سير العمل في الفنادق والوكاييل التي ليس لها أمين يراقبها ويحرص على جودة الخدمات ويتصدى للمخالفات⁶. وكان أصحاب المقاهي (القهواجية) وأرباب المطاعم الذين يقدمون خدمات مماثلة، يخضعون لسلطة أمين مكلف بمراقبة جودة الخدمات التي تسديها هذه المرافق، ومدى استجابتها للتراتب المعمول بها وزجر أصحابها عند ارتكابهم مخالفة.

لا تخضع الوكاييل والفنادق للضريبة على المهن التجارية⁷ الباتينة⁸ مثلما هو الشأن بالنسبة للنزل الكائنة في بقية أرجاء المدينة إذ تعتبر المصالح المالية الوكاييل والفنادق مهن صغرى وتجارات تخضع للنظام الضريبي الجزافي⁹. ولا تحظى هذه المرافق إلا بزيارة أعوان الأمن عند بحثهم عن مطلوبين للعدالة، أو أعوان الصحة حينما يكون الفندق أو الوكالة مصدرا لعدوى وبائية¹⁰.

ما هي أسباب تقصير السلطات المشرفة على الأسواق في الإعتناء بالفنادق والوكاييل؟ لا نملك إلا بعض الفرضيات للإجابة عن هذا التساؤل. قد يعود عدم الإهتمام بتحسين خدمات الفنادق والوكاييل إلى أن أصيلي مدينة تونس وأعيانها ليسوا بحاجة إلى هذه المرافق المخصصة لاستقبال التجار الغرباء والوافدين على الأسواق من الريفيين. إن البلدي غير معني بتحسين خدمات مرافق يدرك جيدا أنه لن يستفيد منها. ويشير الحشايشي عند حديثه عن الفنادق بمدينة تونس إلى أنها معدة لنزول العربان (...). أما الأعيان من أهل البلدان، فينزلون في الخانات أو الوكالات النظيفة نوعا ما. وأعيان الأعيان ينزلون في الأوتيل الإفرنجي¹¹.

ويعتقد م. كالانس (M. Callens) أن عدم الإعتناء بالفنادق والوكاييل يعود للمزاج الخاص للبلدي بحاضرة تونس. فهو يعتبر أن الأجنبي يظل دائما أجنبيا (بمعنى غريبا)، وإلى شعوره بالتفوق تجاه كل ما هو ريفي وقروي¹². ويعود تقصير سلطات الحماية وعدم إيلائها الإهتمام الضروري لتحسين جودة الخدمات التي تسديها الوكاييل والفنادق لروادها، إلى أن التجار الأوروبيين أصبحوا يحبذون الإقامة بالأوتيل الكائن بالحي الإفرنجي ولم يعد يستهويهم النزول بالفنادق الكائنة بالأسواق.

وقد تخصصت بعض الفنادق في إيواء الوافدين من جهات معينة بحكم وجودها قرب أبواب المدينة التي تفضي إليها الطرقات القادمة من تلك الجهات توجد فنادق عديدة بتونس (...) منها فندق أولاد سليمان بباب البحر، وفندق أهل زغوان، وفندق أهل رأس الجبل، وفندق أهل باجة، وفندق السواحلية، وفندق أهل الجزيرة وغيرها¹³. ويدفع النازل بالفندق 0,20 فرنك للرجل و 0,10 فرنك للدابة

معلوم قضاء ليلة (1912) "يدفع الرجل على مباته في الفندق أربعة صولدي، وعن مبات دابته زوج صولدي"¹⁴. وتحمل بعض الفنادق إسم المنتج الذي يخزن ويبيع بها مثل فندق القمح، وفندق التبن، وفندق الفحم، وفندق الصوف... ما هو عدد الفنادق والوكاييل بالحاضرة وبقية مدن الإيالة في الفترة قيد الدراسة؟ كيف تتوزع مؤسسات إقامة التجار وإيواء الدواب والسلع في المجال الحضري؟

لئن توفرت لنا وثائق تتضمن معطيات عن عدد الفنادق والوكاييل بمدينة تونس، فلم تسعفنا المصادر بمعلومات، ولو كانت مقتضبة، حول مؤسسات إيواء التجار والبضائع داخل البلاد. ونظرا لأهمية دور الحاضرة التجاري، واستقطابها غالبا للتجار الأجانب الوافدين على الإيالة، يمكن أن نستنتج أن عدد مؤسسات الإقامة المخصصة لإيواء التجار وخزن السلع بمدينة تونس يفوق بكثير ما هو موجود في بقية مدن الإيالة. وفي غياب وثائق، لا يمكننا تقديم أرقام ولو كانت تقريبية.

كم يبلغ عدد الفنادق والوكاييل بمدينة تونس؟ جاء في إحصاء قام به المجلس البلدي للحاضرة سنة 1278 هـ/1862 م، أن المدينة والأرباض تأوي 31 وكالة كلها متناثرة في الأرباض منها: 25 وكالة في ربض باب السويقة، و 6 في ربض باب الجزيرة، و 155 فندقا من بينها: 39 في المدينة، و 71 في باب السويقة، و 45 في باب الجزيرة¹⁵.

وفي نهاية الفترة قيد الدراسة وبالتحديد سنة 1955، بلغ عدد الوكاييل بمدينة تونس 62 وكالة من بينها: 39 على ملك تونسيين، و 22 على ملك جزائريين، ووكالة واحدة على ملك مغربي. ويمكن إدراك سبب أهمية عدد مالكي الوكاييل الجزائريين بالنظر إلى أهمية الهجرة الجزائرية إلى تونس، وكانت أساسا هجرة ذكورية.

وتعد الحاضرة، في نفس التاريخ، 45 فندقا في طور العمل أغلبها بالشوارع والأنهج والساحات القريبة من الأسواق القديمة بالمدينة. وتكثر الفنادق وخاصة بربض باب الجزيرة، الذي يعتبر نهاية المطاف للطرقات القادمة من جنوب البلاد. ما هي أهم الإستنتاجات التي يمكن الخروج بها بعد استعراض هذه الأرقام؟ لقد تضاعف عدد الوكاييل في أقل من قرن (93 سنة)، ومرة من 31 وكالة سنة 1862 إلى 62 وكالة سنة 1955. هل يعكس تضاعف عدد الوكاييل، التي كانت تستقطب في الأصل التجار والوافدين على الأسواق، تطورا للنشاط التجاري؟ لا تمثل زيادة طاقة إيواء الوكاييل علامة على ارتفاع الطلب وتضاعف عدد التجار وبالتالي إزدهار الحركة التجارية بقدر ما تعكس تأزم الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

3. وكايل وفنادق الأسواق مقر سكنى دائم للنازحين

فقدت الفنادق والوكايل وظيفتها الأساسية كمرافق تابعة للأسواق في أعقاب تأزم الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بالبلاد بداية من الربع الأخير من القرن التاسع عشر. وتعكس زيادة عدد الوكايل، في واقع الأمر، أزمة السكن الحادة التي كانت تعاني منها الحاضرة بسبب حركة النزوح الواسعة النطاق من الأرياف ودواخل البلاد نتيجة لتردي الأوضاع المعيشية لشرائح كثيرة من السكان. وفي غياب حل لأزمة السكن وقلة المنازل اللائقة القادرة على إستيعاب النازحين، أصبحت الوكايل الملاذ الوحيد للعائلات النازحة والعمال العزب وطلبة جامع الزيتونة.

ولئن تضاعف عدد الوكايل، فقد تقلص عدد الفنادق بالحاضرة خلال الفترة ذاتها، من 155 فندقا عام 1862 إلى 45 فندقا سنة 1955. وهو ما يعني أن 110 فندقا أغلقت أبوابها في فترة لا تتجاوز قرنا بالحاضرة فحسب. ويعود توقف هذا العدد الكبير من فنادق الأسواق عن العمل إلى عدة عوامل، من بينها عزوف التجار وخاصة الأجانب عن ارتيادها لعدم توفر المرافق الأساسية بها واختيارهم نزل الحي الإفرنجي التي تتوفر بها شروط النظافة والراحة. وتحولت معظم الفنادق الكائنة على الطرقات المحيطة بالحي الإفرنجي إلى مأوى وورشات لإيواء السيارات والشاحنات بحكم الاستعمال المتزايد لوسائل النقل العصرية.

أدى تفاقم الأزمة الاقتصادية والاجتماعية التي عرفت تونس بعد الحرب العالمية الثانية إلى نزوح آلاف العاطلين عن العمل إلى الحاضرة وبعض المدن الساحلية بحثا عن شغل يوفر لهم أسباب الحياة الكريمة وينقذ عائلاتهم من الخصاصة والفقر. وقد تسببت موجة النزوح من الأرياف والمدن الداخلية في احتداد أزمة السكن بالحاضرة، وأصبحت الوكايل والفنادق قبلة الباحثين عن مكان يأويهم بأقل التكاليف. وتبعاً لذلك تحولت الوكايل والفنادق، التي كانت مخصصة لإقامة التجار ورواد الأسواق لفترة غالبا ما تكون قصيرة، إلى مقر إقامة دائم للعمال العزب والعائلات التي نزحت تحت وطأة الفقر والخصاصة نتيجة للأزمة الاقتصادية التي عمت دواخل البلاد وأريافها. كما وجدت بعض العائلات الإيطالية والإسبانية الفقيرة في الوكايل مقر سكنى دائم يتلاءم مع مداخيلها الضعيفة.

II. حراسة الأسواق

تعتبر الحراسة ركنا ضروريا في الحياة التجارية بالأسواق ويؤمن حراس الأسواق المحافظة على الأملاك والأرزاق من سلع وبضائع بتصديهم لمختلف أشكال السرقة واللصوصية. ولا يستقيم الأمن في الأسواق بدونهم. إلا أن حراسة أسواق مدينة تونس ومختلف مدن الإيالة، لا تخلو من مشاكل نظرا لتعدد الأطراف المتدخلة، وتضارب مصالحها، وغياب قوانين وتراتيب تحدد مسؤوليات كل طرف. ما هي الأسواق التي تخضع للحراسة؟ من يقوم بالحراسة؟ ما هي نوعية المشاكل القائمة بين الحراس ومشغليهم؟ ما هو موقف السلطات المشرفة على الأسواق؟ هذه بعض التساؤلات التي سنسعى للإجابة عنها.

1. الأسواق تخضع للحراسة ليلا وفي النهار

أيام الأعياد والراحات الأسبوعية

تغلق أسواق مدينة تونس في الليل وفي النهار أيضا في أيام الأعياد والراحات الأسبوعية. وبعد مغادرة التجار وأرباب الحرف دكاكينهم، يبادر الحراس بإغلاق البابين الموجودين في طرفي كل سوق. ويبقى الحراس داخل السوق التي أوصدوا أبوابها، في حين يقوم حراس آخرون مصحوبين بكلاب مدربة للغرض، بحراسة السطوح للحيلولة دون ثقبها والولوج للدكاكين وسرقتها¹³.

كانت الأسواق تفتح أبوابها بين الخامسة والنصف والسابعة صباحا وتغلقها بين السادسة والنصف والثامنة ليلا حسب الفصول. وفي بداية القرن العشرين لم تعد كل الأسواق تغلق أبوابها ليلا، فباستثناء الأسواق المتخصصة في بيع مواد ذات قيمة مثل سوق البركة وسوق الصاغة وسوق الشواشية... تبقى بقية الأسواق مفتوحة الأبواب ليلا مثل سوق البلغاجية وسوق الكبابجية... إلا أن كل الأسواق كانت محروسة في الليل. يتكفل التجار والحرفيون بدفع أجر الحراس. إن أصل العسة في الأسواق مقامة في المعتاد السابق على كيفية إختيارية بين أرباب الأسواق ومن يسمونهم للحراسة على حوانيتهم بأجرة زهيدة يتراضى عليها كل من الجانبين. وإذا لم يرتض أرباب الحوانيت بالعساسة أو رأوا منهم تفريطا كان لهم إبداهم بغيرهم¹⁴. من يقوم بحراسة الأسواق؟ هل اختصت فئة أو قبيلة أو رعايا بلد معين بهذه الوظيفة؟

2. إختصاص الجزائريين والمغاربة والجرابة

بحراسة الأسواق

تفيد المصادر أن مهنة حراسة الأسواق، خلال الفترة قيد الدراسة، كانت أساسا من اختصاص رعايا جزائريين ومغاربة وبدرجة أقل تونسنيين. فقد بين شارل لالمان أن المغاربة يحرسون دكاكين التجار الأوروبيين¹⁵، في حين أشار الحشايشي أنهم اختصوا في حراسة ديار الأجنب وأعيان اليهود. وكان لهم شيخ يضمن الحارس. وأجمعت عديد المصادر أن الوارقلية¹⁶ الجزائريين إختصوا أكثر من غيرهم في حراسة أسواق مدينة تونس إن العسة بأسواق الحاضرة (...). بيد الوارقلية مثل سوق الباي وسوق البركة وسوق القماش وسوق الترك وسوق الكبابجية وغيرها ومنها ما هو بيد غيرهم من الجرابة مثل سوق الربع وسوق اللفة وغيرهما، ومنها ما صار بيد المغاربة¹⁷.

وأكد الحشايشي احتكار الوارقلية لحراسة الأسواق بقوله "كما اختص أهل ورقلة بحراسة أسواق البلد جميعا، ولهم شيخ، وهو الذي يباشر أخذ مرتباتهم"¹⁸. ويمكن أن نستشف من خلال هذه الشهادات أن حراسة الأسواق كانت من اختصاص الوارقلية الجزائريين بدرجة أولى ثم المغاربة والجرابة التونسيين. ويستفاد مما سبق، أن للحراس الجزائريين شيخ "يباشر أخذ مرتباتهم"، وللمغاربة شيخ "يضمن الحارس". فالشيخ، الذي يمكن اعتباره كبير الحراس أو رئيسهم، ينوب الحراس في التعامل مع التجار وأرباب الحرف والسلطات

3. علاقة الحراس بالتجار متوترة وتشوبها المشاكل

شابت العلاقات بين حراس الأسواق ومشغليهم التجار وأرباب الحرف الكثير من الشوائب. ويمكن تبويب المشاكل القائمة بين الطرفين على النحو التالي:

- تشكي الحراس من تلكؤ الحرفيين والتجار وخاصة الأجانب في دفع أجورهم في آخر كل شهر.
- الغرامات المالية المسلطة على الحراس لتعويض البضائع المسروقة.
- النزاعات بين الحراس الجزائريين والمغاربة لنيل الأولوية لحراسة بعض الأسواق.

وكانت قضية تحميل الحراس مسؤولية السرقات التي تقع ليلا بالأسواق وتغريمهم بقيمة البضائع المسروقة، من المشاكل التي أفضت مضجع الجهات المسؤولة عن الأسواق. وقد احتدت هذه المعضلة إلى درجة أن جميع حراس الأسواق تخلوا سنة 1854 عن حراستها لكثرة الغرامات المسلطة عليهم لتعويض البضائع المسروقة. وقد اشتكى محمد العصفوري شيخ المدينة إلى وزير العمالة مصطفى خزندار قائلا "إن جميع الوارقلية عساسة أسواق البلاد رموا مفاتيح الأسواق بتمامهم واتفقوا كلهم على التسليم لدعواهم أنهم ضجوا من كثرة الغرامة في السرقات"²⁰. كان كل طرف يدافع عن وجهة نظره ومصالحه. فالحراس يرفضون تعويض المسروق لأن مشغليهم لم يوفر لهم الإمكانيات الضرورية

للقيام بمهمتهم على الوجه الأكمل. ويحمل التجار وأرباب الحرف، الذين يدفعون أجور الحراس، هؤلاء مسؤولية السرقات بسبب تقاعسهم وإهمالهم، وعدم قيامهم بوظيفتهم على الوجه المطلوب.

وجد التجار والحرفيون مساندة من قبل السلطات المسؤولة عن الأسواق وخاصة شيخ المدينة وأمناء الأسواق الذين حملوا بدورهم الحراس مسؤولية السرقات اعتمادا على العرف والعادة إن المعتاد في السابق هو إلزام عساسة الأسواق بأداء قيمة ما تقع سرقة من الحوانيت ليلا الداخلة تحت عستهم (...) وكثيرا ما صدرت الأحكام بذلك عن طريق الوزارة.²¹

وكانت المحكمة المدنية بتونس، برئاسة القاضي الفرنسي بيرج (Berge)، أصدرت يوم 12 أكتوبر 1898، حكما في قضية رفعها نيكولاي بورغ ضد محمد البدوي جاء فيه بالخصوص "إن من تعهد بمقتضى كتب بالعسة على مخازن سوق أو نهج معين وبالتحفظ على أمنها مسؤول شخصيا بما ينشأ عن تساهل من كلف بالعسة على ما ذكر. وإذا تبين أن أحد المخازن الداخلة في الإتفاق وقعت سرقة ما به بتكسير يستدعي زمانا وكان ذلك التكسير لا يقع لو كان الحارس حازما في خدمته، فعلى الذي تعهد بالتحفظ على أمن المخزن المذكور ليلا غرم قيمة البضائع التي سرقت".²² وصدر في 15 ماي 1900 قرار من الوزارة نص على أن من يلتزم الحراسة ليلا بسوق بمقابل مسؤول عن الضرر الناتج عن السرقة، وهي جنحة مردّها تقصير الحراس في القيام بوظيفتهم.²³

وكانت قضية تأخر التجار وأرباب الحرف في دفع أجور الحراس في آجالها من أسباب توتر العلاقات بين الطرفين. فقد اشتكى حراس سوق الربع، في رسالة إلى الوزير الأكبر بتاريخ 25 مارس 1889، من تأخر الحرفيين والتجار في منحهم أجورهم في آجالها. وأعلموه أنهم ينوون التخلي عن الحراسة لانسداد آفاق حل هذه المعضلة. وكان محمد العصفوري، شيخ المدينة، ابلغ الوزير الأكبر محمد العزيز بوعتور "أن العساسة بسوق الربع والحرايرية والصاغة تشكوا من عدم خلاص أجر عستهم المعتاد إستخلاصها شهريا عن المدّة الماضية وطلبهم الإعفاء من العسة في المستقبل". وأضاف شيخ المدينة "إنه كثيرا ما وقع التنبيه على أرباب الحوانيت بالخلاص في ذلك ولم يفد ذلك شيئا لاسيما وأن كثيرا منهم من الأجانب".²⁴

يمكن أن نستنتج ممّا ورد في مكتوب شيخ المدينة، أن رفض التجار الأجانب وخاصة اليهود الإيطاليين وتلكؤهم في دفع أجور الحراس، من العوائق الرئيسية لفض هذا الخلاف. فلئن كانت مساعي شيخ المدينة لدى التجار التونسيين لحثهم

على دفع منابهم، تجد غالبا آذانا صاغية، فإنه لا يملك أية سلطة لإرغام التجار الأجانب على دفع أجور حراس الأسواق. ولتجاوز هذا الإشكال، طلب شيخ المدينة من الوزير الأكبر "تعليمات" في كيفية مواجهة رفض التجار الأجانب وجعلهم يمثلون للتراتب والعرف المعمول بهما.

وجاء رد الوزير الأكبر، بتاريخ 27 أبريل 1889، على النحو التالي "إن حراسة الأسواق من صلاحيات الضبطية (الشرطة) التابعة للبلدية. وبوصفكم المشرف على هذه الإدارة، يستوجب عليكم عرض القضية على نظر المجلس البلدي لبيت فيها، ويبلغ الوزارة النتائج التي توصل إليها ويمدّها بمقترحاته. أمّا فيما يخص دفع أجور حراس الأسواق، فما على هؤلاء إلاّ نشر قضايا أمام المحاكم المختصة للحصول على مستحقّاتهم من التجار الراضين دفع منابهم".

وعقد شيخ المدينة، يوم 30 ماي 1900، إجتماعا بأمناء الأسواق لإعداد مشروع قانون ينظم مختلف جوانب مهنة حراسة الأسواق وحقوق وواجبات كل الأطراف لعرضه على الوزير الأكبر. وقد نصّت أحكام هذا المشروع على التراتيب التالية: يختار شيخ المدينة باقتراح من الأمناء حراس الأسواق، ويشترط أن يكون المترشح لهذه المهنة من ذوي الخصال الحميدة مثل حسن السيرة والنزاهة وعليه تقديم حجة في ذلك. ويتم تعيين الحارس بعد الحصول على موافقة الوزارة. ولا يمكن للمترشح أن يباشر مهامه فعليا إلاّ بعد أن يلتزم، عن طريق وثيقة ممضاة أمام عدل إشهاد، بتحمّله مسؤولية الخسائر الناجمة عن سرقة البضائع من الدكاكين أو المستودعات المكلف بحراستها.

وفي المقابل يلتزم التجار والحرفيون بمنح الحارس أجرا شهريا وزيا خاصا. ويبدو أن مشروع قرار شيخ المدينة لم يجد طريقه للتنفيذ وبقي حبرا على ورق. ولا نملك وثائق تسمح لنا بالوقوف على الأسباب الكامنة وراء عدم تنفيذ القرار، وليس أماننا إلاّ تقديم بعض الفرضيات. ربّما يعود فشل المشروع إلى اعتراض بعض الأطراف على مضمونه. فالتجار والحرفيون لا يريدون التقيّد بتراتب صارمة. وكانوا يخشون، في حالة تنفيذ القانون، من تعرضهم لتتبعات عدلية وربّما عقوبات عند تأخّرهم عن دفع أجور الحراس في المواعيد المقرّرة. بقيت الأوضاع على حالها إلى ثلاثينات القرن العشرين، في ظل احتداد المنافسة بين المغاربة والجزائريين لنيل الأولوية في حراسة الأسواق. وتعدّدت السرقات وتدمّرات التجار والحرفيين. وضجّ الحراس تحت وطأة الغرامات المسلطة عليهم لتعويض قيمة السرقات وتأخر مستحقّاتهم. واشتكوا كذلك من عدم احترام التجار والحرفيين للعرف والعادة، ببقائهم بعد غلق

في الأسواق والعمل على تحسين أفضل سعر لصاحبها عن طريق المزايدة²⁸ الدالّ هو الذي يدلّ على الأشياء المباعة بالأسواق العامة بطريق المزايدة²⁸. فالدلالة هي الوساطة بين البائع والمشتري. وكان البيع بالدلالة منتشرا في أغلب أسواق الحاضرة ومدن وأرياف الإيالة في الفترة قيد الدراسة²⁹. وكان الدالّون يعملون ضمن إختصاصات محدّدة فرضها تنوع السلع. ولكل سوق عدد معيّن من الدالّين. وإلى جانب هذا التخصّص كان للخلفية الاجتماعية للدالّين أثر في تحديد مجالات نشاطهم، إذ تذكر المصادر وجود دالّين مسلمين ويهود³⁰ دالّة سوق الترك من المسلمين واليهود³⁰.

ولم يقتصر الدالّون على ممارسة نشاطهم في الأسواق الثابتة والأسبوعية. فقد ورد في بعض المصادر، أن فئة من الدالّين تجوب أنهج وأزقة الحاضرة وبعض المدن لترويج البضائع بالمناداة وإن بدت هذه الوظيفة مرتبطة أحيانا بالعنصر النسائي.

ب) البرّاح ينادي لإشهار الأسعار وتبديلها بالأسواق

ومن توابع خدمة المعاش، البرّاح الذي ينادي على تبديل الأسعار بالأسواق. وتعتبر وظيفة البرّاح على المعاش ضرورة لإشهار الأسعار، حتى يكون الناس على بيّنة من التغيّرات التي تطرأ عليها. وكان بعض التجار يستغلون عدم إطلاع الحرفاء على الأسعار الرسمية للتحويل عليهم وتحميلهم مبالغ مالية إضافية³¹ إن هذا الأمر (البرّاح على المعاش) من مهمّات لوازم البلد الذي لا بدّ منه لأنه متى بطل النداء بالقيمة عند تبديل الأسعار تتعذر معرفة الناس للقيمة وتحصل بذلك المضرّة لكافة سكّان الحاضرة من سرقة السوق والبيع³¹.

ت) الشروط التي يجب أن تتوفر في المترشح

لتعاطي مهنة الدالّ

نظرا لأهمية دور الدالّ في عملية البيع، فقد جرت العادة أن تتوفر في هذه الشخصية المحورية في الأسواق، جملة من الخصال الكفيلة بإعطاء ضمانات للبائع والشاري، وتجعله محلّ ثقة أطراف العملية التجارية. ولا يمكن، تبعاً لذلك، لأي شخص تعاطي مهنة الدالّ إلاّ بعد الحصول على ترخيص من شيخ المدينة. ولا يمنح هذا الأخير الترخيص للدالّ إلاّ بعد أن يضمن فيه شخصان يكونان محلّ ثقة، وعرف عنهما تحليهما بالنزاهة ودمائة الأخلاق. ويتمّ منح الضمانة للمترشح عن طريق حجة لدى عدل إشهد³². وحرصا على سلامة المعاملات التجارية،

أبواب الأسواق. ولئن برّر بعضهم بقاءه في مكانه بحاجته لوقت إضافي لترتيب حساباته، والتثبت من الدخل والخرج، فإن البعض الآخر كان يأتي، حسب تقارير الشرطة الفرنسية، "بأعمال يعاقب عليها القانون ومنافية للأخلاق الحميدة"²⁵.

ولتجاوز هذا المأزق، أصدر علي السقاط، شيخ المدينة ورئيس المجلس البلدي بالحاضرة، يوم 5 ديسمبر 1933، قرارا لتنظيم غلق الأسواق ليلا، جاء فيه "إن الأسواق التي بها أبواب وحرّاس يجب غلقها ليلا في الساعات التالية: من غرة أكتوبر إلى 31 مارس من الساعة الثامنة مساء إلى السادسة صباحا، ومن غرة أفريل إلى 30 سبتمبر من الساعة التاسعة مساء إلى الخامسة صباحا (الفصل الأول). ويستثنى من ذلك ليالي رمضان وليلة المولد وأيام المواكب التي يأذن شيخ المدينة بفتح الأسواق أثناءها فيكون الغلق فيها عند منتصف الليل (الفصل الثاني). الباب الحديد الفاصل بين سوق الترك وسوق العطارين يبقى مفتوحا رسميا إلى ما بعد صلاة العشاء بساعة إذا كان وقت غلق الأسواق سابقا على هذه الساعة، وذلك مراعاة للمصلّين بجامع الزيتونة المعمور (الفصل الثالث). البقاء بالأسواق بعد ساعات غلقها ممنوع بتاتا إلاّ بإذن خاص من شيخ المدينة... (الفصل الرابع). المبيت بالأسواق ممنوع بتاتا (الفصل الخامس). على حرّاس الأسواق التيقّظ التام في الحراسة ليلا وفي النهار أيضا في أيام الأعياد والراحات الأسبوعية (الفصل السادس). من تعمد مخالفة هذا الترتيب يحرّر فيه تقرير ويحال على المحكمة ذات النظر ويعاقب بمقتضى القانون الجنائي التونسي (الفصل السابع)²⁶.

لقد حرصنا على ذكر كل التراتيب التي تضمنتها القرار لما يكتسبه من أهمية. فالقرار صدر عن إدارة المدينة التابعة للإدارة العامة للداخلية، وهو ما يعكس حرص حكومة الحماية على تنظيم حراسة الأسواق لانعكاساتها الهامة على مختلف الأطراف المتدخلة²⁷ ومراعاة للأمن العام وحفظ الأخلاق²⁷.

III. الدالّون والسّماسرة والحمالون

1. الدالّون

أ) وظيفة الدالّ: تحسين أفضل سعر لصاحب البضاعة

تطلب سير الحركة التجارية في الأسواق وجود وسيط بين البائع والشاري لتيسير إتمام الصفقات التجارية. وتتمثّل وظيفة الدالّ في المناداة على البضائع

تصدت السلطات المسؤولة عن الأسواق للدخلاء الذين يتعاطون مهنة الدلالة بدون أن تتوفر فيهم الشروط المطلوبة.

وقد حظي سوق البركة، نظرا لقيمة البضاعة التي تباع فيه من ذهب وفضة ومعادن ثمينة وأحجار كريمة، منذ سنة 1880، بترتيب حدد بدقة شروط تعاطي مهنة دلال في هذه السوق. وجاء في الأمر العلي الذي صدر للغرض "كل دلال لا يتولى الدلالة بسوق البركة إلا على يد الأمين. والأمين لا يوليه إلا بضامين قادرين على الأداء إن عرض ما يوجبه" (الفصل الأول). ويحجر على الدلال قبول أي قطعة من المصوغ من أي شخص لبيعها إلا على يد الأمين الذي يقيّد في دفتر "إسم من أتى بها، تاريخ الإتيان بها، وصفها، وزنها، والإشارة إلى ما بها من نقائص أو تكسير" (الفصل الثاني). ويعزل الدلال الذي لا يمثل لهاته الشروط كأن يقبل المصوغ للدلالة على غير يد الأمين³³.

ولم تشمل عناية الجهات المختصة سوق البركة فحسب إذ وردت في المصادر أمثلة أخرى عكست حرصها على تنظيم مهنة الدلال، والتصدي للدخلاء والمتطفلين في بقية الأسواق. فقد أشار محمد العصفوري شيخ مدينة تونس، في رسالة إلى الوزير الأكبر سنة 1889، إلى ظاهرة تعاطي القشّارة بسوق الترك الدلالة على الأمتعة التي يجلبونها للسوق. وهي ممارسات تخالف العادات والتقاليد الجاري بها العمل³⁴.

إن المعتاد في الدلائل بسوق الترك إنهم لا يباشرون الدلالة بالسوق المذكور إلا بعد تقديم ضمانات لأمين الدلائل بالسوق المذكور ليكون الضامن هو المرجوع إليه فيما إذا فرط أحد الدلائل في شيء من الحوايج التي تسلم إليه. وانبنى على هاته العادة منع غير الدلائل المذكورين من مباشرة الدلالة بالسوق المشار إليه. وفي هاته المدة تعاطى القشّارة بالسوق المذكور مباشرة الدلالة على حوايجهم التي يجلبونها للسوق المذكور، وذلك مخالف للعادة المشار إليها مع ما فيه من الغرر بالناس الذين يجلبون حوايج للبيع، فربما يظنون أن أولئك القشّارة من الدلائل ويسلمون لهم حوايجهم وإذا وقع التفريط فيها، لا يجد أربابها على من يرجعون. وكثر التشكي في هذا الشأن. وقد وقع خطاب أولئك القشّارة بأن يكفوا عن ذلك بدون نتيجة³⁵. وطلب شيخ المدينة من الوزير الأكبر الإذن بغصبهم على ترك ذلك ولو بالسجن³⁶.

ويبدو أن السلطات السياسية والتجارية المكلفة بمراقبة الأسواق عجزت، قبل فرض الحماية، عن التصدي لظاهرة الدخلاء في ميدان الدلالة. وكان الوزير المباشر خيرالدين أدرك الضرر الذي يلحقه المتطفلون بمهنة الدلالة، وأعطى

تعليماته لمنع القشّارة من تعاطي الدلالة في الأسواق. إلا أن تخليّه عن السلطة حال دون قضائه على هذه المعضلة التي بقيت بدون حل. عرض على حضرتنا أن القشّارة بسوق الترك وغيره من أسواق الحاضرة يباشرون الدلالة فيها، والحال أن العادة جرت بخلاف ذلك. فالحال أن تمنع سائر القشّارة بسوق الترك وغيره وكذلك التوارزية من صناعة الدلالة (...) وتؤكد على أمناء الأسواق بمنع المذكورين من ذلك³⁷.

لم تول سلطات الحماية الفرنسية عناية لمهنة الدلال. فلم تصدر، طوال نصف قرن تقريبا، قوانين ولا ترايب لتقنين هذه المهنة. ولم يتمتع صاحبها بصفة رسمية إلا في ثلاثينات القرن العشرين. وربما يعود عدم الإهتمام النسبي بمهنة الدلال إلى الفكرة التي يحملها المجتمع عن هذه المهنة. فرغم دوره كوسيط في خدمة البائع والمشتري، فإن نظرة المجتمع للدلال فيها الكثير من الدون والإحتقار لهذه المهنة التي يعتبرها كثيرون طفيلية.

تختلف أوضاع الدلائل في المدن والقرى عن أوضاع نظرائهم بمدينة تونس. فقد كان الدلائل العاملين في أسواق الحاضرة والمدن المعتبرة يحصلون على مداخيل محترمة، بحكم أنهم يتوسطون غالبا لبيع بضائع ذات قيمة، ويتعاطون مهنتهم حسب تراتيب تحدد واجباتهم وتضمن حقوقهم. أما الدلائل الذين يعملون في أسواق دواخل البلاد وخاصة في الأرياف، فهم غالبا أشخاص احترفوا المهنة دون أن يحصلوا على موافقة الجهات المسؤولة على الأسواق. وقد لا تتوفر فيهم الشروط القانونية المطلوبة. وكانوا في خدمة أي شخص يريد بيع بضاعة تكون غالبا محدودة القيمة كراس ضأن أو بعض الخضر أو الغلال. وكانوا تبعا لذلك يحتلون أسفل السلم الاجتماعي لضعف مداخيلهم وعدم انتظامها.

بعد أكثر من نصف قرن على فرض الحماية، بقيت مهنة الدلال تعاني من حالة فوضى وكثرة الدخلاء والمتطفلين. ورغم أهميتها في حركة البيع بالأسواق، بقيت هاته المهنة تخضع للعادة والعرف الذي يختلف من جهة إلى أخرى. وصدر القانون الأساسي المنظم لمهنة الدلال العمومي في 22 جانفي 1929³⁸. وقد قنّن تعاطي مهنة الدلال العمومي، والأجر الذي يتقاضاه مقابل قيامه بدور الوسيط بين البائع والمشتري. لا يمكن طبقا للقانون الجديد احترام مهنة الدلال العمومي إلا بعد الحصول على ترخيص من كاهية رئيس المجلس البلدي في المناطق البلدية، أو العامل (القايد) في المناطق غير البلدية. لا يمكن للعامل أن يصدر قرار التسمية إلا بعد أن يصادق عليه المراقب المدني (الفصل الثالث). ولا يمكن للدلال أن يتعاطى مهنته إلا بالأسواق العمومية.

الدلائل بأسواق مدينة تونس (1937)

عدد الدلائل	إسم السوق	عدد الدلائل	إسم السوق
42	المسالخ	10	سوق البركة
4	سوق الصوف	4	سوق الشاشية
5	سوق الزيت	2	سوق العطارين
59	السوق المركزية	4	سوق الكتبيين
8	سوق الفحم	23	سوق الترك
17	سوق العصر	59	سوق الربع
20	سوق اللفة	9	سوق القوافي
1	سوق الدباغين	13	سوق القماش
23	سوق سيدي شiche ⁴⁰	5	سوق البلغة
13	سوق الحبوب	24	سوق النحاس
بدون دلائل	سوق الزبدة والعسل	2	سوق البرانسية

نلاحظ من خلال الأرقام التي وردت في الجدول، اختلافات كبيرة في عدد الدلائل من سوق إلى أخرى. فقد ناهز عددهم الستين في سوقي الربع والمركزية ودلائل واحد بسوق الدباغين. ويمثل ارتفاع عدد الدلائل مؤشرا على أهمية حجم المعاملات التجارية التي تتم بالسوق. وانخفض عدد الدلائل بسوق الترك بنسبة تجاوزت 50 % بين 1890 (60 دلائل) و 1937 (23 دلائل). ويعكس انخفاض عدد الدلائل تراجعاً كبيراً لحجم المعاملات التجارية بالسوق.

ج) أجور الدلائل بالأسواق

كم يتقاضى الدلائل مقابل وساطته في البيع في مختلف الأسواق الثابتة أو الأسبوعية؟ ما هي المرجعيات التي يقع اعتمادها لتحديد الأجر؟ هل كانت أجور الدلائل محددة ضمن تراتيب أو قوانين، أم أن الأمر كان موكولا للعرف والعادات التي تختلف من جهة إلى أخرى؟ لا نملك معطيات مرقمة تسمح لنا بالإجابة عن هذه التساؤلات بقدر من الدقة. فلم تسعفنا المصادر بمعلومات تغطي الفترة التي نحن بصدد دراستها. وسنكتفي، تبعا لذلك، بالمعلومات التي توفرت لنا بالرغم من أنها غير مسترسلة ولا تشمل كل الأسواق.

يشترط في المترشح لهذه المهنة أن يكون حسن السيرة والسلوك، قادرا على الوفاء بالدين، ويكون سجله العدلي خاليا من السوابق. ويطالب المترشح بإيداع كفالة مالية بالقباضة البلدية أو إدارة العمل. ويمكن للسلطات المختصة الإذن للمترشح، بعد القيام بتحقيق، بتعويض الكفالة بالتزام شخصي يودعه عن طريق عدل إشهاد (الفصل الرابع). يتم تحديد تعريفة الأجر الذي يتقاضاه الدلائل من الشاري حسب المناطق بواسطة قرارات يصدرها الوزير الأكبر بناء على الاقتراحات التي يقدمها المراقبون المدنيون بعد أخذ رأي العمال (القياد) وكواهي رؤساء المجالس البلدية (الفصل السادس). ونص القانون على جملة من العقوبات تتراوح بين الإنذار والسحب المؤقت أو النهائي للإذن الممنوح بتعاطي مهنة دلائل في حالة مخالفته لما ورد في هذا الأمر أو القوانين الساري بها العمل (الفصل 8).

ث) عدد الدلائل وتوزعهم على الأسواق

لا نملك فكرة شاملة عن عدد الدلائل العموميين في مختلف أسواق الإيالة، لأن المصادر لم تسعفنا بمعلومات دقيقة تغطي الفترة قيد الدراسة. وما يمكن تأكيده أن عدد الدلائل يختلف من سوق إلى أخرى بالنظر للشروط المطلوب توفرها في الدلائل، وكذلك حاجة كل سوق حسب حجم المعاملات التجارية التي تتم فيها. وقد عثرنا على بعض المعلومات التي تخص أسواق معينة. فقد ورد في أمر علي يتعلق ببيع المصوغ الجديد بسوق البركة أن عدد الدلائل بهذه السوق بلغ 13 دلائلا سنة 1885³⁷.

وأشار شارل لالمان من جهته أن سوق الترك يعدّ سنة 1890، أكثر من 60 دلائلا أغلبهم من المسلمين ما عدى 6 أو 7 يهود. ويعمل في سوق العصر 15 دلائلا، وسوق الحلفاوين 10، وسوق باب البنات 15 دلائلا³⁸. وأمكن لنا أخذ فكرة ضافية عن عدد الدلائل بمختلف أسواق الحاضرة سنة 1937، من خلال قائمة أعدها المراقب المدني بتونس بطلب من المقيم العام أرمان قيون (Armand Guillon)، وتتضمن أسماء الأمانة وعدد الدلائل العموميين وما يتقاضونه من أجر مقابل خدماتهم³⁹.

أجور الدالّكين العموميين بالإيالة التونسية (1930) (الوحدة : الفرنك)

المراقبة، العمل، الدائرة	البيوعات	المنقولات	الدواب	الملابس الجديدة	الأثاث القديم	الملابس القديمة	العقارات	أغطية، زراعي
أولاد غير	-	1 - 1,5 %	-	-	-	-	1 - 1,5 %	-
زغون	-	0,5 - 2 %	-	-	-	-	0,5 - 2 %	-
مطاطة	2 - 5 %	-	-	-	-	-	-	-
نطولين	3,5 %	-	-	-	-	-	-	-
قبلي	-	6 %	-	-	-	-	3 %	-
بنقردان	1,5 - 2 %	-	-	-	-	-	-	-
مدنين	1 - 2 %	-	-	-	-	-	-	-
باجة	-	-	2 %	2 %	-	5 %	-	-
سوق الإربعاء	-	-	1 للداية	-	2 %	-	-	-
سوق الخميس	-	-	-	-	-	-	-	-
قابس	-	2 %	-	-	-	-	2 %	-
صفافس	0,5 - 2 %	-	-	-	-	-	-	-
بنزرت	0,5 - 5 %	-	-	-	-	-	-	-
الكاف	0,5 - 3 %	2,5 للداية	-	-	-	-	0,5 - 3 %	-
مجاز الباب	-	1,4 للداية	-	2-0,5	-	-	1 %	-
قربالية	1 - 2 %	-	-	-	-	-	1 - 2 %	-
قفصة	-	-	-	1 %	-	-	-	0,5 %
طبرقة	-	5 للداية	-	-	-	-	-	-
تبرسق	2,5 - 5 %	2 للداية	-	-	-	-	0,5 - 5 %	-
تالة	2 %	-	-	-	-	-	2 %	-
ولاد عون	1 - 2 %	-	-	-	-	-	1 - 2 %	-
جربة	2 %	-	-	-	-	-	2 %	-
سوسة	-	0,25 - 0,50 %	0,50 - 1 %	-	-	-	1 %	-
جرجيس	2,5 % الإسفنح	0,25 - 1 %	-	-	-	-	0,25 - 1 %	-
القيروان	2 %	-	-	1 %	-	1 %	1 %	2 %

المصدر : الرائد التونسي، 4 جوان 1930.

فقد جاء في وثيقة تعود إلى سنة 1885 أن أجر الدالّك على ما يباع من مصوغ جديد أو قديم بسوق البركة ريال في المائة⁴¹. وأشار الحشايشي إلى أن الدالّك أو السمسار له 6 % على ما يبيعه (1912)⁴². في حين تفيد مصادر أخرى أن ما يتقاضاه الدالّك مقابل التوسط في البيع يتراوح بين 2 % كحدّ أدنى و 5 % كحدّ أقصى⁴³.

وفي ثلاثينات القرن العشرين، أولت سلطات الحماية اهتماما بمهنة الدالّك العمومي، وتجسّد ذلك بصدور أمر 22 جانفي 1929 الذي تضمّن القانون الأساسي لمهنة الدالّك العمومي. وطبقا لأحكام الفصل السادس من هذا الأمر، أصدر خليل بوحاجب الوزير الأكبر، سنة 1930، قرارات وزيرية حدّدت أجور الدالّكين العموميين والأمناء في مختلف مناطق الإيالة طبقا للعادات والتقاليد المحلية⁴⁴.

أمكن لنا، عبر دراسة قائمة أجور الدالّكين العموميين بالإيالة التونسية (1930)، الخروج ببعض الملاحظات والإستنتاجات من بينها : انخفاض نسبة ما يتقاضاه الدالّك من المشتري كلما ارتفع حجم أو قيمة البيوعات. ولاحظنا كذلك، من خلال النسب التي وردت في الجدول، إختلافات في أجور الدالّكين العموميين العاملين في المدن والأرياف، وكذلك إختلافات بين المدن فيما بينها وبين الأرياف. ففي مراقبتي قابس و صفافس يتقاضى الدالّك نسبة 2 % من ثمن البيوعات، وترتفع هذه النسبة إلى 5 % بمراقبة بنزرت المدنية، وتنخفض إلى 1 % بدائرة جرجيس العسكرية.

وتختلف أجور الدالّكين من مكان إلى آخر في دواخل البلاد والأرياف. ففي تراب مراقبة سوق الإربعاء المدنية، وعمالة سوق الخميس يتقاضى الدالّك الذي يتوسط في بيع الدواب فرنكا واحدا على بيع الإبل والخيول والبغال والبقر، في حين يتقاضى نظيره بمراقبة مجاز الباب المدنية أربعة فرنكات على بيع الخيل والإبل وثلاثة فرنكات على بيع البقر وفرنك على بيع الغنم والمعز. وينال الدالّك في مراقبة طبرقة المدنية خمسة فرنكات على كل عملية بيع دابة.

ليس بإمكاننا، في غياب وثائق، تفسير هذه الإختلافات الهامة في أجور الدالّكين العموميين من جهة إلى أخرى. فلئن كنّا ندرك أسباب ارتفاع أجور الدالّكين العاملين بالحاضرة والمدن المعتبرة بالمقارنة مع نظرائهم العاملين في الأرياف والتي تعود خاصة إلى أهمية الصفقات التجارية التي يتوسط فيها الدالّكون في المدن، ومحدوديتها حجما وقيمة في الأرياف، فإننا غير قادرين على تفسير الإختلافات في أجور الدالّكين بين سوق وأخرى في نفس المنطقة. وكناّ أشرنا إلى إختلاف أجور الدالّكين الذين يتوسطون في بيع الدواب بكل من سوق الخميس وسوق الإربعاء وطبرقة.

والشاشية والكتيبين والترك والنحاس والعصر، وبنسبة 1 % للدلائل بأسواق الربع والبلغة والبرانسية والصوف واللفة. أما النسب المعمول بها بأسواق العطارين والزيت والفحم والدبّاغين وسيدي شiche والسوق المركزية فقد بقيت على حالها. ولم تتضمن القرارات بيان أسباب الزيادات ولا المعايير التي وقع اعتمادها لزيادة أجور الدلائل في بعض الأسواق بنسب مختلفة، والإبقاء عليها بدون زيادة في أسواق أخرى⁴⁶.

ح) التجار والحرفيون والدلائل يعارضون زيادة أجور الدلائل

كان لزيادة أجور الدلائل بأسواق الحاضرة، التي أقدمت عليها سلطات الحماية، ردود فعل عكسية. فقد واجهت الزيادة معارضة قوية من طرف التجار والحرفيين والدلائل أنفسهم لأسباب مختلفة. فقد اشتكى تجار سوق اللفة، في عريضة أرسلوها، إلى محمد الهادي الأخوة الوزير الأكبر بتاريخ 29 أبريل 1938⁴⁷، من التضييقات التي لحقتهم من جراء تنفيذ أمر 28 فيفري 1938⁴⁸ الذي تسبّب، حسب رأيهم، في تعطيل النشاط التجاري وكساد السوق. وطالبوا بالإبقاء على التراتيب والنسب السابقة لصدور الأمر. كان الدلائل يكتفون، قبل صدور القانون الجديد، بنسب معقولة تراعي حالة الحرفيين والتجار. وقد ألحقت زيادة أجور الدلائل ضرراً بصغار التجار والحرفيين الذين أصبحوا يواجهون صعوبات متزايدة لبيع منتوجاتهم.

كما عارض الدلائل بسوق اللفة والبضائع الشرقية الزيادة في نسب ما يتقاضونه مقابل وساطتهم في البيع. فقد اشتكى هؤلاء، في عريضة وجهوها إلى رئيس القسم الأول بالوزارة الكبرى بتاريخ 28 أبريل 1938⁴⁹، من التراتيب الجديدة التي جعلت التجار يتخلّون عن خدماتهم. وأصبحت المعاملات التجارية تتم مباشرة بين البائع والمشتري. وعارض الدلائل بسوق القماش تمشي سلطات الحماية معتبرين أن زيادة أجورهم دفعت الباعة والحرفاء إلى التخلي عن وساطتهم⁵⁰.

2. السماسرة، وأغلبهم من اليهود

أ) وظيفة السماسر: التوسط في تجارة الجملة

يقوم السماسرة، فضلاً عن الدلائل، بدور الوساطة في المعاملات التجارية. ولئن اقترن ذكر الدلائل دائماً بتجارة التفصيل (المفرق)، فإن ذلك يوحي

لم تنجح سلطات الحماية، بعد نصف قرن من إدارة شؤون الإيالة في توحيد أجور هذه الشريحة من المجتمع التونسي حتى في المناطق التي لها نفس الخصائص الاقتصادية والاجتماعية. وبقيت أجور الدلائل العموميين تخضع بدرجة معينة إلى العرف والتقاليد والواقع الاقتصادي والاجتماعي لكل جهة. ولا يساعد استمرار هذه الاختلافات على بروز مجال تجاري متجانس يشمل مختلف أرجاء الإيالة.

أما بالنسبة لأجور الدلائل العموميين بأسواق مدينة تونس، فقد تضمنت القائمة التي أعدها المراقب المدني بتونس سنة 1937 معطيات دقيقة حول ما يتقاضاه الوسطاء في البيع.

أجور الدلائل بأسواق مدينة تونس (1937)

إسم السوق	نسبة ما يتقاضاه الدلائل 1937	أجر الدلائل بعد زيادة 1938	إسم السوق	نسبة ما يتقاضاه الدلائل 1937	أجر الدلائل بعد زيادة 1938
سوق البركة	1 %	3 %	سوق اللفة	2,50 %	3,50 %
سوق الشاشية	3 %	5 %	سوق الحبوب ⁴⁵	0,75 فرنك للكيس	1 فرنك للكيس المباع
سوق العطارين	5 %	5 %	سوق الفحم	0,50 فرنك للقطار	0,50 فرنك للقطار
سوق الكتيبين	4 %	6 %	سوق الزيت	1,50 فرنك للقطار	1,50 فرنك للقطار
سوق الترك	2 %	5 %	المسالخ	0,30 %	0,40 %
سوق البلغجية	4 %	5 %	سوق الربع	2,50 فرنك عند بيع 6 شواشي	4 %
سوق النحاس	3 %	5 %			
سوق البرانسية	4 %	5 %			
سوق الصوف	2 %	3 %			
السوق المركزية	5 %	-	سوق القوافي	فرنكان عند بيع 6 شواشي	2,50 فرنك عند بيع 6 شواشي
سوق العصر	3 %	5 %			
سوق الدبّاغين	من 3 إلى 5 %	-			
سوق سيدي شiche	5 %	5 %	سوق القماش	1,50 إلى 2,50 فرنك عند بيع 12 طقريطة	2 إلى 3 فرنكات عند بيع نفس العدد
سوق الزيدة والعلل	-	2 %			

تراوحت أجور الدلائل بأسواق الحاضرة سنة 1937 بين 1 % من ثمن الببوعات بسوق البركة و 5 % بسوق العطارين والسوق المركزية. وإنطلاقاً من 28 فيفري 1938، أصدر الهادي الأخوة، الوزير الأكبر، جملة من القرارات تضمنت زيادات في أجور الدلائل. وكانت الزيادة بنسبة 2 % للدلائل بأسواق البركة

السّماسرة المسجلّين الذين ينتدبون للقيام بعمليات بيع عمومية للسلع المختلفة يتقاضون من المشتري مقابل توسّطهم في البيع :

- 5 % من ثمن البيوعات دون 1000 فرنك
- 3 % من ثمن البيوعات فوق 1000 وإلى 5000 فرنك
- 1 % من ثمن البيوعات فوق 5000 فرنك

قائمة السماسرة المحلّفين⁵⁴

المجموع	فرنسيون	تونسـيون		السنة	المكان
		يهود	مسلمون		
6	—	4	2	1922	الحاضرة
32	—	25	7	1925	
34	—	27	7	1928	
39	—	29	10	1931	
—	13	—	—	1936	
36	—	27	9	1937	
39	—	29	10	1938	
9	—	7	2	1920	سوسة
9	—	8	1	1922	
—	—	5	—	1920	صفاقس
—	—	6	—	1922	
—	—	—	1	1922	المنستير

بتخصّص السّماسرة في تجارة الجملة بدون أن يقوموا بالمناداة في الأسواق أو الساحات العامة. ومثلما هو الشأن بالنسبة للدلال، فإن المترشح لمهنة سمسار يجب أن تتوفر فيه جملة من الخصال الحميدة التي تجعله محلّ ثقة البائع والمشتري ومنها : الخبرة، ونقاوة سوابقه، وحسن سيرته. وكان أغلب السّماسرة، خلال الفترة قيد الدراسة، من اليهود. ويتوسّطون في بيع الزيوت والحبوب والصوف والجلود والأقمشة ومواد المعاش ومنتجات المستعمرات والرّيع والعقار وبضائع مختلفة⁵¹.

وقد حرصت سلطات الحماية على تقنين هذه المهنة لأهمية دور السّماسرة في تنشيط الحركة التجارية. فقد أعدّ مدير الفلاحة والتجارة والاستعمار، في شهر فيفري 1910، مشروع أمر ينصّ على إنشاء سلك "السّماسرة في البضائع" يقع تسجيلهم لدى المحاكم المختصة للإعتماد على خدماتهم. وصدر في شهر ديسمبر 1919 القانون المنظم لمهنة السّمسار، ونصّ خاصة على إحداث سلك "السّماسرة المحلّفين" (courtiers assermentés) المسجلّين لدى المحكمة التجارية. وعند عدم وجود هذه الأخيرة يسجلّون لدى المحكمة المدنية من الدرجة الأولى التي تنظر في المادة التجارية⁵². وكانت حجرات التجارة الفرنسية تساهم في إعداد قوائم السّماسرة المحلّفين المسجلّين⁵³.

رغم أن القائمة منقوصة ولا تغطّي كامل جهات البلاد، وعلى مدى ثمانين سنوات فحسب، فإن الملفت للانتباه اختصاص اليهود التونسيين بالسّمسرة، إذ يمثلون أكثر من ثلثي العاملين في ميدان التوسّط في البيع (167 سمسار يهودي من مجموع 204).

ب) أجور السّماسرة

كم يتقاضى السّمسار مقابل وساطته في البيع ؟ من يدفع أجر السّمسار ؟ ما هي المرجعيات التي يتمّ بمقتضاها تحديد أجره ؟ أشارت المصادر إلى أن ما يتقاضاه السّمسار يتمّ غالبا الاتفاق بشأنه مسبقا مع صاحب البضاعة. ويمكن للسّمسار أن يحصل، إضافة إلى ذلك، على الفارق بين الثمن الذي حدّده صاحب السلعة، والسعر الذي تباع به فعليا. أمّا إذا بيعت البضاعة بثمن دون السعر الذي حدّده صاحبها، فالسّمسار غير مطالب بدفع الفارق لصاحب السلعة. وأشار الحشايشي إلى أن السّمسار في بيع الرّيع والعقار يتقاضى نسبة واحد في المائة (1 %) على كلّ من البائع والمشتري، مضيفا أن غالب السّماسرة من اليهود⁵⁵. وجاء في قرار أصدره المدير العام للفلاحة والتجارة والاستعمار عام 1927، أن

وفي كلّ الحالات، لا يجب أن يقلّ أجر السّمسار عن 50 فرنك كحد أدنى⁵⁶. ويبدو أن تدهور الأوضاع التجارية إثر أزمة الثلاثينات، كان له نتائج سلبية على السّماسرة. فقد ساءت أحوالهم بسبب ندرة عمليات البيع والكساد الاقتصادي، مما جعلهم عاجزين عن القيام بأعباء وظائفهم. ويبدو أن أوضاعهم المادية ساءت إلى درجة أن حجرات التجارة الفرنسية بتونس وبنزرت وسوسة تدخلت، في جويلية 1939، لدى سلطات الحماية وطالبت بتحسين أحوالهم⁵⁷.

3. الحمالون

يقوم الحمالون بدور هام لمعاودة جهود التجار، بحملهم السلع والبضائع من الدكاكين والأسواق إلى أماكن الاستهلاك ودور الحرفاء. كما يقومون بإنزال البضائع من السفن وينقلونها إلى الفنادق والمخازن أما الحمال بالمرسى، فهم خاصون برفع ما يوضع بالقمرق من السلع ويشيلونها إلى البايور أو هبوطها منه⁶¹.

الحمالون أصناف فمنهم الذين يرفعون الحمل على ظهورهم، وهناك آخرون لهم عربات خشبية صغيرة يجرونها بأنفسهم يحملون عليها صناديق السكر وأكياس القهوة والأرز وغيرها ويقال لهم : حمالة سوق القرانة وحمالة سوق الترك⁶²، وفي ذلك إشارة إلى تخصص الحمالين بالعمل في سوق معينة، أو حمل سلع ومواد معينة هناك حمالة مختصون بحمل الزيت وحمالة الفحم، وبفندق الحوت حمالة من الأطفال الصغار المراهقين، يحملون أنواع السمك في قفاف ظريفة⁶³.

أ) أغلب الحمالين من أهل الأعراس

يبدو أن أغلب العاملين بأسواق الحاضرة ينحدرون من الجنوب الشرقي للبلاد وكلهم من أهل الأعراس والجريد والأوطان القبلية⁶⁴ وكان لأهل الأعراس مراكز بالحاضرة للحمل لا يتداخل أحدهم فيها وذلك عرف قديم⁶⁵. وجاء هذا التأكيد ضمن مكتوب وزير لرييس الضبطية لحثه على التصدي لجماعة السوافة⁶⁶ الجزائريين الذين سعوا لمنافسة أهل الأعراس في رحاب النعمة⁶⁷. وتضمن مكتوب وزير آخر⁶⁸ إن عادة الرحبة جرت بأن تكون كيالتها من الحوامية⁶⁹. ولئن مثل التونسيون أصلي الأعراس أغلبية الذين يحترفون مهنة حمل البضائع والسلع بالأسواق، فإن بعض المالطين واليهود الفقراء كانوا يشتغلون حمالين. ومن بين الإشارات الدالة على ذلك، انتشار لقب عتال في صفوف اليهود التونسيين، والعتال هو الذي يحمل البضائع على ظهره بالأجرة لإيصالها إلى الأماكن المشروطة عليه.

ويعود اختصاص القادمين من داخل البلاد بمهنة حمل البضائع بالأسواق، إلى ترفع بلدية الحاضرة عن ممارسة بعض المهن الشاقة التي يعتبرها بعضهم "خسيسة". كان التقسيم الثنائي لسكان مدينة تونس بين بلدية وبركانية "أفاقيين"

يمثل أحد أهم مؤشرات تقسيم السكان في العاصمة، بما ينعكس على مستوى الحياة الاجتماعية لهؤلاء وأولئك في المسكن والعمل والدخل والمكانة الاجتماعية⁷⁰.

كان السكان البلدية يستنكفون من تعاطي المهن الشاقة، ويتركونها للسكان القادمين من داخل البلاد أو من بلدان المغرب العربي. ومن تلك الأعمال التي لها صلة بالتجارة : حمل البضائع وبيع الخضر والفواكه والفحم واللحم والأغذية وحراسة الأسواق... اختص أهل الجنوب بحمل البضائع لقدرتهم على تحمل المشقة والصبر والأمانة. وقد وجدت هذه الصفات تفاعلا إيجابيا لدى التجار الأوروبيين. ففي سنة 1278 هـ / 1862 م طلب قنصل السويد رحيل حمالين أصلي بلدة تمزرت، كانوا يتجمعون عادة بالقرب من مقر إقامته، فأثار ذلك احتجاج كافة التجار الأوروبيين الذين أعلنوا في عريضة وجهوها إلى قائد الشرطة عن حاجتهم لخدماتهم وثقتهم في أمانتهم⁷¹.

وكان للحمالين مراكز معينة بالحاضرة بباب السويقة وباب الجديد، وباب البحر، وسوق البلاط، والعطارين وحوانيت عاشور وبئر الحجار يرفعون على ظهورهم الأثاث والمأكول والمشروب وتراهم بالأسواق كفندق الغلة، يحملون الثمار والغلل وكل ما يباع بالسوق، ولهم علامات على صدورهم صفر من الحكومة⁷².

ب) تنظيمهم الحرفي

يمتاز الحمالون بشدة تنظيمهم الحرفي يقودهم في ذلك عريف الحمالين⁷³. ويحصل العريف على أجرة شهرية، ويتولى مسؤولية جمع الأجور من التجار وأصحاب الأعمال ويوزعها على الحمالين المصنفين كما يلي :

— حمال مسجل : ويحصل على أجرة شهرية مقابل الأعمال اليومية التي يقوم بها في السوق.

— حمال مؤقت : يحصل على منحة يومية ضئيلة، ويعمل بشكل متقطع.

— حمال بالسلة : وتسمى (الظهرية)، وتتميز أعماله بالمشقة لاعتماده على الحمل والجر⁷⁴.

وكان الحمالون يخضعون لعملية انتقاء في السوق بحسب السن والقوة الجسمية. ويختلف عدد ومهام الحمالين من سوق إلى أخرى. سعى الوزير المباشر خير الدين إلى تنظيم هذه المهنة، وتخصيص عدد محدد ومعلوم من الحمالين لكل سوق وتفصيل مهامهم بدقة، وتحديد حقوقهم وواجباتهم، إيماناً

الحركة التجارية. واشتكى الدالكون بدورهم معتبرين أن زيادة أجورهم جعلت التجار يتخلّون عن خدماتهم، ويتعاملون مباشرة مع الحرفاء. لم تفلح السلطات الاستعمارية في مساعدتها الرامية إلى تضيق الفجوة بين أجور الدالّكين من جهة إلى أخرى. وبقيت خاضعة للعرف والعادات والخصوصية الاقتصادية والاجتماعية لكل جهة. وقد تدهورت الأوضاع المادية للدالّكين والسّماسرة إثر أزمة الثلاثينات لندرة عمليات البيع وكساد الحركة التجارية. وتميّزت فئة الحمالين بضعف مداخيلها وسوء أوضاعها المعيشية. وقد عانى الحمالون من النظرة الدونية التي تحملها بقية فئات المجتمع لنشاطهم رغم أهميته لتأمين حمل البضائع وحسن سير المعاملات التجارية.

الهوامش

1. س. م. زبيس، مدينة تونس، ص. 13.
2. M. Callens, « L'hébergement à Tunis : fondouks et oukalas », *IBLA*, XVIII, 1955, p. 260.
3. الحشايشي، العادات...، ص. 164.
4. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار، ص. 373.
5. أمر 22 فيفري 1913 الخاص بصلاحيات شيخ المدينة.
6. لم يعين شيخ المدينة أمينا للفنادق والوكايل في الوقت الذي تكرر فيه بتعيين أمين للعصافير والكلاب.
7. أمر 30 ديسمبر 1923، المنفّح بقرار 19 مارس 1953، الرائد التونسي، 31 مارس 1953.
8. قرار 25 جمادى الثانية 1315 الموافق 21 نوفمبر 1897 الخاص بمهنة مؤجري الغرف في الفنادق والوكايل والنزل.
9. الحشايشي، العادات...، ص. 164.
10. M. Callens, « L'hébergement à Tunis », *op. cit.*, p. 262.
11. الحشايشي، العادات...، ص. 164 (الصولدي يساوي 0,05 فرنك).
12. Jacques Revault, Palais et demeures de Tunis (XVIII^e et XIX^e siècles), Paris, 1971, p. 403.
13. cité par M.A. Ben Achour, « Catégories... », *op. cit.*, p. 76.
14. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 70.
15. مكتوب من محمد العصفوري شيخ المدينة إلى الوزير الأكبر، 24 جمادى الأولى 1310/14 نوفمبر 1892. أ.و.ت. السلسلة A، صندوق 2، ملف 11، وثيقة 28.
16. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 71.
17. الوارقلية نسبة إلى مدينة ورقلة بجنوب القطر الجزائري ليسوا من رعايا المملكة التونسية ونظرهم راجع للمحاكم الفرنسية.
18. مكتوب من شيخ المدينة إلى الوزير الأكبر... (1892).
19. الحشايشي، العادات...، ص. 165.
20. E. Buthaud, « Le gardiennage des souks de Tunis », *IBLA*, 1942, t. 5, p. 261.
21. مكتوب من شيخ المدينة إلى وزير العمالة، 18 شعبان 1270 الموافق 16 ماي 1854. أ.و.ت. السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 668، وثيقة 1.

منه بأهمية وظيفتهم لحسن سير المعاملات التجارية. وقد نصّ أمر في ترتيب العمل بفندق البياض (الفحم) والحب، صدر بتاريخ 23 ماي 1872، "يكون بالفندق عشرون حمّالا ليسبقوا للمشتري ما يشتره من فحم أو حطب، ويأتوا بالدراهم من عند المشتري للفندق. والمشتري يؤدي للحمال نصف ريال على حمل جمل البياض أو الحطب وربيع ريال على حمل الحمار منهما سواء كان منزل المشتري قريبا أو بعيدا وسواء كان دارا أو علوا لا يزيد ذلك ولا ينقص".

ولضمان حقوق التجار والمشتريين، نصّ القانون "على الحمالّة المشار إليهم أن يضعوا ثلاثمائة ريال فضّة من كلّ نفر خمسة عشر ريالا تحت يد الأمين بصندوق بالفندق ضمانا فيما عسى أن يقع منهم من عدم إيصال الدراهم للفندق، فيدفع ذلك من الصندوق. كما أنه إذا تعطّبت عند أحدهم دابة رب البياض أو الحطب، أو تلفت من يد الحمال أو أتلّف شيئا من الظروف ونحوها من أمتعة الدابة فإن النصف من ثمن ذلك يدفع من الضمانة المذكورة (...)" وإذا أراد بعض الحمالّة الخروج من الخدمة يرجع له قسطه من الضمانة المذكورة⁶⁶.

الخاتمة

حتّم سير الحركة التجارية وجود وسيط بين البائع والمشتري. وقام بهذه الوظيفة الدالّك في تجارة التفصيل والسّمسار في تجارة الجملة. وكانت مهمة كلّ منهما تحصيل أفضل ثمن لصاحب البضاعة. ونظرا لأهمية الدور الذي كان منوطا بعهدتهما حرصت السلطات المشرفة على الأسواق أن تتوفر في الدالّك والسّمسار جملة من الخصال الحميدة، تجعل كلّ منهما محلّ ثقة البائع والمشتري. وقد احتكر اليهود تقريبا السّمسرة في تجارة الجملة وخاصة تجارة الزيوت والحبوب والصوف ومنتجات المستعمرات والعقارات.

لم تول سلطات الحماية عناية لتقنين هذه المهن إلا بعد عقدين من غزوها للبلاد. وربما تعود هذه اللامبالاة بوظيفة حسّاسة في مجال التجارة إلى أنها لم تستهوَ العنصر الفرنسي وكانت من اختصاص الأهالي من مسلمين ويهود. صدر إثر انتهاء الحرب العالمية الأولى، وبالتحديد يوم 10 ديسمبر 1919، القانون المنظم لمهنة السّمسار المحلّف وبعد عشر سنوات من ذلك التاريخ أصدرت سلطات الحماية قانون جانفي 1929 الذي حدّد شروط تعاطي مهنة الدالّالة، وأجور الدالّكين، والعقوبات التي تسلّط على المخالفين. وقد وجدت هذه الإصلاحات معارضة شديدة من طرف التجار والدالّكين. فقد اعتبر الحرفيون والتجار أن زيادة أجور الدالّكين، التي قررتها سلطات الحماية، شكّلت عاملا إضافيا ساهم في كساد

21. أ.و.ت. السلسلة A، صندوق 2، ملف 11، وثيقة 28.
22. أ.و.ت. السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 668، وثيقة 2. أنظر أصل الحكم باللغة الفرنسية Journal des tribunaux tunisiens, année 1900, p. 218
23. E. Buthaud, « Le gardiennage des souks... », *op. cit.*, p. 257.
24. مكتوب من محمد العصفوري شيخ المدينة إلى الوزير الأكبر محمد العزيزي بوعتور، 5 شعبان 1306 الموافق 6 أبريل 1889. أ.و.ت. السلسلة A، صندوق 2، ملف 11، وثيقة 13-14.
25. E. Buthaud, « Le gardiennage des souks... », *op. cit.*, p. 262.
26. أ.و.ت. السلسلة A، صندوق 2، ملف 11، وثيقة 118.
27. جملة وردت في ديباجة القرار.
28. الحشايشي، العادات، ص. 161.
29. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 147.
30. A. Atger, *Les corporations tunisiennes*, Paris, 1909, p. 103
31. الحشايشي، العادات، ص. 380.
32. مكتوب من رئيس المجلس البلدي إلى وزير العمالة، 2 ذي الحجة 1278 الموافق 1 ماي 1862.
33. أ.و.ت. السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 660، وثيقة 6.
34. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 175.
35. الرائد التونسي، 17 جمادى الثانية 1297 الموافق 26 ماي 1880.
36. مكتوب من محمد العصفوري، شيخ المدينة، إلى الوزير الأكبر، بتاريخ 7 رجب 1306 الموافق 9 مارس 1889. أ.و.ت. السلسلة A، صندوق 2، ملف 11، وثيقة 15-16.
37. مكتوب من محمد الصادق باشا باي إلى أمير الأمراء سليم رئيس الضبطية، 9 ذي القعدة 1286 الموافق 9 فيفري 1870. الرائد التونسي، 16 فيفري 1870.
38. الرائد التونسي، 16 فيفري 1929.
39. الرائد التونسي، 20 رمضان 1302، الموافق 2 جويلية 1885.
40. Ch. Lallemand, « Tunis », *op. cit.*, p. 175.
41. *Etat des amines et crieurs publics de la ville de Tunis*, (28 déc. 1937).
42. أ.و.ت. السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 2.
43. ألغي سوق ساحة سيدي عبدالسلام وعوض بسوق سيدي شiche الذي يرتسم بساحة الحلفاوين خلف جامع صاحب الطابع.
44. الرائد التونسي، 20 رمضان 1302 الموافق 2 جويلية 1885.
45. الحشايشي، العادات، ص. 161.
46. Ch. Monchicourt, *Note sur les crieurs publics*, (1930).
47. أ.و.ت. السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 1.
48. صدرت القرارات بتاريخ 25 و 31 ماي و 14 جوان و 17 نوفمبر 1930، الرائد التونسي (باللغة الفرنسية)، 4 و 18 جوان 1930، 4 فيفري و 10 جوان 1931.
49. "الأجر الذي يتقاضاه من المشتري الدلالة العموميون برحبة الحبوب بالحاضرة على بيوعات الحبوب التي تقع على يديهم 50 سنتيما على كل شكاره وزنها مائة كيلوغرام". الفصل الأول من قرار وزيري أصدره أمير الأمراء خليل بوحاجب الوزير الأكبر بتاريخ 17 نوفمبر 1930. أ.و.ت. السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 10. وهو ما يعني أن أجر الدالّ بسوق الحبوب تضاعف في ظرف ثماني سنوات (بين 1930 و 1938).
46. أنظر الرائد التونسي، 22 و 25 و 29 مارس و 1 أبريل 1938.

47. تحمل العريضة 38 إمضاء، أ.و.ت. السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 15.
48. وهو الأمر الذي نصّ على زيادة أجور الدالّكين، أنظر الرائد التونسي، عدد 24، 25 مارس 1938.
49. كانت العريضة تحمل 28 إمضاء.
50. أبلغ تشكياتهم إلى سلطات الحماية كل من أحمد بن عبدالرزاق من غرفة التجارة بتونس وأحمد بن مامي. أ.و.ت. السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 23.
51. أ.و.ت. السلسلة E، صندوق 244، ملف 8، وثيقة 71.
52. أمر علي مؤرخ في 17 ربيع الأول 1338 الموافق 10 ديسمبر 1919، الرائد التونسي، 27 ديسمبر 1919، أ.و.ت. السلسلة E، صندوق 244، ملف 8، وثيقة 355.
53. المصدر ذاته، وثيقة 376.
54. تم إعداد القائمة بالإعتماد على وثائق: أ.و.ت. السلسلة E، صندوق 244، ملف 8، وثائق 183، 185، 215، 240، 292. الرائد التونسي، 4 ديسمبر 1920، 28 جانفي 1931.
55. الحشايشي، العادات، ص. 161.
56. الرائد التونسي، 27 أوت 1927. أ.و.ت. السلسلة E، صندوق 244، ملف 8، وثيقة 385.
57. المصدر ذاته، وثيقة 351.
58. الحشايشي، العادات...، ص. 165.
59. مكتوب مؤرخ في 18 شعبان 1287، الموافق 13 نوفمبر 1870.
60. أ.و.ت. السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 648، وثيقة 6.
61. مكتوب مؤرخ في 26 رمضان 1287، الموافق 20 ديسمبر 1870.
62. M.A. Ben Achour, « Catégories de la société tunisoise », *op. cit.*, p. 139.
63. *Ibid.*, p. 160.
64. الحشايشي، العادات...، ص. 165.
65. أبو القاسم البرزلي، جامع مسائل الأحكام، مخطوط بدار الكتب الوطنية، تونس، رقم 4851، ج. 1، ص. 146، ص. 227.
66. محمد نجيب بوطالب، "هجرة العمل من قبيلة ورغمة إلى مدينة تونس، 1881-1950"، في المغيّبون في تاريخ تونس الاجتماعي، ص. 423، 436، 437.
67. أ.و.ت. السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 109، وثيقة 227.

الجزء الثاني
المجتمع التجاري
في تونس

الفصل الأول التجار والشركات والجمعيات التعاونية والهيئات النيابية الممثلة للمصالح التجارية الأهلية

المقدمة

تبين دراسة مصادر القرن التاسع عشر تركيز مؤرخي الفترة على فئة معينة من التجار وهم "الصفوة" و"النخبة" و"الأعيان" الذين يشكلون أقلية. وفي المقابل، هناك نقص نسبي في المعلومات حول واقع صغار ومتوسطي التجار الذين يمثلون الأغلبية. ولنا أن نتساءل هل كان تجار الفترة قيد الدراسة يشكلون فئات لكل منها خصوصياتها؟ هل كانوا يشكلون طبقة متجانسة واضحة المعالم في مجتمع مستعمر تسوده علاقات إنتاج ما قبل رأسمالية؟ أي المفاهيم أنسب لمقاربة هذه الإشكالية؟

I. التجار المسلمون

1. التجار لا يشكلون طبقة متجانسة

(أ) صعوبة تطبيق مفهوم الطبقة في مجتمع مستعمر

بالاعتماد على مرجعيات غربية

إن تحديد موقع التجار في التقسيم الاجتماعي للعمل، ودراسة أوضاعهم يضعنا أمام إشكالية تعريف الطبقة في بلد مستعمر اقتصاده ما قبل رأسمالي.

والمسألة مطروحة أمام الجدل المنهجي والمفاهيمي. إن الكثير من الغموض لا يزال يكتنف مقارنة إشكالية الطبقات الاجتماعية في المجتمعات ما قبل الرأسمالية. وتبديد هذا الغموض لا يزال يحتاج إلى وقت وإمكانات وتضافر جهود المفكرين¹.

وقبل محاولة الإجابة عن جملة هذه التساؤلات، نرى أنه من الضروري تعريف الفئة والطبقة، ورفع الالتباس القائم بين المفهومين. تعني الفئة لغويا فرقة أو جماعة من الناس² توحد بينهم صفات مشتركة أو أعمال أو خصوصيات دون أن يؤدي بهم هذا الاشتراك إلى وعي بمصير مشترك.

أما الطبقة الاجتماعية فهي مجموعة من الأفراد في مستوى اجتماعي واحد بحكم القانون أو العرف³. فالطبقة أكثر من مجموعة أفراد، فهي وحدة جماعية حقيقية لا تقتصر روابطها على وجه واحد من مرتبة أو مهنة أو ثروة بل تتعداها إلى مستوى أعمق من المشاركة في العمل والمصير. وتتطلب وجود وعي لدى أفراد الطبقة بذاتها وتناقضهم مع جماعات أو طبقات أخرى. وعرف الماركسيون الطبقة الاجتماعية حسب دورها في عملية الإنتاج. وفسروا الصراع بين الطبقات على أساس العلاقة القائمة بين المضطهدين والمضطهدين⁴. وعرف لينين الطبقات الاجتماعية بأنها "مجموعات عريضة من البشر تتميز بعضها عن بعض بالمكانة التي تحتلها في نظام من الإنتاج الاجتماعي محدّد تاريخيا، وبالعلاقات بوسائل الإنتاج، وهي علاقات تضبطها في أغلب الأحيان وتكرسها قوانين معينة، وكذلك بدورها في التنظيم الاجتماعي للعمل"⁵.

(ب) الفئة والطبقة حسب مؤرخي الفترة قيد الدراسة

بناء على تعريف مفهوم الطبقة، هل تسمح تركيبة المجتمع التونسي في القرن التاسع عشر بوجود طبقات؟ هل يشكل التجار عصرئذ طبقة مستوفية الشروط واضحة المعالم؟ إن استعمال مصطلح طبقة بمفهومه في المجتمع الرأسمالي لتحليل التراتبية الاجتماعية بالإيالة التونسية لا يعكس الواقع، ويتجاوز الاختلافات ومعايير التمييز الإقتصادية والاجتماعية والعرفية بين الفئات المكوّنة للمجتمع. ولئن تخطّت التراتبية مفاهيم أعيان/عامة، رغم استمرار تداولها لدى مؤرخي الفترة، فإنها لم تصل إلى حدّ وجود طبقات اجتماعية واضحة المعالم مثلما هو الشأن في المجتمعات الرأسمالية.

استعمل ابن أبي الضياف ومحمد بيرم الخامس وغيرهم مفاهيم الطبقة أو الفئة أو الطائفة أو الجماعة لتمييز الأفراد والجماعات المكوّنة للمجتمع التونسي

في القرن التاسع عشر، وترتيبهم في مراتب مختلفة، إلا أنهم أطلقوها على أفراد اشتركوا في صفات أو خصوصيات أو أعمال دون أن يتطلب انتمائهم للمجموعة وعيا بتناقضهم مع جماعات أخرى. فعندما يستعمل ابن أبي الضياف كلمة طبقة فهو يقصد الحال والوضع الذي ينزل الفرد منزلة اجتماعية معينة كقوله مثلا "بايعه الحاضرون على اختلاف طبقاتهم"⁶.

يمثل أعيان العسكر ووجوه الحاضرة والمجلس الشرعي وأل بيته وخاصته الذين يعتقدون البيعة للباي بالمفهوم المعاصر "الطبقة الحاكمة" التي يشير إليها صاحب الإتحاف بمصطلحات أخرى مثل "رجال الدولة وأعيانها" أو "أهل الحل والعقد". وهم في مكان آخر من كتابه "أهل السياسة وأهل النجدة والرأي من ذوي الخطط". وتبعا لذلك، يعني اختلاف طبقاتهم لدى ابن أبي الضياف اختلاف صفاتهم وألقابهم.

(ت) غياب الشروط الضرورية لبروز طبقة اجتماعية بمفهومها

بالمجتمع الرأسمالي

تكمن صعوبة تطبيق مفهوم الطبقة الاجتماعية في المجتمعات المستعمرة، بالإعتماد على المرجعية الغربية، في أن التطور التاريخي للإيالة التونسية وللبلدان المستعمرة عموما، لا يتطابق مع الإطار المرجعي الأوروبي. فمفهوم الطبقة نتاج أوضاع عرفتها القارة الأوروبية، ونشأ في سيرورة التطور الرأسمالي الذي تميز بقيام البرجوازية الرأسمالية بأعباء القضاء على النظام الإقطاعي وإحلال النظام الرأسمالي محلّه ودفع النمو الصناعي.

ومن الأسباب الرئيسية لغياب أو تدني الوعي الطبقي لدى المجتمعات المستعمرة، حالة التبعية التي تعاني منها. والتبعية هي في الوقت ذاته سبب ونتيجة "التخلف" أو التنمية المحدودة أو المنقوصة (Le sous-développement). وتعكس هذه الحالة جملة من الاختلالات الهيكلية التي تحول دون التطور الداخلي⁷. والتخلف من وجهة نظر المادية التاريخية هو عجز علاقات الإنتاج الداخلية المتواصل والمتزايد عن استنباط نمو مستقل ومندمج ومتناسق. فنمو قوى الإنتاج مرتبط بالخارج. إن نشأة وتطور الإقتصاد العصري في البلدان المستعمرة لم يكن نتيجة لعوامل ذاتية داخلية، بل كان ناتجا عن عوامل حفز ودفع خارجية. فتعصير وتطوير الإقتصاد المحلي جاء إستجابة لحاجيات المصالح الأجنبية وفي إطار علاقات إستعمارية لامتكافئة.

بخصال شخصية من أهمها الأمانة والصدق ونقاوة العرض والتقوى والمروءة وغيرها من الصفات الإسلامية المحبّدة في المجتمع. وقد لخصّ ابن أبي الضياف هذه الصفات الحميدة عند تعريفه للتاجر محمد العابد الشفّي فقال "نشأ هذا الوجيه في بيت شرفه ومجده، مقتدياً بأبيه وجدّه، يرتزق من تراث آله، وتجارات أعماله. وكان وجيهاً خيراً، عالي الهمة، نزيه النفس، تقدّم أميناً على العطّارين، فزان ولايته بجميل السيرة".

وفضلاً عن العراقة في المهنة، والتحلي بالخصال الحميدة، أجمعت مصادر الفترة أن أغلب أعيان التجار بمدينة تونس من "البلدية" أي أنهم ينتمون إلى عائلات مستقرّة بالحاضرة منذ فترة طويلة. وتعني كلمة "بلدي" في معناها العام، خلال الفترة قيد الدراسة، ساكن المدينة منذ فترة طويلة نسبياً. وتستعمل كلمة "بلدي" التي تجمع على "بلدية" في المناشير والمراسلات الإدارية لتعيين المستقرين في المدن وكذلك البلدان الأقل حجماً والأعمال (القيادات). فقد نصّت أوامر عليّة بولاية علي بوخريص "شيخاً على أهالي البلدية من بلد قصور الساف من عمل المهديّة"¹⁰، وأحمد بن عمر البلدي "شيخاً على عرش البلدية من عمل الشحيحة وأولاد بوسالم"¹¹، والبنباشي محمد بن مبروك الشوك "شيخاً على البلدية من عمل المهديّة"¹²، وعلي بن حسن الجديدي "شيخاً على البلدية بطوزة من عمل جمال"¹³.

ويبدو أن الإستعمال المتداول لكلمة "بلدي" في بعض المصادر والمراجع حصرها في أصيلي الحاضرة وبعض المدن المعتبرة التي لها وزن ديمغرافي وإقتصادي وسياسي، وربطها بالإنتماء إلى عائلات عريقة في إستقرارها بمدينة تونس. وترتب عن هذا الإستقرار صفات وسلوكيات ونمط عيش وعلاقات إجتماعية تختلف عن تصرفات حديثي العهد بسكنى مدينة تونس¹⁴.

ولا يتضارب تعاطي التجارة، لدى بعض أعيان التجار، مع القيام بأنشطة أخرى مثل التدريس أو الإمامة. فقد إنخرط محمد محسن في سلك أهل العلم ثم أقبل على خويصة نفسه يتجر في حانوته بسوق العطّارين، وتقدّم إماماً أوّل بالجامع الأعظم سنة 1868، وانخرط مع الأعيان في سلك المجلس الأكبر. توفي عام 1872¹⁵. وكان الشيخ محمد بن مراد يدرّس ويتعاطى التجارة بسوق العطّارين. تعاطى الشيخ البنّاني، الذي توفي عام 1914 التجارة بسوق الحريرية. وكان الشيخ ابن القاضي مدرّساً وشواكشياً¹⁶.

إن توفر كل الشروط التي أشرنا إليها، تكسب التاجر الإحترام والتبجيل والوجاهة. وفي المقابل، يعسر على عامة التجار أن تتوفر فيهم هذه الصفات للإرتقاء في السلم الإجتماعي والإنتساب إلى حلقة ضيقة تضم عدداً محدوداً من

إن بروز الوعي الطبقي لدى المجتمعات المستعمرة رهين عدّة عوامل من بينها: قوة التضامن العائلي والقبلي الذي يحجب لفترة معيّنة ظهور الوعي الطبقي، والنمو البطيء لنمط العيش العصري، وضعف الهياكل التي ترعى الوعي الطبقي وتبقي جذوته ملتزمة مثل الأحزاب والنقابات. كما أن تزعم البرجوازية المتوسطة للنضال السياسي، وانخراطها في خطاب ينبذ الطبقة حفاظاً على "الوحدة الوطنية" لمواجهة الإستعمار، وتحديات التخلف في مرحلة ما بعد الإستقلال ساهم في طمس الوعي الطبقي لفترة معيّنة¹⁷.

إن بروز طبقات إجتماعية في البلدان المستعمرة مرتبط بنمو قطاعات إقتصادية عصرية وخاصة الصناعة. فقد مثل النشاط الإقتصادي العصري والانخراط في شبكة المبادلات التجارية العالمية دافعا للتحوّلات الإجتماعية. وبناء على ما سبق، هل يمكن اعتبار التجار، في بلد مستعمر و"متخلف" إقتصادياً، طبقة إجتماعية شبيهة بالطبقات الإجتماعية التي تشكل النسيج الإجتماعي للبلدان الصناعية الرأسمالية؟ هل يمكن دراسة تركيبة المجتمعات المستعمرة بالاعتماد على نفس المرجعيات والأدوات المفاهيمية الخاصة بالمجتمعات الصناعية الرأسمالية؟

لئن كان التجار التونسيين لا يشكلون، في القرن التاسع عشر، طبقة بالمعنى المتداول في المجتمعات الرأسمالية، فقد خصّت مصادر الفترة فئة "أعيان التجار" أو "النخبة" أو "الصفوة" بصفات، وأوكلت لهم دوراً مميزاً في تجارة تونس في الفترة قيد الدراسة. لقد اختصّت عائلات تونسية في تعاطي التجارة، وتوارث أفرادها أساليب المهنة وأسرارها. واكتسبت هذه العائلات على مرّ السنين الثروة والوجاهة والنفوذ. وتبوّأت مكانة مرموقة في المجتمع قوامها التقدير والإحترام. وعرف قطاع التجارة، بعد الحرب العالمية الأولى، بروز عناصر برجوازية محلية كان لها دور بارز في تنشيط الحياة التجارية، وبعث بعض المؤسسات التجارية.

2. نخبة المهن التجارية

(أ) شروط الإنتماء إلى فئة أعيان التجار

إن البروز في مجال التجارة، والإرتقاء إلى مصاف أعيان المهنة أمر غير متاح لعامة التجار. فإكتساب إسم في مجتمع نخبة التجار ليس بالأمر الهين. وهو يتطلب، حسب مصادر الفترة، توفر جملة من الشروط من بينها: حذق المهنة، والتمرس على تقنيات صنع البضاعة وبيعها، ومعرفة التقاليد والعرف، والتحلي

المجلس المتجري وعضويته²⁰، وخطة شيخ المدينة التي لا تخرج غالبا عن دائرتهم بوصف صاحبها أمين الأمناء، ووكالة الجامع الأعظم، ووكالة الوقف، والإشراف على بناء مؤسسات مخزنية.

لعب أعيان التجار دورا هاما في إدارة شؤون المدينة. فالتاجر أحمد العروسي تقدم أمينا على صناعة الشاشية بالحاضرة، وهي من الخطط النبيلة بها، لا يتقدم لها إلا من كان وجيها، نقي العرض²¹. واسند أحمد باي خطة شيخ المدينة للتاجر محمد العصفوري. ومنح محمد باي للتاجر عمر ثابت مشيخة المدينة وصاحبها يسمى أمين الأمناء²². وكان أحمد القسنطيني من أعيان الحاضرة وتجارها (...) تقدم لوكالة الجامع الأعظم. ولما توفي قام مقامه ابنه التاجر حسونة القسنطيني. وتقدم التاجر محمد المبرغ ناظرا على بنيان قشلة للجند²³.

وترأس التاجر حسونة الوزير المجلس البلدي بالحاضرة عام 1883. وخلفه محمد المبرغ الذي ينتمي إلى عائلة عريقة في تجارة الحرير²⁴. وتقلد عديد التجار، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، خطة مستشار بلدي ومن بينهم أعيان تجار شواشية مثل الحداد، والتومي، وداود، وبالمه، وبن سالم، وبوحالة، وابن الأمين، والعلمي، وتجار عطور (عطارين)، وسروج (سراجين) من أمثال محمد الجبالي، وابن عبدالرزاق، والفياش، وغيرهم²⁵.

ولم تمنح الحظوة التي يتمتع بها أعيان التجار لدى السلطة المخزنية بعض البايات من تأكيد سلطتهم بتعيين القائمين على مؤسسات المدينة التجارية من خارج سلك التجار. فقد قدم محمد الصادق باي حمودة العصفوري شيخا على مدينة تونس وخلفه أحمد سيالة وهما من أعيان الحاضرة ولكنهما لا ينتميان إلى سلك التجار²⁶.

وكان البايات الحسينيين، الذين احتكروا في النصف الأول من القرن التاسع عشر تجارة الحبوب والزيت والصوف، يفوضون بعض أعيان تجار الحاضرة لإبرام صفقات تجارية لفائدتهم، والتعامل مع التجار الأجانب باسمهم²⁷.

وأسند البايات كذلك خططا مخزنية لبعض أعيان التجار الذين تجمعهم بهم علاقات مصاهرة أو صداقة. فقد تقلب محمد المستيري، وهو من كبار تجار الشاشية وربيب محمود باي، وأخو زوجة ابنه من جهة الأم في الخطط النبيلة والأعمال²⁸. وباشر علي العروسي رئيس مجلسي التجارة والشواشية الخطط والأعمال، كولاية صفاقس وغيرها من قبائل العربان²⁹. وعندما تردت أوضاع البلاد الإقتصادية، في القرن التاسع عشر، وواجهت الفئة الحاكمة أزمة مالية حادة، طمع البايات في أرزاق أعيان التجار وصادروا أموال بعضهم. فقد صادر

العائلات "البلدية" التي أحرزت نجاحات تجارية واكتسبت الثروة والجاه. وقد تدعمت أركان العائلات التجارية بعلاقات مصاهرة فيما بينها.

كان أعيان التجار غالبا منتجين وتجارا في الوقت ذاته. فهم شواشية أو عطارين أو حرايرية أو سراجين يصدرّون منتوجاتهم نحو أسواق المشرق والمغرب، ويستوردون الأقمشة والتوابل وغيرها. وقد سمحت لهم هذه التجارة المزدهرة بتحقيق مداخيل هامة استثمروها في اقتناء عقارات وأملاك في الحاضرة والأرياف المجاورة. فعائلات الأخوة والعروسي والوزير والحداد والخلصي والمبرغ تستمد نفوذها في الحاضرة من عراققتها في مهنة التجارة وثروتها³⁰.

(ب) مراتبهم ومكانتهم في المجتمع ومساهماتهم

في إدارة شؤون المدينة

كانت العائلات "البلدية" التي تتعاطى أنشطة حرفية وتجارية تمثل، في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، "الطبقة" الوسطى في المجتمع التونسي. ويعتبر معلّمة وتجار الشاشية والعطور والحرير والسروج من الأعيان. ويأتون مباشرة بعد عائلات البرجوازية العليا بالنظر إلى مكانتهم الاجتماعية ومستوى عيشهم³¹.

ويرى الأستاذ محمد العزيز بن عاشور أن هناك تراتبية في صلب أعيان التجار. ففي أعلى هرم الحرف الشواشية والحرايرية مبيّنا أن تعاطي هذه الحرف يبوئ صاحبه أعلى مراتب البلدية بالحاضرة. وأضاف أن هذه المهن تستمد حظوتها من أن أصحابها كانوا غالبا من المنتجين والمصدرين نحو الإسكندرية والمشرق عموما وتدرّ عليهم أنشطتهم التجارية أرزاقا وفيرة وهيبة واعتبارا في المجتمع³². وأفاد أنه لا توجد حواجز بين العائلات ذات الاختصاصات التجارية المختلفة. فعائلة أعيان الشواشية قد تضم في صفوفها أعيان تجار حرايرية والعكس صحيح. ففي سنة 1900، كان أمين الشواشية وأمين الحرايرية ينتميان إلى عائلة بن زاكور. وتزيد المصاهرة في تركّز المهنتين داخل شبكة ضيقة من العائلات "البلدية".

وفضلا عن ثروتهم وعراققتهم في المهنة ونجاحاتهم الإقتصادية، يستمد أعيان التجار نفوذهم وإشعاعهم في المجتمع من الوظائف والخطط الحضرية "النبيلة" التي تقلدوها. فقد أشرف عدد من كبار التجار على المؤسسات الحضرية المرتبطة بنشاطهم ومن بينها أمانة الحرف والمهن التجارية، والأسواق، ورئاسة

وترتبط عائلة الأخوة بعلاقات مصاهرة مع عائلات تنتمي لوسط أعيان "بلدية" الحاضرة الذين يتعاطون المهن "الأرستقراطية" في الأسواق : شواشية، حرايرية، عطارين، سراجين. وهذا لا ينفي وجود علاقات مصاهرة مع عائلات من خارج المجموعة الاجتماعية والمهنية. فقد كانت عائلة الأخوة متصاهرة مع عائلات أعيان تنتمي لأوساط مخزنية مثل عائلات زروق، وباش حانبة، وقايد السبسي، والمرابط، وهي أصيلة القيروان، أو عائلات علم وزوايا مثل الرياحي، والحلفاوي. كما توجد حالات إستثنائية لأفراد من "دار الأخوة" تزوجوا نساء تنتمين لأوساط فقيرة أو غير مسلمة.

- عائلة المبرّغ : عائلة عريقة لها تقاليد تجارية. يعتبر محمد المبرّغ أحد أعيان الحاضرة في عصره... يحترف بالتجارة في الحرير وغيره. كان وجيها وخيرا. توفي عام 1832³³. تبوأ محمد الباجي بن الحاج محمد المبرّغ لنفسه مركزا ممتازا بين تجار الحاضرة. زاول تعليمه الابتدائي بالمدرسة الصادقية وتحصل منها على الشهادة، ثم التحق بالمدرسة الناصرية الدولية المصرية بالقاهرة عام 1912. وتخرج محرزا على شهادتي التحصيل الأولى والثانية بعد أربع سنوات من الدراسة. وعند عودته إلى تونس، إقتدى محمد الباجي بوالده محمد المبرّغ الذي كانت له اليد الطولى في التجارة بالبضائع الشرقية. وربط العلاقات مع الهند والأستانة وفارس والشام والعراق ومصر. وكان دكانه عبارة عن معرض شرقي. كان محمد الباجي المبرّغ يسافر كثيرا، وآخر رحلة له دامت ثلاثة أعوام زار فيها تخوم الصين والهند والأستانة وبغداد، ورجع عن طريق أوروبا. إقتنى خلالها أجمل البضائع وتعرف بالديار الكبرى. وحصلت له من جولاته السنوية في بلدان الشرق والغرب خبرة واسعة وتجربة كاملة. وصار "بازاره" مركزا عظيما لأنفس بضائع الشرق والغرب. حصل محمد الباجي المبرّغ على عدة ميداليات وشهادات امتياز من المعارض الدولية. انتدب في سنة 1927 عضوا بالمجلس المختلط "بالتريبونال" (المحكمة). وانتخب في عام 1928 عضوا في الحجره التجارية الأهلية³⁴.

- عائلة الوزير : من أصل أندلسي. إحترف أفرادها صناعة وتجارة الشاشية بحاضرة تونس. أعطت للمهنة عديد الأبناء وأعضاء المجلس المتجري وأمانة التجار. شغل حسونة الوزير خطة أمين الشواشية، وأمين التجار بمدينة تونس، ورئيس المجلس الوقتي المختلط الذي أسسه الوزير الأكبر خير الدين في 6 جويلية 1874 للنظر في القضايا المالية التي تقع بين التونسيين والرعايا الأجانب. وشغل خطة كاهية رئيس المجلس البلدي بالحاضرة (1883). رفاه الباي إلى رتبة ألي

الوزير شاكير صاحب الطابع، في عهد حسين باي أموال التاجر محمد العروسي أمين الشواشية ورئيس مجلس الأحكام المتجرية²⁷.

وفي القرن العشرين لعب كبار التجار التونسيين من أمثال محمد شنيق ومحمد بدرة وعبدالجليل الزواش وغيرهم دورا هاما في بعث وتسيير مؤسسات تجارية ومالية. وقاموا بعدة مبادرات لحث الحرفيين والتجار على التكتل في صلب جمعيات تعاونية وشركات من بينها "الإتحاد التجاري".

وعلى المستوى المحلي، مثل تجار الجملة "طبقة" إجتماعية ميسورة لها تأثير سياسي. واعتبروا في جهاتهم من الأعيان الذين تعتمد عليهم السلطة السياسية لإدارة شؤون المنطقة. وكان أعيان التجار أعضاء في المجالس الجهوية المعينة أو المنتخبة مثل المجالس البلدية، والندوة الشورية، ثم المجلس الكبير للبلاد التونسية، والحجرة المختلطة للتجارة والصناعة بالوسط²⁸.

ت) عائلات تونسية اشتهرت بتعاطي التجارة

إشتهرت عائلات تونسية بحذقها للتجارة. وقامت بدور فعال في تجارة تونس خلال القرن التاسع عشر. وقد توارث أفرادها أساليب المهنة وأسرارها. واكتسبت هذه العائلات الثروة والوجاهة والنفوذ. وتبوأت مكانة مرموقة في المجتمع قوامها الإحترام والتقدير. إلا أن أغلب هذه العائلات التجارية عجزت، لأسباب سنائي على شرحها لاحقا، عن التأقلم مع الأوضاع السياسية والإقتصادية التي فرضها الإستعمار. ولم تستطع الصمود أمام منافسة التجار اليهود والفرنسيين، ومن بين هذه العائلات²⁹ :

- عائلة الأخوة : أصلها أندلسي، جسدت أحسن مثال لمساهمة الجالية الأندلسية في ازدهار الحاضرة. احتلت عائلة الأخوة، بفضل صناعة وتجارة الشاشية، مكانة مرموقة في صلب أرستقراطية المدينة والأسواق، وهي عائلة تمثل حالة نموذجية للعائلة "البلدية" التي بقيت وفية لمهنة الآباء والأجداد. وتتجسد فيها المقولة المأثورة "النسج على منوال السلف الصالح". ففي عام 1880 هناك على الأقل ثمانية تجار شواشية ينتمون "لدار الأخوة" وهم: حسونة، ومحمد، وأحمد، والشاذلي، ومحمود، وعلي بن الطاهر، والطاهر بن حسونة، والصادق الأخوة³⁰. وكانت عائلة الأخوة ممثلة بانتظام في المجلس المتجري (مجلس العرف) الذي ينظر في القضايا التجارية. ففي الفترة 1876-1884 كان به عضوين ينتميان لعائلة الأخوة³¹. وكان حسونة الأخوة يشغل سنة 1885 خطة أمين الشواشية والتجار³².

وأرهبه الدين والربا وطار كسبه كالهبا⁴². توفي سنة 1278 هـ / 1862 م⁴³. واستمرت عائلة القسنطيني في احتراف تجارة الشاشية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر⁴⁴.

— عائلة بن الأمين : كان الحاج محمد بن الأمين يرتزق بالتجارة في الشاشية وغيرها. قدمه الباي حمودة باشا على بناء قشلة للجند. توفي عام 1845/1261⁴⁴. وكان الحاج محمد بن الأمين والحاج أحمد بن الأمين من بين أعيان تجار الحاضرة الذين استشارهم أحمد باي حول مسألة القانون العرفي في مادة التجارة سنة 1842/1258.

وفي النصف الثاني من القرن التاسع عشر، استمرت عائلة بن الأمين في تعاطي تجارة الشاشية، وانتمى عدد من أفرادها إلى المجلس المتجري أو العشرة الكبار⁴⁵.

— عائلة العروسي : عائلة أندلسية الأصل، عريقة، ضمت عددا من أعيان التجار. كان أحمد العروسي "تاجرا خيرا عفيفا"، تقدم أمينا على صناعة الشاشية بالحاضرة، وهي من الخطط النبيلة، لا يتقدم لها إلا من كان وجيها، نقي العرض⁴⁶. وتولى محمد بن أحمد العروسي خطة أمين الشواشية، ورئيس مجلس الأحكام المتجرية وشيخ الأندلس "كان وجيها، عالي الهمة وله في الحاضرة وعند الملوك وجاهة"⁴⁷. وتقدم علي بن محمد بن أحمد العروسي في مباشرة الخطط والأعمال كولاية صفاقس. وتقدم لرئاسة مجلسي التجارة والشاشية. توفي عام 1868/1284⁴⁸.

— عائلة الحداد : يعتبر حسونة الحداد أبرز شخصية في هذه العائلة الأندلسية الأصل. وكان من آخر كبار التجار الذين كانت لهم علاقات تجارية موصولة مع المشرق. وقد أفل نجم تجارة تونس المشرقية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر في الوقت الذي تعاظمت فيه مبادلاتها التجارية مع البلدان الأوروبية. ولي رئاسة مجلس التجارة والشواشية⁴⁹. ويعتبر أحمد بن حسونة الحداد من أعيان التجار.

— عائلة النيفر : أصيلة صفاقس، انتقلت إلى الحاضرة منذ القرن السابع عشر. تملك العائلة عددا من الدكاكين بسوقي الشواشية والعطارين⁵⁰. برز في صفوفها عدد من الأئمة والمفاتي والقضاة والمدربين. ولم يحل قيامهم بالأنشطة الدينية والعلمية دون تماديهم في تعاطي التجارة. بدأ الشيخ صالح النيفر نشاطه المهني كتاجر بسوق العطارين قبل أن يصبح شيخ المدرسة المرادية، ثم إمام جامع درب العسل، ثم قاضيا بالحاضرة، ثم كاهية رئيس مجلس الجنائيات

أميني ومنحه نيشان الإفتخار من الرتبة الأولى "لحسن سيرته وحصول الثناء عليه لدى الحضرة العلية في أمانته وحزمه في جميع ما أنيط بعهدته من المأمورية"³⁵. عين رئيسا للمجلس التجاري بتونس الذي يتركب من إثني عشر من أعيان التجار³⁶.

وولي محمد بن حسونة الوزير رئاسة مجلس التجارة والشواشية خلفا لحسونة الحداد. "كان وجيها خيرا، معدودا من الأعيان وأهل الشأن (.) إلا أن الدهر لم يسعفه في نمو المال (.) وتأخر في آخر مدته عن الخطّة، ووليها أخوه أحمد الوزير الذي توفي عام 1868. ولما كسد سوق الشاشية قدم أحمد باي محمد بن حسن الوزير، وهو من أعيان تجار الشاشية، وكبلا على خزائن الكتب العلمية بالجامع الأعظم"³⁷.

— عائلة بن زاكور: من أعيان تجار الشاشية والحرير. انتمى أمناء المهنتين في فترات مختلفة إلى هذه العائلة. ففي سنة 1899 كان حمودة بن زاكور يشغل خطة أمين الشواشية في حين كان محمد بن زاكور أمين الحرايرية³⁸.

— عائلة ثابت : أصلها مخزني، اندمجت في صلب العائلات البلدية بتعاطيها أنشطة تجارية وخاصة الشاشية والعطور. كان "الوجيه" محمد ثابت يكتسب من تجارة الشاشية وتقدم لخطة يازجي المتجر، وهي كتابة الحكم المتجري، "وصاحبها من العشرة الحكام ولها اعتبار يومئذ في الحاضرة". ثم قدمه الباي شيخا بربض باب المنارة وقدم أكبر بنيه أبا الحفص عمر لكتابة المتجر. وسلم محمد ثابت، الذي وصفه ابن أبي الضياف بأنه "كان وجيها، فاضلا، خيرا، نقي العرض، حسن الأخلاق"، في مشيخة ربض باب المنارة لابنه أبي عبد الله محمد. توفي عام 1852/1268³⁹.

وتقدم عمر بن محمد ثابت لكتابة مجلس المتجر، وهي من الخطط النبيلة. ثم ألزمه محمد باي مشيخة مدينة تونس وصاحبها يسمى أمين الأمناء. توفي عام 1868. وقد تضمنت مصادر الفترة أسماء عدد من تجار الشاشية الذين ينتمون لعائلة ثابت من بينهم محمد وعمر وعلالة، وهو عضو في المجلس المتجري⁴⁰. ويبدو أن احتراف أفراد هذه العائلة بالتجارة استمر لفترة متأخرة إذ نجد، عام 1936، الحاج محمد بن حميدة بن محمد ثابت أمين تجار العطور⁴¹.

— عائلة القسنطيني : كان الحاج أحمد القسنطيني من أعيان تجار الحاضرة. تقدم لوكالة الجامع الأعظم وهي من الخطط النبيلة. خلفه ابنه حسونة القسنطيني في إدارة التجارة، وقام مقام والده في وكالة الجامع الأعظم لما توفي. ترفع في أحواله عن سيرة أبيه، فضيع الموجود، ولم يحصل المقصود، وأخذ القهقري

والأحكام العرفية، ثم باش مفتي مالكي، ثم ناظرا لبيت المال، ثم إماما أكبر لجامع الزيتونة عام 1872 خلفا للشيخ محمد محسن. توفي عام 1873/1290. وكان محمود النيفر تاجرا بسوق العطارين، وعلاكة النيفر أمين سوق الذهب والفضة (البركة)، توفي عام 1914⁵¹. وكان ابنه عبد العزيز النيفر تاجرا بسوق العطارين في النصف الأول من القرن العشرين. وتجسد هذه العائلة من أعيان "البلدية" أنموذجا للعلاقة الوطيدة بين التجارة والعلم، بين الأنشطة الدينية والعلمية والأنشطة التجارية.

— عائلة القسطلّي : من أصل أندلسي، شغل عدد من أفرادها أمانة سوق البركة⁵²، ولهذا البيت ولاية دار السكة، والأمانة على سبك النقدين وعيارهما. ولمحمد القسطلّي خبرة وبصارة في غير النقدين من الأحجار الثمينة (...). وأعقب ولدا جرى على قدم سلفه⁵³. وشغل الشاذلي القسطلّي الذي عاش بين 1883 و1953 خطة أمين سوق البركة⁵⁴.

— عائلة الجبالي : عائلة عريقة في تعاطي الصناعات الحرفية والتجارة بالحاضرة. أحمد الجبالي من أعيان تجار الشاشية⁵⁵. وشغل عدد من عائلة الجبالي خطة أمين العطارين في النصف الثاني من القرن التاسع عشر من بينهم الحاج محمد الجبالي (1878/1295). وتقلّد الحاج حمودة الجبالي خطة أمين البركة عام 1900.

— عائلة شلبي : كان محمد شلبي من أعيان بيوت الأندلس الوافدين على الحاضرة يرتزق بالتجارة، من أركان مجلس الحكم المتجري، توفي سنة 1842/1257⁵⁶.

— عائلة الباجي : عائلة تجار، ومن بينهم شواشية⁵⁷. محمود بن محمد الباجي من أعيان التجار، أنتخب للمجلس الأكبر توفي سنة 1864. علاكة الباجي تاجر مرموق، وله علاقات تجارية مع الإسكندرية والمشرق (1880)⁵⁸. علي الباجي عضو المجلس التجاري (1878).

— عائلة الخلصي : كان محمد، ومحمد الطاهر الخلصي من أعيان تجار الحاضرة. وكانا عضوين بالمجلس المتجري (1878). وشغل الأمين الخلصي خطة أمين الشواشية من 1902 إلى 1934⁵⁹.

— عائلة الدلاجي : إختص أغلب أعضائها في صناعة وتجارة الشاشية. وارتقى عدد منهم إلى مشيخة المدينة. فقد شغل الشاذلي الدلاجي الخطة عام 1870. وكان محمد الدلاجي شيخا للمدينة، ورئيسا للمجلس البلدي من 1871 إلى 1885، ومصطفى الدلاجي عضو بالمجلس التجاري (1884).

— عائلة التومي : أندلسية الأصل، ضمت عددا من أعيان تجار الحاضرة، إشتهرت بثروتها في النصف الأول من القرن التاسع عشر. كان محمد التومي عضوا بمجلس المتجر، وتقدم أميننا على صناعة الشاشية⁶⁰.

— عائلة الرصاع : تجار شاشية، من بينهم عثمان الرصاع (1870)، وعبد العزيز الرصاع (1880) ومحمد الرصاع الذي كان عضوا بالغرفة التجارية الأهلية للشمال، وعضو القسم التونسي في المجلس الأكبر عام 1936.

— عائلة فارح : من أصل أندلسي، إختص عدد من أفرادها في تجارة الشاشية. ومن بينهم حسونة فارح، ومحمد فارح. وأشار بول أوديل (P. Eudel) إلى أحد أفراد عائلة فارح ويشغل خطة أمين سوق الصاغة⁶¹.

— عائلة الشقي : إحترفت تجارة العطور. وتقدم محمد عابد الشقي أميننا على العطارين (1864).

— عائلة بن مراد : تجار عطارين. ومن بينهم الباجي، ومحمد، وحمدة بن مراد (1905).

— عائلة العلمي : من أعيان تجار الحاضرة. ومن بينهم أحمد عضو المجلس الشوري، توفي سنة 1864، وعلي والطيب العلمي عضوي المجلس التجاري (1884).

— واشتهرت عائلات بن ميلاد، وبن ضيف الله، والبناني، وغيلب، والعباسي، والكامل، وبن جعفر، وكشك بتعاطي عدد من أفرادها صناعة وتجارة الشاشية بالحاضرة. وتخصّصت عائلات الخياطي، وعمران، والمساكني، والعلمي، وشقرون، والتاقورتي، والقمودي، وبن عبد القادر، والشامخ، وبن الأمين، وبن زاكور، وبن مولا هم، والريحاني في صنع وتجارة الحرير⁶².

— ومن أعيان التجار الصفاقسية بالحاضرة محمد بن أحمد اللوز، ومحمد بن محمد القلال أحد كبار تجار فندق الصفاقسية بسوق العطارين، ومحمد بن الحاج سعيد بن عبدالله أحد أعضاء المجلس المتجري⁶³.

وعرف قطاع التجارة بروز عناصر برجوازية في النصف الأول من القرن العشرين. ورغم قلة عددهم، إلا أنهم أثروا على النشاط التجاري. وكان لمبادراتهم دور كبير في تأسيس عدة مؤسسات مالية وتجارية وصناعية، ومن بين هذه العناصر:

— عبد الجليل الزاوش، ولد بمدينة تونس سنة 1873، وتوفي بها عام 1947. كان من التونسيين الأوائل المحرزين على الإجازة في الحقوق من الكليات الفرنسية. قام بجهود كبيرة لإقناع التجار التونسيين للتكتل في صلب تعاونيات

وفضلا عن دورها في مجال التجارة والأعمال، قامت هذه العناصر بدور بارز في هياكل التمثيل المهني والسياسي والاجتماعي. فقد قام محمد شنيق بدور هام في القسم التونسي للمجلس الكبير، وكذلك في الحجرة التجارية. كان عبد الجليل الزاوش عضوا بالندوة الشورية. وكان لأغلب هذه العناصر الإستعداد والقبالية للتعامل مع طرق التجارة العصرية، ومحاولة مجازاة نسق تطور التجارة الرأسمالية، فقد شارك بعض التجار التونسيين في معارض دولية وحصلوا على جوائز⁶⁸.

3. صغار ومتوسطي التجار

(أ) التجار الجربيون (الجرابة)

أجمعت المصادر التاريخية على حذق التجار أصيلي جزيرة جربة للتجارة، وامتلاكهم لمؤهلات فائقة بؤاتهم مكانة مرموقة في تجارة تونس في الفترة قيد الدراسة، وأهل جربة أعظم ثروتهم من المتجر⁶⁹. وقد ساهمت عوامل جغرافية وتاريخية وإقتصادية في نحت شخصية التاجر الجربي وجعله يقوم بنجاح بدور الوسيط بين المجتمع الأهلي والإقتصاد الرأسمالي. ما هي عوامل اختصاص الجربي بالتجارة؟ ما هو عدد التجار الجرابة وانتشارهم المجالي؟ ما هي خصائص التجار الجرابة؟ ما هي طبيعة العلاقة بين الجربي وحرفائه؟

□ عوامل اختصاص الجربي بالتجارة

تظافرت عوامل عديدة لدفع الجربي لمبارحة جزيرته وأهله للهجرة وتعاطي التجارة في مختلف جهات الإيالة وخارجها. ومن أبرز عوامل الدفع الكثافة السكانية العالية بالجزيرة ومحدودية مواردها الطبيعية والمنافسة الأجنبية :

— كثافة سكانية عالية : بلغ عدد سكان جربة حسب التعداد السكاني لسنة 1906 حوالي 31.800 نسمة وهو ما يعطي كثافة سكانية بالجزيرة تناهز 62 ساكن في الكيلومتر مربع. وارتفع عدد السكان إلى أكثر من 52.000 نسمة سنة 1936⁷⁰. وإذا أضفنا 5700 جربي يعيشون خارج الجزيرة، تصل الكثافة السكانية إلى أكثر من مائة ساكن في كلم، وهي كثافة عالية مقارنة بالكثافة السكانية بالجنوب التونسي والتي لا تتجاوز خمسة ساكن في كلم².

— محدودية الموارد الطبيعية : تعاني الجزيرة من عوامل طبيعية ومناخية غير ملائمة. فالأراضي الفلاحية ذات عطاء محدود، وكميات المياه المتوفرة غير كافية ودرجة ملوحتها عالية، وتتميز الأمطار بندرتها وعدم انتظامها. وقد أدت هذه

وشركات. وكان من مؤسسي "الإتحاد التجاري". كتب عديد المقالات في صحف "الزهرة" و"الحاضرة" و"الصواب" و"مرشد الأمة" حث فيها التجار والصناعيين التونسيين على الأخذ بأسباب التطور والنهضة الحديثة والإنخراط في التعليم العصري. وقام بتنظيم دروس في التجارة بالمدرسة الخلدونية. أصبح عام 1907 عضوا بالقسم الأهلي من الندوة الشورية.

وفي السنة ذاتها صدر العدد الأول من جريدة "التونسي" (Le Tunisien) لسان حال حركة الشباب التونسي. وكانت لعبد الجليل الزاوش مساهمات قيمة في الصحيفة، حلل فيها أسباب تردّي أوضاع التجار التونسيين في الفترة الإستعمارية وسبل الخروج من الأزمة التي تعاني منها التجارة الأهلية. ودافع في مؤتمر شمال إفريقيا، الذي إلتأم في باريس في أكتوبر 1908، عن الحرفيين والتجار من الأهالي وطالب بتحسين أوضاعهم المهنية والمادية ورفع أجورهم. خلف البشير صفر على رأس عمالة (قيادة) سوسة سنة 1917. عين شيخا لمدينة تونس عام 1934، ووزيرا للعلم سنة 1935، ووزيرا للعدل عام 1936، واستمر في هذا المنصب إلى سنة 1943⁶⁴.

— محمد شنيق : ولد بالحاضرة سنة 1889 وتوفي عام 1973. درس بالمعهد الصادقي، وتردد على دروس التجارة والمحاسبة التي كان يلقيها عبد الجليل الزاوش بالخلدونية. تحصل على شهادة في التجارة والمحاسبة⁶⁵. بدأ حياته المهنية كمتصرف بشركة خفية الإسم للمواد الغذائية (الإتحاد التجاري) أسسها عبد الجليل الزاوش وانهارت سنة 1920. أختير عام 1922 مديرا للبنك التعاضد المالي، البنك الأهلي، وعين عضوا بالحجرة الشورية للمصالح التجارية، ونائبا بالمجلس الكبير للبلاد التونسية عام 1922 ممثلا لحجرة التجارة الأهلية، انتخب رئيسا للقسم التونسي بالمجلس الكبير سنة 1928.

تبوأ محمد شنيق مكانة مرموقة في تجارة تونس وصناعتها. وفضلا عن تعاطيه التجارة والصناعة، كان من كبار الملاكين الذين استغلوا أراضيهم حسب طرق عصرية. عين وزيرا أكبر في مناسبتين الأولى من ديسمبر 1942 إلى ماي 1943، والثانية من أوت 1950 إلى مارس 1952⁶⁶.

— رمضان بن رمضان (1864-1939)، أصيل المهدية، من كبار منتجي وتجار زيت الزيتون بالساحل، مؤسس "النادي العالمي التجاري" سنة 1902، تحصل على الميدالية الذهبية من معرض الزرويج سنة 1895، ومعرض مرسيليا سنة 1906. عين بالقسم التونسي للمجلس الكبير⁶⁷.

ب) 2251 تاجرا يقضون عطلة بجملة تتراوح بين سنة وسنة ونصف، ويمثلون نسبة 36,5 %. وينشط 3399 تاجرا، من بين 3947، في مختلف جهات الإيالة التونسية. كيف ينتشرون مجاليا؟ ما هي مجالات تخصصهم؟

إنتشار التجار الجرابة بمختلف مناطق الإيالة التونسية (1940)

المنطقة الأولى	المجموع	النسبة المئوية	المدن	المجموع	النسبة المئوية
المنطقة الثانية	2.309	67,3 %	تونس وضواحيها	677	20 %
بنزرت	82		الخليدية	82	
فيري فيل	82		قربالية	6	
تبنجة	6		سليمان	233	
ماطر	233		نابل	4	
سجنان	4		قليبية	115	
باجة	115		منزل بوزلفة	90	
سوق الإربعاء	90		زغوان	54	
سوق الخميس	54		قنطرة الفحص	9	
غارديماو	9			2	
طبرقة	2				
المنطقة الثالثة	195	5,8 %	المنطقة الرابعة	73	2,1 %
الكاف	28		سوسة	20	
تاجروين	14		مساكن	3	
أبة قصور	36		الجم	4	
السرس	1		السواسي	3	
قلعة جردة	15		النفيضة	3	
مجاز الباب	44		السبيخة	4	
العروسة	3		قصور الساف	3	
قعفور	1		القيروان	12	
تبرسق	12		سبيطة	21	
مكث	35				
سليانة	6				
المنطقة الخامسة	67	2 %	التراب العسكري	78	2,2 %
صفاقس	55		مدنين	15	
قابس	12		جرجيس	13	
			بنقردان	50	

المصدر: Stablo, Les Djerbiens, pp. 92-93

العوامل إلى عدم انتظام المحاصيل الزراعية من سنة إلى أخرى في وقت ضاقت الجزيرة بسكانها بسبب تزايد عددهم.

— المنافسة الأجنبية: ما فتئت وطأتها تتعاظم في الأنشطة التي يتعاطاها سكان الجزيرة مثل صيد الأسماك والإسفننج، وكذلك منافسة السفن البخارية الأجنبية التي تستغل الخطوط التي يستغلها أصحاب القوارب الشراعية الجربيين⁷¹.

دفعت هذه العوامل وغيرها الجربي إلى مغادرة جزيرته والهجرة مؤقتا لتعاطي التجارة وهو النشاط المفضل لأغلب الجربيين. لكن عامل الجغرافيا لا يفسر وحده تخصص الجربيين في التجارة. ولا بد أن نأخذ بعين الاعتبار حقائق التاريخ الذي جعل من جربة: أولا، طريقا للتجارة البحرية مع المشرق الإسلامي. وثانيا، ملجأ الأباضية⁷² المضطهدين، الذين كونوا أقلية عقائدية متضامنة متأثرة ومجبرة على العمل والكد والجهد حتى تضمن لنفسها الخلاص. وثالثا، أتاح لها "السلم الفرنسية" الاستفادة من علاقات الإنتاج الرأسمالية والقيام بدور الوسيط بين السوق الرأسمالية والمجتمع الأهلي مع المحافظة على وسائل عمل تقليدية ونمط عيش محلي. إن تفاعل هذه العوامل أتاح للتجار الجرابة الانتقال من أقلية كمية إلى نخبة نوعية⁷³.

□ التجار الجرابة: عددهم وانتشارهم المجالي

لم تسعفنا الوثائق التي أمكن لنا الإطلاع عليها بإحصائيات شاملة حول عدد التجار الجربيين خلال الفترة قيد الدراسة حتى نأخذ فكرة دقيقة عن تطور عددهم على مرّ السنين وأماكن انتشارهم. وقد أورد جان قانيان إحصائيات تقريبية حول عدد التجار الجرابة وأماكن تواجدهم في دراسته حول سكان تونس سنة 1860⁷⁴. وتضمنت دراسة ريني ستابلو، الذي شغل خطة مراقب مدني بالجزيرة في أربعينات القرن العشرين، معطيات مرقمة حول التجار الجرابة في الداخل والخارج. أشار ستابلو في دراسته⁷⁵، أن عدد التجار الجرابة المسلمين بلغ عام 1940: 6.444 تاجرا يتوزعون على النحو التالي:

— 246 تاجرا يعملون داخل الجزيرة ويمثلون نسبة 4 % من مجموع التجار⁷⁶.
— 6198 تاجرا ينشطون خارج الجزيرة، ويمثلون نسبة 96 % من المجموع وينقسمون إلى:

أ) 3947 تاجرا، أي نسبة 64 %، ينشطون فعليا كباعة مواد غذائية وملابس وأقمشة وأغطية وفخار وخزف... بالإيالة التونسية والجزائر والمغرب وطرابلس ومصر وتركيا.

يمكن أن نستنتج، من خلال قراءة متأنية للإحصائيات التي وردت في جدول انتشار التجار الجربة بمختلف جهات الإيالة التونسية في سنة 1940 ما يلي :

– إستقطبت الحاضرة وضواحيها 2230 تاجرا جربيا عام 1940، وهو ما يمثل نسبة 65 % من التجار الجريبيين المقيمين بالإيالة، و 38 % من الجريبيين الذين بارحوا جزيرتهم. وتعود هذه النسبة الهامة إلى أن الجربي مدفوع، بحكم تعاطيه للتجارة، إلى الإستقرار غالبا بالمدن الكبرى ذات الكثافة السكانية العالية وهي قليلة في الإيالة التونسية.

– استقر التجار الجربة بصفة عامة بالشمال والوسط الشمالي للبلاد. ففي ماطر يعمل 233 تاجرا، وباجة 115، وسوق الإربعاء 90، وبنزرت 82، وفيري فيل (منزل بورقيبة) 82، وسوق الخميس 54، ومجاز الباب 44، وأبه قصور 36، والكاف 28، وسببيلة 21، وسوسة 20.

– يقل عدد التجار الجربة أو ينعدم تماما في مدن وقرى الجنوب الغربي وخاصة في المراقبات المدنية بقفصة وتوزر. وهي مناطق ذات كثافة سكانية منخفضة فضلا عن أن المنطقة الوسطى من البلاد تعتبر مجال عمل التاجر الصفاقسي الذي عرف بأنه لا يميل للإبتعاد كثيرا عن مدينته.

– يتواجد التجار الجربة بالمدن الساحلية بالجنوب مثل صفاقس⁷⁷ وقابس وجرجيس وبنقردان.

□ تجار جريبيون يعملون خارج الإيالة

من جملة حوالي أربعة آلاف تاجر جربي، يعمل 548 خارج الإيالة، من بينهم 411 بشرق الجزائر بمقاطعة قسنطينة⁷⁸ أغلبهم عطارة (10/9). وقد وجدوا منافسة شديدة من التجار المزابية الجزائريين الذين اختصوا في تجارة التفصيل. وانتشر 137 تاجرا جربيا بين كل من المغرب وطرابلس ومصر واسطنبول...

□ تجار يعملون خارج الجزيرة بصدد قضاء عطلتهم بجرية

كان التجار الجربة المهاجرين الذين يعملون خارج الجزيرة يعودون، حسب العادة إلى جربة، بعد سنة أو سنتين من العمل الدؤوب وذلك حسب متطلبات عملهم وما يتلاءم مع مصلحة كل منهم. ويكلف التاجر الجربي أحد أصدقائه أو أقربائه بإدارة شؤون دكانه. ويعود إلى مسقط رأسه بالجزيرة لقضاء عطلته بالقرب من عائلته، ويهتم بشؤونه الخاصة وفلاحته قبل العودة بعد عام أو سنة ونصف إلى إدارة دكانه في إحدى مدن الإيالة. وتضم هذه الفئة 2251 تاجرا

□ خصوصيات التاجر الجربي

يملك الجربي مؤهلات تجارية فائقة. فهو مجتهد وصبور وشديد الحرص على الربح، وإذا إلتمزم وفي⁸⁰. وهو مقتصد إلى حد الشح والبخل⁸¹. بقي التاجر الجربي وفيًا لعاداته وتقاليده. وتمتاز المؤسسة التجارية الجربية بالطابع العائلي. ففي أغلب الأحيان تجمع علاقات قرابة صاحب الدكان بمستخدميه. وتنشط هذه المؤسسة في حلقة مغلقة. فالتاجر الجربي صاحب الرأسمال لا يلتجئ عامة إلى الإقتراض من البنوك أو غيرها من مصادر التمويل. كما أن صاحب الدكان ومساعديه يتحملون على وجه التضامن مسؤولية شخصية عن جميع الإلتزامات الناجمة عن المشروع التجاري إن كانت أرباحا أو خسائر نظرا للثقة المتبادلة. ويجمع أطراف المشروع التجاري، في أغلب الأحيان، إتفاق شفاهي دون الحاجة إلى عقد مكتوب.

إختص التاجر الجربي في بيع المواد الصالحة للإستهلاك اليومي من مواد غذائية وأدوات منزلية. وكان عمليا في تعامله مع حرفائه. فهو يبيع بالدين (الطلوق)، ويمنح حرفاءه تسهيلات لتسديد ما عليهم من ديون، ويتعاطى الربا، وله مطلق الحرية في تحديد أسعار بضاعته في ظل غياب المراقبة الجدية⁸². الجريبيون أناس عمليون وتجار مهرة، انتشروا في المدينة العربية والمدينة الأروبية. لم يغيروا طرق عملهم (...) أغلبهم أميين ومنهم من يكتب ويقرأ العربية دون غيرها. لم تكن لهم إتصالات مباشرة مع البيوتات التجارية التي تستورد المواد الغذائية وغيرها. إختص جل التجار الجربة في تجارة التفصيل ويتزودون من تجار سوق القرانة (اليهود)⁸³.

يكابد التاجر الجربي، العامل في الحاضرة أو بقية التجمعات السكانية بالإيالة، ظروف عمل مضنية وشاقة. فهو يعمل بدكانه من الصباح إلى المساء دون انقطاع، باستثناء فترة قصيرة يتناول خلالها غذاء بسيطا. وهو يعيش دون حياة عائلية بما أنه ترك الزوجة والأطفال في مسقط رأسه. ولا يقيم الأفراح في المناسبات الهامة في الحياة، مثل الزواج أو الولادة أو الختان، إلا في الجزيرة التي يعود إليها نهائيا في بداية غروب حياته ليعتني بفلاحته.

تمتاز هجرة التاجر الجربي بأنها مهنية، فردية، ومؤقتة. وعندما يعمل في الحاضرة أو في مكان آخر بالإيالة أو خارجها، يكلف أحد أقربائه أو أصدقائه

توزيع التجار الجرابية حسب الفروع التجارية (1940)

الفروع التجارية	المجموع	النسبة المئوية من مجموع التجار
عطارة ، بقالة	2.757	81 %
باعة الملابس والمنسوجات	297	8 %
باعة الفخار والخزف	68	2 %
حاكة ، نساجين	123	3,6 %
أصحاب مقاهي ، مطاعم	26	0,8 %
حلاقين ، بلعاجية...	128	4,6 %

المصدر : 91 p. *Stablo, Les Djerbiens*

نلاحظ من خلال قراءة ما جاء في الجدول أن نسبة 81 % من التجار الجرابية بقالة (عطارة) (5/4). إلا أن التجار الجرابية، الذين ذاع صيتهم بين الأهالي على أساس اختصاصهم في البقالة، اشتغلوا في واقع الأمر بمختلف أنواع وفروع التجارة فهم :

— سوقية : والسوقي هو تاجر يبيع في دكان ضيق الزيت والخبز والقديد المملح.

— تجار صوف اللفة الذي يحمل كذلك اسم "سوق الجرابية" ويبيعون الفرش (الزرابي)، ومنتجات صوفية مثل الفوطة والملية القطنية ذات اللون الأزرق والفوطة الحريرية ذات الألوان الزاهية للنساء، والكدرن للرجال، والبشاكر والأغطية الصوفية، والبطانية ذات الخطوط العريضة الرمادية. ويعمل في السوق ذاته دالكون جرابية. وبما أن أسواق مدينة تونس تغلق، عصرئذ، أبوابها ليلا ويحجر المبيت بدكاكين السوق، كان التجار الجربيين يعدون وجباتهم الغذائية وينامون ليلا في الوكالة الكائنة بسوق اللفة أو بوكالة سوق القماش⁸⁶.

— تجار بنهج المالطيين يبيعون بذور الخضر الجافة (الزراع)، وشتى أنواع البزور والحبوب : حلبة، (زيوان). وكان سكان الحاضرة يطلقون على نهج المالطيين إسم "نهج الزراعية".

— باعة فواكه جافة بسوق الفكّة أمام جامع الزيتونة

— باعة الأواني والأدوات الطينية والفخارية والخزفية (الفخارية) تجلب

بإدارة شؤونه بالجزيرة والاعتناء بفلاحته. وعند عودته إلى جربة لقضاء عطلة مطولة يعهد إلى أحد الأقارب أو الأصدقاء بالسهر على إدارة شؤون دكانه. وما يميز هذا التنظيم هو أنه في كل مراحل جربي صرف. فالجربيون لا يشركون غيرهم من التونسيين في أعمالهم. ولا يتعاملون غالبا إلا مع الجربيين الذين تربطهم بهم صلة قرى، أو ينتمون إلى نفس القرية أو المشيخة التي ينتمي إليها صاحب الرأس مال. وبالتالي فإن الرابطة عائلية، وفي غياب ذلك محلية ضيقة. وهي عوامل ساهمت في استقرار ونماء التجارة الجربية⁸⁴.

اختص الجربيون في تجارة التفصيل : البقالة أو العطارة. وأصبحت كلمة جربي تعني اصطلاحا لدى عامة التونسيين وخاصة في الحاضرة عطار. وامتزجت المجموعة الإثنية في أذهان الناس باختصاص مهني وهي ظاهرة طريفة. ينتشر التجار الجرابية في أحياء المدينة الغنية والفقيرة، فليس لهم حي خاص يمارسون فيه مهنتهم. وتبقى دكاكينهم في الأحياء الأروبية والأهلية مفتوحة أمام العموم كامل أيام الأسبوع إلى ساعة متأخرة من الليل. عرف عن التجار الجربيين التنظيم المحكم والصبر ومرونة التأقلم والذكاء والفطنة في ميدان التجارة وإدراكهم المهدف للإقتصاد⁸⁵.

يكون دكان الجربي، غالبا، ضيقا. وتباع فيه البضائع والمنتجات المختلفة : مواد عطرية، غلال، خضر، سمك مجفف (وزف)، عقاقير، حلويات، عطورات، مواد مدرسية، لعب، بترول... يملك التاجر الجربي ذاكرة قوية تتيح له مسك حساباته مع حرفائه الذين يمنحهم تسهيلات لدفع ديونهم. وهو حاذق ومقتصد وحريص على الإذخار. ولذلك كان غذاؤه بسيطا، ولا يستهلك إلا الخبز البائت الذي لا يباع. ويقتات أساسا من "الزمية"، وهي خليط من فاريينة القمح والشعير المخلوطة بالزيت الذي يأخذه من القطار. ويستهلك من الخضر التي يبيعها بدكانه.

إن حياة التاجر الجربي حياة تقشف ومكابدة وعمل مضني. فهو يطبخ وجباته الغذائية على موقد الفحم (كانون) في مؤخرة الدكان الذي يأوي في المساء العمال الذين ينامون على سدة يصلون إليها بتسلق سلم يقع نصبه في الليل. ويحتمون من البرد بأغطية صوفية يقع جلبها من مسقط رأسهم.

□ توزيع التجار الجرابية حسب الفروع التجارية

يتعاطى أغلب التجار الجرابية بيع المنتجات الصالحة للإستهلاك اليومي من مواد غذائية وأدوات منزلية وغيرها في دكاكين منتشرة بمختلف مدن وقرى الإيالة وخارجها.

مباشرة من جزيرة جربة على ظهر مراكب ذات محرك لتفادي كسرها إذا نقلت عن طريق البر.

— باعة أكالات خفيفة (كفتاجية) في دكاكين صغيرة قرب أماكن العمل والميناء. وهذه الفئة تحتل أسفل سلم التجار الجربيين من حيث الثروة والإعتبار.

□ الجالية التجارية الجربية : روح تكافل وثقة متبادلة

مثّلت هجرة التجار الجربيين للعمل خارج الجزيرة مصدر رخاء للتاجر المهاجر ولعائلته⁸⁷. إن القول بأن كل الجربيين الذين يتخذون التجارة مهنة جمعوا ثروات أمر مبالغ فيه، لكن أغلبهم حصلوا على أرباح لا يستهان بها. وقد استطاع بعضهم بفضل استثمار الرأسمال بصفة مستمرة، امتلاك عدد من دكاكين العطرية. وتضمّ الفئة الميسورة بعض تجار الجملة الذين يقيمون في الحاضرة ويشكلون مجموعة إثنية مرموقة⁸⁸. ورغم ثرواتهم الطائلة فقد حافظوا على نمط حياتهم البسيط، وصلاتهم بالجالية الجربية التي تجمعها روح التكافل وتسود أعضاؤها الثقة المتبادلة⁸⁹. وقد أسسوا شركات تجارية وبنكية سمحت لصغار التجار الجربة بالحصول على قروض بشروط ميسرة لتنمية تجارتهم.

كان شيخ الجربة بالحاضرة يدير شؤون التجار الجربيين وغيرهم من أهل الجزيرة. وهو الوسيط بينهم وبين شيخ المدينة، والمكلف بجمع الضرائب وكل ما يخص الحالة المدنية من زواج وولادة. وهو الذي يسوّي بالحسنى الخلافات التي قد تنشأ بين الجربيين.

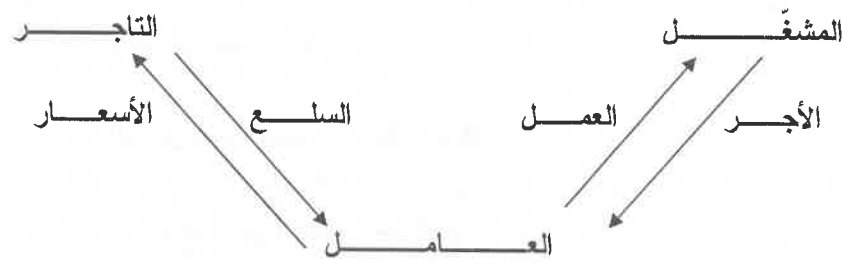
إن تعلّق التاجر الجربي بمسقط رأسه كبير. وعند بلوغه سنّاً معينة يعود نهائياً إلى قريته للإعتناء بفلاحته. وفي الأثناء فإن أبناءه قد تمرّسوا على المهنة واكتسبوا الخبرة الكافية لأخذ المشغل والتفرغ لإدارة الدكان ومواصلة النهوض بأعباء هذه المهنة الشاقة.

□ العلاقة بين التاجر الجربي وحرفائه

يلعب الشراء بالدين، (الشراء بالطلاق)، دوراً هاماً في اقتصاد العائلات التونسية في الفترة قيد الدراسة. فالعمال والمستخدمون وغيرهم الذين يشترون السلع والمواد الغذائية الضرورية نقداً أقلية. إن أغلب السكان يشترون بالدين (الدفع المؤجل). وقد مثل التاجر الجربي في كل حيّ حجر الزاوية لنظام شراء بالدين للمواد الاستهلاكية الأساسية.

اختصّ التاجر الجربي ببيع عدد كبير من المنتجات، فهو يبيع، فضلاً عن السميد والعجين الغدائي والبيض والزيت والسكر والقهوة والشاي والتوابل والشكلاطة والغلّال الجافة والخبز والخضر والغلّال والحليب ومشتقاته والتبغ والسجائر والبتروول ولا ينقص إلا اللحم. وجعل هذا التنوع الكبير في المنتجات والسلع والمواد التي يبيعها الجربي منه المزود الذي لا غنى عنه في كل حيّ سكني. وقد سمحت تسهيلات الدفع، والبيع مع الدفع المؤجل، التي يمنحها الجربي لحرفائه من ذوي الدخل الضعيف أو المتوسط، بتوسيع شعاع مجال عمله على حساب دكاكين بقية التجار. فهو أوّل من يمنح وآخر من يسحب ثقته من الذين لا يمكنهم العيش دون الشراء بالدين⁹⁰.

كان العمال والموظفون يتقاضون أجورهم بعد أن يعملوا لفترة تتراوح بين 15 يوماً وشهراً. فقد نصّ أمر 7 فيفري 1940 في بنده الثاني على ما يلي " يجب دفع أجور عمال التجارة والصناعة مرتين في الشهر على الأقل، تفصل بينهما فترة 16 يوماً. ويجب تمكين الموظفين من مرتباتهم مرة في الشهر على الأقل ". ومهما كان نظام التأجير، كيف يمكن للعامل أو الموظف أن يوفر حاجيات عائلته الأساسية في انتظار حصوله على أجره ؟ وبالنظر إلى أن الأجور زهيدة ولا تسمح بادّخار مبلغ مالي ولو كان محدوداً، فإن العمال والموظفين وغيرهم مضطرين لشراء حاجياتهم المعاشية بالدين. وعندما يتقاضون أجورهم يوزعونها على العطار الجربي والجزّار وتاجر الملابس...



إن تعامل الأجير مع التاجر الجربي عن طريق الشراء مؤجل الدفع يفرض عليه تدائناً دائماً. وطالما كان للعامل دخلاً منتظماً، فإنه يكون قادراً على مجابهة الشراء بالدين. وفي حالة فقدانه لعمله فإنه يجد نفسه مضطراً للتدائناً على المدى المتوسط لتأمين أسباب العيش. يمهّل التاجر الجربي عادة الحريف الوفي لفترة محدّدة، ويواصل تزويده بما يحتاجه. وحالما يظفر الأجير بعمل يسدّد غالباً ما

□ عوامل إقبال الصفاقسي على تعاطي التجارة

إنخرط عدد هام من العائلات الصفاقسية، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، في النشاط التجاري وذلك منذ منتصف القرن الثامن عشر. فقد أقدمت 95 عائلة على هذا النشاط الاقتصادي وهو ما يمثل حوالي 46% من العائلات القاطنة بالمدينة⁹³. ما هي العوامل التي تقف وراء إقدام العائلات الصفاقسية على تعاطي النشاط التجاري؟ لا نعتقد، مثل علي الزواري ومبروك الباهي، أن القول بموهبة الصفاقسي في المجال التجاري وحسن إستغلاله للمعطيات الإقتصادية كافيان لتفسير شغف الصفاقسيين بالتجارة. ونرجح الرأي القائل أن اندفاع العديد من العائلات الصفاقسية للإنخراط في النشاط التجاري يعود إلى الأرباح الهامة التي كان يحققها تجار المدينة عندما ازدهر النشاط التجاري بصفاقس وببقية المدن الساحلية.

وأشار علي الزواري أن الأرباح تراوحت بين 34% و 37% من الأموال الموظفة في التجارة⁹⁴. كما أن غياب منافسين في الميدان التجاري من الأقليات الأوروبية واليهودية في صفاقس قبل القرن التاسع عشر، سمح بإنخراط واسع للعائلات الصفاقسية في ذلك النشاط المربح. وحالما اشتدت المنافسة بعد تزايد عدد العائلات الأوروبية واليهودية التي استقرت بالمدينة في مطلع القرن التاسع عشر، بدأت صعوبات القطاع التجاري تتراكم، وتماثلت مشاكله مع ما كانت تعانيه التجارة التونسية بفعل الدور المتصاعد للأوروبيين واليهود في المجالات الإقتصادية. جمع التجار الصفاقسيون ثروات هامة في مدينتهم، وساهموا إلى حد كبير في نشر تداول النقد بالمجتمع المحلي. أدى تغيير موازين القوى العسكرية والتجارية في الحوض الشرقي للبحر المتوسط لفائدة العالم الرأسمالي إلى تقهقر تجارة صفاقس مع المشرق⁹⁵.

□ خصوصيات التاجر الصفاقسي

التجار الصفاقسيون غيورون ومتعصبون (chauvins) وأصحاب مبادرة. ولا يتركون مكانا لمنافسيهم في مدينتهم باستثناء تجار الفخار والخزف الجربيين. وهذا النفور من التاجر البراني قد يكون وراء قلة التجار غير الصفاقسيين بالمدينة. وإذا كان التاجر الصفاقسي لا يرى بعين الرضى وجود منافسين له في مدينته، فإن موقفه يتغير إذا تعلق الأمر بتأسيس شركات أو مشاريع تجارية مشتركة. ولنا العديد من الأمثلة على شركات أسسها تجار صفاقسيون مع نظرائهم الجربيين أو الطرابلسية أو غيرهم⁹⁶. وقد وصف محمد سلامة التجار

عليه من ديون. وفي حالات أخرى، وخاصة في فترات تأزم الأوضاع الإقتصادية، يعجز الحرفاء عن تسديد ديونهم لتجار التفصيل الذين يواجهون بدورهم صعوبات للوفاء بتعهداتهم المالية وتسديد الديون المتخلدة بدمتهم لدى مزوديهم تجار الجملة. وقد سجلت حالات إفلاس تجار بسبب ثقتهم المفرطة في زبائنهم الفقراء.

لعب التجار الجرابية دورا هاما في اقتصاد الإيالة خلال الفترة الإستعمارية. وقاموا بدور الوسيط بين المجتمع الأهلي والسوق الرأسمالية. وقد تمكن عدد منهم من التأقلم مع متطلبات الاقتصاد الرأسمالي، وطوّروا وسائل عملهم، وأصبحوا يشرفون على بيوتات وشركات تجارية كبرى. وجمعوا ثروات طائلة. حافظ التجار الجرابية على نمط حياتهم المحلي مما سمح لهم باستثمار أرباحهم لتوسيع مشاريعهم التجارية. ورغم المكانة المرموقة التي اكتسبها بعضهم في الحاضرة، فلم تتحالف البرجوازية الجرابية إلا نادرا مع البرجوازية التجارية "البلدية"⁹⁷. وكان التجار الجرابية ممثلين في المجلس المتجري الذي ينظر في المسائل والقضايا التجارية⁹⁸.

لئن تمكنت أقلية من التجار الجرابية من مجاراة نسق الإقتصاد الرأسمالي، فإن الأغلبية عجزت عن الصمود أمام الهجمة الإستعمارية. فهي لا تملك الأدوات الضرورية لكسب صراع تجاري غير متكافئ. فقد تضرر صغار التجار الجرابية من مزاحمة التجار الفرنسيين واليهود المندمجين في الدورة الإقتصادية الرأسمالية، والتضييقات التي فرضتها سلطات الحماية، وصعوبات التزوّد بالبضائع بسبب ظروف الحرب العالمية الثانية. وقد اضطر العديد من التجار الجرابية وخاصة تجار التفصيل ونصف الجملة للتخلي عن عدد من العاملين معهم.

(ب) التجار الصفاقسيون (الصفاقسية)

كان للتجار أصيلي مدينة صفاقس دورا بارزا في تجارة تونس خلال الفترة قيد الدراسة. وقد أشع التجار الصفاقسية، إنطلاقا من مدينتهم، على وسط وجنوب الإيالة. واستطاعت بعض العائلات التأقلم مع مقتضيات الإقتصاد الرأسمالي، وطوّرت وسائل عملها، ووسّعت مجاله وقامت بدور الوسيط بين الأهالي والسوق الرأسمالية. ما هي أسباب إقبال الصفاقسي على التجارة؟ ما هي خصائص التاجر الصفاقسي؟ ما هي أهم العائلات الصفاقسية التي كان لها باع في المجال التجاري؟

زادت وطأة منافسة التجار الرأسماليين اليهود والنصارى في الربع الأخير من القرن التاسع عشر. وتضررت العائلات التجارية الصفاقسية التي عجزت عن التأقلم مع الأوضاع الإقتصادية التي خلقها الإستعمار. فقد تخلت عائلة النوري عن النشاط التجاري ووجهت نشاطها، في بداية القرن العشرين، لاقتناء الأراضي والعقارات.

□ عائلات صفاقسية اشتهرت بتعاطي التجارة

اشتهرت عائلات صفاقسية بتعاطيها للتجارة خلال القرنين التاسع عشر والعشرين ومن بينها :

— عائلة السلاّمي : حمودة، محمد بن حمودة، علي، الحاج محمود، عبد العزيز، عبد السلام، ابراهيم الذي شغل خطة أمين التجار، الحاج محمد بن عبد السلام كان هذا الوجيه من ثقات التجار وعمدهم بالديار التونسية وثر الإسكندرية حيث اكتسب معزة ذوي الفضل ومودة ذوي العفة والنبيل¹⁰¹.
— عائلة الجلّولي : بيت الجلّولي في صفاقس من البيوت المشهورة، وآثارهم مأثورة¹⁰². وفضلا عن رسوخ قدمهم في خدمة البايليك، تعاطى عدد من أفراد العائلة التجارة ومن بينهم : بكار الذي توفي عام 1826، ومحمود بن بكار الذي توفي سنة 1839، ومحمد بن محمود الذي توفي عام 1849، وفرحات بن محمود المتوفي سنة 1854.

— عائلة مقديش : محمود مقديش الصفاقسي أقبل على دنياه ومتاجره، ثم تقدّم وكيلًا على عشر الزيت وشرائه للدولة، ونالته بذلك المحنة على يد الوزير شاكير صاحب الطابع، ففني المال¹⁰³. واحترف عدد من أفراد هذه العائلة بالتجارة ومن بينهم الحاج أحمد، والحاج محمد، وحسن مقديش.

— عائلة الفندري : ومنها الحاج محمد، والحاج أحمد، وعلي.

— عائلة الغراب : ومنها الحاج محمد، وحمودة، والحاج حسن، وقاسم، ومحمد.

— عائلة النوري : ومنها علي بن محمد، ومحمد بن أحمد، ومحمد حميدة بن أحمد، ومحمود.

— عائلة الشرفي : ومنها الحاج محمد، وعلي بن يونس، ومحمد المؤدب، وأحمد، ومحمد.

— عائلة الشعبوني : ومنها محمود، وابراهيم، والحاج محمد.

كما اشتهرت عائلات غربال، والمسدي، والزحاف، ودمق، والفخفاخ، وعبدالمولى، والعش، والزواري، وعبيد، والعفّاس، والعيادي، والجمل، والسقة،

الصفاقسيين بقوله "إنهم أشد الناس مباحكة في البيع والشراء والبخل. لهم همّة في جمع المال مع دين متين في المتاجرة"⁹⁷. يتعاطى التاجر الصفاقسي تجارة التفصيل داخل المدينة أو تجارة التوريد والتصدير. وكان يحتكر تجارة زيت الزيتون والصابون بمدينته⁹⁸.

هل أن مهنة التجارة متاحة في صفاقس لكل الذين يرغبون في تعاطيها ؟ وللإجابة عن هذا السؤال، نورد ما قاله علي الزواري، أصيل المدينة. فقد أكد أن العائلات الصفاقسية تحرص على تدريب أبنائها مهنة آبائهم منذ الصغر وتحافظ على أسرارها. ولم يشذ النشاط التجاري عن هذه العادات والتقاليد خاصة وأنه يقتدر غالباً بامتلاك دكان في السوق، وهو ما يجعل هذا النشاط المهني مرغوباً فيه بدرجة كبيرة.

تخصّصت عدّة عائلات صفاقسية في النشاط التجاري ومن بينها، على سبيل الذكر لا الحصر، عائلات الفندري، والغراب، والنوري، ومقديش، والمسدي، وكمون، والسلاّمي وغيرها. ولم يمنع احتكار بعض العائلات الصفاقسية للنشاط التجاري بالمدينة عدداً من أبناء فئات مهنية أخرى، مثل الحرفيين والمؤدبين وغيرهم، من تعاطي هذا النشاط. وأصبحوا من أعيان التجار مثل الحاج محمد المؤدب الشرفي، والحاج أحمد بن سالم شيخ روجه المؤذن وغيرهم. وحافظت عائلات أخرى على التداول على خطة أمين التجار مثل عائلة علولو⁹⁹. أتاح النشاط التجاري لعدد من الصفاقسيين امتلاك ثروات هامة استثمروها لشراء أراضي فلاحية، ومنازل فخمة، ومخابر ومعاصر زيت الزيتون في منطقة صفاقس وفي المناطق التي ينشطون فيها تجارياً مثل الساحل والجريد والأعراس.

لا يختلف التجار في طريقة عيشهم عن بقية أهالي المدينة. فهم حريصون على إدخار الأموال و"لهم همّة في جمع المال"، وتوجّه لحصر إنفاقهم اليومي فيما هو ضروري. إلا أنهم مسرفون في المواسم والأعياد الدينية والمناسبات العائلية من زواج وولادة طفل ذكر، وعند أداء فريضة الحج. ويستغلّون هذه المناسبات لإبراز مظاهر ثروتهم. وتعكس المنازل الفخمة التي شيدها كبار التجار الصفاقسيين رغبة في التفاخر وإظهار مكانتهم في المجتمع. وقد ذكر لنا علي الزواري المنازل الفاخرة التي تملكها عائلات الفندري والشرفي بنهج الشيخ التجاني بمدينة صفاقس، والجلولي بنهج الدريّة، وكمون بنهج سيدي علي الكراي، والسماوي بنهج بن قدور، والسلاّمي بنهج الشيخ علي النوري¹⁰⁰، ويحظى التاجر بالإحترام والتقدير خاصة إذا قام بفريضة الحج.

وشبشوب، والجراية، والنيفر، وشيخ روحه، والفقي، والشعري، وخروف، وكمون، وكريشان، والكراي، والمهيري، والمنيف، وسيالة، والميلادي، وعلولو، ومذيب، وبسباس، وبوعزيز.

من أعيان تجار صفاقس في النصف الأول من القرن العشرين الذين كانوا يقومون بدور الوسيط بين تجار الجملة الفرنسيين واليهود من جهة وتجار التفصيل التونسيين : محمد المزغني، والحاج علي علولو، ومحمد بن صالح، وميلاد كعنيش، وعلي كمون، والحاج الطاهر الميلادي، والحاج الحسين المعلول، والمختار بن سالم، وحمودة والطيب وسليم القلال، وعبد الرحمان اللوز نائب رئيس الحجر المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب وعضو المجلس الكبير للبلاد التونسية (1928)، ورجب التركي، والطيب كمون عضو الحجر التجارية بالجهة. وقد تعاطوا تجارة اللوز والزيت والتمور والصوف ومنتجات المستعمرات من قهوة وشاي وسكر¹⁰⁴.

قام التجار الصفاقسيون بدور هام في تجارة الإيالة التونسية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين. وكان لبعض العائلات الصفاقسية مساهمة فعالة في ربط الصلة بين المجتمع الأهلي والسوق الرأسمالية. وكان التجار الصفاقسيون يشعرون من مدينتهم على وسط وجنوب البلاد. ولئن نجح بعض التجار في التعامل مع مقتضيات الإقتصاد الرأسمالي، وشقوا طريقهم بثبات، ونالوا مكانة مرموقة بين تجار الجملة، فإن أغلب التجار الصفاقسيين تضرروا من مزاحمة التجار الفرنسيين واليهود المدعّمين سياسيا وإقتصاديا من قبل سلطات الحماية. ولم يبق أمام أغلب التجار الصفاقسيين إلا تعاطي تجارة التفصيل ومحاولة الصمود في فترات تأزم الأوضاع الإقتصادية وهي كثيرة في الفترة الإستعمارية.

رغم سيطرة الأوروبيين وخاصة الفرنسيين على تجارة البلاد الخارجية والفضاءات التجارية العصرية بالحاضرة والمدن المعتبرة، فقد نجح عدد من تجار جربة وصفاقس في تكوين مؤسسات تجارية متوسطة وصغرى مزدهرة يناهز عددها الألف¹⁰⁵. وتمكّن بعض التجار التونسيين من استغلال ظرفية الحرب العالمية الثانية لجمع ثروات طائلة بفضل الإتجار في السوق السوداء، واستغلال ما تركه الجيش الألماني من مؤن ومعدات بعد مبارحته البلاد التونسية. قرّرت السلطات الفرنسية محاسبة الذين تعاملوا مع قوات المحور وأثروا بواسطة الإتجار بطرق غير مشروعة بهدف معاينة كل من إستفاد من هزيمة فرنسا. وقد مثل العديد من التجار أمام المحاكم المختصة وسلّطت على بعضهم غرامات مالية¹⁰⁶.

(ت) تجار بقية جهات الإيالة

إن تركيزنا على التجار الجراية والصفاقسية لا يعني بالمرّة أنهم احتكروا، دون غيرهم، تجارة تونس الداخلية. فقد ساهم تجار كل المناطق، بنسب متفاوتة، في تنشيط الحركة التجارية كل من موقعه. ونسوق بعض الأمثلة، على سبيل الذكر لا الحصر، فقد اختصّ التجار المطاوة (أصيلي قرية المطوية من عمل الأعراض)، ببيع الخضر بفندق الغلة بالحاضرة أو على متن عربات يطوفون بها أنهج وأزقة مدينة تونس. وقد عرفوا بباعة الفصول الأربعة...

وكان تجار الوطن القبلي يؤمّون بانتظام أسواق مدينة تونس بعرباتهم المحملة بالخضر والغلّال. ويروجّ تجار نابل الأواني الفخارية والخزفية، وتجار القيروان الفرش (الزرايبي) والأواني النحاسية. أما تجار الجريد فكانوا يزودون أسواق الحاضرة وبقية المدن بالأغطية والملابس الصوفية (البرنس)، والتمور الرفيعة من صنف دقلة نور والعادية من نوع العليق أو الكنتيشي. ويبيع التاجر القرقي الأخطبوط المجفّف، والقابسي الرمان والحناء¹⁰⁷. وكان لتجار الزيت بسوسة من أمثال محمد عكاشة ومحمود التريكي، وببنزرت من أمثال الحاج محمد الغربي وعثمان بن الحاج قاسم وأحمد القروي ومحمد بوكراع وغيرهم دورا فعّالا في تجارة هذه المادة¹⁰⁸.

(ث) حصّة التجار في اليد العاملة النشيطة

كم عدد التونسيين والأوروبيين الذين يتعاطون مهنة التجارة بمختلف فروعها بالإيالة التونسية؟ ما هي نسبة التجار في المجتمع التونسي خلال الفترة قيد الدراسة؟ ما هو وزنهم العددي؟ بقدر ما كان طرح هذه الإشكالية مشروعا، بقدر ما تبقى الإجابة عنها صعبة المنال لأسباب موضوعية أهمّها: غياب إحصائيات دقيقة ومسترسلة لعدد السكان وتوزّعهم حسب الفروع المهنية قبل فترة الحماية. وبعد سنة 1881 حرصت السلطات الإستعمارية، لأسباب سياسية وإقتصادية، على تحيين الإحصائيات الخاصة بالجاليات الأوروبية دون غيرها. في حين لم تتوفر المعطيات الإحصائية الخاصة بالأهالي إلا بعد سنة 1911.

إن الأرقام التي أوردها بعض الرحالة الأوروبيين الذين زاروا الإيالة التونسية في منتصف القرن التاسع عشر، من أمثال لالمان وغيره، تعتبر مجرد تقديرات يجب أخذها بكل حذر ولا ترقى إلى مستوى إحصائيات دقيقة تشمل التجار المشتتين في أرجاء الإيالة. وبناء على ذلك يبدو أن ما توفّر من وثائق لا يسمح لنا بتقديم أرقام ولو كانت تقديرية لعدد التجار. ذكر شارل لالمان أن الجالية التجارية

الباتيندة ويؤدون في المقابل مبلغا جزافيا تحدده مصالح الجباية. ولا يجب أن يغيب عن أذهاننا أن سكان الريف يمثلون في منتصف القرن العشرين نسبة 65 % إلى 70 % من العدد الجملي لسكان تونس الذي يناهز ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف نسمة.

II. التجار اليهود

قام التجار اليهود بدور هام في الحياة الاقتصادية للبلاد التونسية في الفترة الاستعمارية. وقد تضافرت عوامل هيكلية وظرفية ساعدتهم على تبوؤ مكانة مرموقة في تجارة تونس وسمحت لهم بتقوية نفوذهم الاقتصادي. استغل التجار اليهود أحسن استغلال الأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الناجمة عن الاحتلال الفرنسي للبلاد. واندمجوا في المجتمع الاستعماري وخدموا مصالحه وجنوا ثمار تأقلمهم مع الأوضاع الجديدة على حساب مختلف الفئات الاجتماعية الأهلية. ما هو حجم الجالية التجارية اليهودية؟ كيف يتوزع التجار اليهود، وما هي إختصاصاتهم؟ هل استغل التجار اليهود ظرفية الإستعمار لخدمة مصالحهم؟ كيف كانت علاقتهم بالأهالي؟

1. الجالية التجارية اليهودية غير متجانسة

أ) جالية لا تمثل خصائص إثنية محددة

يعود مجيء اليهود إلى البلاد التونسية إلى عهود قديمة. وهم ينتسبون إلى أصول مختلفة. فقد أفادت المصادر التاريخية أنه لما بسطت الامبراطورية الرومانية سلطتها على البلاد كان لليهود عصرئذ قدم راسخة بالبلاد التونسية، وكانت متاجرهم نافقة. ولما خرج المسلمون فارين بدينهم من الأندلس لما لحقهم من الاضطهاد على أيدي النصارى الإسبان، وطردتهم الجماعي عام 1018 هـ/ 1610 م، قدم الكثير منهم واستقروا بتونس. وشملت الهجرة كذلك عددا كبيرا من يهود غرناطة وقرطبة الذين تعرضوا للاضطهاد وانتشروا بشمال البلاد وخاصة الحاضرة والمدن التي يسكنها أبناء جلدتهم¹¹³. تدعمت صفوف الجالية اليهودية الأهلية بقدم يهود الأندلس الأكثر تمدنا وتحضرًا والحائزين على معلومات واسعة في التجارة والصناعة. وكانوا لها خير مساعد استفادت منه قدر الإمكان¹¹⁴.

بالحاضرة تضم، في منتصف القرن التاسع عشر، 200 دكان سوقية، و 265 تاجر فحم، و 160 تاجر حليب، و 132 جزار. وإذا أضفنا إليهم تجار المعاش والأقمشة والملابس فإن عددهم قد يناهز الألف¹⁰⁹.

ويستفاد من معطيات تعداد السكان لسنة 1911 أن عدد الفرنسيين المقيمين بالإيالة في ذلك التاريخ يناهز 46 ألف نسمة من بينهم 7000 يتعاطون التجارة وهو ما يمثل نسبة 15 %. وفي سنة 1921 تجاوز عدد الأوروبيين 156 ألف، يعيش 21 % منهم من التجارة والنقل. وانخفض عدد الفرنسيين الذين يرتزقون من المهن التجارية في السنة ذاتها إلى 6738، أي 12 % من عددهم الجملي الذي فاق 54 ألف نسمة. ويشغل 10 % من الإيطاليين، أي حوالي 8500، في التجارة سنة 1921¹¹⁰. وبالإعتماد على المعطيات التي وردت في الإحصائيات الخاصة بتعداد السكان لسنتي 1936 و 1946، يتعاطى التونسيون بنسبة 4 % أنشطة تجارية عام 1936، و 9 % سنة 1946. ومقابل زيادة نسبة التونسيين الذين يتعاطون التجارة، فإن عدد الأوروبيين إنخفض من 18 % سنة 1936 إلى 13 % عام 1946¹¹¹. وأفاد جول ليبدي أن عدد التجار التونسيين والأوروبيين إرتفع من 52 ألف عام 1931 إلى 55 ألف سنة 1946¹¹².

عدد دكاكين بعض أصناف التجارة بتونس (1955)

بكال - عطار	بيع النسيج	بيع الأحذية	بيع الآلات الكهربائية
9.663	2.200	222	163
2.079	1.177	117	111
1.010	57	8	7
3.089	1.234	125	118
948	150	31	12
466	150	11	5
493	229	-	8

المصدر: J. Lepidi, L'économie tunisienne, p. 68.

وفي سنة 1952 بلغ عدد الذين يدفعون الأداء على المهن التجارية والصناعية المسمى "باتيندة" 8579 أروبيا و 25032 تونسيا (مسلمين ويهود). ويكون المجموع 33611. وإذا أضفنا 2034 شركة، بما فيها الشركات المنجمية، يناهز عدد الذين يدفعون أداء "الباتيندة" 35645. ولا تعكس هذه الأرقام، على أهميتها، العدد الحقيقي للتجار لعدة أسباب من بينها أن صغار التجار والحرفيين لا يدفعون أداء

على جميع الأسباب التي ينال بها الإنسان العلم والثروة، وقلماً أن تجد إدارة مالية أو تجارة تخلو من حذاق اليهود¹²⁰.

لئن كان أغلب اليهود القرائة لهم أصول إيطالية أو ينسبون أنفسهم إلى هذا البلد، فإن كل القرائة الذين يعيشون في تونس ليسوا إيطاليين. فقد أصبح من المسلم أن كل اليهود القادمين من بلدان أوروبية يصنفون يهود قرائة، وكل اليهود القادمين من بلد إسلامي يصنفون يهود توانسة. وتبعاً لذلك يوجد من بين القرائة، في الفترة قيد الدراسة، يهود بريطانيين قدموا من منطقة جبل طارق، ونمساويين قدموا من منطقة ترياست (Trieste) الخاضعة للنمسا عصرئذ. كما انضم إلى القرائة بعض اليهود التوانسة الذين حصلوا على جنسية بلد أروبي.

أشار كوهين حضرية¹²¹ إلى بعض العائلات اليهودية من أصل فرنسي ومن بينها عائلة فالنسي (Valensi) التي هاجرت من مرسيليا إلى تونس في بداية القرن التاسع عشر، وعائلة موسي (Mossé) التي استقرت بالإيالة التونسية بعد فرض الحماية قادمة من شمال فرنسا، اندمجت في الوسط القرني الإيطالي عبر علاقات مصاهرة. كما أن بعض اليهود الجزائريين الذين حصلوا على الجنسية الفرنسية¹²² واستقروا بتونس ينسبون أنفسهم للأوساط القرنية.

ت) الفروع التجارية التي يتعاطاها التجار اليهود

تضم الجالية اليهودية التي تعيش في تونس، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، أعداداً كبيرة من العاطلين عن العمل والبؤساء، وصغار الحرفيين. وينشط صغار التجار داخل الحي اليهودي أو الحارة، أما الفقراء منهم فيتعاطون صناعة المعاش، كعطار، وجزار، وطباخ، وحلاق، وحواشي، وهو الذي يبيع القماش في قفّة على رأسه، يطوف البلاد (...)، ومنهم من يطوف ليشترى الفضة القديمة والأثاث القديم (...) ومن نسائهم دلالات يبعن أثاث النسوة، ولباسهن، يطفن به على ديار الأعيان من أهل البلد، ومنهم خاطبات لمن يريد الزواج بأجرة معلومة¹²³.

وفي مرتبة أعلى من السلم الاجتماعي، التجار اليهود الذين بارحوا الحارة، وفتحوا دكاكين بأسواق المدينة "العربي" تعاطوا فيها تجارة التفصيل أو المفروق في أنواع القماش والحريز، وأنواع البستري، وأنواع المجوهرات والذهب والفضة، وجميع أنواع المصوغ، والملف، والمالينو بأنواعه، والمديانة بأنواعها، وأثاث البيوت، والبلور، وجميع أنواع العطرية، والسكر والقهوة، والأبزة بأنواعها، والقاز، وأصناف الزيت، وتجارة اللوح والحديد والزكيج والرخام،

ب) اليهود "التوانسة" واليهود "القرائية"

تنقسم الجالية اليهودية في القرن التاسع عشر إلى قسمين كبيرين: اليهود التوانسة وهم الأغلبية واليهود القرائة¹²⁴. والقرائة هم أعضاء "الجالية البرتغالية" حسب كوهين حضرية الذي أكد أنه "إسمها الرسمي". فهي تضم اليهود الذين قدموا إلى تونس بعد طردهم من شبه الجزيرة الإيبيرية من طرف فيليب الثاني¹²⁵. ويرى بول لابي أن تسمية يهود قرائة أطلقت على كل يهودي إيطالي يقطن بالبلاد التونسية¹²⁶. وأكد قاسطون لوت أن تسمية القرائة أطلقت في الأصل على بعض العائلات اليهودية أصيلة القرنة لكنها أصبحت تطلق على كل اليهود الذين هاجروا من إسبانيا والبرتغال ومدن ترياست (Trieste) وجنوة (Genova) الإيطاليتين وحتى القادمين من شرقي المتوسط. ونجد من بينهم يهود ينحدرون من أصل تونسي كانوا رعايا في حماية إحدى دول شبه الجزيرة الإيطالية ثم أصبحوا مواطنين إيطاليين للمملكة الإيطالية الفتية الموحدة¹²⁸.

لم يجد اليهود القرائة دائماً قبولا حسنا من طرف اليهود التونسيين القاطنين في البلاد منذ أمد بعيد. وفي المقابل كان القرائة يكتفون شعور الإحتقار لليهود التونسيين. شكل القرائة، المنحدرين من أصول أوروبية، شبه أرستقراطية لها مقبرتها الخاصة، وبيعته الخاصة، وأخبارها، وطقوسها الدينية التي تختلف نسبياً عن طقوس اليهود التوانسة. لئن كان عدد من اليهود القرائة هاجر مباشرة من إسبانيا إلى تونس واندمج بمرور الوقت في المجتمع التونسي في لغته ولباسه، فإن عددا كبيرا من القرائة هاجروا بعد طردهم من إسبانيا في القرن السابع عشر إلى إيطاليا وانتقلوا إلى تونس في القرن التاسع عشر.

كان هؤلاء يشكلون برجوازية متشعبة بالثقافة الأوروبية وبالتحديد الإيطالية. وكان أغلبهم يحمل جنسية هذا البلد، ويقومون بدور هام في صلب الجالية الإيطالية بتونس. فالأطباء اليهود القرائة يشرفون على المستشفى الإيطالي بالحاضرة. ويدير يهودي قرني الصحيفة التي تصدر باللغة الإيطالية بتونس. وتأسست أول مطبعة خاصة على يد أحدهم. وكانت سلطات الحماية تختار من بين أعيانهم مستشارين بالمجلس البلدي بالحاضرة. ومما زاد في لحمة الجالية القرنية بتونس علاقات المصاهرة التي تربط أفرادها. ومن تقاليد أثرياء التجار القرائة إرسال أبنائهم إلى الجامعات الملكية الإيطالية لإتمام دراساتهم العليا في نابولي أو روما أو طورينو¹²⁹. وغالب أبناء اليهود برعوا في اقتناص العلوم والمعارف، وتغذوا بلبان التمدن، فكثيرا ما ترى فيهم الطبيب الماهر، والمهندس الحاذق، والمحامي القاهر، والتاجر العالم بأساليب المعاملات الأوروبية، واطلعوا

ذاتها. فقد قدر لوي فرانك عدد اليهود بعشرين ألف (1816)¹²⁶، وشارل مونشيكور بـ 28 ألف (1834)¹²⁷، وناطان دايفيس بـ 30 ألف (1841)¹²⁸.

وفي معرض حديثه عن سكان جربة، أشار بنيامين الثاني أن 500 عائلة يهودية تقطن الجزيرة وأن تجارتهم مزدهرة. ويملك بعض اليهود مصانع تنتج الأقمشة الصوفية والقطنية. وأضاف أن أنشطتهم التجارية موجهة بصفة أساسية نحو مالطة، ملاحظاً أن تجاراً أروبيين يزورون الإيالة في منتصف القرن التاسع عشر للقيام بصفقات تجارية. ويعيش في قابس 100 عائلة يهودية تقريباً. ويتعاطى تجار المدينة اليهود تصدير الحلفاء.

وتقطن صفاقس حوالي 150 عائلة. ولتجار المدينة اليهود علاقات تجارية مع مالطة وإيطاليا والحاضرة. وهم يصدرون الصوف والقمح وزيت الزيتون. وتعد مدينة سوسة 250 عائلة يهودية "إفريقية" (توانسة) و 150 عائلة إيطالية (قرانة) يصدرون الصوف وزيت الزيتون بكميات كبيرة. وتعيش حوالي 100 عائلة يهودية بنابل أغلبهم يتعاطى أنشطة فلاحة وأقلية تتعاطى التجارة. وتقطن بنزرت 150 عائلة يهودية في منتصف القرن التاسع عشر من بينهم عدد كبير من اليهود القرانة وتجارهم مزدهرة وتجارهم أثرياء ومثقفين¹²⁹.

بلغ عدد اليهود بمدينة تونس 20 ألف نسمة سنة 1860. وهم يمثلون خمس سكان المدينة، ويعيشون في الحي اليهودي (الحارة)، منهم ألف يهودي قرني. يمثل التجار والصرافون والسماسرة نسبة 70 % من اليد العاملة النشيطة. وقد أحسن اليهود استغلال الفوضى المالية التي عرفتها الإيالة لتحسين أوضاعهم¹³⁰. انتشر عدد قليل من التجار اليهود في أقصى مناطق الجنوب قبل فرض الحماية، وارتفع عددهم مع بداية الإستعمار واستتباب "السلم الفرنسية"، وتوفر الأمن وخاصة بعد إنشاء مكاتب الشؤون الأهلية التي يشرف عليها موظفون فرنسيون. انتشر التجار اليهود بين بني خدّاش ومطماطة ومارث وجرجيس ومدنين وتطاوين وبنقردان¹³¹.

وانتشر عدد من التجار اليهود بأسواق منطقة التل العلوي. وقدّر مونشيكور عددهم بأقل من ألف في أواخر القرن التاسع عشر. ومن بينهم 30 في تيرسوق، و 800 في الكاف يحمل 60 منهم الجنسية الفرنسية و 14 الجنسية الإيطالية وينشطون خاصة في تجارة المصوغ¹³². وأشار مارتال أن عدد اليهود بجهة الأعراض (قابس والجنوب الشرقي) يناهز 2370 سنة 1890¹³³.

وفي ظلّ الإستعمار الفرنسي تطوّر عدد اليهود المستقرين بالمملكة التونسية، وبلغ عددهم نحو 150 ألف سنة 1902، ثلثهم يعيشون بالحاضرة، ولهم

والنبيلة، والقرمز، وصوف الشاشية، والجلد بأنواعه، والنعال، والنحاس، والقزدير، والتوتيا والزئبق، والصابون، والحبوب بأنواعها.

وفي أعلى الهرم كبار تجار الجملة بسوق القرانة، وتجار المنتوجات القطنية بسوق الوزر، وتجار المصوغ بسوقي الذهب (البركة) والفضة (الصاغة)، وتجار الزيت والحبوب بمستودعات كبيرة بالحي الإفرنجي. فضلاً عن التجارة، يتعاطى التجار اليهود السمسرة والوساطة والأنشطة الربوية بصفة مكشوفة، أي الإقراض بفائدة، أو تحت غطاء تجارة الحلي والزيت والحبوب في الحاضرة وسوسة والمنستير والمهدية وصفاقس وقابس وجربة وغيرها من المدن والقرى.

وقلماً أن تجد داراً من ديار المسلمين لا يبيع لهم يهودي أو يهودية البضائع المختلفة بالتقسيط والدفع المؤجل "بفائض يبلغ عشرين في المائة. وغالب أملاك أهل القطر مرتبهة عند أغنياء اليهود، وجميعهم يرهنون الحلي والأثاث والمكاسب (...). وبأخذون فائضاً قدره خمسة فرنك في المائة في كل شهر، بحيث إن الشيء المرهون إذا مضى عليه سنتان يبيعه الراهن ولا يفي بخلاصه"¹²⁴.

ويعمل اليهود بالمغازات الكبرى بالحي الإفرنجي بالحاضرة، وفي البنوك، والشركات التجارية الكبرى، ومؤسسات الخدمات العمومية. واختص اليهود الذين حصلوا على شهادة التعليم العالي في تعاطي المهن الحرة مثل المحاماة والمهن الطبية والصيدلية.

ما هو عدد اليهود في البلاد التونسية في الفترة قيد الدراسة؟ ما هي نسبة التجار في صفوفهم؟ كيف ينتشرون مجالياً؟

2. التجار اليهود

(أ) عددهم وانتشارهم المجالي

أجمع عدد من الرحالة الأروبيين الذين زاروا الإيالة التونسية في منتصف القرن التاسع عشر أن عدد اليهود يقارب 20 ألف نسمة. وأشار جوزيف إسرائيل وكنيته بنيامين الثاني، وهو تاجر يهودي من مولدافيا زار الإيالة التونسية في أواخر 1853، أن 15 ألف يهودي "إفريقي" (تونسي)، وألف يهودي "أروبي" (قرانة) يقطنون الحاضرة. وأضاف "لست بحاجة للحديث عن تجارة مدينة تونس، فتجارتها واسعة النطاق، طالت كل بلدان أوروبا"¹²⁵. ويقترب هذا الرقم من التقديرات التي وردت في كتابات رحالة أروبيين آخرين زاروا البلاد في الفترة

بيع وأحبار ونظامات دينية. وينقسم يهود المملكة من حيث الطقوس الدينية لمذهبيين: اليهود التونسيون الذين أصلهم من البلاد الشرقية واليهود القرانة الذين أصلهم من البلاد الأوروبية وكلاهما تحت سلطة رئيس أحبار¹³⁴.

وذكر محمد الصالح مزالي أن تونس تعدّ سنة 1920، أكثر من خمسين ألف يهودي أهلي. يستقر اليهود غالبا بالمدن (الحاضرة: 28.000، سوسة: 6000، جربة: 3500، صفاقس: 3000، بنزرت وقابس: 2500). أما في الأرياف فقد استقرّوا بصفة إستثنائية في بعض المناطق مثل السرس ودريد وخمير وهم يعيشون مع البدو تحت الخيام¹³⁵.

وذكر أحمد القصّاب أن الجالية اليهودية بتونس تعدّ حوالي 83.000 سنة 1931، ويمثل العاملون في النشاط التجاري بكل أشكاله نسبة 46,5% من اليد العاملة النشيطة¹³⁶. وبلغ عدد اليهود 71.000 سنة 1946، وانخفض إلى 58.000 عند استقلال تونس عام 1956¹³⁷.

(ب) أعيان التجار اليهود

لئن كان غالب المتجر بيد اليهود، فإن عددا محدودا من التجار اليهود استطاع استغلال تأزم أوضاع البلاد الإقتصادية والسياسية في ستينات القرن التاسع عشر، وتأقلم مع الأوضاع التي خلقها الإستعمار الرأسمالي ليكتسب الثروة والنفوذ ويرتقي في السلم الاجتماعي. ومن بين التجار اليهود "المحظوظين":

— المركنتي موشي باخار إسحاق، تاجر بسوق الربع بالحاضرة، يبيع أنواع الملف التي يصنعها في مصنع على ملكه. يزود أعيان الأستانة وكبار رجال الدولة التونسية¹³⁸.

— حاي الصبّاغ: هو مايير حاي بن إيلي الصبّاغ (1825-1879). ولد بصفاقس، من أثرياء التجار اليهود بالحاضرة. حاز مكانة مرموقة في المجالين التجاري والمالي داخل تونس وخارجها بفضل خدمته للوزير الأكبر مصطفى خزّنه دار. عمل في السمسرة والوساطة التجارية وتورط في عمليات مالية مشبوهة. أفلس عدّة مرّات سنوات 1860 و 1864 و 1869 وحصل على تسوية لما عليه من ديون بفضل مساعدة القائد اليهودي نسيم بن بيّشي شمّامة كبير قبّاض الدولة. دخل في خدمة أمير الأمراء البكوش وعمل سمسارا لحساب الوزير الأكبر مصطفى خزّنه دار إلى تاريخ عزله عن الوزارة الكبرى سنة 1873. وشاركه في استلزام بعض مداخل الحكومة وفي التجارة في رقاع أموالها ورقاع الدول

الأجنبية. لجأ إلى أوروبا، ونال الحماية من دولة ألمانيا وتدخل الوزير خير الدين لكي تجري عليه أحكام بلاده. توفي عام 1879¹³⁹.

— نسيم بن بيّشي شمّامة، سمسار يهودي، ولد بتونس سنة 1805. اشتغل لمدة طويلة بتجارة الأقمشة، عينه مصطفى خزّنه دار الوزير الأكبر كبير قبّاض الدولة عام 1853. قدّمه الباي رئيسا على يهود تونس في جميع ما يخصهم، ومنحه رتبة عامل (قايد) عام 1859. بعد ثورة القبائل سنة 1864، رخص له مصطفى خزّنه دار بمغادرة الإيالة التونسية نزولا عند طلبه. بارح البلاد حاملا معه مبلغا ماليا يقدر بعشرين مليون فرنك ثمرة اختلاساته. أقام نسيم شمّامة مدّة بباريس، ثم استقرّ بالقرنة. منحه ملك إيطاليا لقب نبيل عام 1866. توفي في جانفي 1873 وترك ثروة تقدّر بأكثر من 27 مليون فرنك.

استعمل نسيم شمّامة أساليب مختلفة للزيادة في ثروته. فبالإضافة إلى أصناف المضاربات، احتفظ لنفسه لمدة خمس عشرة سنة بامتياز محصول القمارق بتونس رغم تقدّم غيره بعروض تفوق ثلاث أو أربع مرّات ما كان يقترحه. وبرّر احتفاظه بالامتياز بأنه راجع في حقيقة الأمر إلى الوزير الأكبر مصطفى خزّنه دار وما هو إلاّ عون له. وكان نسيم شمّامة يستغل أوامر الإذن بسراح تصدير الزيت والحبوب إلى الخارج لتحقيق مزيد من الأرباح.

كان يطلب من الوزارة أوامر لإخراج عشرة آلاف برميل زيت وتصديرها من ميناء سوسة مثلا، وبعد مضي بضعة أيام يعلن أن سوسة ليس بها زيت للتصدير، ويطلب أوامر الإذن بسراح لتصدير الكمية ذاتها من مدن صفاقس أو المهدية أو تونس لوجود كميات زيت بها قابلة للتصدير. ويلبّي طلبه، ولا يرجع الأوامر الأولى. ويستعمل تبعا لذلك جميع الأوامر ويصدرّ عشرين ألف برميل زيت عوض عشرة آلاف ويقبض عليها كلها مكوسا، ولا يثبت بسجل الحكومة إلاّ مكوس عشرة آلاف برميل¹⁴⁰.

وأورد ابن أبي الضياف¹⁴¹ رأيا آخر في نسيم شمّامة مناقضا تماما لما ذهب إليه السنوسي وقايناج حيث قال: إن الرجل من خدام الدولة خلفا عن سلف، وله في خدمتها اليد البيضاء (...) وإنه سافر إلى فرنسا نقيّ العرض من دنس الخيانة وهو من الذين قال الله فيهم: "ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤدّه إليك"¹⁴².

— يوسف بن عطار: أحد كبار تجار الأقمشة الحريرية من يهود الحاضرة. أرسله علي بن الزاي (علالة بالزاي)، أحد المقرّبين لمصطفى بن اسماعيل الوزير الأكبر، إلى فرنسا للتجارة هناك¹⁴³.

— ومن أعرق وأشهر تجار الحلي والجواهر اليهود التونسيين (1902) دافيد فلوس، وحاي بسيس، وأهارون صفار، وجاكوب غزلان، ومويز خياط، ودافيد كوهين، وصامويل نطاف، وجاكوب سيتروك¹⁴⁴.

— تجار الجملة (المواد الغذائية) (1949)، عتال، بيزميت، بوكارا، بلعيش، بوخبزة، شملة، ممّي، ميمون، شمّامة، سفيز، سمادجة، صباغ، كوهين، ناطاف.

— تجار الجملة (منتجات الشرق والغرب) : علوش، بيزميت، عمامو، بوكارا، بوخبزة، كوهين، درايفوس، سمادجة، حداد¹⁴⁵.

— أندري باروش : من أعيان التجار اليهود التونسيين. اختص بتوريد الحرير واستطاع جمع ثروة طائلة بفضل استغلاله لظروف السوق السوداء أثناء الحرب العالمية الثانية. أصبح من مسيرّي الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة (1948) بصفته رئيس جامعة تجار الأقمشة. إنخرط في الحزب الحر الدستوري الجديد، وأبعد إلى رمادة سنة 1952. كان مديرا لجريدة (Le Petit Matin) اليومية التي استمرت في الصدور من 1956 إلى 1967. إنتخب في مؤتمر صفاقس للحزب عام 1955 عضوا في المجلس الملي. وبعد حصول البلاد على الإستقلال، شغل خطتي كاتب دولة للأشغال العمومية ثم كاتب دولة للإسكان بين أفريل 1956 وفيفري 1958¹⁴⁶.

— فيكتور بسيس : عاش بين 1877 و 1938، من كبار التجار ومن مؤسسي "ديوان الزيت" و أمين ماله. نائب بالقسم التونسي للمجلس الكبير للبلاد التونسية، ومتحصل على "نيشان الإفتخار".

— فيكتور قاز : ولد بصفاقس عام 1877، وهو من كبار تجار الجملة اليهود بالمدينة في عشرينات القرن العشرين. إحترف تجارة اللوز والفارينة والسميد والتمور. له عدة مخازن بكل من توزر ونفطة ودقاش بالجنوب الغربي. وهو نائب بالقسم التونسي للمجلس الكبير للبلاد التونسية، ورئيس مجلس الجالية اليهودية بصفاقس. وكان له نشاط صناعي بالجهة.

ومن أعيان التجار اليهود بصفاقس فيكتور وريني عزرية، وسيمون بسيس، وداني سعدون، وحنون كوال، وإسحاق كوهين. وكانوا يحترفون تجارة اللوز والحبوب ومشتقاتها. واختص أبناء عتال وجوزيف روكو في تجارة الخشب. أما التجار جوناس بوحنيك، ومويز برّبي، وحنون خياط وفرتيناى نعيم، فقد اختصوا في توريد منتجات المستعمرات من شاي وقهوة وسكر وتوابل. وتعاطى جوزيف بسيس ونسيم نطاف تجارة الإسفنج¹⁴⁷.

— من أهم تجار الزيت اليهود بسوسة : أنج شمله، سلفادور ستونفا، سيمون زانا، بنيامين غانم، جوزيف مواتي، ألبير نطاف، يعقوب سالا.

3. التجار اليهود إستغلوا ظرفية الإستعمار لخدمة مصالحهم

شهدت أوضاع التجار اليهود تحولا هاما في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. فقد كوّنّت المجموعة اليهودية الوافدة على الإيالة من بلدان أوروبية نواة تجارية نشيطة إرتبطت بالرأسمالية الأوروبية. واستغلت بإحكام أزمة الإيالة التونسية في ستينات القرن التاسع عشر، فكسبت لدى الفئة الحاكمة النفوذ المالي والسياسي¹⁴⁸. وزادت الحماية القنصلية الأوروبية مكانتها رسوخا. فمنذ عام 1841 أبرق وزير الخارجية البريطاني لقناصله يطالبهم بتأمين حماية اليهود المقيمين في الإمبراطورية العثمانية¹⁴⁹.

ضمن قانون عهد الأمان، الذي صدر في 9 سبتمبر 1857، للأجانب الوافدين على الإيالة ومن بينهم اليهود، حق التملك "لهم أن يشتروا سائر ما يملك" وحقّ تعاطي التجارة "تسريح المتجر من اختصاص أحد به، بل يكون مباحا لكل أحد. وقد تميّز وضع اليهود في النصف الثاني من القرن التاسع عشر بصعود اقتصادي باهر.

لم يمثل يهود الإيالة فئة إجتماعية متجانسة رغم تفشي الروح الفتوية في صفوفهم والتي كانت تغذيها تعاليمهم الدينية. إلى جانب كتلة اليهود التونسيين التي تشكّل الأغلبية، ويتعاطى عناصرها تجارة التفصيل أو حرفا صغرى أو الإقراض المحدود، مثلت كتلة اليهود الوافدين من مدن جنوب إيطاليا وخاصة القرنة كتلة قوية مثلت التجارة الشريان الحيوي للنشاط الاقتصادي لأغلب أفرادها. وقد تحالف التجار الأوروبيين مع يهود الإيالة للتوغل داخل النسيج المجتمعي التونسي. ولعب التجار اليهود دور الوسيط لتوزيع البضائع والسلع الأوروبية بأسواق الإيالة، وتجميع وتصدير المنتجات التونسية من حبوب وزيت وصوف وغيرها إلى الأسواق الأجنبية. وهو الهدف ذاته الذي كانت الرأسمالية الأوروبية تسعى لتحقيقه.

وبعد فرض الحماية على الإيالة عام 1881، تغيرت موازين القوى السياسية والإدارية. وأحكم الفرنسيون قبضتهم على الأنشطة الاقتصادية، وتجلّى التناقض بين مصالح التجار اليهود وبين التجار الرأسماليين الفرنسيين الذين كانوا يعملون

إحتياطاً لعواقب الأمور، ويقرؤون ألف حساب لما يخبؤه المستقبل. وقد ساعدهم دينهم وتقاليدهم، التي تجيز الإقراض بفائدة في تعاطي الربا وأنشطة الوساطة والسمسرة. ولهذه الأسباب وغيرها نجح اليهود في استغلال الأزمة الاقتصادية التي عصفت بفئات عريضة من المجتمع التونسي ومن بينهم التجار خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر.

إستطاع التجار اليهود بفضل فكرهم العملي، والتعليم الفرنسي الذي كان يلقن على نطاق واسع بمدارس الرابطة (اليهودية) الحصول على مكانة مرموقة في قطاع التجارة. فقد تمكنوا بفضل مهارتهم، وحذقهم، وتعليمهم، وإتقانهم للغة العربية، وخبرتهم بعادات الأهالي من إزاحة التجار المسلمين وأخذ مكانهم في مرحلة أولى، ومنافسة التجار الأوروبيين في مرحلة ثانية. وهكذا فإن أغلب البيوتات والشركات الفرنسية والأوروبية التي لها أعمال ومصالح تجارية بتونس إختارت تجاراً يهوداً لإدارة نياباتها وفروعها وتمثيل مصالحها بالبلاد التونسية¹⁵⁵.

إستوعب الحرفيون والتجار اليهود تقنيات الإنتاج والبيع الحديثة. وبارح أغلبهم الدكاكين الضيقة والمظلمة بأسواق المدينة "العربي" وخاصة أسواق القرانة والوزر والباي، واستقرّوا بمغازات فسيحة ومضاءة بالحي الإفرنجي¹⁵⁶. وفضلاً عن العوامل التي سبق ذكرها، يرى بيير بيناك (P. Pennek) أن إحساس اليهود، أهل الذمة سابقاً، بالإنتماء للمجتمع التقليدي يقلّ عن إحساس المسلمين بذلك. فهم يشعرون أنهم غير ملزمين بالتقاليد الحرفية والتجارية الأهلية. فقد جلب اليهود الوافدين وخاصة القرانة منذ القرن الثامن عشر طرقاً وأساليب تجارية جديدة. وكان لهم، تبعاً لذلك، استعداد وقابلية للإندماج في القطاع الاقتصادي العصري الذي كان في طور التكوين¹⁵⁷.

(ب) علاقة الأهالي بالتجار اليهود

لا يرى المسلمون التونسيون بعين الرضى رغبة اليهود الجامعة للتمثل بالفرنسيين وسعيهم لتقليد الأوروبيين في الملبس والمأكّل واللغة والعادات والتخلّي عن تقاليدهم وخصوصياتهم. ويرى أغلب التونسيين في تصرف اليهود تزلّفاً للسلطة القائمة وجرياً وراء الثروة مهما كانت السبل. "يفتخر اليهود بامتلاكهم أفضلية على غالب المسلمين وهي سرعة التقليد الذي يسمونه أسيميلاسيون (Assimilation) (...) وكلّنا يعلم أن التفرنج السطحي الذي عليه بعض اليهود لا يكسبهم أدنى فضيلة من فضائل الإفرنج، إنهم بمعزل عن جميع

من أجل احتكار تجارة تونس دون منازع. وتعالّت أصوات غلاة الكتلة المهيمنة ضمن حملة استهجان عنصرية ضد طائفة يهود القرنة الذين يحمل أغلبهم الجنسية الإيطالية. وقد نعتهم زعيم الغلاة والمعمّرين فيكتور دي كارنيار بأبشع الأوصاف، وبأنهم قوم جديرون بالإحتقار ومحتالون، ولا يؤمن لهم جانب، وشهر بمزاحمتهم للفرنسيين¹⁵⁰.

استغل التجار اليهود ظرفية الإستعمار لصالحهم. واستوعبوا التقنيات التجارية الحديثة وطرق التعامل مع البنوك الأوروبية بفضل التعليم الذي انتشر في صفوفهم. وتأقلموا مع المنافسة الأجنبية. وحصل أغلبهم على الجنسية الفرنسية. وأدّى ذلك إلى بروز برجوازية تجارية يهودية قامت بدور الوسيط بين فرنسا وتونس في مجال التوريد والتصدير وتجارة الجملة. وكانت البرجوازية اليهودية حليفة لنظام الحماية الفرنسية إقتصادياً وسياسياً¹⁵¹.

(أ) عوامل ساهمت في تفوق التجار اليهود

تضافرت عوامل هيكلية و ظرفية ساهمت في تفوق التجار اليهود واحتلالهم مركزاً مرموقاً في الحياة الاقتصادية بالإيالة خلال الفترة الاستعمارية. أجمعت أغلب مصادر الفترة قيد الدراسة، على حذق اليهود للتجارة وهم في غاية من الذبابة في استعمال الوسائل لكسب الدرهم والدينار¹⁵². ويعود تمكنهم من أساليب التجارة إلى وقت بعيد نسبياً عندما كانوا ممنوعين من تقلد المناصب الإدارية وملك العقار. فوجّهوا جهودهم نحو التجارة والمال والأعمال.

وعرف عن اليهود كذلك حرصهم على جمع المال. ويرى محمد الصالح مزالي "إن الوازع الأساسي الذي يحرك اليهودي هو حب المال، ويجب أن نعتزف أنه يتمتع بكفاءة عالية في كيفية الحصول على المال. ولا يتساءل اليهودي كثيراً عن الجانب الأخلاقي للوسائل التي تمكنه من تحقيق هذه الغاية لكن التجارة (...) هي التجارة"¹⁵³.

ويرى الطاهر الحداد "أن أنشط فئة رابحة في البلاد التونسية، لاسيما في العصر الحاضر، هم اليهود. وبصفة عامة فإن رؤوس أموالهم نقدية وقسم منها يستعمل في إدانة (إقراض) الفلاحين والصنّاع ومن لهم أملاك (...) وبقي عموم الطوائف العاملة في الصناعة والزراعة والتجارة أرقاء لرأس المال النقدي الذي بيد اليهود"¹⁵⁴.

ومن العوامل التي ساعدت التجار اليهود على تنمية مكاسبهم، استغلالهم للصعوبات الهيكلية والظرفية التي اعترضت التجار المسلمين. فاليهود أكثر

توزيع السكان النشيطين التونسيين اليهود (1946)

النسبة المئوية	العدد	الأنشطة
0,6 %	115	الزراعة
46,5 %	9265	الصناعة
33,1 %	6594	التجارة والبنوك
8,9 %	1781	المهن الحرة
5,9 %	1166	النقل والشحن
3,4 %	687	أعمال خاصة
1,6 %	320	مصالح عمومية
100 %	19928	المجموع

المصدر : P. Sebag, Histoire des juifs de Tunisie, p. 260.

يشتغل ثلث الجالية اليهودية في مختلف فروع التجارة. فنجد من بينهم تجار يتعاطون عمليات توريد وتصدير، ومالكين لمغازات كبرى، وتجار مختصين في مختلف فروع تجارة التفصيل، ومستخدمين بالداكين التجارية، ووسطاء، وسماسرة ومستخدمين بالبنوك ووكالات شركات التأمين. أما بخصوص توزيع السكان اليهود النشيطين حسب فئات اجتماعية مهنية يمكننا أن نتبين على وجه التقريب بالإعتماد على البنية الاجتماعية :

أ - برجوازية يهودية ميسورة جنت ثروتها من الأرباح التي حققتها من تجارة تصدير الحبوب والزيت والصوف والجلود، وتوريد النسيج والخشب والمعادن والآلات، وتصدير منتجات المطاحن والعجين الغذائي والمصبرات والحلويات والصابون والأحذية والملابس...

ب - برجوازية المهن الحرة التي تضم محامين وأطباء وصيادلة ومهندسين معماريين، وهي تتمتع بالثروة والإعتراف. ويقع غالبا اختيار أو انتخاب المسؤولين عن الجالية من بين صفوفها.

ت - فئات وسطى تشتمل على تجار وحرفيين ومستخدمين بالمغازات التجارية وموظفين وأعوان مصالح عمومية.

ث - طبقة عمالية متجمعة في عدد محدود من الفروع الصناعية : مصانع الملابس الجاهزة وورشات صنع الأحذية والمطابع.

العواطف الشريفة كالشجاعة والمروءة وعلو الهمة (...) إنما اليهود يقلدون الإفرنج ظاهرا لمجاراتهم ومسابقتهم في ميادين التكسب (...) وغالب اليهود إنما يتقلبون تقلب الحرباء مع كل ذي سلطة تزلقا وسعيا وراء الأرباح¹⁵⁸.

وأشارت صحيفة الزهرة إلى قضية تدليس تورط فيها أحد كبار رجال الدين اليهود بتونس "الربّي حيون" الذي تحيل لمنح عدد من أعيان اليهود التونسيين وثائق مدلسة سمحت لهم بالحصول على الجنسية الأنقلزية. "أغرى الربّي حيون بعض أعيان اليهود التونسيين على الدخول في زمرة رعايا دولة أنقلترا بتدليس شهادات منه قيدوا بمقتضاها في سجلّ المولودين بمالطة. وبذلك اعتبروا من رعايا الأنكليز. وقيدوا في سجلّ قنصلات أنكلترا بتونس على أنهم رعايا لبريطانيا العظمى حالة كونهم ولدوا بمالطة (...)" وقد تفتّنت إدارة الحماية لهذا التدليس الذي إتّخذته الربّي حيون تجارة. وأوقف 19 يهودي، وزج بهم في السجن ومن بينهم عدد من تجار سوق البركة وتاجر بسوسة¹⁵⁹.

وأورد الحشاشيشي رأيا آخر فيما يخص علاقة الأهالي المسلمين بالتجار والمقرضين اليهود. وأشار إلى أن "للمسلمين وثوق باليهود في المعاملة معهم، فترى المسلم إذا احتاج، يتعامل مع اليهود ولو بفائض كثير ويطلع على أسرارهم، ولا يتعامل إن احتاج مع مسلم مثله ولو بدون فائض، وهناك ألفة بين يهود هذا القطر ومسلميه منذ قرون فارطة"¹⁶⁰.

ت) التجار اليهود إندمجوا في المجتمع الاستعماري

بعد الحرب العالمية الأولى، تطوّرت أحوال اليهود، وعمّ نمط الإستهلاك الأوروبي مختلف شرائح الجالية اليهودية على حساب العادات والتقاليد الأهلية في اللباس والتغذية... وتخلّى اليهود القرانة تدريجيا عن تجارة المواد الغذائية والتوابل ليتركوا المكان للتجار الجرابية الأكثر قدرة على تحمل عناء المهنة، والذين لم تستهويهم رفاهية الحياة العصرية وكانت لهم، تبعا لذلك، إستعدادات أكبر للإستثمار في مجال تجارة التفصيل. إختصّ التجار القرانة في تجارة مواد غذائية يقبل على استهلاكها الأوروبيون مثل بيع الخمر والأجبان... أو التخصّص في الصناعات الغذائية : العجين الغذائي، تعليب زيت الزيتون، المطاحن العصرية، الشكلاطة، أو توجّهوا لتعاطي تجارات جديدة مثل بيع الأجهزة الكهربائية المنزلية والسيارات... كما سمح قانون مورينو (Morinaud) الصادر عام 1923 لعدد كبير من اليهود التونسيين بالحصول على الجنسية الفرنسية مما ساهم في تضخيم صفوف الجالية الإستعمارية.

اضطلع التجار اليهود بدور الوسيط بين التجار الأوروبيين وخاصة تجار مرسيليا وجنوة والسوق التونسية. وقد سمحت الأرباح التي حققوها خلال الحرب، والمكاسب التي حصلوا عليها من نشاطهم التجاري والربوي بتكديس رساميل طائلة استثمروها لإنشاء مصانع للعجين الغذائي ومطاحن ومعاصر وورشات صنع منتجات كيميائية ومعدنية توقف توريدها بسبب ظروف الحرب.

انتقلت الثروة من العنصر الإسلامي وكذلك صغار التجار والمقرضين اليهود، الذين لم يستطيعوا الصمود أمام الأزمة، إلى الفئة الميسورة من اليهود التي تركّزت لديها الثروة وأكثر أهل الثروة في البلاد اليهود (...). كأولاد عتال وأولاد ناطاف وأمثالهم من أعيان يهود المملكة¹⁶¹. واستفادت الفئة اليهودية الميسورة كما ينبغي من نظام الحماية المسلط على البلاد التونسية. فقد تبنت نمط العيش الأوروبي، وانخرطت في الحضارة الأوروبية وأرسلت أبناءها للمدارس والجامعات الإيطالية والفرنسية. واندمجت كليا في نمط الحياة الغربية وانفصلت موضوعيا وتاريخيا عن الأمة التونسية¹⁶².

إنخرط عدد كبير من اليهود التونسيين، وخاصة من أوساط التجار والعاملين في القطاع البنكي، في صفوف الحزب الشيوعي في ظل تصاعد الخطر النازي وتطور العمل النقابي عام 1936. وانضم إليهم عدد كبير من المثقفين إثر تصاعد مناهضة السامية في إيطاليا الفاشية بعد سنة 1938. وهي الفترة التي تزعم فيها المثقفون القرانة التيار الشيوعي في تونس¹⁶³.

هاجر عدد كبير من اليهود التونسيين نحو إسرائيل وفرنسا بعد الحرب العالمية الثانية. وتكتفت حركة الهجرة خلال السنوات الأخيرة من الفترة الإستعمارية. ومن بين الذين بارحوا تونس اليهود الذين ربطوا مصالحهم بالهيكل والمؤسسات الفرنسية، واليهود الذين أغرتهم الدعاية الصهيونية للعودة إلى "أرض الميعاد". ويقدر عدد الذين هاجروا بين سنة 1946 و 1956 بحوالي 25 ألف، أي أن موجة الهجرة شملت % 18,6 من الجالية اليهودية في ظرف عشرية¹⁶⁴. وتواصلت هجرة اليهود بعد أن نالت تونس إستقلالها واستعادت مقومات السيادة.

إستطاع كبار التجار اليهود الحفاظ على مواقعهم الإقتصادية التي اكتسبوها قبل الحماية. ونجحوا، في فترة الإستعمار، في تعصير أساليب عملهم ومنافسة التجار الفرنسيين. ويمكن القول أنهم كانوا أولى العناصر الرأسمالية التونسية التي تشكلت عادة سقوط الإيالة التونسية تحت الهيمنة الرأسمالية الفرنسية. وقد استغل التجار اليهود، المعفيين من الخدمة العسكرية، فرصة تغيّب منافسيهم

الفرنسيين الذين أرسلوا إلى جبهات القتال أثناء الحرب العالمية، للإثراء بواسطة القروض الربوية والمضاربة واحتكار توريد البضائع التي يقبل عليها المستهلكون. وقد اندمج التجار اليهود، وخاصة الفئة الميسورة، في المجتمع الإستعماري وتبنوا نمط الحياة الغربية وانفصلوا حضاريا ووجدانيا وتاريخيا عن الأمة التونسية العربية المسلمة.

III. الشركات والجمعيات التعاونية والهيئات النيابية الممثلة للمصالح التجارية الأهلية

1. الشركات التجارية التونسية

شهدت الإيالة التونسية في السنوات الأولى من فترة الحماية محاولات قام بها تجار تونسيون لإحداث شركات تجارية. إلا أن قلة الخبرة، والعراقيل التي واجهتهم حالت دون نجاحها باستثناء بعض الشركات القليلة التي أسسها تجار يهود واستطاعت الصمود أمام منافسة التجار الأوروبيين. ومن بينها شركة هودة شطبون - شالوم البرنقي التي تأسست عام 1895 بجهة صفاقس وتخصّصت في تجارة الجملة وتوزيع الأقمشة القطنية المستوردة. وكانت تتعامل مع تجار ووسطاء صفاقسيين ينقلون البضائع إلى مختلف جهات الإيالة¹⁶⁵.

وشهد العقد الأول من القرن العشرين محاولات جادة لبعض المثقفين من زعماء حركة الشباب التونسي من أمثال عبد الجليل الزاوش وحسن حسني عبد الوهاب وغيرهم لحث التجار التونسيين على التكتل، وجمع مواردهم وجهودهم، والأخذ بأسباب التجارة العصرية وإحداث شركات تجارية على النمط الأوروبي قادرة على تحقيق أرباح لأصحابها والصمود أمام منافسة مثيلاتها الرأسمالية الأوروبية.

أحدثت بعد الحرب العالمية الأولى شركات تجارية أهلية بلغ عددها 20 سنة 1920 أهمها المصرف التجاري العربي. تعاطت 15 شركة تجارة المواد الغذائية والمنتجات الحرفية وموادها الأولية والأواني للإستعمال اليومي. واختصت شركتان في الإتجار بالآلات الفلاحية العصرية. وكانت تجارتهما محدودة نظرا لضعف استعمال العنصر الأهلي للآلات الحديثة ومنافسة البيوتات الأوروبية. وكان لشركتين صبغة صناعية، إحداها للطباعة والثانية لاستخراج الزيت. وشركة عقارية.

— السعدية : شركة تعاونية أسّسها عدد من البلغاجية سنة 1907 برأس مال قدره 50 ألف فرنك، غرضها مساعدة المنتجين على اقتناء المواد الأولية الضرورية لصناعاتهم بشروط ميسرة وبضمانات فيما يخص الجودة والأسعار. وقد انضمّ إلى الشركة، التي ترأسها عبد الجليل الزواش¹⁷¹، أكثر من ثمانمائة مساهم في الحاضرة وأكثر من مائة منخرط بالقيروان. يشرف على تسيير الشركة مجلس إدارة يتألّف من 15 عضواً من أرباب المهنة. فتحت الشركة فضاء تجارياً بسوق البلغاجية وآخر بالقيروان لتزويد المنتجين بما يحتاجون بأسعار الجملة. ومكّنت شركة السعدية صغار البلغاجية من قروض تتراوح قيمتها بين 200 و 1500 فرنك بشروط ميسرة¹⁷². إضمحلت الشركة سنة 1916.

— الترقّي : تأسّست عام 1910 برأس مال قدره 200 ألف فرنك. إختصّت الشركة في تجارة الأقمشة الصوفية (اللفّة) والمنسوجات القطنية والزراعي. الإقبال : شركة تجارية إسلامية، تأسّست عام 1911، مقرّها بنهج غار الملح عدد 11، تونس. بلغ رأس مالها 350 ألف فرنك سنة 1919. تشتغل في تجارة الأغذية ~ بها كافة أصناف العطارة من سكر وصابون وقاز وأرز وكل ما يلزم للحوانيت التجارية من بضائع إفرنجية وعربية وتبيع بالجملة والتفصيل¹⁷³. — شركة الإقتصاد التونسي : تتجر في الورق وأدوات الكتابة والكتب. ولها نواب في أهم بلاد المملكة. ولها علاقات تجارية مع الخارج. رأس مالها ناهز 50 ألف فرنك. مستودعها بسوق الصوف عدد 19، وفرعها بنهج الكنيسة عدد 49 بتونس. — الحرائر التونسية : أحدثت الشركة سنة 1912 برأس مال بلغ 100 ألف فرنك. تتعاطى الإتجار في الحرير الخام ومستلزمات النسيج من قطن وصوف وخيط نسيج.

— الجمعية التعاونية لتطوير وإتقان النسيج بالجريد : تأسّست بموجب أمر 24 ماي 1912. إرتفع عدد منخرطيها من 150 سنة 1913 إلى 835 عام 1919. توزّع سنوياً كميات صوف رفيع على المنخرطين بمراكز النسيج بالوديان ونفطة وتوزر والحامة وتمغزة. وكانت الجمعية تحصل سنوياً على تسبقات من الشركة التعاونية للحيطه. وبلغت التسبقة مائة ألف دينار سنة 1920.

— الإعتدال : تأسّست عام 1913، واختصّت في تجارة البلور والمواد الحديدية. بلغ رأس مالها مائة ألف فرنك.

— التعاون : تأسّست سنة 1914 بمدينة الحمّامات بالوطن القبلي. إختصّت في تجارة الحبوب والتوابل. بلغ رأس مالها 100 ألف فرنك.

نجح التجار التونسيون في زيادة حصّتهم من تجارة الجملة للمواد الغذائية التي كانت، قبل الحرب العالمية الأولى، حكراً على التجار اليهود. فقد ارتفعت حصة البيوتات التجارية الأهلية من 15 % سنة 1916 إلى 60 % من جملة المعاملات التجارية التي تمّت بسوق القرائنة سنة 1920.

وكانت الشركات التجارية الأهلية تتعامل مع المؤسسات المالية للحصول على تسهيلات ائتمانية وقروض وخصم أوراقها التجارية. وتقوم باستيراد المواد الأولية وتزود الحرفيين وتجار التفصيل بمختلف جهات الإيالة. وتقوم بترويج منتجات الصناعات الحرفية في الأسواق الخارجية. وتبعاً لذلك، كان تجار المفرق والحرفيين يعتمدون بدرجة كبيرة في أعمالهم على تسبقات وقروض وتسهيّلات الشركات التجارية الأهلية التي تحصل بدورها على قروض بنكية. لقد سمح إحداث شركات تجارية تونسية بتمويل الانتاج الحرفي وتجارة التفصيل الأهلية¹⁶⁶.

من أهم الشركات التجارية والجمعيات التعاونية التونسية :

— الإتحاد التجاري : شركة تجارية أهلية أسّست بتونس سنة 1906، تضمّ أرباب صناعة العطرية وغيرهم. والشركة داخلة تحت أحكام القوانين التونسية ولا تجري عليها الأحكام ولا القوانين الفرنسية. والغرض من تأسيس الشركة "مساعدة التونسيين على الإقتصاد بواسطة إحداث محل يبتاع منه العطاره وغيرهم جميع سلع العطرية بأسعار متهاودة لا تقبل المزاومة. وتضمن الشركة للمنخرطين فيها عدم التقليد في الماركات الموضوعه على السلع كما تضمن لهم الوزن الحقيقي¹⁶⁷.

بلغ رأس مال الشركة مائتين وستة عشر ألف فرنك (216.000 فرنك)، مجزأة إلى ستة آلاف سهم. قيمة كل سهم ستة وثلاثون فرنكاً يدفعها المساهم على أقساط بمعدل ثلاثة فرنكات في الشهر. وناهز رأس مال الشركة 450 ألف فرنك سنة 1919. تبيع الشركة البضائع مؤجلة الدفع بأسعار تفوق البيع المعجل. ويتألّف مجلس إدارة الإتحاد التجاري من رئيس وأحد عشر عضواً يقع انتخابهم لسنتين أغلبهم تجار جرابية¹⁶⁸. وزّعت الشركة في سنتها الأولى أرباحاً تساوي 9,5 %¹⁶⁹. وأفلسّت سنة 1921. وقد تضمّنت جريدة الزهرة لعام 1909 إعلاناً إشارياً جاء فيه بالخصوص أن الإتحاد التجاري، وهو شركة أهلية لبيع بضائع العطرية، "من أهم الشركات الأهلية التي أسّست بالعاصمة التونسية. وقد بلغت بحسن نظامها ودراية القائمين بشؤونها مبلغاً عظيماً لم تصل إليه غيرها من المحلات التجارية الأخرى على اختلاف أجناسها"¹⁷⁰.

– الجمعية التعاونية للنساجين بقصر هلال : تأسست عام 1914، وتضم 672 منخرطاً. تمنح قروضاً برهن. تقرض منخرطيه مواد عينية مثل خيوط نسيج قطنية ومواد أولية نسيجية. توقفت عن النشاط عام 1915 بسبب ظروف الحرب واستأنفت أعمالها سنة 1921.

– جمعية القرض التعاوني للخزافين (الفخارية) بقلالة وسدويكش (جربة) : تأسست في 10 أبريل 1914. بلغ عدد المنخرطين بها 105. تمنح قروضاً للمهنيين لاستغلال صناعة الفخار.

– الجمعية التعاونية للخزافين بنابل : تأسست في 24 فيفري 1914، وتضم عام 1920، 30 منخرطاً. تمنح قروض استغلال للخزافين

– المصرف التجاري العربي : تأسس في 19 جويلية 1917 برأسمال قدره 400 ألف فرنك وبلغ 800 ألف فرنك سنة 1920. هدفه المساهمة المباشرة أو غير المباشرة في كل العمليات الرامية إلى النهوض بالتجارة والصناعة العربيتين بتونس وخاصة :

- إستغلال أصل تجاري لشراء وبيع المنتجات الغذائية ومواد العطرية، والمنسوجات والملابس بأنواعها، والمواد الأولية من صوف وجلود.
- النيابة التجارية لتصدير وتوريد كل المنتجات والبضائع.
- إنشاء مكتب بنكي يتعاطى خصم الأوراق التجارية (كمبيالة، سفتجة، صكوك)، والتسبقات المالية بضمان البضاعة المودعة، وإيداع الأموال بحسابات جارية بدون فائدة، وعمليات الدفع، والإستخلاص، وإصدار صكوك¹⁷⁴.

أعضاء مجلس إدارة المصرف التجاري العربي، الذي يوجد مقره بتونس نهج سوق القرائنة عدد 156، هم حسن حسني عبد الوهاب (رئيس)، وصالح تكالي، وعبد القادر قبايلي، ومنجي بكوش، والدكتور حسن بوحاجب، (أعضاء). ويتركب مجلس المراقبة من عمر بكوش، وعبد الرحمان اللوز التاجر بصفاقس، وعبد الرحمان الصنادلي. ويشغل لوي مونج (L. Monge) مدير مخبر التجارب الصناعية والتجارية الأهلي، خطة مستشار تقني ومالي للمصرف.

حدّد الرأسمال الإفتتاحي للمصرف بأربعمائة ألف فرنك مجزأة إلى أربعة آلاف سهم ذي مائة فرنك. وكانت البنوك الفرنسية وخاصة بنك الجزائر تجيز إعادة خصم الأوراق التجارية التي يصدرها المصرف التجاري العربي. وقد بلغت قيمة الكمبيالات المخضومة من طرف المصرف مليون وثمانمائة ألف فرنك سنة 1919. وكان المصرف شرع عام 1918، في توسيع نشاطه لتوفير السلع والمنتجات التي يحتاجها التونسيون، وإعانة التجار على ترويج بضاعتهم،

وتدريب التونسيين على التجارة العصرية ومسك دفاتر حسابات. وفتح للغرض ستة فروع : فرع بصفاقس برأسمال قدره 100 ألف فرنك يقوم بعمليات تجارية وبنكية وخاصة خصم الأوراق التجارية¹⁷⁵، و"المستقبل" بقابس (300 ألف فرنك) و"النجاح" بتطاوين (200 ألف فرنك)، و"النصر" بقفصة (350 ألف فرنك)، و"التقدم التجاري" بنفطة (300 ألف فرنك)، و"الأمان" بمطماطة (200 ألف فرنك)¹⁷⁶.

– الجمعية التعاونية لتطوير وإتقان النسيج بقيادة الفراشيش : تأسست في 3 أبريل 1919. وبلغ عدد المنخرطين 228 عام 1919. وزعت 5.800 جزّة صوف على مركزي النسيج بتالة وفريانة عام 1919، و 4454 جزّة سنة 1920. وهي تحصل سنوياً على تسبقات مالية من شركة الحيط : 31 ألف فرنك سنة 1919 و 45 ألف في السنة الموالية¹⁷⁷.

– الجمعية التعاونية لتطوير وإتقان النسيج بجربة : تأسست في 10 مارس 1920 إنخرط بها 278 حائكا. وزعت 25 ألف جزّة صوف.

– البعث الاقتصادي : أسس الشركة حسن القلاتي عام 1920 برأس مال قدره مائة ألف فرنك. إختصت في بيع الآلات والتجهيزات الفلاحية العصرية للفلاحين التونسيين وتكوينهم في ميدان السياقة والإصلاح الميكانيكي.

– الشركة العقارية التونسية : تأسست سنة 1920. بلغ رأس مالها 2.000.000 فرنك. غرضها إقتناء الأراضي وبيعها لصغار الفلاحين مع تمتعهم بتسهيلات في الدفع.

– المجلس المحلي الأهلي للمبادرة الإقتصادية بهرقلة (مراقبة سوسة) : تأسس في 17 مارس 1920. غرضه مساعدة الأهالي على جمع الحلفاء التي تكثر بالجهة وصنع السلال والحبال والشوامي والإتجار بها.

– التقدم التجاري بنفطة : شركة تجارية صناعية أهلية إسلامية رأسمالها ثلاثمائة ألف فرنك مجزأة إلى ثلاثة آلاف سهم ذي مائة فرنك. أسست بنفطة سنة 1338 هـ / 1920 م. وهي داخلة تحت أحكام القوانين التونسية. الغرض من تأسيس الشركة : الإتجار بصفة عامة بالشراء والبيع في التمر ومنسوجات الصوف والحرير الأهلية (اللفة) وموادها والأقمشة والعطرية وغير ذلك، ترقية صناعة النسيج بجلب الأنوال العصرية ومساعدة أربابها على تشغيلها، مساعدة الأهالي على الإقتصاد وتوفير المال وتسهيل طرق المعاملة بينهم وبين الشركة وتدريبهم على معرفة أسباب الثروة. يدير الشركة مجلس من ستة أعضاء لهم الأهلية والكفاءة والخبرة بأحوال التجارة¹⁷⁸. ومن مؤسسي شركة التقدم التجاري

بنفطة الناصر بن العيفة، وعلي بن العابد، ومسعود بن الأسود والطبيب بن عمّار، وعلي بن حليم، وعلي بن عمارة...

— النصر : شركة تجارية أهلية مسلمة : تأسست بقفصة عام 1920، وهي تحمل إسم شركة النصر بقفصة والقصر. رأسمالها ثلاثمائة وخمسين ألف فرنك مجزأة إلى سبعة آلاف سهم ذي خمسين فرنك. غرض الشركة الإتجار في الحبوب والتوابل والأقمشة والمنسوجات والزيتون وزيت الزيتون والصوف...، وتدريب الأهالي على الإقتصاد، وتيسير المعاملات التجارية. ويتألف مجلس إدارة الشركة من عمر شعبان (رئيس)، ومحمد كرو (نائب رئيس)، وعبدالله بن رزقي (مدير)، ومحمد بن الحاج إبراهيم (أمين مال)، و 14 عضواً¹⁷⁹.

— هلال السعادة : شركة إسلامية تجارية صناعية : تأسست ببلد قصر هلال للإتجار وصنع المنسوجات القطنية والحريية وغيرها برأس مال قدره مائة ألف فرنك. رئيسها السيد علي الديماسي¹⁸⁰.

— الشركة السوسية التجارية : رئيس مجلس إدارتها حميدة السقا ومديرها محمود الريغي¹⁸¹.

— الشركة التعاونية الأهلية للحوكية بقصر هلال : أحدثت بموجب قانون 22 نوفمبر 1921. هدفها منح أعضائها القروض والمواد الأولية الضرورية لصناعتهم تحت ضمان مصنوعاتهم. وتساعد الحوكية على ترويج مصنوعاتهم وتحسينها باستعمال أنوال جديدة. يدير الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء يختارهم المراقب المدني بسوسة ويعين من بينهم عضواً لرئاسة المجلس. يتفقد أعوان إدارة المالية حسابات الشركة¹⁸².

— جمعية التعاون الاقتصادي التونسي : تأسست ببادرة من محمد علي الحامي زعيم الحركة النقابية التونسية وبمساهمة الحبيب جاء وحده والعربي مامي والطاهر صفر والطاهر بوتورية والطاهر الحداد. وقع الإجتماع التأسيسي والمصادقة على القانون الأساسي بقاعة الخلدونية يوم 29 جوان 1924. وترأس الجلسة الشيخ الطيب بن مصطفى وعضوية محمود بورقيبة وعثمان الكعّاك. تخصصت الشركة التجارية التعاونية في تجارة المعاش لفائدة مختلف فئات المجتمع خصوصاً العمال الذين لضعفهم يتألمون من غلاء المعاش¹⁸³.

— الجمعية التعاونية لزراعي القيروان : تأسست في شهر ماي 1925. تهدف إلى التشجيع على إنتاج الزربية القيروانية، والعمل على تمكين أعضائها من القروض الضرورية لاستغلال هذه الصناعة. وللجمعية الشخصية المدنية ويمكنها اقتناء واستغلال العقارات والمباني الضرورية لسير نشاطها. منحت

الجمعية خلال سنة 1925-1926، أكثر من 300 قرض لمنحطيتها. وقد اقترضت مبلغاً يناهز مائة ألف فرنك من شركة الحيطه. ومن أعضاء اللجنة المديرة للجمعية لسنة 1925 : الحاج الصغير نقرة، وحفيظ الفاسي، وقاسم النخلي، وعمر العواني، ومحمد طراد، والحاج حسين النخلي، وعبد اللطيف خشين¹⁸⁴.

— الشركة التونسية للملابس : تأسست سنة 1938، غايتها إقتناء جميع المنتجات والبضائع الصالحة للملابس، وإنتاج البضائع الصالحة للملابس وبيعها. تشتري الشركة بالجملة أو تقبل بمخازنها على وجه التأمين جميع المنتجات والبضائع وتبيعها بسعر اليوم. بيوع الشركة تكون بالمعجل ولا تباع بمؤجل لأي سبب كان. بلغ رأس مال الشركة 200 ألف فرنك مجزأة إلى أربعة آلاف سهم كل منها ذو خمسين فرنكاً¹⁸⁵.

عجزت أغلب الشركات والجمعيات التعاونية الحرفية والتجارية التونسية عن الصمود أمام المنافسة الفرنسية بعد العودة القوية للمؤسسات والبضائع الفرنسية التي اكتسحت أسواق البلاد بعد الحرب العالمية الأولى. فقد تكثفت سياسة الإستغلال الإستعماري بهدف استعادة المؤسسات والشركات الفرنسية لمواقعها في السوق التونسية والمشهد الاقتصادي التونسي عموماً، وتعويض ما خسرت في الحرب. واقترن مفعول تكثيف سياسة الإستغلال الإستعماري مع مضاعفات أزمة إقتصادية داخلية وأزمة الثلاثينات العالمية. وقد وضعت هذه الظروف السياسية والإقتصادية المتأزمة الشركات التجارية التونسية في وضع حرج.

وفضلاً عن السياسة الإستعمارية ومضاعفات الأزمة الإقتصادية العالمية، يعود اندثار أغلب الشركات التجارية الأهلية إلى عوامل ذاتية. وقد لخص الطاهر الحداد أهم العوائق الذاتية بقوله : "إن جميع الشركات التجارية إقتصرت على جمع أفراد من المساهمين وبعض حرفاء لترويج تجارتها. وما لبثت هذه المؤسسات الضئيلة أن تأخرت إلى الوراء (...) ويظهر أن الروح الوطنية لم تكن متمكنة في أصحاب هذه المشاريع، وإلاّ ما كانت لتقتصر على بعض مساهمين (...) ولا تقتصر في دعوتها على أفراد تختارهم من كل بلد لأنهم من الأعيان بل تعم كافة الجماهير بلا ميز (...) وما هلك مشاريع بلادنا إلاّ انفصال أعضائها المشتركين عنها بمجرد ما تنتهي أعمال التأسيس والانتخاب، ورضاء اللجان المنتخبة بهذا الانفصال، واستقلالهم بالرأي، وتنافسهم بعد ذلك في الإنتفاع من تلك المشاريع بما أدّى إلى سقوطها وسوء السمعة وانتفاء الثقة العامة فيما يحاول من المشاريع بعدها¹⁸⁶.

تنظيم ومراقبة المصالح التجارية للإتحاد¹⁸⁹. يتألف إتحاد الشركات التعاونية في غرة جانفي 1949 من إثني عشر تعاونية حرفية تضم حوالي أربعة آلاف منخرط.

المنخرطون بالتعاونيات الحرفية (1949)

المنخرطون	التعاونية الحرفية
816	تونس
84	بنزرت
497	نابل
410	القيروان
219	الساحل (نسيج)
377	الساحل (شوامي ، سلال)
264	صفاقس (حلفاء)
321	صفاقس (نسيج)
347	قابس
449	جربة
155	قفصة
49	توزر

المصدر : M. Briançon, *Les coopératives artisanales*, p. 56

يملك إتحاد الشركات التعاونية، فضلا عن دكاكين البيع الخاصة بكل تعاونية، فضاءات عرض وبيع لترويج منتجاته بالحاضرة وبنزرت وسيدي بوسعيد وباريس. ولمواجهة صعوبات التزويد أثناء الحرب، تكتل الحرفيون في صلب تجمعات لاقتناء وتوزيع المواد الضرورية لمهنتهم. وقد شهدت الفترة من 1946 إلى 1948 تأسيس مزيد من التعاونيات من بينها :

واعتبر محمد الصالح مزالي من جهته أن الشركات لم تكن قائمة على تصورات إقتصادية مدروسة بل على اعتبارات أخلاقية أو سياسية. وقد افتقرت بذلك إلى القاعدة الصلبة فانحلت في اللحظة التي فتر فيها الحماس للفكرة التي كانت سببا في انبعاثها. وأحيانا يكمن سبب إخفاق هذه الشركات في غياب التوازن بين طاقاتها من جهة وطموحاتها من جهة ثانية¹⁸⁷.

2. الجمعيات التعاونية الحرفية والتجارية

واجهت الجمعيات التعاونية الحرفية والتجارية الأهلية صعوبات كبيرة بسبب الأزمة الإقتصادية العالمية، ومنافسة البضائع الأوروبية المصنعة المستوردة. وفي محاولة لوضع حد للأزمة المستشرية التي تهدد آلاف الحرفيين والتجار، قرّرت سلطات الحماية، في 17 جوان 1937، تأسيس الصندوق المركزي للقرض الحرفي بهدف منح قروض للشركات التعاونية الحرفية، وتوفير السيولة النقدية الضرورية للإنتاج، وتغطية نفقات الإنشاء الأولي، وبناء محلات للإستعمال الحرفي، وشراء المواد الأولية وأدوات الإنتاج، وترويج منتجاتها. منح أمر 21 أوت 1939 الصندوق صلاحية المراقبة المالية والتقنية للجمعيات التعاونية الحرفية والتجارية. ويضطلع مجلس إدارة الصندوق المركزي بمراقبة استعمال الأموال التي يضعها على ذمة الجمعيات. وبالتوازي مع إنشاء الصندوق، قرّرت حكومة الحماية، عام 1937، إنشاء إتحاد الشركات التعاونية الحرفية بتونس¹⁸⁸. ويضم الإتحاد التعاونيات الحرفية التي تجمع الحرفيين بجهة أو بمدينة معينة دون تمييز بين التخصصات. وتقوم التعاونيات الجهوية بتوزيع الأعمال على المنخرطين، وتقدم لهم المواد الأولية، وتدفع لهم أجورهم، وتأخذ في المقابل المنتجات التي يصنعها الحرفيون لتبييعها على عين المكان بدكاكين تجارية على ملكها أو تسلمها للإتحاد الذي يتكفل بترويجها.

ويحتفظ كل حرفي، طبعا، بحرية كاملة للقيام بكل الأشغال والأعمال التي يختارها خارج التعاونية. ويقوم إتحاد الشركات التعاونية، الذي يوجد مقره بمدينة تونس، بربط الصلة بين التعاونيات، واقتناء المواد الأولية الضرورية للإنتاج بالجملة، وتوزيعها على التعاونيات، والبحث عن أسواق في الخارج لترويج المنتجات التي يصنعها الحرفيون، والحصول على قروض جماعية لفائدة التعاونيات المنخرطة. ويسهر على تسيير الإتحاد مجلس إدارة يتركب من مندوبين عن التعاونيات. وأسندت الإدارة التجارية إلى مدير مهمته الأساسية

وإبداء الملاحظات التي تهم مجال اهتمامها. وتتعامل الحجرة بواسطة رئيسها مع الكاتب العام للحكومة التونسية وترسل له بانتظام نسخا من تقارير جلساتها لينهيها إلى المقيم العام بعد إبداء ملاحظاته. ويمكن للحجرة، بوصفها إدارة عمومية، الشراء والقبول والحوز والتفويت بعد أن يصدر لها الإذن من الوزير الأكبر. ويمكن تكليفها بإدارة المحلات المعدة للتجارة كالمستودعات والمدارس العمومية لنشر معلومات تجارية وصناعية.

يشارك في انتخاب أعضاء الحجرة، والترشح لعضويتها، الأمراء وكبراء الهيئات الصناعية والتجار وأرباب الصنائع التونسيين مسلمين ويهود الذين يدفعون الأداء على المعاملات التجارية والصناعية المسمى باتيندة¹⁹². ويعني هذا الشرط، عمليا، إقصاء صغار التجار والحرفيين الذين لا يدفعون هذا الأداء من المساهمة في الانتخاب أو الترشح لعضوية الحجرة الأهلية للنظر في مصالح تونس التجارية والصناعية. ويعين المقيم العام من بين المنتخبين ثمانية من مرشحي الهيئات الصناعية وستة من مرشحي التجار وأرباب الصنائع ثلاثة مسلمين ومثلهم يهود¹⁹³.

ب) الحجرة التجارية التونسية لشمال الإيالة

أنشئت، عام 1928، الحجرة التجارية التونسية لشمال الإيالة، وتختص الحجرة الأهلية، التي يغطي نشاطها الجهات الأولى والثانية والثالثة، بإبلاغ حكومة الحماية بسائر الآراء والإرشادات المتعلقة بالمسائل المختلفة التي تهم التجارة والصناعة التونسية. ومن وظائفها مساعدة الحكومة على جعل أساليب التجارة العصرية منتشرة بين التجار التونسيين، والتوسط بين التجار التونسيين ونظرائهم الفرنسيين والأجانب لتوسيع نطاق العلاقات التجارية بالإيالة¹⁹⁴.

وتراقب سلطة الحماية تسيير الغرفة التجارية التونسية للشمال عن طريق مدير التجارة والعمل الفرنسي الذي يقوم بوظيفة مستشار فني لدى الحجرة التجارية الأهلية. ويحضر بصفته تلك جلساتها أو ينوب من يقوم مقامه. وتضم الحجرة 14 عضوا ينتخبون من طرف التجار والصناعيين والأمراء التونسيين الذين يدفعون أداء الباتيندة لمدة ست سنوات. ويقع تجديد انتخاب نصفهم كل ثلاث سنوات¹⁹⁵. "كاتبها المنتخب السيد محمد شنيق وأعضاؤها السادة : الشاذلي الخلصي وحسونة بن حسن الشواشي ومحمد بن عبد النبي ومحمد القمودي وحيم بسيس والصادق الزردي والصادق بن ابراهيم وعلي التميمي ويوسف كوهين بولاقية وصمويل بلعيش والحبيب بدره"¹⁹⁶.

التعاونية الحرفية للشواشية	80 منخرطا
التعاونية الحرفية للتوارزية	15 منخرطا
التعاونية الحرفية للجلود	10 منخرطين
التعاونية الحرفية للنساجين بقصر هلال	400 منخرطا
التعاونية الحرفية للزراعي بالقيروان	200 منخرطا
التعاونية الحرفية للنسيج بتونس	120 منخرطا
التعاونية الحرفية للأحذية	450 منخرطا
التعاونية الحرفية الريفية ببوعرادة	10 منخرطين
التعاونية الحرفية للإنتاج والتوريد	450 منخرطا

تأسست أغلب التعاونيات الحرفية خلال سنوات الحرب العالمية الثانية، في غياب منافسة المنتجات الأجنبية، مما مكنها من ترويج منتجاتها. وعندما وضعت الحرب أوزارها، اكتسحت البضائع والمنتجات الفرنسية الأسواق التونسية مما عرّض المنتجات الأهلية لصعوبات متزايدة أدت، في أغلب الأحيان، إلى إفلاس معظم التعاونيات الحرفية والتجارية لغياب الدعم المالي من المؤسسات المالية الإستعمارية وعجزها عن التأقلم مع متطلبات السوق الرأسمالية وطرق التسيير العصرية.

3. الهيئات النيابية الممثلة للمصالح التجارية الأهلية

أ) الحجرة الشورية الأهلية للنظر في مصالح تونس التجارية والصناعية

استجابت سلطات الحماية الفرنسية، عام 1920، لطلب قدمه القسم التونسي بالمجلس الشوري منذ سنة 1912 للسماح للتجار وأرباب الصنائع والحرف التونسيين بتأسيس حجرة تجارية أهلية تدافع عن مصالحهم، وتبلغ مشاغلهم ورغباتهم للمؤسسات الحكومية المعنية¹⁹⁰. وتأسست لهذا الغرض الحجرة التجارية الأهلية في مارس 1920¹⁹¹.

تتركب الحجرة الشورية التونسية للنظر في المصالح التجارية والصناعية، التي يوجد مقرها بالحاضرة، من أربعة عشر عضوا يقع انتخابهم. وتدوم المدة النيابية ستة أعوام. وفي نهاية كل ثلاثة سنوات يقع استبدال نصف الأعضاء. ويتولى رئاسة الحجرة مدير إدارة المصالح الإقتصادية الأهلية. من وظائفها : مد الحكومة بالآراء والإرشادات المطلوبة منها في المسائل التي تهم التجارة والصناعة الأهلية، وإرشادها بحالة أنواع فروع التجارة والصناعة التونسية،

بصفاقس. ونص القانون على أن الحجرات التجارية مؤسسات عمومية تتمتع بالشخصية المدنية والإستقلالية المالية وتمثل لدى السلطات العمومية مصالح التجار وأرباب الصناعة والحرفيين بدوائرها.

الخاتمة

لم يشكل التجار، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، طبقة اجتماعية واضحة المعالم بالمعنى المتداول في المجتمعات الأوروبية الرأسمالية. ويعود غياب الوعي الطبقي لدى المجتمع التونسي، المستعمر سياسيا والخاضع اقتصاديا للرأسمالية الفرنسية، إلى التبعية وحالة التخلف الناجمة عن الاستغلال الاستعماري، وقوة الانتماء العائلي والقبلي، والنمو البطيء لنمط العيش العصري، وضعف الهياكل السياسية والنقابية التي ترعى وتنمي الوعي الطبقي، وانخراط البرجوازية المتوسطة التي قادت النضال الوطني في خطاب ينبذ الطبقة حفاظا على "الوحدة الوطنية" لمواجهة الاستعمار.

إن غياب طبقة تجار أهلية متجانسة لم يحل دون وجود فئة من "أعيان التجار" ومتوسطيهم ضمت عائلات تونسية حذقت أساليب التجارة واستطاع بعض أفرادها مجاراة نسق التجارة الرأسمالية.

استغل التجار اليهود ظرفية الاستعمار لتدعيم مركزهم الاقتصادي بفضل استيعابهم للتقنيات التجارية العصرية وطرق التعامل مع البنوك وحصول أغلبهم على الجنسية الفرنسية. قامت البرجوازية التجارية اليهودية بدور الوسيط بين الأهالي والتجارة الرأسمالية الأوروبية و بين فرنسا وتونس في مجال التوريد والتصدير وتجارة الجملة. وكانت، موضوعيا، حلقة لنظام الحماية اقتصاديا وسياسيا.

عجزت الشركات التجارية والجمعيات التعاونية الحرفية والتجارية الأهلية عن الصمود أمام المنافسة الأوروبية. فقد اقترنت مضاعفات سياسة الاستغلال الاستعماري بتداعيات أزمة الثلاثينات الاقتصادية مما أدى إلى إفلاسها لغياب الدعم المالي، وفشل القائمين عليها في التأقلم مع طرق التسيير العصرية ومتطلبات السوق الرأسمالية.

ولم تفلح حجرات التجارة التونسية والأقسام الأهلية التي أحدثت بحجرات التجارة الفرنسية في مد يد المساعدة للتجارة الأهلية وإنقاذها من الأزمة المزمنة التي عاشتها طيلة الفترة الاستعمارية.

ووسّع أمر 13 أوت 1938 مجال نشاط الحجرة حيث نصّ على وجوب استشارتها في شأن الترتيب المتعلقة بالعرف التجاري، وإحداث فروع لبنك الجزائر، والمخازن العامة، وقاعات بيع البضائع الجديدة بالجملة وبالمزاد العلني، والتعريفات المعدة لمكافأة خدمات النقل المستلزمة بدوائرها من طرف السلطة العمومية، ولزومات الأشغال العامة التي تهم الدائرة التي تعود لها بالنظر، وتعريفات اليد العاملة فيما يخص العمل بالسجون، وسائر المسائل التي تعيّن بأوامر وتراتب خصوصية.

وتضمّ الحجرة التونسية للتجارة بالشمال، التي يوجد مقرّها بالحاضرة، في عضويتها ثلاثة نوّاب مسلمين ونائب يهودي واحد عن المراقبات المدنية ببزرت وباجة وسوق الإربعاء وطبرقة، وخمسة نوّاب عن التجار وأصحاب الصنائع الذين تجمعهم هيئات حرفية وستة نوّاب عن التجار وأصحاب الصنائع الذين لا تجمعهم هيئات حرفية منهم ثلاثة مسلمين ومثلهم يهود عن المراقبة المدنية بتونس وثلاثة نوّاب مسلمين ويهودي واحد عن المراقبات المدنية بقرنباية وزغوان ومجاز الباب ونائبين من المسلمين ويهودي عن المراقبات المدنية بالكاف ومكثّر وتبرسق¹⁹⁷.

ت) إحداث أقسام أهلية بحجرات التجارة الفرنسية

أحدث عام 1935 قسم تونسي بالحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالوسط، وآخر بالحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب إلى جانب القسمين الفرنسيين. وكان عدد أعضاء القسم الفرنسي 12 مقابل 7 للقسم التونسي : خمسة أعضاء مسلمين واثنين يهود. ثم أصبح العدد متساويا وهو 16 عضوا لكل قسم : ثمانية تجار ومثلهم فلاحين. ورغم إقرار التساوي بين عدد الأعضاء التونسيين والفرنسيين، فإن رئاسة الغرف التجارية تؤوّل دائما للفرنسيين.

وشهدت التشريعات الخاصة بالحجرات التجارية، بعد الحرب العالمية الثانية، تنقيحات أملت التطورات السياسية والإقتصادية التي عاشتها تونس في خمسينات القرن العشرين. ومن بين القوانين الصادرة لإعادة تنظيم الحجرات التجارية : أمر 4 مارس 1954 الخاص بالغرف الإقتصادية بالمملكة التونسية، وقرار الهادي نويّرة وزير التجارة في حكومة الطاهر بن عمار بتاريخ 11 أكتوبر 1954 والخاص بإعادة هيكلة وتركيبية الحجرة الفرنسية للتجارة والحجرة التونسية للتجارة. وألغى قانون 10 أكتوبر 1957 حجرات التجارة والفلاحة الفرنسية. ونصّ أمر 31 ديسمبر 1957 على إحداث غرفة تجارية بتونس وثانية بالشمال ومقرّها ببزرت وثالثة بالوسط ومقرّها بسوسة ورابعة بالجنوب ومقرّها

الهوامش

1. أنظر: الهادي التيمومي: "الشرايح الوسطى ما قبل الرأسمالية في تونس: مثال الحرفيين والتجار فيما بين العشرينات والسبعينات من القرن العشرين"، منشورات مؤسسة التميمي، جوان 1996، ص. 89.
2. ابن منظور، لسان العرب، بيروت، دار صادر، 1967، مادة صنف، مجلد 2، ص. 104.
3. المصدر ذاته، مادة طبق، مجلد 10، ص. 209.
4. ريمون أرون، صراع الطبقات، ترجمة عبد الحميد الكاتب، بيروت، 1965، ص. 29، 31.
5. Lénine, *La grande initiative*, (1919), Œuvres complètes, Paris-Moscou, Editions Sociales, Edition du Progrès 1976, tome 29, p. 425.
- أورد التعريف الهادي التيمومي، "الشرايح الوسطى ما قبل الرأسمالية في تونس..."، ص. 88.
6. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 5، ص. 13.
7. A. Mahjoub, « Analyse historique du sous-développement en Tunisie », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, XX, 1981, pp. 509-522.
8. الهادي جلاب، النخب الإقتصادية التونسية (1920-1956) (ظروف نشأتها وأوضاعها المادية)، منشورات المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية، تونس، 1999، ص. 7-8.
9. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 8، ص. 136-137.
10. الرائد التونسي، غرة ذي القعدة 1304 الموافق 21 جويلية 1887.
11. المصدر ذاته، 19 شوال 1305 الموافق 28 جوان 1888.
12. الرائد التونسي، 3 رمضان 1306 الموافق 2 ماي 1889.
13. المصدر ذاته، 8 رمضان 1308 الموافق 16 أفريل 1891.
14. M.A. Ben Achour, *Catégories de la société tunisoise*, p. 25.
15. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 8، ص. 176.
16. Arnold Green, *The Tunisian ulama, social structure and response to ideological currents 1873-1915*, Leyde, 1978, p. 240, cite par M.A. Ben Achour, *Catégories...* p. 165.
17. M.A. Ben Achour, *Catégories*, p. 147.
18. Ch. Lallemand, *Tunis*, p. 99. – P. Pennec, *Les transformations*, p. 190.
19. M.A. Ben Achour, *Catégories*, p. 141.
20. أنظر قائمة أعضاء المجلس التجاري بتونس، الرائد التونسي، غرة شعبان 1295 الموافق 31 جويلية 1878، و 3 رجب 1305 الموافق 15 مارس 1888، و 27 شوال 1309 الموافق 24 ماي 1892.
21. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 7، ص. 20، 119، 134، ج. 8، ص. 127، 140، 163، 167، 168.
22. الرائد التونسي، 29 محرم 1301 الموافق 29 نوفمبر 1883.
23. M.A. Ben Achour, *Catégories*, p. 399.
24. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 7، ص. 134، ج. 8، ص. 167.
25. M.H. Chérif, « Expansion européenne et difficultés tunisiennes de 1815 à 1830 », *Annales ESC*, mai-juin 1970, p. 714-715.
26. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 7، ص. 124 – ج. 8، ص. 162.
27. المصدر ذاته، ج. 8، ص. 25.
28. Ali Noureddine, *La justice pénale française sous le protectorat, l'exemple du tribunal de première instance de Sousse (1888-1939)*, Thèse de Doctorat d'Etat, Faculté des Sciences Humaines et Sociales de Tunis, 1998, p. 426.

29. اعتمدنا، بدرجة كبيرة، للتعريف بالعائلات التجارية "البلدية" على دراسة الأستاذ بن عاشور حول فئات النخب المسلمة بالحاضرة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. أنظر: M.A. Ben Achour, *Catégories*, pp. 197, 199, 233...
30. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 856، وثيقة 20.
31. حسن لازغلي، النهضة الخيرية، 1293/1876، ص. 56 و 1301/1884، ص. 104.
32. المصدر ذاته، 1302/1885، ص. 97.
33. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 8، ص. 14.
34. الشاذلي بلحسن، التقويم التونسي، 1347 هـ/ 1929 م، ص. 465-467.
35. الرائد التونسي، غاية ربيع الثاني 1293 الموافق 24 ماي 1876.
36. المصدر ذاته، غرة شعبان 1295 الموافق 31 جويلية 1878.
37. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 8، ص. 100، 136، 148، 164.
38. النهضة الخيرية، 1317 هـ/ 1900 م، ص. 101.
39. إتحاف، ج. 8، ص. 86.
40. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 856، وثيقة 20.
41. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 172، ملف 41.
42. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 8، ص. 127.
43. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 856، وثيقة 2.
44. إتحاف، ج. 8، ص. 59.
45. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 856، وثيقة 4.
46. إتحاف، ج. 7، ص. 20.
47. المصدر ذاته، ج. 8، ص. 25.
48. المصدر ذاته، ج. 8، ص. 162.
49. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 7، ص. 106.
50. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 856، وثيقة 8.
51. أ.و.ت، السلسلة B، صندوق 172، ملف 40.
52. P. Eudel, *La Tunisie*, p. 97.
53. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 8، ص. 48.
54. M.A. Ben Achour, *Catégories*, p. 252.
55. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 857، وثيقة 2، (1861/1278).
56. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 8، ص. 49.
57. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 856، وثيقة 20.
58. المصدر ذاته، ملف 852، وثيقة 5، (1297/1880).
59. M.A. Ben Achour, *Catégories*, p. 199.
60. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 8، ص. 43.
61. P. Eudel, *La Tunisie*, p. 16.
62. Paul Marty, « La corporation tunisienne des soyeux (Heraïria) », *Revue des Etudes Islamiques*, 1934, p. 224.
63. M.A. Ben Achour, *Classe dirigeante et négociants à Tunis au XIX^e siècle, le contact entre l'économie marchande européenne et la société tunisienne*, l'exemple de la faillite de la famille Djellouli en 1840, C.A.R., Tunis, 1973.

- Henri de Montety, *Enquête sur les vieilles familles et les nouvelles élites en Tunisie*, Tunis, 1939, p. 17.
89. من كبار التجار الجرابية (1949) : ماجول، عثمان بن الحاج يايا، ربانة، بن رمضان، الدغري، مازوز، بن سدرين، بن يوسف، جبارة، الرايس... *Annuaire Tunisien*, 1949, 249, p. 453.
90. Paul Sebag, T. Benzina, J. Poncet..., *Enquête sur les salariés de la région de Tunis*, Publ. de l'Institut des Hautes Etudes de Tunis, P.U.F., 1956, p. 35.
91. H. de Montety, *Enquête sur les vieilles familles*, p. 56.
92. حول دور التجار الجرابية في الميدان السياسي، أنظر، رؤوف حمداني، الجرابية والحركة الإستقلالية التونسية (1934-1951)، شهادة الدراسات المعمقة، إشراف الأستاذ نورالدين الدقي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، 2000.
93. Ali Zouari, *Les relations commerciales entre Sfax et le Levant aux XVIII^e et XIX^e siècles*, Tunis, INAA, 1990, p. 146, 263.
94. مبروك الباهي، الديون والاستثمار الربوي بجهة صفاقس في النصف الثاني من القرن 19. شهادة التعمق في البحث، إشراف الأستاذ عبدالجليل التميمي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، 1992، ص. 21.
95. المصدر ذاته، ص. 25.
96. A. Zouari, *Les relations commerciales*, p. 85.
97. محمد بن سلامة، العقد المنضد في تاريخ الباشا أحمد، تحقيق محمد كريم، حويات الجامعة التونسية عدد 28، 1988، ص. 236.
98. G. Marty, *A Tunis : éléments allogènes*, p. 183.
99. مبروك الباهي، الديون والإستثمار الربوي، ص. 195.
100. A. Zouari, *Les relations commerciales*, p. 151.
101. الحاضرة، 25 جمادى الثانية 1311 الموافق 2 جانفي 1894.
102. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 7، ص. 143.
103. المصدر ذاته، ج. 8، ص. 24.
104. لمزيد المعلومات حول أهم العائلات التجارية الصفاقسية، أنظر : 172... 144, 149, 167... - A. Zouari, *Les relations commerciales*, pp. 144, 149, 167... - M.A. Ben Achour, *Classe dirigeante et négociants*, p. 37... - مبروك الباهي، الديون والإستثمار الربوي، ص. 27, 30, 54, 55, 62... - سمير البرشاني، النشاط التجاري بجهة صفاقس...، ص. 198...
105. Mahmoud Ben Romdhane, *L'accumulation du capital et les classes sociales en Tunisie depuis l'indépendance*, Thèse d'Etat en Sciences Economiques, Tunis, 1980, p. 53.
106. الهادي جلاب، النخب الاقتصادية، ص. 133-134.
107. G. Marty, *A Tunis : éléments allogènes*, p. 174.
108. سمير البرشاني، النشاط التجاري...، ص. 265.
109. P. Pennec, *Les transformations*, p. 184.
110. Notice générale sur la Tunisie (1881-1921), p. 14-18.
111. أ.و. ت، السلسلة E، صندوق 222، ملف 1، وثيقة 4، 18.
112. J. Lepidi, *L'économie tunisienne depuis 1945*, p. 25.
113. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية، 1320 هـ/ 1902 م، ص. 288.

64. Sadok Zemerli, *Figures tunisiennes : Les successeurs*, Tunis, MTE, 1967, p. 205.
65. الهادي التيمومي، نقابات الأعراف التونسيين (1932-1955)، ص. 147.
66. الهادي جلاب، النخب الاقتصادية التونسية (1920-1956)، ص. 182-184.
67. المصدر ذاته، ص. 187. أنظر كذلك كتاب أروا وبه تعريف لعناصر برجوازية تجارية تونسية.
68. Albert Arrouas, *Livre d'or, Figures d'hier et d'aujourd'hui*, Tunis, 1942, 196 p.
69. شارك رمضان بن رمضان تاجر زيت الزيتون في معارض شيكاغو (1893)، والنرويج (1895)، ومرساليا (1906). وتحصل على ميداليات ذهبية تقديرا لجهوده وجودة منتوجه.
70. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 4، ص. 74.
71. سكان الجزيرة : المسلمون : 47.200، اليهود : 4110، الفرنسيون : 516، المالطيون : 193، الإيطاليون : 58، اليونانيون : 10.
72. S.E. Tlatli, « Djerba et les Djerbiens, *Revue Tunisienne*, 49, 50, 51, 1942, p. 115.
73. الأباضية هي فرقة من الفرق الإسلامية يعتبرها ابن خلدون والطبري وآخرون إحدى فرق الخوارج.
74. الهادي جلاب، "تجار جربة أثناء الحكم الفرنسي المباشر لتونس (1881-1956)"، روافد، العدد الأول، 1995، ص. 105.
75. J. Ganiage, *La population de la Tunisie vers 1860 : essai d'évaluation d'après les registres fiscaux*, Paris, P.U.F., 1964, p. 165-168. Voir aussi : *Revue Population*, 21, sept./oct., 1966, p. 879.
76. René Stablo, *Les Djerbiens, une communauté arabo-berbère dans une île de l'Afrique française*, Tunis, S.a.p.i., 1941, p. 84-102.
77. منهم 63 تاجرا بمشيخة أجي، و 10 بصدغيان، و 10 بقلالة، و 8 ببني ديس، و 22 بصديكش، و 16 بوالغ، و 8 بالمائي، و 36 بتاوريت، و 13 بالمحبوبين، و 20 ببني معقل، و 30 بميدون، و 10 بآركو.
78. يفتد وجود 55 تاجرا جريبيا ينشطون بمدينة صفاقس عام 1940 الفكرة القائلة بأن التجار الصفاقسيين يحتكرون التجارة بمدينتهم ولا يتركون المجال لغيرهم من التجار المسلمين.
79. 153 بقسنطينة، و 66 بسوق هراس، و 57 بعين البيضاء، و 57 بخنشلة، و 24 بعنابة. ويتوزعون على الفروع التجارية التالية : 368 عطارا، و 24 تاجر ملابس، و 19 باعة أواني فخارية وخزفية.
80. R. Stablo, *Les Djerbiens*, pp. 102, 105.
81. أنظر : محمد المريمي، مجموعات الجربيين الشتات وعلاقتهم بمجموعات حوض البحر الأبيض المتوسط في العصر الحديث، مداخلة في الدورة الرابعة لملتقى البشير التليلي للتاريخ، جربة، ديسمبر 1994.
82. محمد الصالح مزالي، تطور تونس الاقتصادي (1881-1920)، نقله الى العربية الهادي التيمومي، بيت الحكمة، قرطاج، 1990، ص. 67.
83. R. Stablo, *Les Djerbiens*, p. 71.
84. S. Djemali, *Les souks hebdomadaires du Cap-Bon*, p. 157.
85. Le Tunisien, 4 avril 1907.
86. G. Marty, *A Tunis : éléments allogènes et activités professionnelles*, p. 166.
87. Ibid., p. 168.
88. Ibid., p. 169.
89. بلغت المساهمات المالية عام 1938 أكثر من خمسمائة ألف فرنك، وحركة الأموال البريدية جربة أكثر من 13 مليون فرنك دون احتساب الرأسمال المستثمر في اقتناء الأراضي خارج الجزيرة. ويضاف كذلك مبلغ العمليات الجارية التي قامت بها مؤسسات القرض المحلية والتي ناهزت كذلك 13 مليون فرنك.
90. R. Stablo, *Les Djerbiens*, p. 105.

144. P. Eudel, *La Tunisie*, p. 31.
145. Pierre Giffard, *Les Français à Tunis*, Paris, 1881, p. 90.
145. *Annuaire Tunisien*, 1949, 249, p. 453.
146. الهادي التيمومي، تاريخ تونس الاجتماعي، دار محمد علي الحامي للنشر، صفاقس، 1997، ص. 47.46.
147. سمير البرشاني، النشاط التجاري بجهة صفاقس، ص 183، 198، 265.
148. J. Ganiage, *La crise des finances tunisiennes*, p. 153-173.
- الهادي التيمومي، النشاط الصهيوني بتونس (1897-1948)، دار محمد علي الحامي، 1982.
- P. Sebag, *Histoire des juifs de Tunisie : des origines à nos jours*, Paris, L'Harmattan, 1991.
- P. Poncet, B. Jamen, « Les juifs de Tunisie au XIX^e siècle », *Les Cahiers de Tunisie*, n° 21, 1959.
149. مبروك الباهي، الديون والاستثمار الربوي...، ص. 166.
150. شارل أندري جوليان، المعمرّون الفرنسيون وحركة الشباب التونسي، تعريب محمد مزالي وبشير بن سلامة، الشركة التونسية للتوزيع، ص. 41.
151. C. Sammut, *L'impérialisme capitaliste français et le nationalisme tunisien (1881-1914)*, Paris, Publisud, 1983, p. 277.
152. الحشايشي، العادات، ص. 369.
153. محمد الصالح مزالي، تطوّر تونس الاقتصادي، ص. 71.
154. الطاهر الحداد، العمال التونسيون وظهور الحركة النقابية، الدار التونسية للنشر، 1976، ص. 22.
155. مقتطف من تقرير قدّمه عبدالجليل الزواش سنة 1908 للمشاركين في مؤتمر شمال إفريقيا الذي عقد بباريس.
- Abdeljelil Zaouche, « Les métiers des villes et les salaires en Tunisie », *Congrès de l'Afrique du Nord* (oct. 1908), compte rendu des travaux, Paris, 1909, t. II, p. 448.
- Jacques Berque, *Le Maghreb entre deux guerres*, Paris, Seuil, 1962, p. 197.
157. P. Pennec, *Les transformations des corps de métiers de Tunis sous l'influence d'une économie externe de type capitaliste*, Tunis, I.S.E.A., 1964, p. 387.
158. الحاضرة، 30 ربيع الأنور 1311 الموافق 10 أكتوبر 1893.
159. الزهرة، 22 رجب 1332 الموافق 16 جوان 1914.
160. الحشايشي، العادات والتقاليد، ص. 370.
161. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 6، ص. 94.
162. M.A. Ben Achour, *Catégories de la société*, p. 326.
163. E.C. Hadria, *Les milieux juifs de Tunisie*, p. 106.
164. P. Sebag, *Histoire des juifs de Tunisie*, p. 279.
165. مبروك الباهي، الديون والاستثمار، ص. 190.
166. M. M'halla, *Le développement du capitalisme*, p. 139-140.
167. الإتحاد التجاري، ترتيبه الأساسي، المطبعة الإسلامية، 1324 هـ/ 1906 م، ص. 3، 4.
168. *Le Tunisien*, 4 avril 1907.
169. Abdeljelil Zaouche, *Les métiers des villes et les salaires en Tunisie*, p. 449.
170. الزهرة، 19 صفر 1327 الموافق 12 مارس 1909.
171. P. Pennec, *Les transformations*, p. 359.

114. H.H. Abdul Wahab, « coup d'œil général sur les apports ethniques étrangers en Tunisie », *Cahiers de Tunisie*, t. XVIII, 69-70, 1970, p. 163.
115. القرانة جمع قرني وهو أصل مدينة القرنة الإيطالية (Livorno).
116. Elie Cohen Hadria, « Les milieux juifs de Tunisie avant 1914 vus par un témoin », *Le Mouvement Social*, 60, 1967, p. 95.
117. Paul Lapie, *Les civilisations tunisiennes : musulmans, israélites, européens : étude de psychologie sociale*, Paris, F. Alcan, 1898, p. 8.
118. Gaston Loth, *Le peuplement italien en Tunisie et en Algérie*, Paris, A. Colin, 1905, p. 319.
119. المصدر ذاته، ص. 323.
120. الحشايشي، العادات والتقاليد، ص. 370.
121. E.C. Hadria, *Les milieux juifs de Tunisie*, p. 98.
122. حصل عدد كبير من يهود الجزائر على الجنسية الفرنسية بموجب قانون كريمي (Crémieux) لسنة 1870. ومنح قانون ميسيمي (Messimy) لسنة 1910 الجنسية الفرنسية لليهود الحاصلين على شهادت جامعية أو تزوجوا فرنسيات.
123. الحشايشي، العادات...، ص. 370.
124. المصدر ذاته، ص. 369.
125. J.J. Benjamin II, *Eight years in Asia and Africa from 1846 to 1855*, Hanovre, 1859, p. 502.
126. L. Frank, *Tunis, description de cette Régence*, Paris, 1850, p. 95.
127. Ch. Monchicourt, *Documents historiques sur la Tunisie*, Paris, 1929, p. 313.
128. N. Davis, *Une description de Tunis au XIX^e siècle*, p. 163.
129. Paul Sebag, « Les juifs de Tunisie au XIX^e siècle d'après J.J. Benjamin II », *Cahiers de Tunisie*, 28, 1959, p. 493.
130. J. Ganiage, « La crise des finances tunisiennes et l'ascension des juifs de Tunis (1860-1880) », *Revue Africaine*, 442-443, 1955, p. 153.
131. محمد نجيب بوطالب، هجرة العمل من قبيلة ورغمة، ص. 422.
132. Ch. Monchicourt, *La Région du Haut Tell en Tunisie*, p. 301.
133. A. Martel, *Les confins saharo-tripolitains de la Tunisie*, p. 93.
134. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية، 1320 هـ/ 1902 م، ص. 288.
135. محمد الصالح مزالي، تطوّر تونس الاقتصادي، ص. 71-70.
136. A. Kassab, *La communauté israélite de Tunisie entre la francisation et le sionisme (1930-1940)*, P. Sebag, *Histoire des juifs de Tunisie*, p. 279.
137. P. Sebag, *Histoire des juifs de Tunisie*, p. 279.
138. الراشد التونسي، 6 ربيع الثاني 1302 الموافق 22 جانفي 1885.
139. محمد بيرم الخامس، صفوة الاعتبار، ص. 200، 253.
140. أنظر: محمد السنوسي، الرحلة الحجازية، ج. 2، ص. 294، 495، محمد بيرم الخامس، صفوة الاعتبار، ص. 119 — 600.
141. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 5، ص. 189.
142. قرآن، آل عمران، آية 75.
143. محمد بيرم الخامس، صفوة الاعتبار، ص. 312.

172. *Le Tunisien*, 4 avril 1907.

173. الزهرة، 23 رجب 1332 الموافق 17 جوان 1914.

174. Comptoir commercial arabe, Statuts, Tunis, Imp. Belhassen frères, 1917, 20 p.

175. M. M'halla, *Le développement du capitalisme*, p.140.

176. محمد الصالح مزالي، تطور تونس الاقتصادي، ص. 93، 96.

177. *Notice générale sur la Tunisie* (1881-1921), p. 395.

178. أ.وت، السلسلة E، صندوق 253، ملف 13، وثيقة 13 (القانون الأساسي وبه 56 فصلا).

179. المصدر ذاته، ملف 14، وثيقة 5 (القانون الأساسي).

180. الزهرة، 22 رجب 1332 الموافق 16 جوان 1914.

181. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية، 1322 هـ/ 1904 م.

182. الرائد التونسي، 3 ديسمبر 1921.

183. الطاهر الحداد، العمال التونسيون، ص. 33 - 37.

184. أ.وت، السلسلة E، صندوق 253، ملف 2، وثيقة 29. (القانون الأساسي للجمعية).

185. الشركة التونسية للملابس، القانون الأساسي، 1356 هـ/ 1938 م، مطبعة الإرادة، تونس.

186. الطاهر الحداد، العمال التونسيون، ص. 30.

187. محمد الصالح مزالي، تطور تونس الاقتصادي، ص. 93.

188. L'Union des Sociétés Coopératives Artisanales de la Tunisie (U.S.C.A.T.).

189. M. Briançon « Les coopératives artisanales en Tunisie », *B.E.S.T.*, 32, 1949, pp. 46-60.

190. Fernand Seguin, « Les Chambres économiques de Tunisie », *Bulletin économique*

de la Tunisie, 14 mars 1948, p. 57.

191. أمر 15 جمادى الثانية 1338 الموافق 6 مارس 1920.

192. أداء موظف على المهن التجارية والصناعية أحدث بموجب أمر 31 ديسمبر 1917.

193. الرائد التونسي، 11 مارس 1920.

194. الرائد التونسي، 9 شوال 1346 الموافق 31 مارس 1928.

195. أمر 3 شوال 1346 الموافق 25 مارس 1928.

196. الشاذلي بلحسن، التقويم التونسي، 1347/1929، تونس، مطبعة الإتحاد، ص 119-120.

197. أمر 25 ديسمبر 1947.

الفصل الثاني

التجار والشركات والهيئات النيابية الممثلة للمصالح التجارية الأروبية بتونس

المقدمة

يعود الوجود التجاري الفرنسي بتونس إلى القرن السادس عشر. ففي أعقاب الفتح العثماني سنة 1574، فتحت فرنسا قنصلية لها بالحاضرة عام 1577¹. وعيّنت على رأسها تاجرا من مرسيليا له دراية بالتجارة مع الإيالة. وكان الهدف الأساسي من وراء فتح القنصلية، توفير حماية رسمية للتجار الفرنسيين الذين كانوا يتعاطون التجارة في البلاد التونسية منذ القرن الخامس عشر. ومنذ ذلك التاريخ توافد على البلاد التونسية تجار أروبيون. وكان من بين هؤلاء من كان مبعوثا من طرف شركات فرنسية للبحث عن مواد أولية أو لترويج بعض المنتجات والسلع، ومنهم من جاؤوا من تلقاء أنفسهم إلى الإيالة بعد حصولهم على إذن قنصلي ويتعاطون التجارة لحسابهم الخاص. وقد أصبح البعض منهم وكيلا أو ممثلا لشركة أو منشأة تجارية في وقت لاحق².

I. التجار والشركات التجارية الأروبية

1. التجار الفرنسيون

ينتمي أغلب التجار الفرنسيين الذين هاجروا إلى الإيالة التونسية إلى مدن جنوب فرنسا وخاصة مرسيليا. وكان التاجر الفرنسي يضطلع، إضافة لمهنته،

بدور العون القنصلي في المدينة التي يقطنها. ووصف أ.روسو (A. Rousseau) التجار الأوروبيين عصرئذ بأنهم يشكلون مجموعة مشاغبة قامت بأعمال لا تشرف الأمة الفرنسية، استخدمت في بعض الأحيان أساليب تجارية هي أقرب للممارسات الربوية. ولم تتورّع في استعمال الغش والتحيل³. كان التجار الفرنسيين يشترون زيت الزيتون والحبوب من المنتجين مباشرة أو عن طريق وسطاء يهود أو مسلمين. ويتعاملون كذلك مع وكلاء البايات الذين يملكون غابات زيتون ومعاصر. ويصدرون الصوف والحبوب، وجلود البقر والغنم والماعز والشاشية والمنسوجات والإسفنج والشمع. ويستورد التجار الأوروبيون منتجات أوروبية. ويروجها لحسابهم بالأسواق التونسية تجار يهود.

كان التوتر والخلافات السمة البارزة في العلاقات بين التجار الأوروبيين بالإيالة. وكانوا يستعملون طرق غير شرعية، ويدفعون رشاي للتحصيل على صفقات تجارية على حساب بعضهم البعض. وكانت النزاعات بين التجار الفرنسيين والأنقليز والناطلان تأخذ الكثير من وقت القناصل الذين يسعى كل منهم لإنصاف رعاياه، والحصول على تعويضات لفائدتهم. يقيم التجار الأوروبيون الذين لا يتمتعون، عصرئذ، بحق ملكية العقارات والمباني بالإيالة، بالفنادق بالقرب من الأسواق.

كانت تجارة الإيالة مع أوروبا بيد تجار جنوة ومرسليا المستقرين بتونس. وكان هؤلاء التجار يشترون، بمساعدة وسطاء وسماسرة يهود، المحاصيل من المنتجين. وكان لهم وكلاء بموانئ الساحل يتكفلون بتصدير الزيوت نحو الموانئ الأوروبية لحسابهم. يتعامل تجار مرسليا وجنوة مع وكلاء حكومة الباى لترويج منتجات الضرائب العينية، ويقومون بدور الوسيط لتزويد بلاط الباى ببضائع أوروبية وقع استيرادها من مرسليا أو جنوة.

بعد وضع حدّ لنشاط القرصنة بالمتوسط، واحتلال الفرنسيين للجزائر، اضطلع التجار الأوروبيون بدور ريادي، وقاموا بمهمة أعوان تغلغل تجاري في أعماق الإيالة. ففي الفترة 1816-1830، استقرّ بالإيالة 18 تاجرا فرنسياً وعدد من التجار الأوروبيين من جنسيات أخرى. ورغم محدودية عددهم، في الثلث الأول من القرن التاسع عشر، يؤمّن التجار الأوروبيون نسبة 83 % من الصادرات التونسية. وكان نصيب خمسة تاجر فرنسيين 69 %، في حين اكتفى التجار التونسيون بتصدير نسبة 11 %⁴. وهو ما يعني أن التجار الأوروبيون كانوا يحتكرون صادرات الزيت التونسي منذ الثلث الأول من القرن التاسع عشر.

وفي منتصف القرن التاسع عشر تزايد عدد تجار مرسليا وجنوة، وازدهرت تجارتهم نظرا لتطور عدد الأوروبيين. كانت الجالية الأوروبية المقيمة بتونس تعدّ 8000 نسمة عام 1834. وارتفع العدد إلى 15.000 سنة 1870، يتوزعون كآآتي : 7000 مالطي، و8100 إيطالي من القرنة وصقلية وجنوة وسردينيا، و800 فرنسي⁵. يقيم أغلب الأوروبيين بمدينة تونس (11.000)، ويتوزع البقية على حلق الوادي (1000) وسوسة (600)، وصفاقس (700)، والمنستير والمهدية (200).

كانت السفن الفرنسية والأنقليزية والإيطالية تؤمّن، سنة 1860، نسبة 92 % من المبادلات التونسية الخارجية وقسط كبير من التبادل التجاري بين مختلف الموانئ التونسية. ففي الفترة 1861-1865 أرسى بميناء حلق الوادي متوسط 600 سفينة تجارية سنويا من بينها : 95 سفينة فرنسية، و 350 إيطالية، و 50 أنقليزية، و 60 مركبا تونسيا. وكانت السفن الإيطالية تؤمّن 50 % من المبادلات التجارية بموانئ الساحل وصفاقس⁷.

وحسب معطيات رقمية أوردها كوبيزول، يوجد بالبلاد التونسية، سنة 1867، 61 تاجرا أروبيا من بينهم : 16 تاجرا فرنسيا، و 11 أنقليزيا، و 22 إيطاليا و 3 نمساويين و 5 يونانيين. ويقطن 40 بالحاضرة، و 8 بسوسة، و 6 بصفاقس، و 2 بطبرقة، و 4 ببزرت وتاجر واحد بالمهدية⁸.

نجح التجار الأوروبيون في إرساء شبكة تجارية واسعة وضمن تأثير إستثنائي لدى بلاط الباى. ولعبوا دور الوسيط في كل الصفقات التجارية الهامة التي عقدتها حكومة الباى. فقد قام التجار فان قافر (Van Gaver)، وكركاسون (Carcassonne)، وفديرياني (Fedriani)، و قنيكو (Gnecco) بدور رئيسي في القروض التي حصلت عليها الحكومة، والتسبقات على المحاصيل. يتمتع التجار الأوروبيون بنفوذ لدى الباى إلى درجة أن أي قنصل أروبي لا يمكنه أن يأمل البقاء لفترة طويلة في منصبه إذا عارض أعيان التجار الأوروبيين بقاءه⁹.

وفي الأثناء نجحت بعض العائلات اليهودية في ربط علاقات تجارية مع أروبا. فقد استطاع وسطاء وسماسرة يهود، كانوا في خدمة تجار أروبيين، أن يؤسّسوا لحسابهم بيوتات تجارية للتوريد والتصدير وأرسلوا إلى مرسليا وجنوة بعض أفراد عائلاتهم للقيام بدور وكلاء يعملون لحساب عائلاتهم المستقرّة بالإيالة. كان التجار الأوروبيين لا ينظرون بعين الرضى لصعود نجم التجار اليهود، ويخشون من المنافسة والصعوبات التي لا يمكنهم، عصرئذ، تقدير حجم خطورتها.

اليهود رحيل عدد من نظرائهم الفرنسيين نهائياً لأخذ مكانهم. وكان أغلب التجار الفرنسيين ينتشرون على طول نهج إيطاليا الذي كان يمثل عصب الشارع التجاري الأكثر نشاطاً بالحاضرة¹². وبلغ عدد التجار الفرنسيين 5825 سنة 1936.

لعب عدد من التجار الفرنسيين دوراً بارزاً في تجارة تونس ومن بينهم :

— جوزاف أوقوست فانتير (J.A. Ventre) ولد يوم 29 أفريل 1845، تاجر، 12 نهج ألمانيا تونس. ترأس حجرة التجارة الفرنسية بتونس من 1885 إلى 1887 ومن 1891 إلى 1893 ومن 1895 إلى 1896. وشغل خطة رئيس شرفي للحجرة التجارية، وهو عضو فيها من جويلية 1885 إلى جانفي 1900، رئيس نقابة الدفاع عن تجارة الحبوب ومشتقاتها، قاضي قنصلي سابقاً، نائب الأمة سابقاً، مستشار التجارة الخارجية لفرنسا.

اختص الأخوان جوزاف وماريوس فانتير، منذ 1823، في تصدير الحبوب والزيوت والصوف والجلود. وكانت شركة فانتير، التي تمثل عدة بيوتات تجارية فرنسية بتونس، تستورد لحساب هذه البيوتات سلع إستهلاكية ومنتجات حريرية وقطنية وصوفية وخمور ومنتجات المستعمرات من سكر وقهوة وتوابل¹³.

— من بين التجار الفرنسيين في منتصف القرن التاسع عشر فيليكس ألفونس مونج (F.A. Monge) الذي توفي عام 1871 وخلفه ابنه جان فيليكس في إدارة أعماله التجارية. الأخوان فيليكس وألفرد مرسيني (F. Mercier) اللذان بارحا الإيالة إلى مرسيليا عام 1863.

— إيميليان روسو (E. Rousseau) الذي توفي بتونس عام 1876، جوزاف كركسون (J. Carcassonne) تاجر يهودي فرنسي مات بتونس عام 1884، ألفرد شبييلي (A. Chapelié) اختص في تجارة الحبوب والزيوت ثم اشتغل في القطاع البنكي والوساطة والسمسرة، توفي بتونس عام 1908¹⁴.

ومن بين التجار الفرنسيين بجهة صفاقس لويس جاكمار، وجولييان راي اللذان إختصاً في تجارة الفارينة والسميد وتوريد الشاي والقهوة والسكر. ويحترف هنريكسان ولارسن وبيار سالي تجارة الخشب. أما بول بيك (P. Pic) رئيس الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بصفاقس (1897)، وجان ماتاي (J. Mattei) عضو الحجرة وعضو البلدية (1899)، الذي له مصالح تجارية في جربة، فقد إختصاً في تجارة الإسفنج إلى جانب التاجرين الإيطاليين أبرامينو لمبروزو (A. Lumbroso) وجيوسبي ميلازو (G. Millazzo)، واليونانيين بالوردوس (Palourdous) وميتسوبولوس (Mitsopoulos).

أدى إنهيار مالية الدولة التونسية وعجزها عن تسديد ديونها إلى إنتكاسة التجار الأوروبيين. فقد استفاد هؤلاء في مرحلة أولى من سياسة الترف والتبذير وبناء القصور والإكثار من العساكر التي انتهجها كل من أحمد باي ومحمد الصادق باي. اعتمد البايات على خدمات التجار الأوروبيين الذين يجلبون لهم المنتجات الأوروبية من أسلحة وملابس فاخرة وعطور وغيرها. إلا أن لجوء الوزير الأكبر مصطفى خزنة دار لخدمات وسطاء وسمسار يهود وتواطئهم معه، أدى إلى إفلاس الدولة التونسية وتوقفها، في جويلية 1866، عن تسديد ديونها الضخمة المستحقة للتجار الأوروبيين. وقدّر التاجر فان قافر الديون المتخلّدة بدمّة حكومة محمد الصادق باي لفائدة المقرضين الفرنسيين، في منتصف 1867، بأربعة ملايين فرنك من بينها مليونين وخمسمائة ألف فرنك لأكبر البيوتات التجارية بتونس : فان قافر : 850 ألف فرنك، إيميليان رسو وأبناؤه : 650 ألف فرنك، كركسون : 487 ألف فرنك، شابليي : 300 ألف فرنك، فيليكس مونج : 100 ألف فرنك¹⁵.

أدى عجز الحكومة التونسية عن تسديد ديون التجار الأوروبيين إلى توقّف أعمالهم وإفلاس العديد منهم. فقد توقّف التاجران جوزيف كركسون وفان قافر، اللذين أقرضا الباي مليون وأربعمائة ألف ريال، عن الدفع في أوت 1866. وتبعهم التجار مونج وشابليي وقنيكو. وتتالت، في ظرف أسابيع معدودة، حالات إفلاس التجار الأوروبيين بتونس. وأصبحت وضعيّة أغلبهم تنذر بالإنيار التام. توجد التجارة الفرنسية اليوم في حالة يائسة (...) إنها صيحة إنسان يغرق، إنها صرخة يأس، يجب إنقاذنا من الإفلاس الذي يتهدّدنا¹⁶.

وعلى النقيض من ذلك، استفاد التجار والمرابون اليهود القرانة من الفوضى التي عمّت مالية الدولة وجمعوا ثروات طائلة. فقد تخلّوا عن عمليات الإقراض والصرف للقيام بعمليات مضاربة على التذاكر والرقاق التي تصدرها الحكومة. تمكّن المضاربون اليهود، إثر إنشاء اللجنة المالية الدولية وتوحيد الدين التونسي، من استبدال الرقاق التي كانت بحوزتهم بمبالغ تجاوزت ضعف ثمن شرائها.

استعاد التجار الفرنسيون مكانتهم المهيمنة على تجارة تونس بعد أن منحتهم حكومة الحماية امتيازات تجارية ومالية وقمرقية وضيقت الخناق على التجار الأجانب. وأصبح التجار الفرنسيون يسيطرون على تجارة الجملة والتوريد والتصدير. واكتفى التجار اليهود بتجارة نصف الجملة والقيام بدور الوساطة بين التجارة الرأسمالية والسوق التونسية. بلغ عدد التجار الفرنسيين 7015 سنة 1912. وعند اندلاع الحرب العالمية الأولى وقع تجنيد عدد كبير منهم. وإثر انتهاء المعارك، صفى عدد منهم تجارتهم وبارحوا الإيالة، وعوضهم تجار تونسيون. استغل التجار

2. تجّار أروبيون من جنسيات أخرى

فضلا عن التجّار الفرنسيين، قام تجّار إيطاليون وأنقليز ومالطيون ويونانيون وغيرهم بدور هام في تجارة الإيالة قبل الحماية. وكان عدد التجّار الإيطاليين يفوق عدد تجّار بقية الدول الأوروبية بما فيها فرنسا. ويعود ذلك إلى أهمية الجالية الإيطالية المستقرة بتونس منذ وقت بعيد لأسباب تاريخية وجغرافية وسياسية¹⁵.

وبعد فرض الحماية، سنّت السلطات الإستعمارية قوانين منحت بمقتضاها إمتيازات قمرقية وجبائية للبضائع الفرنسية، ورفعت في المقابل حواجز قمرقية أمام منتجات بقية الدول الأوروبية عند دخولها السوق التونسية. وقد أفضت السياسية الإستعمارية عمليا إلى إقصاء التجّار الأروبيين نظرا لعجزهم عن مواجهة منافسة البضائع الفرنسية التي أعفيت من أداء معالم قمرقية عند دخولها السوق التونسية. واكتسب التجّار الفرنسيون وضعاً إحتكارياً بتونس. لم تمنع سياسة الإقصاء الإستعمارية من بروز بعض التجّار الإيطاليين الذين لعبوا دوراً فاعلاً في تجارة تونس ومن بينهم : باولو أنطونيو قنيكو (Gnecco P.A.) من أثرياء التجّار بتونس. ولد بجنوة عام 1789، واستقر بالإيالة في حدود 1815 وتوفي عام 1866. كان إبنه فرانسيسكو وجويسيب يساعده في أعماله التجارية. ستيفانو ترافرسو (S. Traverso)، تاجر من جنوة ولد عام 1807 وتوفي بتونس سنة 1861، خلفه في إدارة أعماله التجارية إبنه بييترو واميديو. أشيل بوقو (A. Bogo) تاجر إيطالي محمي نمساوي ولد بتونس عام 1819. فديرياني قايتانو (G. Fedriani) تاجر إيطالي ولد بجنوة عام 1811، توفي بتونس سنة 1881، تعاوى تجارة الصوف والزيت والحبوب¹⁶.

3. الشركات التجارية الرأسمالية الفرنسية

وجّه المقرضون وأصحاب المؤسسات المالية الأوروبية عنايتهم، منذ فرض الحماية، لقطاع التجارة الداخلية والخارجية لما للإستثمار في هذا المجال الاقتصادي من أرباح مضمونة خاصة بعد أن استكملت سلطات الحماية تجهيز البلاد بشبكة مواصلات وموانئ، وأصدرت قوانين ألغت معظم المعالم القمرقية الموظفة على الواردات والصادرات التونسية وصولاً إلى الإتحاد القمريقي سنة 1928.

وفضلاً عن الشركات التجارية الصغرى التي أسسها تونسيون ويهود وإيطاليون، أسّس الرأسماليون الفرنسيون بالإشتراك مع يهود قرانة شركات مساهمة كبرى. وقد بلغ عدد الشركات التجارية 170، برأسمال أروبي ناهز 30,595 مليون فرنك. وهو ما يمثل نسبة 8,3 % من مجموع رؤوس الأموال المستثمرة في شركات البلاد. وتتوزع المائة وسبعين شركة تجارية إلى : 23 شركة خفية الإسم، و 136 شركة تضامن، و 11 شركة توصية¹⁷.

إتجهت أغلب الشركات التجارية الرأسمالية الفرنسية الكبرى نحو الإستثمار في تجارة التوريد والتصدير. فقد إختصت هذه الشركات في توريد منتجات المستعمرات من سكر وقهوة وتوابل وشاي وغيرها. وهي منتجات مضمونة الترويج لحاجة الأهالي والأروبيين لها. وقد تكثفت عمليات التوريد وزاد حجم الواردات التونسية نتيجة للإعفاءات، وتخفيض المعاليم الموظفة على الواردات بموجب قوانين 1890 و 1898 و 1904 و 1928¹⁸. وتستورد الشركات الفرنسية المنتجات المصنّعة التي أعفي أغلبها من دفع المعالم القمرقية عند دخولها السوق التونسية.

ونشطت الشركات التجارية الرأسمالية في تجارة تصدير المنتجات المحلية مثل الحبوب وزيت الزيتون والتمور والحلفاء. وهي منتجات أعفيت من دفع المعالم القمرقية عند دخولها السوق الفرنسية. وتخصّصت شركات أخرى في الإتجار بمنتجات "نادرة" عصرئذ مثل الفحم الحجري والبترو، وهي مواد يكثر عليها الطلب من طرف الشركات المنجمية والسكك الحديدية. وشهدت بداية سنة 1903 إنشاء "الشركة العامة للبترو" برأسمال قدره ثلاثمائة ألف فرنك، واختصّت في توريد وتصدير النفط. وفي عام 1906، تأسست "شركة المغازات العامة والمخازن الحقيقية" برأسمال بلغ مليون فرنك. وهي شركة خفية الإسم غرضها توفير ضمان للبضائع ومنح قروض برهن.

وفضلاً عن شركات المساهمة الكبرى، إهتم أصحاب رؤوس الأموال الفرنسيين بتجارة التفصيل. وقد تعدّدت الشركات العائلية وشركات التضامن في تجارة المفروق بالإشتراك مع تجّار يهود. ويتراوح رأس مال شركات تجارة التجزئة بين خمسة آلاف ومليون فرنك¹⁹.

أدّى اندلاع الحرب العالمية الثانية، وتوقف العلاقات التجارية مع الخارج إلى اعتماد البلاد التونسية على مواردها الذاتية بدرجة رئيسية. وأحدثت عدّة شركات تجارية لاستغلال الموارد المحلية. وتواصل إحداث الشركات بعد توقف المعارك. فقد اتضح، أمام الزيادة الكبيرة لعدد السكان، أن إقتصاد البلاد التقليدي كان

مؤسسات تجارية تشغل أكثر من خمسين أجيرا (1951)

العمال	المؤسسات	أصناف التجارة
310	3	تجارة المواد الغذائية والفلاحية
1546	13	تجارة المواد الأولية ، محروقات ، لوازم وتجهيزات
262	3	تجارة المواد الحديدية والآلات والعربات
73	1	تجارة النسيج والملابس والجلود
1391	10	البنوك

المصدر : J. Lepidi, *Evolution économique*, p. 19

تعدّ تونس في 31 مارس 1955، 25.000 مؤسسة تجارية مصرّح بها. ومن بينها 15.000 مؤسسة بالحاضرة التي تأوي نسبة 60 % من المجموع. وتعود أهمية عدد المؤسسات التجارية المتوسطة والصغرى إلى الكثافة السكانية ووجود جالية أوروبية هامة بالعاصمة. أما المؤسسات التجارية الكبرى، التي تشغل أكثر من خمسين أجيرا، فإن عددها بلغ 39. وتعود محدودية العدد إلى عدّة اعتبارات من بينها ضيق السوق التونسية وحدثة تركيز مؤسسات بهذا الحجم في الإيالة²².

نلاحظ من خلال الجدول الضعف العددي للمؤسسات التجارية التونسية التي تشغل أكثر من خمسين أجيرا. فلم يتجاوز عددها ثلاثة مؤسسات على ملك تونسيين مقابل أكثر من ثلاثين يملكها تجار فرنسيين وأوروبيين²³.

II. حجرات المصالح الاقتصادية :

مجموعات ضغط في خدمة المصالح الاستعمارية

كان للتجار الفرنسيين، منذ القرن السادس عشر، قنوات اتصال بقنصلهم بتونس لإبلاغه مشاغلهم والصعوبات التي تعترضهم. ودأبوا، منذ 1577، على إسماع صوتهم وإطلاع القنصل على مطالبهم ومشاكلهم عن طريق ممثلهم المنتخب "نائب الأمة"²⁴ خلال الاجتماع السنوي "لجمعية هيئة الأمة"²⁵. وفي 3 مارس 1681، صدر أمر ملكي أسند لممثل التجار صلاحية إدارة شؤون الجالية الفرنسية، والسهر على حفظ مصالحها وتنمية التجارة، وربط الصلة مع قناصل

عاجزا على ضمان التوازن بين الإنتاج والإستهلاك، وتوفير العمل ليد عاملة ما فتئ عددها يتزايد.

أحدثت في الفترة 1943-1948، 1.590 شركة، من بينها 735 شركة تجارية²⁰ تمثل نسبة 46 % من مجموع الشركات المحدثّة. بلغ رأسمال الشركات التجارية 482 مليون فرنك، وهو ما يمثل نسبة 28 % من رأس مال الشركات المحدثّة بشتى أنواعها (1.710 مليون فرنك)²¹.

الشركات التجارية المحدثّة من 1943 إلى 1952
(رأس المال بملايين الفرنكات)

السنة	1943	1944	1945	1946	1947	1948
العدد	52	79	169	157	178	158
رأس المال	16	38	49	71	233	158

المصدر : J. Lepidi, *Les constitutions des sociétés*, p. 15

السنة	1949	1950	1951	1952	المجموع
العدد	126	136	138	118	1311
رأس المال	167	207	226	223	1388

المصدر : B.E.S.T., mars 1953, p. 37

بلغ عدد الشركات التجارية بين 1943 و 1952، 1311 شركة، وناهز رأسمالها في الفترة ذاتها 1388 مليون فرنك. ولئن كان عدد الشركات التجارية المحدثّة يتجاوز عدد الشركات الصناعية، فإن رأسمال هذه الأخيرة كان ضعف رأسمال الشركات التجارية. ويعزى إرتفاع عدد الشركات التجارية والصناعية الفرنسية إلى دعم سلطات الحماية الذي تجسّد في شكل إمتيازات جبائية ومالية. وقد تعاظمت الشركات مختلف الأنشطة التجارية من توريد وتصدير والإتجار في المواد الغذائية والنسيج والورق والكتب والمواد الأولية والخمور والمقطّرات والمقاهي والنزل والحانات والمطاعم والمصنوعات الجلدية.

يتمتع القنصل الفرنسي بالعضوية القانونية في الحجرة. كما يتراأس الجلسات التي يحضر مداولاتها. وأصبح في فترة لاحقة رئيساً شرفياً لحجرة التجارة. ويمكن كذلك لمدير أو وزير التجارة والمراقب المدني بتونس حضور المداولات والتدخل في النقاش. وتعين الحجرة أعضاء مراسلين في كامل تراب الإيالة. ويمكنهم المشاركة في المداولات. وحددت المدة النيابية لأعضاء الغرفة بست سنوات ويقع تجديد عضوية ثلثهم كل سنتين.

من خلال دراسة تركيبة حجرة التجارة، يبدو أن سلطات الحماية مكنت كل القطاعات الإقتصادية من التواجد فيها. فإلى جانب التجار نجد مسؤولين عن مؤسسات مالية وصناعية وفلاحية وتجارة بحرية وعدد من المسؤولين السياسيين مثل القنصل والمراقب المدني ومدير التجارة وكذلك ممثلين عن الجهات في أشخاص الأعضاء المراسلين.

يضم مكتب حجرة التجارة الفرنسية بتونس رئيساً ويساعده نائب وسكرتير وأمين مال. وتمول حكومة الحماية ميزانية غرفة التجارة بنسبة 80 في المائة. ويقع توفير النسبة المتبقية عن طريق مساهمات سنوية وهبات ومنح مختلفة. ونظراً لأهمية حجم مساهمة سلطات الحماية في ميزانية الحجرة فإن رئيسها مطالب بمدد المقيم العام سنوياً بكشف عن مداخيل ومصاريف غرفة التجارة للمصادقة عليها. كما سمح المقيم العام بول كامبون لغرفة التجارة الفرنسية بنشر مداولاتها مجاناً في الرائد التونسي بداية من 4 سبتمبر 1885.

تتعامل حجرة التجارة مباشرة مع الوزير المقيم الذي يتكفل بإبلاغ آرائها ومطالبها إما للحكومة الفرنسية أو الحكومة التونسية حسب الحالة. كما يحضر نواب عن حجرة التجارة الفرنسية بتونس أشغال مؤتمرات اللجنة الدائمة لحجرات التجارة وغرف الفلاحة في المستعمرات الفرنسية ماوراء البحار.²⁹

يشمل نشاط حجرة التجارة الفرنسية بتونس المراقبات المدنية بتونس وزغوان وقرنالية ومجاز الباب والكاف وتبرسق ومكث. مكن قرار التأسيس غرفة التجارة الفرنسية بتونس من صلاحيات واسعة من بينها خاصة :

- إبداء الرأي والمشورة وتقديم المعلومات التي تطلبها الحكومة حول القضايا والمصالح الصناعية والتجارية.

- تقديم وجهة نظرها حول السبل الكفيلة بزيادة تطوير الصناعة والتجارة، والتحسينات التي يتحتم إدخالها على التشريع التجاري بما في ذلك التعريفات الجمركية والمكوس³⁰، وتنفيذ الأشغال، وتنظيم المصالح العمومية التي لها صلة بالتجارة والصناعة مثل أشغال الموانئ والملاحة والبريد والسكك الحديدية...

المستعمرات الفرنسية في المشرق من أجل مصلحة التجارة الفرنسية. ومنح أمر صدر عام 1685 ممثل التجار الفرنسيين بتونس حق مرافقة القنصل الفرنسي عندما يستقبله الباي في المناسبات الهامة. واستمرت هذه العادة إلى 18 ديسمبر 1883 تاريخ إلغاء خطة نائب الأمة.

وأدى ارتفاع عدد الجالية الفرنسية التي وفدت إلى الإيالة واستقرت بها بعد فرض الحماية، وتنامي مصالحها التجارية إلى الحاجة لهيئة تمثيلية تبلغ مطالبها ومشاكلها للجهات الحكومية المعنية، وتدافع عن مصالحها المادية والمعنوية. وقد أدت جملة هذه العوامل إلى تأسيس حجرة التجارة الفرنسية بتونس عام 1885. ما هو دور حجرة التجارة الفرنسية بتونس؟ ما هي صلاحياتها ووسائل عملها؟ ما هي أهدافها؟ ما هو تأثيرها؟ هل مثلت وسيلة ضغط فعالة لخدمة المصالح التجارية الاستعمارية؟²⁶

1. الحجرات التجارية الفرنسية بتونس

أ) حجرة التجارة الفرنسية بتونس

تأسست حجرة التجارة الفرنسية بتونس بقرار من المقيم العام بول كامبون بتاريخ 23 جوان 1885. وتعتبر الحجرة التجارية، التي تمثل في الواقع المصالح التجارية والصناعية والفلاحية للفرنسيين المقيمين في الإيالة، من أولى مجالس الحماية المنتخبة. فقد جاء في قرار الإنشاء أن بعث هذه الهيئة النيابية جاء "إعتباراً لوجوب إعطاء المصالح التجارية والصناعية والفلاحية بتونس تمثيلاً يشبه ما نصت عليه في فرنسا أوامر 3 سبتمبر 1851 و 22 جانفي 1872²⁷. ومنذ ذلك التاريخ ما فتئ عدد حجرات التجارة الفرنسية يتضاعف حتى غطى نشاطها شمال ووسط وجنوب الإيالة.

يوجد مقر حجرة التجارة الفرنسية بالحاضرة، وتضم 12 عضواً في مرحلة أولى. وتضاعف هذا العدد في مرحلة لاحقة. ينتخب أعضاء غرفة التجارة عن طريق الاقتراع من طرف التجار الفرنسيين²⁸. ويمكن حسب قرار التأسيس أن يترشح لعضوية الحجرة كل تاجر، أو وكيل صرف (صراف)، وكل فرنسي تقلد خطة مدير شركة خفية الاسم، أو ربان قاد سفينة تجارية طيلة خمس سنوات. كما يمكن أن يحضر إجتماعات الحجرة التجارية المسؤولون عن الشركات التجارية والمالية والصناعية ووكلاء الصرف والربان الذين يقطنون البلاد التونسية منذ سنة على الأقل.

قائمة رؤساء حجرة التجارة بتونس (1885-1887)

1- أوغست فانتر ³⁴	1885-1887 ، 1891-1893 ، 1895-1896
2- فيليدور دانيكان	1888
3- تيودور بروس	1889-1890
4- أندري كمبياجيو	1894
5- قاسطون بوبلون	1897
6- بيار شابير	1898 ، 1899
7- أوغوست همبرجي	1900-1905
8- ارنست بيلو	1906 ، 1908 ، 1909 ، 1910 ، 1911
9- سيزار بيلي	1912-1924
10- ديپورت	1924-1925
11- جول فانتر	1926-1936
12- محمد شنيق	1936-1948
13- محمد بدرة	1948-1950
14- محمود زرزري	1950-1987

(ب) حجرة التجارة الفرنسية لشمال الإيالة التونسية

أنشئت الحجرة بموجب قرار مؤرخ في 19 مارس 1892 للنظر في مصالح التجارة والصناعة الفرنسية³⁵. ويشمل نشاطها مراقبات تونس وحلق الوادي وبنزرت وباجة وسوق الإربعاء والكاف ونابل ومكثر ودائرة عين دراهم العسكرية. وتضم الحجرة، التي يوجد مقرها بمدينة تونس، اثني عشر عضوا منتخبيين من طرف التجار والصناعيين ووكلاء الصرف والبنوك ومديري وممثلي المؤسسات التجارية والمالية والصناعية الفرنسية وقواد البواخر التجارية على أن يكونوا متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية.

(ت) حجرة التجارة للجنوب

نصّ قرار مارس 1892 على إحداث حجرة تجارية للجنوب مقرها سوسة. ويشمل نشاطها المراقبات المدنية بسوسة والقيروان وصفاقس وجربة وتوزر.

- يطلب رأي غرفة التجارة كذلك بخصوص إنشاء البورصات (أسواق المضاربة)، ومؤسسات المال والصرف والسمسرة، والتعريفات الجمركية وتعريفات النقل، والقوانين التي لها صلة بالتجارة والممارسات التجارية، وتراتب السمسرة في مجال التجارة البحرية، وتأمين البضائع والتبادل، وأوراق المعاملات التجارية العمومية (سفاتج)، وإنشاء المحاكم التجارية والمؤسسات البنكية والمصارف التي تتعاطى حسم الأوراق التجارية والكمبيالات، ومصارف القرض العقاري، ومشاريع الأشغال العمومية المحلية الخاصة بالتجارة، ومشاريع التراتيب والقوانين المحلية في ميداني الصناعة والتجارة³¹.

وأوكل لحجرة التجارة الفرنسية بتونس إدارة المؤسسات ذات الإستعمال التجاري مثل مخازن النجدة ومحلات تكييف وخزن البضائع، والإشراف على سير الدروس العمومية لنشر المعلومات التجارية والصناعية في المؤسسات التعليمية التي أنشئت بمساهمات خاصة من التجار الفرنسيين. ويمكن لسلطات الحماية تكليف غرفة التجارة بإدارة مؤسسات التعليم الحكومية المشابهة.

وأوكلت لحجرة التجارة الفرنسية بتونس مهمة تعيين أعوان هيآت حراس التجارة وتسييرها بميناء تونس. وتكفلت الحجرة المختلطة للوسط بهذه المهمة بميناء سوسة والحجرة المختلطة للجنوب بميناء صفاقس³².

ومنحت سلطات الحماية لحجرة التجارة صفة المؤسسة ذات المصلحة العامة بما يعني تمكينها من حق التملك والشراء والبيع بعد الحصول على إذن المقيم العام. ومنحتها حق بعث صندوق يتم تمويله عن طريق المساهمات السنوية والهبات والمنح³³.

عهد لحجرة التجارة الفرنسية بتونس، عند إنشائها عام 1885، بتمثيل المصالح التجارية والصناعية والفلاحية للجالية الفرنسية التي تعيش في مختلف أرجاء الإيالة. وأمام التزايد الكبير لعدد الفرنسيين من معمرين وتجار وغيرهم، عجزت الحجرة عن الإحاطة بهم والاستجابة لتطلعاتهم ومطالبهم إلى درجة أن بعض المصالح الفلاحية لم تحظ، رغم أهميتها، بالرعاية التي توازي ثقلها في إقتصاد البلاد. وكان التجار الفرنسيين الذين استقروا في وسط البلاد وجنوبها غير قادرين، بحكم بعدهم عن الحاضرة، على حضور مداورات الحجرة التجارية والمساهمة في نشاطها. ولتجاوز مختلف الصعوبات قرر المقيم العام ماسيكو تحديد مشمولات حجرة التجارة الفرنسية بتونس في الجزء الشمالي للبلاد.

قائمة رؤساء الحجر المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب
(1896-1932)⁴⁰

1896	M. De Lespinas Langeac	دي لاسبيناس لانجك
1897	M. Paul Pic	بول بيك
1900-1898	M. De Lespinas Langeac	دي لاسبيناس لانجك
1903-1901	M.E. Salavy	صلافي
1909-1904	M. Joseph Gerard	جوزاف جيرار
1919-1910	M. Achille Chatel	أشيل شاتال
1922-1921	M. André Charroin	اندري شاروان
1927-1922	M. Joseph Gerard	جوزاف جيرار
1932-1928	M. Jean Boucher	جون بوشي

2. تطور وظائف الحجرات التجارية الفرنسية
وتوسع مجالات تدخلها

وقع توسيع قاعدة الناخبين لاختيار أعضاء الغرف التجارية. ففضلا عن التجار والمقاولين وأصحاب الورشات الصناعية والميكانيكية والحديدية والعاملين في المطاعم وقطاع النظارات الطبية، أصبح للنساء حق الاقتراع لانتخاب أعضاء الحجر التجارية⁴². ومنح أرمان قيون، عام 1938، مزيدا من الصلاحيات للحجرات التجارية⁴³. فقد أصبحت استشارة الحجر التجارية وجوبية عندما يتعلق الأمر بسن قوانين خاصة بالممارسات التجارية، وإنشاء فروع لبنك الجزائر بالإيالة التونسية، وتأسيس مغازات عامة أو قاعات بيع عمومية للبضائع الجديدة بالمزاد وبالجمل، وتعريفات النقل والأشغال العمومية وتعريفات أجور العاملين بالسجون وحول كل المهام التي تحددها أوامر وتراتيب خاصة⁴⁴.

ودائرتي قابس وقفصة العسكريتين. وتضم الحجر 12 عضوا. ويتكون مكتبها من تجار وصناعيين فرنسيين وإيطاليين ومالطيين. ونظرا لتنامي المصالح التجارية والفلاحة الفرنسية بتونس، أعيد سنة 1895 توزيع حجرات التجارة. ألغيت حجره التجارة للجنوب وحلت محلها حجرتين مختلطتين للتجارة والفلاحة.

ث) الحجر المختلطة للتجارة والفلاحة للوسط

أنشئت بقرار أصدره المقيم العام ريني ميني بتاريخ 20 نوفمبر 1895. ويشمل نشاط الحجر، التي يوجد مقرها بمدينة سوسة، المراقبات المدنية بسوسة والقيروان والقصرين³⁶. وتضم في عضويتها 12 فردا ينتخبون لمدة ست سنوات. ونص قرار، صدر في 25 مارس 1928، على إنشاء قسم تونسي في صلب الحجر إلى جانب القسم الفرنسي³⁷.

ج) الحجر المختلطة للتجارة والفلاحة للجنوب

تأسست بموجب قرار مؤرخ في 20 نوفمبر 1895³⁸. ويشمل مجال عمل الحجر، التي يوجد مقرها بصفاقس، مراقبات صفاقس وقابس وقفصة وجربة وتوزر والدائرتين العسكريتين بقبلي ومدنين³⁹. ويتألف مجلس الحجر من 12 عضوا. وتواصل أفراد الفرنسيين بحق الترشيح وعضوية الحجر التجارية إلى 25 مارس 1928 تاريخ إصدار المقيم العام لوسيان سان قرارا يقضي بإنشاء قسم تونسي يضم سبعة أعضاء مقابل 14 عضوا فرنسيا.

ح) الحجر التجارية الفرنسية ببنزرت

تأسست بقرار من المقيم العام ستيفان بيشون في 21 نوفمبر 1902. ويشمل نشاطها المراقبة المدنية لبنزرت. وفي 28 جوان 1906، تم توسيع مجال عملها إلى أربع مراقبات مدنية وهي ماطر وباجة وسوق الإربعاء وطبرقة⁴¹.

خ) حجره المصالح المنجمية

أحدثت حجره المصالح المنجمية في شهر جويلية 1922. وتضم 14 عضوا فرنسيا يمثلون الشركات المنجمية التي تستغل الفسفاط والحديد والمقاطع بالإيالة التونسية. كان للغرفة، التي يغطي نشاطها كامل جهات البلاد، دور إستشاري. وفي الواقع كان لها تأثير نظرا لأهمية الصناعات المنجمية في إقتصاد الإيالة. وكانت مطالبتها تحظى بموافقة سلطات الحماية ومباركتها.

وشملت تدخلات حركات التجارة الفرنسية بتونس كل مجالات الحياة الإقتصادية بالإيالة تقريبا. فقد تدخلت من أجل تطوير التجارة والمبادلات، وإصلاح النظام النقدي، ومنح تسهيلات وامتيازات للتجار والصناعيين الفرنسيين، وتخفيض الرسوم القمرقية على المنتجات التونسية عند التصدير، وإنشاء محكمة تجارية، واستبدال المقاييس والمكاييل والموازين التونسية، ووضع حد لعمليات الغش في المعاملات التجارية، والحث على إستكمال البنية الأساسية، واستقدام عمال فرنسيين...

أثارت غرفة التجارة الفرنسية بتونس، في أكثر من مناسبة، مسألة إصلاح النظام النقدي التونسي بهدف إلغاء الريال وتعويضه بالفرنك في المعاملات التجارية. ومنذ جلسة 4 سبتمبر 1885، أي بعد شهر من تأسيسها، دعت الحجرة إلى بحث المسألة النقدية واتخاذ الإجراءات الكفيلة بوضع حد للمساوئ الناجمة عن ازدواجية استعمال الريال والفرنك في الوقت ذاته. وأشارت إلى سلبات صرف الريال بالفرنك ومن بينها المضاربة والخسائر الناجمة عن التغييرات الفجائية في قيمة النقود والتي لا تسمح، حسب رأيها، بتحديد أسعار الشراء والكلفة مسبقا وبصفة دقيقة، وترى أنها عوامل تساهم في عرقلة المعاملات التجارية وتلحق ضررا بالتجار نتيجة لمناورات المضاربين.

وعارضت حجرة التجارة الفرنسية، في جلسة 25 سبتمبر 1885، انضمام تونس للإتحاد النقدي اللاتيني مبررة معارضتها بأن هذه المبادرة ستفضي حتما إلى خروج مكثف للنقود الذهبية والفضية ونزيف للنقدين.⁴⁵

ودعت الحجرة التجارية، أثناء مداولاتها يوم 18 نوفمبر 1890، إلى التخلي عن العملات المعدنية التونسية (الريال والخروبة والناصرى...) وتوسيع استعمال الأوراق المالية التي يصدرها بنك فرنسا وبنك الجزائر وعملة الإتحاد النقدي اللاتيني في انتظار تأسيس بنك تونسي لإصدار الأوراق المالية. وعللت طلبها بأن الأوراق المالية تساعد على دفع المعاملات التجارية، في حين تعرقل النقود المعدنية تطورها بسبب صعوبة نقل كميات كبيرة من النقود على مسافات طويلة والمخاطر التي تحدق بنقل مبالغ هامة.⁴⁶

وكرست حجرة التجارة الفرنسية بتونس الكثير من الجهد من أجل إصلاح النظام القمري المعمول به في الإيالة. ودعت خاصة إلى تخفيض أو إلغاء المعاليم الإضافية الموظفة على بعض البضائع عند توريدها أو تصديرها مثل الرسوم على الطرود البريدية. وطالبت المقيم العام بمنح المنتجات التونسية الإمتيازات ذاتها التي تتمتع بها البضائع والسلع الجزائرية عند دخولها السوق الفرنسية.⁴⁷ وأثارت

الحجرة، في العديد من جلساتها⁴⁸، مسألة إنشاء محكمة تجارية بتونس تنظر في القضايا المتراكمة التي تعيق سير النشاط التجاري. واقترحت أن يرأس المحكمة قاضي فرنسي يساعده أحد أعيان التجار الفرنسيين وأحد أعيان التجار الأجانب.⁴⁹ وعارضت حجرة التجارة الفرنسية بتونس، في جلسة 23 أكتوبر 1885، منح غرفة التجارة الإيطالية التي تأسست في الشهر ذاته، صلاحيات رسمية معتبرة إياها مجرد "جمعية للتجار بدون تفويض رسمي".

واشتكت حجرة التجارة الفرنسية بتونس⁵⁰ والغرفة المختلطة للوسط⁵¹ والحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب⁵² من عمليات الغش في تجارة الحبوب والصوف، ودعت سلطات الحماية لوضع حد لممارسات التحيل التي أضرت بالمنتجين والتجار وسمعة المنتجات التونسية في الأسواق الخارجية. ودعت حجرة التجارة الفرنسية إلى وضع حد للتعامل بالمكاييل والمقاييس والموازين التونسية واعتماد أدوات الوزن والكيل والقيس المترية.⁵³ وبررت دعوتها بضرورة توفير الضمانات القانونية للتجار الأجانب، وتيسير المبادلات التجارية بين الإيالة والأسواق الفرنسية والأجنبية. وفتت غرفة التجارة الفرنسية نظر المقيم العام إلى الأزمة الخانقة التي تعاني منها التجارة سنة 1910، ودعت سلطات الحماية إلى إتخاذ إجراءات من بينها استكمال البنية الأساسية وإتمام شبكة الطرقات والسكك الحديدية، وحثتها على جلب اليد العاملة الفرنسية إلى الإيالة التونسية بكل الطرق.⁵⁴

3. حجرة التجارة الإيطالية بتونس

قامت مجموعة من التجار الإيطاليين بتأسيس جمعية تجارية إيطالية⁵⁵ في أكتوبر 1885 بعد ثلاثة أشهر من بعث الحجرة التجارية الفرنسية بتونس. وتهدف الجمعية إلى حماية المصالح التجارية الإيطالية من الهيمنة الفرنسية. وتحولت الجمعية، بعد وقت قصير، إلى حجرة تجارية إيطالية⁵⁶ هدفها المعلن "حماية المصالح المشتركة للتجار والصناعيين الإيطاليين المقيمين بتونس لدى الحكومتين التونسية والإيطالية، وجمع كل المعلومات المفيدة حول التجارة المحلية ووضعها على ذمة التجار الإيطاليين، وإصدار نشرات إخبارية، واستعمال كل الوسائل لتنمية التجارة المحلية، وتطوير العلاقات التجارية بين إيطاليا وتونس".⁵⁷

III. الهيئات النيابية الممثلة للمصالح التجارية الفرنسية

1. الجمعية الشورية⁶¹

فضلا عن الحجرات التجارية، استعمل التجار الفرنسيون هيئات نيابية أخرى كمنابر للدفاع عن مصالحهم وإبلاغ مشاغلهم ومطالبهم لحكومة الحماية. ومن بين الهيئات: الجمعية الشورية التي يعود الفضل في تأسيسها لوزير الخارجية الفرنسي ألكسندر ريبو (A. Ribot). فقد استجاب هذا الأخير لتوصية صدرت عن المقيم العام جوستان ماسيكو⁶². وقد تضمنت رسالة بعث بها ريبو إلى ماسيكو، بتاريخ 24 أكتوبر 1890، وظائف الندوة الشورية والأهداف المراد بلوغها في أذهان مؤسسيها.

وقال الوزير الفرنسي في رسالته "إنني لاحظت بابتهاج، خلال مناقشة مشروع القانون القمري أمام المجالس النيابية، أن الفرنسيين المستقرين بالإيالة التونسية ضموا جهودهم إلى مساعيكم للتوصل إلى هدف مشترك، وأعتقد أنكم تشاطرونني الرأي أنه من المرغوب فيه استمرار العلاقة بين الإقامة العامة والجالية الفرنسية وهو ما سيعود بالنفع على الطرفين ويساهم في حل القضايا. ويبدو لي أنه من المفيد أن يجمع المقيم العام، في مواعيد ثابتة، ممثلي الجالية الفرنسية لأخذ رأيهم بخصوص المسائل التي لها صلة بمصالحهم التجارية والفلاحية والصناعية.

وأضاف الوزير أن المقيم العام هو الذي يحدد جدول أعمال اجتماعات الجمعية الشورية، التي يحضرها أعضاء مكتب حجرة التجارة الفرنسية بتونس، والأعضاء المراسلين للحجرة بسوسة وصفاقس، ونواب رئيس بلدية الحاضرة، وكاهية رئيس وأكبر أعضاء المستشارين الفرنسيين ببلديتي سوسة وصفاقس، ورئيس وكاهية رئيس نقابة منتجي الكروم (الخمور)، ورئيس وكاهية رئيس كل الجمعيات الفلاحية المعترف بها.

يرأس المقيم العام اجتماعات الجمعية الشورية، وإذا تعذر ذلك مندوب الإقامة العامة. كما يمكن لرؤساء المصالح وأعوان الإقامة العامة حضور الاجتماعات والمشاركة في المداولات بعد الحصول على إذن من المقيم العام. ولا يمكن لعامة الناس حضور مداولات الجمعية الشورية التي لها، كما يدل على ذلك إسمها، صبغة إستشارية. وللأعضاء حق إبداء الرأي بخصوص كل المسائل

واستقطبت حجرة التجارة، فضلا عن التجار والصناعيين والفلاحين، فئات إيطالية أخرى مثل الأساتذة والأطباء والمحامين. وتوسّع نشاطها ليشمل المدن الساحلية مثل سوسة والمنستير وصفاقس وبنزرت والمهدية وقابس وجربة حيث كان لها أعضاء مراسلون. وكان عدد المنضوين في صلب الحجرة التجارية الذين يساهمون في انتخاب مجلس إدارتها في تطور دائم. فقد بلغ عدد المنخرطين 83 عام 1899 و 110 سنة 1900 و 150 عام 1902 أغلبهم بالحاضرة.

لعب يهود القرنة (القرانة) دورا مهما في تسيير حجرة التجارة الإيطالية بتونس وأبرزهم رفائيل مورينو (Raffaele Moréno) الذي ترأس الحجرة طيلة سنوات. وتحولت الحجرة من جمعية تدافع عن مصالح التجار والصناعيين الإيطاليين إلى "جمعية شورية". وأصبحت تمثل حلقة وصل لا غنى عنها بين الجالية الإيطالية ومختلف الجمعيات من جهة والقنصلية الإيطالية من جهة أخرى. وقامت الحجرة التجارية الإيطالية بتونس بدور تجاري وسياسي فاعل للتصدي للهيمنة الفرنسية.

ومن أبرز ما قامت به الحجرة، فضلا عن التعريف بالمنتجات الإيطالية بتونس والبضائع والسلع التونسية بإيطاليا، إصدار صحيفة "لونيوني" (l'Unione) التي تحولت من لسان حال الحجرة إلى ناطقة باسم الجالية الإيطالية بتونس بمختلف مكوناتها وأطيافها السياسية والمدافعة عن مصالح الإيطاليين الإقتصادية والسياسية⁵⁸. بعد سنة 1896، تاريخ استكمال سلطات الحماية بسط نفوذها السياسي والإداري والقضائي والمالي، انحصر دور حجرة التجارة الإيطالية بتونس في مجال اختصاصها وهو العمل على تطوير العلاقات التجارية بين الإيالة وإيطاليا وخاصة فتح أسواق جديدة للمنتجات الإيطالية. وساهمت الحجرة في تأسيس بنك شعبي تعاوني إيطالي⁵⁹ في فاتح جوان 1900.

عملت غرفة التجارة الفرنسية بتونس على عرقلة نشاط نظيرتها الإيطالية، ورفضت التعامل معها على أساس أنها هيئة نيابية تمثل المصالح التجارية الإيطالية بالإيالة. فهي تعتبرها مجرد "جمعية تجار دون تفويض رسمي"⁶⁰. وفضلا عن حجرة التجارة الإيطالية بتونس، وجدنا في أحد المصادر إشارة إلى هيئة تحمل إسم "الجمعية التجارية والصناعية لإيالة تونس"، مقرها بنهج مرسيليا عدد 34 بالحاضرة، تأسست بموجب قرار صدر عن الوزير الأكبر بتاريخ 12 مارس 1908، ويرأسها عام 1936 المسمى لوسياني (M. Luciani). ولم تسعنا المصادر بمعلومات كافية تجعلنا نجزم بأن الأمر يتعلق بجمعية تجارية إيطالية.

المدرجة على جدول الأعمال. وترسل محاضر الجلسات إلى المقيم العام الذي يبلغ نسخة منها إلى وزارة الخارجية الفرنسية⁶³.

عقدت الندوة الشورية أوّل إجتماع لها يوم 23 جانفي 1891 برئاسة المقيم العام ماسيكو. وأدخل المقيم العام ريني ميبّي، في 22 فيفري 1896، تعديلا على تركيبها وأصبحت تضمّ في عضويتها أعضاء مكتب حجرة التجارة الفرنسية بتونس، وحجرة الفلاحة للشمال، والحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالوسط ونظيرتها بالجنوب، وأعضاء منتخبين من طرف فرنسيين ليسوا تجارا أو فلاحين، وكواهي رؤساء المجالس البلدية الفرنسيين، ورؤساء مصالح الحكومة التونسية البالغ عددهم ستة. وبموجب هذا التحويل أصبح للموظفين والمنتمين للمهن الحرة تمثيل بالندوة الشورية إلى جانب التجار والفلاحين.

يدعى أعضاء الندوة الشورية إلى إبداء رأيهم في المسائل التي تدرجها حكومة الحماية بجدول الأعمال، وهو ما يعني أنه ليس للنواب الحق في إقتراح مناقشة مسائل وقضايا معينة. كما تقع إستشارة الندوة الشورية عندما تعتزم إدارة الحماية إتخاذ إجراء مالي تكون نتيجته فرض أعباء جبائية جديدة تتحملها الجالية الفرنسية⁶⁴.

وأصدر المقيم العام ستيفان بيشون قرارا، بتاريخ 2 جانفي 1905، نصّ على أن أعضاء الندوة الشورية يقع إنتخابهم عن طريق الإقتراع المباشر على أن تكون كل الأصناف المهنية من تجار وصناعيين وفلاحين ومهن حرة وموظفين ممثلة. ويمكن لرؤساء مصالح حكومة الحماية حضور مداولات الندوة الشورية دون أن يكون لهم حق المساهمة في التصويت.

وأضاف أمر 2 فيفري 1907 إلى الأعضاء الفرنسيين المنتخبين البالغ عددهم 36 عضوا، ستة عشر عضوا من الأهالي من بينهم يهودي يعيّنهم المقيم العام من بين أعيان مختلف جهات الإيالة. ودارت مداولات الندوة الشورية خلال دورات 1907 و 1908 و 1909 بحضور الأعضاء الفرنسيين والتونسيين.

وقرّر المقيم العام قبريال ألابيت، بموجب أمر 27 أفريل 1910، تقسيم الندوة الشورية إلى هئتين: قسم فرنسي وآخر أهلي. ويعقد النواب الفرنسيون والنواب التونسيون إجتماعاتهم بصفة منفصلة. ويناقش كل قسم مصالحه الخاصة التي له شرعية الدفاع عنها. ونصّ القانون ذاته على إحداث مجلس أعلى للحكومة يتركّب من أعضاء الحكومة وثلاثة ممثلين عن القسم الفرنسي ومثلهم عن القسم التونسي بالندوة الشورية.

تصدّرت المسائل التجارية القضايا التي كانت محلّ نقاش بين أعضاء الندوة الشورية على امتداد ثلاثين سنة (1891-1921). ففي جلسة 19 نوفمبر 1891 ناقش الأعضاء مسألة إحداث حجرة تجارية بسوسة، وإمكانية إحداث فرع لبنك فرنسا بتونس، وتأسيس بنك تونسي⁶⁵. وكتبت جريدة الحاضرة في مقال حول الجمعية الشورية "إن أعضاءها من أعيان الفرنسيين من رؤساء الإدارات التونسية أو أعيان التجار والفلاحين، وهي التي تتفاوض فيما يلزم تعديله أو إحداثه من المصالح العمومية واللوائح القانونية كالزيادة أو التقيص في المجابي والأداء ومدّ الطرق وغير ذلك"⁶⁶.

وأشارت الصحيفة ذاتها إلى أن أعضاء الجمعية الشورية ناقشوا، خلال جلسة يوم 27 نوفمبر 1897، مسألة إحياء الصنائع التونسية بالإعتماد على تقرير أعدّه كاهية رئيس المجلس البلدي بالحاضرة. وجاء في التقرير "إن الصنائع الأهلية التونسية كانت قبلا على غاية من الخصب والرواج وخاصة صناعة الشاشية والزرابي ومنسوجات الحرير المعروفة باللفة والمنسوجات الممزوجة من الحرير والصوف التي أصبحت اليوم في حضيض السقوط بسبب مزاحمة المصنوعات الأوروبية"⁶⁷.

ويرى المناضل الوطني الحبيب ثامر أن المجلس الشوري "كان الغرض منه تنسيق جهود الجالية الفرنسية وجهود حكومة الحماية لاستنزاف ثروة البلاد". وأكد، بعد إقدام سلطة الحماية على منح الجالية الفرنسية حق إنتخاب ممثليها في الجمعية الشورية واختيار المقيم العام للأعضاء التونسيين الستة عشر، "إن فرنسا قلبت الأوضاع، فجعلت الجالية الفرنسية أغلبية في هذا المجلس وأعطتها حق الإنتخاب، بينما منعت التونسيين أصحاب البلاد من هذا الحق وجعلتهم أقلية في المجلس يعيّنهم المقيم العام من بين الأفراد الذين تتوفّر فيهم ميزات خاصة تجعله يرضى عنهم". واعتبر الحبيب ثامر أن تقسيم المجلس الشوري إلى قسم خاص بالفرنسيين وآخر خاص بالأهالي كان يهدف في حقيقة الأمر إلى "تفادي معارضة التونسيين لرغبات ومطالب الأعضاء الفرنسيين"⁶⁸.

استمرت الجمعية الشورية في أداء وظائفها والدفاع عن مصالح الجالية الفرنسية إلى سنة 1922، وبعد الحرب العالمية الأولى، وتجذّر مطالب الحركة الوطنية التونسية، ألغت سلطة الحماية الجمعية الشورية وعوّضتها بالمجلس الكبير. ما هي تركيبته ووظائفه؟

2. المجلس الكبير

تناول باحثون ومؤرخون وغيرهم بالدرس والتحليل المجلس الكبير للبلاد التونسية⁶⁹. وبيّنوا العوامل الكامنة وراء تأسيسه، والأهداف التي تسعى سلطات الحماية بلوغها. وسنركز في عملنا على دراسة جانب محدد من نشاط هذه المؤسسة النيابية وهو علاقتها بالتجارة والتجارة. فضلا عن الحجرات التجارية والندوة الشورية، استخدم التجار الفرنسيون المجلس الكبير لإبلاغ صوتهم لحكومة الحماية والدفاع عن مصالحهم.

يتكوّن المجلس الكبير بالمملكة التونسية، الذي تأسّس بموجب أمر 13 جويلية 1922، من قسمين : قسم فرنسي يضم 42 عضواً، وآخر تونسي يضم 18 عضواً. يتألف القسم الأهلي من عشرة نوّاب عن مجالس الجهات الخمسة بمعدل نائبين لكل جهة⁷⁰، ونائبين عن الحجرة الشورية الأهلية للمصالح التجارية والصناعية بتونس، ونائبين عن الحجرة الشورية الأهلية للمصالح الفلاحية بشمال المملكة، ونائبين عن يهود الحاضرة وداخل البلاد، ونائبين عن الدوائر العسكرية بالجنوب. ويحضر أشغال المجلس الكبير رؤساء المصالح الإدارية بالدولة التونسية.

أدخل المقيم العام لوسيان سان في مارس 1928، تنقيحات على تركيبة المجلس الكبير⁷¹ تقضي بزيادة عدد أعضاء القسم الفرنسي إلى 52 عضواً تنتخب الحجرات التجارية والفلاحية 21 وينتخب أفراد الجالية الفرنسية 31 عضواً، ورفع عدد أعضاء القسم التونسي إلى 26 عضواً أي بزيادة ثمانية أعضاء. وأصبح القسم الأهلي بالمجلس الكبير يتركب من نائبين عن كل جهة من الجهات الخمسة، وثلاثة نوّاب عن التراب العسكري بالجنوب، وأربعة نوّاب عن الحجرة التجارية الأهلية بالشمال، وأربعة نوّاب عن الحجرة الفلاحية بالشمال، ونائبين عن كل من الحجرتين المختلطتين للتجارة والفلاحة بالوسط والجنوب، ونائب عن الجامعة اليهودية بتونس.

ونصّ قانون 25 سبتمبر 1945 على مساواة عدد أعضاء القسمين التونسي والفرنسي بالمجلس الكبير. وأصبح كل منهما يتركب من 53 عضواً منتخبا، يتم انتخاب أعضاء القسم الفرنسي عن طريق الاقتراع المباشر، في حين ينتخب أعضاء القسم التونسي عن طريق الاقتراع بدرجتين. واشترط القانون أن ينتخب أعضاء القسم الأهلي من بين قدماء المحاربين وحاملي الشهادات العليا والثانوية والصناعية والابتدائية والتونسيين الذين يدفعون نوعاً معيناً من الأداءات. وتدوم

نيابة أعضاء المجلس الكبير ستة أعوام، ويعقد جلساته الاعتيادية أثناء الثلاثة أشهر الأخيرة من كل سنة.

ينظر المجلس الكبير في ميزانية الدولة التي تعدّها حكومة الحماية، ولكل قسم الحق في إبداء رأي في شأن كافة المصاريف والمداخيل والضرائب الأداءات على اختلاف أنواعها والقروض الدولية. واستثنى القانون من مفاوضات المجلس الكبير مجالات حيوية لا يمكن لأعضاء المجلس مناقشتها أو إبداء الرأي فيها مثل مصاريف الباي ورواتب الأمراء والأميرات وراتب المقيم العام، ومصاريف الإقامة العامة، ومصاريف العدلية الفرنسية، والنفقات المتعلقة بأمن الحكومة، وكافة الديون الممكن مطالبتها بموجب أحكام ابتدائية أو استثنائية. ولا يمكن لأعضاء المجلس الكبير تقديم اقتراح يقضي برفض أو تنقيص أداء أو جزء منه أو بتغيير نسبة مادة ضريبية أو بطريقة استخلاص أداء من شأنها حصول نقص في المداخيل إلا إذا كان الاقتراح مصحوباً ببيان أداء تعويضي أو بيان إقتصاد مساوي له بميزانية المصاريف.

لا يتمتع المجلس الكبير بصلاحيات تشريعية وكان دوره إستشاري. وقد مثل منبرا للدفاع عن مصالح الجالية الفرنسية وبعض الأعيان التونسيين من تجار وملاكين وموظفين كبار، ورافداً لدعم التوجّهات الاستعمارية لحكومة الحماية. " كان مجلساً صورياً تعرض عليه المسائل المالية وليس لرأيه أي اعتبار خصوصاً إذا ما تعارض مع المصالح الاستعمارية الفرنسية⁷². ولتجاوز معارضة محتملة لسياسة حكومة الحماية، استصدرت الإقامة العامة قانوناً، بتاريخ 1 جانفي 1948، يخوّل لمجلس الوزراء حق المصادقة على ميزانية الدولة إذا رفض المجلس الكبير النظر فيها.

الخاتمة

كرّست حجرات التجارة والغرف المختلطة للتجارة والفلاحة الفرنسية بتونس جهودها والامتيازات التي منحتها إياها سلطات الحماية لخدمة مصالح التجار الفرنسيين والاستعمار الفرنسي عموماً. فقد سمحت تدخلاتها المكثفة لعدد المؤسسات التجارية والصناعية والمالية الفرنسية من الحصول على حوافز وامتيازات جبائية وقمرقية وغيرها يسّرت تسربها وانتشارها. واعتمدت حجرات التجارة على ضغط أعضائها في مختلف مواقع القرار السياسي والاقتصادي، وتفهمّ ومساعدة الإقامة العامة لتحقيق أهدافها وفرض مطالبها. وكانت الغرف التجارية الفرنسية بتونس تلجأ، عندما لا تجد آذاناً صاغية لدى

17. شركة خفية الإسم (Société anonyme) : شركة مساهمة يكون رأسمالها مقسماً إلى عدد من الأسهم القابلة للتداول بين الشركاء المساهمين. وتكون مسؤوليتهم مقيدة بحدود ما يملكونه من الأسهم. ولا تسجل مثل هذه الشركة باسم أحد الشركاء، وإنما يطلق عليها الغرض من تأسيسها.
- شركة توصية (Société en commandite) تتألف من شريك واحد أو أكثر إلتزاماتهم غير محدودة ويديرون الشركة، وشريك واحد أو أكثر تنحصر مسؤوليتهم بمقدار رأس المال الذي شاركوا به، ولكنهم لا يشتركون في إدارة الشركة.
- شركة تضامن (Société en nom collectif) نوع من شركات الأشخاص تدار شؤونها لمصلحة المكتتبين فيها سواء كان رأسمالها محدوداً أو غير محدود.
- حسن النجفي وعمر الأيوبي، معجم المصطلحات التجارية والمصرفية، دار الكتاب العربي، بيروت، 1994، ص. 174، 222، 209.
18. أنظر الفصل الخاص بالنظام القمري.
- Noureddine Dougui, « Sociétés capitalistes et investissements coloniaux en Tunisie (1881-1920) : quelques éléments d'approche », in *Cahiers de Tunisie*, 131-132, 1985, pp. 73-105.
20. تتوزع 735 شركة تجارية محدثة إلى : 390 شركة ذات مسؤولية محدودة، و 89 شركة تضامن، و 31 شركة خفية الإسم.
- Jules Lepidi, « Les constitutions des sociétés en Tunisie depuis 1943 », *Bulletin Economique de la Tunisie*, 23, Déc. 1948, p. 14-16.
- J. Lepidi, *l'économie tunisienne*, p. 68.
- J. Lepidi, « Les grandes entreprises en Tunisie », *Bulletin Economique et Social de la Tunisie*, 85, 1954, p. 60-67.
- Député de la Nation : 24.
- Assemblée du Corps de la Nation : 25.
26. لن نتناول بالبحث نشاط غرف الفلاحة وحجرات الحرف التقليدية التي تبقى خارج اهتماماتنا في إطار دراستنا.
27. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 2.
28. ساهم مائة تاجر فرنسي في انتخاب أول حجرة تجارة فرنسية بتونس، في 6 و 13 جويلية 1885.
29. عقد المؤتمر الأول بباريس في سبتمبر 1931 والثاني عام 1934 والثالث سنة 1937.
30. ضرائب غير مباشرة على المنتجات الاستهلاكية لفائدة البلديات.
31. الراحل التونسي، 13 رمضان 1302 الموافق 25 جوان 1885.
32. أمر 22 مارس 1919 وأمر 30 مارس 1920.
33. *Notice générale sur la Tunisie (1881-1921)*, p. 44.
1. A. Ventre, 2. P. Danican, 3. T. Proust, 4. A. Cambiaggio, 5. G. Poulblon, 6. P. Chabert, 7. A. Homberger, 8. E. Bellot, 9. C. Pellet, 10. Desportes, 11. J. Ventre...
35. الراحل التونسي، 25 شعبان 1309 الموافق 24 مارس 1892.
36. أي أعمال (قيادات) سوسة والمنستير والمهدية والسواصي وجمّال والقيروان وجلاص والفراشيش وماجر.
37. الراحل التونسي، 31 مارس 1928.
38. المصدر ذاته، 5 جمادى الثانية 1313 الموافق 22 نوفمبر 1895.
39. — أي أعمال (قيادات) صفاقس والمحرس وجبينة وقابس وقفصة والهمامة وتوزر وجربة ومطماطة ونفزاوة وتطاوين وورغمة.

سلطات الحماية بالإيالة، إلى إرسال وفود إلى باريس للاتصال مباشرة بأعضاء الحكومة وكبار المسؤولين الفرنسيين لتحقيق مآربها.

ووجد نواب التجّار الفرنسيين في الندوة الشورية ثم في المجلس الكبير منابر لإبلاغ صوتهم والدفاع عن مصالحهم. وقد ساهمت هذه الهيئات النيابية في معاضدة عمل حكومة الحماية من أجل تيسير التسرب الاقتصادي الرأسمالي وخدمة مصالح القوة الاستعمارية.

الهوامش

1. عين ملك فرنسا هنري الثالث سنة 1577 ممثلاً له لدى باي تونس. أنظر : Paul Masson, *Histoire des Etablissements et du commerce français dans l'Afrique barbaresque (1560-1793)*, Paris, 1903, p. IV.
2. أورد بيار قرانشان قائمة الفرنسيين الذين أقاموا بالإيالة التونسية من 1592 إلى 1881. أنظر : Pierre Grandchamp, « Notables français à Tunis de 1592 à 1881 », *Revue Tunisienne*, 49-51, 1942, p. 201-241.
3. Alphonse Rousseau, *Annales Tunisiennes ou aperçu historique sur la Régence de Tunis*, Paris, Challamel, 1864, p. 357.
4. أنظر قائمة أسماء التجار الفرنسيين وتاريخ قدومهم إلى الإيالة في : K. Chater, *Dépendance et mutations précoloniales. La Régence de Tunis de 1815 à 1857*, Publications de l'Université de Tunis, 1984, p. 331.
5. K. Chater, *Dépendance et mutations précoloniales...*, p. 333.
6. J. Ganiage, « Les Européens en Tunisie au milieu du XIX^e siècle (1840-1870) », *Cahiers de Tunisie*, 11, 1955, pp. 389-421.
7. المصدر ذاته، ص. 405.
8. Ch. Cubisol, *Notices abrégées sur la Régence de Tunis*, Paris, Challamel, 1867, pp. 65-67.
9. J. Ganiage, *Les Européens en Tunisie...*, p. 410.
10. أرشيف الإقامة العامة الفرنسية بتونس، رسالة من التاجر فان قافر، 1 أوت 1867، أوردتها قانياج، الأوروبيون بتونس، ص. 413. J. Ganiage, *Les Européens en Tunisie...*, p. 413.
11. رسالة من التاجر فان قافر إلى رئيس الحجرة التجارية الفرنسية بتونس، 8 فيفري 1867.
12. I.S.H.M.N., Min. Rel. Ext., Fonds de la Résidence, Historique de la Chambre de commerce, 1912, (Bobine 47).
13. A. Arrouas, *Livre d'or*, p. 144, 145.
14. J. Ganiage, *Les Européens*, p. 394.
15. بلغ عدد التجّار الأوروبيين العاملين بتونس سنة 1912 : 21.336 تاجراً من بينهم 9552 تاجراً إيطالياً و 7015 فرنسياً و 3737 مالطياً و 149 إسبانياً و 495 يونانياً و 388 من جنسيات أوروبية أخرى.
16. *Archives de la Chambre de commerce de Marseille, Tunisie (1882-1925)*, M.Q. 5.2/80.

69. أنظر : - الشاذلي بلحسن، التقويم التونسي عام 1347 هـ / 1929 م، تونس، مطبعة الإتحاد، 1929، ص. 272-299.
- الهادي جلاب، القسم التونسي للمجلس الكبير للبلاد التونسية بين 1922 و 1954، شهادة الكفاءة في البحث، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، تونس، 1984.
70. الجهة الأولى (بنزرت)، الجهة الثانية (تونس)، الجهة الثالثة (الكاف)، الجهة الرابعة (سوسة) والجهة الخامسة (صفاقس).
71. الرائد التونسي، 31 مارس 1928.
72. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص 74.

40. أورد القائمة سمير البرشاني، النشاط التجاري بجهة صفاقس، ص. 49.
41. أي أعمال (قيادات) بنزرت وماطر وباجة وسوق الإربعاء وسوق الخميس وعين دراهم.
42. بموجب قرار 30 أوت 1919.
43. الرائد التونسي، 6 سبتمبر 1938.
44. أ. و. ت، السلسلة E، صندوق 222، ملف 1.
45. Chambre de Commerce de Tunis, *Compte-rendu analytique de ses délibérations 1885-1886*, 1886, Tunis, Imp. Borrel.
46. أ. و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 1، وثيقة 16.
47. مداولات جلسات 17 جويلية و 7 أوت 1885 و 21 ماي 1886.
48. 4 سبتمبر 1885 و 9 مارس 1897 و 27 جوان 1910.
49. Chambre de Commerce de Tunis, *Compte-rendu analytique de ses délibérations 1897*, 1898, Tunis, Imp. Borrel.
50. - أنظر محضر جلسات 13 ماي 1894 و 14 نوفمبر 1899 و 19 جانفي 1904 و 17 مارس 1914.
- أ. و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5.
51. جلسة 7 أفريل 1909.
52. محضر جلسة 21 جانفي 1901. أ. و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 6.
53. أنظر محضر جلسة 4 سبتمبر و 29 ديسمبر 1885.
54. Chambre de Commerce de Tunis, *Extrait du procès verbal de la séance du 27 juin 1910*.
- أ. و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 1، وثيقة 5.
55. Associazione commerciale italiana.
56. Camera di commercio.
57. Gaston Loth, *Le peuplement italien en Tunisie et en Algérie*, Paris, A. Colin, 1905, p. 339.
58. أنظر التقرير السداسي حول أعمال الحجرة التجارية الإيطالية بتونس بصحيفة "Unione"، 28 جويلية 1887.
59. Cooperativa Italiana di Credito.
60. أنظر مداولات حجرة التجارة الفرنسية بتونس في جلسة 23 أكتوبر 1885. أ. و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 2، وثيقة 53.
61. أصل الكلمة فرنسي (Conférence consultative). وتعددت تسمياتها في المصادر باللغة العربية : الندوة الإستشارية، المجلس الشوري، الجمعية الشورية... وقد اخترنا التسمية الأخيرة لكثرة تداولها في مصادر الفترة قيد الدراسة.
62. جوستان ماسيكو المقيم العام الفرنسي بتونس من 1886 إلى 1892.
63. - Paul Lambert, *Nos corps élus*, Tunis, imp. Rapide, 1913, p. 26.
- M.M. Abassi, *La Conférence consultative de Tunisie des origines à 1905*, mémoire de Maîtrise d'histoire, sous la direction de J. Ganiage, Paris IV, 1973, dactylogr.
64. الرائد التونسي، 13 رمضان 1313 الموافق 25 فيفري 1896.
65. الحاضرة، 24 نوفمبر 1891.
66. المصدر ذاته، 3 ذي القعدة 1311 الموافق 8 ماي 1894.
67. الحاضرة، 13 رجب 1315 الموافق 7 ديسمبر 1897.
68. الحبيب ثامر، هذه تونس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988، ص. 70-72.

الفصل الثالث

السلطات المسرفة على المؤسسات التجارية

المقدمة

خضعت التجارة والتجار لقوانين وقرارات وتراتبية أشرفت سلطات مختصة على تنفيذها وإجبار مختلف الأطراف على الالتزام بها بهدف ضمان حسن سير المعاملات التجارية. وكانت مسؤوليات الإشراف على المؤسسات التجارية موزعة حسب تراتبية، على شيخ المدينة ورئيس المجلس البلدي والعمّال والأمناء والخلفاوات والشيوخ. وسنسعى للتعرف على صلاحيات كل طرف في مجال الإشراف على تسيير القطاع التجاري بمختلف مكوناته، ومساعي السلطات الاستعمارية لإقصاء هياكل التسيير الأهلية ومنح سلطاتها لإدارة الحماية.

I. الأمناء يباشرون الإشراف الفعلي على تسيير الهياكل التجارية

تناولت العديد من المصنّفات التاريخية القيمة بالدراسة والتحليل وظائف الأمناء ودوره في الحياة الاقتصادية للمدن الإسلامية¹. وكانت صلاحيات الأمناء في الميدان التجاري بالإيالة التونسية في الفترة المعاصرة، محلّ دراسات لمؤرخين ورحالة أجانب². وسنركّز في دراستنا على مهام أمناء التجارة ودورهم في إلزام مختلف أطراف العملية التجارية على احترام القوانين والتراتبية المعمول بها، لضمان حقوق مختلف المتدخلين. من أين يستمد الأمناء أهمية وظيفته ؟

1. أمانة الأسواق إمتداد لوظيفة الحسبة

تعتبر أمانة الأسواق إمتدادا لوظيفة الحسبة³. وهي وظيفة دينية شرعية إجتماعية أقرها الإسلام. وقد أبرز العديد من الفقهاء والمؤرخين دور المحتسب في تنظيم الحياة الاقتصادية والإجتماعية، ناهيك ما أشار به العلامة عبدالرحمان بن خلدون في شأنه من التأييد والإعتبار لما في ذلك من حفظ لحقوق المستهلكين ومقاومة الغش والتدليس. وقد عرف ابن خلدون الحسبة في مقدمته فقال "أما الحسبة فهي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمر المسلمين يعين لذلك من يراه أهلا له فيتعين فرضه عليه ويتخذ الأعوان على ذلك، ويبحث عن المنكرات، ويعزر ويؤدب على قدرها، ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة مثل المنع من المضايقة في الطرقات ومنع الحملين وأهل السفن من الإكثار في الحمل، والحكم على أهل المباني المتداعية للسقوط بهدمها وإزالة ما يتوقع من ضررها على السابلة (...). ولا يتوقف حكمه على تنازع أو إستدعاء بل له النظر والحكم فيما يصل إلى علمه من ذلك ويرفع اليه. وليس له إمضاء الحكم في الدعاوي مطلقا بل فيما يتعلق بالغش والتدليس في المعاييش وغيرها وفي المكاييل والموازين..."⁴.

كانت وظائف المحتسب، في الأصل، غير محدودة نظريا بما أنها تستمد شرعيتها من واجب كل مؤمن وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وبمرور الوقت وتطور الحياة الاقتصادية والإجتماعية، إتخذت مؤسسة الحسبة منحى في إتجاه التخصص، وأصبحت وظيفة المحتسب الرئيسية مقاومة المخالفات التجارية. وكان الأمناء، وهم في الأصل خبراء متخصصين، يساعدون المحتسب ويسهرون، في الفترة الحفصية، على مقاومة الغش في التجارة والصناعة، ويراقبون جودة المنتجات المعروضة للبيع، ويسعرون مواد المعاش، ويتفقدون المكاييل والموازين. وكان الأمين يملك سلطة حجز وإتلاف المنتجات الفاسدة وتسليط عقوبات بدنية على المخالفين.

توزعت وظائف المحتسب، في الفترة قيد الدراسة، بين مؤسسات مختلفة. فقد تقاسم شيخ المدينة، والعمال (القياد)، ومجلس العرف المتجري، والأمناء، المهام والصلاحيات التي كانت من مشمولات المحتسب. ويستجيب توزيع المسؤوليات للظرفية الناجمة عن تطور الحياة الاقتصادية وتشعب مسالك التجارة، والتعقيد الذي طرأ على المعاملات التجارية إثر الهجمة الإستعمارية التي استهدفت لها البلاد التونسية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. ويندرج

تجريد المحتسب من الصلاحيات الواسعة التي كان يتمتع بها، وتشقيتها بين عدد من الأعوان، ضمن مساعي السلطة الحاكمة ورغبتها في جعل هؤلاء الأعوان المشرفين على التجارة والحرف والصنائع تحت سلطتها. فهي التي توليهم وتعزلهم، ولم يعد للجانب الديني أهمية تذكر رغم تمسكها به نظريا.

لئن كرّس العرف والعادات وظائف السلطات المشرفة على المعاملات التجارية ومستحققاتها، فإن مهنة أمين التجارة بقيت غير مقننة بنصوص تشريعية إلى أواخر العشرية الثالثة من القرن العشرين. ما هو الوضع القانوني للأمناء؟ ما هو دور الأمين في المجال التجاري؟ ما هي مكانته في المجتمع؟ ما هي نتائج فقدان الأمين لجزء كبير من صلاحياته لفائدة إدارة الحماية؟ هذه بعض التساؤلات التي سنحاول الإجابة عنها للإحاطة بمختلف جوانب مهنة الأمين والتطورات التي طرأت عليها خلال الفترة الإستعمارية.

2. الوضع القانوني للأمناء

أ) الشروط الواجب توفرها لتقلد خطة أمين

نظرا للمهمات الجسيمة الموكولة للأمين، جرت العادة أن تتوفر في المترشح للخطة جملة من الصفات، والخصال الحميدة، لكي يقوم بوظائفه على الوجه الأكمل. ومن جملة الصفات الواجب توفرها في المترشح، طبقا لما جاء في مصادر الفترة: الديانة والخبرة والاستقامة والعفة وحسن السيرة والسريرة ومعرفة قواعد الصنعة. ويحبذ كذلك أن يكون عارفا بالحساب والكتابة لتقلد أمانة الوزن العمومي.

وكانت الجهات الرسمية، التي تطلب من الوزارة الكبرى صدور أوامر تولية، تحرص دائما على إبراز الصفات الحميدة التي يتحلّى بها الشخص المقترح تقليده خطة أمين. فقد أعلم أعضاء المجلس البلدي بالحاضرة الوزير الأكبر أن رأيهم انفصل، بعد إجابة النظر فيمن يكون جامعا بين صفتي الديانة والخبرة، على انتخاب الأشخاص الثلاثة أعلاه، يختص الأول بالمدينة والثاني بربض باب السويقة والثالث بربض باب المنارة (...).⁵ وشهد الجماعة الآتي ذكرهم (...).⁶ أنهم يعرفون المكرم الأجل علي بن عبدالله القيرواني (...). ويشهدون بأنه رجل من أهل الخير والفلاح والعفة والديانة ممن يصلح أن يكون أمينا على معاش المسلمين بمدينة القيروان (...). طالبين من فضل مولانا التفضل عليهم بولايته ليكون أمينا بأسواق الخضر بالقيروان (...).⁷

وإلى جانب أعضاء المجلس البلدي، أشارت المصادر إلى جهات أخرى تكفلت بهذه المهمة وهي إما "جماعة من السوق" أو "جماعة التجار بسوق" أو "جماعة من الصناعات" أو "عدد معين من أهل الصناعة" أو "أهل المجلس الشرعي" يتفقون حول شخص تتوفر فيه الصفات آنفة الذكر ويطلبون صدور الإذن بتعيينه أمينا. ترسل مطالب التولية عن طريق شيخ المدينة بالحاضرة، والعمال في دواخل البلاد. وكان شيخ المدينة والعمال يزكون عادة إختيار التجار والمهنيين إلا في حالة عدم توفر الشروط المطلوبة في المترشح.

فقد ورد في أمر علي أصدره محمد الصادق باشا باي سنة 1862 (...) أولينا الأجل علي بن محمد بن غانم التمرطي أمينا على أرباب صناعة الكواشنة بحاضرتنا تونس (...) لاتفاق أربعة وأربعين نفرا من أهل الصناعة على صلوحيته لذلك¹³.

وأعلم محمد المرابط عامل القيروان، الوزير المباشر خير الدين سنة 1873 "أن جماعة التجار بسوق العطارين بالقيروان إتفقوا على ولاية الحاج عثمان بن قاسم بوحديبة القروي أمينا على سوقهم لأهليته لذلك ليباشر أمور صنعتهم"¹⁴.

وأبلغ محمد الدلاحي شيخ المدينة، الوزير الأكبر "سيدي محمد" سنة 1878 "أن أمين سوق الترك سار إلى رحمة الله، وكاهيته في حياته الشريف يونس الكشباطي أهل للأمانة واتفقت عليه جماعة السوق فيرغب من جنابكم صدور الأمر العلي بولايته أمينا عوض المتوفي (...) "¹⁵.

وأعلم شيخ المدينة الوزير الأكبر مصطفى بن اسماعيل (سنة 1880) "إن جماعة الصناعات اتفقوا على الأجل حسونة بن حمدة مرزوق ورضوا به أن يكون أمينا عليهم. وطلبوا إعلام رفيع جنابكم بذلك راغبين من الحضرة العلية صدور الأمر الرفيع بولايته (...) "¹⁶ خلفا لأمين البرانسية الذي "استعفي من خطته معتذرا بكثرة شواغله وضعفه عن القيام بالخطه".

أما خارج المدن والقرى فإن أعيان العرش وشيوخه هم الذين يشهدون على صلاحية شخص وامتلاكه للمواصفات الضرورية، ويطلبون صدور الأمر العلي بتعيينه أمينا على سوقهم. فقد أبلغ شيخ أولاد علي من الفراشيش وزير العمالة رستم "أن عرش أولاد علي من الفراشيش اتفقوا على المذكورين أعلاه بكلمة واحدة الأول يكون أمين معاش بسوقهم الكائن بوطنهم بقرية زاوية تالة (...) وأن الثاني يكون نائبا عنه (...) "¹⁷. وأطلع عامل الكاف رشيد، المكلف بعروش ونيفة، الوزير المباشر خير الدين سنة 1870 "أن أهل المكان والمجلس الشرعي اتفقوا على انتخاب النفر المذكور أعلاه ليكون أمينا على أمور المعاش بالمكان (سوق الكاف) لديانته ومعرفته بقوانين الأسعار"¹⁸.

وشهد أعيان عرش أولاد علي من عمل الفراشيش "أنهم يؤيدون تعيين النفر المذكور أعلاه لتولي أمانة المعاش لديانته وصيانته وحسن سيرته وسريته". وأبلغ عامل أولاد عيار الوزير الأكبر، مصطفى بن اسماعيل، أن عددا من شيوخ عرش أولاد عيار يشهدون أن المترشح لتقلد خطة أمين "عرف بالخير والصلاح والديانة والفقه والنجاح وأنه ممن يصلح أن يكون أمينا بسوق الجمعة المرتسم بعمادة أولاد عيار على المعاش وذلك لصلوحيته ومعرفته بالقيمة وغيرها من الموازين".

وفضلا عن الخصال الحميدة، جرت "العادة المألوفة" أن لا يتولى أمينا بالمنقالة، وهي رمانة الميزان المعدة للوزن العمومي بفندق الغلة بالحاضرة، "إلا إذا كان يحسن خدمتها ويكون عارفا بالحساب والكتابة وصناعة الوزن (...) لأن عهدة الموازين والتثبت فيها شاق وغالبهما مع الأجانب"¹⁹.

ب) الهياكل التي تقترح تولية الأمناء

لا توجد، في الفترة قيد الدراسة، مقاييس موحدة تحدد الإدارة أو السلطة أو الجماعة، التي يخول لها وحدها اقتراح المترشح لتقلد خطة أمين. فقد لاحظنا وجود أكثر من جهة تقترح أشخاصا لمنصب أمين، رغم أهمية مسؤولية هذا الأخير والوظائف الإدارية والاقتصادية والزجرية الموكولة له. ويبدو أن رسوخ عادات وتقاليد، تختلف من جهة إلى أخرى، حال دون توحيد المقاييس المعتمدة في هذا الميدان.

ففي حاضرة تونس، ويبدو أن الأمر كذلك في بقية المدن التي بها مجالس بلدية، كان أعضاء المجلس البلدي يتفقون على اختيار الشخص المؤهل، ويطلبون من الوزير الأكبر صدور الإذن بتوليته أمينا على سوق أو حرفة. فقد انعقد المجلس البلدي بالحاضرة صبيحة يوم الأحد خامس عشر أشرف الربيعين من سنة 1275 الموافق 22 أكتوبر 1858، "ووقعت المفاوضة بين أعضاء المجلس فيمن يصلح أن يكون أمينا في أمور المعاش بتونس، وانفصل رأيهم، بعد إجاله النظر فيمن يكون جامعا بين صفتي الديانة والخبرة، على انتخاب الأشخاص الثلاثة أعلاه (...) "²⁰. وكتب أمير لواء حسين إلى الوزير الأكبر، بتاريخ 26 جمادى الأولى 1275 الموافق فاتح جانفي 1859، يعلمه " (...) أن مجلس النظر في مصالح المدينة إتفقوا على الشخصين المذكورين أعلاه ليكونا أميني معاش الأول بالمدينة والثاني بربض باب الجزيرة (...) "²¹.

وقد تمكّنّا، من خلال ردود العمال على المناشير الصادرة عن الوزارة الكبرى، من رصد بعض المعطيات المرقّمة حول عدد الأمان. وهي أرقام قريبة من الواقع بالدرجة التي تسمح بها تقارير العمال غير الدقيقة²². وكان قبريال بايري (Payré G.) أشار إلى أن مدينة تونس تعدّ أكثر من 80 صنفا من الأمان ينتمون إلى مختلف الصنائع والحرف²³. وسنقتصر على دراسة الأمان الذين لهم صلة بالتجارة دون غيرهم.

الأمان المباشرون (1934-1955)

	أمان المعاش		أمان الحرف		أمان السدوب	
	بالحاضرة	بكامل الإيالة	بالحاضرة	بكامل الإيالة	بالحاضرة	بكامل الإيالة
1934	2468	-	-	-	-	-
1939	-	105	70	26230	-	2565
1955	-	27150	-	-	-	-

لاحظنا من خلال دراسة مضمون المكاتيب التي أرسلها العمال إلى الوزارة الكبرى، والتي تضمّنت قوائم الأمان الذين ينشطون بدوائهم، أن عدد الأمان يختلف من مدينة إلى أخرى، ومن سوق إلى أخرى، حسب أهمية وحجم المعاملات التجارية التي تتمّ بها. وكان عدد الأمان بأسواق الحاضرة مرتفعاً مقارنة ببقية الأسواق نظراً لثقلها السكاني ووزنها التجاري.

قائمة أمان المهن التجارية

1	أمين على التجار بالحاضرة ²⁸	46	أمين سوق الصباغين
2	أمين المتجر بسوسة وصفاقس ²⁹	47	أمين سوق الدباغين
3	أمين سوق الذهب (البركة)	48	أمين سوق الجرابية
4	أمين سوق الفضة (الصاغة)	49	أمين سوق النحاس (النحاسية)
5	أمين سوق الحرير (الحريرية)	50	أمين سوق العصر
6	أمين سوق السروج (السراجين) وله النظر في السكاكين	51	أمين سوق الحفلاوين

وأعلم عامل أولاد عيّا، الوزير الأكبر، أن شيوخ عرش أولاد عيّا شهدوا أن المدعو (...) ممن يصلح أن يكون أميناً بسوق الجمعة المرتسم بحمادة أولاد عيّا علي المعاش وذلك لصلوحيته ومعرفته بالقيمة وغيرها¹⁹.

تشارك جميع الأطراف التي كانت تختار المترشح لمنصب أمين، سواء كانوا أعضاء المجلس البلدي، أو تجار السوق أو جماعة من الصناعات، أو أعيان وشيوخ العرش، أنها هياكل يمكن وصفها بالقاعدية. فهي تتعامل مباشرة مع الأمين، ومطلّعة على متطلّبات الخطّة، وقادرة تبعاً لذلك، على اختيار الشخص المناسب ليقوم بها على الوجه الأكمل. ويعتبر اعتماد حكومة البايات على هذه الهياكل، عربون ثقة السلطة السياسية في اختيارات المهنيين والمتعاملين مباشرة مع الأمين.

وبعد عام 1881، عملت السلطات الإستعمارية على إقصاء الهياكل القاعدية من عملية إختيار الأمان، وأوكلت مختلف مراحلها إلى أعوان إدارة الحماية من مراقبين مدنيين وعمال وشيوخ المدينة بالحاضرة. وأصبح الأمان مجرد أعوان إداريين تعيّنهم إدارة الحماية حسب اعتبارات تخدم مصالحها لتنفيذ سياستها. ولم يعد للأمان شرعية مستمدة من محيطهم المهني أو القبلي، وهو ما سيضعف مكانتهم ونفوذهم المعنوي لدى منظورهم.

ت) الأمان المباشرون

يبدو أن مسألة حصر عدد الأمان المباشرين وتوزّعهم حسب الاختصاصات والمناطق شكّلت، على مدى الفترة قيد الدراسة، مشكلة مستعصية على سلطات الحماية الفرنسية التي لم تتوصل، رغم المحاولات المتعدّدة، إلى حصر عددهم ومعرفة مختلف المعطيات الخاصة بهم. وتكمن صعوبة تحديد عدد الأمان المباشرين في مختلف أرجاء الإيالة التونسية إلى عدّة أسباب لعلّ أهمّها كثرة الأسواق في مدن وقرى وعروش البلاد، وتعدّد الاختصاصات وتشعّبها واختلافها من جهة إلى أخرى لاختلاف التقاليد والعادات والأوضاع المعقدة لبعض الأمان. وقد تكرّرت محاولات السلطات الاستعمارية للتعرفّ على أسماء أمان جميع الحرف المباشرين، مع بيان خدمة كل واحد منهم، والمكان المعيّن له للمباشرة به، وتاريخ تسميته وسنّه...²⁰ بهدف إصدار قانون أساسي للأمان. ويبدو أن السلط الاستعمارية لم تتوصل إلى تحقيق الهدف المنشود بالنظر إلى كثرة المناشير الصادرة عن الوزارة الكبرى والموجّهة لكافة العمال تدعوهم إلى موافاتها بأسماء وعدد الأمان المباشرين بعملهم²¹.

7	أمين سوق العطور (العطارين) وله النظر على تجار سوق القرانة وسوق الوزر وغيرهم من باعة سلعة العطرية بالوزن	52	أمين سوق البلغة (البلاغية)
8	أمين سوق الشاشية (الشواشية)	53	أمين سوق اللفة
9	أمين سوق السلاح (السلاحية)	54	أمين سوق الطعمة
10	أمين سوق الترك	55	أمين سوق الصوف
11	أمين سوق القماش	56	أمين التوارزية
12	أمين سوق القوافي	57	أمين الصباطية
13	أمين سوق البرنس (البرنسية)	58	أمين البشامقية
14	أمين سوق سوق الربع	59	أمين الحدادين (الحدادة)
15	أمين نجارة الجابوس	60	أمين الدولاجية
16	أمين نجارة البيوضي	61	أمين المعاش
17	أمين الكوباجية	62	أمين سوق الزيت
18	أمين الشعارة	63	أمين السوقاية
19	أمين القلائين والفخارين	64	أمين الفطابرية
20	أمين القوطاجية	65	أمين الرحبة الكبرى (حبوب-بقول)
21	أمين الحوكية	66	أمين فندق الغلة "يعبر عنه بأمين الدكانة وهو يباشر فصل النوازل الخفيفة" ³⁰
22	أمين القزادرية	67	أمين الخضر
23	أمين السرايرية	68	أمين العود الرقيق "يختص بمسرة العود الرقيق"
24	أمين الزنايدية	69	أمين سوق السمن (بفندق الغلة)
25	أمين الجعابية	70	أمين المسلخ (البتوار)
26	أمين الطرناجية	71	أمين الخبازة (الكواشة)
27	أمين الفتالة	72	أمين جزارة البقري
28	أمين الفنايرية	73	أمين جزارة الغنمي (قصابة الغنمي)
29	أمين البرادعية	74	أمين الحلوانية
30	أمين الغرابلية	75	أمين الطباخة والكفتاجية والكبدجية
31	أمين الكناترية	76	أمين النخالة
32	أمين البراملية	77	أمين فندق البقر
33	أمين الفخامة (فندق البياض والحطب)	78	أمين رحبة الغنم في الماعز والغنم

34	أمين الكرارطية	79	أمين المراكض في الخيل والحمير والبيغال
35	أمين التمارة	80	أمين البقالة
36	أمين الفكّة	81	أمين الصوابنية
37	أمين الفؤالة (باعة الفول)	82	أمين الحماسة (باعة الحمص)
38	أمين المعازة ³¹	83	أمين القهواجية (أرباب المقاهي)
39	أمين النواورية (باعة الزهور)	84	أمين المصيد
40	أمين الطواحنية	85	أمين المعاصرة
41	أمين القزّازة ³²	86	أمين الصيرفيين (الصرافية)
42	أمين على الكلاب والعصافير ³³	87	أمين الدلائين (الدلالة)
43	أمين البراحة على المعاش (الذين ينادون على تبديل الأسعار بالأسواق)	88	أمين المنقالة (الوزن العمومي)
44	أمين على قلة كيل الزيت (صفاقس) ³⁴	89	أمين قيمة العقار (أمين قيمة الأملاك)
45	أمين على جمالة فندق البياض (الفحم) والحطب	90	أمين الفواكه والحلويات الرطبة واليابسة ³⁵

ث) مكانة الأمناء في المجتمع

كانت أغلب فئات المجتمع التونسي تحترم الأمين وتقدره وتثق فيه. وكان الأمناء الذين يستمدون وظائفهم من الحسبة، وهي خطة دينية شرعية، غالبا مثال الإستقامة وحسن السيرة والسريرة والورع والأمانة ومعرفة قوانين المهنة. وقد جعلت هذه الصفات المتعاملين مع الأمين ينفذون غالبا أوامره عن طواعية رغم أنها لا تكتسي طابعا إلزاميا.

ويحظى الأمين بالإحترام والتبجيل لدى السلطة السياسية ورموزها لشخصه وكذلك للمسؤوليات الجسيمة الموكولة إليه. ومن علامات التقدير والإحترام التي يحظى بها الأمين، الصفات التي يسبغها أعلى هرم السلطة عليه عند إصدار أوامر التولية. فقد أصدر الباي أمرا عليا بولاية العمدة الثقة الوجيه سي حسونة الأخوة أمينا على الشواشية³⁶. وتضمن أمر آخر ولاية المرعي الوجيه سي علي بن محمد القسطلّي أمينا بحانوت سوق الذهب الكائنة بالبركة³⁷. ونص أمر ثالث بولاية المكرم سي محمد الصادق بن فتان أمين معاش بسوقي الثلاثاء والجمعة بعمل طبرقة³⁸.

– الوظائف القضائية

يقوم الأمين بوظيفة الحكم عند حصول خلاف بين البائع والمشتري. ويعتمد في إصدار أحكامه على العرف والعادة وتجربته المكتسبة. وللأمين زجر المخالفات (عمليات الاحتيال والغش والتدليس والإحتكار...)، ويمكنه تسليط بعض العقوبات الخفيفة مثل مصادرة المنتوجات الفاسدة المعروضة وإتلافها إذا دعت الضرورة لذلك. وللأمين، بمعية أعضاء مجلس العرف، سلطة إصدار أحكام بالسجن لعدة أيام، ويمكنه غلق دكان أو ورشة لفترة محدودة أو نهائياً. وفي حالة إعتراض أطراف النزاع، فإن حكم الأمين لا يصبح قابلاً للتنفيذ إلا بعد التصديق عليه من طرف محكمة الحق العام⁵¹. ويمكن للمحاكم أن تسخر الأمين بوصفه خبيراً لإنجاز مهمات معينة⁵².

وفضلاً عن هذه الوظائف، التي يشترك فيها الأمناء الذين لهم صلة بالتجارة، يختص بعض الأمناء دون غيرهم، بصلاحيات مميزة. ويأتي أمين المعاش في مقدمة الأمناء لما له من دور هام في حياة شرائح عريضة من المجتمع. ما هو دور أمين المعاش وفيما تكمن أهميته ؟

• أمين المعاش

إلى جانب الوظائف التي يتمتع بها جل الأمناء، يختص أمين المعاش بتسعير ما يعرض بالأسواق للبيع من المواد المعاشية ولأمين المعاش عادة وعرفاً وقانوناً الحق في تسعير مواد المعاش حسب أهميتها وكثرتها أو قلتها بالأسواق⁵³.

يمثل أمين المعاش عامل توازن. فهو يمارس تأثيره، بحكم أنه مطالب بحفظ حقوق المستهلك، في اتجاه تخفيض الأسعار مع ضمان حد أدنى من الربح للبائع. فبالجانب الاقتصادي له قسط بسيط جداً في اهتمامات الأمين، إذ يأتي في مقدمة أهدافه تحقيق العدالة الاجتماعية وحماية المستضعفين من بين شرائح المجتمع. وتتعارض هذه الاهتمامات الأخلاقية مع السياسة الاستعمارية ومبادئ الرأسمالية. فقد سعت سلطات الحماية لتجريد أمين المعاش من سلطة تسعير المواد الغذائية. فهي تعتبر أن تحديد أسعار المواد المعاشية من طرف شخص واحد، لا يملك الوسائل الضرورية لكي يطلع على بقية العناصر التي تدخل في سعر التكلفة، مثل نفقات النقل وغيرها، يتنافى مع مبادئ الإقتصاد الرأسمالي وفي مقدمتها الحرية الاقتصادية وإقتصاد السوق أين تكون الأسعار مرتبطة بقاعدة العرض والطلب والبحث عن الربح.

وتنزيل أوامر التولية بعبارات تنم عن الإحترام والتقدير ومن بينها (...) وأوصينا برعيه واحترامه وعدم الجسارة عليه، وأن لا يقاس بما يقاس به سواه³⁹. أو (...) وأجربناه مجرى الأمناء أمثاله وأوصينا له بالرعي والإحترام والمبرّة والإكرام بحيث لا يهضم جنباه ولا يضام ولا يقاس بقياس العوام⁴⁰. اختصت بعض العائلات "البلدية" بحاضرة تونس بتقلد خطّة أمين. فقد تداول عدد من الأمناء ينتمون إلى عائلات النيفر⁴¹ والعروسي⁴² والقسطلي⁴³ على أمانة سوق الذهب بالبركة. وكانت أمانة سوق الصّاعة (الفضّة) من نصيب عائلة فارح إلى حدود سنة 1902⁴⁴، وأمانة سوق السراجين لعائلة الفياش⁴⁵، وأمانة سوق العطارين لعائلة الجبالي، وأمانة سوق الشواشية لعائلي الأخوة وبن زاكور⁴⁶ وأمانة سوق الصباغين لعائلة الهيلة⁴⁷...

3. وظائف الأمناء وما يستخلصونه مقابل خدماتهم

أ) وظائف إدارية واقتصادية وقضائية

يقوم أمناء التجارة وأمناء المهن التي لها صلة بالتجارة بوظائف متعدّدة. ويمكن تبويبها إلى وظائف إدارية وأخرى إقتصادية وثالثة زجرية أو قضائية.

– الوظائف الإدارية :

يعتبر الأمين الممثل الوحيد لمنظوريه وللمهنة⁴⁸. وهو بهذه الصفة الواسطة الطبيعية بينهم وبين السلطة. فهو الذي يبلغ صوتهم ومطالبهم وتشتكياتهم للجهات المسؤولة المعنية. ويقوم الأمين، وهو عون السلطة التي تعينه، في الوقت ذاته، بتنفيذ الأوامر والقرارات والتراتبية الصادرة عن مختلف المصالح الحكومية.

– الوظائف الإقتصادية

الأمناء مكلفون بمراقبة الأسعار والسهر على تطبيقها من طرف الباعة وقمع الغش. ويراقبون جودة المنتوجات المعروضة للبيع للعموم. وتبدأ عملية المراقبة، في بعض الحالات، بالتثبت من جودة المواد الأولية ومختلف مراحل الصنع. فأمين الشواشية يراقب جودة الصوف ونقاوته ومختلف مراحل صنع الشاشية التي كرستها العادات⁴⁹. وتكمن وظيفة الأمين الرئيسية في حماية المستهلك من ارتفاع الأسعار وعمليات الغش⁵⁰ وحماية المنتج والتاجر من ممارسات الإحتكار والمنافسة غير الشرعية داخلية كانت أو خارجية.

• أمين العطارين

اختص أمين العطارين بفض ما يعرض عليه من النوازل الواقعة بين العطارين وما يجري مجراهم كالتجار بسوق القرانة وبسوق الوزر وغيرهم من بايعين سلعة العطرية بالوزن وبين طالبيهم بالديون وبالشركة والبيع والمحاسبة أو من يلزم تفليسه ومحاصصة ما يباع من سلعته وتقويم ما يقوم من السلعة بالحوانيت المذكورة يتولى فصلها بنفسه بما يقتضيه الحال. وإذا وقع التنازع بين الخصمين في الشركة أو البيع والحساب ولم يكن بأيديهما حجة صحيحة فيما ذكر، فعلى الأمين المذكور أن يوجه النازلة لجماعة التجارة للنظر فيها وفي طرق الثبوت في المتنازع فيه بما يقتضيه العرف⁵⁷.

• أمين سوق الذهب

يحجر على أمين سوق الذهب تعاظمي صناعة أو تجارة المعادن الثمينة طالما بقي متقلدا لهذه الخطة لا يسوغ لأمناء حانوت سوق البركة تعاظمي التجارة في شيء من أنواع المصوغ ولا صنعه سواء كان ذلك بأنفسهم أو بواسطة غيرهم وسواء كان ذلك بالسوق أو خارجها⁵⁸.

إنصح لنا، من خلال استعراضنا لوظائف الأمناء المشرفين على التجارة والمهن التي لها صلة بالمعاملات التجارية، اشتراك أغلبهم في جملة من الوظائف والمهام المعينة وتفرّد بعضهم بأعمال خصوصية مثل اختصاص أمين المعاش بتسعير المواد الغذائية. ونظرا لأهمية دور هذا الأخير، بادر المقيم العام ماسيكو (J. Massicault) سنة 1887، بإرسال مشروع ترتيب يحدد مهام أمناء المعاش، وتعريف المعاليم التي يستخلصها هؤلاء الأعوان، إلى المراقبين المدنيين لإبداء الرأي فيما تضمنه.

وجاء في المشروع أن أمين المعاش مكلف بالسهر على سلامة ونظافة المواد الغذائية المعروضة للبيع والتصدي للغش في الوزن. وهو الذي يحدد يوميا أسعار المواد المعاشية (الفصل 2). وله سلطة حجز وإتلاف المنتوجات المضرة بالصحة، وتقديم المخالفين للجهات المعنية لمحاكمتهم (الفصل 3)، ومعاينة المسؤولين عن عمليات الغش في الوزن وزيادة الأسعار (الفصل 4). وتضمن الفصل الخامس المعاليم التي يستخلصها أمين المعاش مقابل خدماته⁵⁹.

ونصّ أمر 22 جانفي 1929 المذيل بإمضاء بوزون، الوزير المفوض المعتمد لدى الإقامة العامة، على معاينة الأمين عند ارتكابه لمخالفة أو إخلاله بواجباته، إما بتوجيه إنذار أو سحب أمر التعيين مؤقتا أو نهائيا وذلك حسب خطورة المخالفة التي ارتكبها⁶⁰.

كان التجار الأوروبيين يرفضون التعامل بالأسعار التي يحددها أمين المعاش. وكانت الحكومة التونسية عاجزة عن إرغامهم على الإنصياع لتعليمات الأمين، بما أنها كانت اعترفت، ضمن المعاهدات التجارية التي أبرمتها مع القوى الأوروبية، بحق رعاياها في تعاظمي التجارة في الإيالة دون قيود. ولا يخفى أن تسعير المواد المعاشية من طرف الأمين وضع التجار التونسيين في موقف ضعف تجاه نظرائهم الأوروبيين الذين يملكون، نظريا، الحرية المطلقة في تحديد أسعار المواد التي يعرضونها للبيع. لكن التجار الأوروبيين كانوا عمليا مجبورين على تخفيض أسعارهم لتتناسب مع الأسعار السائدة في السوق لكي يتمكنوا من ترويجها.

وقد كشف المراقب المدني بسوسة عن ممارسات التجار الأوروبيين المرتسمين في المناطق البعيدة عن مراكز الإنتاج، والتي تصلها كميات محدودة من المواد الغذائية. كان التجار الأوروبيين يتفوقون على إخفاء مواد المعاش، ولا يعرضونها للبيع إلا عند نفاذ الكميات التي توجد بحوزة التجار التونسيين. ويصبح التجار الأوروبيون، عندئذ، في وضع احتكاري يسمح لهم بفرض الأسعار التي يريدونها رغم أن الفصل 419 من القانون الجزائي يعاقب بالسجن ودفع غرامة مالية ممارسات الإحتكار وفرض أسعار معينة⁶¹.

عجزت سلطات الحماية، المدعومة من مجموعات الضغط التجارية الأوروبية، عن تجريد أمين المعاش من سلطة تسعير المواد الغذائية لرسوخها في العرف والعادات منذ فترة طويلة. ولتفادي معارضة محتملة، اختارت السلطات الإستعمارية سياسة مرحلية لبلوغ هذا الهدف وذلك بالعمل، كخطوة أولى، على الحد من سلطات أمين المعاش في مجال التسعير في انتظار الظرفية الملائمة لمنعه كليا من التدخل في مجال أسعار المعاش.

كان لأمناء فندق الغلة سلطة تسعير الخضر والغلّال إن الأمناء بفندق الغلة يقومون ما يباع بالفندق القيمة المناسبة قبل إشهار المبيع للبيع بحيث يشتري المشترون الغلال وغيرها على مقتضى القيمة التي يحرّرها الأمناء قبل البيع⁶². فضلا عن أمين المعاش، كانت المواد الغذائية تخضع لمراقبة أمناء متخصصين في كل مادة تقريبا. ومن بينهم أمناء الخبازين والجزّارين وسوق الزيت والفطائرية وغيرهم. كان الأمناء يقومون المعاش، ويطوفون الأسواق، ويتفقدون المكاييل والموازين، ويراقبون أعمال الخبازة من حيث النظافة والوزن، وكذا الجزّارين، ويطلعون على جميع الدكاكين المعدة لبيع ما ذكر وبقية المأكولات (...) وكانوا يجلسون في محلاتهم الخصوصية لتلقي النوازل وفصل الخصام وزجر المخالفين⁶³.

تعددت الأوامر الصادرة عن حكومة الحماية، ومن بينها مشروع 13 مارس 1939. واعتبر القانون الأساسي الأمناء، خبراء تقع تسميتهم بأمر، وهم مكلفون بإبداء المشورة في كل المسائل الداخلة في اختصاصهم، للمؤسسات القضائية والسلط الإدارية والخواص الذين يطلبون رأيهم (الفصل 1). يقوم الأمناء بوظائفهم تحت مراقبة شيخ المدينة بالحاضرة والعمال داخل البلاد (الفصل 2). يتحمل الفرد أو الإدارة التي انتدبته دفع مستحقات الأمين مقابل الخدمات التي أسداها، في حين يدفع التجار أجور أمناء المعاش (الفصل 14). واعتبر القانون الأمناء أعوان إداريين، وأمناء سوقي الذهب والفضة أعوان قارين لدى إدارة المال (الفصل 23)⁶¹.

حتمت ظروف الحرب العالمية الثانية الإستثنائية تدخل الإدارة لمراقبة نظام التموين. وأحدثت للغرض لجان لمراقبة الأسعار بسائر الجهات، وضمان توفير مواد المعاش بمختلف الأسواق⁶². وكان غالب ما أنيط بعهدة تلك اللجان من مشمولات يرجع بالنظر عادة لأمناء المعاش الذين فقدوا، تبعاً لذلك، جزء كبيراً من مهامهم.

وجاء أمر 12 أوت 1943 ليعيد لأمناء المعاش بعض الصلاحيات وخاصة مباشرة وظيفة تسعير المواد الغذائية المعروضة للبيع بالأسواق⁶³.

واستثنى قرار 7 جوان 1946 من التسعير وأصبح بيعها حراً غير أن ذلك لا يمنع أمناء المعاش من مراقبة الجزائين من حيث جودة البضاعة إجتناها للغش الذي كثيراً ما يتشكى منه المستهلكون. ولوجوب هذه المراقبة تعين الإستمرار في فرض معلوم يستخلصه الأمناء من الجزائين⁶⁴.

وبعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها، وتوقفت المعارك، وعادت الحياة إلى مجراها الطبيعي، وحلت لجان التسعير، دعا محمود الماطري وزير الدولة كافة العمال إلى رفع القيود المفروضة آنفاً على متعلقات أمناء المعاش ليباشروا كالعادة المألوفة كامل الأعمال الراجعة لأنظارهم من تسعير جميع مواد المعاش ومراقبة بيعها ووزنها والسهر على تطبيق أسعارها، وحراسة سير المعاملات بين الباعة والمستهلكين، واتخاذ جميع الوسائل الناجعة لقمع الغش وتسوية الخلافات بين المتعاقدين وغير ذلك من المشمولات المخوكة لهم بمقتضى النصوص التشريعية⁶⁵.

تعددت مشاريع القوانين التي أصدرتها سلطات الحماية لتقنين مهنة الأمين⁶⁶. ويعتبر العدد المرتفع نسبياً لمشاريع القوانين المنظمة لمهام الأمناء، على مدى الفترة قيد الدراسة، مؤشراً على عدم توفيق السلطات الإستعمارية في التعامل مع

هذه الخطة الهامة في الحياة الإقتصادية للبلاد. ويعود تردد سلطات الحماية إلى تأرجح موقفها بين رغبتها في تجريد الأمناء من أهم وظائفهم في المجال التجاري ونقلها لأعوان الإدارة الإستعمارية، وتمسك الأهالي بعاداتهم وتقاليدهم ورفضهم التخلي عنها باعتبارها أحد مقومات شخصيتهم لمقاومة السياسة الإستعمارية.

كان الأمناء يستخلصون معاليم نقدية وعينية من التجار والمستهلكين مقابل الخدمات التي يسدونها. ما هي طبيعة وقيمة ما يقتضاه أمين التجارة؟ من يحدد المبالغ المالية التي يستخلصها الأمناء؟ هل هناك إختلافات بين المعاليم التي يتقاضاها الأمناء من جهة إلى أخرى؟ ما هو موقف حكومة الحماية والمتبايعين ممّا يستخلصه الأمناء؟

(ب) ما يستخلصه الأمناء يختلف من جهة إلى أخرى

لم يكن لأمناء التجارة، في القرن التاسع عشر، مرتبات شهرية تصرفها جهات حكومية. وفي غياب مورد رزق منتظم، كان الأمناء يستخلصون مبالغ مالية زهيدة من التجار والحرفيين لا تتجاوز بعض الريالات أو النواصر أو الخراباب، أو يأخذون جانباً قليلاً من عين الخضروات والغلال المعروضة للبيع، مثل بطيخة واحدة على زنبيل بطيخ، وذلك مقابل الخدمات التي يسدونها لمختلف المتدخلين في المعاملات التجارية. كان أمناء المعاش على العادة القديمة وهي أخذ عوايد غير مضبوطة من البياعة عند التسعير. وقد أبطل المجلس البلدي بالحاضرة هذه العادة في ستينات القرن التاسع عشر لكونها غير لائقة لما فيها من إباحة مدّ الأيدي وانطلاق الألسن⁶⁷.

وأصبح الأمناء يتقاضون مرتبات من بيت خزندار أو دار الباشا أو إدارة المال. فقد كان لأمين البرأحة على المعاش مرتب قدره خمسة عشر ريال ونصف يأخذه من بيت خزندار في كل شهر. وكانت له عوائد يأخذها من بياعة المعاش وذلك في مقابلة ندائه بأشهر الأسعار بالحاضرة⁶⁸.

وكان أمين المعاش بمدينة القيروان يتقاضى مرتباً قدره 15 ريال في الشهر وله في كل صايفة قفيزين إثنين قمحا وقفيزين إثنين شعيراً بالمعيار التونسي عادة تخرج له من الدار الكريمة (...) تذكرتها من متولي أعشار القيروان⁶⁹.

وكان أمين معاش سوسة يتقاضى مرتباً قدره 90 ريال في الشهر⁷⁰، في حين كان أمين المعاش بالحاضرة يأخذ من وزارة المال ثلاثمائة ريال في الشهر⁷¹، وهو مرتب مرتفع إذا قارناه بما يتقاضاه أمناء المعاش في بقية مدن الإيالة. وربما يعود هذا الفارق الكبير إلى حجم المعاملات التجارية التي تتم بأسواق الحاضرة،

وقيمتها، والجهد الذي يبذله أمين المعاش للقيام بمهامه. وكان الأمانة، شأنهم شأن بقية شرائح المجتمع، ضحايا تردّي أوضاع البلاد الإقتصادية والإجتماعية إثر ثورة القبائل التونسية عام 1864⁷². فقد تسببت حركة العصيان التي شنتها معظم القبائل في نزوب موارد الدولة نتيجة لامتناع السكان عن دفع الضرائب، وعجز حكومة الباي عن دفع مستحقات ورواتب الموظفين ومن بينهم الأمانة (أفريل 1866)⁷³.

سعى الوزير المباشر خيرالدين إلى إيجاد مصادر دخل جديدة تضمن إستئناف دفع مرتبات أمانة المعاش. وقد وجه للغرض مكاتيب لكافة العمال، بتاريخ 24 رمضان 1287 الموافق 18 ديسمبر 1870، دعاهم فيها إلى اقتراح "ما يناسب من ترتيب شيء علي الصناعات بالمكان لا يجحف بهم لأمين المعاش بالمكان حيث لم يكن له نفع على خدمته"⁷⁴. وكانت أغلب ردود العمال، على دعوة الوزير خيرالدين عام 1874/1291 "إلى تحرير دخل أمانة المعاش ببلدان المملكة حتى أكون على بينة من حقيقة ما يتقاضونه"، تحمل العبارات التالية: "لا مرتّب له" أو "لا دخل له"⁷⁵. وقد أتاحت لنا مكاتيب العمال إلى الوزير الأكبر إمكانية التعرف على حقيقة أوضاع الأمانة في تلك الظرفية. وفيما يلي بعض ما جاء في ردود العمال:

— أمين بلد صفاقس يتقاضى ربايدين ونصف يوميا من دخل سوق البلد (75 ريال في الشهر).

— أمين المعاش بالكاف "له ربايدين في كل شهر من كل خبّاز وفطاطيري وسوقي ومرقاجي وخضار" ومجموع دخله 80 ريال في الشهر.

— أمين المعاش بقفصة "له عن كل كوشة تخدم الخبز نصف ريال نحاس كل يوم وخروبتيان نحاس عن كل شاة يذبحها الجزار".

— أمين معاش بنزرت له ناصريان على كل قنطار من الصوف عند وسقها للبحر ومثلها على كل قنطار من العنب عند بيعه للعصر.

— أمين المعاش بتوزر "يستخلص نصف ريال نحاسا في اليوم على خادم الخبز في الكوشة، وربع ريال نحاس في اليوم على خادم الخبز في الطابونة"⁷⁶، ونصف ريال نحاسا على ذبيحة البقر أو الإبل يستخلصه من الجزار وثمان ريال نحاسا على كل شاة من الغنم تذبح بالسوق"⁷⁷.

— أمين المعاش بالقيروان "كان له نصف ريال يومي يأخذه من فندق الربع، ويأخذ عادة في كل عام قفيزين قمحا ومثل ذلك شعيرا".

— أمين فندق الزيت يتقاضى ربع ريال على حمل الجمل الواحد (10 أمتار) يباع بالسوق، وريال واحد على المائة مطر زيتا إذا بيعت بالديار.

— أجر أمين جزارة البقري ريال ونصف نحاسا على كل رأس من البقر يشتره الجزار للذبح⁷⁸.

وحدّد الوزير الأكبر خيرالدين، إستنادا على المعلومات التي تضمّنتها ردود العمال، في أواخر جوان 1874، أجور أمانة الحاضرة، كما يلي:

— أجر الأمين ومن معه على تفقد صروف موازين الباعة من أبواب الحوانيت وغيرهم بالحاضرة وذلك مرّة واحدة في كل عام: ربع ريال على كل حانوت ومثله على كل من الباعة بالأسواق والطرق المباشرين لبيع المعاش وغيره.

— أجر الأمين على رمانة الوزن وأذرة الكيل:

* له على كل ذراع يجده كاملا ربع ريال وعلى كل ذراع ناقص ريال وثمان.

* له على الرمانة الصغيرة ربع ريال.

* وله على الرمانة التي تبلغ للنصف قنطار نصف ريال.

* وله على الرمانة التي تبلغ القنطار والقنطارين ريال واحد.

* وله على الرمانة التي تبلغ العشرة قناطر فعلى كل قنطار نصف ريال.

— أجر الأمين على كل حانوت من حوانيت سوق الفكّة ناصري واحد.

— أجر الأمين على كل حانوت من حوانيت سوق العطارين سبعة نواصر

ونصف.

— أجر الأمين على كل حانوت من حوانيت سوق القرانة أوقية فلفل أكحل

وسبعة نواصر ونصف.

— أجر الأمين على كل حانوت من حوانيت سوق الوزر ربع ريال وناصري.

— أجر الأمين على كل حانوت من حوانيت سوق الصابون أحد عشر ناصري

ونصف.

— أجر الأمين على كل حانوت من حوانيت سوق الحرير بالكبابجية ربع ريال

وناصري ونصف.

— أجر الأمين على كل حانوت من الحوانيت العطارة بالأزقة والحوم ربع ريال

وناصري.

— أجر الأمين على كل حانوت من الحوانيت السّاقّة (السّوقية) والخضارة

والفطاطيرية ناصري⁷⁹.

وصدر أمر علي في ترتيب الموازين، خلال شهر أوت 1886، تضمّن المعالم

التي يستخلصها أمانة الوزن على كل وزنة ممّا يزونه: فالأمين يتقاضى "خروبة

واحدة على كل وزنة ثقلها من العشرة كيلوغرامات فما دون (...) ومازاد على

المائة كيلوغرام فعلى كل خمسين من الزائد أو جزء من الخمسين خروبتيان". وبدأ

جرجيس)، 0,60 فرنك على كل فطايري في الشهر (تطاوين)، 0,60 فرنك على كل حانوت لبيع المعاش في كل شهر، 0,50 على كل حوكي في كل شهر (جرجيس)، 0,10 فرنك على وزن القطعة الواحدة أيًا كانت⁸⁶.

(ت) سلطات الحماية لم تتوفق في توحيد المعاليم التي يستخلصها الأمناء

تعكس هذه النماذج فوارقا في مقادير المعاليم التي يستخلصها الأمناء من الباعة، وتباينا في طريقة استخلاصها (يومية أو أسبوعية أو شهرية)، إلى جانب الأمناء الذين يتقاضون مرتبا شهريا. وتسود هذا الميدان فوضى تامة لغياب ضوابط ثابتة، ومقاييس موضوعية. فالمعاليم التي يستخلصها الأمناء تخضع لعرف وعادات كل جهة بقطع النظر عما هو معمول به في بقية جهات الإيالة. ويكشف إستمرار هذه الفوارق عجز سلطات الحماية عن إيجاد سوق إقتصادية موحدة تيسر تسرب الشركات التجارية الرأسمالية الفرنسية. وكانت هذه الاختلافات مصدرا للتجاوزات والنزاعات. وكان العديد من الباعة في المدن يرفضون تمكين الأمين من أخذ جانب قليل من عين الخضروات والغلال المعروضة للبيع حسب العادة، لأنهم يخضعون في الوقت ذاته للتراتب البلدية التي لا تسمح بذلك.

ولتجاوز هذه السلبات التي لا تخلو من إحجاف بحقوق الغير، سعت سلط الحماية إلى توحيد المعاليم التي يستخلصها أمناء المعاش ببلدان المملكة والأسواق المرتسمة بالعروش عدى الحاضرة. وجاء في ديباجة الأمر العلي، الذي أصدره محمد الناصر باشا بتاريخ 3 جوان 1913، بناء على ما ظهر من أن أمناء المعاش ببلدان المملكة والأسواق المرتسمة بالعروش يستخلصون من الباعة معاليم مختلفة المقادير بحسب العادات الجارية بجهاتهم وما تبين من المصلحة في توحيد المعاليم المذكورة التي يستخلصها الأمناء المذكورين في مقابل مباشرتهم خدمة الأمانة (...) يستخلص أمناء المعاش بمختلف مدن وأرياف الإيالة، بإستثناء الحاضرة، المعاليم التالية :

– بالمناطق البلدية : فرنك واحد في الشهر على كل حانوت (دكان) باعة الغلال والخضر والسوقاية وباعة الطبخ والفطائيرية والكواشة، وخمسة سنتيم (0,05 فرنك) من أصحاب "النصبات" (المنضدات لعرض البضائع) عن كل متر مربع من المساحة في اليوم.

العمل باستخلاص المعاليم المبيّنة بالأمر بداية من 13 أكتوبر 1886. ولا يباشر الأمين الوزن إلا بطلب ممن له مصلحة في ذلك. وما يستخلص على الوزن يقسم بين الدولة (الثلث) والأمناء (الثلثان). وعلى الأمين وحده أجر من يستخدمه معه ومصروف حفظ آلات الوزن وكراء محلات الوزن⁸⁰.

– أمين السراجين "يأخذ 4 % على قيمة الأشياء المطروزة" (1912).
– أمين الحرايرية "له معلوم يأخذ على كل قلفة ريالين عند رجوعه قلفة أو انتقاله من معلّم إلى معلّم غيره، ويأخذ على كل حانوت قوم سلعتها اثنين في المائة"⁸¹.

– أمين سوق الذهب بالبركة يستخلص المعاليم التالية مقابل خدماته (1902) :

* 0,20 فرنك على قطعة المصوغ من الفضة المصمّنة (متماسكة بدون تجويفات).

* 11,2 % من ثمن بيع قطعة المصوغ الفضيّة المجوّقة.

* 0,025 فرنك للغرام على قطعة المصوغ الذهبية المصمّنة.

* 11,4 % من ثمن بيع قطعة المصوغ الذهبية المجوّقة⁸².

بيان ما يأخذه أمين المعاش ببلد طبرية "حسب العادة الجارية بالبلد المذكور" (1911) : "على الشكارة لفلل كيلو، على الشكارة فول أخضر مثله، على الكريطة كرنب أربعة رؤوس، على الزنبيل رمان أربعة رمانات، على الزنبيل سفرجل كذلك، على الزنبيل بطيخ بطيخة واحدة، على الزنبيل دلاّع كذلك، على الخضر بجميع أنواعها نحو ستة قنت من كل نوع، على الزنبيل حوت حوتة واحدة، على الفطايري فرنك واحد في الشهر، على الحمل من التمر 60 سنتيم"⁸³.

– ما يستخلصه أمين معاش سوق مكثّر (27 أكتوبر 1911) :

"0,15 فرنك على نصبة الخبز والخضار والحلواني والزيّات وبائع التمر

0,20 فرنك على نصبة الجزار.

0,60 فرنك على حمل التمر"⁸⁴.

المعاليم التي يستخلصها أمين معاش نفطة (4 نوفمبر 1911) :

"على البقر والجمل 60 سنتيم، على كل شاة 10 سنتيم، على كل كوشة خبز فرنكان للشهر الواحد، على كل طابونة خبز فرنكان للشهر الواحد"⁸⁵.

– المعاليم التي يستخلصها أمناء المعاش بعمل ورغمة (أسواق تطاوين وبنقردان وجرجيس) : "0,20 فرنك على حمل الكريطة، فرنكان على كوشة الخبز في كل شهر (تطاوين)، فرنك واحد على كوشة الخبز في كل شهر (بنقردان،

— بالبلدان التي ليس بها مجالس بلدية وفي الأسواق المرتسمة بالعروش :
0,10 فرنك عن ذبح رأس من الضأن، و 0,20 فرنك عن ذبح رأس من البقر (الفصل الأول). ونص القانون على تسليم الأمانة تواصل (تذاكر) فيما يستخلصونه من المعاليم من دفتر مقتطع يقع إمساكه منهم. ومن تثبت عليه المخالفة باستخلاص شيء زايد يعاقب... (الفصل الثاني).

ويبدو أن أمر جوان 1913 لم يجد طريقه للتنفيذ حسب الوثائق التي أمكن لنا الاطلاع عليها. فقد تهادى الأمانة في استخلاص المعاليم من التجار طبقا لعرف وعادة كل جهة⁸⁷.

لم يصدر، إلى نهاية العقد الثالث من القرن العشرين، أي نص قانوني يضيفي شرعية على ما يستخلصه الأمانة مقابل الخدمات التي يسدونها. وقد صدر في 22 جانفي 1929، أمر في ترتيب أجور الأمانة نص في فصله السادس، أن ما يستخلصه الأمين من المشتري سيحدد بقرار من الوزير الأكبر بالإعتماد على المقترحات التي يقدمها المراقبون المدنيون، بعد التشاور مع العمال وكواهي رؤساء المجالس البلدية⁸⁸. وأصدر خليل بوحاجب، الوزير الأكبر، خلال سنتي 1930 و 1931⁸⁹ قرارات حدد بموجبها أجور أمانة كل جهة حسب عاداتها وتقاليدها وفي ما يلي بعض الأمثلة :

— أجور أمانة المعاش بتراب مراقبة تالة المدنية (31 ماي 1930)

0,25 فرنك (25 سنتيم) على كل رأس من الغنم أو الماعز وقع ذبحه.

فرنكان على كل رأس من البقر أو الإبل وقع ذبحه.

فرنك واحد على كل تاجر في المأكولات في كل يوم سوق.

20 فرنك على كل كوشة خباز في كل شهر.

— أجور أمانة المعاش بتراب مراقبة مجاز الباب المدنية

0,50 فرنك في الأسبوع على كل دوار من باعة الخضر أو الغلال.

0,50 فرنك في الأسبوع على كل عطار يبيع الزيت والبطاطة وغير ذلك.

فرنكان في الأسبوع على كل كفتاجي أو قهواجي.

— أجر أمين الصوف بتوزر

10 فرنكات على ما يقوم به من الأعمال بطلب من أفراد العموم

0,20 فرنك على كل جزء مباع

— أجر أمانة مراقبة قابس المدنية

2 % من مبلغ البيوعات

— أجور أمانة الدواب بمراقبة قرنبالية المدنية

1,50 فرنك على بيع كل رأس من الخيل

1 فرنك على بيع كل رأس من الإبل

0,50 فرنك على بيع كل رأس من البقر

0,25 فرنك على بيع كل رأس من الغنم أو الماعز

5 فرنكات على كل دابة معروضة للبيع وقعت معاينتها في شأن حالتها

الصحية.

— أجور أمانة المعاش بقيادة الأحواز (1936)

1,50 فرنك على كل جزار يوميا

0,30 فرنك على كل فطاييري يوميا

2 % على البيع بالدلالة

1 فرنك على كل رأس بقر عند ذبحه

0,20 فرنك على كل رأس ضأن عند ذبحه

0,75 فرنك على بائع اللبن، وبائع الأسماك في الأسبوع

0,10 فرنك على كل جزء صوف مباع

0,10 فرنك على كل مائة بيضة

0,05 فرنك على كل شكاراة (كيس) من الفحم

1 فرنك على كل كريطة (عربة) ثمار

5 فرنكات عند تكليفه بمهمة من طرف الخواص

10 فرنكات عند انتدابه من طرف البلدية أو السلطة الإدارية أو العدلية للقيام

بمهمة معينة⁹⁰.

— أجور أمانة أسواق الحاضرة (1938)

أمين سوق الذهب بالبركة والدلالة يتقاضون نسبة 3 % من ثمن بيع قطعة

المصوغ

أمانة أسواق الشاشية والبرانسية والعطارين والترك والبلغاجية والعصر

وسيدي شيحة والنحاس والدلالة يستخلصون نسبة 5 % من ثمن البيع.

أمين سوق اللفة يستخلص 3,5 % من ثمن البيع

أمين سوق الصوف يستخلص نسبة 3 % من ثمن البيع

أمين سوق الكتبيين يتقاضى نسبة 6 % من ثمن البيع

أمين سوق الربع يستخلص نسبة 4 % من ثمن البيع

أمين سوق الزبدة والعسل يتقاضى نسبة 2 % من ثمن البيع

أمين سوق الفحم يستخلص 0,50 فرنك على قنطار الفحم المباع

أمين سوق الزيت يتقاضى 1,5 % على قنطار الزيت المباع
 أمين سوق القوافي يستخلص 2,5 % على كل نصف دزينة شواشي مباع
 أمين سوق الحبوب يتقاضى فرنك واحد على كل كيس مباع
 أمين سوق القماش يستخلص من 2 إلى 3 فرنك على دزينة الطقارط المباعة
 ونصت كل القرارات على أن أمناء الأسواق مطالبين بمسك دفتر يسجلون فيه
 أسماء المتبايعين، ونوع المبيع، وتاريخ البيع، وقيمة الصفقة، والمعلوم الذي
 استخلصه الأمين⁹¹.

كان لقرار 28 فيفري 1938، الذي حدد بموجبه محمد الهادي الأخوة الوزير
 الأكبر أجور أمناء مدينة تونس، ردود فعل سلبية من كافة الأطراف. فقد رفضه
 التجار والأمناء والدالكون. ووجه الدالكون بسوق اللفة والبضائع الشرقية عريضة
 احتجاج إلى رئيس القسم الأول بالوزارة الكبرى، اشتكوا فيها من الترتيب
 الجديدة التي نصت على الترفيع في أجورهم مما جعل التجار يتخلون عن خدماتهم
 ويتعاملون مباشرة مع الحرفاء⁹². واشتكى تجار سوق اللفة من التضييقات التي
 وردت في القانون الجديد، مما عطل النشاط التجاري. وطالبوا بالعودة إلى
 الترتيب السابقة المستمدة من العرف والعادة⁹³.

وأعلم المراقب المدني بتونس المقيم العام أرمان قيون (A. Guillon)، أن
 أحمد بن مامي المندوب بالمجلس الكبير وعضو حجرة التجارة، حمل له تذرعات
 وتشكيكات تجار سوق اللفة من قانون 28 فيفري 1938 الذي يجبر الأمناء على مسك
 دفتر يسجلون فيه في كل مرة اسم التاجر والشاري وتاريخ الصفقة وقيمتها وما
 استخلصه الأمين. وأشار إلى أن تنفيذ هذا الإجراء واجه صعوبات جمة، ونجم عنه
 توقف شبه كلي للمعاملات التجارية في السوق. فقد جرت العادة أن تقع المناداة
 (الدلالة) على البضاعة، وآخر راغب عرض أعلى ثمن يقتنيها، ويمهله التاجر بعض
 الوقت لدفع ثمنها. إلا أن القانون الجديد أجبر المشتري على الدفع المعجل. ودعا
 المراقب المدني المقيم العام إلى وقف تنفيذ القانون فوراً نظراً لتوقف المعاملات
 التجارية بسوق اللفة طيلة ثلاثة أسابيع⁹⁴.

وأعلم رئيس غرفة التجارة للشمال مدير الإدارة العامة والبلدية أنه استقبل
 وفوداً من صغار الحرفيين وتجار الأسواق اشتكوا من الخسائر الكبيرة التي
 لحقتهم من جراء تطبيق قانون 28 فيفري 1938، واعتبروا زيادة أجور الأمناء
 والدالكون عاملاً رئيسياً في زيادة أسعار المنتوجات وكساد رواجها. ودعا
 رئيس الغرفة التجارية إلى وقف تنفيذ القانون في انتظار إعادة النظر
 في مضمونه⁹⁵.

وانتقدت إدارة المالية بدورها زيادة أجور أمناء أسواق مدينة تونس،
 واستشهدت بما يستخلصه الأمناء والدالكون بسوق الدباغين والذي حدد بنسبة
 مئوية تتراوح بين 3 و 5 %. واعتبرت أن عدم تحديد النسبة بدقة فتح الباب
 للمعنيين للقيام بتجاوزات وتطبيق نسب اعتباطية. وأشارت إدارة المال أن أجور
 أمناء سوق الذهب بالبركة سبق وأن حددت بأوامر صدرت في 15 أكتوبر 1927 و
 3 ماي 1930 مما يجعل الترتيب التي وردت في قانون 1938 لاغية⁹⁶.

لماذا رفضت كل الأطراف قانون فيفري 1938 ؟ ما هي أسباب تردّي حكومة
 الحماية في هذا المأزق ؟ لقد تمت صياغة القرارات التي أصدرها الوزير الأكبر
 لتحديد أجور الأمناء والدالكون بأسواق الحاضرة بالاعتماد على اقتراحات
 المراقب المدني وشيخ المدينة وكاهية رئيس المجلس البلدي. ورغم ذلك واجهت
 عند صدورهما الرفض والانتقاد من قبل التجار والدالكون وإدارة المال والغرفة
 التجارية.

ينبع هذا المأزق في اعتقادنا من طبيعة سياسة حكومة الحماية التي
 تستجيب لمنطق استعماري، وتسعى إلى تحقيق أهداف متضاربة. فهي ترغب من
 جهة في الاستجابة لرغبات مجموعات الضغط التجارية الفرنسية التي ترفض
 الانصياع لأوامر الأمناء وتسعى إلى إلغاء الخطأ أصلاً، وتحاول من جهة أخرى
 الاستجابة لبعض مطالب الأمناء لتحسين أجورهم لاقتناعها بدورهم الهام في
 الحياة التجارية في وقت كانت فيه الأوضاع الاقتصادية تشكو من حالة كساد
 وركود تضررت منها كل الشرائح الاجتماعية.

4. التدخل الأجنبي جرد الأمناء من معظم وظائفهم

(أ) التجار الأجانب يرفضون الامتثال لقرارات الأمناء

كان للوضع الخاص الذي تمتع به، منذ وقت بعيد، التجار والرعايا والمحميين
 الأوروبيين بموجب نظام الامتيازات الأجنبية، مضاعفات سلبية على صلاحيات
 ووظائف الأمناء. وزاد الوضع سوءاً بسبب إنخراط توازن القوى خلال النصف
 الثاني من القرن التاسع عشر إبّان التوسع الإمبريالي الاستعماري. فإلى جانب
 الأوروبيين المتواجدين بأعداد متزايدة في الإيالة، ارتفع عدد رعايا الباي وخاصة
 اليهود الذين حصلوا على حماية القوى الأوروبية الممثلة في تونس. وكان العديد
 من التجار الأجانب، المدعومين من طرف قناصلهم، يخرقون باستمرار العرف
 والعادات المتجربة، ولا يمتثلون لأوامر الأمناء.

واجه الأمناء صعوبات متزايدة حالت دون أداء مهامهم على الوجه المطلوب. فقد رفض باعة الخضر ببلدة مساكين دفع المعاليم المستحقة لأمين المعاش. وعجزت السلط المحلية عن إجبارهم على الدفع في غياب قوانين واضحة تستند عليها في قضية الحال.

كما أصبحت بعض البلديات الفتية لا تنظر بعين الرضى للمعاليم التي يتقاضاها الأمناء معتبرة أنها أولى باستخلاصها. وفي هذا السياق، طلبت بلدية تبرسق من إدارة الجماعات المحلية الإذن للقيام بالمهام الموكولة لأمين الدواب، أو الحصول على نسبة من المعاليم التي يستخلصها. وطلبت بلدية قابس إلغاء مهنة أمين المعاش متعللة بأن أغلب الحرفاء من الأوروبيين، ومتناسية أن كل الباعة تونسيين. والهدف غير المعلن لهذا الطلب هو الإستحواذ على المعاليم التي يتقاضاها الأمناء.

وعبرت مصلحة الإدارة الجهوية والبلدية عن أملها في إلغاء كل المكافآت التي يأخذها أمناء المعاش من ميزانية البلديات. وقررت إدارة الداخلية، في خطوة تعكس توجه حكومة الحماية المناهض للأمناء، وقف المرتب السنوي الذي كان يتقاضاه أمين المعاش بفييري فيل (منزل بورقيبة حاليا). وهو إجراء يساوي في الواقع إلغاء المنصب. وأبرزت الإدارة العامة للمالية من جانباها السلبيات المنجرة عن إزدواجية المعاليم التي يستخلصها أمناء الدواب، ورسوم الوقوف في الأسواق غير البلدية المعطاة للزكّام¹⁰². ودعا المراقب المدني بباجة، سنة 1936، إلى حذف خطتي أمين المعاش وأمين الدواب، لوجود بلدية ومحافظة شرطة قادرتين على القيام بالمهام الموكولة للأمينين. وكانت الإدارة العامة للمالية والبلديات، التي طالبت إلغاء خطة أمين المعاش والدواب، حريصة في الواقع على تدعيم مواردها المالية، وتحدوها رغبة استخلاص المعاليم التي يتقاضاها الأمناء لحسابه.

واشتكى محمد كركر الكاتب العام لنقابة العطارة (البقالّة)، في رسالة بعث بها إلى الكاتب العام للحكومة التونسية بتاريخ 12 ماي 1934، من التباين الكبير في تعريفات أسعار بيع المواد الغذائية بالتفصيل التي يحددها أمناء المعاش. وأشار إلى أنها تكون تارة أعلى من القيمة الحقيقية للمواد المعاشية ويتضرر منها المستهلكون، وأخرى دون القيمة فيتضرر منها التجار. وأضاف أن الأخطاء متأتية من أن أمناء المعاش ليسوا على علم دائما بأسعار الجملة، ولا تكاليف النقل، ولا قيمة العناصر التي تدخل في سعر التكلفة. ودعا الكاتب العام لنقابة العطارة إلى إنشاء لجنة لتسعير مواد المعاش تضم الأمين كرئيس، وممثل عن التجار، وآخر

كان القناصل الأوروبيين، في ظل المنافسة الشديدة فيما بينهم، يستغلون أي حادث بسيط لتضخيمه وتحميل حكومة الباي تبعاته للحصول على مزيد من الإمتيازات التجارية لرعاياهم. وقد تعددت، خلال الفترة قيد الدراسة، قضايا عدم الإمتثال لأوامر الأمناء، ورفض التعامل بالأسعار التي يحددها أمين المعاش، والإمتناع عن دفع مستحققاتهم، وفتح دكاكين لبيع بضائع في الأسواق غير المعدة لبيعها...

وجاء في جريدة الرائد التونسي، أن مجلس التجارة التونسي⁹⁷ اجتمع يوم الجمعة 29 محرم 1303 الموافق 6 نوفمبر 1885، ونظر في عريضة تقدم بها عدد من تجار السميد والفارينة الأجانب⁹⁸ يشكون فيها أمين المعاش بالحاضرة "لأنه أمر الخبازة المسلمين أن لا يستعملوا للخبز إلا الدقيق المأخوذ من القمح التونسي، بدعوى أن بالفارينة الأجنبية مواد مؤذية. ولما خالفوا أمره قبض على شكاير الفارينة التي بمخازيرهم وغرمهم ونقص من ثمن الخبز المعمول من الفارينة المذكورة بعد أن ثقبه". وأمام تشكيات التجار الأجانب، "أعرض الأمين عن العمل الذي صدر منه ورجع شكاير الفارينة لمخازن الخبازة".

وقد وجدت عريضة التجار الأجانب، وهم أساسا فرنسيين وإيطاليين، ضد أمين المعاش بالحاضرة المساندة والدعم من قبل حجرة التجارة الفرنسية بتونس. فقد طالبت هذه الأخيرة حكومة الحماية بأن "تمنح للخبازة المسلمين الحرية المطلقة في استعمال أي نوع شأؤوا من أنواع الفارينة أو السميد"⁹⁹. وكان المقيم العام لوسيان سان دعا سنة 1921 كافة المراقبين المدنيين إلى إبداء رأيهم حول مشروع حكومة الحماية إلغاء خطة أمين معاش "بسبب الخلافات المتكررة بين أمناء المعاش والتجار الجزائريين الذين كانوا يرفضون بيع المواد الغذائية بالأسعار التي يحددها الأمين باعتبارهم محميين فرنسيين"¹⁰⁰.

وقد رفض معظم المراقبين المدنيين الفرنسيين مشروع المقيم العام إلغاء خطة أمين المعاش مبرزين الدور الهام الذي يقوم به في الحياة الإقتصادية عامة والتجارية خاصة، وتمسك الأهالي بهذه الشخصية المحورية في حياتهم اليومية¹⁰¹. وبرر بعضهم رفضه بخشيته من زيادة عدد العاطلين عن العمل في صفوف الأمناء.

(ب) المجالس البلدية وحجرات التجارة والإتحاد التونسي للصناعة والتجارة يطالبون بإلغاء المعاليم التي يستخلصها الأمناء

في ظل الأزمة الإقتصادية التي عرفتتها الإيالة في ثلاثينات القرن العشرين،

عن المستهلكين كأعضاء. وأضاف أن تشكيل هذه اللجنة سيضع حداً للتشكيكات المتواترة من عمليات التسعير الإعتباطية التي يقوم بها الأمين بمفرده دون مراقبة¹⁰³.

ووجه المقيم العام مارسال بيروطون (M. Peyrouton) منشورا إلى المراقبين المدنيين، والمسؤولين عن مكاتب الشؤون الأهلية بتاريخ 24 ديسمبر 1935، اقترح فيه تخفيض أجور الأمناء. ويندرج هذا الاقتراح في نطاق مساعي حكومة الحماية لمواجهة غلاء المعيشة. وذكرهم أن قرارا وزيريا صدر بتاريخ 19 نوفمبر 1935، نصّ على تخفيض أجور أمناء المعاش بدائرة سوق الأربعاء، ودعاهم إلى إبداء رأيهم في هذا المقترح بعد التشاور مع كل الجهات المعنية بمناطقهم¹⁰⁴.

وتضمنت ردود أغلب المراقبين المدنيين والمسؤولين عن مكاتب الشؤون الأهلية، التي تواترت على مكتب المقيم العام خلال شهر جانفي 1936، رفض اقتراح بيروطون تخفيض أجور الأمناء. وقد اعتبروا أن ما يتقاضونه غير كاف لسد حاجياتهم المتأكدة، نظرا لغلاء المعيشة وضعف حجم المعاملات التجارية في مناطقهم، ومضاعفات الأزمة الاقتصادية التي تعاني منها البلاد¹⁰⁵.

ووصلت بعض إدارات الحماية إلى حد التشكيك في جدوى مهنة الأمين من أساسها. فقد اعتبرت إدارة المالية أن ما يستخلصه الأمناء من التجار، كمستحقات مقابل خدماتهم، يساهم في رفع تكلفة المعيشة، ويضعف قدرة الأهالي على الوفاء بالتزاماتهم الجبائية تجاه المصالح العمومية. فهي ترى أن ما يتقاضاه الأمين يشكل في الواقع ضريبة غير مباشرة تثقل كاهل المستهلكين ودعت إلى تخفيض أجور الأمناء¹⁰⁶.

وتندرج في هذا الإطار الشكوى التي رفعها عامر بوريشة رئيس الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب التونسي إلى الوزير الأكبر بشأن "الأداءات والمعاليم المطلوبة من طرف أمناء المعاش والغلال والخضر الجافة وسوق الزيتون والحبوب والسوق المسمى بسوق الجمعة بصفاقس بعنوان أجرة إجبارية راجعة اليهم". وترى حجرة التجارة والفلاحة بالجنوب "أن هذا الأجر أصبح في بعض الظروف معلوما حقيقيا يضاف للضرائب والتكاليف الجبائية الدولية والبلدية". واقترح مكتب الحجرة "أن يقع إعادة النظر في مسألة مشمولات الأمناء وقدّر أتعابهم لإعفاء التجارة والإنتاج من المعاليم والمقايض التي يطلبها الأمناء بصفة قارة وإجبارية"¹⁰⁷.

ونقل الكاتب العام للإتحاد التونسي للصناعة والتجارة إلى رئيس الحكومة احتجاجات كافة نقابات التجار، ودعاه للتدخل لوضع حدّ لأذعان التجار للمعاليم

التي يستخلصها أمناء المعاش. وجاء في رسالة الفرجاني بن الحاج عمّار إلى الوزير الأكبر رئيس الحكومة، بتاريخ 20 جوان 1955، "إن أمناء المعاش الذين لا يحدّ حاليا دورهم وصلاحياتهم أي نصّ تشريعي دقيق، يستخلصون في كل أرجاء البلاد ضريبة غير مبرّرة على كل فئات تجار المواد الغذائية. وإن يحتفظ الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة بحقه في العودة، في وقت لاحق إلى مسألة وجود أمناء المعاش ذاته، فإنه يدعو، في أعقاب الإحتجاجات الصادرة عن كافة نقابات التجار، وطبقا للأئحة التي صادق عليها بالإجماع مؤتمره الوطني الرابع، السيد الوزير الأكبر رئيس الحكومة للتدخل لوضع حدّ لخضوع التجار لهذه الضريبة التي تمثل، في هذه الفترة بالغة الصعوبة، ضريبة ثانية على التجارة إلى جانب الباتينة"¹⁰⁸.

(ت) تردّي الأوضاع المعيشية للأمناء : الأسباب والنتائج

إستجابات حكومة الحماية لرغبات عديد الأطراف من تجار، ومنظمات مهنية وخاصة الإتحاد العام التونسي للصناعة والتجارة، وقرّرت وضع حدّ لتدخل أمناء المعاش في كل ما يخص تسعير المواد الغذائية، ومراقبتها، وتحرير التقارير الإدارية في شأنها "لأنها خرجت من مشمولاتهم"¹⁰⁹. وواصل بقية الأمناء المتخصصين الإشراف على سوق معيئة، أو قطاع معين مثل أمناء الخبازة أو أمناء التمار أو أمناء رحبة النعمة وغيرهم. إلّا أن مهمّتهم باتت تنحصر في حسم الخلافات التي تحدث بين أهل المهنة، ولا يتدخلون مثلما هو الشأن بالنسبة لأمناء المعاش في شؤون الأسعار ومراقبتها¹¹⁰.

ودعا السيد الطاهر بن عمّار، الوزير الأكبر رئيس الحكومة، كافة العمال وشيخ المدينة، في ديسمبر 1955، إلى منع أمناء المعاش من استخلاص المعاليم التي كانوا يأخذونها من التجار. وجاء في المنشور بالخصوص "... (نظرا للمطالب المقدمة من طرف المنظمات القومية لاسيما من الإتحاد العام التونسي للصناعة والتجارة (...)) لم تعد مراقبة المواد الغذائية، وتسعيرها، وتحرير التقارير الإدارية في شأن المخالفات التي تهمّ الموضوع، من مشمولات خدمة أمناء المعاش. ونظرا لما تقدّم فلم يبق وجه لتماديهم على استخلاص المعاليم التي سبق تعيينها لهم بقرارات وزيرية"¹¹¹.

تضافرت عوامل إقتصادية وسياسية لتعمّق الأزمة التي يعاني منها الأمناء، وتزيد في تردّي أوضاعهم المعيشية. فقد حققت سياسة حكومة الحماية أهدافها بتجريد الأمناء من أهمّ صلاحياتهم ومنعهم من استخلاص معاليم من التجار،

وحجرت عليهم التدخل في كل ما له صلة بتسعين مواد المعاش، ومراقبة الأسعار. ومنحت صلاحياتهم إلى إدارات مختصة مثل إدارة مكافحة الغش، وإدارة حفظ الصحة والنظافة وغيرها. وقد عمقت الأزمة الاقتصادية التي عرفت البلاد من جراء توالي سنوات الجفاف، وتأثيرات الحرب العالمية الثانية، معاناة هذه الفئة من المجتمع. تعددت عرائض الأمناء الموجهة للوزير الأكبر، والمقيم العام، والمجلس الكبير، أو المنشورة في الصحف مثل النهضة والزهرة¹¹¹، وتضمنت وصفاً لما آلت إليه حالتهم من التعاسة والبؤس ملتجئين تحسين حالتهم المادية¹¹³.

عرض أمناء المعاش بالساحل، في رسالة مفتوحة لمحمد الأمين باشا باي، "الحالة الأسيفة التي أصبحت عليها خطتهم من الإنحطاط والتلاشي (...)"، فقد اعتراها الفشل والوهن منذ الحرب الأخيرة عندما تأسست لجان اقتصادية تعرف بلجان التسعير التي سلبت نفوذ الأمناء (...) وقد انقضى زمن الحرب ورفعت القيود عن المواد الضرورية للمعاش لكن أمناء المعاش لم يسترجعوا نفوذهم ومهنتهم¹¹⁴.

وكتبت جريدة الزهرة من ناحيتها "إن أمين المعاش موظف (...) ومهمته شاقة وثقيلة، ولكنه لسوء حظه متوظف تونسي، والتونسي خفيف في الميزان مهما وضع في كفة مع مماثله الفرنسي. فالمجالس البلدية أصبحت تعين مراقبين يقومون بمثل عمل الأمناء، ولهم جريات يتقاضونها وفيرة وعظيمة... أما أمين المعاش التونسي فمرتبه صفر (...) تراه في رأس كل شهر يطوف على الدكاكين يمد يده ليأخذ 3 فرنكات أو ستة من كل عطار أو جزار أو خباز. فهذا يعطيه وهذا يرجئه (...) أنه لعار والله وإنها لحظة وإنه لخزي¹¹⁵."

وجاء في عريضة، أرسلتها اللجنة الوقتية لنقابة أمناء المعاش بالساحل للسيد محمد شنيق الوزير الأكبر، "إن أمناء المعاش بالجهة الرابعة يقاسون مرارة ألم الحياة من صعوبة الحالة العسيرة ومن ارتفاع الأسعار وزهدة الأجور الحقيرة (...) لذا نلتمس من سموكم تحسين حالتنا وترفع أجورنا¹¹⁶."

ولفت عامل الكاف عبدالعزيز المنساري إنتباه وزير الدولة محمود الماطري، في رسالة بتاريخ 28 ديسمبر 1950، إلى أن "أجور أمناء المعاش لم تبق مناسبة لهذا الوقت الذي ارتفعت فيه الأسعار إلى ضعفها عشر مرات فأكثر (...) إننا نرغب من سامي الجنب التفضل بالنظر في رفع أجور الأمناء بعملنا على نسبة ارتفاع أسعار المعاش¹¹⁷."

وأبلغ عامل الأحواز خير الدين عزوز وزير الدولة محمد الطيب بلخيرية، سنة 1952، أن أمناء المعاش بدائرة الأحواز أعلموه "أن عدداً غير قليل من التجار والباعة ينازعونهم خلاص أجورهم المعينة بالقرار الوزيري الصادر في 3 ديسمبر 1951¹¹⁸". وكان لتجريد الأمناء من صلاحياتهم نتائج وخيمة على التجارة والمستهلكين. فقد أدى تخلي أمناء المعاش عن معاينة الحيوانات قبل ذبحها إلى لجوء العديد من الجزارين إلى ذبح حيوانات مريضة وهزيلة، لعدم وجود أطباء بياطرة بغالب الأسواق. وشهدت بلدة سيدي بوزيد تسمم ما يزيد عن 260 شخصا أكلوا من لحم ناقة مصابة بمرض ذبحها المسمى عمر بن علي¹¹⁹.

وقد استغل الجزارون قرار سلطات الحماية القاضي بمنع أمناء المعاش من تسعير اللحم لكي يبيعوه "خسب أغراضهم وشهواتهم"، مما نشأ عنه "تضرر المستهلكين على اختلاف طبقاتهم بدون أن يستفيد منه أرباب الدواب والأغنام المنتجين وكثرة الغش والإحتكار¹²⁰". ورفع أهالي عمل أولاد عون عريضة إلى رئيس مجلس الوزراء التونسي، بتاريخ 9 جانفي 1956، ضمنوها تشكيكاتهم من "غلو المعاش" خصوصاً بعد إصدار القرار الوزاري المتعلق بإعفاء أمناء المعاش من مباشرة عملهم (...) إذ ذاك جارت علينا الجزارة والخضارة من غير شفقة ولا رحمة، وأصبح كل شيء بثمن باهض (...) نحن فلاحي عمل أولاد عون أصبحنا مهددين بالإفلاس. كما لا يخفى على سمو جنابكم حالة الإحاجة¹²¹.

رغم بقاء أمناء أغلب الأسواق، وأمناء بقية التجارات خارج الأسواق، يباشرون ما تبقى لهم من الوظائف، فإن الأمين فقد الكثير من إشعاعه وصلاحياته نظراً لتضايف عوامل هيكلية وأخرى ظرفية من بينها:

— رغبة السلطات الإستعمارية في التخلص من أحد رموز المؤسسات التقليدية المشرفة على التجارة. فهي تعتبر الأمناء عقبة كأداء أمام مساعيها الرامية إلى فرض الحرية الاقتصادية وإقتصاد السوق، وحرية الأسعار وغيرها من مبادئ النظام الرأسمالي حتى توفر الظروف الملائمة لتغلغل المؤسسات والسلع الفرنسية في أسواق الإيالة. وتعتبر الجمعية الودادية لأمناء المعاش بالجهة الرابعة (سوسة) أن تلاشي نفوذ الأمناء وضياح مصالحتهم (...) ناشيء عن تدخل يد إستعمارية تريد القضاء على خطة الحسبة الشرعية التي هي سابقة نظام الحماية¹²².

— عدم امتثال التجار الأوروبيين والمحميين من جزائريين ويهود تونسيين لأوامر أمين المعاش، وتماديهم في تجاهل قراراته والبيع بأسعار يحدونها دون استشارته.

— إنشاء إدارة الحماية لمصالح مختصة أسندت لها الوظائف التي كانت من اختصاص الأمن مثل إدارة مكافحة الغش، إدارة حفظ الصحة والنظافة، إدارة المكاييل والأوزان، إدارة نزاعات الشغل وغيرها.

II. شيخ المدينة والعمال : دورهم في مجال التجارة

1. شيخ المدينة بالحاضرة : أمين الأمناء، رئيس مجلس المتجر، رئيس المجلس البلدي

تعتبر مشيخة المدينة بالحاضرة من الخطط التي لها شأن في المجالات الاقتصادية والسياسية والأمنية والاجتماعية. وهي من الخطط النبيلة، يقال لصاحبها أمين الأمناء¹²³. ما هي وظائف شيخ المدينة ومجالات تدخله في الحياة الاقتصادية للمدينة؟ ما هو دوره في الميدان التجاري؟

أفاد ابن أبي الضياف أن لشيخ المدينة دخل في سائر صناعات البلاد، وما يرجع لعموم مصلحتها¹²⁴. وجاء في وثيقة، يعود تاريخها إلى الفترة قيد الدراسة، أن العرف وعادة البلد أن الصنائع والفلاحة والنظر في عرفهما لشيخ المدينة¹²⁵. وكتب محمد بيرم الخامس أن لشيخ المدينة الحكم في الليل، وحفظ المدينة ليلا من السرقة وترجع إليه سائر المعاملات العرفية، وخصومات الأجانب في الديون¹²⁶، واعتبر محمد بن الخوجة أن خطة شيخ مدينة تونس من أقدم الخطط الكبيرة بالدولة التونسية، وكان لصاحبها النفوذ الأول في أحوال البلاد سيما في دولة المرحوم حمودة باشا ومن تولى بعده من الأمراء.

وبعد فرض الحماية وتوسع نطاق الخطط بالدولة التونسية، وتعيين مسؤولين خصوصيين لعدة فروع من خطة مشيخة المدينة استقلت تلك الفروع، وصارت في نفسها أمهات أصلية بين الخطط الرسمية¹²⁷، رأت سلطات الحماية ضرورة إصدار قانون يحدد بدقة مجالات عمل شيخ المدينة وصلاحياته. وصدر قرار وزيري، بتاريخ 16 ذي الحجة 1302 الموافق 26 سبتمبر 1885، جاء فيه بالخصوص لشيخ المدينة حق الرئاسة على المجالس العرفية والفلاحية والأهلية والصنائع التونسية. وهو المحكم والفيصل النهائي في المخالفات الصناعية بين التونسيين، وعمدة الأهالي، والواسطة في علاقتهم مع الدولة المحمية، وهو الرئيس أصالة لسائر الحرف والصنائع والزراعة الأهلية¹²⁸.

إن ما ورد في قانون سبتمبر 1885، ووصف شيخ المدينة بأمين الأمناء، يعكس الصلاحيات الواسعة التي يملكها في مجالات عديدة وخاصة الاقتصاد والتجارة. فهو يملك سلطة الإشراف على مجمل الهياكل المشرفة على التجارة داخل الأسواق وخارجها. وله النظر على جميع الحرف والصنائع. شيخ المدينة مكلف بفرض احترام القوانين العرفية في جميع ما يتصل بالتجارة والنزاعات بين الحرفيين والتجار. وهو الحكم في جميع نوازل الحرف والصنائع. وكانت الحكومة تستشيريه قبل إصدار قوانين أو ترايب إقتصادية أو تجارية بحكم إطلاعها على عادات وتقاليد الأهالي¹²⁹.

وتوسعت وظائف شيخ المدينة، وزاد إشعاع هذه الخطة ودور صاحبها في حياة الحاضرة في نوفمبر 1885. فقد أصبح شيخ المدينة رئيسا للمجلس البلدي بالحاضرة¹³⁰. وأصبحت الخطتان بيد شخص واحد إنطلاقا من ذلك التاريخ. وكان شيخ المدينة يترأس كذلك مجلس المتجر المسمى بالعرف¹³¹.

حال تعدد وظائف شيخ المدينة رئيس المجلس البلدي وتشعب القضايا الاقتصادية والأمنية والاجتماعية، دون متابعتها المباشرة لكل هذه المجالات المعقدة. وكان أمناء التجارة تبعاً لذلك هم الذين يباشرون شؤونها مباشرة كلية، لأن أشغال حضرة شيخ المدينة لا تسمح له بتلقي سائر نوازل المعاش والتفرغ لها¹³².

وكان شيخ المدينة لا يتقاضى مرتبا ثابتا من الحكومة بل كان يستخلص جملة من المعاليم مقابل الخدمات التي يسديها ومن بينها معلوم على الحرير والمنازل المؤجرة لليهود، والتسجيل بالدفتري التجاري... وبعد عام 1885 أصبح له مرتبا بوصفه رئيسا للمجلس البلدي بالحاضرة.

وفي 22 فيفري 1913، اصدر محمد الناصر باشا باي قانونا حدد بموجب وظائف شيخ المدينة في كل المجالات الراجعة له بالنظر. وسنكتفي، في حدود دراستنا، بذكر الوظائف الموكولة له في مجال التجارة والمهن التي لها صلة بالمعاملات التجارية. نص قانون 1913 أن لشيخ مدينة تونس نفس الوظائف الإدارية الممنوحة للعمال في الجهات، يباشرها داخل حدود بلدية تونس على الأهالي وعلى البرانية المسلمين واليهود إن لم يكونوا من رعايا أو من حمايا دولة أروبية. وهو ما يعني عمليا أن التجار الأروبيين والمحميين لا يخضعون لسلطته. ويسهر شيخ المدينة على تقرير الراحة وحسن النظام بالأحياء الأهلية، ويراقب المحلات العمومية، كالمقاهي والحمّامات والفنادق والوكايل، وديار ملموزات العرض الخفية. وله زجر كل من المذكورين عما يرتكبه من مخالفات

وغيرها التي من شأنها تحيير الراحة أو الإخلال بالآداب العامة. وله بصفته المذكورة أن يعاقب المخالفين بالسجن مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوما. ويرأس شيخ مدينة تونس مجالس العرف، ويحافظ على المصالح العامة للصنائع والحرف. وهو الذي يطلب تسمية أعضاء مجلسي التجار والشواشية وولاية الأمناء. وهو مكلف، فيما يخص الأمور القضائية، بتنفيذ الأحكام مثل العمال¹³³.

قائمة في أسماء من تقلدوا خطة شيخ المدينة بالحاضرة¹³⁴

حميدة الغماد	(1823-1792)
حمودة العصفوري	(1849-1823)
محمد العصفوري	(1854-1849)
عمر ثابت	(1862-1854)
محمد الزهّار	(1864-1862)
إسماعيل معاوية	(1867-1864)
أحمد سيالة	(1868-1867)
الشاذلي الدلاّجي	(1871-1868)
محمد الدلاّجي	(1885-1871)
محمد العصفوري	(1902-1885) ¹³⁵
محمد الصادق غيلب	(1912-1902)
مصطفى دنقزلي	(1915-1912)
خليل بوحاجب	(1926-1915)
الشاذلي العقبي	(1932-1926)
علي السقاط	(1934-1932)
عبد الجليل الزواش	(1935-1934)
مصطفى صفر	(1941-1935)
محمد سعد الله	(1942-1941)
العزیز الجلّولي	(1943-1942)
الشاذلي حيدر	(1955-1943)
أحمد الزواش	(1957-1955)

2. العامل يمارس وظائف شيخ المدينة داخل حدود عمله

كان للعامل (القايد) في داخل البلاد صلاحيات قضائية في أواخر النصف الأول من القرن التاسع عشر مثلما كان الشأن لشيخ مدينة تونس. ترفع إليه الشكايات فيحكم فيها برأيه وكذلك خليفته والشيخ عند مغيب العامل. ولا يختص حكمهم بنوع من أنواع الخصومات وإنما الغالب أن نوازل صحة التملك في غير المنقول والزواج والأوقاف والموارث يرجعونها للحكام الشرعيين (المجلس الشرعي)¹³⁶. وكان أمر فاتح ماي 1876 ألزم العامل بمسك دفتر يسجل فيه القضايا المدنية والتجارية التي يصدر فيها أحكاما مع ذكر المدعي، والمدعى عليه، وفحوى الشكوى، والوثائق المقدمة من الأطراف المتنازعة، والحكم الذي أصدره في القضية. وأبقى أمر 18 مارس 1896، الذي نص على إنشاء محاكم جهوية، على السلطات القضائية التي يتمتع بها العامل. وحدد أمر 23 ماي 1900 صلاحياته القضائية في القضايا المدنية والجنائية. ونص على أنه مكلف بتنفيذ الأحكام. وحافظ العامل على وظائف قضائية في الأعمال (القيادات) التي لا توجد بها محكمة. أما في الأعمال التي توجد بها محكمة، فرئيس هذه الأخيرة هو المخول دون غيره لممارسة السلطة القضائية. وفي بعض الحالات، ولتيسير التقاضي، فإن الخليفة يقوم، بقرار وزاري، بالوظائف القضائية للعامل¹³⁷. العمال يتمتعون بسلطة قضائية تشمل القضايا البسيطة من مخالفات، وقضايا مدنية، ويقومون بتنفيذ الأحكام التي تصدرها المحكمة الإقليمية. أما في الحاضرة، فإن القضايا البسيطة يرجع النظر فيها إلى دائرة خاصة تسمى الدائرة الصغرى وهي تابعة لإدارة الشؤون العدلية¹³⁸.

3. إلغاء دور هياكل الإشراف الأهلية ومنح وظائفها

لأعوان إدارة الحماية

عملت سلطات الحماية على تجريد شيخ المدينة والعمال من معظم وظائفهم في مجال الإشراف على التجارة، ووزعتها على مصالح إدارية وقضائية على رأسها موظفون وقضاة فرنسيين. وبمرور الوقت، أصبح شيخ مدينة تونس والعمال في الجهات مجرّد موظفين بالإدارة الإستعمارية يأتمرون بأوامرها وينفذون سياستها الرامية إلى خدمة المصالح التجارية الفرنسية. كيف تم ذلك؟

منذ السنوات الأولى من فرض الحماية، أولت السلطات الفرنسية، المدعومة من طرف مجموعات الضغط التجارية الإستعمارية، إهتماماً بمسألة الإشراف على التجارة التي تتم داخل الأسواق وخارجها. وتنبع هذه العناية من رغبتها في مراقبة مسالك التوزيع، وضمان مداخل الجباية، وتشجيع ترويج البضائع الفرنسية. وقد أدركت سلطات الحماية أن تحقيق هذه الأهداف وغيرها، يبقى بعيد المنال طالما بقيت الأسواق والمؤسسات التابعة لها تحت إشراف هياكل تسيير أهلية. وقد عملت السلطات الإستعمارية على تجريد هياكل الإشراف التونسية من وظائفها ونقلتها إلى مصالح إدارة الحماية.

فقد انتقد مدير المال، عام 1896، تنظيم الأسواق التونسية وطريقة تسييرها، وتداخلت الوظائف بين مختلف الهياكل المشرفة¹³⁹، واعتبر أن تسيير الأسواق التونسية على درجة كبيرة من التعقيد. فالأمناء والعدول يعودون بالنظر للوزارة الكبرى. وينتمي أعوان الجباية والمراقبين إلى إدارة المال. أما مصلحة الأوزان والمكاييل والمقاييس والملكية الصناعية فتعود بالنظر إلى إدارة الفلاحة والتجارة والإستعمار. وجاء في مذكرة مدير المال، أن عدم قيام حكومة الحماية بإعادة تنظيم الأسواق يعود إلى أن أغلبها يخضع لنظام الإلتزام، وأن الإدارة الفرنسية لا تملك الأدوات القانونية الضرورية لمراقبتها وتسييرها.

وندّد مدير الفلاحة والتجارة، في مذكرة إلى المقيم العام سنة 1897، بسوء تنظيم سوق الدواب بتونس "لأن العاملين في هذه السوق من العدول والأمناء والدلالة والمراقبين وأعوان الجباية كلهم من الأهالي (...). فأمين الدلالة يشرف بمفرده على السوق دون أية مراقبة، فهو الذي يعين ويعفي العاملين. وهو الذي يقوم بمهام الشرطة، ويصدر أحكامه في النزاعات التي تنشب بين المتبايعين في السوق". ودعت إدارة الفلاحة والتجارة والاستعمار إلى إجراء "إصلاح جذري يخدم مصالح الأوروبيين والاستعمار"¹⁴⁰.

وكانت حجرة الفلاحة الفرنسية، وإدارة الفلاحة والتجارة طلبتا من المقيم العام إعادة تنظيم أسواق الماشية وذلك بتحديد أيام ارتسامها في المناطق الداخلية على مدى أيام الأسبوع المتتالية بطريقة تسمح لتجار الدواب والمعمّرين بزيارتها دون ضياع وقت قبل الوصول في نهاية المطاف إلى سوق الحاضرة. وبهذه الطريقة، فإن مربّي ماشية ينطلق من الكاف أو من شمال شبه جزيرة الوطن القبلي يجد يومياً على الطريق المؤدية لمدينة تونس سوقاً مرتسمة تسمح له بالبيع والشراء. وقد ساهمت إعادة تنظيم أسواق الدواب في تطوّر قطاع تربية الماشية الأوروبي. وكانت الجمعية الشورية قدّمت، خلال دورتها التي التّأمت عام

1897، التماساً للمقيم العام دعته من خلاله إلى تحديد أيام ارتسام أسواق جهة معيّنة في أيام متتالية تسمح بزيارتها كلّها وفق مسلك منتظم¹⁴¹.

استجاب الوزير الأكبر، محمد العزيز بوعتور، لطلب سلطات الحماية القاضي بإعادة النظر في التراتيب المنظمة لسير العمل في الأسواق. وأرسل مكتوباً في الغرض لعمّال شمال البلاد عام 1897 جاء فيه بالخصوص "إن الدولة عازمة على إجراء تنقيحات مفيدة بأسواق المملكة من شأنها تنمية التجارة وتسهيل أسبابها وعدم وقوع الغبن فيما يقع بيعة من الدواب. والمراد أن نعرفنا عدد الأسواق بعملكم، ومراكزها، واليوم المعين لارتسامها في الأسبوع، وأسماء الأمناء والأعوان الذين بكلّ سوق، ونوع خدمتهم والمعالم الراجعة لهم وممن يأخذونها تفصيلاً (...)"¹⁴².

وكشفت ردود عمّال الأحواز وطبرية وزغوان وماطر وبنزرت والمجاز وباجة وسليمان ونابل اختلافات في المعالم التي يستخلصها أمناء الأسواق. فأمين سوق زغوان "لا معلوم له"، في حين يتقاضى أمين سوق بنزرت "مرتّباً بمائة فرنك في كلّ شهر يأخذ من الإدارة". أما أمين سوق العالية فأجره نسبة 10 % من المال المستخلص، في حين يستخلص أمين سوق باجة فرنكاً شهرياً على كلّ من السوقية والجزارة والخبازة¹⁴³.

وكان نواب المجلس الشوري الفرنسيين، إقترحوا سنة 1909 أن تقوم إدارة الفلاحة والتجارة والإستعمار بنشر أسعار المواد التي تباع بأسواق المملكة بصفة دورية. ولئن تيسر لإدارة الفلاحة والتجارة الحصول على الأسعار المتداولة في أسواق المدن التي بها مجالس بلدية، فإنه تعذّر عليها التعرف بانتظام على الأسعار في بقية الأسواق التي ترتسم خارج المناطق البلدية. ولتجاوز هذا الإشكال اقترح مدير الفلاحة والتجارة على الكاتب العام للحكومة التونسية الإستعانة بأمناء الأسواق غير البلدية لتحريّر جرائد الأسعار وإعادتها للإدارة¹⁴⁴. وقد تضمّن منشور أصدره يوسف جعيط الوزير الأكبر، بتاريخ 1 فيفري 1910، دعوة العمّال لحثّ الأمناء على نشر أسعار أهمّ المواد المعدة للبيع بالأسواق مرة أو مرتين من كلّ أسبوع "تسهيلاً للمعاملات"¹⁴⁵. إلا أن كثرة الأسواق في كلّ عمل، واختلاف أيام ارتسامها، وعدم كفاية المطبوعات التي ترسلها إدارة الفلاحة والتجارة إلى العمّال والمعدة لتسجيل الأسعار حال دون قيام العمّال بإرسال قوائم الأسعار إلى الإدارة المركزية بانتظام.

فقد أشار مسعود العربي عامل ورغمة، في رسالة إلى الوزير الأكبر بتاريخ 30 ماي 1910، إلى "نفاذ المطبوعات المعدة لتقييد أسعار المواد المعدة للبيع

بالطلب، يقوم مدير الشؤون الاقتصادية بتكوين ملف يتضمن رأيه، ووجهة نظر حجرة التجارة الفرنسية بتونس، ويرسله إلى المدير العام للمالية الذي يدرسه بدوره ويبيدي رأيه ثم يرسله إلى الكاتب العام للحكومة التونسية الذي يعطي وجهة نظره ويعيد الملف إلى مدير الشؤون الاقتصادية متضمناً إما رفض الطلب أو قبوله. وفي الحالة الثانية، أي القبول، يدعو مدير الشؤون الاقتصادية إلى إعداد نص القرار.

أقصت التراتيب التي سنتها إدارة الحماية هياكل الإشراف الأهلية عن لعب أي دور في كل ما له صلة بإحداث الأسواق أو إلغائها أو تسييرها. فلم يعد لشيخ المدينة أو العامل أو الأمين مجال لإبداء الرأي والمشورة في هذه المسائل الهامة التي كانت في صلب اختصاصهم قبل فرض الحماية الفرنسية.

III. المجالس البلدية : دور هام في العناية بالمرافق التجارية

إضطلعت المجالس البلدية بدور هام في الإشراف على المؤسسات التجارية. وتعددت المهام الموكولة لهذه الهيئات لضمان حسن سير المعاملات التجارية في محيط ملائم. وكانت البلديات تستخلص أداءات مختلفة مقابل الخدمات التي تسديها للتجارة والتجار. ما هو دور المجالس البلدية في المجال التجاري؟ ما هي طبيعة الخدمات التي تقدمها للقطاع؟ ما هي الأداءات التي تستخلصها؟ ما هي ردود فعل التجار عما تقوم به؟

شهدت الإيالة التونسية تأسيس مجالس بلدية قبل أكثر من عقدين من فرض الحماية الفرنسية. فقد أحدث أول مجلس بلدي بحاضرة تونس في شهر أوت 1858¹⁵². وجعل له محمد باي "نظر أمناء المعاش"¹⁵³. ونص ترتيب أساسي صدر سنة 1884/1302 أن المجالس البلدية مكلفة بالعناية بالأسواق والرحب والمسالخ والفنادق والبيع على قارعة الطريق والحوانيت وخدمة اختبار المعاش والوزن العام إلى جانب المهام الأخرى كالنظافة وأشغال البلد وغيرها¹⁵⁴.

رؤساء المجلس البلدي لمدينة تونس¹⁵⁵

أمير الأمراء حسين	(1865-1858)
محمد قارة	(1869-1865)

بالأسواق مما تسبب في تعطيل التقييد في مدنين¹⁴⁶. وطالب محمد الهادي المرابط عامل القيروان بإرسال مزيد من المطبوعات. وأشار الحاج محمد بن خليفة عامل الأعراض أن المطبوعات المرسله اليه لا تشتمل على بعض المنتوجات التي تختص الجهة بإنتاجها مثل النفط والدباغ¹⁴⁷.

ولتجاوز الصعوبات التي حالت دون قيام العمال بهذه المهمة، طلب مدير الفلاحة والتجارة والإستعمار من مدير المال تكليف أعوان مصلحة المعاليم المختلفة (service des contributions diverses)، المنتشرين في كل الجهات، بمدة مدير الفلاحة والتجارة بقائمة أسعار المواد المعدة للبيع بالأسواق غير المعطاة للبلديات¹⁴⁷، مع الإبقاء على التراتيب المعمول بها بالأسواق المرتسمة بالمناطق البلدية. وصدر مكتوب وزير لى لكافة العمال سنة 1911 دعاهم للتوقف عن تحرير المطبوعات التي تتضمن أسعار أهم المواد المعدة للبيع بالأسواق المرتسمة بأعمالهم¹⁴⁸.

ودعا المقيم العام ريني ميني كافة المراقبين المدنيين عام 1897 إلى إرسال أعوان القوة العامة (فرسان الأوجاق والصباحية) بصفة دائمة إلى الأسواق أيام ارتسامها لضمان النظام والأمن الضروريين لحسن سير المعاملات التجارية وجمع المعاليم الجبائية¹⁴⁹. وكان سوق السبت بالزوارين شهد، يوم 8 ماي 1897، أحداث شغب بين تونسيين وجزائريين قبائل وتعطلت المعاملات التجارية بسبب عدم وجود عون أمن بالسوق¹⁵⁰.

كانت كل المسائل الخاصة بالأسواق مثل إصدار قرار التأسيس، ومكان الإرتسام ويومه... من مشمولات الكتابة العامة للحكومة التونسية وإدارة المال. وقد استمر العمل بهذه الطريقة إلى سنة 1898. وتأتي الإهتمامات الجبائية في مقدمة مشاغل إدارة الحماية. وبعد إنشاء إدارة الفلاحة والتجارة والإستعمار عام 1898، قرر المقيم العام أن تتكفل هذه الأخيرة بإعداد الدراسات الاقتصادية التي تسبق إحداث سوق أو إلغائها، في حين تختص إدارة المال بوظيفة جبائية، وهي ضمان جمع المكوس والمعاليم الموظفة في الأسواق، واختيار مكان ارتسام السوق. واختصت الكتابة العامة للحكومة بضمان الأمن بالأسواق بواسطة أعوان الشرطة التابعين لها، وكذلك إبداء رأيها من وجهة النظر السياسية حول إحداث أسواق أو نقلها أو إلغائها¹⁵¹.

وفي شهر ماي 1937، اقترح مدير الشؤون الاقتصادية الإجراءات الواجب اتباعها لإحداث أو نقل أو إلغاء سوق. ففي الحالات الثلاثة، ترسل المطالب إلى مدير الشؤون الاقتصادية مباشرة أو عن طريق إدارات أخرى. وحال اتصاله

محمد العربي زروق	(1880-1869)
حسونة المتالي	(1882-1880)
حسونة الوزير	(1883-1882)
محمد المبرّج	(1885-1883)
محمد العصفوري	(1902-1885)
محمد الصادق غيلب	(1912-1902)
مصطفى دنقزلي	(1915-1912)
خليل بوحاجب	(1926-1915)
الشاذلي العقبي	(1932-1926)
علي سقاط	(1934-1932)
عبد الجليل الزاوش	(1935-1934)
مصطفى صفر	(1941-1935)
محمد سعد الله	(1942-1941)
العزیز الجلولي	(1943-1942)
الشاذلي حيدر	(1955-1943)
أحمد الزواش	(1957-1955)

عملت سلطات الحماية على تأسيس مجالس بلدية في المدن التي يقطنها أوروبيون. وقد تطوّر عدد المدن التي بها بلديات من 10 سنة 1901¹⁵⁶ إلى 58 في أواخر الأربعينات من القرن العشرين¹⁵⁷. وعثرنا على وثيقة لا تحمل تاريخاً أشارت إلى أن عدد المجالس البلدية ناهز 70¹⁵⁸. وأحدثت سنة 1934 مجالس قروية في القرى التي لا يسكنها فرنسيون. وتقوم المجالس القروية بالمهام ذاتها التي تقوم بها المجالس البلدية.

كانت المجالس البلدية تستخلص أدااءات مختلفة من التجار في الأسواق وفي الدكاكين عن طريق لزام. ويتم عادة تلزيم مداخل سوق معينة بالدلالة وبالمزايدة. ويكون الإلتزام لمدة سنة تبتدئ بأول جانفي وتنتهي في اليوم الحادي والثلاثين من ديسمبر. ويستخلص المجلس البلدي بالحاضرة من مداخل فندق الغلة ثمانية عشر أدااء من بينها : أدااء على عود الزيتون، أدااء على الحلفاء، أدااء على محصولات أريانة، أدااء على محصولات باردو، أدااء على عمل الصابون بالحاضرة، أدااء على الرعاة، أدااء على بيع أشياء الخردة، أدااء على بيع الأثاث القديم بسوق الترك والقشاشين، أدااء على الصيد والكيل، أدااء على البياعة الجائلين بالحاضرة، أدااء على بيع الأشياء القديمة بأسواق سور الحاضرة، أدااء

على بيع السمن والزبدة والعسل، أدااء على القنطرية (الوزن)، أدااء على بيع الزراوع، أدااء على بيع الدجاج والبيض، أدااء على بيع الأشياء القديمة بسوق النحاس، أدااء على عمل الأوعية الطينية، أدااء على بيع التين والقرط والحشيش¹⁵⁹. ويستخلص المجلس البلدي بصفاقس أدااء سنويا يساوي ستة ريالاً على "الحوانيت التجارية". ومن الضرائب التي يستخلصها المجلس البلدي بسوسة، أدااء بنصف ريال في اليوم موظف على كل ميترو مشغول بنصبه بياع بفندق الحوت¹⁶⁰.

وفي شهر فيفري 1888 تخلّت إدارة المال عن استخلاص أدااءات الربح والأبواب لفائدة الإدارة البلدية بالحاضرة. وتبعاً لذلك، فإن الفلاح أو التاجر يؤدي للبلدية ثمانية ريالاً على كل قفيز قمح أو بقول جافة، وثلاثة ريالاً على كل قفيز شعير عند إدخالها إلى الحاضرة، ونصف ريال على كل قفيز قمح أو بقول جافة وربع ريال عن كل قفيز شعير يباع في الربح. ويستخلص المجلس البلدي ريالين على كيل القفيز الواحد من القمح أو البقول الجافة، وريال ونصف على كيل القفيز الواحد من الشعير¹⁶¹.

تمثل الأدااءات المختلفة التي تستخلصها المجالس البلدية عبء على التجار التونسيين ولا تعود عليهم بفائدة تذكر. فالمجالس البلدية كانت في خدمة الجاليات الأجنبية والأحياء الأروبية التي حظيت بالنظافة والتنوير ومدّ الطرقات، في حين بقيت الأحياء الأهلية مهملة دون عناية. ولا يخضع تأسيس المجالس البلدية بمختلف جهات البلاد لاعتبارات موضوعية. فقد راعت سلطات الحماية بدرجة أولى وجود جاليات أروبية في قراراتها إحداث مجالس بلدية حتى أن 5/4 سكان القطر التونسي لا يتمتعون بالنظام البلدي ولا القروي¹⁶².

تعيّن إدارة الحماية أعضاء المجالس البلدية من التونسيين والأوروبيين لمدة ثلاث سنوات ويتوقّف تنفيذ مقرّرات المجالس على مصادقتها. وتمرّ كل مراسلات المجلس البلدي وجوبا على يد المراقب المدني الفرنسي. وكان تمثيل الفرنسيين في المجالس البلدية يفوق تمثيل الأهالي الذين يمثلون الأغلبية الساحقة. ففي الحاضرة كان عدد الفرنسيين يناهز 50 ألف في حين يعدّ التونسيون 250 ألف نسمة وكان المجلس البلدي يضمّ سنة 1946 ثمانية عشر عضواً فرنسياً وسبعة عشر عضواً تونسياً. ويعتبر كاهية رئيس المجلس البلدي الذي ينتخبه الأعضاء من بين الفرنسيين الرئيس الفعلي للمجلس.

لم يغنم التجار والأهالي شيئاً كثيراً من تأسيس المجالس البلدية. ورغم أن التونسيين تحملوا عبء ميزانية البلديات، فإن خدمات هذه الأخيرة وجهودها

كانت موجهة لفائدة الأحياء الأوروبية والجاليات الأجنبية. فقد تعددت تذرّات الأهالي وشكاويهم من إمعان أعوان البلدية في الشدّة والقسوة لاستخلاص الضرائب ليس أهل الحاضرة فقط الذين يعانون اضطهادات المجلس البلدي والوسائل الصارمة التي يستعملها معهم في استخلاص الأداءات البلدية ويقاسون شدايد المصاريف الباهظة عن الأوراق المختلفة الألوان التي يملطها عليهم أعوان المحاكم الفرنسية وهم تونسيون¹⁶³.

وكتبت جريدة الزهرة، في عددها الصادر في 23 مارس 1893، دأبت البلدية على مضايقة الفقراء والشحاذين الذين يخرجون لبيع بردقانتين أو مثلهما من الليمون ممّا يجمعونه بالسؤال بفندق الغلّة واقتاك ما بأيديهم لخلوهم عن رخصة البيع وإهمال الراحة العمومية (...) واستخدام جميع أعوان البوليس مع قلتهم في حراسة جهات الأروباوين ومطالبة الباعة بتذاكر الرخصة والإطلاع عليها هل انصرفت مدتها أو لا بحيث أن البائع الواحد قد تطلب منه مائة مرّة في اليوم أو أكثر. وكتبت صحيفة الزهرة في عدد آخر كانت الإدارة البلدية مجبولة على كره الأهالي ولوعة بانتهاك حرمانهم، حريصة على هضم حقوقهم، مشغوفة بالتنكيل عليهم¹⁶⁴.

الخاتمة

كانت هياكل التسيير الأهلية المشرفة على التجارة والمرافق التجارية تقوم بدور فعّال لضمان سير المعاملات التجارية على الوجه الأكمل، ومقاومة الغش والاحتكار، وتسوية الخلافات بين المتبايعين. وقد عملت سلطات الحماية على تجريدتها من أهم وظائفها وأسندتها إلى الإدارة الاستعمارية خدمة لمصالح التجار والشركات الرأسمالية الفرنسية. وقد مثّلت الصعوبات التي واجهت هياكل التسيير الأهلية جانباً من الأزمة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي عرفتها البلاد. ويمثل فقدان العمال وشيخ المدينة والأمناء لجانب كبير من وظائفهم مؤشراً للأزمة الهيكلية التي أدت في مرحلة أولى إلى بروز هياكل إشراف استعمارية موازية حلّت في مرحلة موالية محلّ سلطات الإشراف الأهلية.

الهوامش

1. أنظر مقال أمين بدائرة المعارف الإسلامية: *Encyclopédie de l'Islam*, tome II, p. 713.
2. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 1، ص. 19، ابن الخوجة، الرزنامة التونسية، 1319/1901، محمد بيرم

الخامس، صفوة الإعتبار... ومن الأجانب:

– Ch. Lallemand, *Tunis et ses environs*, Paris, 1890

– A. Atger, *Les corporations tunisiennes*, Paris, 1909

– G. Payré, *Les amines en Tunisie*, Paris, 1940

– P. Penneç, *Les transformations des corps de métiers de Tunis sous l'influence d'une économie externe de type capitaliste*, Tunis, Isea, 1964

3. الحسبة لفظة لم ترد في القرآن، وتدلّ حسب الإستعمال من جهة: واجب كل مسلم وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن جهة أخرى وظيفة الشخص المكلف بتطبيق هذه المقولة على أرض الواقع في المدينة فيما يخص الأسواق (شرطة الآداب والأخلاق). والمحاسب هو صاحب هذه الخطة *Encyclopédie de l'Islam*, t. III, p. 503

4. ابن خلدون، المقدمة، ط. بولاق، 1902/1320، ص. 213.

5. ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون سورة آل عمران، الآية 104. أنظر كذلك سورة التوبة، آية 71.

6. أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 58، ملف 643، وثيقة 286.

7. رسالة من عامل القيروان إلى محمد الصادق باشا، 30 ذي القعدة 1291 الموافق 8 جانفي 1875.

أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 58، ملف 643، وثيق 159.

8. رسالة من عامل الفراشيش إلى الوزير الأكبر، 30 رجب 1295 الموافق 30 جويلية 1878.

9. مكتوب من عامل أولاد عيار إلى الوزير الأكبر، 3 شوال 1296 الموافق 20 سبتمبر 1879.

10. أ.وت، السلسلة التاريخية صندوق 59، ملف 654، وثيقة 9.

11. المصدر ذاته، صندوق 58، ملف 643، وثيقة 286.

12. المصدر ذاته، وثيقة 294.

13. أمر علي مؤرخ في 4 صفر 1279 الموافق لفتح أوت 1862.

أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 660، وثيقة 14.

14. مكتوب من عامل القيروان إلى الوزير المباشر خير الدين، 6 ذي القعدة 1289 الموافق 5 جانفي 1873.

أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 649، وثيقة 15.

15. مكتوب من شيخ المدينة إلى الوزير الأكبر، المصدر ذاته، ملف 651، وثيقة 1.

16. مكتوب من محمد الدلاحي إلى مصطفى بن اسماعيل، 28 ذي الحجة 1297 الموافق غرة ديسمبر 1880.

أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 652، وثيقة 3.

17. مكتوب من شيخ أولاد علي إلى وزير العمالة رستم، 13 ذي الحجة 1282 الموافق 29 أفريل 1866. أ. و.

ت، السلسلة التاريخية، صندوق 58، ملف 643، وثيقة 262. أنظر: أحمد الجدي، قبيلة الفراشيش في القرن التاسع عشر، منشورات مؤسسة التميمي، زغوان، 1996.

18. مكتوب من عامل الكاف إلى الوزير المباشر خير الدين، 7 شعبان 1287، الموافق 6 نوفمبر 1870. المصدر ذاته وثيقة 272.

19. مكتوب من عامل أولاد عيار إلى الوزير الأكبر، 3 شوال 1296 الموافق 20 سبتمبر 1879.

20. أ.وت، السلسلة B، صندوق 171، ملف 3، وثيقة 4.

21. منشور مؤرخ في 13 فيفري 1926 وآخر في 23 مارس 1939.

22. تضمنت ردود العمال قوائم بأسماء وعدد الأمناء بدوايرهم (1889-1939). أنظر مثلاً: وثيقة عدد 18 وبها بيان أسماء أمناء دائرة عمل نزاوة، 47 (بنزرت)، 56 (المنستير)، 57 (القيروان)، 58 (صفاقس)،

59 (سوسة)...

أ.وت، السلسلة B، صندوق 171، ملف 3.

49. أمر 15 جمادى الأولى 1301 الموافق 12 مارس 1884.
50. على الأمين أن يتيقظ لأحوال القشافة بالسوق، ويجتهد في منعهم من إجراء مكائدهم به من بخس ما يريدون شراءه والزيادة فيما يريدون بيعه وأن يطرد كل من يشتبه بذلك من السوق مقتطف من ترتيب في خدمة سوق البركة. الرائد التونسي، 17 جمادى الثانية 1297 الموافق 26 ماي 1880.
51. Ch. Lallemand, « Tunis... », *op. cit.*, p. 75.
52. A. Atger, « Les corporations », *op. cit.*, p. 114.
53. G. Payré, « Les amines... », *op. cit.*, p. 6.
54. « يونس بن صميذة، أمين معاش مكلف بتسعير مواد المعاش بالوديان من عمل الجريد ومراقبة الباعة عن الزيادة في الأسعار ومراقبة مواد المعاش » (1928). أ. و. ت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 3، وثيقة 15.
55. Anonyme, *Note sur le projet de décret fixant les attributions des amines des vivres*, Gouv. Tunisien, Ministère d'Etat, 1887.
56. أ. و. ت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 40.
57. الرائد التونسي، 23 جمادى الثانية 1291 الموافق 6 أوت 1874.
58. الزهرة، 27 رمضان 1310 الموافق غرة أفريل 1893.
59. مكتوب من محمد الدلاجي شيخ المدينة إلى الوزير المباشر خير الدين، 3 صفر الخير 1289/1872.
- أ. و. ت.، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 649، وثيقة 8.
60. الرائد التونسي، 12 صفر الخير 1306 الموافق 18 أكتوبر 1888.
61. Projet de règlement fixant les attributions des Amines des vivres.
- أ. و. ت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 10.
62. الرائد التونسي، 16 فيفري 1929 (النسخة الفرنسية).
63. أ. و. ت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 9-15.
64. أحدثت لجان مراقبة الأسعار طبقاً لأمر 6 مارس 1941. وكان الجنرال ماست المقيم العام سُلط قيوداً على حرية التجارة، ومن بينها التسخير الإجباري الذي يسمح لسلطات الحماية مثلاً بأخذ الدواب من أصحابها غصبا للتموين.
65. أ. و. ت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 43.
66. المصدر ذاته، وثيقة 36.
67. منشور من وزير الدولة إلى كافة العمال، 7 صفر 1371 الموافق 7 نوفمبر 1951.
68. مشروع قانون أساسي مؤرخ في 25 أفريل 1935، وآخر مؤرخ في 27 ماي 1939.
- أ. و. ت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 77، 99.
69. أ. و. ت.، السلسلة التاريخية، صندوق 58، ملف 643، وثيقة 288.
70. مكتوب من رئيس المجلس البلدي إلى الوزير الأكبر، 26 جمادى الأولى 1282 الموافق 17 أكتوبر 1864.
- أ. و. ت.، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 660، وثيقة 6 و 7.
71. المصدر ذاته، صندوق 58، ملف 643، وثيقة 155، 159 (1864).
72. المصدر ذاته، وثيقة 9.
73. المصدر ذاته، وثيقة 253.
74. عن أسباب ثورة 1864 ونتائجها، أنظر: ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 5، ص. 127.
75. Khalifa Chater, *La Mehalla de Zarrouk au Sahel*, pub. De l'Université de Tunis, 1978.
76. أ. و. ت.، السلسلة التاريخية، صندوق 58، ملف 643، وثيقة 8.
77. المصدر ذاته، وثيقة 292.

23. Gabriel Payré, *Les amines en Tunisie*, publication du comité de l'Afrique française, Paris, 1940, p. 12.
24. أ. و. ت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 5، وثيقة 1.
25. Gabriel Payré, « Les amines », *op. cit.*, p. 8.
26. Ch. Lallemand, *Tunis*, *op. cit.*, p. 133.
27. أ. و. ت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 18.
28. ورد ذكر أمين على التجار بالحاضرة في الرائد التونسي، 7 فيفري 1884 و 7 أفريل 1891.
29. أشار محمد بن الخوجة في مؤلفه الرزنامة التونسية، 1904/1322، ص. 413 إلى وجود أمين المتجر بسوسة وأمين المتجر بصفاقس.
30. أ. و. ت.، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 644، وثيقة 5.
31. (...) له محطة يوقف فيها معزده لبيع الحليب. أ. و. ت.، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 660، وثيقة 8، (1853).
32. القزاق (من القز) ورد ذكر أمين القزاق في الرائد التونسي، 13 جمادى الثانية 18/1303 مارس 1886.
33. ورد ذكر أمين على الكلاب والعصافير بالحاضرة في الرائد التونسي، 9 جويلية 1885.
34. الرائد التونسي، 22 ماي 1884.
35. أ. و. ت.، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 105، وثيقة 7 (مارس 1860).
36. الرائد التونسي، 10 ربيع الثاني 1301 الموافق 7 فيفري 1884.
37. الرائد التونسي، 17 رجب 1311 الموافق 23 جانفي 1894.
38. المصدر ذاته، 11 جمادى الأولى 1312 الموافق 9 نوفمبر 1894.
39. أ. و. ت.، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 654، وثيقة 1.
40. المصدر ذاته، صندوق 59، ملف 657، وثيقة 14.
41. الوجيه علي النيفر أمين سوق البركة، محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية 1902/1320، ص. 293.
- المكرم عبدالعزيز النيفر أمين سوق البركة، الشاذلي بلحسن، التقويم التونسي 1924/1343، ص. 328.
42. محمد العروسي أمين سوق الذهب بالبركة، الرائد التونسي، 10 نوفمبر 1887.
43. المرعي الوجيه علي بن محمد القسطلّي أمين بحانوت سوق الذهب بالبركة، الرائد التونسي، 17 رجب 1311 / 23 جانفي 1894. الشاذلي القسطلّي أمين سوق الذهب بالبركة، الرزنامة التونسية 1902/1320، ص. 292.
44. P. Eudel, « La Tunisie... », *op. cit.*, p. 16. - Ch. Lallemand, « Tunis... », *op. cit.*, p. 123.
45. عثمان الفياش أمين السراجين بالحاضرة، الرائد التونسي، 4 سبتمبر 1890. علالة الفياش، الرزنامة التونسية، 1903/1321، ص. 277. سيد الفياش، التقويم التونسي، 1924/1343، ص. 328.
46. حسونة الأخوة أمين الشواشية، Ch. Lallemand, « Tunis... », *op. cit.*, p. 119.
- حمودة بن زاكور أمين الشواشية، الرائد التونسي، 7 أفريل 1891.
47. Ch. Lallemand, « Tunis... », *op. cit.*, p. 116.
48. ذهب عدد من المؤرخين الأوروبيين مثل بيري (G. Payré) وأتجير (Atger) وبنناك (Pennec) وغيرهم إلى القول أن الأمناء في تونس يوجدون على رأس جمعيات مهنية أو هيئات حرفية (corporations). ولم نعثر في وثائق الفترة قيد الدراسة، على مرادف لهذه الكلمة، أو قانون أساسي أو بطاقات إنخراط أو محاضر جلسات أو مقررات لجمعيات مهنية أو هيئات حرفية. ونحن نتفق، تبعاً لذلك، مع دعوة الأستاذين جاك بارك ومحمد العزيز بن عاشور لتفادي استعمال هذه اللفظة. أنظر :
49. Jacques Berque, *Le Maghreb entre deux guerres*, Paris, Seuil, 1962, p. 180.
50. M.A. Ben Achour, « Catégories », *op. cit.*, p. 374.

103. أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 46.
104. منشور من المقيم العام إلى المراقبين المدنيين والمسؤولين عن مكاتب الشؤون الأهلية، 24 ديسمبر 1935. المصدر ذاته.
105. أنظر ردود المراقبين المدنيين ببزرت والقيروان وتوزر وصفاقس وزغوان وقابس وسوق الإربعاء والمسؤولين عن مكاتب الشؤون الأهلية بقبلي وتطاوين ومطماطة... أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2.
106. G. Payré « Les amines... », *op. cit.*, p. 20.
107. رسالة من رئيس الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب التونسي بصفاقس إلى الوزير الأكبر بتاريخ 15 أبريل 1955. أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 3.
108. نفس المصدر السابق، وثيقة 10.
109. أمر علي مؤرخ في 8 ربيع الثاني 1375 الموافق 24 نوفمبر 1955، الرائد التونسي، عدد 95، 29 نوفمبر 1955.
110. أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 50.
111. منشور من الوزير الأكبر رئيس الحكومة لكافة العمال وشيخ المدينة عدد 46 مؤرخ في 25 ربيع الثاني 1375 و في 10 ديسمبر 1955. أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 16، 48.
112. أنظر عرائض الهيئة الوقتية لنقابة أمناء المعاش بالساحل بجريدة النهضة، 17 نوفمبر 1936، 31 جوان 1937، 11 جويلية 1946، 4 ماي 1950.
113. أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 22.
114. النهضة، 2 أبريل 1947 الموافق 11 جمادى الأولى 1366.
115. الزهرة، 25 أبريل 1947.
116. عريضة من اللجنة الوقتية لأمناء المعاش إلى الوزير الأكبر، 18 أوت 1950.
- أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 18-37.
117. مكتوب من عامل الكاف إلى وزير الدولة، 28 ديسمبر 1950. المصدر ذاته، وثيقة 19.
118. مكتوب من عامل الأحواز إلى وزير الدولة، 3 جانفي 1952. المصدر ذاته، صندوق 172، ملف 2، وثيقة 51.
119. الصبح، 10 سبتمبر 1955.
120. أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 37.
121. المصدر ذاته، وثيقة 41.
122. عريضة من الجمعية الودادية لأمناء المعاش بالجهة الرابعة إلى الوزير الأكبر، 21 سبتمبر 1955.
123. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 8، ص. 163.
124. المصدر ذاته، ج. 7، ص. 136.
125. أ.وت.، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 656، وثيقة 3.
126. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار، ص. 147.
127. الحشايشي، العادات، ص. 413.
128. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية، 1319/1901، ص. 212.
129. M.A. Ben Achour, « Autorités urbaines de l'économie et du commerce de Tunis au XIX^e siècle », *I.B.L.A.*, 1988, t. 51, n° 162, p. 247 et ss.
130. أمر 22 صفر 1303 الموافق 29 نوفمبر 1885.
131. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية، 1902/1320، ص. 296. الشاذلي بلحسن، التقويم التونسي، 1929/1347، ص. 318.

75. أمين قصر هلال الحاج علي بوفارس بيده أمر ولايته ولا دخل له، "أمين المعاش بباجة لا دخل له بالمرّة". المصدر ذاته، وثيقة 9.
76. يوجد بتوزر في ذلك التاريخ ستة أفران (ثلاث كوشات ومثلهم طابونات).
77. الرائد التونسي، 26 شوال 1287 الموافق 18 جانفي 1871.
78. عوض الرأس الذي كان يأخذه الأمين ممّا يذبح الجزر. أمر 19 جمادى الأولى 1288 الموافق 6 أوت 1871.
79. مكتوب من الوزير خير الدين إلى ناظر دار السكة، 15 جمادى الأولى 1291 الموافق 30 جوان 1874.
- أ.وت.، السلسلة التاريخية، صندوق 97، ملف 163، وثيقة 51-52.
80. الرائد التونسي، 12 ذي القعدة 1303 الموافق 12 أوت 1886.
81. الحشايشي، العادات، ص. 130.
82. P. Eudel, « La Tunisie... », *op. cit.*, p. 16.
83. أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 10، وثيقة 35.
84. المصدر ذاته، وثيقة 45.
85. المصدر ذاته، وثيقة 53.
86. المصدر ذاته، وثيقة 75. أنظر كذلك ما يستخلصه أمناء المعاش بعمل الأعراس (وثيقة 139) وعمل زغوان (158) ومراقبة سوسة (ملف 2، وثيقة 24).
87. أنظر التعريف الوقتية في تعيين أجور أمناء المعاش بعمل ببزرت المرخص باستخلاصها من التجار التونسيين عملا بالمكتوب الوزيري المؤرخ في 27 محرم 1344 الموافق 17 أوت 1925.
- أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 10، وثيقة 16.
88. الرائد التونسي، 16 فيفري 1929.
89. صدرت القرارات بتاريخ 25 و 31 ماي و 14 جوان 1930. الرائد التونسي، 4 و 18 جوان 1930، 4 فيفري و 10 جوان 1931. أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 18 وما بعدها.
90. قرار محمد الهادي الأخوة، الوزير الأكبر، 18 فيفري 1936.
- أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 3، وثيقة 153-154.
91. قرار الوزير الأكبر، 28 فيفري 1938، الرائد التونسي، 22 مارس 1938.
92. عريضة تحمل 28 إمضاء أرسلت بتاريخ 28 أبريل 1938.
93. عريضة تحمل 38 إمضاء وجهت إلى الوزير الأكبر بتاريخ 29 أبريل 1938.
- أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 15.
94. رسالة من المراقب المدني بتونس إلى المقيم العام بتاريخ 16 ماي 1938. المصدر ذاته، وثيقة 29.
95. رسالة من رئيس الغرفة التجارية للشمال إلى مدير الإدارة العامة والبلدية، 21 ماي 1938.
- أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 37.
97. مجلس التجارة التونسي الذي أشارت إليه جريدة الرائد هو في الواقع حجرة التجارة الفرنسية بتونس المحدثة بموجب قرار صدر بتاريخ 23 جوان 1885.
98. من بينهم موديليانى وشركاؤه، وتيسكي، ومادور، وعطية، وجياكومو كالو، وفولت وإخوته...
99. الرائد التونسي، 12 صفر 1303 الموافق 19 نوفمبر 1885.
100. منشور من المقيم العام إلى كافة المراقبين المدنيين مؤرخ في 9 جويلية 1921.
101. أنظر مثلاً رد المراقب المدني بزغوان بتاريخ 6 أوت 1921.
- أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 10، وثيقة 60.
102. مذكرة من قسم الدولة حول مؤسسة الأمناء (جانفي 1934).
- أ.وت.، السلسلة B، صندوق 171، ملف 5، وثيقة 66-70.

132. الزهرة، 27 رمضان 1310 الموافق غرة أفريل 1893.
133. أمر علي مؤرخ في 16 ربيع الأول 1331 الموافق 22 فيفري 1913.
- الرائد التونسي، 14 ربيع الثاني 1331 الموافق 22 مارس 1913.
134. المصدر: إتحاف، ج. VII-VIII، الرزنامة التونسية 1902/1319، ص. 115، 1903/1320، 1916/1334...
- التقويم التونسي، 1924/1343...
- M.A. Ben Achour, « Catégories... », *op. cit.*, p. 365
- M.A. Ben Achour, « Autorités urbaines... », *op. cit.*, p. 250
- A. Pellegrin, « Histoire illustrée de Tunis... », *op. cit.*, p. 149
135. إنطلاقاً من 1885، أصبح شيخ مدينة تونس رئيساً للمجلس البلدي بالحاضرة.
136. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار، ص. 356.
137. Résidence générale de la République française à Tunis, *Notice générale sur la Tunisie* (1881-1921), Toulouse, 1922, p. 87
138. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 124.
139. مذكرة من مدير المال إلى مدير الفلاحة والتجارة حول الأسواق العمومية بالإيالة، 23 أوت 1896.
- أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 64، ملف 4، وثيقة 8.
140. مذكرة من مدير الفلاحة والتجارة والإستعمار إلى المقيم العام ريني مبيي، 14 جوان 1897.
- أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 64، ملف 4، وثيقة 9.
141. المصدر ذاته، وثيقة 10.
142. مكتوب من الوزير الأكبر للعمال، 4 ربيع الثاني 1315 الموافق 1 سبتمبر 1897. المصدر ذاته، وثيقة 15.
143. المصدر ذاته، وثائق 18، 19، 20، 26، 27.
144. رسالة من مدير الفلاحة والتجارة والإستعمار إلى برنار روا (B. Roy) الكاتب العام للحكومة التونسية، 15 جانفي 1910. المصدر ذاته، وثيقة 2، 3.
145. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 64، ملف 6، وثيقة 7.
146. رسالة من عامل الأعراض إلى الوزير الأكبر، 21 ماي 1910. المصدر ذاته، وثائق 23، 24، 25، 26...
147. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 64، ملف 6، وثيقة 28.
148. مكتوب وزير لى لكافة العمال، 22 رجب 1329 الموافق 18 جويلية 1911. المصدر ذاته، وثائق 50، 51، 52.
149. منشور من المقيم العام لكافة المراقبين المدنيين، 31 ماي 1897.
150. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 64، ملف 1، وثيقة 20، 21.
151. مذكرة من مدير الفلاحة والتجارة والإستعمار إلى المقيم العام، 11 نوفمبر 1898. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 64، ملف 3، وثيقة 5.
152. أمر علي مؤرخ في 20 محرم 1275 الموافق 3 أوت 1858. حول مؤسسة المجلس البلدي بالحاضرة أنظر: أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 55، ملف 603، 606، 609، ...، 631.
153. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 4، ص. 283.
154. الحشايشي، العادات، ص. 414.
155. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية، 1903/1321.
- A. Pellegrin, *Histoire illustrée de Tunis*, p. 149
156. الحاضرة، صفاقس، سوسة، القيروان، باجة، بنزرت، حلق الوادي، سوق الإربعاء، الكاف، المهدية في حين توجد بكل من قابس ونابل وحمام الأنف ورايس والمنستير وجربة لجان بلدية. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية، 1902/1320، ص. 223.

157. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 79.
158. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 64، ملف 2، وثيقة 90.
159. الرائد التونسي، 12 صفر 1303 الموافق 19 نوفمبر 1885.
160. الرائد التونسي، 24 جمادى الأولى 1304 الموافق 17 فيفري 1887.
161. المصدر ذاته، 22 رمضان 1308 الموافق 30 أفريل 1891.
162. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 79.
163. الزهرة، 29 رجب 1310 الموافق 16 فيفري 1893.
164. المصدر ذاته، 6 محرم 1311 الموافق 20 جوان 1893.

الفصل الرابع الهيئات القضائية التي تنظر في القضايا التجارية

المقدمة

كانت السلطات المشرفة على الأسواق تنظر في الخلافات والنزاعات التي تطرأ بين المتبايعين. وكان الأمين وشيخ المدينة والعمّال في الجهات يبذلون مساعي توفيقية لتسوية الخلافات البسيطة بالتراضي. ولهم سلطة معاقبة المخالفين بإلزامهم أداء غرامة مالية لا تتجاوز قدراً معيناً، أو بسجنهم لمدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً. وعند رفض أحد طرفي النزاع الأحكام الصادرة ضده، فله إمكانية عرض قضيته على الدوائر القضائية.

I. مجلس المتجرويسمى العشرة الكبار أو مجلس الأحكام العرفية

1. المحاكم الأهلية مرجع النظر للتونسيين قبل فرض الحماية

كانت المحاكم الأهلية مرجع النظر للتونسيين قبل الإحتلال الفرنسي عام 1881¹. وتنقسم المحاكم التونسية إلى شرعية وعرفية.

تنظر المحاكم الشرعية في المواد العقارية والقضايا الشخصية من المواريث والأوقاف والزواج والطلاق إلى غير ذلك مما هو من خصوصيات الشريعة

كان مصدر التشريع بالإيالة التونسية، البلد الإسلامي، دينيا بدرجة أولى. فهو يستمد أحكامه من القرآن والسنة والإجماع والاجتهاد وكذلك عادات وتقاليده البلاد. وكان محمد بيرم الأول ألف، يطلب من حمودة باشا الحسيني (1782-1814)، رسالة في السياسة الشرعية⁹ تعرّض في خاتمتها لأهمية العرف، وبين أن عوائد البلد يجب أن تراعى في حكم القاضي وإفتاء المفتي، وأن من الجهل الوقوف عند النصوص الفقهية دون اعتبار لاختلاف العادات¹⁰. هل كان للإيالة التونسية، في الفترة قيد الدراسة، تشريع تجاري يستمد منه مجلس المتجر أحكامه؟

سعى محمد الصادق باشا باي، قبل عشرين سنة من فرض الحماية الفرنسية، منح الإيالة قانونا تجاريا ينظم مختلف أوجه الحياة التجارية بالبلاد. وكلف لهذا الغرض وزير العمالة، سنة 1862، برئاسة لجنة ضمّت الشيخ محمد الطاهر بن عاشور المفتي المالكي، والشيخ أحمد بن أبي الضياف، والشيخ محمد العزيز بوعتور، كاتب سرّ الباي، وأحمد الوزير أمين التجّار والشواشية بالحاضرة، وحسونة الحدّاد من أعيان التجّار، لتحرير أصول قانون المتجر وفصوله الموعود به في قانون الدولة التونسية الذي صدر سنة 1861¹¹.

وأُنهت اللجنة تهذيب قانون التجارة، وإعادة النظر في تحريره وترتيب فصوله¹². واعتمدت في ذلك على القانون المتجري العثماني، وقانون مصر، وقانون فرنسا. وتضمّن قانون المتجر 16 بابا و253 فصلا، شملت مختلف أوجه النشاط التجاري مثل تعريف التاجر والتجارة، والإقرار، والوكالة، والرهن، والبيع، والإقالة، والإحالة، والدين، والفلس، والشركة، والقرض، ومجلس التجارة، ومجلس تحقيق الأحكام التجارية...¹³. وقد تسلّم محمد الصادق باشا باي نسخة من قانون المتجر في شهر جانفي 1864¹⁴. إلّا أن ثورة القبائل التي كانت البلاد مسرحا لها في تلك الفترة، وتنصّل الباي من تعهّداته، حالت دون تنفيذ ما جاء في قانون المتجر، وبقي المشروع بين الرفوف بسبب إنعدام الإرادة السياسية، وحالة الفوضى والعصيان التي عمّت الإيالة عصرئذ.

عثرنا كذلك على وثيقة تحمل عنوان "لائحة إبتدائية لقانون مدني وتجاري للمملكة التونسية" تتضمّن 2479 فصلا طبعت عام 1316 الموافق 1899¹⁵. ولم تسعفنا الوثائق، التي أمكن لنا الإطلاع عليها، بمعلومات حول مصير القانون المدني والتجاري لعام 1899. هل وجد طريقه للتنفيذ أم بقي حبرا على ورق مثلما كان الشأن لقانون 1864؟

وشهدت سنة 1906 صدور "المجلة التونسية للإلتزامات والعقود" بعد أن حذفت منها الجزء الخاص بالتجارة¹⁶. وبقيت الإيالة إلى حدود سنة 1921 بدون

الإسلامية. وتستند المحاكم الشرعية في أحكامها على مضمون أمر 25 ماي 1876 الذي أعاد وتمّم أمر 14 نوفمبر 1856. ويتولّى القضاء الشرعي بالحاضرة محكمة شرعية بها دائرة حنفية ودائرة مالكية. وتنتشر بداخل البلاد محاكم شرعية فرعية. وقد بلغ عدد المحاكم الشرعية بالإيالة 36 محكمة عام 1920².

وتنقسم المحاكم العرفية التي جرت في أعمالها وأحكامها على الأصول الشرعية والمقتضيات الوقتية والعوائد الجارية³ إلى:

– المحاكم المدنية وتنظر في قضايا الحقوق المالية والمعاملات في المنقولات.

– المحاكم الجنائية والجناحية ويشمل نظرها التعديّات والمخالفات والدماء والسرقات وكل ما يستوجب قصاصا أو جزاء بدنيا على من تعدّى على تونسي أو غيره من الأجانب.

وتنظر المحكمة الحاخامية بالحاضرة في النزاعات المتعلقة بالأحوال الشخصية والتركات لدى اليهود التونسيين. أما الرعايا الأجانب فكانت قضاياهم راجعة لنظر محاكمهم القنصلية.

وقد أجاز قانون صدر عام 1861/1278 لمجلس الضبطية بالحاضرة، ومجالس ضبطية بلدان العمالة قبول نوازل التجّار من رعايا المملكة المتقدّم تاريخها على تاريخ القانون المتجري الذي سيصدر (...) تسهيلا لأحوال المتجر. ويستمر العمل في ذلك إلى أن يصدر قانون المتجر⁴. وستستمر مجالس الضبطية في النظر في القضايا التجارية لفترة طويلة نسبيا بما أن ثورة 1864 وما أعقبها حال دون إصدار قانون التجارة.

2. العرف مصدر التشريع التجاري

يطرح إقتران المجلس المتجري بالأحكام العرفية، في مصادر الفترة قيد الدراسة، عدّة تساؤلات حول مفهوم العرف وعلاقته بالتجارة. ما هو العرف؟ العرف هو العادة الجارية في البلاد⁵. وهو "ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول وتلقته الطبائع بالقبول"⁶. والعرف بمعنى العادات والتقاليد كان، على مرّ السنين، مصدرا للتشريع له أهمية تضاهي مكانة القانون المكتوب. وقد أبرز فريدريش كارل فون سافيني (F.K.V. Savigny)⁷ مكانة العرف كمصدر للقانون عندما أكد أن القانون لا ينبع من الإرادة الإعتباطية للمشرّع، بل هو تعبير عن العادات. والقانون الجيد هو القانون العرفي⁸.

مجلة تونسية للحقوق والواجبات التجارية والصناعية. وكانت النصوص التشريعية المعمول بها فيما يخص القضايا التجارية مستوحاة من القانون التجاري الفرنسي والأوامر والقرارات الترتيبية التي أصدرتها إدارة الحماية. أما المحاكم الفرنسية المنتسبة في تونس، فكانت تعتمد في أحكامها على مجلة التجارة الفرنسية (code de commerce) فيما يخص إجراءات إفلاس تونسي إذا كان من بين دائنيه أحد رعايا دولة أوروبية. ومنح أمر 31 جويلية 1884 المحاكم الفرنسية حق النظر في كل القضايا الشخصية، والقضايا التي لها صلة بالمنقولات إذا كان أروبي طرفا فيها. وصدرت بعض النصوص القانونية، مثل نواة لتشريع تجاري غير مكتمل، وتناولت حماية الملكية التجارية والصناعية، والمغازات العامة، ومراقبة الموازين والمكاييل والمقاييس، ومعاينة الغش في تجارة المواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والطبيعية، والقرض التجاري، والبنوك الشعبية وشركات الضمان التعاوني.¹⁷

3. تركيبة المجلس المتجري ووظائفه

ينظر مجلس المتجر، المسمى بمجلس الأحكام العرفية، في القضايا التجارية. ونوازل التجارات إلى المجلس المتجري المعروف بال عشرة الكبار¹⁸. وقد وردت معلومات في المصادر تشير إلى وجود مجلس متجري في الإيالة في أواخر النصف الأول من القرن التاسع عشر. فقد أشار ابن أبي الضياف، وهو يتحدث عن هروب محمد بن عياد لدار قنصل أنقلترا لمشاحة مالية وقعت بينه وبين ابنه محمود بن عياد في شهر جويلية 1847، "أن النازلة آلت إلى المخاصمة لدى مجلس متجري حضره أمين التجار والعشرة ببيت الباشا، تحت رئاسة أبي عبدالله محمد باي بالنيابة عن الباي"¹⁹.

يتركب المجلس المتجري بتونس عام 1878²⁰ من إثني عشر نفرا من أعيان التجار²¹، ويرأسه، في ذلك التاريخ، حسونة الوزير أمين التجار بالحاضرة. ويجتمع المجلس عند وقوع النزاع بين التجار في أمورهم ليحكموا فيها بالقوانين العرفية ويفصلوا بينهم بالعادة السابقة²². وصدر في التاريخ ذاته أمر بتعيين الإثني عشر نفرا المذكورين مع أمين الشواشية حسونة الوزير ليباشروا معه أحوال صناعة الشاشية على ما جرت به العادة.

ويمكن أن نستخلص مما سبق، أن المجلس المتجري المسمى بالعرف أو العشرة الكبار كان يتركب من عشرة إلى إثني عشر عضوا من أعيان التجار وأغلبهم تجار شاشية. وقد أفادنا ابن أبي الضياف أن الباي أو من ينوبه كان يرأس

المجلس، ثم آلت رئاسته لأمين التجار الذي كان في الوقت ذاته أمين الشواشية. وكان المجلس ينظر في النزاعات التي تنشأ بين التجار حول المسائل التي لها صلة بالتجارة. ويصدر أحكامه حسب القوانين العرفية.

وبعد إنشاء محكمة ابتدائية بتونس عام 1883 برئاسة قاضي فرنسي، أصدرت سلطات الحماية قانونا حدد وظائف المجلس المتجري ومجالات عمله. وقد دعا أمر 15 جمادى الأولى 1301 الموافق 12 مارس 1884، أمين المتجر، حسونة الأخوه والأعيان العشرة الذين معه إلى التحري فيما يعرض عليهم من القضايا التجارية، والحكم فيها على مقتضى قواعد المتجر وعوائد البلاد المعتادة (الفصل الأول). وإذا نقص أحد أعيان المتجر فإن الأمين ومن بقي ينتخبون عوضه ويبلغ الأمين إسمه للوزارة في أقرب وقت (الفصل الثاني). ولا يتم النظر في قضية تتعلق بالمتجر إلا بحضور ثمانية من أعيان التجار على الأقل. وما يستقر عليه رأي الأغلبية هو الذي ينفذ. وفي حالة التساوي في العدد، فالعمل يجري على رأي الجماعة الذين معهم الأمين. وإن تعذر على المجلس المتجري فض النزاع، فإنه يعرض القضية على الوزارة (الفصل الثالث)²³.

وفضلا عن أمين التجارة والأعيان العشرة، أشار القانون إلى شاهد المتجر وهو اليازجي كعضو دائم بالمجلس المتجري. من هو يازجي المتجر؟ ما هي وظائفه؟ لقد ورد في أمر 12 مارس 1884 أن اليازجي هو شاهد المتجر يتقاضى معلوما دون سواه من أعضاء المجلس. وذكر ابن أبي الضياف أن خطه يازجي المتجر هي كتابة مجلس الحكم المتجري وصاحبها من العشرة الحكام، ولها اعتبار يومئذ في الحاضرة²⁴.

وقد أمكن لنا التعرف على أصل الخط، وتطور وظائف صاحبها من خلال مکتوب بعث به حسونة الوزير أمين الشواشية والتجار إلى خيرالدين الوزير المباشر عام 1871. وجاء في هذه الوثيقة أن اليازجي "كان المتلقي للسلع من الرئيس، والمفرق لها على مستحقها لورودها ببوليصة (وثيقة التأمين) واحدة باسمه. وله في مقابل ذلك قدرا معلوما على كل قطعة. ثم ظهر للمشير الأول أحمد باشا باي أن تفتش بضائع التجار الخارجة خوفا من خروج شيء خفية داخلها غير مأذون في إخراجها. وجعل النظر في ذلك لليازجي. فصار يعاين كل صندوق شاشية وكل شدة لفة بمحل له، ويختم على ما ذكر بختم له. ولا نظر لأحد غيره بحيث أن لا تفتح مرة أخرى بالبحيرة. ويأخذ في مقابل ذلك ريالين على كل صندوق وثلاثة على كل شدة. ثم لما كثرت الفابورات وصارت البضائع تأتي باسم أربابها لا باسمه، انقطع ذلك المأخوذ له على ما أشير إليه، وبقي معلومه على

العرف المتجري. وأصبحت تطلب مشورة خبراء معتمدين لدى المحاكم التونسية. تمكّن مجلس عرف الشواشية بالحاضرة، الذي يضمّ عشرة من أعيان تجّار الشاشية، من الصمود. واستمر في إيجاد حلول بالتراضي للنزاعات التي يعرضها أهل المهنة على أنظاره. ولا يتعلّق الأمر بتحكيم إجباري، بل مجرد مساعي توفيقية بطلب من أطراف النزاع التي يمكنها اللجوء إلى محاكم الحق العام إذا لم ترض بالحلّ الصلحي الذي اقترحه أعضاء المجلس. إنّ العرف بالحاضرة ليس له إلاّ مجلس واحد وهو مجلس عرف الشواشية المؤسس بالأمر العلي الصادر في 12 مارس 1884²⁸.

يضمّ المجلس المتجري ومجلس عرف الشواشية في عضويتها الأعراف. ولم يكن العنصر العمالي ممثلاً في هذين المجلسين التحكيميّين. ولم تسجّل، حسب الوثائق التي أمكن لنا الإطلاع عليها، احتجاجات أو اعتراضات ذات شأن على هذا التهميش النسبي للعمّال بفضل الجهود التي بذلها شيخ المدينة لضمان مصالح كلّ الأطراف. وفي كلّ الحالات فإنّ للمعنيين الحق في اللجوء إلى محاكم الحق العام في حالة عدم قبولهم للحلول التوفيقية الصادرة عن مجالس الأحكام العرفية.

II. المجلس الوقيّ المختلط

1. ملابسات إحدائه ووظائفه

تميّز النصف الثاني من القرن التاسع عشر بتعدّد القضايا التي رفعها المرابون الأوروبيون لاسترجاع الديون المتخلّدة بدمّة التجّار التونسيّين المفلسين²⁹. وكان اختلال موازين القوى لصالح الدول الأوروبية، وتردّي الأوضاع الإقتصادية والسياسية بالإيالة، من العوامل التي شجّعت التجّار الأوروبيين على عدم الإمتثال للأحكام التي يصدرها الأمين والمجالس التجارية العرفية. وكان التجار الأوروبيين يلتجئون إلى قناصلهم للضغط على حكومة الباي. وكان القناصل يساندون في كلّ مناسبة مطالب منظوريهم المشطّة، ويلجؤون أحياناً إلى التهديد والوعيد ويعطون القضايا التجارية أبعاداً سياسية ويحملون الحكومة التونسية تبعاتها³⁰.

كان التجّار الأوروبيين يرفعون قضاياهم مباشرة إلى الوزير الأكبر متجاهلين أمين التجّار ومجلس المتجر المسمّى بالعرف. وتوقّف الوافدون على الحاضرة

الصناديق واللفّة المذكورة (...) إلى أن اقتضى نظر المشير الثاني محمد باشا باي أن جعل ناظرًا بالبحيرة وجعل له مرتبة من الدولة فصار يفتح البضائع بالبحيرة ويأخذ على أربابها ما كانوا يؤدّونه لليازجي²⁵.

يرأس أعمال مجلس المتجر أمين التجّار. ويكون غالباً أمين الشواشية أو بدرجة أقلّ، أمين الصاغة. كما أن أغلب أعضاء المجلس العشرة من أعيان تجّار الشاشية. ويكون من بين الأعضاء، إجبارياً، تاجر جربي وآخر صفاقسي يقيمان بالحاضرة، حرصاً على تمثيل خصوصيات العادات التجارية الجهوية بالمجلس²⁶. ينظر مجلس الأحكام العرفية في كلّ الدعاوي التي يرفعها التجّار. ويسعى أعضاء المجلس لتسوية الخلافات عبر حلول توفيقية تراعي مصلحة كلّ الأطراف. وعند رفض حكم المجلس من أحد المتقاضين، أو بروز صعوبات تحول دون تنفيذ الحكم، تعرض القضية على محكمة الوزارة، وتطلب محاكم الحق العام، والمحاكم الجهوية، والوزارة رأي مجلس العرف في المسائل التجارية. ويقوم أعضاء مجلس المتجر في هذه الحالة بدور الخبراء الإستشاريين دون أن تكون آراؤهم ملزمة للهيئات القضائية.

4. المجلس المتجري يفقد دوره بعد تأسيس المحاكم الفرنسية

لم تعد للمجلس المتجري سلطة قضائية منذ إنشاء المحاكم المدنية الفرنسية عام 1883. فقد كانت هذه الأخيرة تنظر في الوقت ذاته في القضايا المدنية والتجارية. وأصبح مجلس الأحكام العرفية هيئة تحكيمية توفيقية برئاسة شيخ المدينة. وقد عملت سلطات الحماية على تهميش دور مجلس العرف المتجري، وعدم تعويض الأعضاء المتخلّين أو المتوفّين. ولم يعد المجلس يضمّ في عضويته عام 1936 إلاّ نفرين وهما أحد أعيان تجّار الحاضرة وآخر من أعيان التجّار الصفاقسيين. فقد توفي أمين التجّار رئيس المجلس وثمانية من أعضائه دون أن ترى سلطات الحماية حاجة لتعويضهم وسدّ الشغور الحاصل.

توقف المجلس المتجري عملياً عن النشاط عام 1931²⁷ عند صدور مجلة المرافعات المدنية. ولم تعد لأحكامه صبغة تنفيذية، وأصبح مجرد هيئة إستشارية. ومنذ تأسيس المجالس المعبر عنها بالبريدوم (Prud'hommes) في 19 فيفري 1955، والمؤلفة من أعراف وعمّال برئاسة حاكم عدلي، لم يعد للمجلس المتجري حق النظر في الخلافات بين الأعراف والعمّال، ولا فصل النزاعات الخاصة بشروط العمل والأجور. وتوقفت محاكم الحق العام عن طلب رأي مجلس

من أروبا عن رفع نوازلهم إلى مجالس الحكم، وصاروا يعرضون مطالبهم على وزير الأمور البراكنية، لينهيها إلى الباي³¹. وأمام تزايد تشكيات التجار والقناصل الأوروبيين، وتنامي الضغوطات على حكومة الباي صار الحكم على الوافدين متعسراً، ولا بد من الوازع³² ضرورة.

ولوضع حد لهذا المأزق، قرّرت حكومة الباي، يوم 24 جوان 1861، أحداث مجلس وقتي لمباشرة القضايا الواقعة بين الوافدين والتونسيين بوزارة الأمور البراكنية بباردو. ينظر في النوازل بين الرعايا التونسيين ورعايا أحبابنا الدول العظام التي تعرض بالوزارة برئاسة الوزير أمير الأمراء أحمد بن أبي الضياف كاتب سر الدولة يتأمل في النوازل المذكورة. وبعد المفاوضة يعرضون على الباي ما يستقر عليه رأيهم³³.

ويضم المجلس الذي يجتمع يومي الإثنين والثلاثاء من كل أسبوع، سبعة أعضاء وهم: أحمد زروق مستشار باي الأمحال، والشيخ محمود بوخريص رئيس كتاب جمعية الحساب بالوزارة الكبرى، والشيخ يوسف جعيط رئيس كتاب وزارة الأمور البراكنية، وفرحات مستشار بنفس الوزارة، ومحمد ناظر دار السكة، ورشيد نائب أمير لواء العسة، فضلاً عن رئيس المجلس الوزير أحمد بن أبي الضياف.

2. التجار الأجانب يرفضون المثل أمام المجلس الوقتي

لم تثمر المساعي التي قامت بها حكومة الباي لإرضاء التجار الأجانب وقناصلهم. فلم يضع تأسيس المجلس الوقتي حداً لتشكياتهم وتعدياتهم. وقد وجد المشرفون على المجلس صعوبات جمة لتأدية مهامهم، نظراً لرفض القنصل الفرنسي مثل رعايا بلاده أمام المجلس. وكانت الحكومة الفرنسية تريد إبقاء حكم رعيته لنظر قناصلهم. وبقي المجلس الوقتي "في عناء المداراة والمذلة، شأن الضعيف مع القوي"³⁴. لم يعمّر المجلس وقتاً طويلاً، وتوقف عن النظر في القضايا التي تنشب بين التجار الأوروبيين والتونسيين في ظل رفض الأوروبيين الإنصياح لأحكامه، وحالة الفوضى العارمة التي عمّت البلاد أثناء ثورة 1864.

3. الوزير خير الدين سعى لتلافي نقائص المجلس الوقتي

قام الوزير الأكبر خير الدين، عام 1874، بإحياء المجلس الوقتي لتلافي "التعطيل في النوازل الواقعة بين التونسيين ورعايا الدول الأجنبية". وسعى إلى

معالجة القصور الذي حال دون قيام المجلس الوقتي بمهامه على الوجه الأكمل. ولتحسين أداء المجلس الجديد وإضفاء مزيد من الجدوى على أعماله، قام بتخفيض عدد أعضائه، وتشريك ممثلين عن الدول الأجنبية. وكان "المجلس الوقتي المختلط"، وهو الاسم الجديد لهيئة التحكيم، يتركّب من عضو تونسي، وعضوين من الأجانب من موظفي قنصليتي فرنسا وأنقلترا. ثم انضم إلى المجلس موظف من قنصلية إسبانيا³⁵، وآخر من قنصلية البلجيك³⁶، وثالث من قنصلية الدانمارك...

وكلف الوزير خير الدين العضو التونسي، حسونة الوزير أمين التجار بالحاضرة، برئاسة أعمال المجلس الذي يجتمع يومي السبت والإربعاء من كل أسبوع بسراية المملكة بالحاضرة. وينظر "في النوازل المالية الواقعة بين الرعايا التونسيين ورعايا الدول الأجانب التي يتجاوز مقدارها الألف ريال سواء كانوا في ذلك طالبين أو مطلوبين. ويكون النظر في النوازل المذكورة على وجه الاختصار من غير أعمال بالكتابة (...)" وما يحكم به المجلس المذكور ماض على المحكوم عليه من أي جنس كان. ويجب تنفيذه وليس للمحكوم عليه استئناف النازلة بمحل آخر³⁷. ويبدو أن المجلس الوقتي المختلط، تمكّن من فض العديد من القضايا العالقة بين التجار الأجانب والتونسيين. وقد استمر في عمله إلى سنة 1883، تاريخ إنشاء محكمة مدنية فرنسية بتونس تنظر في القضايا التجارية والمدنية.

III. المحاكم الفرنسية تتولّى النظر في القضايا التجارية

نصّت معاهدة الحماية، التي أبرمها محمد الصادق باشا باي يوم 12 ماي 1881 تحت تهديد الجيش الفرنسي، في فصلها الأول، على "أن معاهدات الصلح والمودة والتجارة وجميع الإتفاقيات الأخرى الموجودة بين الجمهورية الفرنسية والباي قد وقع تأكيدها وتجديدها". ويعكس إدراج القوة المستعمرة مسألة تأكيد وتجديد المعاهدات التجارية التي تربطها بالإيالة التونسية، ضمن البند الأول من معاهدة الحماية، حرصها على تدعيم المصالح التجارية الفرنسية بتونس³⁸.

وبعد سنتين من إمضاء "معاهدة باردو" التي مكّنت فرنسا من إحتلال البلاد والحد من سيادتها الخارجية. فرضت القوة الغازية معاهدة أخرى تضمن لها حق التدخل في شؤون البلاد الداخلية، وأرغمت علي باشا باي على إمضاء "إتفاقية المرسى"، يوم 8 جوان 1883، والتي نصّت في فصلها الأول على أن يتكفّل باي تونس "بإجراء الإصلاحات الإدارية والعدلية والمالية التي ترى الحكومة الفرنسية

تصدرها المحاكم القنصلية الأخرى. وشجعت هذه الوضعية التجار الأوروبيين على تجاهل قوانين البلاد وخرقها معتمدين على الحصانة التي يتمتعون بها بفضل نظام الإمتيازات الأجنبية.

كانت سلطات الحماية عاجزة عن القيام بإصلاح المؤسسات القضائية وإنشاء محكمة تجارية بتونس، في ظل وجود المحاكم القنصلية خاصة وأن الحكومة الفرنسية إلّتزم بموجب الفصل الرابع من معاهدة باردو، بتنفيذ جميع المعاهدات التي أبرمها باي تونس مع الدول الأوروبية. ولتجاوز هذه العقبة، التي تحول دون قيام سلطات الحماية بتنفيذ مشاريعها الإستعمارية، أجرت الحكومة الفرنسية سلسلة من المفاوضات مع الدول الأوروبية إنتهت بإلغاء محاكمها القنصلية وآخرها تم يوم 15 أوت 1884.

2. إلغاء المحاكم القنصلية الأوروبية وتولي المحاكم الفرنسية النظر في القضايا التجارية

لم تنتظر سلطات الحماية موافقة كل الدول الأوروبية للتخلي عن محاكمها القنصلية بتونس. وبإدريت، منذ شهر مارس 1883، بإلغاء نظام القضاء القنصلي وفرضت سريان أحكام القانون المدني الفرنسي بتونس. وقررت، بمقتضى قانون 27 مارس 1883، تأسيس محكمة إبتدائية بالحاضرة يرأسها قاضي فرنسي داخلة تحت نظر محكمة الجزائر ومحكمة إبتدائية بسوسة، ولكلتيهما فروع تسمى قضويات صلح موزعة بسائر جهات الإيالة. وكانت محكمة تونس منقسمة إلى مجلسين : مجلس ينظر أيام الإثنين والثلاثاء والإربعاء في القضايا العرفية والتأديبية، والثاني يحكم في القضايا التجارية والعرفية والمدنية أيام الخميس والجمعة والسبت.⁴³

أصبحت المحاكم الفرنسية تتولى القضاء إلى جانب المحاكم التونسية، وكان للمحاكم الفرنسية حق النظر في كافة القضايا بين الأوروبيين أو بينهم وبين التونسيين، ولا يوجد للمحاكم الفرنسية مجلس استئناف بتونس بل تصدر أحكامها بصفة إبتدائية قابلة للمراجعة لدى محكمة الاستئناف بالجزائر ثم لدى محكمة التعقيب ببافيس.⁴⁴

وشمل القضاء الفرنسي في وقت لاحق مختلف جهات الإيالة. فقد نص أمر 18 مارس 1896 على بعث ست محاكم إبتدائية⁴⁵، وتحويل محكمة الوزارة بالحاضرة إلى دائرة استئناف وتعقيب خاصة بالقضايا الجزائية والجناائية⁴⁶.

فائدة في إجراءاتها حتى يسهل للحكومة المشار إليها إتمام حمايتها³⁹. وقد اعتمدت القوة الحامية على هذا الفصل لتنفيذ برنامجها الإستعماري وتطويع التشريع التونسي لخدمة مصالحها التجارية.

ولم تكتف فرنسا بما ورد في الإتفاقيات الثنائية، بل فرضت قيودا جديدة على الباي، وجعلت الأوامر العلية (المراسيم) التي يصدرها غير قابلة للتنفيذ ما لم يصادق عليها المقيم العام الفرنسي⁴⁰. وأصبح هذا الأخير الحاكم الفعلي للبلاد، والمشرف المباشر على الإدارة التونسية. فهو الذي بيده السلطة التشريعية بما أنه يقوم بإعداد المراسيم بمعاونة مساعديه في مختلف الإدارات ثم يقدمها للباي لختمها.

وكان التشريع والمحاكم التونسية هدفا لحملات تشكيك في نزاهة القضاة التونسيين إن الإفرنج أساءوا الظن بالحكام التونسيين وأصرّوا على الخدش في عفتهم تعصبا وتعنتا. كما أن بعض الجرائد الفرنسية المحلية جريا على ما اعتادت عليه من التنديد بكل مصلحة إسلامية وهيأة تونسية عدلية كانت أو إدارية لاتزال تقيم النكير وتسدد سهام التفرغ على نظام الهيئة العدلية التونسية⁴¹.

1. المحاكم القنصلية الأوروبية عقبة أمام إنشاء محكمة تجارية فرنسية بتونس

قبل فرض الحماية، كانت قضايا الرعايا الأجانب راجعة لنظر محاكمهم القنصلية بمقتضى نظام الامتيازات الأجنبية منذ عهد السلطان العثماني سليمان القانوني (1520-1566) والملك فرانسوا الأول ملك فرنسا (1515-1547). وبقي الأوروبيون بالبلاد الشرقية عامة وبالإيالة التونسية خاصة متشبّثين بتلك الإمتيازات عاملين على تدعيمها⁴².

وبعد فرض الحماية، مثلت المحاكم القنصلية الأوروبية عقبة كأداء أمام السلطات الإستعمارية لإرساء محكمة تجارية فرنسية بتونس. فالجاليات الأوروبية المتواجدة بالإيالة لا تخضع للقانون التونسي، بل للقوانين سارية المفعول في بلدانهم. وإذا ارتكب تاجر أجنبي جنحة أو جناية لا يمثل أمام المحاكم التونسية، بل أمام قنصل بلاده الذي تعود له وحده سلطة عقابه أو تبرئته. وإذا كان الأجنبي الطرف المدعى عليه في قضية تجارية أو مدنية، فإن قنصل بلاده مكلف بتنفيذ الأحكام التي تصدرها محكمة قنصلية أخرى أو محكمة أهلية في شأن رعاياه. وكان القناصل الأجانب يبرؤون، في أغلب الأحيان، مواطنيهم من الأحكام التي

المحكمة الابتدائية بتونس : القضايا التجارية التي صدرت فيها أحكام (1886-1919)

السنوات	أحكام تجارية	أحكام إفلاس	أفلاس تونسيين	تصفيات عدلية	تصفيات عدلية لرعايا تونسيين	أحكام تجارية صدرت عن قاضي الصلح ⁴⁷
1886	592	-	-	-	-	-
1887	721	43	-	-	-	-
1888	536	27	-	-	-	-
1889	-	22	13	31	10	أكثر من 2000
1895	900	-	-	-	-	-
1896	1100 ⁴⁸	-	-	-	-	2700
1910	2264					
1911	1842					
1912	1787					
1913	1843					
1914	1411					
1915	530					
1916	1015					
1917	769					
1918	624					
1919	718 ⁴⁹					

المصدر : - الرائد التونسي، 11 جمادى الأولى 1307/2 جانفي 1890

- أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 142، ملف 1، وثيقة 9.

- م.ح.و، صندوق 416، ملف 1، وثيقة 27.

Notice générale sur la Tunisie, p.84

محكمة سوسة : القضايا التجارية التي صدرت فيها أحكام (1888-1920)⁵⁰

السنوات	أحكام تجارية	السنوات	أحكام تجارية
1888	197	1916	377
1911	428	1917	273
1912	440	1918	229
1913	370	1919	235
1914	574	1920	242
1915	149		

المصدر: الرائد التونسي، 11 جمادى الأولى 1307 الموافق 2 جانفي 1890

Notice générale sur la Tunisie, p.85

3. إنشاء محكمة تجارية بتونس : مطلب ملح لمجموعات الضغط التجارية تعارضه وزارة الخارجية الفرنسية

كانت مسألة إنشاء محكمة تجارية بتونس الشغل الشاغل لمجموعات الضغط التجارية الفرنسية ممثلة في الحجرة التجارية والندوة الشورية. فقد بادرت حجرة التجارة الفرنسية بتونس، في جلسة 4 سبتمبر 1885، أي بعد أسابيع قليلة من تأسيسها⁵¹ بوضع مسألة تأسيس محكمة تجارية بتونس في مقدّمة أولوياتها. ودعت المقيم العام بول كمبون إلى العمل من أجل إنشاء محكمة تجارية مختصة للنظر في القضايا التجارية دون غيرها لأن المحكمة الابتدائية بالحاضرة، التي تنتظر، في الوقت ذاته في القضايا المدنية والتجارية، أصبحت عاجزة عن القيام بدورها على الوجه الأكمل نظرا لتراكم القضايا بسبب محدودية العاملين بها من قضاة وموظّفين.

وأكدت الحجرة التجارية أن تأخير النظر في القضايا التجارية المنشورة أمام المحكمة الابتدائية بتونس، سبب ضياع وقت ثمين، وألحق أضرارا بالغة بالتجارة والتجّار. "لما كان التريبونال الابتدائي المدني بتونس بنظره في العرف والتجارة معا يثقل عليه القيام بالمأمورية المناطة بعهدته (...)"، وكان ينشأ من هذا تأخر فصل نوازل التجارة، وتضييع وقت مضر بمصالح التجارة (...). فإن مجلس التجارة التونسي يرغب من الوزير المقيم العام أن يقبل مطلبه في نصب تريبونال تجاري في أقرب وقت يكون مستعينا باثنين من أعيان التجّار (فرنسي وأجنبي)⁵².

استجاب المقيم العام لطلب حجرة التجارة، ودعا رئيس محكمة تونس المدنية إلى إبداء رأيه في الاقتراح القاضي بتأسيس محكمة تجارية. وكان ردّ القاضي الفرنسي سلبيا. وقد برّر رفضه لطلب حجرة التجارة بالاعتماد على معطيات إحصائية تفند مزاعم أعضاء الحجرة. وتفيد الإحصائيات، أنه في تاريخ 31 مارس 1886، لازالت 113 قضية تجارية فحسب تنتظر البت فيها، في حين بلغت القضايا المدنية في التاريخ ذاته 479 قضية، وهو رقم في ارتفاع مطّرد. أما قاضي الصلح، الذي ينظر في القضايا التي لا تتجاوز قيمتها ألف فرنك، فقد أصدر أحكاما في 3151 قضية مدنية وتجارية، ولم يبق في 31 ديسمبر 1885 إلا 125 قضية منشورة أمام القضاء⁵³.

وأشار رئيس محكمة تونس المدنية إلى أن عدد التجّار الفرنسيين المقيمين بالإيالة في ذلك التاريخ محدود ولا يكفي لتوفير العدد المطلوب من الناضحين

والقضاة بمفردهم. ويرى القاضي الفرنسي أن تأسيس محكمة تجارية فرنسية بتونس حسب الطريقة التي اقترحتها حجرة التجارة الفرنسية⁵⁴ سيثير لا محالة احتجاجات القوى الأوروبية التي ستطالب بالمساهمة في المؤسسة القضائية المزمع إنشاؤها. ويرى أنه من غير المناسب منح الأجانب حق إصدار أحكام قضائية باسم فرنسا في الإيالة التونسية المحمية الفرنسية.

وأضاف القاضي أن زيادة عدد القضاة وإنشاء غرفتين بمحكمة تونس واحدة مختصة في النظر في القضايا المدنية والثانية في القضايا التجارية سمح بتدارك التأخير الحاصل في فصل القضايا، وقدم أرقاما تدل على ذلك. فقد أصدرت محكمة تونس عام 1886 أحكامها في 592 قضية تجارية. وارتفع العدد إلى 721 قضية سنة 1887، ولم تبق في 31 ديسمبر 1886 سوى 26 قضية منشورة أمام القضاء. وتقلص العدد في نهاية 1887 إلى 15 قضية. وبالاغتماد على كل هذه المعطيات الإحصائية والسياسية وغيرها، أعرب رئيس محكمة تونس المدنية، عن معارضته، إقتراح حجرة التجارة الفرنسية بتونس الداعي لإنشاء محكمة تجارية بالحاضرة⁵⁵.

4. التجار التونسيون يرفضون التسجيل بالدفتري التجاري

قررت سلطات الحماية، عام 1926، إحداث الدفتري التجاري (Le registre du commerce)⁵⁹. يسجل بالدفتري التجاري، الذي تمسكه كتابة المحكمة الابتدائية بتونس، التجار التونسيون والفرنسيون والأجانب الذين لهم بالإيالة التونسية إماماً مهدهم الأصلي وإماماً فرع أو نيابة، والشركات التجارية التونسية والأجنبية التي لها بالمملكة التونسية إماماً مركزها الاجتماعي وإماماً فرع أو نيابة. واستثنى القانون صغار التجار والحرفيين من التسجيل بالدفتري التجاري لا يكون التسجيل إجبارياً ولكن إختيارياً فقط فيما يخص صغار التجار وأرباب الصنائع المرتبين رسمياً بالأقسام الثلاثة الأولى للحرف والتجارات الموظف عليها أداء الباتينده⁶⁰. يستخلص كاتب المحكمة الابتدائية بتونس خمسة فرنكات، ويتقاضى شيخ مدينة تونس فرنكين وخمسين سنتيم (2,50 فرنك) عن كل تسجيل أو طرح أو ترسيم بالدفتري التجاري⁶¹. ما هو غرض سلطات الحماية من وراء إحداث الدفتري التجاري؟ يهدف إحداث الدفتري التجاري، حسب السلطات الإستعمارية، إلى حماية التجار النزهاء من منافسة التجار العرضيين والمشبهين الذين يشوّهون سمعة البلاد في الأسواق الخارجية بممارسات غير مشروعة. واجهت سلطات الحماية صعوبات جمة لتمرير هذا المشروع نتيجة لمعارضة التجار المسلمين واليهود التونسيين وكذلك التجار الأوروبيين. ويعود رفض التجار التسجيل بالدفتري التجاري إلى عدة أسباب من بينها أنه جاء ليطبق على تجار المملكة التونسية التراتيب الفرنسية المتعلقة بالدفتري التجاري. كما أن حالة الأمية

نقل المقيم العام ماسيكو معارضة رئيس محكمة تونس إنشاء محكمة تجارية إلى أعضاء حجرة التجارة الفرنسية⁵⁶. ولم يقتنع أعضاء الحجرة بالبراهين المقدمة وأعادوا، عام 1894، طلبهم إنشاء محكمة تجارية فرنسية بتونس⁵⁷. وتضمن تقرير الحجرة إلى المقيم العام شارل روفيني معطيات حول تطور عدد التجار الفرنسيين بالإيالة بين سنة 1888 و 1894. وأشار التقرير أن عدد الناخبين لمكتب الحجرة التجارية بتونس كان في حدود مائة تاجر عام 1888 وارتفع إلى 505 سنة 1894 لشمال البلاد و 153 ناخبا في المنطقة الجنوبية للإيالة.

واعتبر أعضاء الحجرة التجارية الفرنسية بتونس أنه ليس للتجار الأجانب مصلحة في الإعتراض على تأسيس محكمة تجارية، ولا يمكن للقوى الأجنبية أن تبدي أي نوع من المعارضة بما أن قانون 27 مارس 1883 نص على أن المحاكم الفرنسية من الدرجة الأولى هي المخولة دون غيرها للنظر في القضايا المدنية والتجارية إذا كان أروبيون طرفاً فيها. ونص أمر 5 ماي 1883 في فصله الأول على مساواة الفرنسيين ورعايا الدول الأوروبية أمام المحاكم الفرنسية.

وكانت الدول الأوروبية قبلت، إثر مفاوضات مع الدولة الحامية، التخلي عن محاكمها القنصلية وآخرها إيطاليا التي أبرمت مع فرنسا إتفاقية 25 فيفري 1884 ألغت النظام القضائي القنصلي الإيطالي بتونس. وأكدت حجرة التجارة، في ختام تقريرها إلى المقيم العام، على ضرورة أن يتمتع التاجر الفرنسي المستقر في

وكانت الدول الأوروبية قبلت، إثر مفاوضات مع الدولة الحامية، التخلي عن محاكمها القنصلية وآخرها إيطاليا التي أبرمت مع فرنسا إتفاقية 25 فيفري 1884 ألغت النظام القضائي القنصلي الإيطالي بتونس. وأكدت حجرة التجارة، في ختام تقريرها إلى المقيم العام، على ضرورة أن يتمتع التاجر الفرنسي المستقر في

التي تعاني منها أغلبية التجّار في مختلف جهات البلاد جعلتهم غير مؤهلين لإدراك أهداف المبادرة، وعاجزين عن القيام بالإجراءات الإدارية للتسجيل بالدفتر التجاري ممّا يعرضهم للعقوبات المنصوص عليها في القانون في حالة عدم الترسيم.

وكانت الحجرات التجارية الفرنسية بمختلف جهات البلاد، والغرفة الأهلية للتجارة بتونس رفضت إحداث الدفتر التجاري من أصله لصعوبة تنفيذ متطلباته. فقد عبر محمد شنيق رئيس الحجرة التجارية ونائب رئيس القسم الأهلي في المجلس الكبير، باسم التجّار التونسيين عن خشيته من إحداث الدفتر التجاري لما له من مضاعفات سلبية على التجارة الأهلية⁶².

لم تفلح جهود سلطات الحماية في إقناع أكبر عدد ممكن من التجّار بوجوب التسجيل بالدفتر التجاري. فقد باءت مساعيها بالفشل نظرا للمعارضة الشديدة التي لقيها المشروع من قبل التجّار وهياكلهم المهنية والنقابية. فبعد ثلاثة عقود من صدور القانون المحدث للدفتر التجاري، دعا وزير التجارة والصناعة الوزير الأكبر إلى تذكير العمّال بوجوب حثّ التجّار على التسجيل بالدفتر التجاري⁶³.

وأصدر الطاهر بن عمار الوزير الأكبر رئيس الحكومة، في جوان 1955، منشورا لشيخ المدينة وكافة العمّال دعاهم إلى "التنبيه" على جميع التجّار وأرباب الحرف التونسيين مهما كان صنفهم بضرورة تسجيل محلاتهم وتقييد ما يطرأ عليها من تغييرات بدفتر التجارة⁶⁴.

كان ردّ التجّار على دعوة الوزير الأكبر سلبيا، واستمرت معارضتهم للتسجيل بالدفتر التجاري. وتجسّد رفضهم في جملة من العرائض وجهّوها للوزير الأكبر. ومن بينها عريضة بعث بها الكاتب العام للإتحاد الجهوي للتجارة والصناعة بقفصة بتاريخ 22 جويلية 1955. كما صدرت عريضة أخرى عن النقابة المحلية للتجارة والصناعة بالقطار من عمل قفصة⁶⁵. ما هي الأسباب التي تقف وراء رفض التجّار التونسيين التسجيل بالدفتر التجاري؟

الخاتمة

يعود رفض التجّار التونسيين التسجيل بالدفتر التجاري الذي أحدثته السلطات الاستعمارية إلى عدّة أسباب من أهمّها: التهرّب من دفع المعلوم المالي الموظّف على الترسيم بالدفتر التجاري، وحرص التجّار على عدم إفشاء معلومات دقيقة عن رأسمالهم وحجم معاملاتهم التجارية وعدد العاملين وغيرها من المعلومات التي قد تستعملها مصالح الجباية عند تحديد حجم الضريبة على

الهوامش

1. الشيباني بن بلغيث، النظام القضائي في البلاد التونسية من سنة 1857 إلى 1921، دكتوراه دولة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 2001. (مرقونة).
2. « Notice générale sur la Tunisie (1881-1921) », *op. cit.*, p. 93.
3. الحاضرة، 12 صفر 1312 الموافق 14 أوت 1894.
4. أمر علي مؤرخ في 5 صفر 1278 الموافق 1861، الراث التونسي، 19 صفر 1278/1861.
5. الحشايشي، العادات، ص. 414.
6. أنظر علي بن محمد الجرجاني، كتاب التعريفات، ص. 80، تعريف العرف أوردته الهادي التيمومي، الكادحون "الخماسة"، ص. 100، حاشية عدد 87.
7. ف. سافيني، رجل قانون وسياسي ألماني، مؤسس المدرسة التاريخية الألمانية، ومؤلف عدّة كتب من بينها كتاب حول تاريخ القانون الروماني.
8. A. Atger, « Les corporations », *op. cit.*, p. 2.
9. مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس، رقم 402، ص. 561.
10. أحمد عبدالسلام، المؤرخون التونسيون في القرون 17 و 18 و 19، بيت الحكمة، قرطاج، 1993، ص. 109.
11. أمر علي مؤرخ في 3 جمادى الأولى 1279 الموافق 27 أكتوبر 1862. أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 850، وثيقة 5.
12. عقدت اللجنة إجتماعات أسبوعية بمقر الوزارة الكبرى، وأنهت أشغالها يوم الأحد 27 شعبان 1279 الموافق 17 فيفري 186.
13. أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 850، وثائق 2، 10، 11، 14.
14. مكتوب من وزير الحرب، رئيس لجنة صياغة قانون المتجر، إلى الحضرة العلية، 10 شعبان 1280 الموافق 20 جانفي 1864. المصدر ذاته، وثيقة 6.
15. قانون مدني وتجاري، مطبعة الدولة التونسية الرسمية، 1899/1316، 567 ص.
16. الهادي التيمومي، الكادحون "الخماسة"، ج. 2، ص. 91.
17. Notice générale sur la Tunisie (1881-1921), *op. cit.*, p. 313.
18. ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 4، ص. 257. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار، ج. 2، ص. 3.
19. إتحاف، ج. 4، ص. 131.

20. أمر 11 رجب 1295 الموافق 14 جوان 1878.
21. بكار الوزير، علالة ثابت، محمد الأخوة، حسونة الأخوة، محمد الخلصي، حمودة بن زاكور، علالة الباجي، محمود بن سالم، محمد داود، الطاهر الخلصي، محمد شلبي، علي العلمي.
22. الرائد التونسي، غرة شعبان 1295 الموافق 31 جويلية 1878.
23. المصدر ذاته، 23 جمادى الأولى 1301 الموافق 20 مارس 1884.
24. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 8، ص. 86.
25. مكتوب من أمين الشواشية والتجار إلى خيرالدين الوزير المباشر، 20 ذي القعدة 1287 الموافق 11 فيفري 1871 أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 861، وثيقة 13.
- M.A. Ben Achour, « Catégories », *op. cit.*, p. 387
26. أ.و.ت، السلسلة A، صندوق 2، ملف 11.
- M.A. Ben Achour, « Autorités urbaines », *op. cit.*, p. 15
27. Note du délégué au Ministère de la justice tunisienne au conseiller juridique et de législation du protectorat au sujet de l'orf, 20 juillet 1936
- أ.و.ت، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 5.
28. أ.و.ت، السلسلة B، صندوق 171، ملف 2، وثيقة 7. مكتوب إلى عامل القيروان وجلاص، 19 فيفري 1955.
29. أنظر حسن لازغلي، النزهة الخيرية، 1294/1877، ص. 76.
- M.A. Ben Achour, « Catégories », *op. cit.*, p. 387
30. أحمد عبدالسلام، المؤرخون التونسيون، ص. 144.
31. أحمد بن أبي الضياف، إتحاف... ج. 5، ص. 75.
32. "الوازع" مصطلح خلدوني، وهو صاحب السلطة النافذة، القائم بالردع، وصدّ المعتدي، ورفع المظالم والقادر على حفظ أمن المجتمع، وضمان المعاملات فيه. أنظر أحمد عبدالسلام، دراسات في مصطلح السياسة عند العرب، الشركة التونسية للتوزيع، 1978، ص. 97.
33. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 5، ص. 76-77.
34. المصدر ذاته، ج. 5، ص. 81-88.
35. الزائد التونسي، 27 رجب 1291 الموافق 8 سبتمبر 1874.
36. المصدر ذاته، 25 رمضان 1291 الموافق 4 نوفمبر 1874.
37. الرائد التونسي، 25 جمادى الأولى 1291 الموافق 9 جويلية 1874.
38. حول أسباب وملابس ونتائج فرض الحماية الفرنسية على تونس أنظر :
 - Jean Ganiage, *Les origines du protectorat français en Tunisie (1861-1881)*, MTE, 1968
 - Ali Mahjoubi, *L'établissement du protectorat français en Tunisie*, Publ. de l'Université de Tunis, 1977
39. علي المحجوبي، إنتصاب الحماية الفرنسية بتونس، سراس للنشر، 1986، ص. 88-155.
40. أعطى مرسوم 10 نوفمبر 1884 للمقيم العام بتونس هذا الحق نيابة عن الحكومة الفرنسية.
41. الحاضرة، 12 صفر 1312 الموافق 14 أوت 1894.
42. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية (1902)، ص. 272. علي المحجوبي، إنتصاب الحماية، ص. 95.
43. محمد السنوسي، مطلع الدّراي، ص. 92.
44. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية (1902)، ص. 272.
45. بكلّ من صفاقس وقابس وقفصة والقيروان والكاف وسوسة، بالإضافة إلى المحكمة الابتدائية بالحاضرة (الدريّة).

الجزء الثالث

الاستراتيجية الاستعمارية
للسيطرة على تجارة تونس

الفصل الأول

إلغاء النظام النقدي التونسي

وفرض الفرنك

خدمة للمصالح التجارية الفرنسية

المقدمة

الإنسان مدني بالطبع، محتاج إلى التعامل مع أبناء جنسه وذلك لأنه في حاجة إلى ما بيد غيره من الأمتعة والملابس والأقوات وغيرها. لقد يسر الله للعباد أن يتعاملوا بالنقدين في مقابلة ما يأخذونه أو يستخدمونه، وبذلك تيسرت أسباب التعامل بين أفراد النوع الإنساني. ولو لم يكن ذلك لتعطلت المنافع والأسباب¹.

استخدم الإنسان النقود منذ آلاف السنين، وإن تغيرت أشكالها تبعاً للظروف الإقتصادية التي عاصرت كل شكل من هذه الأشكال². وللنقود وظائف متعددة في الإقتصاد والتجارة. فهي مقياس للقيم ووحدة للحساب. إن أهم المشاكل التي يثيرها نظام المقايضة، أي تبادل السلع بالسلع، هو عدم وجود مقياس مشترك للقيم أو وحدة لحساب القيم الإقتصادية للسلع والخدمات. استطاعت النقود أن تؤدي هذه الوظيفة بما يسر عملية التبادل والتعبير عن قيم كافة السلع والخدمات بوحدات قيمية واحدة. والنقود وسيط في عملية التبادل. ويسمى من يتخلى عن النقود لقاء سلعة أو خدمة يحصل عليها مشترياً. ومن يستخلص النقود لقاء تسليم سلعة أو إسداء خدمة بائعاً. وتسمى نسبة مبادلة النقود بالسلع الثمن. والنقود أداة لسداد الديون، فهي تمكن المقرض من الحصول على قرض في شكل وحدات نقدية تمثل قوة شرائية معينة يمكن استخدامها في الحصول على ما يحتاجه من سلع وخدمات. والنقود أداة للإدخار، فهي تسهل عملية التبادل³.

إلا كسور الريال من فئة نصف وربع وثمان ريال. وكان التجار يفضلون التعامل بالريال الإشبيلي لأنه كان من أقوى العملات في حوض البحر المتوسط في تلك الفترة.

ما هي الأسباب التي جعلت التونسيين يستعملون الريال الإسباني كعملة "وطنية" في المعاملات التجارية رغم أن عددا من مصادر الفترة تشير إليه على أنه "من ضرب عدو الدين النصراني خذله الله" أو من ضرب "أعداء العقيدة دمرهم الله"؟ لماذا لم تعتمد تونس، الإيالة العثمانية، النظام النقدي الإسلامي وخاصة الحفصي؟

من العوامل التي نسوقها لتفسير رواج الريال الإشبيلي: ارتفاع قيمة العملة الإسبانية في أسواق الصرف، وما يجنيه التجار من ربح، والرغبة غير المعلنة للبايات الحسينيين لتأكيد استقلاليتهم عن النظام النقدي العثماني الذي بدأت تعثره بوادر الضعف والوهن، وحاجة التجار لعملة قوية تتيح لهم تحقيق أرباح في تعاملهم التجاري مع الدول الأوروبية.

متى أصبح الريال التونسي عملة مجسدة في قطعة نقدية بعد أن كان مجرد عملة حسابية؟ أشار الأستاذ محمد الهادي الشريف أن ضرب قطع نقدية من فئة الريال تم في عهد علي باشا (1735-1756)⁷، في حين نسب فروجيا دي كانديا لعللي باي (1759-1782) مسؤولية سك أول ريال تونسي مؤكدا أن العملية تمت عام 1766⁸.

يتعامل التونسيون في الفترة المعاصرة بالريال الفضي الذي ينقسم إلى 16 خروبة، وإلى 52 ناصري، وإلى 104 فلس. وتنقسم الخروبة إلى ثلاثة نواصر، والناصري إلى فلسين. أما النقود الذهبية فهي السلطاني المسمى بالمحسوب وكسوره⁹. وقد تراوحت قيمة المحبوب بين ثلاثة وسبعة ريالات حسب قيمة الريال، ومدى الإقبال على العملة الفضية وحاجيات التجارة في الداخل والخارج.

(ب) ارتباط قيمة النقود بظرفية المتوسط

تستمد النقود المعدنية التونسية أهميتها من قيمتها الذاتية (Valeur intrinsèque) أي ما تحتويه القطعة النقدية من معدن ثمين سواء كان ذهباً أو فضة، ومن قيمتها الإسمية (Valeur nominale) التي تحددها عوامل خارجية وداخلية. فقيمة النقود التونسية وثيقة الصلة بمدى استتباب الأمن والاستقرار بحوض البحر الأبيض المتوسط، وازدهار أو كساد التبادل التجاري بين البلدان المطلة على حوض هذا البحر، ومدى حاجة تجار دول المتوسط للريال التونسي. فإذا

تستعمل في المعاملات التجارية في الفترة المعاصرة نقود معدنية مصنوعة من ذهب وفضة ونحاس. وفي هذه الحالة هناك ارتباط بين قيمة النقود كقدرة شرائية معينة وبين قيمتها في حد ذاتها كمعدن نفيس. ولا تملك النقود الورقية قيمة ذاتية، ولها قيمة إبرائية كقدرة شرائية تخول لحاملها الحصول على رصيد معين من السلع والخدمات. ثم تحولت النقود إلى "نقود كتابية"، وهي مجرد حسابات في دفاتر البنوك. والنقود الكتابية أكثر تجريداً من كل محتوى أو جوهر إلا أنها مع ذلك تعتبر من أهم أنواع النقود وأكثرها إنتشاراً.

النقود هي أصل المعاملات التجارية وإليها المرجع في الأثمان والمعاوضات. فهي وسيلة للتعامل اليومي بين الأفراد والمحرك والدافع للتجارة والإقتصاد عموماً. ما هي خصائص النظام النقدي التونسي في الفترة قيد الدراسة؟ ما هي نتائج تلاعب البايات بقيمة النقود على المعاملات التجارية؟ لماذا ألغت سلطات الحماية النظام النقدي التونسي؟ ما هي نتائج تعويض الريال بالفرنك على التجارة والتجار؟

I. تلاعب البايات بقيمة النقود ونتائج سلبية على التجارة والسكان

1. خصائص النظام النقدي التونسي

(أ) النقود المستعملة في التجارة

يمتاز النظام النقدي الجاري به العمل في الإيالة التونسية قبل فرض الحماية الفرنسية بالتعقيد لاختلاف أوزان النقود وعيارها الشرعي وتعدد العملات المتداولة في المعاملات التجارية وكثرة مصادرها¹⁰. ففي بداية القرن الثامن عشر كان السكان يتعاملون أساساً بالريال الفضي المسكوك في إسبانيا وكذلك الدينار الذهبي. ويتداول الأهالي نقوداً أجنبية أخرى مثل الريال الإشبيلي، والسلطاني البندقي، والشريفي العثماني، والمحبوب المصري، والدورو وقطع نقدية من البرتغال وفرنسا وجنوة ومالطة¹¹.

تتمّ الدفوعات والحسابات العمومية بنقود مجسدة ملموسة وعملات حسابية غير مجسدة مثل الدينار. كانت العملة الذهبية للإيالة هي السلطاني أو محبوب. أمّا العملة الفضية فهي الريال. وهذا الأخير عملة حسابية غير مجسدة في قطعة نقدية في بداية القرن الثامن عشر. ولا تضرب في ذلك التاريخ

2. تلاعب البايات بقيمة السكة

(أ) أسباب إقدام البايات على تزييف النقود

شهد النصف الثاني من القرن التاسع عشر تلاعب البايات الحسينيين بقيمة النقود في محاولات للثراء اليسير، أو تجاوز أزمات مالية وإقتصادية خانقة واجهتها البلاد وملوك الإطلاق إتخذوا السكة متجرا للربح، عندما تدعوهم الحاجة إلى فنون السرف في مذاهب الترف (...) وهذا من أعظم الأسباب في ضعف العمران وخراب الأمصار والدول في الإسلام. لاسيما إذا كانت بينها وبين أمصار الإفرنج خلطة متجربة¹⁰. وكان لهذه الممارسات تأثيرات سلبية على التجارة والمبادلات. ما هي أسباب تلاعب البايات بقيمة النقود؟ ما هي أشكال تزييف النقود؟ هل كانت له تأثيرات على التجارة؟ هل تضرر الأهالي من هذه الممارسات؟

في غياب قوانين صارمة تنظم سك النقود، ومراقبة شرعيتها، وضمان خلوصها، وإنزال أقصى العقوبات بكل من تسوّل له نفسه التلاعب بوزنها أو حجمها أو عيارها، كثرت التجاوزات من طرف الباي وحاشيته للإثراء عن طريق التلاعب بقيمة النقود. ففضلا عن بيع المناصب الإدارية والقضائية، والرتب العسكرية، والأوسمة، كانت العملة ضحية ممارسات تضررت منها التجارة والتجار والأهالي.

فقد تزامنت الصعوبات الإقتصادية التي عرفتها الإيالة التونسية، إنطلاقا من العشرية الثالثة من القرن التاسع عشر، مع تواتر عمليات التلاعب بقيمة النقود ودخول البلاد في دوامة الفوضى النقدية التي كان لها أثار سلبية مدمرة على التجارة.

(ب) أشكال التلاعب بقيمة المسكوكات

في فترة حكم محمود باي (1814-1824) ساءت أحوال البلاد الإقتصادية بسبب تفشي وباء الطاعون (1818، 1820) مما أودى بحياة خمسين ألف شخص. وفقدت البلاد موردا رئيسيا ومصدرا للمعادن الثمينة إثر قرار الدول الأوروبية، عام 1815، منع نشاط القرصنة وحظر أسر المسيحيين على دول شمال إفريقيا¹¹. ولمواجهة تردّي الأوضاع الإقتصادية لجأ محمود باي إلى التخفيض من عيار النقود الفضية، مما شجّع بعض التجار الإفرنج على تهريب عملات تونسية مدلسة ضربت خارج البلاد وترويجها بأسواق الإيالة¹².

كان الإقبال كبيرا على العملة التونسية، إرتفعت قيمتها في أسواق الصرف. وكلما تباطأت، أو أصاب الركود الحركة التجارية بين أسواق شرق وغرب المتوسط إنعكس ذلك سلبيا على سعر صرف الريال التونسي.

النقود التونسية التي لها رواج قانوني (1882)

النقود الفضية	القيمة	النقود الذهبية	القيمة
الريال	16 خروبة أو 52 ناصري أو 104 فلس	محبوب	من 3 إلى 7 ريالات
الخروبة	3 نواصر		
الناصرى	جزء من 52 جزء ريال (52/1) أو فلسان		
الفلس	جزء من 104 أجزاء ريال (104/1)		
قفصى (فلس رقيق)	جزء من 12 جزء ناصري (12/1) أو جزء من 624 ريال (624/1)		

المصدر: أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 98، ملف 178، وثيقة 63.

(ت) إرتباط قيمتها بعوامل داخلية

كانت قيمة النقود التونسية مرتبطة إرتباطا عضويا بالوضع الداخلي وخاصة مدى إزدهار أو كساد إقتصاد الإيالة. فعندما تواجه الحكومة المركزية صعوبات نتيجة للفساد أو الفوضى، أو تتعاقب سنوات الجفاف، أو تحدث ثورات ينعكس ذلك سلبيا على قيمة الريال. وكلما استتب الأمن والإستقرار، وكانت المحاصيل الزراعية طيبة، إرتفعت قيمة النقود التونسية. وبالتالي يعتبر إنخفاض قيمة الريال مؤشرا يعكس غالبا صعوبات هيكلية أو ظرفية واجهت إقتصاد البلاد. وكلما تعرّض الحكم المركزي لأزمة مالية، التجأ البايات إلى أيسر الحلول المتوفرة لديهم ألا وهي التلاعب بقيمة النقود بالجوء إلى تخفيض وزن الريال أو حجمه أو عياره. وقد ساهمت هذه الممارسات في إدخال الفوضى على النظام النقدي، واختفاء العملة القوية لدى المضاربين، وعدم استقرار الأسعار وتدهور القدرة الشرائية للسكان.

وعرفت البلاد في عهد حسين باي (1824-1835) صعوبات مالية خطيرة بسبب تفشي الفساد، وحياة البذخ والإسراف التي كان يعيشها الباي ومن حوله. كما أن التجار الأوروبيين إذا لم يروا فائدة تعود عليهم من شراء منتجات الإيالة لقلتها أو تدني جودتها، يعمدون إلى إخراج السكة الخالصة التي أصبحت نادرة في البلاد. ولمواجهة الأزمة المالية الخانقة، أمر حسين باشا باي بتجوير التعامل بالريالات المتداولة وتعويضها بريالات أقل عياراً ووزناً، وبالتالي أقل قيمة. وفي رجب من سنة 1240 (مارس 1825)، إقتضى حال المملكة وقتئذ تبديل السكة بتنقيص من فضتها (...) فجمع الباي ما أمكنه من ريالات المملكة، وأعاد ضربها على هذا الوزن الموجود، الآن، وهو تنقيص ثمن أوقية من فضة الريال وإبداله بالنحاس. ولئن حصل حسين باي من ظاهر الربح العاجل نزراً يسيراً لا عبرة له، إلا أنه أدخل ضرراً عظيماً على المملكة بضياغ مقدار وافر من رؤوس أموالهم (...) وصار بعض التجار من الإفرنج يضربونها خارج المملكة ويأتون بها، لارتفاع حرمة السكة عنها وصيرورتها بضاعة متجر¹³.

وظهر لأحمد باي (1837-1855)، لماً ضاق دخل المملكة واتسع خرجها، بكثرة العساكر والأمراء بغير مأمورين، والضباط بغير مضبوطين¹⁴، أن النقود المسكوكة في الإيالة غير وافية لإدارة مكاسبها ورواج متاجرها (...) ومن أجل نمو متاجرها ودوران مكاسبها، أمر في 6 جويلية 1847 بضرب سكة خالصة من الفضة صرفها خمسة ريالات، وطبع أوراق مالية وحكم بجريانها في العمالة في البيع والشراء وسائر المعاملات مثل النقد المسكوك¹⁵.

رفض التجار الأوروبيون قبول الأوراق المالية التي ليس لها قيمة ذاتية، وأعربوا عن عدم ثقتهم في قدرة الدولة على صرفها بالنظر إلى الأزمات المالية شبه الدورية والمتواترة التي واجهتها حكومات البايات. وكان حدس التجار الأوروبيين في محله، فقد توقفت دار المال¹⁶ عن صرف الرسوم المالية لعدم وجود المال الناضبها بعد فرار مسئولها الأول محمود بن عياد إلى باريس ومعه مبالغ مالية هامة عام 1853.

أمر محمد باشا باي (1855-1859) بضرب نقود ذهبية وكتب عليها إسمه. وهو أول باي من العائلة الحسينية أقدم على هذه المبادرة. فقد جرت العادة عند أسلافه أن تحمل النقود التونسية إسم السلطان الحاكم في عاصمة الدولة العثمانية. هل تعكس هذه الخطوة نزعة إستقلالية لدى باي تونس وقتئذ؟ هل تحمل معاني أخرى؟

أراحنا ابن أبي الضياف، المعاصر للأحداث والمطلع على خفاياها، من عناء البحث عن جواب مقنع لهذه الأسئلة. فقد أفادنا أن محمد باشا باي لم يقصد بهذا التصميم خلافاً ولا نبذاً لواجب الطاعة للدولة العثمانية، وإنما ليرى نفسه أنه فعل ما لم يفعله أحد من آله المتقدمين (...) ويقال أن قنصل الفرنسي هو الذي حسن له ذلك في السر¹⁶.

ضرب محمد باي نقوداً ذهبية من فئة 100 و 80 و 40 و 20 و 10 ريالات أجحف فيها وحابى الدولة بالربح بما أنها كانت أقل وزناً من مثيلاتها التي ضربت في مناسبات سابقة فأجحف ذلك بالتجار، لاسيما الإفرنج، ورأوا نقصان أموالهم فضجوا بالشكاية لقناصلهم. وأمام احتجاجات التجار على خفة النقود الذهبية، وإدراكه للضرر الذي لحق التجارة وإقتصاد البلاد بعد أن بلغه أن تجاراً إفرنج يضربون مثلاً خارج البلاد ويروجونها داخل الإيالة، أصدر محمد باي، يوم 6 شعبان 1274 الموافق 24 مارس 1858، أمراً يقضي بزيادة وزن النقود الذهبية بنسبة 10 %.

وفي شهر ذي الحجة من سنة 1274 (أوت 1858) أمر الباي بإبدال النقود النحاسية وصير رواجها بنصف ما كانت. وضربت دار السكة كميات كبيرة من القطع النقدية النحاسية لما لها من فائدة للدولة. وقلت الفضة حتى كادت أن تعدم لأن التجار الأجانب يخرجون النقود الفضية الخالصة من الإيالة إذا تعذر عليهم شراء سلعة تونسية. وضاق الحال، وصار الوافدون من التجار يشترطون في أثمان سلعهم الفضة أو الذهب (...) وضج تجار الإفرنج من ذلك، ورفعوا شكايتهم بتعطيل المتجر بواسطة قناصلهم¹⁷. وقد اضطر الباي مرة أخرى للتراجع عما قرره في وقت سابق حيث أمر بتخفيض قيمة النقود النحاسية بنسبة 50 %. وصار رواج سكة النحاس بنصف ما كان¹⁸. ولاقى الفقراء من ذلك شدة على شدة وبؤسا على بؤس. وخسرت الدولة في ذلك أكثر مما توهمته في ضربها من الربح العاجل¹⁹.

عمت الفوضى النظام النقدي التونسي خلال فترة حكم محمد الصادق باي (1859-1882) نتيجة لعدة عوامل من بينها سوء الإدارة وسياسة الإسراف والترف التي ينتهجها الباي وبلاطه، وتدهور الأوضاع الاقتصادية، وكثرة الثورات والفتن، وعجز الحكومة عن الوفاء بتعهداتها المالية. لجأ محمد الصادق باي كآسلافه إلى التلاعب بقيمة النقود لمجابهة الأزمة المالية الخانقة التي تتخبط فيها البلاد. وتالت بين سنتي 1866 و 1872 عمليات ضرب نقود نحاسية مزيفة ذات قيمة مفروضة. وكانت القيمة الإسمية الإبرائية للنقود الفضية تفوق قيمتها الحقيقية ممّا يحول دون اعتمادها كوسيلة لتكريم الثروة. ولا يمكن تبعا لذلك تكتيز النقود

ألزم محمد الصادق باي، في محاولة يائسة لحل الأزمة، الفلاحين على بيع حبوبهم غصباً وهجمت أعوان الضبطية على أماكنهم، ولا ثمن إلا هذا النحاس الجديد، لأن النحاس السابق إشتريته تجار الإفرنج بربح عشرة في المائة. وامتنع الفلاحون عن نقل حبوبهم لتباع بالرحاب بل يودعونها بمخازن في مزارهم أو في أماكن قريبة منها خشية الغصب على البيع بهذه السكة، والمضطر منهم للبيع يطلب الشطط في الثمن.²⁴

ظهر للباي أن يسعر القمح والشعير. وحدد لكل منهما سعرا أقصى لا يمكن لأي بائع تجاوزه. وكانت لهذا القرار، المنافي للسياسة المعقولة في الجلب، نتائج عكسية بما أنه زاد في تعميق الأزمة. فقد توقف جلب الحبوب لرحاب البيع وتعرّس الحال. وأمام إشتداد الأزمة وانغلاق آفاق حلّها، لم يجد محمد الصادق باي من حل سوى التراجع عمّا قرره وأبطل تسعير القمح والشعير.

وللتصدي لقيام المنتجين بإيداع حبوبهم في منازلهم أو بمخازن على ملكهم داخل المدينة وعدم عرضها للبيع، جعل لزكم الرحاب من تلقاء نفسه عسّة على أبواب البلاد، يستاقون كل من يأتي إليها من القمح والشعير إلى رحاب بيعه، سواء في ذلك من أتى بحبوه لقوت عياله، أو اشتراها من منابتها لقوته، أو أتى بها للبيع.²⁴

لئن تضررت أغلب شرائح المجتمع التونسي من تلاعب البايات بقيمة النقود، وارتفعت في هذه البلاد الفقيرة حساً ومعنى أسعار سائر ما يباع، فإن فئات محدودة وجدت في سياسات البايات الخرقاء فرصة سانحة للإثراء الفاحش وغير المشروع. ومن بين من استغلوا مصاعب الأغلبية، طائفة من اليهود إنتشرت في أرجاء الإيالة يدورون في أسواق البلاد وحاراتها، وعلى عواتقهم أكياس بفلوس النحاس ينادون بأعلى أصواتهم: من يريد الصرف ويقبلون النقود الذهبية والفضية ويدفعون النحاس. وفتحت لذلك حوانيت كثيرة. وقابض الدولة ممن يشتري النقد بالنحاس، ليدفعه الباي في ربا ما عليه من الدين أو غير ذلك، ممّا الله أعلم به، حتى قيل أن المخازن التي فتحها الباي لبيع القمح لا سبب لها إلا جمع ما في البلاد من الفضة والذهب. وكان وكلاء الباي الذين يبيعون قمح الرابطة أو المجلوب من خارج البلاد، يشترطون أن يكون البيع بالنقود الذهبية أو الفضة لا بسكة النحاس.²⁵

كثرت فلوس النحاس ذات القيمة المتدنية، وقلّت النقود الذهبية والفضية المتداولة واضطربت أحوال البلاد، وضجّ أهل الحاضرة من هذه السكة النحاسية. وتلاعبت أيدي الصيارفة في قيمة النقدين بها.²⁶ وعظم الخطب لامتناع

التونسية لتكوين الرأسمال. ويكبد عدم تلاؤم القيمتين الذاتية والإسمية للنقود مستعملها من تجار وصيارفة خسائر ويساهم في ارتفاع أسعار المواد المعاشية. وقرّر محمد الصادق باي، في محرّم 1283 (جوان 1866)، ضرب نقود نحاسية من فئة نصف ريال وربع ريال وخروبتين وخروبة. ولما أتت هذه السكة إلى الإيالة من معمل صانعها بفرنسا²⁷، أتت معها برامل مملوءة من أمثالها لبعض التجار من الوافدين (...) واتفق أن كانت السنة جدباء، وطفق تجار الوافدين يشترون الفضة والذهب بالنحاس، ويخرجونها من البلاد عوض سلعهم، بمرأى ومسمع من الدولة، بل بأمرها، مثل وكيل دار التاجر الفرنسي، الذي سلّف الباي، لأنه يخرج فائدة سلفه في كل عام، عينا من النقدين.²⁸

وأشار بيليسي (Pellissier) إلى أن تجارا أروبيين كانوا يضربون نقودا تونسية خارج البلاد ويروجونها خلسة داخل الإيالة. ولئن حققت لهم أرباحا طائلة، فإن عمليات تهريب العملة النحاسية المزيّفة أدخلت اضطرابا خطيرا على سوق صرف العملة، وألحقت أضرارا كبيرة بالمعاملات التجارية. وبيّن أن بعض النقود المغشوشة التي يتداولها الأهالي جلبت من جزيرة لمبدوزة الإيطالية أين إختصت عصابة من المالطيين في صنعها.²²

(ت) تأثيرات مدمرة على التجارة والقدرة الشرائية للأهالي

كان لتلاعب البايات بقيمة النقود مضاعفات مدمرة على التجارة والقدرة الشرائية للأهالي. فقد ارتفعت الأسعار، وتعطلت عمليات البيع والشراء، وطالت الأزمة مختلف شرائح المجتمع. وظهر ذلك بسرعة في القمح والشعير، وغيرهما من الحبوب والزيت، لأنها من الأمور الضرورية، وقلّت الحبوب في رحاب بيعها، حتى إلتجأ رئيس الضبطية بالحاضرة أمير الأمراء سليم، في بعض الأيام، إلى منع الواحد من الناس من شراء أكثر من ثلاثة أصواع (...) وصار ذو العيال يشتري بنفسه ثلاثة أصواع، ويكلف غيره بشراء بقية ما يلزمه.²⁹

وطالت الأزمة، الناجمة عن تدهور قيمة النقود، الأجانب والحمايا الذين هرعوا إلى القنصل الفرنسي وحثوه على التدخل لفائدتهم. وأتى القنصل إلى رحاب الطعام بنفسه مرارا، وأوصى المأمورين في الرحاب بالمساواة بين الناس في الشراء (...) وتوجّه بنفسه إلى أماكن خزن الحبوب. ولم يفت المطلعين المعاصرين ما تعنيه مساعي القنصل من تدخل سافر في شؤون البلاد، وسلبية موقف الباي في قضية الحال. ولا يخفى ما في تداخل القنصل، من السياسة في حال هذه الشدة.²³

التجار الأجانب من قبولها في أثمان سلعهم وديونهم لأهل القطر. وبلغ سعر الويبة من القمح سبعين ريالاً نحاسياً²⁷.

قرر محمد الصادق باي الحطّ من قيمة السكّة النحاسية بمقدار النصف في محاولة للخروج من هذه الأزمة بمقتضى ما بلغنا من تشكيّ الرعايا من الصرف من جهة ارتفاعه مرّة وسقوطه أخرى، وأفضى ذلك إلى تعطيل أسباب المعاملات (...) حكمنا بجعل النصف ريالاً نحاسياً ربع الريال والربع ريال ثمن الريال والثلث خروبة وهكذا بحيث أن جميع قطع السكّة المذكورة يجري التعامل بها بالنصف²⁸.

لم يضع قرار الباي الحطّ من قيمة النقود النحاس بمقدار النصف حداً لأزمة البلاد المتفاقمة، بل أدخل مزيداً من الفوضى على النظام النقدي، وزاد في تشكيّات ونقمة الأهالي لأنّ من بيده مقدار هذه السكّة سقط منه ثلاثة أرباعه في أيام لا تتجاوز أصابع الكف. وأكثر هذه السكّة بيد المسلمين²⁹. وأمام اضطراب المعاملات التجارية واستمرار تشكيّات السكان والتجار الأجانب، أقدم الباي، بعد ثلاثة أيام من قراره الأوّل، على الحطّ من جديد من قيمة النقود النحاسية بمقدار النصف. كنّا حكمنا باعتبار جميع قطع السكّة النحاس بنصف ما كانت عليه بمقتضى ما بلغنا من تشكيّ الرعايا بما وقع من التعطيل في أسباب المعاملات بسبب اضطراب الصرف الواقع فيها لينتفي بذلك التعطيل (...) ثم بلغنا أن الرعايا لم تزل تشكيّ من ذلك وأن التعامل لازال التعطيل واقعا فيه، فلذلك حكمنا الآن باعتبار جميع قطع السكّة المذكورة بنصف ما حكمنا به قبل هذا في اعتبارها بحيث أن ما حكمنا باعتباره ربعاً يصير ثلثاً وكذا ما دونه من القطع (...) ³⁰.

عمّت الفوضى النظام النقدي التونسي، وتضررت التجارة في المقام الأوّل من تلاعب البايات بقيمة النقود. وقد أفادنا ابن أبي الضياف، المطلع على خفايا الأمور في بلاط الباي، أن محمد الصادق باي لم يكن يكثرث لما آلت إليه أوضاع الأهالي المعيشية من تدهور وانحطاط وذلك بمراى ومسمع من الباي، وهو في بيت نزهته بشاطئ البحر، كأن هذه الشدة على أعداء له بمنتهى مسكون الأرض³¹.

3. التدخل الأجنبي في شؤون تونس المالية والنقدية

أ) اللجنة المالية الدولية

ساهم شغف محمد الصادق باي بالجيش وحرصه على تحديثه، وميله إلى تشييد القصور في تعميق أزمة الدولة المالية. وقد وجد الوزير الأكبر مصطفى خزنه دار في نزوات الباي فرصة للقيام بعمليات مشبوهة درّت عليه وعلى أعوانه

مبالغ طائلة. ولمواجهة الأزمة المالية الخانقة، دخلت حكومة الباي في دوامة الاقتراض من البنوك الأجنبية بشروط مجحفة³²، بعد أن نصبت موارد الاقتراض الداخلية. وكان الوزير الأكبر وأعوانه والوسطاء يقتطعون مبالغ هامة من القروض قبل أن تصل خزينة الدولة.

ورغم تخصيص ضريبة القانون، والمعاليق القمرية لتسديد الديون التي حلّ أجلها، عجزت حكومة الباي عن الوفاء بالتزاماتها المالية. وارتفعت الأسعار نتيجة للفوضى النقدية، وتعددت عمليات تهريب الحبوب إلى الجزائر. وعمّ الفقر والخصاصة سكان البلاد بعد تتالي سنوات الجفاف وانحباس الأمطار. ولمّا اشتدّت الأزمة شدّد الأجانب في طلب ديونهم وفائضها³³. ولضمان تسديد ديون رعاياها، اتفقت كل من فرنسا وأنجلترا وإيطاليا عام 1869 على تأسيس لجنة مالية دولية (الكمسيون المالي)³⁴ تكفّلت بقبض جميع مداخيل المملكة من غير استثناء وتخصيص الجزء الأكبر منها لتسديد الديون المتخلدة بذمة الباي لدى الرعايا الأوروبيين. كما أخذت اللجنة على عاتقها سكّ النقود التونسية وضمان خلوصها.

ب) مبادرات الوزير خير الدين رئيس الكمسيون المالي

لإصلاح النظام النقدي

تعددت مبادرات الوزير خير الدين، منذ تعيينه رئيساً للكمسيون المالي في 7 سبتمبر 1869 وإلى تاريخ إعفائه من الوزارة الكبرى في 22 جويلية 1877³⁵، لإصلاح النظام النقدي إدراكاً منه لأهميته بالنسبة لكل المجالات. وقد حرص الوزير خير الدين على ضمان خلوص النقود المتداولة في المعاملات التجارية. فقد لفت في شهر سبتمبر 1874، نظر وزير الإستشارة محمد، عامل الساحل، إلى وجود سكّة مدلّسة من الذهب والفضة³⁶ وصدر الإذن بأن تتيقظوا لذلك، وتنبهوا أهل عملكم لذلك، خشية أن يقع اغترارهم بهذه السكّة المدلّسة، وتجعلوا بالرحاب والأسواق من له خبرة بتمييز المدلّس من غيره حتى لا يقع تعطيل للمتبايعين. وتعلنوا بأسواق عملكم بما يقتضي التعريف بوجود السكّة المدلّسة ليتحدروا من قبولها. وتجتهدوا في عمل الحزم الذي لا يترتب عليه ضرر لأحد. ومن توجد بيده السكّة المدلّسة توجّهونه للوزارة مع تقرير في شأنه. وتبدّلوا جهدكم في هذا الأمر المهم الذي يتعيّن الإعتناء بتعطيل مضرته³⁶.

وعمل الوزير خير الدين على وضع حدّ لتهريب النقود التونسية الخالصة إلى خارج المملكة. لا يسوغ بمقتضى الأحكام الجاري بها العمل من قديم في الإيالة التونسية وسق النقود إلى خارج المملكة لقصد التجارة أو غيرها من الأسباب.

ومع هذا فقد أخذ بعض التجار منذ مدة في وسق النقود حتى كاد لا يبقى منها إلا مقدار يسير لا يقوم بمعاملات البلاد التجارية. وقد صدر أمر يجدد المنع ويعتبر خروج النقود كتهديب الأشياء الممنوعة³⁷. ولتفادي تهريب النقود خارج الإيالة، أصدر الوزير خيرالدين في 7 جوان 1876 تراتيب لضمان نقلها في أحسن الظروف بين مراسي المملكة³⁸. وقام بإبدال السكة الفضية التي كان وزنها دون الوزن القانوني بنقود مستوفاة الشروط "ومن كانت في يده تبدل له في الحال بسكة الذهب الكاملة يدا بيد على خلاف ما سبق كما مرّ ذلك في واقعة الفلوس النحاس"³⁹.

ت) الفوضى النقدية تعم البلاد بعد إعفاء الوزير خيرالدين

بعد إعفاء خيرالدين من الوزارة الكبرى وتعويضه بأمير الأمراء محمد في 22 جويلية 1877، دخلت البلاد من جديد في دوامة الفوضى النقدية بما تعنيه من نتائج سلبية على المعاملات التجارية وتردي الأوضاع المعيشية للسكان بسبب تدهور قدرتهم الشرائية. فقد غمرت أسواق الإيالة كميات كبيرة من النقود الفضية المزيفة وقع إدخالها خلسة للبلاد. وراجت بالحاضرة وبقية أسواق المملكة رواجاً كثيراً تسبب في خروج سكة الذهب التي قلت في الأسواق وانحطت قيمة النقود الفضية في المعاملات التجارية. ولوقف تدهور قيمة النقود الفضية، ومنع تهريب النقود الذهبية إلى الخارج⁴⁰، وتوفير السيولة النقدية الضرورية لضمان حسن سير المعاملات التجارية، أمر محمد الصادق باي، في نهاية شهر ماي 1878، بالخط من قيمة النقود الذهبية والفضية⁴¹ حتى صارت سكة الذهب والفضة في المعاملات قبضا ودفعاً سواء لا فرق بينهما⁴².

II. سلطات الحماية تلغي النظام النقدي التونسي وتفرض الفرنك محل الريال

1. أسباب إقدام السلطات الاستعمارية على هذا الإجراء

أ) وضع حد لتدهور قيمة الفرنك عند صرفه بالريال

حافظ الريال التونسي، قبل فرض الحماية الفرنسية على البلاد، على قيمة ذاتية في مستويات تعدد مقبولة عند صرفه بالفرنك وذلك رغم كل المشاكل والصعوبات السياسية والإقتصادية والإجتماعية التي عاشتها الإيالة. ولئن كانت قيمة الريال الذاتية محدّدة نظرياً بـ 0,60 فرنك، فإن قيمته في المعاملات التجارية

مرتفعة عند صرفه بالفرنك. فقد أشار بيليسي أن الريال يصرف عام 1853 مقابل 0,65 فرنك وتصل هذه القيمة إلى 0,75 فرنك وترتفع أحياناً لتبلغ 1,20 فرنك⁴³. وأفاد شارل كوبيزول أن قيمة الريال الإسمية تصل أحياناً في العمليات التجارية إلى 0,65 فرنك مضافاً أن الريال كان يساوي 0,63 فرنك عام 1867⁴⁴. وبلغت قيمة الريال بعد نهاية حكم الوزير خيرالدين 0,74 فرنك (1878)⁴⁵.

قيمة المسكوكات التونسية بالفرنك (1878)

المسكوكات	قيمتها بالفرنك	وزنها بالغرام
مسكوكات الذهب		
بومائة ريال	60,44	19,492
بوخمسين ريال	30,25	9,760
بوخمسة وعشرين ريال	15,05	4,855
بو عشرة ريالات	5,94	1,916
بوخمسة ريالات	2,97	0,940
مسكوكات الفضة		
بواربعة ريالات	2,30	12,388
بوراليين	1,15	6,194
بورريال	0,74	3,097
نصف ريال	0,29	1,548

المصدر: الرائد التونسي، 28 ربيع الثاني 1295 الموافق 1 ماي 1878

إثر غزو الإيالة التونسية عسكرياً، وفرض معاهدة الحماية في 12 ماي 1881، وإبرام اتفاقية المرسى في 8 جوان 1883، شرعت السلطات الاستعمارية الفرنسية في بسط نفوذها السياسي والاقتصادي. في مرحلة أولى، تعايش النظامان النقديان التونسي والفرنسي جنباً إلى جنب. فقد حتم انتقال عشرات الآلاف من الجنود والموظفين الفرنسيين للإستقرار بالإيالة جلب كميات كبيرة من الفرنكات الفرنسية لتغطية نفقاتهم.

رفض الأهالي التعامل بالفرنك، عملة المستعمر المسيحي، التي لم يكن لها رواج قانوني بتونس. وتمادوا في استعمال الريال باعتباره عملة وطنية تحظى بثقتهم إعتادوا تداولها منذ وقت طويل. وقد ساهم إستئكاف الأهالي من إستعمال الفرنك في الحط من قيمة العملة الفرنسية. وتبعاً لذلك خسر الفرنك نسبة 4 % من قيمته عند صرفه بالريال.

ب) إعطاء دفع للمبادلات التجارية بين تونس من جهة وفرنسا والجزائر من جهة أخرى

اعتبرت سلطات الحماية أن ضعف قيمة الفرنك بالإيالة لا يخدم البتة مصالحها الاقتصادية عامة والتجارية خاصة، وهي ترى، تبعاً لذلك، أن الإسراع بربط النظام النقدي التونسي بنظيره الفرنسي وفرض الفرنك محلّ الريال مسألة حيوية لا تحتمل الانتظار والتأجيل لإعطاء دفع قوي للتجارة الفرنسية بتونس والاستجابة لرغبة المؤسسات الرأسمالية التجارية العاملة بالإيالة.

وكانت حجرة التجارة الفرنسية بتونس أبدت، في جلسة 4 سبتمبر 1885 أي بعد فترة وجيزة من تأسيسها، خشيتها من النتائج السلبية التي ستمنى بها التجارة بسبب المضاربة على سعر صرف الريال بالفرنك. وأشارت إلى أن الاستعمال المزدوج للريال والفرنك يوفر للمضاربين فرصة للربح على حساب قيمة الفرنك ومصالح التجار. كما أبدت الحجرة التجارية الفرنسية، في جلستي 18 و 25 سبتمبر 1885، مخاوفها من إقدام سلطات الحماية على تعويض الريال بالفرنك في تلك الظرفية. فهي تعتبر أن اتخاذ هذه الخطوة وقتئذ سيؤدي إلى ارتفاع أسعار مواد المعاش والأجور والأكرية وتضرر ضعاف الحال بدرجة أولى، وخروج النقود الذهبية والفضية خلال سنوات المحاصيل السيئة. واعتباراً للنتائج السلبية المرتقبة على المعاملات التجارية، أعرب أغلبية أعضاء اللجنة التي كلّفها حجرة التجارة الفرنسية بتونس بالنظر في المسألة النقدية في جلسة 9 أكتوبر 1885، عن ميلهم لبقاء الريال كعملة تداول في تلك المرحلة⁴⁶.

وأكدت وزارة المالية الفرنسية، في مذكرة إلى وزارة الخارجية بتاريخ 5 جانفي 1887، أن الهدف الذي يجب أن تحققه سلطات الحماية في الإيالة التونسية هو فرض النظام النقدي الجاري به العمل في فرنسا والجزائر تدريجياً. فهي تعتبر أن الأنظمة النقدية المتشابهة تيسر العلاقات التجارية، وتخفف من حدة تذبذب قيمة الفرنك عند صرفه بالريال، وتضع حداً لعمولة الصرافة التي تمثل بلا ريب مصدراً للربح لعدد ضئيل من المضاربين لكنها تمثل في الوقت ذاته نوعاً من الضريبة التي يقتطعها هؤلاء من المستهلكين والمنتجين⁴⁷.

2. العراقيل التي أجلت تنفيذ المشروع الفرنسي

أ) معارضة القوى الأوروبية

رغم إحكام قبضتها وسيطرتها السياسية على الإيالة، لم تبادر سلطات

الحماية الفرنسية بإلغاء النظام النقدي التونسي. ما هي العراقيل والموانع التي حالت دون تعويض الريال بالفرنك؟

أدركت السلطات الإستعمارية أن إصلاح النظام النقدي التونسي يمرّ حتماً بتجاوز عدد من العراقيل الدبلوماسية والاقتصادية لتفادي معارضة القوى الأوروبية. فقد إلزمت فرنسا بموجب معاهدة الحماية لعام 1881 بتنفيذ كل الإتفاقيات التي أبرمتها الدول الأوروبية مع باي تونس. إن كل امتياز نقدي تحصل عليه الدولة الحامية ينسحب بالضرورة على الدول الأخرى. فالمعاهدة التونسية الإيطالية المبرمة عام 1868، مثلاً، نصّت على أن الطرفين إتفقا على "أن كل الحقوق والإمتيازات والحصانات التي تمنحها المملكة التونسية في الحاضر أو في المستقبل، مهما كانت صيغتها وملابساتها، إلى ممثلي أو مواطني أو سفن أو تجارة أي قوة أجنبية أخرى يستفيد منها ألياً ممثلو أو مواطنو أو سفن أو تجارة مملكة إيطاليا"⁴⁸. ويقتضي الحفاظ على مصالح الدول الأوروبية التجارية بالإيالة إستمرار التعامل بالنقود التونسية، في حين يخدم فرض الفرنك محلّ الريال المصالح التجارية الفرنسية في المقام الأول.

وكان لعملات دول "الإتحاد اللاتيني" (Union Latine)⁴⁹، وهي بلجيكا وإيطاليا واليونان وسويسرا وفرنسا رواجاً قانونياً بالإيالة التونسية منذ عام 1888. وكانت الصناديق العمومية بتونس تقبل نقود هذه الدول قبضاً وصرفاً على أساس 0,60 فرنك للريال⁵⁰. وسيثير منح رواج قانوني للفرنك الفرنسي دون غيره من عملات الإتحاد اللاتيني معارضة الدول الأوروبية الأعضاء في الإتحاد، وكذلك القوى الأوروبية التي حصلت، بموجب معاهدات ثنائية مع باي تونس، على وضع الدول الأكثر إمتيازاً⁵¹.

وكانت الدولة الحامية غير متحمّسة وقتئذ لانتماء الإيالة التونسية للإتحاد اللاتيني خشية أن يسبّب انضمامها خروج كميات من النقود الذهبية والفضية نحو بلدان الإتحاد لأن واردات الإيالة كانت تتجاوز باستمرار صادراتها. ويزداد نزيف العملة الذهبية والفضية خاصة خلال سنوات المحاصيل المتدنية⁵².

ب) الخشية من حدوث أزمة نقدية بالإيالة

كانت السلطات الإستعمارية تخشى كذلك حدوث أزمة نقدية تكون لها عواقب وخيمة على تجارتها بتونس في حالة إقدامها على تغيير النظام النقدي دون الأخذ بعين الإعتبار العراقيل التي ذكرنا بعضها. كما أن إفتقار الإيالة إلى مؤسسة بنكية وطنية تعهد لها مهمة القيام بالإصلاح النقدي، وإصدار الأوراق

يمكن أن نلاحظ، من خلال ما ورد في الجدول، أن قيمة الريال التونسي ارتفعت بالنسبة لقيمة الفرنك. فرغم تحديد قيمة العملة التونسية بـ 0,50 فرنك عام 1882، بقرار إتخذه وزير المالية الفرنسي، ارتفعت قيمة الريال إلى 0,60 فرنك عام 1888. وقد إنخفضت قيمة الفرنك الفرنسي حتى لقد بلغ مقدار هذا الانحطاط نحو السبعة في المائة⁵⁵ (1890).

وفضلاً عن محاولات السلطات الإستعمارية تحديد قيمة الريال التونسي قسراً بما يخدم مصالحها التجارية، كانت المعاملات التجارية تشكو كذلك من عدم رواج النقود التونسية بقيمتها الأصلية بسبب إنطماس بعضها وترصيصه وثقبه بما صارت به النقود تساوي نصف قيمتها المنحلة (...). واضمحلال النقود الجزئية النحاسية المكسرة لها النقود الأصلية من الذهب والورق. ففقدان النقود النحاسية في المعاملات التجارية القليلة الأهمية يفضي إلى خسارة يتحملها المشتري. وأضاف صاحب المقال "إن حالة النقود في القطر التونسي مجحفة بالمعاملات اليومية، مضرّة بعموم الأفراد الذين يلزمهم مقابلتها والتعامل فيها مع السكك اللاتينية". ودعا سلطات الحماية إلى تلافي نقائص النظام النقدي المخلة بالمعاملات التجارية. "لذلك ينبغي لأهل الحل والعقد أن يتدبروا في تعيين معيار النقود من الذهب والفضة على أساس لا يتطرقه التغير في المستقبل بما يذهب بالأمن في المعاملات وثانياً إخراج النقود البالية المزيقة من الرواج العمومي بقبول دار السكة لها بثمن قيمتها وثالثاً ضرب ما يحتاج إليه من الكسور النقدية"⁵⁶. وأشارت جريدة الرائد التونسي إلى وجود مسكوكات باطلة من النقود التونسية من نوع البوثة ثلاث ريات وربع (المقبولة عموماً في قيمة فرنكين) تروج في المعاملات (...) وهي تعرف بسهولة بذبل لونها وكونها أخف وزناً وأقل رنة وهي من الكحل لا قيمة لعينها⁵⁷.

ب) منح الفرنك رواجاً قانونياً بالإيالة

بعد أكثر من سبع سنوات من فرض الحماية، لم تفلح الحلول الإنتقالية التي إستنبطتها السلطات الإستعمارية في وضع حدّ للنقائص المخلة بالمعاملات التجارية، ووقف تدهور قيمة العملة الفرنسية التي يتداولها السكّان في معاملاتهم بدون أن يكون لها صفة الرواج القانوني بالإيالة. ولتفادي هذا الخل، قرّرت سلطات الحماية عام 1888 منح الفرنك وعملات بعض الدول الأوروبية، ومنها العملة الإيطالية، صفة الرواج القانوني لتفادي معارضة دول أوروبية لهذه الخطوة. وقد نجم عن تطبيق هذا الإجراء على أرض الواقع حدوث أزمة نقدية خطيرة في تونس.

المالية، من الصعوبات التي تجعل عملية الإصلاح النقدي محفوفة بالمخاطر وغير مضمونة النجاح في ظلّ احترازها من ردود فعل الأهالي السلبية تجاه النقود الفرنسية. فقد بقي تداول الفرنك محدوداً جداً في أوساط الأهالي الذين كانوا يحبّون التعامل بالريال.

3. الإجراءات المتخذة لفرض العملة الفرنسية بتونس

أ) تحديد قيمة قبول الريال بالفرنك في المعاملات التجارية

سلكت سلطات الحماية تمشياً مرحلياً، في انتظار حلول الظرفية الملائمة وتوفر شروط نجاح عملية فرض الفرنك محل الريال. وبادرت، في خطوة أولى، بتحديد قيمة قبول الريال بالسكة الفرنسية بصناديق الخزينة ومراكز العساكر بما يخدم مصالحها. فقد حدّد قرار، صدر عن وزير المالية الفرنسي بتاريخ 22 فيفري 1882 قيمة الريال التونسي بنصف فرنك (0,50 فرنك)، وهي قيمة أقلّ من القيمة الفعلية للعملة التونسية المتداولة في المعاملات التجارية.

تطور قيمة الريال بالنسبة للفرنك (1882-1888)

النقود التونسية	النقود الفرنسية	سكة الذهب
1882 ⁵⁴	1888 ⁵³	
60 فرنك =	60 فرنك	بوماة ريال
30 فرنك =	30 فرنك	بوخمسين ريالاً
15 فرنك =	15 فرنك	بوخمسة وعشرين ريالاً (بوقفة)
6 فرنك =	6 فرنك	بو عشرة ريات
3 فرنك =	3 فرنك	بوخمسة ريات
		سكة الفضة
2 فرنك =	2 فرنك	بو ثلاثة وربع
1 فرنك =	1,20 فرنك	بوراليين
0,50 فرنك =	0,60 فرنك	بوريال
0,25 فرنك =	0,30 فرنك	بونصف ريال
		سكة النحاس
0,10 فرنك =	0,075 فرنك	بو ثمن (خروبتان)
0,05 فرنك =	0,037 فرنك	بوخروبة
0,025 فرنك =		بوناصري ونصف

كانت سلطات الحماية تأمل، بعد منحها الرواج القانوني للفرنك وشروعها في سحب النقود التونسية من التداول تدريجياً، فرض أمر واقع جديد يحتم على التجار استعمال العملة الفرنسية في معاملاتهم. إلا أن الممارسات اليومية للأهالي جاءت معاكسة لتطلعاتها وتوقعاتها. فقد استمر الأهالي في استعمال الريال على نطاق واسع في المعاملات التجارية ولم يحصل الفرنك على ثقة أغلبية السكان. ومما زاد في حدة الأزمة، شروع سلطات الحماية في سحب النقود التونسية من التداول تدريجياً وتهافت الأهالي على تخزين الريالات. وأصبح حجم النقود المتداولة محدوداً خاصة وأن سلطات الحماية لم تقم بضرب نقود جديدة لتعويض القطع النقدية التي انطمست أو تكسرت أو اضمحلت. وقد أصيبت المعاملات التجارية بشلل خطير من جراء نقص السيولة النقدية وندرة النقود الفضية.

وأمام احتداد الأزمة، التي كان لها عواقب وخيمة على التجارة، أبلغت حجرة التجارة الفرنسية بتونس، عام 1889، رسالة احتجاج للمقيم العام ماسيكو، وطلبت منه وضع حد لسحب النقود التونسية من التداول، والمحافظة على الريال كوحدة نقدية، وإعادة صهر كل العملات المتداولة وتعويضها بنقود جديدة تحمل من جهة قيمتها بالريال وفي الجهة الأخرى قيمتها بالفرنك⁵⁸.

ودعت الحجرة التجارية، في أعقاب مداولات جلسة 18 نوفمبر 1890، سلطات الحماية إلى الإسراع بإصلاح النظام النقدي، واعتماد الوحدة العشرية كأساس، ووضع حد لتداول الريالات بهدف تيسير المبادلات التجارية. وحثت الحجرة التجارية حكومة الحماية لمنح نقود "الإتحاد اللاتيني" صفة الرواج القانوني بتونس، وقبول الأوراق المالية التي يصدرها بنك فرنسا وبنك الجزائر بالصناديق العمومية في انتظار إصدار أوراق مالية تونسية أساسها الفرنك⁵⁹.

شهدت سوق الحبوب (بطحاء النعمة) بالحاضرة مشادات، يوم 12 سبتمبر 1890، عند محاولة عدد من التجار منع عمليات البيع والشراء للفت نظر سلطات الحماية لتردي أوضاعهم المعيشية بسبب المضاعفات السلبية للأزمة النقدية⁶⁰. وعمق القانون القمري، الذي صادق عليه البرلمان الفرنسي في 19 جويلية 1890، الأزمة النقدية التي كانت تعاني منها الإيالة. فقد نص القانون⁶¹ على إعفاء أهم المنتوجات الفلاحية التونسية كالحبوب وزيت الزيتون والدواب والدواجن ومنتجات الصيد البحري من دفع المعاليم القمرية عند دخولها السوق الفرنسية. وقد فسخ القانون القمري، الذي جاء نزولاً عند رغبة المعمرين والتجار الفرنسيين، المجال لتصدير كميات معتبرة من الحبوب والزيتون التونسية نحو

السوق الفرنسية. "وقد نشأ عنه تيار عظيم من صادرات تونس إلى فرنسا (...). وبالطبع كل هؤلاء الفلاحين أرادوا قبض النقود التونسية"، في وقت شرعت فيه سلطات الحماية في سحبها من التداول، "فتسبب ذلك في ارتفاع قيمة الريال وانحطاط قيمة الفرنك بمقدار 7%⁶². بلغت قيمة الريال 0,64 فرنك في شهر سبتمبر 1890، وناهز البوقفة (25 ريال) 16,03 فرنك بعد أن كانا يساويان على التوالي 0,60 و 15 فرنك⁶³. واعتبر المقيم العام ماسيكو إنخفاض قيمة الفرنك عند صرفه بالريال "أمر فادح يخل بناموسنا من الواجب تلافيه"⁶⁴. ما هي المبادرات التي اتخذتها سلطات الحماية لوقف تدهور قيمة الفرنك وتضرر التجارة الفرنسية بسبب هذا الانحطاط؟

ت) سحب الريال وعملات "الإتحاد اللاتيني" من التداول

أمام المنحى السلبي الذي إتخذته الأحداث، والذي لا يخدم مصالحها التجارية في الإيالة، تخلت سلطات الحماية عن الأسلوب المرحلي الذي انتهجته، والذي لم يؤد إلى نتيجة تذكر، وقررت وضع حد لاستعمال النقود التونسية، وسحب الريالات وكسورها من التداول، واعتبار الفرنك الوحدة النقدية الوحيدة المسموح بتداولها في المعاملات التجارية⁶⁵.

ونصّ أمر علي أصدره علي باشا، بتاريخ 25 ذي القعدة 1308 الموافق 1 جويلية 1891، على أن أصل السكة بالعمالة التونسية الفرنك المجزئ إلى مائة سنتيم. وتضرب السكة من الذهب والفضة والنحاس. وتجمع النقود القديمة الرائجة وقتئذ رواجاً رسمياً ممن هي بيده. وينقش على القطع النقدية الجديدة من وجهها الواحد باللغة العربية إسم الباي⁶⁶ وقيمتها من الفرنكات والسنة الهجرية التي ضربت فيها. كما ينقش عليها من الوجه الآخر بالأحرف الفرنسية لفظ Tunisie (تونس) وقيمتها من الفرنكات والسنة المسيحية التي ضربت فيها. ويتم ضرب النقود من ذلك التاريخ فصاعداً بدار السكة بباريس. وحدد القانون قيمة الريال في المعاملات الواقعة مع مصالح الدولة أو بين الأفراد بحساب سنتين سنتيم (0,60 فرنك)⁶⁷.

شرعت سلطات الحماية في إبدال النقود التونسية بالنقود الفرنسية بداية من 15 سبتمبر 1891 "باعتبار سنتين سنتيم (0,60 فرنك) لكل ريال في كل مكاتب القمرك والبريد في مختلف جهات الإيالة، ومكتب القباضة العامة في الحاضرة. وفقدت النقود التونسية من ذهب أو فضة أو نحاس رواجها القانوني بالإيالة في 15 سبتمبر 1892⁶⁸.

خصائص الفرنك التونسي حسب قانون 1 جويلية 1891

المعدن	أصناف القطع النقدية	قدر المعدن الخالص (جزء من ألف)	الوزن بالغرام
ذهب	بوعشرين فرنك	900	6,45
	بوعشرة فرنك	900	3,22
	بوفرانكين	835	10
فضة	بوفرانك واحد	835	5
	بوخمسين (0,50 فرنك)	835	2
	بوعشرة سنتيمات	950	10
نحاس	بوخمسة سنتيمات	40 (قزدير)	5
	بوصنتيمين	10 (توتيا)	2
	بوصنتيم واحد	-	1

وقررت السلطات الإستعمارية وقف تداول نقود "الإتحاد اللاتيني" في الإيالة في موفى أوت 1894. فقد جاء في إعلان لإدارة المال العامة، بتاريخ 8 ماي 1894، أن عملات كل من بلجيكا واليونان وإيطاليا وسويسرا لن تقبل بالصناديق العمومية البلجيكية بالعمالة التونسية بعد تاريخ 24 أوت 1894.⁶⁹

تحمل التونسيون كل الأعباء المالية الناجمة عن فرض الفرنك محل الريال. فقد تكبدت الخزينة التونسية ثمن اقتناء كميات الذهب والفضة من بنك فرنسا لصنع النقود الجديدة، ونفقات صنعها بباريس ونقلها إلى تونس. كما تحملت الخسائر الناجمة عن إهتراء القطع النقدية القديمة أو تلفها. فقد كانت مكاتب القباضة العامة والبريد والقموق ترفض إبدال القطع النقدية التونسية التي إنعدم نقشها بالحك، والقطع المقصوفة، والقطع المطرقة، والقطع المسحوبة، والقطع المثقوبة، والقطع المرصصة، والقطع المبرودة، والقطع المجرحة وما أشبه ذلك.⁷⁰ ولا تقبل سكة مثقوبة أو مثلومة أو ممحاة كتابتها.⁷¹ وأشار المقيم العام ماسيكو إلى أن المبلغ الذي رصد في الميزانية التونسية لعام 1891/1308 لضرب النقود الجديدة ناهز مليون وأربعمائة وخمسين ألف ريال.⁷²

لم توكل سلطات الحماية، ومن ورائها الحكومة الفرنسية، مهمة "إصلاح" النظام النقدي بالإيالة للبنك التونسي الذي أنشأ في 1 أكتوبر 1884، بل أسندت

إمتياز إصدار الأوراق المالية إلى بنك الجزائر، وهو بنك فرنسي خاص وقع تأميمه عام 1946، بتعلة إعتياد التونسيين التعامل بالأوراق المالية التي يصدرها هذا البنك منذ فرض الحماية. مع العلم أن الأوراق المالية التي يصدرها بنك الجزائر ليس لها رواج قانوني في الإيالة التونسية، ويعتبر قبولها قبضا وصرفا من طرف الصناديق العمومية والتجار من قبيل التسامح وغض الطرف من لدن السلطات الإستعمارية.⁷³

وتعتبر وزارة الخارجية الفرنسية أن تعامل التونسيين بالأوراق المالية، التي يصدرها بنك الجزائر، كفيل بتيسير التجارة والمبادلات بين الإيالة التونسية والجزائر، المستعمرة الفرنسية، في حين أن إصدار أوراق مالية خاصة بالإيالة سيجعل تداولها منحصرا داخل الحدود التونسية.⁷⁴

حصل بنك الجزائر عام 1904، بموجب أمر⁷⁵ أصدره محمد الهادي باشا باي، على الإذن بممارسة نشاطه بالإيالة التونسية واسند له إمتياز إصدار أوراق مالية لها رواج قانوني. والتزم البنك في المقابل بتقديم تسبقة مالية لخزينة الباي، ودفع أتاوة سنوية لحكومة الحماية تساوي ثلث ما كان يدفعه البنك للدولة الفرنسية.⁷⁶

بقي النظام النقدي التونسي، إلى حدود سنة 1929، خاضعا للترتيب التي وردت في أمر 1 جويلية 1891. وأصدر أحمد باي، في 2 ماي 1929، أمرا نص على إرساء نظام نقدي جديد. وهو نسخة مطابقة للأصل للنظام النقدي الفرنسي الذي دخل حيز التنفيذ بموجب قانون 26 جوان 1928. وأصبحت النقود التونسية الجديدة مشابهة لمثيلاتها الفرنسية في العيار والوزن والقطر.⁷⁷ وأصبحت النقود الفضية في عام 1939 تحمل عبارة "Tunisie-Protectorat français". وصدر أثر إندلاع الحرب العالمية الثانية أمر نص على فرض رقابة على الصرف.⁷⁸

إختصت الدولة التونسية، بعد تجديد منح إمتياز إصدار الأوراق المالية لبنك الجزائر في أفريل 1946، بحق إصدار قطع نقدية من فئة 20 و 50 و 100 فرنك. وحافظ بنك الجزائر وتونس، وهي التسمية الجديدة منذ 1949، على إمتياز إصدار أوراق مالية بقيمة خمسة آلاف وألف وخمسمائة فرنك. هل تحققت الأهداف التي رسمتها سلطات الحماية في المجال النقدي؟ هل يسرّ تعويض الريال بالفرنك تدفق المنتوجات الفرنسية على الأسواق التونسية؟

III. نتائج تعويض الريال بالفرنك

1. تونس تفقد استقلالها في المجالين النقدي والمالي

فقدت الإيالة التونسية عام 1891 إستقلاليتها النقدية والمالية بعد تعويض الريال بالفرنك الفرنسي. وقد تجسّدت التبعية المطلقة لفرنسا بالخصوص في أن كل القرارات التي تخص النظام النقدي التونسي يتم إتخاذها في باريس. وأصبح الفرنك التونسي عملة تابعة. وباتت قيمته شديدة الارتباط بتغيرات قيمة الفرنك الفرنسي، وأصبحت الإيالة تنتمي لمنطقة الفرنك شأنها شأن بقية المستعمرات الفرنسية. ولا تملك الحكومة التونسية أية سلطة أو نظر على النقود التي تصدر باسمها. فالمساهمة المحدودة التي منحت لها في رأسمال بنك الجزائر وتونس عام 1949، ليست بطبيعتها كفيلة بتغيير ميزان القوى نظرا إلى أن رؤوس الأموال الفرنسية تملك أغلبية أسهم البنك. كما ينطوي إنتماء الإيالة إلى منطقة الفرنك على خضوع تونس لنظام دقيق للصراف والتجارة الخارجية. ويعتبر هذا الإنتماء عاملا مساعدا على إذعان البلاد الكلّي للإدارة السياسية الفرنسية⁷⁹. فقد أصبح النظام النقدي التونسي مجرد إمتداد للنظام النقدي الفرنسي.

2. خدمة المصالح التجارية الفرنسية في الإيالة

سمح فرض الفرنك في المجال التجاري بتحقيق جملة من المكاسب الإقتصادية عامة والتجارية خاصة. فقد أصبح الفرنك العملة الوحيدة التي لها رواج قانوني وتبعاً لذلك، لم يعد الريال و عملات الإتحاد اللاتيني تقبل في المعاملات التجارية. ووضع حدّ لمعاليم الوساطة التي كان يتقاضاها الصيارفة عند إجراء عمليات الصرف الناجمة عن تعدّد العملات المستعملة في المعاملات التجارية. فقد سحبت سلطات الحماية الريال وكذلك نقود الدول الأوروبية من التداول وخاصة الليرة الإيطالية التي كانت تستعمل على نطاق واسع.

3. ربط الإقتصاد التونسي بالإقتصاد الرأسمالي الفرنسي

أعطى توحيد النظام النقدي دفعا قويا للمبادلات التجارية بين البلدين، ووضع حدّا للعجز التجاري الذي كانت تعاني منه فرنسا في تجارتها مع تونس

بسبب ضعف الفرنك عند صرفه بالريال. وقد مكّن فرض الفرنك التجار الفرنسيين من نقل أرباحهم إلى "الوطن الأم" دون تكبد خسائر ناجمة عن عمليات الصرف. وحقق "الإصلاح النقدي" ربط الإقتصاد التونسي بالإقتصاد الرأسمالي الفرنسي. ووفر أحد الشروط الضرورية لتنمية المؤسسات الرأسمالية التجارية الفرنسية وتيسير تدفق المنتجات الفرنسية بالأسواق التونسية. وفي المقابل أصبح الإقتصاد التونسي تابعا للإقتصاد الرأسمالي الفرنسي، وتحت تأثير الأزمات والتقلّبات التي يتعرض لها. ونظرا لهشاشة إقتصاد الإيالة فإنه معرض قبل غيره لتحمل تبعات تأزم الأوضاع الإقتصادية الفرنسية.

الخاتمة

لم يتغيّر الوضع مباشرة إثر نيل تونس إستقلالها. فقد عملت الدولة الفتية المستقلة على اتباع تمشي مرحلي لوضع حدّ لتبعيتها النقدية والمالية واستعادة سيادتها على نظامها النقدي والمالي. تتجاوز دراسة تفاصيل الظرفية السياسية والإقتصادية التي أدّت إلى هذه النتيجة حدود دراستنا، وقد تناولت مؤلفات إقتصادية قيّمة بالدرس المراحل السياسية والتقنية لانتقال البلاد من التبعية إلى السيادة النقدية والمالية. وسنذكر، باقتضاب شديد، أهم المراحل التي قطعتها تونس لاستعادة السيطرة على نظامها النقدي.

بدأت الخطوة الأولى بتأسيس بنك مركزي تونسي في 19 سبتمبر 1958، وهو مؤسسة عمومية مقرها بالحاضرة، وتملك الدولة التونسية رأسمالها. وللبنك المركزي وظائف متعدّدة من بينها إصدار النقود والأوراق المالية، ومراقبة تداول العملة والمتاجرة في العملات الأجنبية، وإجراء عمليات الحسم واحتكار عمليات الصرف مع الخارج... وكانت الخطوة الثانية إنشاء عملة وطنية وهي الدينار، بموجب قانون 18 أكتوبر 1958. فضلا عن دوره الإقتصادي والتجاري، فإن إمتلاك عملة وطنية له مدلول سياسي. تمّ وضع حدّ لارتباط الدينار بالفرنك في أعقاب تخفيض قيمة العملة الفرنسية يوم 28 ديسمبر 1958. وبموجب الاتفاقيات التونسية الفرنسية المبرمة في 5 سبتمبر 1959، خرجت تونس من منطقة الفرنك ومن الإتحاد القمري مع فرنسا.

وضعت جملة هذه المبادرات الأساسية حدّا لتبعية العملة التونسية للفرنك، وحصلت البلاد على إستقلالية نقدية ومالية ضرورية لبناء إقتصاد وطني بمنأى عن كلّ تبعية لأي جهة أجنبية.

الهوامش

1. الرائد التونسي، 10 جمادى الثانية 1295 الموافق 12 جوان 1878.
2. حول تعريف النقود وتطورها عبر المراحل التاريخية، أنظر : Mongi Mokadem, *Economie monétaire, mécanismes, politique et théories*, pub. de l'Imp. Officielle de la Rép. Tunisienne, 2002, pp. 11-26.
3. سعيد الخضري، الاقتصاد النقدي والمصرفي... مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، 1990 ص. 13-15.
4. المصدر ذاته، ص. 18.
5. أنظر مقالنا "النظام النقدي في تونس في القرنين الثامن والتاسع عشر : مدخل لدراسة أحد مؤشرات إقتصاد الإيالة التونسية (1740-1891)"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، العدد الأول والثاني، جانفي 1990، ص. 215-233.
6. أ.وت، دفاتر المجابي، أرقام 3، 103، 2339... وبها معطيات عن العملات التي يتم بواسطتها دفع الضرائب وإنفاق مصاريف الدولة في عدة أوجه.
7. M.H. Chérif « Introduction de la piastre espagnole dans la Régence de Tunis au début du XVII^e siècle », *Cahiers de Tunisie*, 61-62, 1968, p. 45 et ss.
8. Farrugia de candia, « Monnaies Husseinites », *Revue Tunisienne*, 22, 1935, p. 15.
9. علي باشا باي (1759-1777) هو أول من ضرب سكة الذهب المسماة بالمحسوب وضرب أنصافه. وصرف هذا المحسوب أربعة ريالات ونصف فضة. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 2، ص. 208. وأشار شارل كوبيزول أن قيمة المحبوب تساوي، عام 1867، سبعة ريالات.
10. Ch. Cubisol, « Notices abrégées sur la Régence de Tunis », *op. cit.*, p. 60.
11. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 1، ص. 24.
12. K. Chater, « Dépendance et mutations précoloniales », *op. cit.*, p. 300.
13. أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 98، ملف 177، وثيقة 31 : مراسلات القناصل والوزراء والقياد في شأن السكة المزيقة.
14. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 3، ص. 198.
15. المصدر ذاته، ج. 4، ص. 160.
16. بدأت دار المال في العمل في أوائل أوت 1847، وقد عين أحمد باي محمود بن عياد وكيلًا، وجعل الوزير مصطفى خزنة دار ناظرًا عليها.
17. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 4، ص. 227.
18. أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 98، ملف 172، وثيقة 1 - 8.
19. صار بورربع ريال ثمن ريال، وبوستة صار خروبة، وبوثلاثة نواصر صار ناصري ونصف، والناصرى صار فلسا والفلس صار نصف فلس.
20. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 4، ص. 281.
21. أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 97، ملف 160، وثيقة 2، 3 : نوازل تتعلق ببخس السكة التونسية من عام 1851 إلى 1878.
22. يعتبر تكليف محمد الصادق باي صانع من صنّاع النحاس الفرنسيين بضرب النقود التونسية سابقة ذات معنى، فقد دأب أسلافه على ضربها بدار السكة بالحاضرة.
23. E. Pellissier, « Description de la Régence de Tunis », *op. cit.*, p. 369.
24. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 6، ص. 86.
25. المصدر ذاته، ص. 89.

25. المصدر ذاته، ص. 91.
26. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 6، ص. 95.
27. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار... ص. 204.
28. رسالة من محمد الصادق باي إلى أحمد زروق عامل الساحل، الرائد التونسي، 20 ديسمبر 1866.
29. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 6، ص. 101.
30. الرائد التونسي، 27 ديسمبر 1866.
31. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 6، ص. 88.
32. أنظر معلومات ضافية حول مبالغ القروض وشروطها المجفعة، والبنوك الفرنسية المانحة... J. Ganiage, « Les origines du protectorat », *op. cit.*, p. 99 et ss.
33. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار... ص. 205.
34. أنظر حول ملاسبات تأسيس الكمسيون المالي، ووظائفه، وأهدافه... ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 6، ص. 135.
35. تناولت العديد من المؤلفات القيمة بالتحليل والدرس مختلف جوانب شخصية الوزير خير الدين واستعرضت مبادراته الإصلاحية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. أنظر : - ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 6، ص. 11، 135، 137... - محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار... ص. 221... - أحمد عبدالسلام، المؤرخون التونسيون، ص. 368 وما بعدها.
- علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية التونسية (1904-1934)، تعريب عبد الحميد الشابي، بيت الحكمة، تونس، 1999، ص. 35، 55، 82... - الهادي التيمومي، الإستعمار الرأسمالي، ج 1، ص. 240-250.
- خير الدين التونسي، أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، بيت الحكمة، تونس، 1990.
- M. Smida, *Khéreddine ministre réformateur (1873-1877)*, M.T.E., Tunis, 1970.
- M.S. Mzali et J. Pignon, *Khéreddine homme d'Etat : mémoires*, M.T.E., Tunis, 1971.
- G.S. Van Krieken, *Khayral-din et la Tunisie (1850-1881)*, Leiden, Brill, 1976.
- Bechir Tlili, « Khéreddine, réformateur et homme d'Etat tunisien et ottoman », *Les Africains*, tome 8, Paris, Ed. Jeune Afrique, 1978.
36. رسالة من الوزير الأكبر خير الدين إلى عامل الساحل، 9 شعبان 1291 الموافق 20 سبتمبر 1874، الرائد التونسي 4 أكتوبر 1874.
37. مكتوب من الوزير خير الدين، بتاريخ 6 ربيع الأنور 1293 الموافق 1 أفريل 1876. أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 97، ملف 162، وثيقة 4.
38. المصدر ذاته، وثيقة 5.
39. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار... ص. 260.
40. أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 97، ملف 162 وبه مكاتيب في منع إخراج السكة التونسية خارج المملكة.
41. حافظت النقود من فئة بومائة ريال وبوخمسين ريال وبخمس عشرة ريال ذهبًا على قيمتها ووقع الحط من قيمة القطع النقدية من فئة بوعشرة وبخمس عشرة ريالات ذهبًا وبأربعة وبوثلثة وبوريالين وبوريال فضة بنسب مختلفة.
42. الرائد التونسي، 3 جمادى الثانية 1295 الموافق 5 جوان 1878.
43. Pellissier, « Description de la Régence de Tunis », *op. cit.*, p. 369.
44. Ch. Cubisol, « Notices abrégées sur la Régence de Tunis », *op. cit.*, p. 59.

45. الراءد التونسي، 28 ربيع الثاني 1295 الموافق 1 ماي 1878.
46. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 2، وثيقة 27.
47. Note concernant la circulation monétaire en Tunisie du 5 janvier 1887 adressée au Ministère des Affaires Etrangères par le Ministre des Finances. Archives des A.E. (monnaies, banques, crédit foncier), tome I, oct. 1880 – mars 1887
- Cf. Carmel Sammut, « L'installation du protectorat français et la réforme du système monétaire tunisien, d'après les Archives du Quai d'Orsay-Paris », Revue d'Histoire Maghrébine, 4, 1975, p. 184
48. Lettre du Résident général de France à Tunis au Ministère des A.E., 12 sept. 1888
- A.E. (Monnaies, Banques, Crédit foncier), tome II, avril 1887 – janvier 1889.
49. تأسس الاتحاد اللاتيني بموجب إتفاقية 6 نوفمبر 1885.
50. الراءد التونسي، 26 جويلية 1888.
51. Byron D. Cannon, « Tunisian monetary adjustments and the Union latine (1872-1894) », Revue d'Histoire Maghrébine, 2, 1974, pp. 107-115
52. C. Sammut, « L'installation du protectorat... », *op. cit.*, p. 191.
53. الراءد التونسي، 1 ربيع الأول 1306 الموافق 5 نوفمبر 1888.
54. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 98، ملف 178، وثائق 45، 46، 48.
- I.S.H.M.N., Min. Rel. Ext., série Tunisie 1885-1916, carton NS 416 (bobine 271), dossier 1
55. الزهرة، 7 ربيع الأنور 1308 الموافق 20 أكتوبر 1890.
56. الحاضرة، 10 رجب 1306 الموافق 12 مارس 1889. "النقود" مقال لعلي بوشوشة.
57. الراءد التونسي، 12 صفر الخير 1308 الموافق 25 سبتمبر 1890.
58. رسالة من حجرة التجارة إلى المقيم العام، 13 مارس 1889. أنظر :
- C. Sammut, « L'impérialisme capitaliste français », *op. cit.*, p. 84
59. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 1، وثيقة 16.
60. *Le Petit Journal*, 12 septembre 1890
61. لمعرفة مضمون القانون ونتائجه، أنظر الفصل الخاص بالنظام القمري.
62. حديث خص به المقيم العام ماسيكو صحيفة الفيغارو (Le Figaro) الفرنسية أوردت جريدة الزهرة مقتطفات منه. أنظر الزهرة، 7 ربيع الأنوار 1308 الموافق 20 أكتوبر 1890.
63. C. Sammut, « L'impérialisme capitaliste français », *op. cit.*, p. 85.
64. الزهرة، 20 أكتوبر 1890.
65. Min. A.E. (Monnaies, banques, crédit), tome III, févr. 1889 – oct. 1890.
- Note sur la réforme monétaire
66. يهدف نقش إسم باي تونس على أحد وجهي الفرنك المتداول في الإيالة إيهام الأهالي بأن الباي لا يزال يملك سلطة إصدار النقود حتى يقبلوا على استعمال الفرنك الذي أصدرته سلطات الحماية على أساس أنه عملة تونسية.
67. الراءد التونسي، 3 ذي الحجة 1308 الموافق 9 جويلية 1891.
68. الراءد التونسي، 27 رجب 1309 الموافق 25 فيفري 1892.
69. المصدر ذاته، 6 ذي القعدة 1311 الموافق 11 ماي 1894.
70. الراءد التونسي، 11 ماي 1894.
71. الحشايشي، العادات...، ص. 285.

72. الزهرة، 20 أكتوبر 1890.
73. رسالة من المقيم العام ماسيكو إلى وزير الخارجية، 28 أفريل 1890.
74. مذكرة من وزير التجارة إلى وزير الشؤون الخارجية، 9 فيفري 1885. أنظر :
- C. Sammut, « L'installation du protectorat », *op. cit.*, p. 191
75. أمر 8 جانفي 1904.
76. Farrugia de Candia, « Monnaies Husseinites », *Revue Tunisienne*, 49, 1942, p. 179
77. لتمييزها عن نظيراتها الفرنسية، نقش على النقود التونسية، من جهة قيمتها بالفرنك وسنة ضربها بالتقويم الهجري باللغة العربية، وفي الجهة الأخرى كلمة "Tunisie" وقيمته بالفرنك وتاريخ ضربها بالتقويم الميلادي باللغة الفرنسية.
78. أمر 10 سبتمبر 1939.
- Pierre Signoles, *L'espace tunisien : capitale et Etat-Région*. Tours, 1985, p. 491.

الفصل الثاني

النظام الجبائي الإستعماري خدم المصالح التجارية الفرنسية

المقدمة

نشأت ضرورة فرض أداءات على الأنشطة الإنسانية من تجارة وصناعة وغيرها لفائدة الدولة في الوقت ذاته الذي شهد ظهور مفهوم الحكم. فقد منحت الجماعات المنظمة، منذ بداية وجودها، للسلطة المركزية أعباء سيادة من ضمنها إيجاد موارد ملائمة عينية أو نقدية للإستجابة لحاجيات السكان وتوفير المرافق الضرورية.

تتسم إدارة الأموال العمومية في تونس في منتصف القرن التاسع عشر بالفوضى. وكانت مداخيل الجباية تصرف لسدّ حاجيات الباي وبلاطه. وكان كبار أعيان الدولة من وزراء وعمّال ومشائخ وكواهي وخلفاوات وغيرهم يقتطعون مبالغ مالية قبل أن تصل إلى صناديق الدولة. استهدفت الأموال العمومية بصفة تكاد تكون دورية، لعمليات اختلاس ونهب تمثلت في هروب القائمين عليها وبحوزتهم مبالغ مالية طائلة وبعض الملفات المشبوهة. ففي عام 1852 هرب محمود بن عياد ملتزم مؤونة وملبس العساكر إلى فرنسا، وحصل على الجنسية الفرنسية، وحمل معه مبالغ مالية أدّت إلى توقّف دار المال عن صرف الرسوم المالية لعدم وجود المال الناضّ بها¹. وفي سنة 1864 هرب اليهودي نسيم شمامة قابض أموال الدولة ومدير المال حاملا معه حوالي 20 مليون فرنك واستقرّ في باريس ثم القرن².

كانت مداخيل الدولة التونسية متأتية، بصفة رئيسية، من أداءات متعدّدة موظّفة على الأشخاص، والمنتجات الفلاحية والحرفية، والنشاط التجاري.

3. إدارة الأداءات المختلفة

صدر في الثاني من شهر أكتوبر 1884 أمر بإبطال اللجنة المالية الدولية (الكمسيون المالي)، وكذلك إدارة المداخل المعطاة للدين^١. وأصدر مدير المال بالدولة التونسية ترتيباً ينص على إحداث إدارة الأداءات المختلفة. وهي مكلفة، نيابة عن مدير المال، بإدارة جميع الأداءات المعروفة بالمحصولات والإختصاصات والإمتيازات التي احتفظت بها الدولة مثل زراعة الدخان وخدمته وبيعه واستخراج الملح وخدمته وبيعه وخدمة الجبس وبيعه وبيع البارود للمقاطع والصيد وإدارة دار الجلد^٢ حين يعود تصرفها للدولة. وعهد إليها بإدارة الأداءات والمحاصيل والمداخل الآتي بيانها واستخلاصها وهي : معلوم التنبري، وخروبة بيع الأملاك، وخروبة الأكرية الراجعة للدولة، والأداء على النعمة (الحبوب والبقول) بالأبواب والرحب داخل فيه معلوم الكيالة، والمعلوم الذي يؤخذ من منح المعادن، وكراء البراكات والمخازن في الرحب والأسواق العمومية باستثناء براح فندق الزيت بالحاضرة ومخازنه، وكراء خواصر معاصر الدولة، والموازين، والمعلوم على خدمة الجير والياجور (الآجر) وبيعه بالحاضرة، ومعلوم خيط الفضة وطابع الذهب، ومعلوم الصرافية، ومعلوم خدمة طبخ الصابون، وخدمة المقطرات، وفندق البياض (الفحم) بالحاضرة، وبطان الشاشية، والأداء الموظف على بيع الصوف مما لم يكن من مشمولات دار الجلد، وقيمة الغرامات والعقوبات المتعلقة بخدمة الأداءات^٣...

وكانت مسألة إصلاح النظام الجبائي وتعصيره وتحسين مردوديته على رأس قائمة أولويات اللجنة المالية الدولية ورئيسها خير الدين. وسنركز في دراستنا على الأداءات والمعالم الموظفة على التجار والتجارة والمبادلات دون سواها.

II. الأداءات الموظفة على التجار والمعاملات التجارية : عينية ونقدية

1. الأداءات المباشرة

— المجبي : أداء سنوي شخصي موظف على الرقبة يؤديه كل تونسي بلغ السن المطلوب، باستثناء الجنود والطلبة ورجال الدين وأعوان الدولة والعجز. وكان التجار يؤدون المجبي كغيرهم من الأهالي. وضريبة المجبي، في الأصل، أداء أقره محمد باي في شهر جوان 1856 سماه "الإعانة" ومقداره ستة وثلاثون

وكان النظام الجبائي التونسي في الفترة قيد الدراسة يعتمد على ضرائب مباشرة وأخرى غير مباشرة. وقد حافظت سلطات الحماية على جلّ الضرائب الموظفة على التجار والتجارة. وكان التجار يخضعون لنظام جبائي مزدوج. فهم يدفعون أداءات شخصية مثلهم مثل بقية أفراد المجتمع، ويؤدون ضرائب خصوصية على نشاطهم التجاري. وقبل استعراض مختلف الأداءات التي يؤديها التجار، وتأثيراتها السلبية على التجارة الأهلية، سنتعرف على الهيئات المكلفة باستخلاص الأداءات. ما هي تركيبتها؟ ما هو دورها الجبائي؟

I. الهيئات المكلفة باستخلاص الأداءات

1. اللجنة المالية الدولية (الكمسيون المالي)

أسفرت سياسة محمد الصادق باي الخرقاء، التي تميّزت بالإسراف وسوء التدبير، عن دخول البلاد، منذ 1862، في دوامة الاقتراض من البنوك الأجنبية بعد نضوب مصادر التمويل الداخلية. وبلغ مجموع الديون التونسية سنة 1869 أكثر من 150 مليوناً من الفرنكات. وعجزت حكومة الباي عن تسديد أصل الدين وفائضه، ودفع جريات موظفيها كمرتبات العساكر وما شاكلها^٤. ولما كثرت تشكّيات أرباب الديون الأجانب، فرضت كل من فرنسا وإيطاليا وأنقلترا لجنة مالية دولية وكلفتها بمراقبة مالية الحكومة التونسية وحفظ حقوق أرباب الدين من الأجانب. وكانت مهمتها قبض مداخل الإيالة من غير استثناء وتخصيص الجزء الأكبر منها لتسديد الديون. وعيّن خير الدين رئيساً لها ثم أسند إليه بعد مدة قصيرة منصب وزير مباشر، وهي خطة أحدثت لتمكينه من تنفيذ ما يقرره الكمسيون المالي.

2. إدارة المال العامة

بعد غزو البلاد عام 1881، قامت الدولة الحامية بتوحيد الدين التونسي، وجعلته تحت ضمانتها، وتولّت الإشراف على مداخل الدولة التونسية ومصاريفها. ومنعت محمد الصادق باي من الاقتراض دون موافقة الحكومة الفرنسية. وكلفت سلطات الحماية إدارة المال العامة، التي أحدثتها عام 1882^٥، بالإشراف على سائر أمور الدخل والخرج وعموم خدمات المحاسبات بأي إدارة كانت وبأي وجه كان^٦. وباتت جباية الأداءات بأنواعها من إختصاص إدارة المال العامة.

ريالا في السنة. وأبطل جميع ما كان يفرض من الأداءات على الأهالي⁹ عدا أعشار الحبوب والزيت وقانون الزيتون والنخيل وديات القتلى. ويؤدي ضريبة الإعانة كل ذكر بالغ "من أهل الخيام والمداشر والقرى والبلدان (...)" عدا نواب الشريعة من قضاة ومفتيين¹⁰.

واستثنى من دفع الضريبة الشخصية أهالي المدن الكبرى، ومن بينهم التجار، القاطنين في حاضرة تونس والقيروان وسوسة والمنستير وصفاقس. واعتبر أن ما تدفعه هذه المدن من اللزم وغيرها أكثر من هذه الإعانة "لأن المدن مناخ البضائع والرحال وموضع ثمرات الصناعة والإنتحال (...)" هذا في أهلها أصالة، أما الوافد عليها فحكمه حكم بلده أو قبيلته، ولا أثر لسكنى المدينة في نسبته¹¹.

وكان العمال والمشايخ المباشرين لاستخلاص أداء الإعانة يتقاضون مرتبات حتى لا تمتد أيديهم لأخذ شيء من الأهالي زيادة على المقدار المقرر. إلا أنهم كانوا "يخلصون من الناس أكثر من الستة والثلاثون ويأخذون الزائد لأنفسهم"¹².

وقرّر محمد الصادق باي، لتجاوز الأزمة المالية الخانقة التي تردت فيها الإيالة، في أواخر عام 1863، تضعيف الإعانة من 36 إلى 72 ريالا، ومطالبة سكان المدن الخمسة التي كانت معفاة بدفع الإعانة المضاعفة. وفي شهر أفريل 1864 جاهرت القبائل برفض دفع الضريبة وكانت الشرارة الأولى لثورة عارمة عمّت أرجاء البلاد.

وفي شهر ذي القعدة عام 1283 / أفريل 1867، ظهر لمحمد الصادق باي التخلي عن أداء الإعانة، وتغيير طريقة استخلاص الضريبة الشخصية بتوظيف الأداء على قدر المكاسب، وعدم مطالبة المعدم بشيء¹³. وكان مقدار الأداء الشخصي المحدث أدناه خمسة وعشرون ريالا وأقصاه ألف ريال في السنة دون ما يؤديه من الأعشار على الحبوب والزيت والأداءات الموظفة على ما يباع. ولما كان هذا الأداء على المكاسب، شرع المأمورون بالخلاص في بيع الحبوب والأنعام والمواشي "حتى أذاقوا أصحابها لباس الجوع".

إثر شروع اللجنة المالية الدولية في طور العمل في شهر سبتمبر 1869، أصدر محمد الصادق باي في بداية شهر أكتوبر ظهيرا تضمن تخفيف أداء المجبى من إثنين وسبعين ريالا على الرقبة إلى أربعين ريالا في كل عام "لا يستثنى إلا العاجز على التكسب ببدنه" على أن يقع التدرج في أدائه مدة أربعة سنوات. يؤدي الفرد خمسة وعشرين ريالا عام 1869، ثم ثلاثين في السنة التي تليه، ثم خمسة وثلاثين في العام الذي يعقبها، ثم يبلغ مقداره أربعين ريالا في العام الرابع.

ونص القانون على الإبقاء على الأداءات الموظفة على الحبوب والنخيل والجافة والزيت، كالأعشار وقانون الزيتون والنخيل وديات القتلى، وتخصيص ستة ريال في المائة للعمال والمشايخ الذين يباشرون استخلاص المجبى، أربعة منها للعامل وريالين للشيخ تعطى لهم من المال المستخلص على قدر ما استخلصوه ولا تؤخذ من الأهالي¹⁴.

تواصل تخفيض مقدار المجبى بعد فرض الحماية الفرنسية. فقد نص أمر علي صدر في شهر ديسمبر 1892 على الحط من ضريبة المجبى من أربعة وعشرين فرنكا إلى عشرين فرنكا، على أن يجري العمل به من مجبى 1894¹⁵. وأضيف للعشرين فرنك المذكورة سنة 1903، أداء تكميلي قدره ثلاثة فرنكات عوض السخرة أو أداء الطرقات الذي كان خدمة أربعة أيام على كل رجل ويومين على كل عربة أو دابة سرج أو جرّ أو حمل¹⁶. ويضاف إلى الأصليين المتقدمين للذين جملتها 23 فرنكا مبلغا قدره 2,30 فرنك راجع للعمال والمشايخ مقابل مباشرتهم لاستخلاص الأداء، والقباضة وقدرها واحد في المائة، ومعلوم تامير التوصيل 0,20 فرنك فتصير الجملة 25,85 فرنك¹⁷.

وتساءلت جريدة الحاضرة عن الأسباب الكامنة وراء ثقل أداء المجبى وسوء توزيعه وفرضه على الفئات الضعيفة واستثناء سكان المدن الكبرى من دفع الأداء الشخصي. وكتبت بالخصوص "ما الوجه في تخصيصها بالمكتفى والمحتاج وإعفاء الغني منها، واستخلاصها على جهات دون أخرى. فالمجبى لا تشمل إلا الفلاح أو الخدام الذي لا يكسب قوت يومه إلا بشق الأنفس وهي مطروحة على واسع الأرزاق مستكمل الرفاهية (...)" ومن مدن المملكة أيضا من اقتضى نظر من تقدّم من أرباب الحل والعقد إعفاءها لأسباب شتى إنتحلوها من مخيلاتهم الخامدة. فأعفيت القيروان لداعي قبر سيدنا عقبة، وتعطيرها ببركة الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك صفاقس وسوسة بدعوى أن الوجهاء من أهلها يلتزمون بنفقات الضيوف من رجال الدولة¹⁸.

وتساءل عبدالرحمن الصنادلي مدير جريدة الزهرة في معرض حديثه عن مساواة جميع السكان أمام الجباية قائلا "...لماذا لا تطرح أئقال المجبى على عاتق العربي الفقير ليسوى بينه وبين أرباب الملايين الراتعين في خيرات البلاد (...)" ولأي شيء يؤخذ الأداء الفادح ممن يشوون اللحم والكبد ويبيعون الفول والحمص المسلوق وهم لا يملكون غير قدر وكانون أو أحدهما ويعفى منه ذوو المطابخ الكبرى والأوتيلات الشاهقة العظمى الذين يبيعون بآلاف الفرنكات¹⁹.

إجحاف العمال ومن التطفيف حتى أن الفلاح في سنة الجذب يبيع المواشي وآلات الفلاحة ولا يكاد يخلص مغرمها المسمى بالعشر²³. أما البدو الرحل والقبائل التي تقطن مناطق نائية فإنهم يؤدون العشر نقدا.

وجاء في ظهير أصدره محمد الصادق باي في شهر أكتوبر 1869²⁴ أن كل ماشية يدفع عشرها نعمة (حبوب) تؤدي عشر مكايل²⁵: خمس مكايل قمح ومثلها شعير مع التدرج في دفعها مدة أربعة أعوام²⁶. ويدفع الفلاح كذلك مصروف الرابطة. أما الماشية التي يدفع عشرها نقدا، يؤدي صاحبها خمسين ريالاً على أن يقع التدرج في دفع المبلغ مدة أربع سنوات²⁷. ويدفع كذلك ريالين على كل ماشية للشيخ المكلف باستخلاص الأداء.

وبعد فرض الفرنك محلّ الريال، قرّر المقيم العام شارل روفيني وضع حدّ للإمكانية التي كانت متاحة للمطلوبين في البلدان التي تؤدي عشرها حبوباً أن يخلصوا نقداً أو عينا. وأصبح العشر بداية من 2 جويلية 1894 أداء نقدياً يؤدي بالقيمة التي تعيّن سلطات الحماية لكل عام. وحددت هذه الأخيرة مقدار عشر عام 1894 بالجهات التي كان يدفع بها حبوباً، بسعر خمسة فرنكات عن وية القمح الواحدة، وفرنكين عن وية الشعير²⁸. وحدد السعر الذي يستخلص به عشر عام 1898 في الجهات التي تؤدي عشرها حبوباً بـ 15 فرنك للهكتولتر قمح و 7,5 فرنك للهكتولتر شعير²⁹. وبصفة عامة كان السعر الذي يستخلص به عشر الحبوب يتغير من سنة إلى أخرى. وأصبح عشر الحبوب، بعد الحرب العالمية الأولى، ضريبة على دخل الفلاحين على أساس 7,60 فرنك لهكتار القمح والبقول الجافة، و 4,15 فرنك لهكتار الشعير والعلف³⁰.

— قانون الزيتون: أداء نقدي وظّف على أصول الزيتون بالساحل يؤديه المالك في كل عام أثمر أو لم يثمر. وكان أحمد باي أبطل، في جويلية 1840، عشر الزيت لما فيه من عسف وكلاء الأعشار في اختيار الجيد الصافي، والتطفيف الذي لا يقف عند حدّ وأبدله بقانون الزيتون. ويؤدي صنف العال على الشجرة ربع ريال وأحد عشر ناصرياً والمتوسط يؤدي عوده ربع ريال وخمسة نواصر والسافل يؤدي إثني عشر ناصرياً. وفي عام 1851/1267 رتب أحمد باي قانوناً على الزيتون والمراجع بصفاقس وقراها يؤديه المالك أخصب أم أجذب³¹. وفي سنة 1866/1283، ألجأت الضائقة المالية محمد الصادق باي إلى عمل قانون على زيتون بلدان الوطن القبلي. فقد جعل على الأصل الواحد من الزيتون ثمانية نواصر من غير تنويع إلى كبير ووسط وصغير³². وفرض على الأصل الواحد من زيتون نفزاة نصف ريال.

وعادت الحاضرة من جديد لبيان أسباب استثناء سكان مدن تونس والقيروان وسوسة والمنستير وصفاقس من أداء المجبي، وكتبت يظهر أن السبب في استثناء المدن من الإعانة لأن هذا الأداء جعل عوض آداءات لم تكن تؤديها المدن المشار إليها بل حسبها الأداء على المكاسب كالأعشار والقوانين والمبيعات الموظف عليها الأداء للمحصولات ولدار الجلد. وما يحصل من مداخيل ما ذكر بالمدن أكثر من الإعانة وذلك لأن أهلها يؤدون على جميع ما يدخل إليها ويبيع بها مثل الحبوب والخضر والفحم والحطب والزيت والسمن واللحم. أما المداشر وأهل الخيام فإن ما يأكلونه من القمح ويعلفون به حيواناتهم من الشعير والتبن والحشيش غالبه من صابتهم فلا يؤدون عليه شيئاً وكذلك سائر المرافق التي ينتفعون بها من مكاسبهم³³.

إن تحليل موقف الحاضرة من هذه المسألة يبرز تناقضاً. فهي تعارض استثناء الفئات واسعة الأرزاق مستكملة الرفاهية وكذلك المدن المعتبرة من دفع المجبي، ثم تبرره متغاضية عن حالة سكان المداشر وأهل الخيام في سنوات الجفاف والعسر.

أبطلت سلطات الحماية سنة 1913 الأداء على الرقبة المعروف بالمجبي وأحدث مكانه أداء الإسطيان³⁴. وهو أداء شخصي (Impôt personnel) قدره عشرة فرنكات سنوياً، يؤديه كل ذكر تجاوز سنّه 20 سنة يقطن الإيالة التونسية مهما كانت جنسيته من غير تمييز بين الجهات. ولا يستثنى من الأداء المذكور إلا الجنود والضباط في الجيوش الفرنسية. وبدأ العمل بالضريبة الجديدة بداية من غرة جانفي 1914³⁵. وبلغ قدرها 15 فرنكاً في جانفي 1922³⁶. ويضاف إلى الأداء الأصلي معالم إضافية للعمال والمشايخ المكلفين باستخلاص أداء الإسطيان.

— العشر: أداء عيني على الحبوب (قمح وشعير). كان يؤدي في الأصل باعتباره زكاة مكاسب حسب حجم المحصول. إلا أن اختلافه من سنة إلى أخرى جعل مداخيل العشر متذبذبة، وتكاد تنعدم في سنوات الجفاف في وقت كانت فيه الفئة الحاكمة في أشد الحاجة إليه. وفي عهد محمد باي، أصبحت أعشار الحبوب تؤدي على أساس المساحة المزروعة مهما كان محصولها. وتؤدي كل ماشية³⁷ وقع بذرها ربع قفيز³⁸ من القمح ومثله من الشعير. ومن بذر نصف ماشية يؤدي نصف ما على الماشية. ويتمّ خزن الحبوب بالرابطة بالحاضرة وتبيعها الحكومة. وكان هذا الأداء مسلطاً أساساً على الفلاحين الصغار بسهول وادي مجردة والشمال الغربي والمناطق المحيطة بالحاضرة، في حين كانت الملكيات الكبرى التي كانت بحوزة أعيان الدولة مستثناة عملياً منه. وكان الفلاحون يعانون من

يذكر ويكون مآله الفقر والخصاصة. في حين إذا كان الأداء من عين الغلة فإن المالك يكون غير مجبر على التداين بفوائض مشطّة أو بيع زيتيه بأبخس الأثمان. وقد وصف ابن أبي الضياف النتائج المدمرة لقانون الزيتون بقوله "وضاعت الشجرة المباركة (...)" بهذا القانون وإجحافه³⁶.

وفي سنة 1920 أصبح قانون الزيتون ضريبة على دخل أصحاب أشجار الزيتون والنخيل. وبلغ مقدار الأداء نسبة 10,30 % من الدخل السنوي لمالكي غابات الزياتين الموجودة شمال الإيالة. وفي بقية جهات الإيالة وظّف على كل شجرة زيتون وكل نخلة معلوم موحد يزيد حسب أصناف تعتمد جودة الثمار وكثرتة.

— قانون المراجع: رتب أحمد باي قانون على المراجع بصفاقس وقراها في شهر جانفي 1851. ثم عمم الأداء على مراجع الوطن القبلي. ويتعلق الأمر بأداء نقدي موظّف على البساتين المروية بأعمال صفاقس والوطن القبلي. وقد وظّف على المراجع الواحد من النوع العالي ريالان وربيع، وعلى الوسط ريال واحد وثمان ريال وعلى النوع السفلي عشر خراب (نوفمبر 1869)³⁷. وتحدد قيمة الأداء، بعد الحرب العالمية الأولى حسب المساحة القابلة للفلح وتختلف، تبعا لذلك، بحسب طبيعة وخصوبة الأرض³⁸.

— أداء على الماشية: كانت الماشية معفاة من أي ضريبة مباشرة حتى نهاية الحرب العالمية الأولى. وقررت سلطات الحماية، بموجب أمر صدر في 21 ديسمبر 1918، فرض ضريبة سنوية على الماشية تتراوح قيمتها بين 0,15 فرنك وثلاثة فرنكات على كل رأس حسب أصناف الحيوانات إنطلاقا من فاتح جانفي 1919³⁹.

— أداء الباتيندة: ضريبة المهن التجارية والصناعية المعروفة بالباتيندة يؤديها التجار وأرباب الصناعة أفرادا أو شركات. ويحسب مقدار الأداء على أساس الربح الصافي للذوات المادية والمعنوية التي لا يلزمها التشريع على دفع أداءات أخرى لفائدة الدولة أو الجماعات العمومية. وقد حدد أمر 31 ديسمبر 1917 مقدار أداء الباتيندة بـ 2 % من الربح الصافي. ورفع إلى 3 % ابتداء من فاتح جانفي 1920⁴⁰.

رتبت مصالح الجبائية التجار والصناعيين إلى أصناف حسب أهمية الأرباح. وحددت أداء الباتيندة بنسبة 7 % عندما تكون الأرباح دون 50 ألف فرنك، و 9 % عندما تتراوح بين 50 و 100 ألف فرنك، و 12 % عندما تتجاوز مائة ألف فرنك. ورتبت صغار التجار والصناعيين، الذين يخضعون لنظام جزافي، حسب ثمانية أصناف بحسب الخصائص العادية لمهنتهم. وقد بلغ عدد التجار والصناعيين

وفي شهر نوفمبر 1897، أبطلت سلطات الحماية خلاص الأداء المعروف بعشر الزيت في الجهات العشرية وقدره أحد عشر في المائة (11 %) وعوضته بأداء نقدي باعتبار قيمة ما يتحصل من الزيت بعصر الزيتون. والتزمت بإصدار أمر في كل عام يعين مقدار الزيت الذي يمكن الحصول عليه من كل قنطار متري من الزيتون وقيمتة لكامل مدة الخدمة. ويؤدي العشر نقدا على جميع الزيتون الأسود المتحصل من الجهات العشرية بلا فرق بين ما يسلم للعصر حقيقة وما يوسق أو يستهلك³³.

ويستخلص زيادة على المبلغ الأصلي للعشر إثنا عشر ونصف في المائة (12,5 %) من مبلغ العشر لفائدة إدارة الغابة. كما تستمر إدارة الغابة في استخلاص المعلوم الموظّف على محصول الدلالة بالمزايدة على بيع غلة الزيتون المتحصلة من الغابات الراجع نظرها للإدارة المذكورة وقدره 2 % من محصول البيع³⁴. وكان السعر الذي استخلص به عشر الزيت خلال مدة خدمة صابة عام 1897/1898: 1,76 فرنك عن كل قنطار متري من الزيتون باعتبار أن بالقنطار المذكور نسبة 20 % زيتا. أما الأداء الموظّف على الفيتورة في جهات تونس وطبرية وزغوان في المدة المذكورة فقدره 0,64 فرنك لكل قنطار متري من الزيتون باعتبار أن به نسبة 32 % فيتورة³⁵.

— قانون النخيل: رتب أحمد باي في محرم 1257 / مارس 1841 قانونا على نخيل الأعراض ونفزاوة. وجعل على الأصل الواحد من نخيل الدقلة ريالا واحدا ونصفا، وعلى الأصل الواحد من مطلق النخيل ستّ خراب. ويؤدي صاحب كل نخلة، يريد استخراج اللاقي (رحيق النخلة) منها، لصاحب المحصولات بالمكان معلوما قدره عشرة ريال على كل نخلة.

لم تنتج عن إبدال عشر الزيت بقانون الزيتون فائدة إلا لقاibus الدولة لأن ما كان يحصل من زيت العشر تبعية الدولة للتجار الأجانب ولا يدفعون على أثمانه أداء. ولما صار قانون الزيت مالا في ذمة المنتجين أصبح القابض يستخلص عليه أداء. ونظرا لحالة البلاد الإقتصادية المتدهورة من قلة النقود وكساد التجارة والحرف، اعتبر عشر الزيت على ما في استخلاصه من نقائص أخفّ الضررين للفلاح والتاجر والدولة.

فالفلاح المطالب بدفع قانون الزيتون نقدا، يضطرّ عندما لا يثمر زيتونه إلى بيع الزيت على وجه السلم للتجار الأوروبيين بأبخس ثمن أو يتداين بالربا ليدفع ما عليه من أداء قانون الزيتون. وإذا أثمر الزيتون في السنة الموالية يدفع من ثمنه ما تخلّد بذمته من السلم أو أصل الدين وفائدته وقانون ذلك العام ولا يبقى له شيء

الذين يدفعون أداء الباتيندة 46 900 عام 1944 و 45 100 سنة 1945، و 44 800 عام 1946، و 38 400 سنة 1947.

وتأتي قيادة الحاضرة وضواحيها، عام 1946، في المركز الأول من حيث عدد التجار والصناعيين الخاضعين لأداء الباتيندة (17 547) ثم تليها صفاقس (4 666) والوطن القبلي (2 468) وبنزرت (2 350) وسوسة (2 093) والأعراض (1998) ونفزاوة (1 303) والقيروان (1 013)... ونجد في آخر القائمة قيادة الصخيرة (24)⁴¹.

— أداء على الإنتاج : الأداء على الإنتاج ضريبة تختلف نسبتها حسب طبيعة المواد المنتجة. يبلغ الأداء نسبة 3 % على البضائع الضرورية للحياة، والمواد الأولية للصناعة، والمنتجات والأجهزة المخصصة للفلاحة أو الصيد البحري، و6 % على البضائع الأخرى، و9 % على المنتجات الصناعية، و12 % على البضائع الكمالية. وتفيد الإحصائيات أن متوسط نسبة الأداء على الإنتاج ناهز 5 %.

وينعكس الأداء على الإنتاج بالضرورة على أسعار السلع عند عرضها للبيع بحكم العلاقة العضوية القائمة بين تكلفة الإنتاج وتحويل المنتجات إلى بضائع تجارية وأسعار البيع.

— أداء على المعاملات التجارية : يوظف الأداء على المعاملات التجارية، الذي فرضته سلطات الحماية بداية من فاتح جانفي 1949⁴²، على كل الذوات المادية والمعنوية إن كانوا أشخاصا أو شركات عند قيامهم بعمليات لها صفة تجارية بقطع النظر عن كونهم تاجر أو عرضيين أو موظفين عاديين أو مؤسسات عمومية. فالأداء موظف على عملية البيع وليس على الأشخاص الذين قاموا بها. فهو يستهدف كل الأعمال ذات الطابع التجاري حتى وإن قام بها أشخاص لا يتعاملون عادة مهنة التجارة. فالتجار والعرضيون يدفعون الأداء مقابل الدخل الذي حصلوا عليه من عملية البيع التي قاموا بها.

وتبلغ قيمة الأداء على المعاملات التجارية نسبة واحد في المائة (1 %). وقد أعفي باعة الخبز والصحف والمنتجات التي تحتكر الدولة بيعها من دفع هذه الضريبة. ويفرض استخلاص الأداء على المعاملات التجارية على التجار مسك دفاتر محاسبة يسجلون فيها الدخل والخرج والأرباح. إلا أن أغلبية التجار التونسيين لا يملكون وقتئذ مبادئ المحاسبة وظلوا متمسكين بطرقهم التجارية التقليدية.

وقد وجد الأداء على المعاملات التجارية معارضة شديدة من التجار التونسيين والفرنسيين الذين عملوا كل ما بوسعهم للتهرب من دفعه نظرا لبلوغ تجارتهم الحد الأقصى لطاقتها الجبائية. وفي انتظار استكمال الشروط الضرورية

لتعميم الأداء على مختلف شرائح التجار، بدأت إدارة الجباية في استخلاص الأداء على المعاملات من التجار الذين يديرون شؤون تجارتهم بأساليب متطورة ويمسكون دفاتر محاسبة.

— أداء على إسداء الخدمات : يوظف الأداء على إسداء الخدمات على كل العمليات التجارية غير البيع مثل الأشغال الإنشائية، والإصلاح، والكراء، والوضع والتركيب، والسمسرة والوساطة، وعمليات البيع مع الإستهلاك على عين المكان مثل المطاعم ومحلات بيع الخمر. وتبلغ قيمة الأداء على إسداء الخدمات نسبة 2,50 %.

2. الأداءات غير المباشرة

(أ) المحصولات

دفعت الظرفية الإقتصادية المتأزمة للبلاد، وفراغ خزائن الدولة، السلطة الحاكمة إلى فرض ضرائب على كل ما يباع في أسواق المدن والأرياف وخارجها غير عابئة لآثارها السلبية على التجار والمعاملات التجارية⁴³.

كان حسين باي رتب، منذ رمضان 1246 / مارس 1831، على سائر ما يباع من الثمار والخضر ونحوها بفندق الغلة بالحاضرة ضرائب مجحفة. ثم صار استخلاصها إلزاما في شوال سنة 1254 / ديسمبر 1838⁴⁴ في عهد المشير الأول أحمد باي ذلك أن هذا الباي لمّا صرف عنايته إلى تكثير العسكر لزمه زيادة المصرف ضرورة، فرتب مغارم على ما يباع من الطعام والبقول ونحوها تعرف بالمحصولات. وكانت قبل ذلك بالحاضرة على إهمال، فرتبها وعمّمها في أسواق المدن والأرياف وأسواق العربان والتزمها ملتزمون وقع التغافل عنهم⁴⁵. تستخلص المحصولات تارة من البائع، وأخرى من المشتري، وثالثة من كليهما. وهي موظفة على قيمة البضاعة، أو وزنها، أو عددها. وتختلف من جهة إلى أخرى حسب عادات وتقاليد وعرف كل منطقة.

□ الأداءات على الحبوب والبقول الجافة

تعتبر الحبوب، وخاصة القمح والشعير، أساس تغذية المجتمع التونسي. ورغم أهميتها في حياة الفرد والمجموعة، وظّقت عليها الفئة الحاكمة ضرائب شتى شكلت عبء ثقيلا على إنتاج وتجارة هذه المواد الضرورية. ما هي هذه الأداءات ؟ كان المشتري للقمح والشعير من رحبة النعمة يدفع على كل وية ثمن

فضة على كل قفيز من أنواع البقول الجافة. ويتولى خلاص الأديات المكلف بالمحصولات أو ملتزمها في كل بلد. ونص القانون ذاته أن سائر ما يجلب من الحبوب والبقول لمتعلقات الدولة كالعشر، ومؤنة العسكر، وغيرها لا تؤدي شيئاً من جميع ما ذكر.

كانت المعاليم المستخلصة على الحبوب والبقول الجافة والزرايع من البائع والمشتري تختلف من جهة إلى أخرى بمقتضى العادات والتقاليد، بحيث أنه ينشأ عن ذلك اختلاف بين الأهالي في القدر المطلوب منهم. ولوضع حد للتباين القائم بين الجهات، أصدرت سلطات الحماية قانون أوت 1887 الذي نص على أن كل قفيز قمح وبقول جافة وزرايع يؤتى به لأسواق الإيالة ورحاب النعمة يؤدي ستة ريالاً. ويؤدي قفيز الشعير أربعة ريالاً ومبدأ ذلك يوم 13 أكتوبر 1887. على أن يبقى العمل جارياً وقتياً بالحاضرة وحلق الوادي وبزرت وسوسة والمستنير والمهدية وصفاقس في استخلاص الأداء بالأبواب والرحاب وعلى الكيالة على مقتضى ما هو مقرر بالترايب الموجودة. يؤدي المعلوم صاحب السلعة فإن وقع بيعها فهو على البائع والمشتري معاً⁵⁰.

والغيت معاليم الأبواب الموظفة على الحبوب من قمح وشعير وبقول جافة ودقيق وسميد وما شاكل ذلك من مستخرجات القمح عند دخولها إلى الحاضرة في 25 ماي 1892 وأصبحت معاليم الرحبة والكيل على المنتجات المذكورة تستخلص في الأسواق والرحبات البلدية طبقاً للتعريف الآتي بيانها : يؤدي القمح وما شاكله من الحبوب والبقول 0,30 فرنك على كل قنطار ويؤدي الشعير وما شاكله من الحبوب 0,25 فرنك على كل قنطار إفرنجي⁵¹.

وكان صاحب الحبوب والبقول الجافة يؤدي عند دخولها عن طريق البر لتراب الدائرة البلدية بسوسة وتراب الدائرة البلدية بصفاقس :

— ثمانية ريالاً (4,80 فرنك) على كل قفيز قمح أو بقل جافة، ونصف ريال (0,30 فرنك) معاليم سوق.

— ثلاثة ريالاً (1,80 فرنك) على كل قفيز شعير مع إضافة ربع ريال (0,15 فرنك) معاليم السوق. وانحط هذا المعلوم بداية من جوان 1894 إلى :

0,40 فرنك على كل مائة كيلوغرام من القمح ومشتقاته ومن البقول الجافة 0,30 فرنك على كل مائة كيلوغرام من الشعير مع إضافة 0,05 فرنك على كل

مائة كلغ من الحبوب ومشتقاتها معاليم السوق⁵²

ريال أجر الكيال. ويدفع هذا الأخير للملتزم ما يتفق بشأنه معه. ثم صارت لزمة، وأصبح المشتري يدفع ريالاً على الويبة للملتزم. أما الضريبة الموظفة على البائع فهي ما يسمى أداء "الشطابة" أي الكنس⁴⁶ يأخذه الملتزم. وكان ينقص من قفيز البائع نحو الثمن باعتبار إعادة الكيل، وتطفيف الكيال وكراء "القاعة" وهي أرض الرحبة. وصار في هذه المدة (1869) ينقص من قفيزه الربع فأكثر، هذا دون العشر ومصيبته (...) وهي من أسباب خراب الأمصار⁴⁷.

وفي سوسة يؤدي القفيز من القمح أو الشعير الذي يجلب إلى الرحبة من البر مبلغاً مالياً يساوي سعر بيع ستة أصواع. أما قفيز القمح أو الشعير الذي يجلب من البحر فيؤدي الأول خمسة أرباع، والثاني عشر خراب ومثل ذلك يدفع عند السوق⁴⁸.

وكان الوزير الأكبر خير الدين بادر، في شهر مارس 1874، بإصدار قانون نص على أن جميع ما يرد للحاضرة من الحبوب والبقول الجافة من إنتاج الإيالة لا يدخل إلا من أبواب أربعة، من جملة تسعة أبواب، وهي باب سيدي قاسم، وباب الخضراء، وباب حومة العلوج، وباب علاوه، والبحيرة إن كان وروده بحراً. ويمنع دخول شيء من ذلك من غير الأبواب المذكورة. ويؤدي جميع ما يجلب براً وبحراً من الحبوب والبقول عند إدخاله للحاضرة ثمانية ريالاً فضة على كل قفيز قمحاً أو بقل جافة وثلاثة ريالاً فضة على كل قفيز شعيراً. ويدفع الفلاح أو التاجر الذي يريد بيع حبوبه أو بقله بالرحبة أداء الشطابة وهو نصف ريال على كل قفيز من القمح والبقول الجافة، وربع ريال على كل قفيز من الشعير، إضافة إلى الأداء الذي دفعه عند إدخال إنتاجه للحاضرة. ويدفع المشتري أداء الكيالة وهو ستة خراب على كل ويبة من القمح والبقول الجافة والشعير ممّا بيع لغير السوق، وخروبتين على كل ويبة ممّا ذكر ممّا بيع للسوق خارج الإيالة. ويدفع صاحب المنتجات المعدة للتصدير التي تكال بالبحيرة ربع ريال على كل قفيز "للتحقيق المعبر عنه بالقلبان"، زيادة على مصاريف الجرنطة المعتادة⁴⁹.

ونص ترتيب، صدر في 11 جمادى الأولى 1290 الموافق 7 جويلية 1873، على أن جميع ما يرد لبزرت وسوسة والمنستير والمهدية وصفاقس من القمح والشعير وأنواع الخشاش (البقول الجافة) من منتجات المملكة لا يدخل إلا من الباب الذي يعينه العامل أو بمكان يحصل به الضبط إذا كان الأمر يتعلق بمركب. ويؤدي ما يجلب للبلدان المذكورة عند إدخاله من الباب، ثمانية ريالاً فضة على كل قفيز قمحاً، وأربعة ريالاً فضة على كل قفيز شعيراً، واثنى عشر ريالاً

كميات من الزيت إلى خارج الإيالة السراج. وسعر سراج القنطار زيتا ستة عشر ريالا وخمسة خرابب "مصرف متوظفي الدولة" ومصرف السوق المعروف بالجرناطة⁵⁶.

وبعد فرض الحماية الفرنسية، وظّفت على بيع الزيت، وكيله، ومكثه بالفندق، معاليم من بينها: أداء قدره ثمانية ريالات على كل عشرة أمطار بالمعيار التونسي، أو أربعة ريالات وست خرابب على كل مائة كيلوغرام على ما يكال أو يوزن من الزيت بالفندق. أما ما يوزن أو يكال من الزيت خارج الفندق، يؤدي صاحبه ثلاثة ريالات ونصف على كل عشرة أمطار بالمعيار التونسي، أو ريالان ناقص خروبة على كل مائة كيلوغرام. ونص القانون ذاته على إبطال المعاليم التي كان يستخلصها الأمين والشهود بالسوق⁵⁷.

وبداية من غرة أكتوبر 1898، غيرت سلطات الحماية قاعدة الأداء على زيت الزيتون. فقد نص قانون مؤرخ في شهر مارس 1897 أن الزيت المدخل للبلدان التي يكون مجموع سكانها خمسمائة نسمة فما فوق، يؤدي على دخوله ثلاثة فرنكات لكل مائة كيلوغرام. ويؤدي الزيتون المدخل للبلدان المشار إليها بقصد عصره، ثلاثة فرنكات لكل مائة كيلوغرام. ويخلص المعلوم عند الدخول قبل تنزيل الحمل⁵⁸. كما أن مكث الزيت في الأسواق يؤدي عليه صاحبه مرسوم قدره 0,25 فرنك للقنطار⁵⁹.

□ معاليم على بيع الحيوانات

تستخلص دار الجلد بالحاضرة مرسوم الخروبة على الريال على كل ما يباع من الحيوانات من نوع البقر والغنم والماعز سواء بيع الحيوان حياً أو مذبوحاً⁶⁰. وفي سنة 1899، أبطلت سلطات الحماية المرسوم الموظف على بيع الحيوانات ومقداره 6,25 %، وعوضته بمعاليم على الإستهلاك والوقوف. ويطلب مرسوم الإستهلاك، والذي قدره ستة فرنكات على كل مائة كيلو غرام من "اللحوم الطرية"، عند دخول البلدان التي بها خمسمائة ساكن فأكثر، وبالأسواق وبسائر البلدان التي يعينها مدير المال. ويتراوح مرسوم الوقوف بالأسواق بين سبعة سنتيمات (0,07 فرنك) للغنم والمعز، وعشرة سنتيمات (0,10 فرنك) للأحمر، و 25 سنتيما للبقر، و 50 سنتيما (0,50 فرنك) للجمال⁶¹.

□ ضريبة على أنواع المأكولات المعروفة بأداء القفاصة

تستخلص دار الجلد كل يوم نصف ناصري على كل من يبيع شيء من أنواع المأكولات مطلقاً. وحيث تعطل ذلك لعدم وجود قطعة نقدية من فئة نصف

□ إلغاء المحصولات على الحبوب وتعويضها بمعلوم الجولان

أبطلت سلطات الحماية، عام 1898، معاليم المحصولات وقدرها 562 فرنك على هكتولتر القمح والبقول، و 375 فرنك على هكتولتر الشعير. وألغت كذلك المعاليم المستخلصة بالأبواب على ما ذكر بالبلدان الجاري فيها إستخلاصه. وعوّضت ذلك بمعلوم الجولان، وهو أداء يستخلص لفائدة الدولة. ويمكن منح مقدار منه للمجالس البلدية بقرارات من الوزير الأكبر ومدير المال. وحدد مرسوم الجولان بـ 35 فرنك على القنطار من القمح والذرة البيضاء والكتان والفول والحمص، و 25 فرنك للشعير وللحبوب غير القصيبة والبقول. ويستخلص من التاجر بالأسواق مرسوم وزن الحبوب وقدره خمسة سنتيمات (0,05 فرنك) على القنطار، ومثلها على كسوره، وتعريفة الكيل وقدرها عشرة سنتيمات (0,10 فرنك) على كل هكتولتر أو كسوره⁵³.

ويستخلص لإدخال الحبوب والبقول لدائرة سوق من الأسواق ومكثها بها مرسوم القاعة وقدره خمسة سنتيمات (0,05 فرنك) على اليوم كاملاً أو غير كامل على كل مائة كيلوغرام كاملة أو غير كاملة. وللمجالس البلدية الزيادة في مرسوم القاعة إذا كان ممنوحاً لها. وقد ضاعف المجلس البلدي بالحاضرة مرسوم القاعة ليصل إلى عشرة سنتيمات (0,10 فرنك) للمائة كلغ في اليوم⁵⁴.

□ الضرائب على زيت الزيتون : نقدية وعينية

فضلاً عن الضرائب المباشرة الموظفة على أشجار الزيتون والزيت والفيتورة والمتمثلة أساساً في العشر والقانون، يؤدي بائع الزيت أداءات أخرى عند ترويجه تختلف حسب مكان بيعه. فإذا بيع الزيت بفندق الزيت، يؤدي حمل الجمل الواحد الذي به عشرة أمطار ونصف، قلة واحدة وصاعاً واحداً زيتاً. القلة من نصيب الملتزم والصاع يقسم بين القائد والرؤساء (الكيلة). ويؤدي حمل الجمل المذكور ريالا ونصف وثلاثة خرابب نحاساً منها ريال واحد للديوان مقابل العسة وكراء البيت، وربع ريال على الحمل للأمين، وخروبة واحدة للكاتب، والسته خرابب الباقية للكيلة.

وإذا بيع الزيت بالمنازل يؤدي التاجر على المائة مطر زيتاً، مطر ونصف وريالين ونصف نحاساً. فللقائد من ذلك مطر واحد وريالين وربع، وللکاتب والأمين ربع ريال، ونصف المطر للكيلة. وللأمين ريال واحد على المائة مطر زيتاً إذا بيعت بالديار سواء كانت للصناعية أو جرناطة، وله ربع ريال على كل حمل زيتاً يباع بالسوق يختص به الأمين وحده⁵⁵. ويؤدي التاجر الذي يروم تصدير

ناصرى، أصبح خلاص ذلك خروبة في الأسبوع ويكون خلاص ذلك بالجمعة مسبقاً⁶² يستخلص على حوانيت السوقية والفطائرية...

□ أداءات على دكاكين بيع الأطعمة

كان مقدار الأداء الموظف على دكاكين بيع الأطعمة بالحاضرة وأحوازها يتفاوت بحسب أهمية المكان الذي يوجد فيه الحانوت وكثرة أو قلة من يرتادونه نظراً لموقعه:

— الحوانيت التي تباع بها الكفتة، أو الأكباب، أو المرققة المسماة بالشمكة، أو المصلي، أو الطبخ، أو الهرقة، أو الكبد، قسّمت إلى خمس مراتب فيما يتعلق بمعلوم السراح الذي يجب دفعه عن سنة كاملة. يؤدي صاحب كل حانوت ينتمي إلى حوانيت المرتبة الأولى⁶³، إذا أراد تعاطي بيع صنف واحد من الأشياء السبعة المذكورة، سبعمائة وخمسون ريالاً في السنة. وإن أراد أن يبيع فيها بعضاً من الأصناف المذكورة أو كلها، فإن سراحها ألف وخمسمائة ريال في كل سنة. ويؤدي صاحب كل حانوت ينتمي إلى حوانيت المرتبة الخامسة والأخيرة وهي الدكاكين التي تفتح برحبة الغنم، إذا أراد بيع صنف واحد من الأشياء السبعة المذكورة، مائة وخمسون ريالاً في السنة، وإن أراد أن يبيع فيها بعضاً من الأصناف المذكورة أو كلها فإن سراحها أربعمائة ريال.

— كل حانوت من حوانيت الترشي، وطبيخ اليهود، في أي جهة كانت من جهات الحاضرة تؤدي ثلاثمائة ريال في السنة.

— كل حانوت من حوانيت بيع الحلويات والملبس تؤدي مائة وعشرون ريالاً في السنة.

— كل حانوت من حوانيت الفؤالة تؤدي ستة وثلاثون ريالاً في السنة.

— دكان بيع اللبن وحده أو مع التمر يؤدي أربعة وعشرون ريالاً في السنة تدفع على أربعة أقساط متساوية⁶⁴.

— كل حانوت من حوانيت السوق أو العطارة أو الطبخ العربي بجرية تؤدي ريالين في كل شهر⁶⁵.

— تستخلص إدارة فندق الغلة في كل جمعة من كل حانوت من حوانيت السوقية بالحاضرة أداء قدره ربع ريال وناصرى ونصف.

□ أداء على التمر بأنواعه

وظّف على التمر أداء قدره خروبة على كل ريال سواء وقع البيع بالأسواق والفنادق المعدة لذلك أو بالحوانيت أو خضارة. وانطلاقاً من غرة أكتوبر سنة 1885، وظّف على التمر معلوم عند دخوله الحاضرة وقدره على النحو التالي:

- خمسة عشر ريالاً على كل حمل جمل دقلة يدخل للحاضرة من أحد أبوابها المرخص بها⁶⁶.

- سبعة ريالات ونصف على كل حمل جمل من نوع الحرة والغرس والعليق والكننة وتمر قابس والحامة وجربة وما شاكل ذلك.

- خمسة ريالات على كل حمل جمل من نوع البسر

- خمسة ريالات على كل قنطار تونسي من تمر الدقلة الذي يأتي للحاضرة عن طريق البحر.

- ريالان ونصف على كل قنطار من نوع الحرة وما شاكلها الذي يأتي بحراً.

- ريال واحد ونصف على كل قنطار من البسر كذلك⁶⁷.

أما في بقية جهات الإيالة فإن البائع يؤدي ستة ريالات وربع ريال على المائة ريال من ثمن ما يباع من التمر⁶⁸.

□ أداءات على الجلد والصوف

— لزمة البطانة: كل من يذبح بقرة أو شاة أو ماعز من الجزارين وغيرهم يسلم جلدها لملتزمها من الدولة مقابل أثمان بخسة بتأفاه لا عبارة له⁶⁹. وتدبغ الجلود بدار الجلد ويبيعها الملتزم للحرفيين المختصين في خدمة الجلد بالمزاد العلني بمكان بالحاضرة يعرف باسم حلقة النعال. وتصدر الدولة ما زاد على احتياجات الإيالة إلى الأسواق الخارجية.

— يستخلص ملتزم الباطان على غسل الرطل الواحد صوفاً بالباطان ثلاثة أرباع الريال فضة⁷⁰. ويؤدي الصوف بأنواعه⁷¹ خروبة على الريال. ويدفع الأداء في الحاضرة وبلدان المراسي عند الدخول من الباب سواء كانت الصوف المطلوبة حاصلة من جز الغنم أو مشترة، وسواء جلبت بقصد البيع أو الانتفاع⁷². وفي سنة 1885 بلغت المعاليم الموظفة على بيع الصوف 17 ريالاً في المائة من ثمن الصوف⁷³. وفي عام 1894 أضحى كل ما يباع من جلد الحيوان، مخدوماً كان أو غير مخدوم، والصوف من أي شكل، يؤدي ستة وربع في المائة من ثمنه (6,25%). والأداء يدفعه المشتري. ولا تجري أحكام هذا الأمر بمدن الحاضرة وحلق الوادي والقيروان وسوسة وصفاقس والمنستير والمهدية وبنزرت والكاف⁷⁴.

بداية من غرة جانفي 1896. ويتراوح مقدار الأداء على الخضر الطرية، طبقا لقانون جانفي 1895، بين فرنكين للمائة كيلوغرام من الكرضون والجدرية والسلق واللفت التونسي وسبعة فرنكات للسكورية الإفرنجية والكسبر والبروكلو إلى ثلاثين فرنك للمائة كيلو قناوية وكرنب بروكسال وفقاع وترفاس. ويتراوح الأداء على الغلال بين فرنكين للمائة كيلو لوز يابس وتوت ورمّان إلى عشرين فرنك للمائة كيلو فراولو. ويتراوح الأداء على ما يباع من المصيد بين خمسة سنتيم (0,05 فرنك) لرأس الحجل والحمام البري والقنفود إلى أربعة فرنكات للمائة كيلو حلو ف الغابة وبقر الوحش... أما الزرايع فيتراوح مقدار الأداء الموظف عليها بين فرنكين للمائة كيلو تابل وكمون وسينوج وكروية... إلى ثلاثين فرنك للفلل المرحي... ويبلغ مقدار الأداء على مائة كيلو زيتون أخضر من جميع الأنواع أربعة فرنكات ويناهز 2,60 فرنك للزيتون الأكحل...

وتؤدّي جميع المأكولات التي تباع جملة بالدلالة واحد في المائة من ثمن المبيع. وتؤدّي الخضر والغلال الطرية فرنك واحد على كل متر مربع من الأرض المشغولة⁷⁸...

وصدر في جويلية 1926 قانون في إعادة تنظيم فندق الغلة بتونس، وجعل ترتيب له، نصّ على تقسيم سوق الحاضرة إلى سوق الجملة ويتمّ فيه البيع بالجملة ونصف الجملة بالدلالة العامة لمواد الأكل عن طريق وكلاء وهم واسطة بين المنتجين والتجار، وسوق بيع التفريق يتمّ فيه البيع بالتفصيل⁷⁹.

□ أداء على ما يصاد في مياه المملكة

يؤدّي ما يصاد في مياه المملكة من السمك معلوما قدره خمسة خراب على الريال، ثم ربع ريال على كل ريال بداية من 13 ماي 1886⁸⁰. أمّا ما يصاد من النشأف (الإسفنج) والقرنيط (الأخطبوط) فيؤدّي الثلث إذا كان الإسفنج غير مغسول، والربع إذا كان مغسولا، والثلث من الأخطبوط إضافة إلى معلوم تذكرة السراح⁸¹.

□ أداءات على الفحم والحطب يؤدّيها البائع والمشتري

يؤدّي البائع للملتزم الأداءات التالية الموظفة على الفحم أو الحطب بفندق البياض بالحاضرة:

- أربعة ريالات وربع على حمل الجمل من البياض (الفحم)
- سبعة أرباع الريال على حمل الحمار منه
- ريال ونصف وثمان على حمل الجمل من حطب العرعار

□ أداءات على الخضر والغلال والمصيد والزرايع

الأداءات الموظفة على الخضر والغلال والمصيد والزرايع كثيرة ومتنوعة. وقد أمكن لنا الإطلاع على قائمة الضرائب التي يؤدّيها البائع والمشتري بفندق الغلة بالحاضرة قبل فترة الحماية وبالتحديد عام 1863. ولا يتسع المجال لسردها، وسنكتفي بذكر مثال يعطي فكرة عن توزيع الأداءات وشموليتها⁷⁵.

الأداءات على البرتقال المسكي بفندق الغلة (1869)

ما يؤدّي حمل الجمل	ما يؤدّي حمل الخيالي	ما يؤدّي حمل الحمار	ما تؤدّي القرطلة
على البائع ثلاثة ريالات	ريالان محصول	ريال واحد محصول	...
وعليه خروبة محصول الحافر	خروبة	خروبة	...
وعليه نصف ناصري على الريال دلالة	نصف ناصري	نصف ناصري	...
على المشتري ريال ونصف عوض القطيع	ريال واحد وثمان	نصف ريال	...

أبطلت سلطات الحماية سنة 1887 المعاليم والأداءات المستخلصة على الغلال والبقول والخضر، وعوضتها بأداء واحد قدره خروبتان على كل ريال من قيمة غلال العود الرقيق الطرية، والربع من قيمة البقول والخضر و"غلة القاعة" (بطيخ ودلاع...). وأبقت الأداء السابق الموظف على البطاطا وقدره ريال واحد على القنطار الفرنسي⁷⁶، واستثنى هذا الأمر جزيرة جربة التي استمر بها استخلاص الأداءات التي نصّ عليها أمر 22 ذي الحجة 1845/1261.

ويستخلص المكلف بالمحصولات نسبة 20 % من ثمن الزيتون الأخضر والمتمم الذي يؤتى به للأسواق وفندق الغلة للبيع في غير البلدان القانونية على اعتبار أنه للأكل لا للعصر. أمّا ما يباع منه بالبلدان القانونية أي البلدان التي لا يستخلص فيها العشر على ما ذكر، فإن المكلف بالمحصولات يستخلص على الزيتون الأخضر الذي يؤتى به للأسواق خروبة على كل ريال من ثمنه⁷⁷.

وصدر في أواخر جانفي 1895 قانون نصّ على إبدال الأداءات الموظفة على الخضر والغلال والمصيد والتبن وغيره من علف الحيوان وجميع المنتوجات التي يستخلص عليها أداء بفندق الغلة، بأداءات على الدخول تؤدّي عند إدخال السلعة. وقد وقع تعميم القانون على بقية أسواق الإيالة التونسية

- ريال وثمان على حمل الحمار منه
- قفة الفحم أو الحطب تؤدّي الربع من ثمنها
- ويدفع البائع أيضا مقابل حراسة دابته وأجر الدلال نصف ريال على جمل الفحم، وربع ريال على الحمار منه، وربع ريال على جمل الحطب، وخروبتين على الحمار منه⁸².
- ويؤدّي المشتري بفندق الفحم إن كان وكّالا أو كان شراؤه بقصد البيع:
- ريالان فضّة على كل حمل من أحمال الجمال فحما
- عشرة خراب على كل حمل من أحمال الخيل والبغال والحمير منه
- ريال ونصف على كل كرطون حطب
- ريال واحد على حمل الجمل منه
- نصف ريال على كل حمل من أحمال الخيل والبغال والحمير منه⁸³
- ويؤدّي كل قنطار فحم يرد للحاضرة عن طريق البحر أو القطار من إحدى بلدان الإيالة نصف ريال تستخلصه دار الجلد⁸⁴.
- ويستخلص على الفحم وحطب العرعار الواردين للحاضرة من جهات المملكة بداية من غرة جانفي 1884 ستة ريالات وربع ريال في المائة يدفعها البائع⁸⁵.
- أداء المنقالة (الوزن العمومي).
- يؤدي قنطار الصابون حجري ريالين ونصف والصابون الطري ريالين
- يؤدي قنطار قلب اللوز والفسق أربعة ريالات
- يؤدي قنطار الشريحة والخروب نصف ريال
- يؤدي قنطار الزبيب الجربي أو الصفاقسي ثلاثة أرباع الريال
- يؤدي جميع ما يوزن بالمنقالة عامة خروبة على القنطار
- أداء على مرور العربات المحمّلة بالبضائع من أبواب البلد
- تؤدي جميع العربات المحمّلة بالبضائع التي تمرّ من أبواب البلد دخولا أو خروجاً، وكذلك من البحيرة للملتزم ربع ريال. ويؤدي الجمل المحمّل ببضائع أو منتوجات ربع ريال، والخيول والبغال خروبتين إثنين والحمير خروبة واحدة⁸⁶.

□ أداءات مختلفة

- التمر والزبيب والشريحة والمنثر التي تشتري للتقطير تؤدّي عشرة ريالات في المائة⁸⁷.
- الأجر يأخذ عليه الملتزم الثلث من ثمنه
- الجير سواء كان صوان أو تافزة أو كذّال يأخذ من ثمنه الربع⁸⁸

(ب) الإختصاصات (Les monopoles)

احتكرت الدولة التونسية، في عهد البايات، بيع بعض المنتوجات بصفة مباشرة، أو في شكل إلزام. وكان أحمد باي أحدث سنة 1842/1258 لزمة الجبس وقصر بيعه على الدولة التي منحتة في شكل إلزام⁹². وفي فاتح جويلية 1870، احتكرت بيع التبغ ومشتقاته، والملح والبارود، واختصّت، عام 1898، ببيع ثقب الكبريت وأوراق اللعب.

(ت) الأداءات البلدية

تخلّت إدارة المال، بداية من جانفي 1920، عن استخلاص المعاليم الموظّفة على ما يباع بالأسواق وخارجها لفائدة المجالس البلدية التي بها بلديات، وحافظت على نظام الالتزام في ما دونها.

ث) المعاليم القمرقية

رأينا، لاعتبارات منهجية، تخصيص فصل للنظام القمركي تناولنا فيه مختلف المعاليم الموظفة على الواردات والصادرات ومضاعفاتها على تجارة تونس الداخلية...

III. النظام الجبائي في خدمة المصالح التجارية الفرنسية

1. استغلال ضريبي مفرط أضرب بالتجارة الأهلية

تضررت التجارة الأهلية، خلال الفترة قيد الدراسة، من الاستغلال الضريبي المفرط. كان التجار يخضعون، مثل غيرهم من رعايا الباي، للضرائب المباشرة ويدفعون كذلك الأداءات غير المباشرة الموظفة على المعاملات التجارية.

لم تكن الضرائب المباشرة موزعة توزيعا عادلا، بل كانت مسلطة أساسا على الفئات الفقيرة. فقد استطاعت الفئات المحظوظة من كبار الملاكين وحاشية البلاط التملص من دفعها. فالأداءات لم تكن تسلط على الرعايا بناء على مواردهم الفعلية أو المقدرة بل حسب نفوذهم أو قدرتهم على المقاومة. كانت القبائل الكبرى المتمردة لا تدفع الضرائب على حساب السكان المستقرين، وكان الضعفاء يدفعون ضريبة الأقوياء، والفقراء مكان الأغنياء.

مثلت الضرائب غير المباشرة، وخاصة المحصولات، عائقا كبيرا أمام التجارة. فقد فرضت الفئة الحاكمة هذه الأداءات لاعتبارات تخدم مصلحتها الضيقة ولا تمت بصلة للجدوى الإقتصادية أو مصلحة الأهالي. فقد رتب البايات أداءات على المعاملات التجارية داخل الأسواق وخارجها لحل الأزمة المالية الخانقة التي كانت تتخبط فيها البلاد. وتعتبر المحصولات التي وظفت على كل ما يباع من المنتجات الفلاحية والحرفية والصناعية وغيرها، أدغالا حقيقية بالغة التعقيد لا يتيسر للبائع والمشتري إدراك دوافعها⁹³. كانت المحصولات توظف تارة على الإنتاج، وأخرى على البيع، وثالثة على استعمال مكان البيع بالسوق. وتستخلص الأداءات تارة من البائع، وطورا من المشتري، وثالثة من كليهما. وتوظف تارة على قيمة البضاعة وطورا على وزنها أو عددها. وتستخلص المحصولات في بعض الأحيان يوميا، وفي حالات أخرى أسبوعيا وفي أحيان أخرى شهريا. كما يختلف مقدار الأداء من جهة إلى أخرى حسب تقاليد وعرف كل منطقة من الإيالة.

وقد زاد تكليف ملتزمين، وقع التغافل عنهم⁹⁴ باستخلاص الأداءات من ثقلها. والملتزم أو اللزام هو شخص يشتري من الدولة أحد منتوجات الإيالة، ويحتكر إعادة بيع المنتج مقابل دفع معلوم سنوي للدولة. ويخول له إلزامه قبض الأداءات الموظفة على بيع ذلك المنتج أو الخدمة دون مراقبة تذكر⁹⁵.

كان أغلب الملتزمين من أعيان الدولة المسلمين مثل حسونة بن عياد ملتزم سوق الحوت بالحاضرة (1877)، وخلييل البراملي ملتزم محاصيل الوطن القبلي (1884)⁹⁶، أو من اليهود مثل حاي صفز ملتزم الجير والياجور (الآجر) (1872)⁹⁷، وإسرائيل خياط ملتزم محاصيل بنزرت (1876)، وإيلي شطبون ملتزم المحاصيل بصفاقس (1881)، ويعقوب إفراي ملتزم الصابون بسوسة، وشعيا الشمعوني ملتزم محاصيل قفصة، وشعيا بن فراحي ملتزم محاصيل سوق فريانة (1877)⁹⁸...

وكانت الدولة، نظرا لحاجتها الملحة لمداخيل الضرائب لمواجهة الأزمة المالية الخانقة التي تتخبط فيها، تغض الطرف عن تجاوزات الملتزمين. وكان هؤلاء يستعيدون أضعاف ما دفعوه مقابل حصولهم على الإلتزام. وقد أبقت سلطات الحماية الفرنسية على نظام الإلتزام لجباية الأداءات لما يوفره الإستخلاص من مداخيل بأقل التكاليف.

ألحق أداء المحصولات وغيرها من الضرائب ضررا فادحا بالتجارة والتجار ومختلف أطراف الحركة التجارية. وأدى ثقل الأداءات المختلفة إلى تفصي التجار من دفعها بالتوجه إلى الأسواق الخارجة عن مراقبة السلطة وأعوان الملتزم. فقد تفتشت ظاهرة ارتسام أسواق خارج مناطق نفوذ الملتزمين خاصة في فترات ضعف السلطة المركزية. وتفسر هذه الظاهرة تجاوزات الملتزمين لجمع أقصى ما يمكن من الأداءات من تجار الأسواق التي تخضع لمراقبتهم وذلك تعويضا عما فقدوه من جرأ عجزهم عن إستخلاص الضرائب في بعض الأسواق التي ترسم في مناطق لا تطالها يد السلطة.

كان التهرب من دفع المحصولات عاملا رئيسيا في ارتفاع عدد الأسواق الريفية التي ترسم بالمناطق المعروفة بخروجها عن طاعة السلطة المركزية، لاسيما المنطقة الجبلية بالشمال الغربي، وكذلك أقصى الجنوب⁹⁹. فقد اشتكى شعبان المقدم نائب حميده بن عياد ملتزم محاصيل باجة، عام 1866، من تهرب التجار من أداء المحصولات وذلك بعدم التوجه إلى سوق باجة وترويج منتوجاتهم في الأسواق التي لا يمكن لملتزم المحصولات أن يطالها بحكم عدم خضوعها للسلطة المركزية¹⁰⁰ إن عرش عمدون استعملوا سوق مرتبا بيوم الإثنين

(...) ويتسوّقونه الناس من كل جانب، ووقع لنا كساد كبير في سوق بلد باجة من أجل ذلك، لأن الناس حيث ما كان وجدوا سوقا مرتسما قريبا من باجة يبيعون فيه متاعهم ولا يؤدّون القانون تركوا البيع والشراء في سوق بلد باجة. ووقع لنا ضرر كبير في مدخول الربع¹⁰⁰.

ويؤكد هذا التفصّي من دفع الأداء ما جاء في رسالة صالح بن محمد ملتزم محصولات الكاف إلى إسماعيل صاحب الطابع "لما ورد علينا جواب السيادة وأخذنا في الخلاص جعلنا بركا ينادي في الكاف، فكل من سمع من العربان إلا ويرجع بما أتى به ولم يجد ما يباع بالبلد¹⁰⁰.

وكان تجار الحبوب والبقول الذين يروجون منتوجاتهم "برحبة النعمة" بالحاضرة، وكذلك بأسواق الحبوب ببلدان المملكة، يستعملون شتى الطرق للتفصّي من أداء محصولات المستحقة على بيع الحبوب بالأماكن المشار إليها. وقد تضمّن تقرير أعدّه قسم العمل بالكمسيون المالي، يحمل إمضاء الوزير خيرالدين، مؤرخ في ديسمبر 1870، بعض الحيل التي يلجأ إليها التجار.

"إن بعضهم لما يجلبون النعمة من خارج الحاضرة يستصحبون تذكرة من أحد لزامة أسواق المملكة تقتضي الخلاص معه في أداء تلك النعمة. ولا يخفى أن تلك التذكرة يمكنهم أخذها من اللزّام بدفع مقدار يسير له من غير أن تكون النعمة مبيعة بسوقه. وهذا الخلل ممّا يقع كثيرا ولا يتيسرّ فيه الوقوف على حقيقة الحال. والفلاحة يجلبون نعمتهم لمخازنهم بدعوى أنهم لا يريدون بيعها ثم يبيعونها بعد ذلك شيئا فشيئا (...) وبعض بياعة النعمة يدخلونها على كرات. وكلّما أدخلوا كرة لا تتجاوز القفيزين يمتنعون من الأداء بدعوى أنها لمؤنتهم. وقد بلغت مرة ستة عشر قفيزا¹⁰¹.

ثم إن غالب التجار يمتنعون أيضا من الأداء المذكور بدعوى أن الحبوب التي يدخلونها للبلد أو يشترونها من مخازن الفلاحين يرومون وسقها لخارج المملكة من غير أن يبيئوا مدة وسقها، ثم يضعونها بمخازنهم التي هي في الغالب متصلة بمساكنهم، وتباع هناك شيئا فشيئا. فلم يبق داخلا تحت رسوم أداء الرحبة إلا البدوي الذي لا يجد محلاّ يجلب إليه نعمته غير الرحبة. أما غيره فإنهم يلتمسون إحدى الوسائل المخلصة من ذلك الأداء بأي طريق أمكنهم¹⁰¹.

وتشكى تجار جربة من ثقل الأداء الموظف على اللفة حتى تقاعدوا عن خدمتها بسبب ما ذكر¹⁰². وأعرب تجار الصابون بسوسة عن تدمرهم لثقل المعاليم الموظفة على الصابون حيث أن القنطار يؤدي سبعة ريالات ونصف الريال سراحا وأربعة ريالات سراحا على الطبخ ممّا تسبّب في عدم وسقه وضعف خدمته¹⁰³.

2. تفصّي التجار الأجانب من أداء محصولات

كان التجار الأجانب يقومون بكل ما في وسعهم للتفصّي من أداء محصولات متبعين شتى الطرق لبلوغ هدفهم. ومن بين الحيل المستعملة، مقايضة سلعهم بالمنتجات التونسية خارج الأسواق الرسمية. وكان بعضهم يبيع في سوسة أو صفاقس بضائع إشتراها من أسواق الحاضرة مستغلين الفارق الكبير في أسعار البيع بين مختلف مدن الإيالة. وكان بعض التجار الفرنسيين يتعاملون مباشرة مع المنتجين في المدن أو الأرياف عن طريق وسطاء دون المرور من المسالك التجارية الرسمية¹⁰⁴.

وأعلم الوزير المباشر خيرالدين مصطفى خزنة دار الوزير الأكبر أن باعة الخضر والغلال الأجانب يمتنعون عن أداء ما زاد على الربع، وهو أداء الحافر والدلالة والأداء الذي جعل بدلا عن القطيع لعدم اعتراف قناصلهم بذلك مع أنه أداء رسمي بالفندق يدفعه الأهالي¹⁰⁵.

واشتكى تجار جزائريون، وهم حمايا فرنسيين، إلى المكلف بأمور دولة فرنسا من ثقل الأداءات الموظفة على الفحم والحطب ودعوه إلى التدخل لدى الوزير الأكبر لتخفيض قيمتها¹⁰⁶. وكان المكلف بدار الجلد عرض على الوزارة حالة بعض التجار الأجانب الذين يأتون بالحيوان للمركاض وفندق البقر ورحبة الغنم، وعند إشهاد سعره يرجعونه لأماكنهم خارج السوق ويبيعونه مراكنة ويمتنعون من الأداء الموظف على بيعه وهو خروبة على الريال من ثمنه. وكانوا يبررون رفضهم بأن الأداء خاص بما يباع بالدلالة بالمركاض¹⁰⁷. وجاء في وثيقة أخرى أن رعايا أجنب كانوا يبيعون المصيد بالحاضرة ويمتنعون عن أداء ما وجب على ذلك لمحصولات فندق الغلة¹⁰⁸.

وأمام امتناع الرعايا الأجانب، وخاصة التجار منهم، عن دفع الضرائب والتفصّي من أدائها، أرسل الوزير الأكبر خيرالدين إعلاما لسائر القناصل الأوروبيين في ماي 1874، ودعاهم إلى حث رعاياهم على دفع المعاليم والأداءات الموظفة على المعاملات التجارية داخل الأسواق وخارجها¹⁰⁹.

أدى ثقل الضرائب الموظفة على المنتجات المعدة للتصدير إلى تكاثر عمليات التهريب. فقد كان التجار والوسطاء يعمدون إلى نقل كميات كبيرة من الحبوب والزيت إلى الجزائر عن طريق البر، ويصدرونها إلى مرسليليا وغيرها من الأسواق الأوروبية إنطلاقا من موانئ الشرق الجزائري وخاصة ميناء عنابة. وكان ارتفاع الأداءات على كل ما يباع من عوامل تضخم سعر تكلفة المنتجات التونسية

وقرّرت سلطات الحماية "نظرا لتكاثر النزاعات بين المكلفين باستخلاص المعاليم الراجعة للمحصولات وبين المطلوبين بها"، تشكيل لجنة، في نهاية شهر مارس 1886، "للنظر فيما يلزم تغييره أو تقريره من القوانين والعادات الجاري بها استخلاص المحصولات"¹¹⁶.

3. تخفيف أو إبطال أداءات ومعاليم خدمة للمصالح التجارية الفرنسية

بادرت سلطات الحماية، إستجابة لرغبات مجموعات الضغط التجارية الفرنسية، بإلغاء أو تخفيف معاليم موظفة على المنتوجات التونسية الموجهة للتصدير. فقد قرّرت حكومة الحماية، في شهر سبتمبر 1884، إسقاط معلوم السراح على ما يصدر من الشاشية التونسية لخارج الإيالة والذي قدره ثلاثة في المائة¹¹⁷. وقامت، في شهر أكتوبر من السنة ذاتها، بإبطال المعلوم على سراح صادرات الحبوب والبقول "لتسهيل أسباب نمو الفلاحة وإعطاء متجرها الوسائل التي تؤهل لمزاحمة متجر الممالك الأجنبية".

وكان معلوم سراح ما يوسق من الحبوب أحد وعشرون ريالاً إلا ربع الريال على القفيز الواحد من القمح، وعشرة ريالاً وست خراب على القفيز الواحد من الشعير، وثمانية عشر ريالاً ونصف الريال وثمانه على القفيز الواحد من البقول. وبادرت، في التاريخ ذاته، بتخفيض المعلوم على سراح خروج الزيت من الإيالة إلى عشرة ريالاً وخمس خراب على القنطار التونسي بعد أن كان ستة عشر ريالاً وخمس خراب¹¹⁸.

وألغت حكومة الحماية كذلك معلوم القمرق الذي كان يستخلص ببعض بلدان المملكة على ما كان يرد براً من بعض المنتوجات والمصنوعات الأهلية. ووضعت حداً، بداية من يوم 13 أكتوبر 1885، لاستخلاص معلوم الثلاثة في المائة من القيمة الذي كان يستخلص على سلع البلاد عند ورودها من مرسى إلى أخرى من مراسي الإيالة. وأبطلت كذلك، من التاريخ المتقدم ذكره، استخلاص معلوم الثلاثة في المائة من القيمة الذي يستخلص بصفاقس زيادة على معلوم السراح الموظف على بعض السلع التونسية عند وسقها لخارج الإيالة.

وأبطلت استخلاص معلوم السراح على ما يصدر من الإيالة إلى خارجها من مصنوعات العجين الغذائي ومشتقات الحبوب "من البرغل والدقيق والسميد والمحمص والكسكسي والنخالة". وألغت المعلوم المستخلص على ما يصدر من

وبالتالي ارتفاع أسعارها وانخفاض هامش ربح التاجر التونسي وعدم قدرتها على منافسة مثيلاتها الأوروبية بالأسواق الداخلية والخارجية.

نشرت جريدة الزهرة، في أواخر 1895، عريضة وردت عليها من مدينة القيروان تحمل إمضاء سبعة عشر تاجراً يتظلمون من ثقل الأداءات وتجاوزات ملتزم المحصولات "إن أصحاب الدكاكين بالقيروان مع كونهم من ضعفاء الفقراء يستخلص على كل منهم عند رأس كل شهر فرنك وعشرون سنتيماً وعلى آخرين ثلاثة فرنكات بدعوى أن هذا الأداء موظف عليهم للزّام المحصولات، والحال أنهم لا يعلمون قانوناً يوجب ذلك (...) لا سيما وأن جميع ما يتعاطون بيعه يدفعون عنه ضرائب لإدارة الأداءات المختلفة والمجلس البلدي"¹¹⁹.

ورفع الكاتب العام للجامعة العامة للأصواف التونسية¹²⁰، يوم 7 جوان 1946، احتجاجاً إلى الحكومة على ما قرّرت من الزيادة في المعاليم المفروضة على الزربية التونسية عند تصديرها إلى فرنسا. فقد وظّفت حكومة الحماية ألف فرنك على كل متر مربع. واعتبر المسؤول النقابي "أن هذا التوظيف يؤدي إلى قتل هاته الصناعة وضياع عائلات كثيرة العدد (...) فهناك الغسالة والعراكة والنساجة والتاجر والحمّار وغيرهم (...) إن هاته الأداءات الباهضة ستؤدي بالزربية التونسية إلى البوار وعملتها إلى البطالة". وطلبت النقابة من حكومة الحماية إلغاء هذا الأداء¹²¹.

لم تتخلف حجرة التجارة الفرنسية بتونس عن ركب المطالبين بتخفيف الأداءات، إذ تكاد محاضر مداولاتها لا تخلو من مطالب موجهة للمقيم العام تلتمس منه التدخل لتخفيض أو إلغاء بعض الأداءات والمعاليم الموظفة على السلع والمنتوجات المعروضة للبيع بأسواق الإيالة أو الموجهة للتصدير. فقد طلبت الحجرة التجارية، في جلسة 17 جويلية 1885، إلغاء المعاليم الإضافية التي تستخلص على بعض المنتوجات عند دخولها أو خروجها من الإيالة مثل معلوم القطعية الموظف على البضائع المستوردة أو المصدرة¹²².

وبحثت الحجرة، خلال جلسة 15 أكتوبر 1885، مسألة التخفيض من الأداءات الموظفة على الصوف وجملتها 17 ريالاً في المائة من قيمته، لأنها "مخلة بأمور التجارة". وطلبت من الوزير المقيم العام إبطال الأداء¹²³. واستنكرت الحجرة، باسم التجّار المنضوين في صلبها، في رسالة إلى المقيم العام مؤرخة في 31 مارس 1886، المعاليم المشطة الموظفة على الخضر والبقول والباكورات والتي تناهز نسبة 35 % من قيمتها ودعت إلى تخفيضها¹²⁴.

وكتبت جريدة الحاضرة حول تخفيض الضرائب الموظفة على المنتجات الصوفية عند تصديرها إن التخفيض جلب ضررا كبيرا على صناعة الزرابي والفراريش التي تنسج بجربة وقفصة ووذرف والقيروان (...) ونشأ عنه غلو أثمانها بسبب تخفيض الأداء على الصوف التي توسق إلى الخارج (...) وهل يسوغ أن نتعجب الآن من تساهل الصناع لاستعمال ألوان مقلدة غير الأصلية بما يؤول لامحالة لتلاشي صناعتهم وموتها كما ماتت من قبلها صناعتي الشاشية والجليز الرفيع¹²⁶.

فقدت ميزانية الدولة نسبة هامة من مداخيلها إثر إبطال الأداءات الموظفة على أهم المنتجات التونسية الموجهة للتصدير. ولتعويض نقص المداخيل لجأت سلطات الحماية إلى زيادة مقادير الضرائب الموظفة على التجارة الداخلية. تم إلغاء أو تخفيف المعاليم الموظفة على المنتجات التونسية عند تصديرها إستجابة لمطالب مجموعات الضغط التجارية الفرنسية، وخاصة حجرة التجارة الفرنسية بتونس، بهدف تيسير تصدير إنتاج الضيعات التي كانت على ملك المعمرين الفرنسيين، وتوفير حوافز لجلب الإستثمارات، وإغراء الرأسماليين والمعمرين للدوم بأعداد أكبر للاستقرار بالإيالة.

عملت فرنسا، منذ احتلالها البلاد التونسية سنة 1881، على عدم تكرار تجربتها المريرة في الجزائر. فقد تحملت الميزانية الفرنسية عصرئذ تكاليف الإحتلال وتركيز الإدارة الفرنسية بمختلف هياكلها ومصاريف التسيير وغيرها. لذلك عملت عند فرض حمايتها على الإيالة التونسية على أن يتحمل الأهالي وحدهم أعباء الميزانية التي تتكون أغلب مواردها من ضرائب ومعاليم ورسوم مباشرة وغير مباشرة. "اختطت فرنسا في تونس نظاما يقوم على الحيف والظلم، فاعتمدت على الضريبة غير مباشرة كأساس لموارد الدولة، أي أن الموارد العامة يتحملها المستهلك بدلا من أن يتحملها كل فرد بحسب دخله وثروته. والمستهلك هو التونسي الذي يمثل أكثرية سكان البلاد"¹²⁷.

لم تكن الأداءات الموظفة على الأهالي حسب مداخيلهم الفعلية أو المأمولة و ثروتهم، بل كانت الضرائب تتزايد كلما إنحدر الفرد في السلم الإجتماعي. فقد زادت وطأة الجباية لأن موارد الأهالي تناقصت باستمرار منذ فرض الحماية في حين كانت الجاليات الأجنبية معفاة من معظم الأداءات رغم تزايد ثروتها في ظل النظام الإستعماري. فقد بلغ عدد التونسيين الخاضعين لأداء المجبي 325 000 مقابل 35 000 من الأوروبيين عام 1914¹²⁸. ورغم أن الأهالي يدفعون نسبة 90 % من

ثمانية عشر نوعا من المنتجات والدواجن وغيرها، ومن بينها القطن والسواك والزعف والدم والأرانب والطيور بأنوعها... وألغت الأداء المعروف بالقطعية على ما يصدر من الإيالة لخارجها أو لإحدى مراسيها وعلى ما يرد. وأبطلت معلوم القنطرية وقدره ثلاث خراب على كل قنطار تونسي والذي تستخلصه إدارة القمرق بالبحيرة وبحلق الوادي على ما يوسق من السلع لخارج الإيالة¹²⁹.

وألغت سلطات الحماية، بداية من 13 أكتوبر 1888، أداء معلوم القمرق على ما يدخل الإيالة من البقر والغنم والمعز والخيل والبغال والأحمر والخنازير وزيت الزيتون غير المخلوط وأنواع المصيد حيا أو ميتا وأنواع الطيور حية أو ميتة. وأبطلت، من يوم التاريخ، أداء الريالين على القنطار التونسية من الصوف المغسول، والريال على القنطار التونسي من الصوف غير المغسول الجاري خلاصه في مراسي الإيالة لدار الجلد¹³⁰. وألغت المعلوم المرتب على سراح الحيوان لخارج الإيالة¹³¹. وأبطلت معلوم القنطرية المستخلص على الصابون المصنوع بالإيالة وقدره ريالين ونصف على كل قنطار تونسي من الصابون الحجري وريالين على كل قنطار من الصابون الطري. وألغت، من 13 أكتوبر 1891، معلوم السراح على ما يوسق من الصابون خارج الإيالة وقدره أربعة ريال على كل قنطار تونسي¹³².

ما هي الأسباب التي دفعت سلطات الحماية لتخفيف أو إبطال معاليم وأداءات موظفة على أهم منتجات الإيالة التونسية الموجهة للتصدير؟ ما هي الأهداف التي تروم تحقيقها؟ برزت السلطات الإستعمارية إلغاء جملة من الضرائب بـ "حسن حال المالية" وبرغبتها في "تنشيط وامتداد التجارة والزراعة"¹³³. إن تحليل نتائج مبادرات سلطات الحماية في هذا المجال يبين أن الإجراءات المتخذة خدمت أساسا مصالح المنتجين والتجار والمصدرين الفرنسيين وألحقت، في المقابل، ضررا بالغا باقتصاد البلاد وزادت في معاناة الأهالي. فالمنتجات التي شملها الإعفاء من المعاليم والأداءات الموظفة عليها هي أساسا مواد معاشية ضرورية لتغذية السكان. وقد أعطى إعفاء الحبوب ومشتقاتها والزيت والماشية من الأداء دفعا كبيرا لحركة التصدير، مما قلل من الكميات المعروضة للبيع بالأسواق التونسية ورفع أسعارها بصفة مجحفة خاصة في سنوات الجفاف. وأصبحت المنتجات المعاشية، إثر إلغاء معظم الأداءات الموظفة عليها عند التصدير، محل مضاربة من قبل كبار التجار والوسطاء الفرنسيين. فقد كان متوسط صادرات الحبوب التونسية خلال السنوات الخمسة التي سبقت عام 1884 يناهز 22 720 قفيز قمحا و18 680 قفيز شعيرا¹³⁴، وبلغت 94 526 قفيز قمحا و58 477 قفيز شعيرا عام 1886¹³⁵.

موارد الدولة الجبائية مقابل أقل من 10 % للجاليات الأوروبية¹²⁹، فإن القسم الأكبر من المصاريف العمومية يصرف لفائدة الأوروبيين وخاصة الفرنسيين. كانت المصالح والمرافق الصحية والتعليمية والإجتماعية وغيرها الخاصة بالتونسيين في حالة من التدهور ولا تتناسب مع المبالغ الكبيرة التي تستخلص منهم في شكل أداءات مباشرة وغير مباشرة. ففي سنة 1932، بلغت ميزانية الدولة التونسية 602 مليون فرنك. ولم تخصص حكومة الحماية منها سوى مبلغ 80 مليون للموظفين التونسيين، و 3,5 مليون للإسعاف العمومي، و 3 ملايين لحفظ الصحة، و 1,5 مليون لكافة المتضررين من البطالة والمجاعة، أي في الجملة، بلغت النفقات 88,650 مليون فرنك لفائدة التونسيين الذين يمثلون الأغلبية الساحقة من سكان البلاد¹³⁰. وخصصت في الوقت ذاته 257 مليون فرنك للموظفين الفرنسيين العاملين في الإدارة التونسية، وصرفت المبالغ المتبقية (256 مليون) لإنجاز مرافق وتجهيزات لفائدة الجالية الفرنسية.

منحت سلطات الحماية التشجيعات والحوافز المالية لحث الموظفين الفرنسيين على القدوم بأعداد كبيرة والإستقرار بالإيالة. فقد رفعت عام 1920 مرتباتهم بنسبة 33 % وضاعفت المنح لصالحهم. وكان "الثلاث الإستعماري" وحده حمل ميزانية الدولة لسنة 1932 تكلفة قدرها 60 مليون فرنك¹³¹.

وفضلا عن ثقل الضرائب، كانت طرق استخلاص الأداءات "نموذجاً من الظلم الصارخ يذكرنا بالقرون الوسطى، إذ أن السلطة الفرنسية إستباححت لنفسها إستعمال كافة الوسائل الغاشمة لجمع الضرائب، حتى أنها لا تتورع في هذا السبيل من إرتكاب جرائم التعذيب المختلفة، وابتزاز الأقوات، ومصادرة أثاث الفلاحين ودوابهم الضرورية لتسديد الضرائب الباهظة"¹³².

وقد ندد الوطنيون التونسيون بثقل الأداءات الموظفة على مختلف شرائح المجتمع التونسي، والتمييز الذي تنتهجه سلطات الحماية في توزيعها لنفقات الميزانية، وتخصيص الجزء الأكبر منها لفائدة الجالية الفرنسية وخاصة الموظفين والمعمّرين الذين يمثلون فئة المتفوقين "إنه يقع كل سنة تبذير ميزانية تبلغ ستمائة مليون فرنك، اقتطع أكثرها من قوت التونسيين لصالح فئتين من المحظوظين (... المعمّرين المستغلين والموظفين ممتصّي الدماء"¹³³.

الخاتمة

مثل النظام الجبائي عقبة كأداء أمام تطور التجارة الأهلية. وكانت الأداءات مجحفة وغير منصفة وتتنافى مع مطلّبات الإقتصاد العصري. وكانت معظم

المبادرات التي اتخذتها سلطات الحماية تهدف إلى ملائمة النظام الجبائي التونسي لحاجيات الرأسمالية الفرنسية. فإلغاء الضرائب العينية وتعميم التعامل بالنقود في المعاملات التجارية من شأنه أن يقضي على الهياكل الاقتصادية غير الرأسمالية ويدخل علاقات الإنتاج الرأسمالي بالإيالة التونسية الضرورية لتيسير تسرب الشركات التجارية الرأسمالية الفرنسية¹³⁴. ويندرج في السياق ذاته إلغاء سلطات الحماية لأغلب المعاليم الموظفة على صادرات المنتجات التونسية. فهي ترمي لإزالة العراقيل أمام تصدير منتجات المعمّرين الفلاحية وغيرها، وتيسير ترويجها بجعلها قادرة على مواجهة المنافسة في الأسواق الخارجية.

مثلت الأداءات المختلفة، المباشرة وغير المباشرة، الموظفة على المعاملات التجارية داخل الأسواق وخارجها عبء ثقيلاً على التجار والمستهلكين التونسيين. وساهمت الضرائب بقدر كبير في ارتفاع الأسعار وتدني الأحوال المعيشية لمختلف شرائح المجتمع التونسي. وقد زاد في تأثيراتها السلبية استخلاصها من طرف ملتزمين، أغلبهم من اليهود، تغافلت السلطة الحاكمة عن تجاوزاتهم لحاجتها الماسة لمداديل الجباية.

وحافظت حكومة الحماية على أغلب الضرائب التي كانت تستخلص من الأهالي في عهد البايات، كما لم تغير طريقة الاستخلاص عن طريق ملتزمين خاصة في المناطق التي لا توجد بها مجالس بلدية. ولئن أمكن للتجار الفرنسيين التفصي من دفع بعض الأداءات وخاصة المحصولات، فإن الأهالي من تجار ومستهلكين كانوا ضحايا نظام ضريبي مجحف خاصة وأن السلطات الاستعمارية استباححت لنفسها استعمال كل الطرق القسرية لإرغامهم على دفع الأداءات المختلفة.

الهوامش

1. أنظر ابن أبي الضياف، إتحاف، ج. 4، ص. 166.
2. J. Ganiage, « Les origines... », *op. cit.*, p. 600.
3. أحدثت الكمسيون المالي بموجب الأمر العلي المؤرخ في 26 ربيع الأول 1286 الموافق ليوم 6 جويلية 1869. أنظر أحمد بن أبي الضياف، إتحاف، ج. 6، ص. 135 وما بعدها.
4. أحدثت إدارة المال العامة بموجب أمر 23 ذي الحجة 1299/1882.
5. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية، 1902/1320، ص. 228.
6. أمر علي مؤرخ في 13 ذي الحجة 1301 الموافق ليوم 2 أكتوبر 1884.
7. أنظر، محمد الحبيب عزيزي، وظائف مؤسسة دار الجلد في العهد الحسيني (1721-1856)، شهادة الكفاءة في البحث، 1988، المشرف عبد الحميد هنية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية بتونس.
8. الرائد التونسي، 13 ذي الحجة 1301 الموافق 2 أكتوبر 1884.

9. أبطل محمد باي (1855-1859) سائر ما كان يفرض على الرؤوس من تبعات المحصولات، والدخان، والملح، والجلد، والإتفاق، والديوان، والكيش، والمجبي، وخيل الشوك، وثيران الكرستة، وفرس العادة، والضيقة، وسائر الطوارئ وغير ذلك من سائر ما أعتيد فرضه (...) مما يصدق عليه إسم أداء... ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 4، ص. 229.
10. أمر علي مؤرخ في 17 شوال 1272 الموافق 21 جوان 1856.
11. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 5، ص. 116.
12. أمر علي مؤرخ في 27 جمادى الثانية 1286 الموافق 4 أكتوبر 1869.
13. الرائد التونسي، 30 جمادى الأولى 1310 الموافق 19 ديسمبر 1892.
14. أمر علي مؤرخ في 14 جوان 1902.
15. الحماية الفرنسية، إدارة المال العامة، الجامعة، إرشادات عامة تتعلق بوظائف العمال والمشايخ المالية وعلاقتهم مع الفروع المالية، عدد 57، المطبعة الرسمية العربية بحاضرة تونس، 1909، ص. 26.
16. الحاضرة، 2 ربيع الثاني 1309 الموافق 3 نوفمبر 1891.
17. الزهرة، 16 رجب 1311 الموافق 22 جانفي 1893.
18. الحاضرة، 23 ربيع الثاني 1309 الموافق 24 نوفمبر 1891.
19. أمر علي مؤرخ في 1 صفر 1332 الموافق 29 ديسمبر 1913، الرائد التونسي، 31 ديسمبر 1913.
20. Notice générale, (1881-1921), *op. cit.*, p. 105.
21. مثلت الماشية قاعدة ضريبة العشر. وتراوحت مساحتها بين 10 و 12 هكتارا حسب الجهات.
22. القفيز وحدة كيل حسابية تختلف من جهة إلى أخرى : 640 كيلوغرام في الحاضرة و 1552 كلغ في الكاف.
23. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 4، ص. 249.
24. أمر علي مؤرخ في 27 جمادى الثانية 1286 الموافق 4 أكتوبر 1869.
25. المكيلة هي الويبة وتسوي 40 لتر.
26. سبع مكاييل نصفها قمحا ونصفها شعيرا عام 1869/1287، ثماني مكاييل في العام الذي يليه، تسع مكاييل في العام الذي بعده وعشر مكاييل في السنة الرابعة.
27. 35 ريال عام 1287 و 40 ريال سنة 1288 و 45 ريال عام 1289 و 50 ريال سنة 1290/1873.
28. الرائد التونسي، 14 محرم 1312 الموافق 17 جويلية 1894.
29. المصدر ذاته، 30 صفر 1316 الموافق 19 جويلية 1898.
30. De Lanessan, *La Tunisie*, 1917, Paris, p. 215.
31. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 4، ص. 152.
32. المصدر ذاته، ج. 6، ص. 147.
33. الرائد التونسي، 28 جمادى الثانية 1315 الموافق 23 نوفمبر 1897.
34. أمر علي مؤرخ في 17 صفر 1287 الموافق 19 ماي 1870.
35. المصدر ذاته، غرة رجب 1315 الموافق 26 نوفمبر 1897.
36. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 6، ص. 98.
37. المصدر ذاته، ج. 6، ص. 147.
38. Notice générale (1881-1921), *op. cit.*, p. 106.
39. تخضع الماشية لضريبة سنوية قدرها 0,17 فرنك على كل رأس غنم أو معز و 1,24 فرنك على كل رأس بقر أو بغل و 2,28 فرنك على كل جمل و 3,42 فرنك على كل حصان.
40. علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية التونسية، ص. 194.
41. *Annuaire statistique de la Tunisie*, 1947, p. 144.

42. نصّ أمر علي مؤرخ في 30 ديسمبر 1948 على سنّ الأداء على المعاملات التجارية (Taxe sur les transactions).
43. Khélifa Chater, « Dépendance et mutations... », *op. cit.*, p. 553.
44. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 3، ص. 231.
45. المصدر ذاته، ج. 4، ص. 44.
46. أصلها في السابق أن البائع لمّا يبيع حيوبه، يبقى على الأرض نذرا يسيرا من ذلك، وفي الرحبة فقراء بأيديهم مكانس ينظفون بها تلك البقعة، ويتمعشون بما يلتقطونه، وذلك برضى البائع (...) ثم صارت مقدارا معيناً يسمى القاعة وهي كراء أرض الرحبة، يأخذها للزّام.
47. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 6، ص. 90.
48. مكتوب من الوزير المباشر خير الدين إلى الوزير الأكبر مصطفى خزنة دار، 8 ذي الحجة 1287/1870.
- أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 104، وثيقة 36-37.
49. أمر علي مؤرخ في 30 محرم 1291/19 مارس 1874. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 108، وثيقة 47-48.
50. الرائد التونسي، 29 ذي القعدة 1304 الموافق 18 أوت 1887.
51. الرائد التونسي، 23 شوال 1309 الموافق 19 ماي 1892.
52. المصدر ذاته، 18 شوال 1311 الموافق 24 أفريل 1894 و 27 ذي القعدة 1311 الموافق 1 جوان 1894.
53. المصدر ذاته، 15 محرم 1316 الموافق 4 جوان 1898.
54. الرائد التونسي، 30 صفر الخير 1316 الموافق 19 جويلية 1898.
55. المصدر ذاته، 26 شوال 1287 الموافق 18 جانفي 1871.
56. المصدر ذاته، 1 شوال 1291 الموافق 10 نوفمبر 1874.
57. الرائد التونسي، 28 محرم 1306 الموافق 4 أكتوبر 1888.
58. لا يدفع صاحب الزيتون المعلوم إذا كان الزيت سيستعمل لصنع الصابون لأن هذه المادة موظف عليها أداء.
59. الرائد التونسي، 1 ذي القعدة 1314 الموافق 3 أفريل 1897.
60. الرائد التونسي، 28 ذي القعدة 1301 الموافق 18 سبتمبر 1884.
61. المصدر ذاته، 13 صفر الخير 1317 الموافق 21 جوان 1899.
62. الرائد التونسي، 6 صفر الخير 1301 الموافق 6 ديسمبر 1883.
63. وهي الحوانيت التي تكون في المسافة التي بين باب السوق وجامع أبي محمد وزنقة سيدي الرصاص وزنقة الكبد وجامع سبحان الله.
64. أمر علي مؤرخ في 27 ربيع الأنور 1302 الموافق 9 جانفي 1885، الرائد التونسي، 13 ربيع الثاني 1302 الموافق 29 جانفي 1885.
65. مكتوب من الوزير الأكبر محمد العزيز بوعتور إلى محمد بن اسماعيل عامل جربة، 12 جمادى الأولى 1301 الموافق 10 مارس 1884. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 106، وثيقة 5.
66. لا يسوغ دخول التمر للحاضرة إلا من باب علاوة وباب سيدي عبد الله ومن البحيرة.
67. الرائد التونسي، 29 جوان 1885.
68. المصدر ذاته، 10 صفر 1305 الموافق 27 أكتوبر 1887.
69. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 4، ص. 63. يشتري الملتزم الجلود حسب التعريفات التالية ~ جلد العلوش نصف ريال، جلد البركوس ريال، جلد العتروس ريالين، جلد المعزة ريال، جلد البرشني نصف ريال... ~ يشتري الحرفيون الجلود المدبوغة من الملتزم بسعر مائتي ريال القنطار المجفف. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 104، وثيقة 22.

100. رسالة من ملتزم محصولات الكاف إلى إسماعيل صاحب الطابع، 10 جمادى الأولى 1283 الموافق 17 سبتمبر 1866. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 35، ملف 127، وثيقة 34.
101. ترتيب متعلق بإدارة رحبة النعمة بالحاضرة، حرر في 17 رمضان 1287 الموافق 11 ديسمبر 1870. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 108، وثيقة 61.
102. الراءد التونسي، 29 جمادى الأولى 1293 الموافق 21 جوان 1876.
103. المصدر ذاته، 11 شعبان 1293 الموافق 30 أوت 1876.
104. F. Arnoulet, « Le commerce français en Tunisie », *op. cit.*, p. 22.
105. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 92، وثيقة 35.
106. المصدر ذاته، وثيقة 24.
107. مكتوب من المكلف بدار الجدل للوزارة مؤرخ في 24 محرم 1291 الموافق 13 مارس 1874. المصدر ذاته، وثيقة 26.
108. المصدر ذاته، ملف 104، وثيقة 89.
109. إعلام من الوزير خير الدين لاسار القناصل مؤرخ في 17 ربيع الأول 1291 الموافق 4 ماي 1874. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 92، وثيقة 21.
110. الزهرة، 6 رجب 1313 الموافق 23 ديسمبر 1895.
111. التابعة لل نقابة المستقلة لعملة الصوف المنضوية في صلب الإتحاد لنقابات الصناعة وصغار التجار للقطر التونسي.
112. أ.و.ت، السلسلة B، صندوق 244، ملف 13، وثيقة 4.
113. المصدر ذاته، صندوق 244، ملف 1، وثيقة 16.
114. الراءد التونسي، 12 صفر 1303 الموافق 19 نوفمبر 1885.
115. أ.و.ت، السلسلة B، صندوق 244، ملف 1، وثيقة 10.
116. من بين أعضاء اللجنة محمد الجلولي وزير القلم (رئيس)، ومدير الأداءات المختلفة (كاهية الرئيس)، وكبير مستخدمى إدارة القمارق، ومحمد العصفوري شيخ المدينة رئيس المجلس البلدي بالحاضرة، ورئيس الحجر التجارية الفرنسية بتونس، وعضوين من حجرة الفلاحية، ومدير بنك دي تونيزي (Banque de Tunisie)، وحمة زيد عامل أولاد بوسالم... الراءد التونسي، 1 أفريل 1886.
117. الراءد التونسي، 5 ذي الحجة 1301 الموافق 25 سبتمبر 1884.
118. المصدر ذاته، 15 ذي الحجة 1301 الموافق 4 أكتوبر 1884.
119. الراءد التونسي، 18 شوال 1302 الموافق 30 جويلية 1885.
120. المصدر ذاته، 16 ذي الحجة 1305 الموافق 23 أوت 1888.
121. المعلوم المرتب على سراح الحيوان الموجه للتصدير: 12 ريالاً على كل رأس من الثيران، و 15 ريالاً للجمال والخيول، و 20 ريالاً للأكباش والضأن. المصدر ذاته، 12 صفر الخير 1308 الموافق 25 سبتمبر 1890.
122. الراءد التونسي، 3 ذي الحجة 1308 الموافق 9 جويلية 1891.
123. المصدر ذاته، 30 جمادى الأولى 1310 الموافق 19 ديسمبر 1892.
124. القفيز وحدة كيل حسابية يساوي 16 وية أو 192 صاعاً ومقداره حوالي 6 هكتلتر (642,88 لتر) أي 360 كيلوغرام تقريباً.
125. C. Sammut, « L'impérialisme capitaliste », *op. cit.*, p. 102.
126. الحاضرة، 13 رمضان 1313 الموافق 25 فيفري 1896.
127. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 96.
128. علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية التونسية، ص. 73.

70. أمر 26 رمضان 1289 الموافق 27 نوفمبر 1872. المصدر ذاته، وثيقة 20.
71. أنواع الصوف: الجزة والبطانة والجلال والبونتوف.
72. أمر 16 محرم 1291 الموافق 5 مارس 1874. المصدر ذاته، وثيقة 1.
73. الراءد التونسي، 12 صفر 1303 الموافق 19 نوفمبر 1885.
74. المصدر ذاته، 16 جمادى الثانية 1312 الموافق 14 ديسمبر 1894.
75. عثرنا على كركس في 50 صفحة من الحجم الكبير تضمن بيان الأداء عما يباع بفندق الغلة بمدينة تونس، ولزمة الحوانيت والنصبات ولزمة خواصر المعاصر... على مقتضى ما وقع تحريره بالمجلس الأكبر في 11 ذي القعدة 1279 الموافق 20 أفريل 1863. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 105، وثيقة 111-112.
76. القنطار الفرنسي يساوي قنطارين تونسي عطاوي كاملين. وقد بدأ العمل بالقنطار الفرنسي وأقسامه بدلاً عن القنطار التونسي في المعاملات التجارية في 13 أكتوبر 1887.
77. الراءد التونسي، 29 ذي القعدة 1304 الموافق 18 أوت 1887.
78. أنظر أمر 3 شعبان 1312 الموافق 29 جانفي 1895 في تعويض المعاليم المستخاصة بفندق الغلة، وتضمن الأداءات الموظفة على الخضر والغلال والمصيد والزرايع وأشياء مختلفة. المصدر ذاته، 6 شعبان 1312 الموافق 1 فيفري 1895.
79. أمر علي مؤرخ في 21 ذي الحجة 1344 الموافق 2 جويلية 1926.
80. الراءد التونسي، 20 جمادى الثانية 1303 الموافق 25 مارس 1886.
81. المصدر ذاته، 16 رجب 1302 الموافق 30 أفريل 1885.
82. أمر علي مؤرخ في 15 ربيع الأنوار 1289 الموافق 23 ماي 1872. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 109، وثيقة 227.
83. أمر علي مؤرخ في 16 محرم 1291 الموافق 5 مارس 1874.
84. أمر علي مؤرخ في 20 رجب 1292 الموافق 22 أوت 1875.
85. الراءد التونسي، 6 صفر الخير 1301 الموافق 6 ديسمبر 1883.
86. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 104، وثيقة 22.
87. أمر علي مؤرخ في 16 شوال 1292 الموافق 15 نوفمبر 1875.
88. الراءد التونسي، 18 أوت 1887.
89. مكتوب من خير الدين الوزير المباشر إلى مصطفى خزنة دار، 4 صفر 1290 الموافق 3 أفريل 1873.
90. الراءد التونسي، 24 ذي القعدة 1302 الموافق 3 سبتمبر 1885.
91. كانت إدارة الأداءات المختلفة تسوغ الضرائب والمداخيل المشار إليها لمدة عام. الراءد التونسي، 16 جمادى الأولى 1309 الموافق 17 ديسمبر 1891.
92. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 4، ص. 73.
93. F. Arnoulet, *Le commerce français en Tunisie de 1802 à 1881*, Alger, 1947, p. 21.
94. ابن أبي الضياف، إتحاف... ج. 4، ص. 38.
95. بلغ عدد الملتزمين 150 عام 1917، De Lanessan, « La Tunisie », *op. cit.*, p. 219.
96. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 93، ملف 125، وثيقة 53-54.
97. المصدر ذاته، ملف 104، وثيقة 32.
98. أ.و.ت، صندوق 95، ملف 124، وثيقة 99 - ملف 125، وثيقة 54، ملف 129، وثيقة 81.
99. M.H. Chérif, « Pouvoir beylical et contrôle de l'espace dans la Tunisie du XVIII^e siècle », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, XXII, 1983, CNRS, 1985, pp. 49.

129. تتراوح هذه النسبة بين 5 و 6 % حسب ما ورد في تونس الشهيديّة، ص. 171.
130. صوت التونسي (La Voix du Tunisien)، 17 مارس 1932.
131. عبد الحق المعروف بالشاذلي الخلافي، البلاد التونسية للموظفين...، تونس 1932، ص. 19، أورده علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية التونسية، ص. 637.
132. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 97.
133. رسالة مفتوحة من المحامي الشاب الحبيب بورقيبة إلى نائب رئيس رابطة حقوق الإنسان الفرنسية بمناسبة زيارته إلى تونس. العمل التونسي (L'Action Tunisienne)، 5 ماي 1933.
134. C. Sammut, « L'impérialisme capitaliste », *op. cit.*, p. 112.

الفصل الثالث

النظام القمري في عامل فعال لتكريس المصالح التجارية الفرنسية

المقدمة

إن تجارة أي بلد مرتبطة بنظامه القمري الذي ينظم وارداته وصادراته وعلاقاته التجارية مع مختلف الدول. ويكتسي النظام القمري، تبعاً لذلك، أهمية كبيرة لكونه يحقق عدة أغراض من بينها : ضمان مداخل قارة لميزانية الدولة، وحماية المنتوجات الوطنية من المنافسة الأجنبية، وتحقيق التوازن بين الصادرات والواردات، وتنظيم العلاقات التجارية بين الدول على أسس معلومة تضمن مصالح التجار المحليين. ولكي يحقق النظام القمري الأهداف المشار إليها، ويكتسب النجاعة المطلوبة، يتحتم توفير جملة من الشروط الضرورية من بينها : إصدار قوانين وتراتيب قمرية تستجيب لمتطلبات العقل والمنطق والمصلحة الوطنية، وتركيز إدارة قمارق فعالة، وتأسيس مراكز قمرية على الحدود البرية والبحرية للبلاد، وإبرام إتفاقيات قمرية وتجارية متكافئة مع الدول التي تتعامل معها البلاد تجارياً.

ما هو واقع النظام القمري التونسي في الفترة قيد الدراسة ؟ ما هي خصائصه ؟ ما هي التغييرات التي فرضتها سلطات الحماية الفرنسية لخدمة مصالحها التجارية ؟ ما هي نتائج الإصلاحات القمرية الإستعمارية على التجارة والتجار ومختلف شرائح المجتمع التونسي ؟

I. النظام القمري في عهد البايات لا يخدم مصالح التجارة

كان هدف النظام القمري الجاري به العمل في الإيالة التونسية قبل فرض الحماية الفرنسية عام 1881 جبائي بدرجة أساسية. وتمثل المداخل القمريّة موردا مضمونا لدولة البايات. ويمكن إدراك أهمية المداخل القمريّة بالنظر إلى هشاشة وعدم انتظام المداخل الأخرى. تشتكي الإيالة التونسية عصرئذ من ضعف وبدائية الإدارة المالية، وتهرب الأهالي من دفع الأداءات نظرا لثقلها وسوء توزيعها وتردي الأوضاع المعيشية للأغلبية الساحقة من السكان. ومن نافلة القول أن ثروة البلاد كانت تقوم أساسا على منتوجات الفلاحة التي تخضع لتقلبات المناخ، وعدم انتظام الأمطار، والجفاف، والجوائح الطبيعية. وتبعاً لذلك كانت المداخل التي تجنيها الدولة متذبذبة وتختلف من سنة إلى أخرى. ولا يمكن، من جهة أخرى، تحميل النظام القمري التونسي مسؤولية حماية السوق الداخلية من منافسة المنتوجات المصنّعة الأجنبية مثلما هو الشأن في الدول الأوروبية لأن الإيالة لا تملك صناعة وطنية عصرية.

وفي غياب إدارة قمارق، كان البايات يمنحون أشخاصا حقّ جباية المعاليم القمريّة في شكل إلزام (لزمة) لمدة سنة قابلة للتجديد. وكان التجار يعانون من تجاوزات الملتزمين الذين يدفعون أموالا طائلة للحصول على حق تعويض الحكومة لاستخلاص الرسوم والمعاليم القمريّة. وكان الملتزمون يرتكبون تجاوزات في حق التجار لاستعادة ما دفعوه للدولة وتحقيق أرباح.

إثر تأسيس الكمسيون المالي عام 1869، وقرار الدول الأوروبية تخصيص الجزء الأكبر من مداخل الإيالة، بما فيها المعاليم القمريّة، لتسديد الديون المتخلّدة بذمة باي تونس لدى مقرضين أوروبيين، تمّ التخلي عن نظام الإلزام، وأوكلت مهمة جمع المعاليم القمريّة لإدارة القمارق التي أسست للغرض.

كانت الواردات والصادرات التونسية تخضع، قبل فرض الحماية، لجملة من المعاليم القمريّة وظّفت حسب قيمة المنتج (ad valorem). ومن العسير تقديم قائمة دقيقة وشاملة لمختلف المعاليم والرسوم التي تخضع لها البضائع عند توريدها أو تصديرها لأنها تتغير من ميناء إلى آخر. وهي مرتبطة بجنسية التاجر وبحالة مالية الدولة وسياستها في فترات الأزمة أو الرخاء. ما هي المعاليم القمريّة المستخلصة في شتى أنحاء الإيالة ؟

1. المعاليم القمريّة الموظّفة على الواردات

تتراوح نسبة المعاليم الموظّفة على الواردات، قبل فرض الحماية، بين 11 % و 13 % من قيمة البضائع المستوردة. وتختلف هذه النسب حسب جنسية التاجر الذي قام بعملية التوريد بقطع النظر عن طبيعة البضاعة. وقد أرغم بايات تونس على تخفيض هذه المعاليم تحت ضغط القوى الأوروبية. فقد أبرمت كل من بريطانيا وفرنسا وإيطاليا وإسبانيا مع بايات تونس معاهدات تجارية لامتكافئة في إطار نظام الإمتيازات الأجنبية¹، تمّ بموجبها تخفيض المعاليم القمريّة الموظّفة على منتوجات هذه الدول عند دخولها السوق التونسية إلى 3 % من قيمة البضاعة². وقد استمر العمل بهذه النسبة إلى ما بعد النصف الثاني من القرن التاسع عشر حسب تقرير في شأن القمري ومعهادات الدولة مع الدول في شأنه مؤرخ في 8 جوان 1858³. ولئن منح البايات التجار الأجانب تخفيضات في مقادير المعاليم القمريّة، فإن التجار التونسيين لم يستفيدوا منها، واستمروا في دفع معاليم تتراوح نسبتهما بين 10 % و 11 % من قيمة البضائع التي يستوردونها من أوروبا.

2. المعاليم القمريّة الموظّفة على الصادرات

كانت الدول الأوروبية تشجّع التجار على تصدير المنتوجات الوطنية بشتّى الوسائل. ومن بين الطرق التي اعتمدها، سنّ قوانين وترايب تيسر عملية التصدير، ومنح حوافز مالية للمصدرين، وإعفاء الصادرات من دفع معاليم قمرية. وفي بعض بلدان العدل والعمران إن الدولة تعين التجار على إخراج بعض نتائج البلاد ومصنوعاتها، بمقدار تؤديه للتاجر على كل مائة من أثمان ما يخرج من ذلك⁴. إلا أن بايات تونس، الحريصين على مصالحهم الذاتية على حساب مصالح البلاد والعباد، رأوا عكس ذلك وطفقوا على مرّ السنين يوظفون معاليم قمرية مشطّة على صادرات الإيالة تتراوح بين 8 % و 25 % ومن بينها :

— أوامر سراح ما يوسق من السلع إلى خارج الإيالة. وأمر السراح معلوم متغير حسب طبيعة السلعة يدفع مسبقا مقابل تسلّم وصل يسمى تذكرة صالحة لمدة سنة كاملة. وكانت تذكرة سراح مطر الزيت بتونس (20 لتر) تساوي خمسة ريالات، وتناهز سبعة ريالات ونصف بسوسة على أساس أن سعة مطر هذه المدينة هي 25,5 لتر عام 1867. أما تذكرة سراح قفيز القمح فيبلغ مقدارها

45 ريال سنة 1860 ووقع تخفيضه إلى عشرين ريال عام 1877. ويؤدي قفيز الشعير عشر ريالات، والبقول الجافة ثمانية عشر ريالا، ورأس البقر 25 ريالا، ورأس الضأن 5 ريالات، وقنطار التمر 25 ريالا، والصوف 22 ريال، والصابون 16 ريالا، والشمع الأصفر 50 ريالا عند التصدير⁵...

وفي شهر ماي 1867، ظهر لمحمد الصادق باي إشارة من بعض غرمائه من أرباب الديون الحريصين على استعادة أموالهم أن يزيد في ضرائب السراح الموظفة على الصادرات، ويفرض معاليم قمرقية على منتوجات أخرى. وجاء في الإعلان الذي كتبه لسائر قناصل الدول الأوروبية أن سراح القنطار الواحد الموظف على منتوجات الإيالة المراد تصديرها أصبح على النحو التالي: جلد الماعز والغنم 20 ريال، جلد البقر 12 ريال، العسل 25 ريال، الإسفنج 25 ريال، القرنيط (الأخبطوط) 40 ريال، الزيتون 7 ريالات، الحناء 7,5 ريالات، النيلة 30 ريال... ولما قلَّ وجود النقدين (الذهب والفضة) بسبب كثرة إخراجها من طرف التجار الأجانب، جعل محمد الصادق باي سراح القنطار الواحد ذهبا مصنوعا وفضة مصنوعة لخارج الإيالة تؤدي 50 ريال في المائة. وقرّر في بداية ديسمبر 1867 أن ما يوسق من مرسى إلى آخر بداخل الإيالة يؤدي السراح ذاته الموظف على ما يوسق من مراسيها لخارجها⁶.

— معلوم الوزن والقيس: يوجد بكل مصلحة قمارق وزآن عمومي محلّف يتقاضى أجرة عمله من التجار، ويبلغ معلوم الوزن ثلاثة ريالات ونصف للقنطار (1867).

— معلوم الجرناطة: معلوم تستخلصه مصالح القمارق لفائدة مستخدميها بسائر مراسي الإيالة باستثناء مرسى تونس وحلق الوادي.
— معلوم القطعية: يستخلص بمينائي تونس وحلق الوادي بدلا من معلوم الجرناطة.

— معلوم القنطرية يستخلص بكامل مراسي الإيالة.
ويختلف مقدار هذه المعاليم القمرقية الموظفة على الصادرات من ميناء إلى آخر. ففي ميناء صفاقس، يدفع المصدر، إضافة إلى المعاليم المشار إليها، معلوما إضافيا قدره 3% من قيمة البضاعة⁷.

إن توظيف معاليم قمرقية على الصادرات كان في الأصل بدافع منع خروج المواد الغذائية الأساسية لعيش السكان من حبوب وزيت وغيرها في بلد معرض باستمرار لأخطار المجاعة. إلا أن تذبذب مداخيل الجباية من سنة إلى أخرى بسبب عدة عوامل من بينها عدم انتظام المحاصيل الزراعية في ظلّ تتالي سنوات

الجفاف، وانعدام الأمن والثورات، وتهرب القبائل من دفع الأداءات نظرا لثقلها، وتوقف المداخيل المتأتية من نشاط القرصنة بعد 1815، كلّها عوامل جعلت المعاليم القمرقية الموظفة على الواردات والصادرات رافدا رئيسيا لميزانية دولة البايات. وفضلا عن كونها تعتبر موردا مضمونا، فإن جباية المعاليم القمرقية لا تمثل عبء ثقيلا على الدولة التي استطاعت بفضل نظام الإلتزام أن تتحصل مسبقا على مستحققاتها على أن يتكفل الملتزم لاحقا بجمع ما دفعه للدولة.

مثلت المعاليم القمرقية الموظفة على الصادرات عقبة كأداء أمام تطور التجارة التونسية. وكان حرص الفئة الحاكمة على ضمان مصالحها الضيقة حال دون إدراكها للأضرار الفادحة التي ألحقها النظام القمري المجحف بتجارة البلاد. فعوض أن ترفع من نسبة المعاليم القمرقية الموظفة على الواردات لحماية المنتوجات التونسية من المنافسة الأجنبية لما فيه خير إقتصاد الإيالة، وظّفت حكومة البايات معاليم مشطة على الصادرات أثبتت عزيمة المنتجين والمصدرين. وكانت هذه الممارسات المنافسة لأبسط قواعد الإقتصاد السليم، وراء تفاقم عمليات تهريب المنتوجات التونسية، وخاصة الحبوب، برّا إلى موانئ الشرق الجزائري ومنها بحرا إلى البلدان الأوروبية وفي ذلك خسارة لخزينة الدولة. كما أن إقبال الصادرات بمعاليم قمرقية عرقل ترويجها في الأسواق الأجنبية لارتفاع أسعارها. وقد أكد ابن أبي الضياف أن تدهور أحوال أغلب تجار الشاشية في تونس عام 1867 يعود إلى ارتفاع المعاليم القمرقية الموظفة على صادرات الشاشية⁸ ما وضع من الأداء على إخراج الشاشية مجحف يؤدي إلى عدم إخراجها مع إفلاس أهلها⁸.

لئن مثلت المعاليم القمرقية أحد الموارد الرئيسية لخزينة دولة البايات، إلى جانب الإختصاصات والإحتكارات واللزمات، فإنها ألحقت في الوقت ذاته أضرارا بالإنتاج التونسي والتجارة الأهلية. فالنظام القمري الجاري به العمل عصرئذ، لا يوفر حماية للمنتوجات التونسية من منافسة البضائع الأوروبية في الأسواق التونسية. فقد كانت المعاليم القمرقية الموظفة على الواردات ضعيفة ولم تمثل حاجزا واقيا يحمي المنتوجات التونسية. كما أن شروط التبادل بين الإيالة التونسية والدول الأوروبية التي تتعامل معها غير متكافئة نظرا للعراقيل التي واجهت الصادرات التونسية وخاصة إقبال كاهلها بمعاليم قمرقية مشطة رفعت من أسعارها وجعلتها غير قادرة على مواجهة المنافسة المتنامية في الأسواق الخارجية.

3. إصلاحات الوزير خير الدين لتحسين مردود النظام القمري

(أ) تخفيف المعاليم القمرية الموظفة على الصادرات

اتخذ الوزير خير الدين، رئيس الكمسيون المالي، جملة من الإجراءات لتلافي نقائص النظام القمري التونسي وتحسين أدائه. وبما أنه يدرك أنه يتعذر عليه إلغاء معلوم السراح الموظف على الصادرات لأنه من المداخل المعطاة في الدين، أمر خير الدين الوزير المباشر عام 1870 بالتخفيف من المعاليم القمرية الموظفة على الصادرات وذلك بالخط من أداء السراح على 25 منتوجا لتنمية أحوال التجارة، وتوفير مكاسب أهل المملكة وسائر تجارها، وترغيبهم في تصدير منتوجات البلاد. وقد تنازلت الدولة عن حقوقها إلى النصف أو أكثر مما كان موظفا في السابق⁹.

المعاليم القمرية الموظفة على الصادرات (1870/1286) (الوحدة : الريال)

البضاعة	ما كان يؤدي سابقا	ما استقرّ عليه الحال
قنطار الصابون	15	7,5
قنطار الشمع	20	10
قنطار الجلد	12	6
قنطار تمر الدقلة	25	10
قنطار القرنيط	25	10
قنطار النشاف المغسول	60	30
قنطار الصوف المغسولة	40	20
قنطار الصوف غير المغسولة	20	10
قنطار النيلة	30	10

ولتلافي نقص مداخل الدولة بسبب تراخي وسق النعمة وكساد سوقها لعدم نسبة السراح المرتب الآن بأسعار أروبا، وأمام تعذر إسقاط المعاليم الموظفة على الحبوب عند تصديرها، قرّر الوزير خير الدين أن ما يوسق من الحبوب في مراسي الإيالة لخارجها تدفع الدولة عشرين ريالا على كل قفيز قمحا، وعشرة ريالاً على القفيز شعيرا لواسقه... وتخفيف معلوم السراح على رأس البقر من خمسة وعشرين إلى عشر ريالات¹⁰.

(ب) زيادة أداء القمري على الواردات

لتعويض النقص الحاصل في مداخل الدولة إثر تخفيف الأداءات القمرية الموظفة على صادرات المملكة، وحماية المنتوجات التونسية في الأسواق الداخلية، قرّر الوزير خير الدين، في مارس 1870، الزيادة في معلوم القمري على جميع ما يرد من خارج الإيالة من 3% إلى 8% من قيمة البضاعة¹¹.

وجاء في وثيقة أخرى أن الترفيع في معلوم القمري على الواردات إلى ثمانية بالمائة من قيمتها تمّ في 5 مارس 1872، وبدأ العمل به في 5 جوان 1872¹². وأشار محمد بيرم الخامس أن الوزير خير الدين أبرم معاهدات تجارية مع سائر الدول الأجنبية على أن يزداد في أداء القمري على السلع الداخلة من ممالكهم إلى القطر، والمقدار المزداد خمسة في المائة¹³.

(ت) إنشاء مراكز قمرية على طول الحدود مع الجزائر

أمر الوزير الأكبر خير الدين بترتيب مراكز قمرية على طول الحدود مع الجزائر لاستخلاص الأداء على ما يرد إلى الإيالة أو يخرج منها. وتهدف هذه المبادرة لوضع حدّ لعمليات تهريب المنتوجات التونسية، وتفصّي التجار من دفع المعاليم القمرية، وضمان مداخل الدولة. وتمّ عام 1876 فتح مراكز قمرية على الحدود الغربية للبلاد بكل من نفطة والشبيكة وتمغزة وحيدرة من عمل الفراشيش وقلعة أولاد بوغانم وشارن وحامة الجريد وساقية سيدي يوسف بورغة وسوق الإربعاء بخمير وقفصة وفريانة.

وعين على رأس كل مركز قمرية ضابط عسكر ممن يحسن الكتابة ويوثق به. وأعطيت له نسخة من تعريفة الأداءات الموظفة سراحا على ما يصدر من الإيالة على طريق البحر ليستخلص السراح على ما يخرج منها من تلك الجهات، ويستخلص أيضا الثمانية في المائة على ما يرد من الجزائر للعمالة التونسية. وأعطى له دفتر مطبوع ليسلم منه وصولات الدفع وتبقى نظائرها بالدفتر. ويكون

II. فرض نظام قمري يخدم المصالح التجارية الفرنسية

1. إلزام فرنسا باحترام مصالح الدول الأوروبية بالإيالة أجل تحويل النظام القمري التونسي

عملت فرنسا، منذ السنوات الأولى من فترة الحماية، على إلغاء النظام القمري التونسي وتعويضه بقوانين تضمن تنمية مصالحها التجارية بالإيالة. إلا أن تحقيق هذا الغرض يتعارض مع إلزامها باحترام الحقوق التجارية التي اكتسبتها القوى الأوروبية بمقتضى معاهدات ثنائية أبرمتها مع باي تونس. فقد إلزمت حكومة الجمهورية، في البند الرابع من معاهدة الحماية المبرمة في 12 ماي 1881، "بضمان تنفيذ المعاهدات المبرمة بين حكومة الإيالة التونسية ومختلف القوى الأوروبية". وبسبب هذا الإلزام، حافظت الدولة الحامية، في مرحلة أولى، على النظام القمري وأبقت على الإمتيازات التجارية التي تتمتع بها إيطاليا وأنقلترا وإسبانيا وفرنسا فيما يخص تجارتها مع الإيالة.

"إذا كانت المعاليم القمرية تمثل حاجزا أمام تدفق منتوجات الصناعة الفرنسية بالأسواق التونسية، فنحن إلتزمنا بموجب معاهدة باردو بالمحافظة على النظام القمري الجاري به العمل في الإيالة قبل عام 1881. إن تحويل هذه المعاليم أو إلغاؤها بهدف تفضيل المنتوجات الفرنسية سيقابل باحتجاجات القوى الأخرى (...). إن منح تونس القوانين القمرية المعمول بها في الجزائر أمر يفرض نفسه بالحاح يوما بعد يوم. ما هي فائدة تقريب المسافات بواسطة الطرقات والسكك الحديدية وإنشاء موانئ إذا أقمنا بين تونس وقارتنا حاجزا من التعريفات؟"¹⁷

لم تتخذ سلطات الحماية إجراءات عاجلة لتحويل النظام القمري التونسي للإعتبارات التي سبق أن أشرنا إليها. وفي انتظار الظرفية الملائمة لإجراء التغييرات التي ترى أنها ضرورية لتطور الإنتاج الرأسمالي ونظام التبادل المرتبط به، استمرت سلطات الحماية في تحصيل المعاليم القمرية التونسية خاصة وأن جبايتها لا تكلفها مصاريف تذكر. ما هي المعاليم التي كانت موظفة على المنتوجات الأوروبية عند دخولها السوق التونسية؟ ما هي الرسوم التي تخضع لها البضائع التونسية عند ترويجها بالسوق الفرنسية؟

لكل ضابط دفتر يسجل به مقبوض كل يوم بتاريخه على الوجه الإجمالي. ويكلف ضابط من العسكر أيضا ممن يعرف الحساب لتفقد أولئك الضباط والإحتساب عليهم. وتجعل لهم عسّة من الصبايحية أو فرسان المزارقية. ودعي عمال الجهات التي بها مراكز قمرية إلى إعانة القائمين عليها بضبط الحراسة على الوجه المطلوب حتى يحصل المقصود من حفظ حقوق الدولة في السراح المذكور في القمري"¹⁴

ث) ترتيب خدمة السوق والقمري بمراسي الإيالة

لم تكن لمراسي الإيالة التونسية تراتيب رسمية فيما يتعلق بأعمال المكلفين بالسراح والقمري. وغالب المراسي لم يكن بها ترتيب أصلا، ممّا تسبّب في وقوع خلافات بين التجار والمكلفين. ولسدّ هذه الثغرات، أمر الوزير الأكبر خيرالدين، في أواخر ماي 1877، بوضع ترتيب لخدمة السوق والقمري بمراسي الإيالة. ونصّ الترتيب على تكوين لجنة بكل مرسى من مراسي الإيالة تضمّ عدلين، وضابط عسكر، ونائب عن العامل، ورئيس الميناء، وأمين كيل، وأمين وزن. وتعطى للعدلين دفاتر يسجلان بها أنواع الأشياء المصدّرة، ومقدارها، واسم الواسق، واسم السفينة ورئيسها، والمرسى المحمول إليها، مع ضبط التواريخ بدقة. ويحرّر عدلا السوق وعدل القمري عند إنتهاء كل شهر أعجمي تقريراً في بيان سائر أعمال السوق والقمري، ومقدار ما وسق أو ورد للقمري، وما أخذ عليه من الأداء، ويسلمونه إلى العامل الذي يوجّهه بدوره إلى رئيس قسم العمل بالكمسيون المالي¹⁵.

ولا يفوتنا في ختام إستعراض بعض ما قام به الوزير خيرالدين لفائدة التجارة والتجار والأهالي عموماً، أن نستحضر ما قاله محمد بيرم الخامس عن ردّ فعلهم وما أتاه بعض أعيان التجار عرفانا بالجميل للوزير المصلح (...). وأحبيته الأهالي واعترفوا بفضل سيمّا وقد أتاهاهم بعد شدائد (...) واجتمع أعيان من التجار البلدية وغيرهم من أعيان العربان وبعض أصحاب الأملاك المثرين، وصنعوا في لندرة مكتبة أي مائدة للكتابة من خشب رفيع مذهّبة وملوّنة وأدواتها من ذهب وعليها ميزان إشارة للعدل، وكتب عليها إسم الوزير خيرالدين وأهدوها في رأس العام إلى الوزير المذكور مع خطبة مفصّحة عن الباعث وهو ما حصل من ثمرة أعماله في عموم القطر حتى ازدادت الثروة وراجت التجارة"¹⁶.

وأمر اللواء الياس مصليّ ترجمان البا، والتجار بازول وليفي وروسو كلّفَت بتحرير ترتيب لخدمة القمارق بالحاضرة وحلق الوادي. وأضاف القنصل الفرنسي أن اللجنة أعدت تقريرا وسلّمته للباي الذي لم يعره اهتماما، وبقي حبرا على ورق. وطلب دي بوتميليو من الوزير الأكبر العمل على تنفيذ ما ورد في تقرير اللجنة بسبب تنامي تشكّيات التجار فيما يتعلق بالقمري²².

وأصبحت مطالب الجالية الفرنسية بتونس أكثر إلحاحا. فقد تزايد عدد التجار والمعمّرين، وتوسّعت قاعدتهم الإقتصادية والسياسية، وأحدثوا منظمات ونقابات تدافع عن مصالحهم²³. وكانت مسألة إصلاح النظام القمري التونسي، وخاصة إلغاء المعاليم القمرية الموظّفة على الصادرات والرسوم الموظّفة عليها قبل دخولها السوق الفرنسية، في صدارة مطالبهم في تسعينات القرن التاسع عشر. ومن الأسباب التي قدّمها المنادون بتغيير النظام القمري، الإنخفاض المتواصل لحجم الصادرات التونسية نحو فرنسا منذ فرض الحماية. كانت السوق الفرنسية تستوعب نسبة 81 % من المنتجات التونسية عام 1884، وانخفضت هذه النسبة إلى 38 % سنة 1885 و 13 % عام 1886 و 19 % سنة 1887 رغم وفرة محاصيل تلك السنة²⁴.

قامت حجرة التجارة الفرنسية بتونس، التي تمثل منذ نشأتها عام 1885 مصالح التجار والصناعيين الفرنسيين المقيمين بالإيالة، بجهود مضيّة لإلغاء النظام القمري التونسي وتعويضه بقوانين قمرية تخدم مصالح المنضوين في صلبها. فقد كلّفَت الحجرة، في جلسة 13 مارس 1886، أحد أعضائها ميل (D. Mille) بإعداد تقرير مفصّل حول الوضع التجاري بتونس. وأوصى التقرير، الذي عرض على أعضاء الحجرة في جلسة 21 ماي 1886، بضرورة منح المنتجات التونسية الإمتيازات القمرية ذاتها التي تتمتع بها مثيلاتها الجزائرية عند دخولها السوق الفرنسية. وأرسلت الحجرة نسخا من التقرير إلى المقيم العام وأعضاء البرلمان الفرنسي ومختلف الحجرات التجارية²⁵.

وأكدّ تقرير الحجرة التجارية الفرنسية بتونس أن إصلاح النظام القمري التونسي يخدم أساسا مصالح فرنسا التي كانت ترمي من وراء بسط حمايتها تحقيق عدّة أغراض من بينها : فتح السوق التونسية أمام المنتجات الفرنسية، وتزويد الصناعة الفرنسية بالمواد الأولية التي كانت تقتنيها من أسواق أخرى بأسعار باهضة، وضمان التفوّق التجاري الفرنسي بالبحر المتوسط بإحداث ميناء تجاري عصري بتونس. وحمل التقرير النظام القمري المعمول به في تونس مسؤولية الصعوبات التي تعترض التجار الفرنسيين. وأبرز دليل على تردّي

كانت الحبوب من قمح وشعير وذرة صفراء وسبائك الذهب والفضة معفاة من دفع معاليم قمرية، في حين تؤدي كل البضائع الأوروبية باستثناء المصوغ 8 % من قيمتها عند دخولها السوق التونسية¹⁸. ويحجّر توريد الأسلحة والذخيرة الحربية والمخدرات (الشيرة والحشيش) والمنتجات التي تختصّ الدولة باستيرادها وبيعها كالمح والذخان¹⁹.

باستثناء الحبوب المعفاة، تؤدي كل المنتجات التونسية عند تصديرها أداء السراح، وهو ضريبة تتغيّر حسب طبيعة المادة المعدة للسوق. يؤدي القنطار التونسي من زيت الزيتون عند التصدير 10 ريال، التمر 11 ريال، الإسفنج المغسول 31 ريال، الصوف المغسول 22 ريال، الجلود من 8 إلى 10 ريال، القرنيط 10 ريال، اللوز 15 ريالا (...) رأس البقر 25 ريالا، الجمل 30 ريالا، الضأن ريالين، الخيل 100 ريال، البغل 25 ريالا (...) ²⁰.

وفضلا عن أداء السراح، كانت المنتجات التونسية تخضع عند دخولها السوق الفرنسية للتعريف القمرية الموظّفة على المنتجات الأجنبية المشابهة وهي تساوي نسبة 16 % من قيمة المنتج²¹، في حين تدخل المنتجات المشابهة المستوردة من الجزائر وإسبانيا وأنقلترا معفاة من دفع المعاليم القمرية. فالحبوب وزيت الزيتون والصوف والماشية بأنواعها والجلود والإسفنج والخمور المستوردة من الجزائر واللوز والزبدة والشمع والتين المجفّف والصوف والجلود المستوردة من أنقلترا وإسبانيا لا تؤدي معاليم قمرية عند ترويجها بالأسواق الفرنسية. مع العلم أن المنتجات التونسية تؤدي قبل تصديرها رسوما داخلية مشطّة تساوي 27 % بالنسبة لزيت الزيتون، و 15 % للصوف. وتجعل جملة هذه المعاليم أسعار المنتجات التونسية مرتفعة وغير قادرة على مواجهة منافسة البضائع الأجنبية المشابهة في الأسواق الخارجية.

2. مساعي مجموعات الضغط التجارية الفرنسية لاستصدار قوانين قمرية تخدم مصالحها

تشكّى التجار الأجانب، وخاصة الفرنسيين، من النظام القمري التونسي. ونقل القنصل العام الفرنسي بتونس دي بوتميليو، عام 1870، تذرّات التجار الفرنسيين وتظلمهم إلى مصطفى خزنة دار الوزير الأكبر. وأحاطه علما بأن محمد الصادق باشا باي إتفق، منذ سنين، مع قناصل دول فرنسا وأنقلترا وسردينيا على تشكيل لجنة ضمتّ القايد نسيم شمامة، والمهندس الفرنسي ديبوا (Dubois)،

أوضاعهم، تنامي حالات الإفلاس في صفوفهم. ففي عام 1880 سجلت حالة إفلاس واحدة، وفي سنة 1883 سبع حالات، وفي عام 1885 خمسة عشر حالة إفلاس تجار فرنسيين²⁶.

وطالبت الحجرة بإعفاء المنتجات التونسية من أداء معاليم قمرية مجحفة عند دخولها السوق الفرنسية أسوة بمنتجاتها الجزائرية، وإلغاء المعاليم القمرية التي فرضتها القوانين القمرية التونسية على كل ما يصدر من منتجات الإيالة.

3. السلطات الاستعمارية اتخذت جملة من الإجراءات أفضت إلى قيام اتحاد قمرقي

شرعت سلطة الحماية، بإيعاز ومساندة من مجموعات الضغط التجارية الفرنسية، في إتخاذ جملة من المبادرات أفضت في نهاية المطاف إلى إرساء نظام قمرقي إستعماري يخدم بدرجة رئيسية مصالح التجارة الفرنسية. ما هي الإجراءات المتخذة لتكريس هذه التوجّهات؟

— إحداث إدارة للقمارق: حلت، عام 1884، إدارة المال محل إدارة المداخل المعطاة للدين. وأعيد تنظيم إدارة القمارق التونسية حسب النمط الفرنسي. وكلفت باستخلاص جميع المعاليم القمرية لفائدة الدولة. وهي مكلفة تحت نظر مدير المال بإدارة الأموال والمحاصيل والمداخل الآتي بيانها واستخلاصها وهي: معلوم القمرق على ما يدخل للإيالة ويخرج منها، والمعلوم الموظف على الخمر والمقطرات، ومعلوم نقل السلع وخزنها ممّا يقع وسقه ونزوله على نظر القمرق، وما ينتج من بيع السلع التي تترك بمخازن القمرق، ومعلوم المراسي، ومعاليم الصانيتها والدرابن، والأداء الموظف على بيع الحوت، وقيمة الغرامات والعقوبات المتعلقة بخدمة القمرق (...)²⁷.

— إبطال المعاليم القمرية الموظفة على الصادرات التونسية: بعد إحداث إدارة القمارق، بادرت سلطة الحماية بحذف ما كان معطّلاً لأحوال المتجر تعطيلًا بيّنًا ومجحفاً به. ولتحقيق هذا الغرض، وقع إبطال صدور أوامر السراح الموظفة على ما يوسق من السلع التونسية ووقف العمل بما هو موجود منها في ذلك التاريخ²⁸. وشمل الإلغاء معاليم السراح الموظفة على صادرات الحبوب وأنواع الدقيق والبقول والدباغ والطيور والبيض واللوز والليمون وبزر الكتان والفسق والعلس والتين اليابس. وتمّ التخفيض من معلوم السراح الموظف على زيت الزيتون والماشية والحفاء²⁹. وألغت معلوم الجرناطة الذي كانت تستخلصه مصالح القمرق عند وسق

السلع بسائر مراسي الإيالة بإستثناء مرسى تونس وحلق الوادي. وألغت معلوم القطعية الذي كان يستخلص بمينائي تونس وحلق الوادي بدلا عن معلوم الجرناطة. واستمر استخلاص معلومي القطعية والقنطرية بسائر مراسي المملكة. وحدّد القانون ذاته المراسي التونسية المعدة للوسق والتي تشرف إدارة القمرق على العمليات التجارية التي تتمّ بها وهي: طبرقة وبزرت وتونس وحلق الوادي وقلبيية والحمامات وسوسة والمنستير والمهدية وصفاقس وقابس وجرجيس ومراسي جربة (حومة السوق وأجيم وقسطليل وأغير والقنطرة). أما المراكز البرية المعدة لمرور السلع فهي: عين الببوش وبرج الحمام بخمير وغارديماو وساقية سيدي يوسف ومركز أولاد بوغانم وحيدرة والأبيرة وقفصة والوديان وتوزر ونفطة وحامة الجريد³⁰.

وأحدث في أوت 1898 مركز قمرقي في الببيان. وفي عام 1913 فتح مركز في بنقردان³¹ وله فرع في سيدي التوي. وفي فترة لاحقة أحدث مركز قمرقي بتطاوين وله فرعان في رمادة والذهبيات. ولا يتواجد أعوان إدارة القمارق في المراكز الفرعية مثل دوز وسيدي التوي التي تشرف عليها قوات مخزنية تقوم بدوريات ومراقبة الحدود تحت نظر إدارة شؤون الأهالي. لم تكن المراكز القمرية المنتشرة في الجنوب التونسي تقوم بمهامها على الوجه الأكمل بسبب محدودية عددها، وطول الحدود، وعدم كفاية الأعوان العاملين بها. وهو ما يفرض أهمية عمليات التهريب في هذه الربوع. فوسائل المراقبة والردع الموضوعية على ذمة ضباط الشؤون الأهلية لا تسمح لهم بالقيام بمختلف المهام الموكولة لهم³².

وبعد رفع عدد من العراقيل التي كانت تواجه الصادرات التونسية ومن بينها معلوم السراح، وجهت مجموعات الضغط التجارية الفرنسية جهودها لرفع الحواجز القمرية التي تحول دون تدفق المنتجات التونسية بالسوق الفرنسية. فالبضائع التونسية تؤدّي عند دخولها المراسي الفرنسية معاليم التعريفة العامة، وهو ما يعني أن منتجات الإيالة لازالت، بعد مرور تسع سنوات على فرض الحماية، أقلّ حظاً من مثيلاتها الأجنبية التي تروج في الأسواق الفرنسية بعد أداء معاليم قمرية دون الضرائب الموظفة على المنتجات التونسية. فزيت الزيتون التونسي كان يؤدّي 4,50 فرنك على المائة كيلو غرام في حين تؤدّي الزيوت الإسبانية 3 فرنكات للمكينة ذاتها³³.

أسفرت المساعي الحثيثة التي قامت بها الهيئات الممثلة للمصالح التجارية والفلاحية الفرنسية بتونس عن إقناع عدد من أعضاء الحكومة وأعضاء مجلس النواب الفرنسي بضرورة العمل من أجل تخفيف القيود القمرية التي تحول دون

حقق قانون 19 جويلية 1890 الأهداف التي رسمتها السلطات الإستعمارية بما أن حجم الصادرات التونسية نحو السوق الفرنسية ما فتئ يرتفع. فقد زادت المنتوجات التونسية التي تستوعبها السوق الفرنسية من 21 % عام 1889 إلى 36 % سنة 1890 و 55 % عام 1891 و 60 % خلال سنوات 1892-1897. وفي المقابل إنخفضت نسبة الصادرات التونسية التي يقع ترويجها بالسوق الإيطالية من 45 % سنة 1885 إلى 8 % عام 1891. وانخفضت حصة أنقلترا في الفترة ذاتها من 13 % إلى 5 %، وحصة بقية الدول الأجنبية من 10 % إلى 7 %³⁶.

(ب) إلغاء الاتفاقيات التجارية بين تونس والدول الأوروبية

حصلت فرنسا بموجب معاهدة 12 ماي 1881 على حق نشر جنودها باستمرار بالإيالة التونسية، وحق تمثيل الباي في علاقات البلاد مع الدول الأجنبية، وحصلت، بموجب إتفاقية 8 جوان 1883، على حق إعادة تنظيم الإدارة الداخلية والقيام بالإصلاحات الإدارية والمالية القضائية التي ترى الحكومة الفرنسية فائدة في إجرائها. ونالت حق التصرف في مداخيل الإيالة بعد أن حوكت، عام 1884، آجال استحقاق ديون البلاد بضمان الحكومة الفرنسية. وحصلت المحاكم الفرنسية، في السنة ذاتها، على حق النظر في قضايا رعايا الدول الأجنبية بعد إلغائها المحاكم القنصلية. وقد تمكنت القوة الحامية، تبعا لذلك، من فرض هيمنتها السياسية والإدارية والقضائية على الإيالة التونسية. ومثلت المعاهدات التجارية التي أبرمتها الإيالة التونسية مع عدد من الدول الأوروبية، قبل عام 1881، عقبة أمام رغبة فرنسا بسط هيمنتها الإقتصادية على الإيالة.

وجدير بالذكر أن الدول الأوروبية أبرمت معاهدات تجارية لامتكافئة مع باي تونس. فقد حصلت إيطاليا بموجب معاهدة 1868، وأنقلترا بموجب إتفاقية 1875 على إعفاء البضائع الأوروبية من أداء معظم المعاليم القمرقية والمكوس الداخلية. وكانت البضائع الأوروبية مهما كان مصدرها ومأتاها تؤدي معلوما قدره 8 % من قيمتها. وتتمتع الدول الأوروبية في الإيالة التونسية بحق الأمة الأكثر رعاية، أي أن كل امتياز تجاري تحصل عليه دولة أوروبية تتمتع به ألبا بقية الدول الأوروبية. وكانت جميع الدول الأوروبية الممثلة في تونس تحترم غالبا هذا التقليد. وقد إلتزمت القوة الحامية، في معاهدة باردو، بالسهر على تنفيذ الإتفاقيات التجارية المبرمة بين باي تونس والقوى الأوروبية.

لئن مثل قانون 19 جويلية 1890 خطوة متقدمة على طريق الإستجابة لمطالب مجموعات الضغط التجارية الفرنسية، إلا أن استكمال الآليات الكفيلة بخدمة

تدفق المنتوجات التونسية نحو السوق الفرنسية. وقد مثل قانون 19 جويلية 1890 بداية انفتاح السوق الفرنسية أمام منتوجات المعمرين والتجار الفرنسيين المستقرين بتونس. ما هو مضمون هذا القانون ؟ ما هي نتائجه على التجارة التونسية ؟ ما هي الأطراف التي استفادت منه ؟

(أ) قانون 19 جويلية 1890

نص القانون الفرنسي المؤرخ في 19 جويلية 1890 على إلغاء أو تخفيف المعاليم القمرقية الموظفة على بعض المنتوجات التونسية عند دخولها السوق الفرنسية³⁴. ومن بين المنتوجات التي أصلها ومصدرها تونسي المعفاة من دفع أداءات قمرقية عند تجاوزها الحدود الفرنسية، الحبوب بأنواعها، وأصناف زيت الزيتون والفيتورة، والحيوانات من صنف الخيل والبغال والحمير والبقر والغنم والمعز والخنزير، والطيور ميتة كانت أو حية، ومنتوجات الصيد. وتؤدي خمور العنب معلوما قمرقيا قدره 0,60 فرنك على الهكتولتر. وتدفع بقية أصناف المنتوجات التي أصلها ومصدرها تونسي عند دخولها فرنسا تعريفة الأداء الأكثر إمتياز المستخلص على المنتوجات الأجنبية المماثلة.

وتضمن القانون عدة شروط لكي تتمتع المنتوجات التونسية المشار إليها بإعفاء أو تخفيف المعاليم القمرقية. ومن بينها ضرورة نقلها من تونس إلى فرنسا دون التوقف بمرسى من مراسي الطريق. ولا يسوغ وسقها إلا من مراسي تونس وحلق الوادي وبنزرت وسوسة وصفاقس وقابس وجربة والمنستير والمهدية. ويجب أن تكون البضائع مصحوبة بشهادة في أصلها يسلمها المراقب المدني وممضاة من طرف قابض القمري الفرنسي الجنسية. وتصدر سنويا أوامر من رئيس الجمهورية الفرنسية بمقتضى طلب وزير الخارجية ووزير المالية ووزير التجارة ووزير الفلاحة في تحديد مقادير المنتوجات التونسية التي ستمتع بالإعفاء أو التخفيف بناء على مقترحات المقيم العام الفرنسي بتونس. ويشترط القانون نقل البضائع التونسية على متن مراكب فرنسية دون غيرها.

حدد أمر رئيس الجمهورية الفرنسية كميات الحبوب التونسية التي ستعفى من أداء المعاليم القمرقية عند دخولها السوق الفرنسية بالنسبة لعام 1890-1891 كالآتي : القمح 950 ألف قنطار، الشعير 700 ألف، القصيبة 25 ألف، الذرة والقطنية 25 ألف قنطار³⁵. وتختلف كميات المنتوجات التونسية المعفاة من سنة إلى أخرى حسب حجم قروض التوريد التي تحددها الحكومة الفرنسية سنويا في إطار ما يسمى بنظام الحصص (contingement).

السوق التونسية. ولا يمكن، تبعاً لذلك، لحكومة الحماية أن توظف على المنتجات الأجنبية معالم تتجاوز التعريف الفرنسية الدنيا، باستثناء الزيوت والحبوب الزيتية والمنسوجات القطنية الأنقليزية التي تخضع لنظام خاص. وقد أخذت سلطة الحماية بعين الاعتبار هذه التضييقات عندما قامت، عام 1898، بتحويل القوانين القمريّة التونسية لخدمة مصالح الدولة الحامية.

(ت) قانون 2 ماي 1898 أعطى المنتجات الفرنسية من أداء المعالم القمريّة

كانت سلطة الحماية تسعى لتعديل النظام القمريّ "لإعطاء البضائع الفرنسية الإمتيازات التي تستحقها (...) حتى تكون أسواق المملكة التونسية مفتوحة للواردات الفرنسية، رائجة فيها رواجاً لا يزاهاها فيه مزاحم" خاصة وأن أغلب البضائع الفرنسية بقيت طائلة أداء الثمانية بالمائة. ولما كانت المداخل المتأتية من المعالم القمريّة ضرورية لعدم الإخلال بتوازن ميزانية الدولة، حيث كانت نسبتهما الخمس، وكان للمملكة التونسية مع بقية الدول الأوروبية علاقات تجارية عريقة ينبغي أن لا يلحقها ضرر بتغييرها من أصلها دفعة واحدة، كان من الضروري التوفيق بين المصالح المتباينة.

وردت هذه المعاني في التقرير الذي رفعه المقيم العام ريني ميبى إلى علي باشا باي لتبرير التعريف المقترحة حيث جاء فيه بالخصوص " (...) من جهة نجد أن لفرنسا الحق في أن يجعل لها ترتيب ممتاز بالمملكة التونسية، ومن جهة أخرى نجد أن المداخل القمريّة لازمة لتعديل ميزانية الإيالة حيث أنها تمثل خمس مداخلها. ولتعويض الخسائر التي ستتكبدها مداخل الإيالة بسبب الإعفاءات التي ستمنح للواردات الفرنسية، إقترح المقيم العام توظيف أداءات على بضائع أخرى مثل السكر والقهوة وبقية بضائع العطرية.

تم، بموجب التعريف القمريّة التي وردت في قانون 2 ماي 1898، إعفاء أغلب المنتجات الفرنسية والجزائرية من أداء المعالم القمريّة عند دخولها السوق التونسية⁴¹. وقد شمل الإعفاء التام المصنوعات المعدنية والمنسوجات والأقمشة بأنواعها والآلات...⁴². وتمّ في الوقت ذاته زيادة المعالم القمريّة الموظفة على البضائع الأجنبية المشابهة عند دخولها الإيالة.

ولتعويض ما نقص من مداخل القمريّة نتيجة إعفاء المنتجات الفرنسية والجزائرية، لجأت سلطة الحماية لفرض معالم استهلاك على السكر والقهوة والكحول ومنتجات أخرى. "إن فرنسا أصبحت بهذا القطر ممتازة بإعفاء

مصالح التجار الفرنسيين بتونس يحتم إلغاء النظام القمري التونسي وتعويضه بقوانين قمرية تخدم المصالح الفرنسية. وكانت حكومة الحماية تدرك جيداً أن الإقدام على هذه الخطوة يتطلب إلغاء المعاهدات التجارية التي تربط الإيالة التونسية بالدول الأوروبية وخاصة المعاهدة التونسية الإيطالية لعام 1868 والمعاهدة التونسية الأنقليزية لسنة 1875.

ألغت السلطات الفرنسية، عام 1896، الإتفاقيات التجارية المبرمة بين الإيالة التونسية وعدد من الدول الأوروبية، وأبرم قابريال هانوتو (Gabriel Hanoteaux) وزير الخارجية الفرنسي عام 1897، ثمانية عشر إتفاقية باسم فرنسا وباسم باي تونس مع القوى الأجنبية. وتمكّنت حكومة الحماية، تبعاً لذلك، من رفع القيود التي تحول دون إلغاء القوانين القمريّة التونسية وتعويضها بقوانين تخدم المصالح التجارية الفرنسية³⁷.

ولئن حافظت الدول الأوروبية، بموجب الإتفاقيات الجديدة، على وضع الأمة الأكثر رعاية، فإن هذه الصفة لا تمنحها حق المطالبة بمعاملتها على قدم المساواة كما تعامل فرنسا. "عقب احتلالها العسكري لتونس، وأخذها بزمّام الأمور، وتسيير شؤونها الإدارية والمالية وتجهيزها منذ 1881، ستقوم فرنسا بالضرورة بقطع الخطوة الأخيرة وتمنح تجارها ومعمريها موقعا يضمن لهم التفوق في الإيالة. وهذا الأمر منطقي في تطور الأمبريالية الفرنسية وهي مرحلة أجلتها لوقت ظروف تاريخية غير ملائمة"³⁸. وكانت فرنسا مقتنعة بأن حمايتها للإيالة تمنحها حقوقاً لا يمكن للدول الأخرى أن تطالب بها. "لا يمكن أن نعتبر تونس بلداً أجنبياً لا من وجهة النظر السياسية ولا الإقتصادية. إن بلداً يخضع للحماية يوجد إزاء القوة التي تحميه في وضع إستثنائي، إننا لا نمارس السيادة بتونس إلا أن هذه الأخيرة ليست بلداً مستقلاً إزاء فرنسا"³⁹.

حصلت الدولة الحامية، طبقاً لمنطقها الإستعماري، على إمتيازات قمرية خصوصية لتجارتها في تونس تتمثل في تخفيض المعالم القمريّة الموظفة على المنتجات الفرنسية عند دخولها الإيالة وزيادة المعالم الموظفة على منتجات الدول الأجنبية. وتركت الإتفاقيات الجديدة لحكومة الحماية حرية إقرار حجم التخفيضات في المعالم القمريّة الموظفة على المنتجات الفرنسية عند دخولها السوق التونسية. ولا يحد من هذه الحرية إلا ضرورة المحافظة على مداخل قمرية كافية لضمان توازن ميزانية الإيالة.

وفرضت الإتفاقيات المبرمة على حكومة الحماية تضييقات مزدوجة فيما يخص زيادة المعالم القمريّة الموظفة على منتجات الدول الأوروبية عند دخولها

السوق التونسية. ولا يمكن، تبعاً لذلك، لحكومة الحماية أن توظف على المنتجات الأجنبية معالم تتجاوز التعريف الفرنسية الدنيا، باستثناء الزيوت والحبوب الزيتية والمنسوجات القطنية الأنقليزية التي تخضع لنظام خاص. وقد أخذت سلطة الحماية بعين الاعتبار هذه التضييقات عندما قامت، عام 1898، بتحويل القوانين القمريّة التونسية لخدمة مصالح الدولة الحامية.

(ت) قانون 2 ماي 1898 أعفى المنتجات الفرنسية من أداء المعالم القمريّة

كانت سلطة الحماية تسعى لتعديل النظام القمريّ لإعطاء البضائع الفرنسية الإمتيازات التي تستحقها (...) حتى تكون أسواق المملكة التونسية مفتوحة للواردات الفرنسية، رائجة فيها رواجاً لا يزاها فيه مزاحم⁴⁰ خاصة وأن أغلب البضائع الفرنسية بقيت طائلة أداء الثمانية بالمائة. ولما كانت المداخل المتأتية من المعالم القمريّة ضرورية لعدم الإخلال بتوازن ميزانية الدولة، حيث كانت نسبته الخمس، وكان للمملكة التونسية مع بقية الدول الأوروبية علاقات تجارية عريضة ينبغي أن لا يلحقها ضرر بتغييرها من أصلها دفعة واحدة، كان من الضروري التوفيق بين المصالح المتباينة.

وردت هذه المعاني في التقرير الذي رفعه المقيم العام ريني ميني إلى علي باشا باي لتبرير التعريف المقترحة حيث جاء فيه بالخصوص (...) من جهة نجد أن لفرنسا الحق في أن يجعل لها ترتيب ممتاز بالمملكة التونسية، ومن جهة أخرى نجد أن المداخل القمريّة لازمة لتعديل ميزانية الإيالة حيث أنها تمثل خمس مداخلها. ولتعويض الخسائر التي ستتكبدها مداخل الإيالة بسبب الإعفاءات التي ستمنح للواردات الفرنسية، إقترح المقيم العام توظيف أداوات على بضائع أخرى مثل السكر والقهوة وبقية بضائع العطرية.

تمّ، بموجب التعريف القمريّة التي وردت في قانون 2 ماي 1898، إعفاء أغلب المنتجات الفرنسية والجزائرية من أداء المعالم القمريّة عند دخولها السوق التونسية⁴¹. وقد شمل الإعفاء التام المصنوعات المعدنية والمنسوجات والأقمشة بأنواعها والآلات...⁴². وتمّ في الوقت ذاته زيادة المعالم القمريّة الموظفة على البضائع الأجنبية المشابهة عند دخولها الإيالة.

ولتعويض ما نقص من مداخل القمريّة نتيجة إعفاء المنتجات الفرنسية والجزائرية، لجأت سلطة الحماية لفرض معالم استهلاك على السكر والقهوة والكحول ومنتجات أخرى. إن فرنسا أصبحت بهذا القطر ممتازة بإعفاء

مصالح التجار الفرنسيين بتونس يحتم إلغاء النظام القمريّ التونسي وتعويضه بقوانين قمريّة تخدم المصالح الفرنسية. وكانت حكومة الحماية تدرك جيداً أن الإقدام على هذه الخطوة يتطلب إلغاء المعاهدات التجارية التي تربط الإيالة التونسية بالدول الأوروبية وخاصة المعاهدة التونسية الإيطالية لعام 1868 والمعاهدة التونسية الأنقليزية لسنة 1875.

ألغت السلطات الفرنسية، عام 1896، الإتفاقيات التجارية المبرمة بين الإيالة التونسية وعدد من الدول الأوروبية، وأبرم قابريال هانوتو (Gabriel Hanoteaux) وزير الخارجية الفرنسي عام 1897، ثمانية عشر إتفاقية باسم فرنسا وباسم باي تونس مع القوى الأجنبية. وتمكّنت حكومة الحماية، تبعاً لذلك، من رفع القيود التي تحول دون إلغاء القوانين القمريّة التونسية وتعويضها بقوانين تخدم المصالح التجارية الفرنسية³⁷.

ولئن حافظت الدول الأوروبية، بموجب الإتفاقيات الجديدة، على وضع الأمة الأكثر رعاية، فإن هذه الصفة لا تمنحها حق المطالبة بمعاملتها على قدم المساواة كما تعامل فرنسا. عقب احتلالها العسكري لتونس، وأخذها بزمّام الأمور، وتسيير شؤونها الإدارية والمالية وتجهيزها منذ 1881، ستقوم فرنسا بالضرورة بقطع الخطوة الأخيرة وتمنح تجارها ومعمرّيها موقعا يضمن لهم التفوق في الإيالة. وهذا الأمر منطقي في تطور الأمبريالية الفرنسية وهي مرحلة أجلتها لوقت ظروف تاريخية غير ملائمة³⁸. وكانت فرنسا مقتنعة بأن حمايتها للإيالة تمنحها حقوقاً لا يمكن للدول الأخرى أن تطالب بها. لا يمكن أن نعتبر تونس بلداً أجنبياً لا من وجهة النظر السياسية ولا الإقتصادية. إن بلداً يخضع للحماية يوجد إزاء القوة التي تحميها في وضع إستثنائي، إننا لا نمارس السيادة بتونس إلا أن هذه الأخيرة ليست بلداً مستقلاً إزاء فرنسا³⁹.

حصلت الدولة الحامية، طبقاً لمنطقها الإستعماري، على إمتيازات قمريّة خصوصية لتجارتها في تونس تتمثل في تخفيض المعالم القمريّة الموظفة على المنتجات الفرنسية عند دخولها الإيالة وزيادة المعالم الموظفة على منتجات الدول الأجنبية. وتركت الإتفاقيات الجديدة لحكومة الحماية حرية إقرار حجم التخفيضات في المعالم القمريّة الموظفة على المنتجات الفرنسية عند دخولها السوق التونسية. ولا يحد من هذه الحرية إلا ضرورة المحافظة على مداخل قمريّة كافية لضمان توازن ميزانية الإيالة.

وفرضت الإتفاقيات المبرمة على حكومة الحماية تضييقات مزدوجة فيما يخص زيادة المعالم القمريّة الموظفة على منتجات الدول الأوروبية عند دخولها

وأعفى أمر 30 ماي 1914 منتوجات فرنسية وجزائرية أخرى من دفع المعاليم القمريقية عند دخولها السوق التونسية، ومن بينها الصوف والمنسوجات الحريرية وزيت الزيتون والزبدة والبقول والحيوانات الحية والكتان والكحول وبعض أنواع الخمور والمعادن والخيوط والأقمشة والملابس والمحرّكات والآلات والأدوات المعدنية والعجلات والكتب والمجلات والصحف. وبقيت اللحوم والبيض والحليب والجبن والشحوم والغلّال والخضر والبذور والخشب والصابون والنفط والورق والشموع والتحف والمصنوعات الخشبية تحت طائلة أداء الثمانية بالمائة. وبقي توريد المنتوجات التي تحتكر الدولة بيعها ممنوعاً.⁴³

ووسّع قانون 25 نوفمبر 1915 قائمة المنتوجات الفلاحية التونسية المعفاة من أداء المعاليم القمريقية عند دخولها السوق الفرنسية لتشمل القوارص بأنواعها والتمور واللوز والخمور والموز. وهو مؤشر على اقتحام الفلاحين والتجار الفرنسيين ميدان إنتاج وتصدير هذه المنتوجات بكميات معتبرة.

أصيب نظام المبادلات التجارية بشلل كامل أثناء الحرب العالمية الأولى. فقد انخفضت نسبة مساهمة فرنسا في تجارة تونس من 53 % عام 1913 إلى 31 % سنة 1918 بسبب الدمار الذي لحق المناطق الصناعية الفرنسية. وفي المقابل إرتفعت حصة أنقلترا من 10 % سنة 1913 إلى 30 % عام 1918 وزادت حصة إيطاليا من 6,5 % عام 1913 إلى 12,5 % سنة 1915، وانخفضت النسبة إلى 6 % عام 1918 بعد دخولها الحرب. وسجلت الصادرات التونسية نحو فرنسا نمواً في الفترة ذاتها، وتعود هذه الزيادة إلى قرار سلطات الحماية بتصدير المنتوجات التونسية نحو السوق الفرنسية دون غيرها أثناء فترة الحرب.

وبعد توقف المعارك، إستعادت المنتوجات الفرنسية مكانتها المهيمنة في السوق التونسية حيث بلغت حصتها نسبة 72 % عام 1928، وانخفضت حصة البضائع الأنقليزية من 23 % إلى 3 % والإيطالية من 7 % إلى 5 % وبقية الدول من 32 % إلى 19 %. ويعود انخفاض الواردات التونسية من المنتوجات الأنقليزية بشكل حاد إلى إقدام فرنسا، في 19 ديسمبر 1919، على إلغاء الإتفاقية الفرنسية البريطانية المبرمة في 18 أكتوبر 1897 والتي كانت بموجبها المنسوجات القطنية التي مصدرها أنقلترا أو المستعمرات والممتلكات البريطانية لا يوظف عليها عند دخولها السوق التونسية معاليم قمريقية تفوق 5 % من قيمتها وإعفاؤها من أداء مختلف الرسوم والضرائب.⁴⁴ وبعد إلغاء الإتفاقية، أصبحت المنسوجات القطنية الأنقليزية تؤدي، إنطلاقاً من عام 1919، معاليم قمريقية تعادل التعريفية الدنيا الفرنسية. وقد ارتفعت أسعارها ولم تصمد أمام منافسة منسوجات مصانع

مصنوعاتها من المنسوجات بأنواعها والمعادن بأصنافها من المعاليم القمريقية. وإنّما نقص من ذلك الإعفاء في إيراد القمارق قد صار إكماله بزيادة أداء على بعض ضروريات العيش كالبهارات ومصلحات الطعام والزيادة في أمثال البضائع الفرنسية التي كانت واردة من الممالك الأجنبية.⁴⁵ ما هي نتائج القوانين القمريقية المستحدثة على التجارة التونسية ؟

لئن خدم قانون 19 جويلية 1890 وأمر 2 ماي 1898 مصالح الصناعيين والمعمّرين والتجار الفرنسيين، فإنّهما ألحقا ضرراً فادحاً بالتجارة الأهلية. فالمنتوجات الفرنسية تروج في الأسواق التونسية دون أن تؤدي معاليم قمريقية، ودون تحديد سقف أقصى للكميات المستوردة. وهي تنعم بوضع إحتكاري بعد إستبعاد البضائع الأجنبية المماثلة التي أصبحت غير قادرة على منافسة البضائع الفرنسية بعد أن فرضت عليها معاليم قمريقية مشطّة. وفي المقابل، كانت المنتوجات التونسية تؤدي معاليم قمريقية مرتفعة نسبياً عند دخولها السوق الفرنسية. وحتى المنتوجات الفلاحية، مثل الحبوب وزيت الزيتون، المعفاة من أداء معاليم قمريقية كانت تخضع لنظام الحصص. فالسلطات الفرنسية تحدّد سنوياً الكميات التي يسمح باستيرادها معفاة، وهي تأخذ، عند قيامها بهذه العملية بعين الإعتبار مصالح رعاياها في تونس وفي "الوطن الأم".

غمرت البضائع الفرنسية الأسواق التونسية. فقد ارتفعت نسبة المنتوجات الفرنسية في الواردات التونسية من 56 % عام 1897 إلى 60 % سنة 1900 و 69 % عام 1908 و 62 % سنة 1913.⁴⁶ يسرّت القوانين القمريقية المحدثّة حصول القوة الحامية على المواد الأولية التي تحتاجها بأثمان أرخص ممّا لو استوردتها من بلاد أخرى. وفي المقابل أفقدت الإيالة حرية تقرير الرسوم القمريقية حتى بالنسبة للبضائع الأجنبية غير الفرنسية. فالمعاليم القمريقية المعمول بها في الإيالة هي ذاتها التي تفرضها فرنسا على البضائع الأجنبية عند دخولها السوق الفرنسية. ارتفعت الأسعار بسبب رسوم الإستهلاك التي فرضتها سلطة الحماية على منتوجات المستعمرات من سكر وقهوة وبهارات وتوابل. وهي مواد يستهلكها التونسيون على نطاق واسع.

وتخلّت السلطات الفرنسية، بموجب قانون 9 جويلية 1904، عن نظام الحصص السنوية فيما يخص الحبوب التونسية التي ستدخل، بعد ذلك التاريخ، السوق الفرنسية معفاة من دفع المعاليم القمريقية دون تحديد الكمية القصوى. وهو ما سيجتّب للمعمّرين الفرنسيين تصدير حبوبهم نحو السوق الفرنسية مهما كانت كمّيتها.

جاء قانون 30 مارس 1928، مشفوعاً بثمانية أوامر مؤرخة في الفترة من 24 جويلية 1928 إلى 25 جانفي 1939، ليغيّر مبادئ النظام القمري الذي يحكم العلاقات التجارية بين فرنسا ومحميتها الإيالة التونسية. فقد أضيفت عديد المنتوجات إلى قائمة البضائع التونسية المعفاة من أداء رسوم التوريد عند دخولها السوق الفرنسية⁴⁷، وألغي نظام الحصص. وفي المقابل أعفيت جميع المنتوجات الفرنسية المشابهة من دفع المعاليم القمرية عند دخولها السوق التونسية. وقد أطلق على هذا النظام إسم "الإتحاد القمري المضيق" (union douanière restreinte)⁴⁸. ويقضي بإلغاء الحواجز القمرية بين الدول المنضوية في صلب الإتحاد، وفرض تعريفات قمرية مماثلة على البضائع الأجنبية⁴⁹.

وبالنظر إلى طاقة إنتاج الصناعة التونسية المحدودة، فإن التجارة والصناعة الفرنسيّتان ستستفيدان بدرجة أولى من القانون القمري الجديد لتكتسحا السوق التونسية في غياب منافسة البضائع الأجنبية⁵⁰. وقد ضمن القانون الجديد لأرباب الصناعة، والتجار، وأصحاب رؤوس الأموال الفرنسيين سوقاً لترويج منتوجات مصانعهم العصرية، وهو ما سيعطي دفعا قويا لإحداث مشاريع صناعية وفلاحية بتونس.

وأدى الإتحاد القمري، في المقابل، إلى انخفاض حاد للمداخيل المتأتية من المعاليم القمرية، وهي مداخيل ضرورية لضمان توازن ميزانية الإيالة التونسية. فإعفاء المنتوجات الفرنسية من أداء المعاليم القمرية، وتطبيق التعريفات القمرية الفرنسية الدنيا على البضائع الأجنبية عند دخولها السوق التونسية حرم الإيالة من مداخيل معتبرة بما أن التعريفات التونسية كانت دون مثيلتها الفرنسية. كانت النتيجة المباشرة لقانون 1928 إنخفاض مداخيل البلاد في وقت كانت في أشد الحاجة إليها، وارتفاع تكاليف المعيشة.

لقد صدر هذا القانون في ظرفية عالمية تميّزت باحتداد النزعة الحمائية لدى البلدان الرأسمالية وأصبح، تبعاً لذلك، من العسير ترويج المنتوجات الوطنية في الأسواق الخارجية. وفي ظل هذه الظرفية زادت أهمية أسواق المستعمرات لتعويض الأسواق الأجنبية التي أغلقت. وإذا أخذنا على سبيل المثال تجارة الشاشية التونسية، فقد سجّلت بعد عام 1928 إنخفاضا كبيرا في مبيعاتها. كان المعدل السنوي لصادرات الشاشية يناهز 150 ألف قطعة في الفترة ما بين 1920 و 1927 ونزل إلى 64500 قطعة فيما بين 1928 و 1939⁵¹. نجم هذا التدهور، لامحالة، عن أزمة 1929 الإقتصادية الكبرى، وتفاقم المنافسة دون أن نتجاهل مضاعفات قانون مارس 1928 السلبية على تجارة تونس.

روبي توركوان (Roubaix-Tourcoing) الفرنسية التي غمرت الأسواق التونسية لأنها معفاة من دفع المعاليم القمرية.

غنمت المنتوجات الفلاحية والصناعية الفرنسية العديد من الإمتيازات القمرية التي فتحت أمامها أسواق الإيالة. إلا أن سلطة الحماية الخاضعة لمجموعات الضغط التجارية والصناعية الفرنسية، اعتبرت أن احتكار السوق التونسية بالكامل هو الهدف الذي يجب بلوغه. فالمنتوجات الفرنسية تمثل نسبة 60 % من الواردات التونسية في حين تفوق 80 % في الجزائر المجاورة. وترى السلطات الإستعمارية، تبعا لذلك، أن المنافسة الأجنبية لا تزال تجد مجالا لمضايقه البضائع الفرنسية في السوق التونسية التي تعتبرها حكرا عليها بصفتها دولة حامية.

كانت مجموعات الضغط التجارية والصناعية والسياسية تعتقد أن الوقت قد حان لتحقيق الإتحاد القمري بين تونس وفرنسا الكفيل وحده، حسب رأيها، بخدمة المصالح الفرنسية مثل ما تم بالجزائر. فهي تطالب بإعفاء كامل ومتبادل، وعدم تحديد سقف للمنتوجات المتبادلة، وفرض معاليم قمرية على البضائع الأجنبية والمستوردة من المستعمرات تساوي التعريفات التي توظف عند دخولها السوق الفرنسية أو الجزائرية.

(ث) قانون 30 مارس 1928 فرض الإتحاد القمري

بين القوة المستعمرة ومحميتها

وضع القانون الفرنسي الذي صدر في 30 مارس 1928 حداً لما تبقى من النظام القمري التونسي. فقد بينا أن قوانين قمرية سابقة لهذا التاريخ منحت العديد من الإمتيازات القمرية التفاضلية لمنتوجات البلدين عند دخولها سوق البلد الآخر بهدف تنمية المصالح التجارية الفرنسية. إلا أن نظام الحصص لا يوفر ضمانات مؤكدة للمنتجين والتجار الفرنسيين المستقرين بالإيالة. إن التحديد المسبق لكميات المنتوجات والبضائع التونسية التي يسمح بدخولها السوق الفرنسية معفاة من بعض المعاليم القمرية في حدود قروض التوريد السنوية أمر اعتباطي يعتمد إحصائيات تقديرية يصعب التكهّن بها بدقة مسبقاً. وكان المنتجون والتجار الفرنسيين يعيشون في كل سنة حالة من الخوف والقلق في إنتظار معرفة حجم قروض التوريد التي تحددها الحكومة الفرنسية والتي قد تكون محدودة ولا تمكّنهم من ترويج منتوجاتهم بالسوق الفرنسية وهو ما يكلفهم أحيانا خسارة كبيرة.

وصدر في 17 ماي 1932 و 20 فيفري 1947 أمران نصّا على زيادة مقدار المعاليم القمرية الموظفة على البضائع الأجنبية بهدف استبعاد أي شكل من المنافسة، ولكي تكتسب المنتجات الفرنسية وضعاً إحتكارياً في السوق التونسية. وفي المقابل حرم التونسيون من شراء بضائع أجنبية أقلّ ثمناً من مثيلاتها الفرنسية. وأصبحت السوق التونسية تستوعب كميات كبيرة من المنتجات الفرنسية رغم ارتفاع ثمنها بالمقارنة مع مثيلاتها الأوروبية.

ج) أمر 30 ديسمبر 1948

صدر أمر علي في 30 ديسمبر 1948 نصّ على تطبيق تعريف قمرية جديدة إنطلاقاً من فاتح جانفي 1949. وتمت صياغة التعريف القمرية الجديدة طبقاً للأسس التي أوصت بها جمعية الأمم المتحدة ونصّت عليها لوائح ندوة جينيف التي التّأمت في نهاية عام 1947 بحضور ممثلين عن 23 حكومة أعضاء في المنظمة الأممية.

ألغى قانون ديسمبر 1948 ما تبقى من المعاليم القمرية الموظفة على الصادرات التونسية لكنّها أصبحت، في المقابل، تخضع لرسوم تصدير وهي :
- رسم الإجراءات القمرية ويساوي 20 فرنك للطن وأدناه 1 % من قيمة البضاعة⁵².

- رسم على المعاملات يعادل نسبة 4 % من قيمة المنتج المصدر.
وتمت الزيادة في قيمة رسم الإجراءات القمرية إلى 30 فرنك للطن وأدناه 1,5 % من قيمة البضاعة، والتخفيض في الرسم على المعاملات إلى 3,5 % من قيمة صادرات بعض البضائع مثل الحلفاء والحديد الخام والجلود والفلين والألومنيوم⁵³. وتخضع الواردات التونسية، مهما كان مصدرها ومأتاها، لأداء رسم الإجراءات القمرية ورسم على المعاملات. ويتغير هذا الأخير حسب طبيعة المنتج المستورد، وتتراوح نسبته بين 1 % و 15 % . فضلاً عن هذه الرسوم التي لها طابع داخلي، تخضع الواردات لمعاليم قمرية تختلف حسب انتمائها إلى الأصناف التالية :

• الصنف الأول :

- منتجات يحجّر توريدها مهما كان مصدرها لأسباب أمنية (أسلحة) أو تلحق أضراراً بصحة السكان (مخدّرات : كيف، شيرة، أفيون) أو مخلة بالأخلاق العامة (مطبوعات مزيفة).

- منتجات يحجّر على العموم توريدها وترويجها لأنها من اختصاصات الدولة (دخان، قهوة، شاي، ملح، أوراق لعب، أعواد ثقاب، بارود).

• الصنف الثاني :

- الأدوات المستخدمة في الفلاحة والتي وردت في قائمة ملحقة بأمر 30 ديسمبر 1948.

- منتجات المستعمرات : توابل، كاكاو، أرز، عود قرنفل، قرفة... لا تخضع عند دخولها السوق التونسية لأداء معاليم قمرية لكنها تؤدّي في المقابل رسوم استهلاك مرتفعة.

- آلات حفر الآبار الإرتوازية وآبار النفط والمواد الأولية التي تستعملها الصناعة المحلية معفاة من دفع المعاليم القمرية عند التوريد.

• الصنف الثالث :

يشمل المنتجات التي تخضع لنظام التعريف عند التوريد. وتتغير تعريف المعاليم القمرية حسب طبيعة ومصدر البضاعة. ويدخل في الصنف الثالث كل المنتجات التي لم ترد في الصنفين الأول والثاني⁵⁴.

ما هي نتائج النظام القمري الذي فرضته القوة الحامية على التجارة والإقتصاد ؟ ما هي الفئات التي استفادت من القوانين القمرية الجديدة ؟ ما هي الشرائح التي تضررت منها ؟ هل مثل النظام القمري حلقة رئيسية في التقسيم الإستعماري للعمل ؟

III. نتائج فرض الإتحاد القمري بين فرنسا وتونس

يمكن أن ندرك بيسر الأضرار التي لحقت التجارة والإقتصاد الأهليين من جرّاء القوانين القمرية المتلاحقة التي فرضتها القوة المستعمرة. فقد تسبّب تدفق المنتجات الصناعية الفرنسية، التي كانت معفاة من أداء المعاليم القمرية، في اندثار العديد من الحرف والصناعات التونسية. وعرقل الإتحاد القمري بين البلدين تصنيع البلاد بما أن المنتجات المحلية كانت غير محمية، وغير قادرة على مواجهة منافسة المنتجات الصناعية المستوردة. فالمنتجات الحرفية التونسية لا تتمتع بأي نوع من الحماية الجبائية أو القمرية في السوق التونسية وموظف عليها معاليم عند دخولها السوق الفرنسية.

كانت البضائع التونسية المتضررة الرئيسي من القوانين القمريّة، والمنافسة غير المتكافئة التي تمخضت عنها. فقد اجتاحت السوق التونسية بضائع مصنّعة فرنسية وكذلك ألمانية ونمساوية أسعارها منخفضة وتحاكي في مظهرها المصنوعات المحلية صنعت من مادة أولية متدنية القيمة⁵⁵.

وأبرز علي بوشوشة صاحب جريدة الحاضرة الضرر الذي أصاب المنسوجات التونسية بسبب القوانين القمريّة الجائرة التي فرضتها القوة المستعمرة. "بقيت منسوجات هذه الديار في حيز الإنحطاط بسبب إعفاء المنسوجات والأقمشة الفرنسية من المعاليم الكمركية عند ورودها للمراسي التونسية، وعدم الإلتفات إلى انتشارها من وهدة السقوط والتلاشي بالتدابير المساعدة على ذلك كما هو الشأن في بقية الممالك وهو الأمر الذي نستلفت إليه أنظار الحكومة"⁵⁶.

لئن كانت نتائج النظام القمري الذي فرضته فرنسا سلبية على المنتجات التونسية والتجارة الأهلية، فقد أعطى في المقابل دفعا للمؤسسات الفلاحية والصناعية والتجارية الفرنسية ومثل، تبعا لذلك، حلقة رئيسية في التقسيم الإستعماري للعمل. إستفادت المنتجات الفلاحية في مرحلة أولى من باكورة الإعفاءات التي نص عليها القانون القمري. ويندرج هذا الإهتمام بالقطاع الفلاحي في إطار تشجيع الإستعمار الزراعي "يجب علينا تشجيع إستغلال الأرض وليس الصناعة في مستعمراتنا"⁵⁷.

منحت القوانين القمريّة التي صدرت بين 1890 و 1928 ضمانات للمعمّرين بخصوص ترويج منتجات الفلاحة الإستعمارية بالسوق الفرنسية معفاة من أداء المعاليم القمريّة. وستكون هذه الضمانات خير حافز لهم على مزيد التوسع في مشاريعهم وتكثيف الإستثمارات والإستحواذ على مزيد من الأراضي الخصبة التونسية.

خلال الفترة الأولى من الإستعمار، التي غلب عليها الطابع الفلاحي، برز الشكل الأوّل للتقسيم الإستعماري للعمل. فقد إحتكرت الدولة المستعمرة تزويد السوق التونسية بالمنتجات المصنّعة الفرنسية مقابل تمكين أهمّ المنتجات الفلاحية التونسية وخاصة الحبوب وزيت الزيتون من تعريفات تفضيلية أو إعفائها من أداء المعاليم القمريّة عند دخولها السوق الفرنسية. كما قضت القوانين القمريّة على مختلف أشكال المنافسة لفصح المجال للمنتجات المصنّعة الفرنسية لتكتسب وضعاً إحتكارياً.

نصّت تعريفية 2 ماي 1898 على إعفاء البضائع الفرنسية من أداء معاليم قمريّة عند دخولها السوق التونسية، وفرضت في المقابل أداءات قمريّة مجحفة على البضائع الأجنبية المشابهة ممّا جعل أسعارها مشطّة. ولتعويض نقص المداخيل بسبب إلغاء المعاليم القمريّة الموظّفة على المنتجات الفرنسية، فرضت سلطة الحماية رسوم استهلاك على منتجات المستعمرات من شاي وسكر وقهوة وتوابل، وهي مواد يستهلكها السكان على نطاق واسع ممّا زاد في ارتفاع أسعارها وتردّي أوضاع الأهالي المعيشية.

جسّد قانون 1928، الذي نصّ على قيام إتحاد قمري بين الإيالة التونسية والقوة المحتلة، تبعية الإقتصاد التونسي واندماجه في الإقتصاد الفرنسي. إن إلغاء الحواجز القمريّة بين بلد متخلف إقتصادي وتجارياً وسياسياً وبلد مهيمن يكتسب كلّ مقوّمات القوة العسكرية والسياسية والإقتصادية والتجارية، سيكون مآله الحتمي إغراق السوق التونسية بالمنتجات المصنّعة الفرنسية التي اكتسبت وضعاً إحتكارياً خدم أساساً مصالح التجار والشركات الرأسمالية الفرنسية. وقد عكست الزيادة المستمرة لحصة المنتجات المصنّعة الفرنسية في السوق التونسية هيمنة حقيقية للبضائع الفرنسية :

1908	 66,6 %
1909	 69,1 %
1936	 81,5 %
1937	 86,5 %

وفي المقابل، أصبحت السوق الفرنسية تستوعب جلّ الصادرات الفلاحية التونسية التي تنتجها ضيعات المعمّرين. كان معدل نسبة المنتجات الفلاحية التي تروّج بالسوق الفرنسية يناهز 51,6 % خلال سنوات 1907، 1908، 1909، وارتفع إلى 64,3 % خلال الفترة 1936، 1937، 1938⁵⁸.

فقدت الإيالة التونسية سيطرتها على حركة تجارتها الخارجية التي أصبحت مرتبطة إرتباطاً عضوياً بالتغييرات التي تدخلها فرنسا على تعريفاتها القمريّة. كما وضع قانون الإتحاد القمري، الذي صدر عام 1928، حداً للمنافسة الأجنبية بما يعني إنهاء دورها وتأثيرها التعديلي لأسعار المنتجات الفرنسية بالسوق التونسية. ولم يعد أمام المستهلك التونسي إختيار سوى إستهلاك بضاعة القوة المستعمرة حتى وإن كانت أسعارها مشطّة.

ونظرا للفارق بين الأسعار الفرنسية والأسعار العالمية، فقد كان الإتحاد القمري المفروض على الإيالة سبباً في إرتفاع مستوى الأسعار بتونس. منذ

إصدار قانون 1904، الذي أعفى حبوب البلدين من أداء المعاليم القمرية عند دخول سوق البلد الآخر، وكذلك خلال سنوات الحرب العالمية الأولى والفترة التي تلتها، دخلت الإيالة التونسية في دوامة تضخم الأسعار كانت لها نتائج وخيمة على ظروف حياة الأهالي.

فقد بين عبد الجليل الزاوش أن أسعار الحبوب ارتفعت بعد صدور قانون 1904 بما أن سعر قنطار السميد قفز من 24 فرنك إلى 40 فرنك. وارتفع سعر المطر من الزيت من 12 فرنك إلى 18 فرنك⁵⁹. وكان للمناضل الوطني الحبيب ثامر نفس التقييم السلبي للنظام القمري الذي فرضته القوة الحامية - كان من نتيجة هذه السياسة القمرية أن اختل توازن الميزان الحسابي للبلاد التونسي، وأصبح في عجز يزداد ارتفاعا سنة بعد سنة، وذلك منذ نهاية الحرب العالمية الأولى. وقد ظهر هذا العجز بصورة جلية منذ اتسع نطاق نظام الإتحاد القمري، وصار يتناول عددا كبيرا من أنواع البضائع⁶⁰.

الخاتمة

كان للنظام القمري التونسي أغراض جبائية بدرجة رئيسية. وكانت المعاليم القمرية تمثل رافدا أساسيا من مداخل ميزانية دولة البايات. ولم تخدم القوانين القمرية مصالح التجارة الأهلية بل مثلت عائقا أمام نمو صادرات الإيالة. فقد كانت معاليم السراح الموظفة على الصادرات سببا في ارتفاع أثمانها وعجزها عن اقتحام الأسواق الأجنبية. وقد قام الوزير خير الدين بإصلاحات أدت إلى تحسن نسبي لمردود النظام القمري.

بعد فرض الحماية، سنت السلطات الإستعمارية، بإيعاز من مجموعات الضغط التجارية الفرنسية، جملة من القوانين القمرية، في الفترة بين 1890 و 1928، أسفرت عن قيام إتحاد قمرقي بين الإيالة والقوة الحامية. وقد أعفت القوانين الجديدة كل المنتجات الفلاحية والصناعية الفرنسية من أداء معاليم قمرية عند دخولها السوق التونسية. ومنحت الحبوب وزيت الزيتون، الذي ينتج أساسا في ضيعات المعمرين المستقرين بالإيالة، تعريفات قمرية تفضيلية لتيسير ترويجها بالسوق الفرنسية. ونص الإتحاد القمري على فرض معاليم قمرية مجحفة على البضائع الأجنبية المماثلة للقضاء على كل منافسة، وفسح المجال للبضائع الفرنسية لكي تكتسب وزعا احتكاريًا بالسوق التونسية.

يسر الإتحاد القمري للقوة المحتلة الحصول على المواد التي تحتاجها بأثمان أرخص مما لو استوردتها من بلاد أخرى. وأفقد في المقابل تونس حرية

الهوامش

1. Le régime des Capitulations.
2. الإتفاقية التونسية الفرنسية المبرمة في 24 ماي 1824.
3. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 94، ملف 114 مكرر، وثيقة 97.
4. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 6، ص. 103.
5. مقادير السراح الموظفة على نتائج المملكة على مقتضى الأوامر الصادرة في ذلك من الوزارة، 7 جمادى الثانية 1294 الموافق 19 جوان 1877. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 94، ملف 144 مكرر، وثيقة 11 و 12.
6. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 6، ص. 102.
7. F. Arnoulet, « Le commerce français en Tunisie », *op. cit.*, p. 179.
8. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 6، ص. 121.
9. الرائد التونسي، 28 ذي الحجة 1286 الموافق 30 مارس 1870.
10. مكتوب من الوزير الأكبر خير الدين بتاريخ 9 رمضان 1293/1876. الرائد التونسي، 8 شوال 1293 الموافق 25 أكتوبر 1876.
11. مكتوب من محمد الصادق باشا باي إلى السنيور كارلوس دي رامو المكلف بأمور دولة إسبانيا وقنصلها العام بتونس، ذي الحجة 1286/مارس 1870.
12. مرسوم مؤرخ في 25 ذي الحجة 1288 الموافق 5 مارس 1872. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 94، ملف 115، وثيقة 54.
13. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار...، ص. 238.
14. مرسوم من الوزير الأكبر خير الدين رئيس الكمسيون المالي بتاريخ 15 رجب 1293 الموافق 6 أوت 1876. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 94، ملف 114، وثيقة 11.
15. ترتيب في إدارة مراسي المملكة بتاريخ 16 جمادى الأولى 1294 الموافق 29 ماي 1877. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 94، ملف 114، وثيقة 18، 19.
16. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار...، ص. 266، 270، 272.
17. تقرير حول تجارة التوريد بتونس أعدّه فيكتور فلوري بتاريخ 25 جوان 1887.

- Imp. du Sémaphore, p. 2. I.S.H.M.N., Min. Rel. Ext. Série Tunisie : 1885-1916, carton 416, dossier 1, (bobine n° 271)
- Jean Poncet, *La colonisation et l'agriculture européennes en Tunisie depuis 1881*, Paris, 1938, Mouton, 1961, p. 167
- Archives de la Chambre des Députés, débats parlementaires, tome II, session ordinaire de 1890, séance du 4 juillet 1890 portant sur la discussion d'un projet de loi concernant la modification du tarif général des douanes en faveur de certains produits de la Tunisie, p. 717
- الحاضرة، 26 ذي الحجة 1315 الموافق 17 ماي 1898.
- الرائد التونسي، 12 ذي الحجة 1315 الموافق 3 ماي 1898.
- أعفى أمر 2 ماي 1898 المنتوجات الفرنسية والجزائرية الآتية : الحيوانات الحية، الصوف، الحرير، السكر، الزيت، الخمر، الحديد، النحاس، خيط القطن والصوف، المنسوجات القطنية والصوفية والحريرية، الملابس، الآلات، المصنوعات المعدنية، العربات...
- الحاضرة، 17 ماي 1898.
- Barrioulet, *Le commerce et le travail en Tunisie (1931)*, p. 116.
- Notice générale sur la Tunisie (1921), p. 307.
- الحاضرة، 17 ماي 1898.
- فضلا عن المنتجات التي أعفيت من دفع المعاليم القمريّة بموجب قوانين 1890 و 1914 وغيرها، أضاف قانون 1928 منتوجات الصيد البحري والخضر والغلال والمعادن والخزف والأقمشة والأغذية والسجاد (الزراعي) والجلد المطرز والنحاس والمنسوجات الصوفية والحريرية والملابس والأثاث والأحذية والفسفاط الخام...
- يضمّ الاتحاد القمري المضيق كل من فرنسا والجزائر وتونس وأقاليم ما وراء البحار الفرنسية.
- Auguste Giroud, « L'union douanière de la France et de la Tunisie », *Questions Nord-Africaines*, juin 1935, déc. 1936, janv. 1937
- Barrioulet, *Le commerce et le travail en Tunisie (1931)*, p. 118.
- P. Pennec, « Les transformations des corps de métiers », *op. cit.*, p. 259.
- « Le régime douanier tunisien », *Bulletin économique de la Tunisie*, 26 mars 1949, p. 11.
- J. Lepidi, « L'économie tunisienne », *op. cit.*, p. 73.
- وردت قائمة المنتجات المعنوية مصاحبة لأمر 30 ديسمبر 1948.
- « La Tunisie est encombrée d'articles de camelote à très bon marché imitant vaguement les ouvrages des artisans musulmans. La matière première est sans valeur, le travail opéré à la machine enlève non seulement toute originalité au produit mais encore toute valeur réelle ».
- Maurice Isaac, *Etudes sur le régime douanier de la Tunisie*, *op. cit.*, p. 76
- الحاضرة، 26 ذي الحجة 1315 الموافق 17 ماي 1898.
- M. Isaac, « Etudes sur le régime douanier... », *op. cit.*, p. 98.
- Azzam Mahjoub, *Industrie et accumulation du capital en Tunisie*, publ. de la Faculté de Droit et des Sciences Politiques et Economiques de Tunis, 1983, p. 232
- Ibid.*, p. 233.
- الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 94.
- A.E. Commerce, tome I, juin 1887 – avril 1890, p. 153. cité par C. Sammut, « L'impérialisme capitaliste... », *op. cit.*, p. 107
- الحلي من فضة تؤدي 1 % من قيمتها، الحلي من ذهب 0,50 %، الحلي المرصعة بالأحجار الكريمة 0,25 %، المرجان الخام 3 %، الساعات الذهبية 0,50 %، الساعات الفضية 1 %، العاج الخام 3 %، الخمر والمشروبات الكحولية 10 %.
- أنظر تعريف الواردات في دراسة أعدتها حجرة التجارة الفرنسية بتونس حول الوضع الاقتصادي بالإيالة ص. 142. أ.و.ت، السلسلة E، الصندوق 222، الملف 1، الوثائق 8-1.
- الريال التونسي يساوي 0,62 فرنك تقريبا. أنظر تعريف الصادرات في دراسة حجرة التجارة الفرنسية بتونس، ص. 147. المصدر والصفحة ذاتها.
- بعض الأمثلة لما تؤديه المنتجات التونسية عند دخولها السوق الفرنسية: رأس البقر يؤدي 40 فرنك، الخيل 92 فرنك، زيت الزيتون 17 فرنك للمائة كلغ، الحبوب 3 فرنكات للهكتولتر، الخمر 4,50 فرنك للهكتولتر، ولا تؤدي الخمر الإيطالية والإسبانية سوى فرنكين للهكتولتر، تمر الدقلة 25 فرنك للمائة كلغ، الصوف 53 فرنك للمائة كلغ...
- رسالة من دي بوتميليو إلى مصطفى خزنة دار، 23 مارس 1870. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 94، ملف 114، وثيقة 28-27.
- أحدثت عام 1884 النقابة العالمية للمصالح التجارية والفلاحية والصناعية والمالية بتونس. وكانت تضم أعضاء من جنسيات مختلفة. ولم تعمّر النقابة طويلا وتركزت مكانها سنة 1885 للحجرة التجارية الفرنسية بتونس.
- بيان اسباب مشروع قانون تغيير تعريف القمارق لفائدة بعض المنتوجات التونسية، مجلس النواب الفرنسي، محضر جلسة 13 مارس 1890.
- Barrioulet, *Le commerce et le travail en Tunisie (1931)*, p. 105
- Chambre de commerce de Tunis, *Exposé de la situation économique de la Régence de Tunis, nécessité de l'assimilation des produits tunisiens aux produits algériens à leur entrée en France*, Tunis, imp. Borrel, 1886
- أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 222، ملف 1، وثيقة 8-1.
- Chambre de commerce de Tunis, *Exposé de la situation économique*, séance du 21 mai 1996, p. 16
- الرائد التونسي، 13 ذي الحجة 1301 الموافق 2 أكتوبر 1884.
- بدأ العمل بهذا الإجراء إنطلاقا من يوم 13 أكتوبر 1884.
- تم إلغاء أو تخفيف معاليم السراح على الصادرات بموجب أوامر صدرت أيام 9 و 17 جانفي و 25 جوان و 7 نوفمبر 1885، و 3 أكتوبر 1886، و 10 جانفي 1887، و 29 جانفي 1888.
- الرائد التونسي، 15 ذي الحجة 1301 الموافق 4 أكتوبر 1884.
- المصدر ذاته، 18 ذي القعدة 1331 الموافق 18 أكتوبر 1913.
- J.A. Marty, « Les territoires du sud », *op. cit.*, p. 548.
- الرائد التونسي، 21 شعبان 1307 الموافق 10 أفريل 1890.
- المصدر ذاته، 9 ذي الحجة 1307 الموافق 24 جويلية 1890.
- الرائد التونسي، 14 محرم 1308 الموافق 28 أوت 1890.
- De Lanessan, « La Tunisie », *op. cit.*, p. 212.
- Ernest Fallot, *La situation économique de la Tunisie (1898)*, Extrait du compte-rendu des travaux du congrès national des Sociétés françaises de géographie, Marseille, 1899,

الفصل الرابع

البنية الأساسية أداة لتنمية المصالح التجارية الإستعمارية

المقدمة

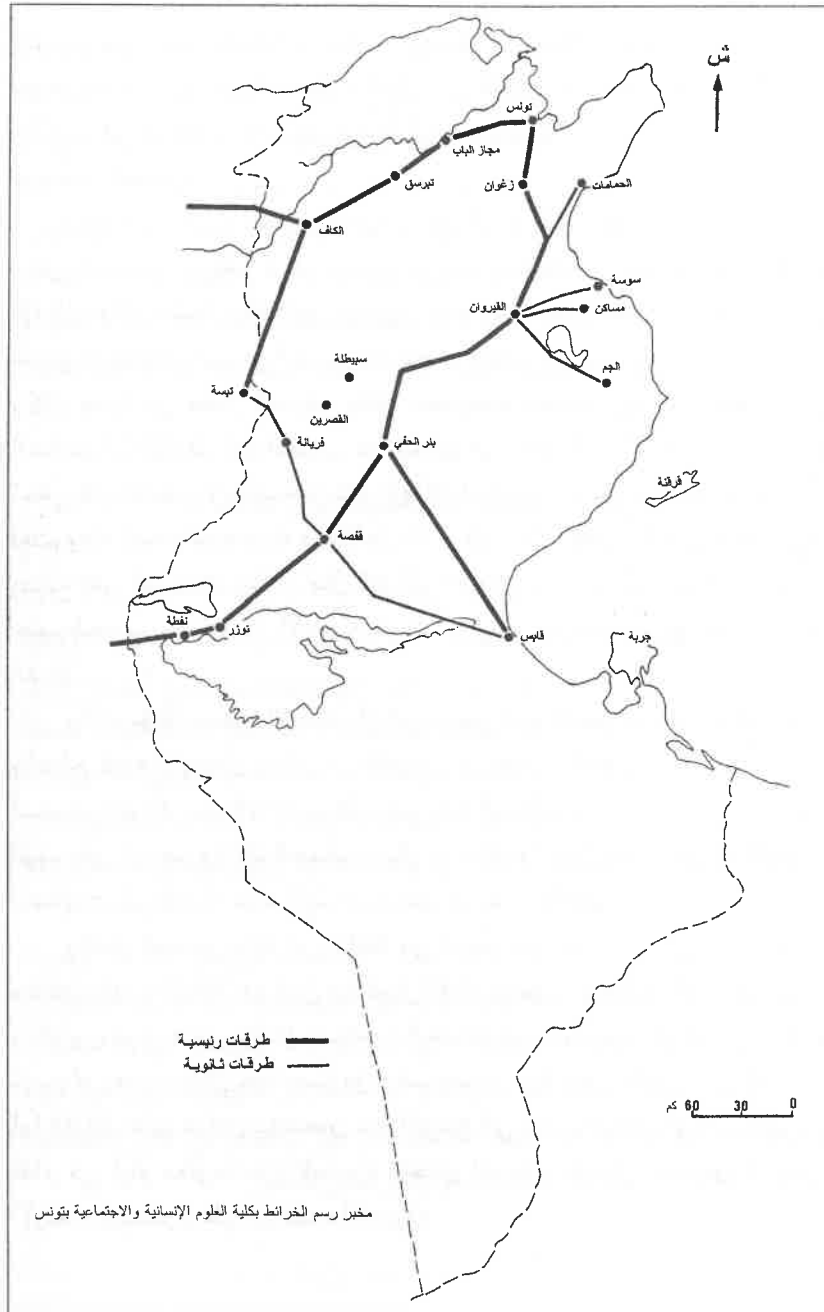
يعتبر التنقل الصفة الأساسية للتجارة. وهدفها الأول الإستجابة لحاجيات السكان في مختلف جهات البلاد، وضمان توزيع الثروات. ولتحقيق هذه الأغراض وغيرها من الضروري امتلاكها أدوات جولان وطرقا تعتبر كثافتها وسرعتها أحد علامات ازدهارها. فالمسالك والطرق وخطوط السكك الحديدية والموانئ أدوات ضرورية في المجال التجاري لنقل البضائع والمنتجات والمسافرين بين مختلف مناطق الإنتاج والإستهلاك والتحويل والترويج والتصدير. فهي ضرورية لكل تقدم مادي ومعنوي، وهي تبعا لذلك تعد بمثابة شرايين الدورة الإقتصادية والإجتماعية تغذي الحياة في الجسم الإجتماعي.

هل كانت طرق المواصلات ووسائل النقل المتوفرة في الإيالة التونسية، خلال الفترة قيد الدراسة، كافية لضمان تبادل سلعي منتظم بين مختلف جهات البلاد ؟ ما هي الأغراض الحقيقية لشبكة الطرق وخطوط السكك الحديدية والموانئ التي أنجزتها سلطات الحماية الفرنسية ؟ هل مثلت عائقا أو عاملا مساعدا لتنمية التجارة والمبادلات ؟

I. البنية الأساسية قبل الحماية : بدائية أعاق تطور التجارة

سمح قدم العمران البشري بالبلاد التونسية، منذ عهود غابرة، ببروز مراكز عمرانية وعواصم توسّطت مجالات تمّ تنظيمها بطريقة اختلفت حسب المناطق

طرق المواصلات سنة 1844



والفترات وحالة ومستوى قوى الإنتاج. وكانت المراكز العمرانية في الفترات البونية أو الرومانية أو العربية الإسلامية تتوسط شبكة طرق أو مسالك وتسيطر على محاور تجارية نشيطة. فقد انتشرت حول قرطاج وبالشمال الشرقي والساحل مراكز عمرانية مزدهرة.

وشهدت إفريقيا الرومانية شبكة من المدن-المستعمرات إنتشرت من البلاد البونية إلى حدود الأمبراطورية (le limes) التي امتدت إلى تخوم الصحراء. وكانت تربط بينها طرق وممالك ذات استعمالات تجارية وعسكرية واستراتيجية. وبعد الفتح العربي الإسلامي كانت القيروان، بحكم موقعها المركزي، مدينة مزدهرة تشع منها شبكة من الطرق نحو موانئ الساحل والشمال وصفاقس وقابس والجريد ومنه إلى الشرق الجزائري. وفي العهد الحفصي، اقترن انتقال عاصمة البلاد إلى مدينة تونس بتدهور إقتصادي تميز بتقلص شبكة الطرق والمسالك، واختلال توازنها، وانقطاع التواصل فيما بينها. حافظ الساحل ومنطقة التل على شبكة من المسالك بحكم كثرة المدن والقرى والتجمعات السكانية، في حين كان وسط البلاد وجنوبها مرتعا للبدو في حلهم وترحالهم باستثناء قابس وجربة التي كانت تعد مناطق عمرانية ذات أهمية اقتصادية واجتماعية.

كان اقتصاد البلاد ما قبل الاستعمار معاشيا يعتمد على المنتجات الفلاحية من حبوب وزيتون وتربية ماشية. وكانت المناطق الطبيعية الثلاثة تقيم فيما بينها علاقات تجارية تكاملية. فمنطقة التل تعرض فوائض الحبوب، والساحل يطرح زيت الزيتون، والجنوب يقدم التمور والمنتجات الحرفية. وكانت المسالك تربط مراكز العرض والطلب.

1. مسالك طبيعية ووسائل نقل بدائية

كانت الإيالة التونسية، قبل فرض الحماية، خالية من الطرق المرصفة بالحجارة. أو المعبّدة الطرق خارج الحاضرة ليس منها طرق صناعية سوى طريق بين تونس وحمام الأنف، وأخرى إلى باردو ومنوبة، وأخرى إلى جهة العوينة، وطريق حديدية إلى حلق الوادي، وأخرى إلى الجزائر². أما الطرق في حاضرة البلاد، فرغم مساعي المجلس البلدي الذي قام بتبليط بعضها وتحصينها، فإن أغلبها غير مبلى ويحصل فيها في فصل الأمطار كثير من الوحل والطين يعيق التنقل.

2. تأثيرات سلبية على التجارة

كانت وسائل نقل السلع والبضائع بطيئة وذات سرعة وطاقمة حمل محدودتين. وهي عوامل عرقلت نقل المنتجات بكميات كبيرة وبالسعة المطلوبة. وزادت بالتالي في ارتفاع تكلفتها. إن تنقل الدواب أو العربات المجرورة يتم على وتيرة خطى الإنسان أو الحيوان أي بسرعة تتراوح بين 7 و 8 كيلومترات⁶. ولا تخضع الطرقات، التي هي أقرب إلى مسالك، للتعهد والصيانة، وهي معرضة للإنجراف والأحوال عند نزول الأمطار في الشمال، وللإنجراد عند هبوب العواصف الرملية بالجنوب. فضلا عن العوامل المناخية التي أعاققت انتظام حركة التبادل التجاري على مدار السنة، فإن انعدام الأمن وقطع الطرق مثلا عاملا سلبيا عرقل تطور التجارة.

II. إنجاز مشاريع البنية الأساسية بالإعتماد على موارد الإيالة

أنجزت سلطة الحماية مختلف مشاريع البنية الأساسية بالإيالة بالإعتماد على موارد البلاد. فقد تحملت الميزانية التونسية، دون غيرها، كامل تكاليف مد شبكة الطرقات والسكك الحديدية والجسور والموانئ بواسطة قروض فرنسية لحكومة الباي بفوائد مجحفة⁷. وقد فرضت الحكومة الفرنسية شروطا قاسية مقابل منح القروض. ومن بينها وجوب استيراد مواد ومعدات فرنسية لتنفيذ مشاريع البنية الأساسية واستغلالها، وتكليف شركات فرنسية بإنجازها.

مثل تصدير رؤوس الأموال الفرنسية، في شكل قروض للإيالة، وسيلة ناجعة لترويج البضائع الفرنسية بالسوق التونسية، وتشغيل الشركات الفرنسية، وتطوير هياكل الرأسمالية. وتؤكد السياسة الفرنسية في هذا المجال بصفة جلية أن تصدير البضائع وترويجها في الأسواق الأجنبية، الذي ميز فترة رأسمالية التبادل والتنافس الحر، لم يضمحل بل تواصل في فترة رأسمالية الاحتكارات التي اتسمت خاصة بتصدير رأس المال المالي⁸.

كانت الدواب والعربات المجرورة من طرف الإنسان أو الحيوان وسائل النقل المتاحة في المدن والقرى لنقل البضائع والمنتجات من أماكن الإنتاج إلى أسواق الترويج عبر مسالك طبيعية لا تخضع لأي شكل من أشكال التعهد والصيانة. وفي دواخل البلاد، لم يكن الحصان والبغل في الشمال والمناطق الجبلية الوعرة، والحمار في الواحات، والجمل بوسط البلاد وجنوبها بحاجة إلى طرقات صلبة مرصقة بالحجارة.

ولما كانت الطرقات المعبدة والجسور قليلة، كانت حركة تنقل الأشخاص ونقل البضائع تتوقف تماما بسبب الوحل وفيضانات الأودية خلال فصل الأمطار. وكان التجار والفلاحون يجدون عناء كبيرا لنقل المنتجات الفلاحية من مناطق الإنتاج إلى أسواق الترويج عند نزول الأمطار في فصلي الخريف والشتاء. وكان نقلها في فصل الصيف يكلف مصاريق باهضة. فقد بين محمد بيرم الخامس أن تكاليف نقل الحبوب قد تتجاوز في بعض الحالات ثمن بيع المنتج حتى كان الشعير لا يجلب من تلك الأماكن لمراسي المملكة ولا لبلدان أسواقها لعدم وفاء ثمنه بأجرة حمله فضلا عن التبن، فإن كلا منهما يترك في مكانه إلى أن يضيع على أصحابه. وما زال مثل ذلك إلى الآن في جبال ماطر وغيرها، بل وكان جلب الحبوب من الأماكن الأجنبية في البحر أيسر وأرخص من جلبها من داخل القطر⁹.

وأفاد مؤلف صفوة الاعتبار، أن الوزير خير الدين أنشأ عدة طرقات في البلاد وأصلح غيرها وجعل مراكز من العربان في الطرق المخيفة لتأمينها. وأعفى أصحاب المراكز من الأداء الموظف على بقية السكان. وأجرى شيئا من الحبوب إليهم على أن يعمرّوا تلك الجهات، ويكونوا مطلوبين بما يحصل في أماكنهم من الجنايات على المارة، حيث أنهم مسؤولين عن حراسة الطرق¹⁰.

وأشار المصدر ذاته إلى طائفة من التجار اختصوا في نقل البضائع إلى مختلف بلدان الإيالة هم فرق من تجار القطر يسمون الحمارة تكون لهم دواب، ويكونون ذوي عرض وأمان يستلمون البضائع من التجار ويبلغونها إلى جهاتها قربت أو بعدت. ولكل جهة حمّارون مخصوصون. ولا يكون ذلك إلا بين البلدان¹¹. أمّا القبائل فلم يجمعوا عند التوجه إلى إحدى البلدان أو الأسواق التي تقام في أيام معلومة من الأسبوع بإحدى الجهات كسوق الخميس أو سوق الإربعاء ويحملون على دوابهم ما اشتروه.

1. شبكة الطرق ووسائل النقل البري

قامت سلطات الحماية بمدّ شبكة من الطرق ربطت المدن والتجمّعات السكانية ومراكز الإستعمار. وكانت المجالس البلدية مكلفة بتمويل وإنجاز وصيانة الطرق الواقعة داخل المجال البلدي. أما الطرق الفرعية التي أنجزت لفكّ عزلة مراكز الإستعمار، فقد وقع تمويلها بقروض مخصّصة لإدارة الفلاحة. وأنشئ، في 9 نوفمبر 1925، "ديوان الطرق" (L'office des routes) لدراسة كل المسائل التقنية والإقتصادية والتجارية قبل إنجاز الأشغال الجديدة والإشراف على أعمال إصلاح وتعهّد الطرق والمسالك بالصيانة. بلغ طول شبكة الطرق (رئيسية، متوسطة، قروية) 1516 كلم عام 1898 و 2578 كلم سنة 1906 و 4200 كلم عام 1920 و 15000 كلم سنة 1955.⁹

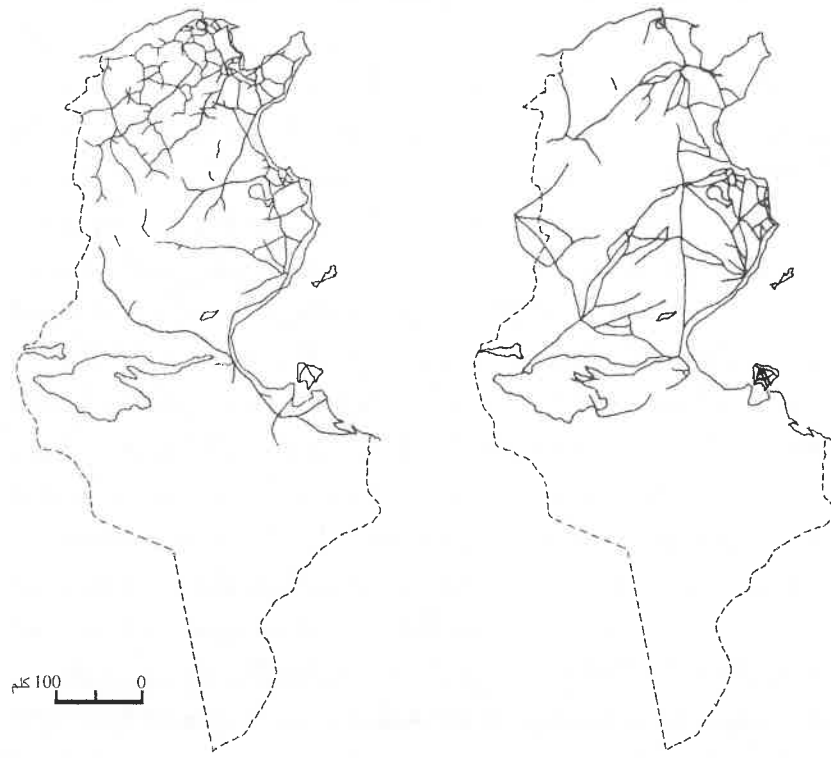
سمحت شبكة الطرق التي تمّ إنجازها بربط الصلة بين أهمّ المراكز والتجمّعات السكانية الساحلية من طبرقة إلى جرجيس وفم تطاوين مروراً ببنزرت وتونس وقرنباية وسوسة وصفاقس وقابس. وفي شمال البلاد، الذي شهد حركة إستيطانية أوروبية مكثفة، تم ربط مراكز الإستعمار بعضها ببعض ممّا أتاح للمعمّرين نقل منتوجاتهم إلى أسواق الترويج وموانئ التصدير¹⁰. أمّا بوسط البلاد وجنوبها، فقد كانت شبكة الطرق أقلّ كثافة مثلما هو الشأن لغابات وجبال الشمال الغربي.

في مناطق التلّ الشمالي: هذيل ومقعد وخمير وبجاية، وهي مناطق غابية شديدة الانحدار، كانت الطرق المهياة قليلة، وكانت المسالك الغابية تربط التجمّعات السكانية المتناثرة بأسواق السهول. وكانت البضائع والمنتوجات الغابية تنقل إلى الأسواق على ظهور الدواب وخاصة الخيول والبغال نظراً لشدة إنحدار المسالك الجبلية الغابية التي لا تتيح استعمال العربات والشاحنات إلا في أطراف الغابة والأماكن التي أعدت لاستغلال الفلين¹¹، وفي الأراضي المنبسطة والسهول أنجزت سلطات الحماية طرقاً ممّا سمح للمعمّرين والفلاحين المسلمين الميسورين بنقل منتوجاتهم إلى الأسواق المجاورة باستعمال سيارات وشاحنات.

أمّا بجنوب البلاد، أي بالمنطقة الممتدّة جنوبي مدينة قابس إلى الحدود الليبية والمعروفة بالتراب العسكري، فإن التبادل التجاري يتمّ عن طريق قوافل الإبل عبر مسالك طبيعية في غياب شبه كليّ للطرق. وقد بادرت السلطات الفرنسية، لأسباب عسكرية واستراتيجية، بإنجاز أولّ طريق مرصّف بالحجارة في الجنوب التونسي

تربط قابس بمدنين ثم بنقردان. وتواصل إنجاز المسالك والطرق لضمان وصول الجنود وقوافل التموين الضرورية إلى أقصى نقطة في التراب التونسي المتاخم للحدود الطرابلسية. وبلغ طول المسالك التي أنجزت في الفترة 1881-1943 حوالي 2000 كيلومتر¹²، في حين بلغ طول الطرق 458 كلم عام 1945.¹³

تطور شبكة الطرق (1880-1954)



الطرق سنة 1954

خارطة المسالك سنة 1880

استمر استعمال الحيوانات والعربات لنقل السلع والبضائع خلال الفترة قيد الدراسة. وكانت مختلف المنتجات من أقمشة وصابون وخضر وغلّال وسكر وغيرها تنقل على ظهور الدواب بواسطة الزمبيل أو الشوامي، وهي أنواع من الحاويات مصنوعة من الحلفاء. ويحتلّ الجمل مركز الصدارة من بين الحيوانات الأكثر استعمالاً لنقل البضائع وخاصة في الجنوب لقدرته على تحمل الظروف المناخية الصعبة وامتلاكه طاقة حمل تفوق قدرة تحمل الحصان أو البغل أو الحمار¹⁶.

وتنقل البضائع كذلك على متن العربات المجرورة، وهي غالباً مجرد قطعة من الخشب مسطحة تحملها عجلتان كبيرتان حتى تتمكن من عبور الأماكن الوعرة والحفر والأودية والمستنقعات. وبالرغم من أن تكاليف نقل البضائع والسلع بواسطة العربات المجرورة كانت دون نفقات نقلها على ظهور الدواب لأسباب معلومة، فقد دأب التجار على نقل بضائعهم، بدرجة كبيرة، باستعمال ظهور الحيوانات. وقد يعود ذلك للحالة المتردية للمساكن في الفصول الممطرة.

بقي نقل البضائع بواسطة عربات ذات محرك محدوداً جداً في أوساط الميسورين من بين الأهالي نظراً لارتفاع تكاليفها وعدم قدرة الأغلبية على اقتنائها. وانتشر بعد الحرب العالمية الأولى استعمال وسائل النقل الميكانيكية خاصة في الأوساط الأروبية. ويستفاد من الإحصائيات الرسمية أن عدد العربات ذاتية الحركة المسجلة بلغ 16 ألف في غرة جانفي 1930 من بينها 12 267 في حالة جولان¹⁷. وارتفع عدد السيارات الخفيفة والشاحنات إلى 21.251 سنة 1949 و44.967 عام 1954¹⁸.

أسطول نقل البضائع (1949-1952)

السنة	السيارات التجارية	الشاحنات (كبيرة وصغيرة)
1949	336	7223
1950	561	8507
1952	1193	10315

المصدر: Lepidi (J.), « L'équipement automobile de la Tunisie », B.E.S.T., mars 1953, p. 52.

كان مدّ الطرقات يستجيب، أثناء عملية الغزو، لأهداف عسكرية واستراتيجية وخاصة نقل الجنود والعتاد الحربي الثقيل، وضمان تموين المراكز العسكرية. ولتحقيق هذه الأغراض، قامت سلطات الحماية بربط المراكز العسكرية في أقصى الجنوب، والتي أصبحت في فترة لاحقة مراكز إدارية، بمدينة قابس التي أضحت عاصمة التراب العسكري. ومن بين الطرقات المرصّفة بالحجارة التي شيدت في الفترة الأولى من الغزو طريق قابس - قبلي و قابس - مدنين، ومدنين - تطاوين ومدنين - بنقردان ومدنين - جرجيس ومدنين - مطماطة ومدنين - أجم¹⁴ وهي طرقات صالحة للإستعمال في كل الفصول لكل أصناف العربات والسيارات. وأصبح بالإمكان نقل المنتجات والبضائع بواسطة شاحنات صغيرة.

وكانت الشركة التونسية للنقل بالساحل¹⁵ تؤمّن، قبل الحرب العالمية الثانية، رحلة يومية لنقل المسافرين والبضائع بين قابس ومدنين ومنها إلى تطاوين وبنقردان وجرجيس وجربة، ورحلة كل يومين بين قابس ومطماطة، وقابس وقبلي، وتربط مرتين في الأسبوع مطماطة بقبلي وتطاوين برمادة وبرج البوف في أقصى جنوب البلاد. وإلى جانب الرحلات المنتظمة التي تقوم بها الشركة كانت شاحنات على ملك خواص تؤمّن نقل البضائع.

ينقل التجار من شمال الإيالة المنتجات الضرورية لسكان الجنوب ومنها الأقمشة والصابون ومواد العطرية، ومستلزمات الإنارة، والبضائع المصنّعة وغيرها ويعودون إلى أسواق الوسط والشمال محمّلين بمنتجات المناطق الجنوبية من صوف خام وتمور وزيت وأسماك ومنتجات الحلفاء...

وتستعمل القوافل التجارية الجنوبية في تعاملها مع الجزائر بعض المسالك التي تربط قبلي وتطاوين بإقليم الوادي، جنوب شرقي الجزائر، لنقل منتجات المستعمرات من شاي وقهوة وسكر وكذلك منسوجات قطنية.

وتوجد بين جنوب الإيالة وطرابلس طريق تجارية هامة تربط بنقردان بمدينة زوارة الليبية عبر حدود البلدين. وتستعمل القوافل كذلك عدّة مسالك تربط مختلف المراكز الحدودية من بينها المسلك الذي يصل الذهبيات بنالوت والطريق الذي يربط فورسان (Fort Saint) ببغدامس.

رغم تطوّر شبكة المسالك والطرقات في الفترة الإستعمارية، فإنها بقيت غير كافية ولا تفي بالحاجة لضمان حركة تنقل الأشخاص والبضائع في كل الفصول وبالسّعة المرجوة. واستمرت عزلة العديد من المراكز والتجمّعات السكانية التي كانت تعيش منطوية على نفسها.

2. شبكة خطوط السكك الحديدية

تم إنشاء شبكة خطوط السكك الحديدية بالإيالة التونسية في ظرفية تميزت بتنافس شركات رأسمالية أنقليزية وإيطالية وفرنسية. وقد وجد الرأسمال الأجنبي في إقامة خطوط السكك الحديدية طريقة ناجعة للتسرب واكتساب منطقة نفوذ في الإيالة قبل فرض الحماية الفرنسية. شهد مد أول خط حديدي تنافسا شديدا بين الشركات الرأسمالية الأجنبية المتناحرة، فقد خاضت شركات "خطوط السكك الحديدية المحدودة"¹⁹ الأنقليزية و"فلوريو-روباتينو"²⁰ الإيطالية و"شركة البناء باتينيول"²¹ الفرنسية، ثم الشركة المنبثقة عنها "شركة السكك الحديدية عنابة - قالمة"²² كفاحا مريرا بمساعدة حكوماتها والبنوك المساهمة في رأسمالها. وكانت نتيجة هذه الظرفية المشحونة بالتنافس شبكة خطوط حديدية جسدت، قبل كل شيء، المصالح الإقتصادية للمجموعات الرأسمالية الخاصة والمصالح الإستراتيجية لسلطات الحماية الفرنسية.²³

لم تكن الإيالة التونسية خالية تماما من خطوط السكك الحديدية قبل فرض الحماية الفرنسية عام 1881. فقد حصلت شركة "تونس رايلايز" (Tunis Railways) الأنقليزية من الباي سنة 1871 على امتياز استغلال خط تونس - حلق الوادي - المرسى (T.G.M.)²⁴. وتمادى الباي خلال الفترة 1871-1881 في منح امتياز تشييد خطوط السكك الحديدية. ونظرا لفرار خزائن الدولة التونسية، كانت الحكومات الأجنبية تضمن رؤوس الأموال التي يستثمرها المقاولون الخواص لتنفيذ أشغال البنية الأساسية. فقد ضمنت الحكومة الإيطالية القروض التي خصّصت لتمويل خط تونس - حلق الوادي - المرسى. وضمنت الحكومة الفرنسية القروض التي أنجز بواسطتها خط تونس - دخلة جندوبة (سوق الإربعاء) أو خط مجردة الذي وضع عاصمة البلاد في علاقة مباشرة مع الجزائر. وانطلاقا من جويلية 1882 أجبر الباي على التخلي عن حقه منح امتياز مد خطوط السكك الحديدية في البلاد لفائدة الحكومة الفرنسية التي ستحتكره لخدمة المصالح الفرنسية دون غيرها. تحملت الميزانية التونسية نفقات مد شبكة خطوط السكك الحديدية مثلما كان الشأن لبقية أشغال البنية الأساسية من طرقات وجسور وغيرها دون مساعدة مالية أو ضمانات مصرفية من الدولة الحامية.²⁵

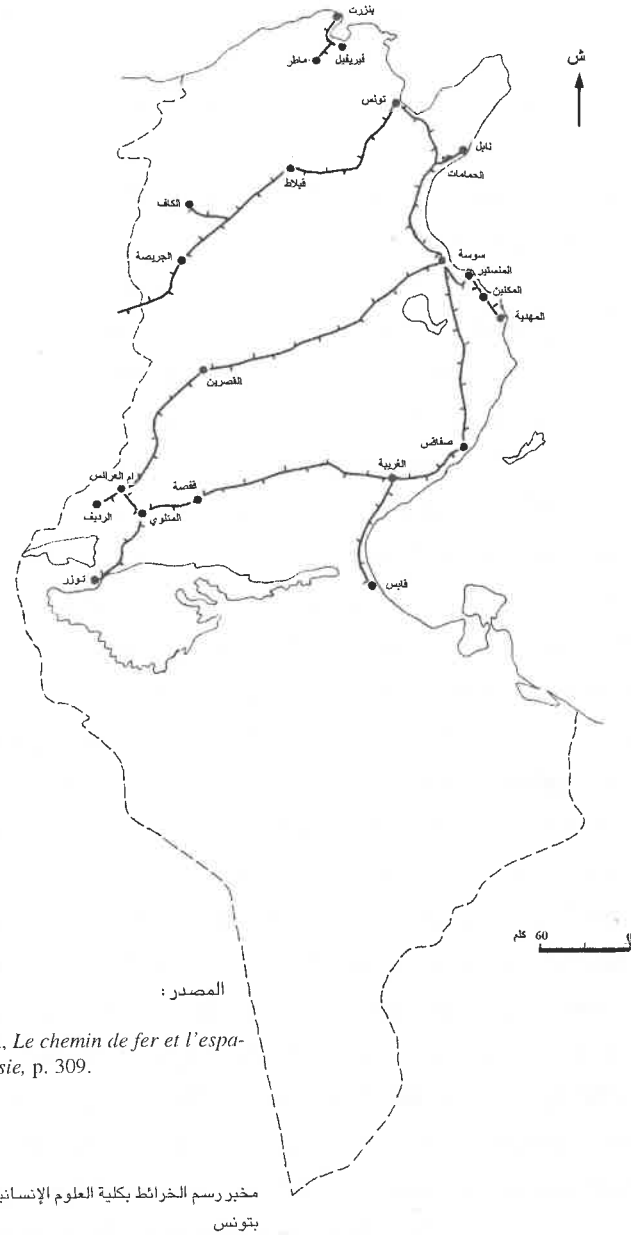
إكتسبت الشركات الفرنسية مواقع لها في مجال النقل بواسطة السكك الحديدية بالإيالة التونسية قبل فرض الحماية السياسية والعسكرية. فقد حصلت شركة البناء باتينيول، التي كانت تستغل خطا حديديا في شرق الجزائر بمنطقة

قسنطينية، من باي تونس سنة 1876، على امتياز مد خط حديدي يربط تونس بسوق الإربعاء (دخلة جندوبة) وهو ما يعرف بخط حديد مجردة (220 كيلومتر). وكلفت سنة 1877 الشركة المنبثقة عنها، وهي شركة السكك الحديدية عنابة - قالمة وامتداداتها بمد واستغلال شبكة خطوط السكك الحديدية الجزائرية التونسية. وفي السنة الموالية وقع التمديد في خط تونس - سوق الإربعاء إلى الحدود الجزائرية. وحصلت شركة عنابة - قالمة سنة 1880 على امتياز مد خطين حديدين: تونس - الساحل، والجديدة - بنزرت. والتزم محمد الصادق باي في السنة ذاتها بمنح الشركة الفرنسية امتياز إنجاز خطوط السكك الحديدية بالإيالة في المستقبل مما أكسبها وضعاً إحتكاريّاً²⁶. بلغ طول شبكة خطوط السكك الحديدية في بداية فترة الحماية 240 كيلومتر²⁷ و930 كلم في فاتح جانفي 1900. وشرع عام 1894 في استغلال خط يربط بنزرت بالجديدة وطوله 73 كلم، وفي سنة 1898 خط صفاقس - قفصة (243 كلم)، وفي السنة الموالية خط تونس - سوسة الذي تفرّعت عنه خطوط ثانوية نحو منزل بوزلفة وسمنجة وقنطرة الفحص. وقد سمحت خطوط السكك الحديدية بربط الموانئ الأربع الكبرى التي انتهت أشغال تهيئتها وهي موانئ بنزرت وتونس وسوسة وصفاقس. وتفرّعت شبكة السكك الحديدية لتصل إلى المناطق التي استقر بها المعمرّون أو من المقررّ تعميرها لاحقا.

شرعت سلطات الحماية، إثر ربط الموانئ الكبرى بخط حديدي ساحلي، في مد خطوط في اتجاه الشمال الغربي والوسط الغربي لفكّ عزلة مراكز الإستعمار في دواخل البلاد. وفتح للغرض، في ديسمبر 1905، للإستغلال خط حديدي يربط قنطرة الفحص وقعفرور والكاف وقلعة سنان وطوله 284 كلم. وقامت بتمديد خط سوسة - القيروان إلى سببيلة والقصيرين (245 كلم) ودخل طور الإستغلال في منتصف سبتمبر 1908، وهي السنة ذاتها التي انتهت خلالها أشغال خط المتلوي - الرديف وكهربة خط تونس - حلق الوادي - المرسى. ودخل خطا ماطر - نبر (142 كلم) والمتلوي - توزر (54 كلم) طور الإستغلال في مارس 1913.

تباطأ نسق أشغال مد شبكة السكك الحديدية بسبب ظروف الحرب ونقص اليد العاملة من جراء تجنيد عدد كبير من الجالية الفرنسية والإيطالية. وتوقفت الأشغال تدريجيا نظرا لندرة المواد الأولية من إسمنت وجير وحديد وخشب. ورغم ظروف الحرب الإستثنائية، حرصت السلطات العسكرية الفرنسية على إنجاز بعض الأشغال التي تعتبرها ضرورية ولا تحتمل التأخير مثل خط الغريّة - قابس الذي فتح للإستغلال في جويلية 1916. وبلغ طول خطوط شبكة السكك الحديدية في موفى الحرب الكونية الأولى 2026 كلم²⁸.

شبكة السكك الحديدية (1956)



كانت خطوط السكك الحديدية تنطلق عموما من الجنوب الغربي والشمال الغربي على الحدود الجزائرية في اتجاه الشمال أو الوسط الشرقي لينتهي بها المطاف في ميناء²⁹. وترتبط الخطوط الحديدية بعضها ببعض في مستوى نهايتها على البحر بخط ساحلي ينطلق من طبرقة في أقصى شمال البلاد نحو الجنوب مرورا ببنزرت وماطر وتونس وبئر بورقبة وسوسة وصفاقس وقابس المحطة النهائية للخط الحديدي³⁰. ويتفرع الخط الساحلي من فندق الجديد إلى منزل بوزلفة إلى داخل الوطن القبلي، ومن بئر بورقبة إلى نابل، ومن سوسة إلى المهدية. وقد لاحظ دي لانيسان أن شبكة السكك الحديدية كانت في الفترة التي عاصرها (1917) كثيفة نسبيا إلى درجة أن أي نقطة في شمال الإيالة لا تبعد أكثر من 20 كلم عن خط حديدي و 50 كلم في الوسط والجنوب³¹.

لا توجد خطوط سكك حديدية بالتراب العسكري بجنوب البلاد. وكانت مدينة قابس، كما أسلفنا، المحطة النهائية للجنوب الشرقي الساحلي، ومدينة توزر آخر الخط في الجنوب الغربي. قد يعود غياب السكك الحديدية في أقصى الجنوب إلى أن السلطات الإستعمارية لم تر فائدة إقتصادية لإنشائها أو لقلّة عدد المعمّرين بهذه الربوع.

أصبحت شبكة الطرقات والسكك الحديدية بأضرار جسيمة بسبب المعارك الطاحنة التي كانت تونس مسرحا لها سنتي 1942 و 1943 وتوقف أعمال الصيانة أثناء سنوات الحرب العالمية الثانية والفترة التي تلتها نظرا للضائقة المالية التي واجهتها الإيالة عصرئذ. وكان لتدنّي حالة الطرقات نتائج سلبية على حركة نقل السلع والمبادلات التجارية.

تستغل شركتان فرنسيتان خطوط شبكة السكك الحديدية التونسية إلى ثلاثينيات القرن العشرين:

— شركة سكك حديد عنابة — قالمة وامتداداتها: تأسست في باريس في مارس 1875 بهدف مدّ واستغلال خطّ عنابة — قالمة بالجزائر. وفي سنة 1877 تمّ توسيع رقعة نشاطها بالتمديد نحو الغرب في خطّ عنابة — قالمة حتى الحدود التونسية. وتحصلت الشركة، انطلاقا من عام 1876، من باي تونس، وفي مناسبات متتالية، على امتياز مدّ واستغلال أغلب خطوط السكك الحديدية في شمال البلاد ووسطها. وفي عام 1932 تمّ ربط الشبكتين التونسية والجزائرية (قلعة جرداء — تبسة). وشرعت الجزائر منذ 1915 في استعادة سيطرتها على شبكة السكك الحديدية بشرائها من شركة عنابة — قالمة. وتمّ سنة 1932 تغيير إسم شركة عنابة — قالمة المشرفة على الشبكة التونسية إلى الشركة

حمولة البضائع المدنية المنقولة على شبكة خطوط السكة الحديدية (1945-1949) (الوحدة : ألف طن)

المواد المنقولة	1945	1946	1947	1948	1949
الحبوب	310,4	331,0	327,1	319,7	389,4
مواد غذائية	29,3	33,5	17,7	30,0	24,9
تين	16,8	22,5	17,2	6,3	2,2
حلفاء	2,8	59,5	83,0	73,7	58,7
خشب - آجر	28,3	39,3	31,3	22,7	26,8
إسمنت - جير	44,4	60,1	75,6	91,9	93,0
حجر - رمل - حصى	110,8	105,1	108,3	220,2	177,9
أسمدة	32,5	32,3	27,2	27,2	17,7
فحم حجري	86,8	100,5	89,4	84,6	61,4
فحم خشبي	35,2	34,2	25,4	21,2	18,4
بضائع مختلفة	192,5	208,9	151,8	142,0	162,2
المجموع	890	1027	954	1040	1033
فسفاط	58	211	306	315	231
خام الحديد	125	185	398	735	768
سيارات - حيوانات	202	256	236	235	224
المجموع العام	1275	1679	1894	2325	2256

المصدر : Statistiques Générales de Tunisie, 1949, p. 7

3. الموانئ ووسائل النقل البحري

إهتمت سلطات الحماية، ضمن سياستها الرامية إلى توفير الظروف الملائمة لاستغلال أمثل لثروات البلاد، بتهيئة عدد من الموانئ وتجهيزها لجعلها قادرة على استقبال البواخر التجارية وشحن وتفريغ حمولتها بالسرعة المرجوة. كما عملت على ربط الموانئ بشبكة من الطرقات والسكك الحديدية بمناطق الإنتاج الفلاحي والمنجمي.

الملتزمة للسكك الحديدية التونسية³². وكانت تستغل شبكة طولها : 1 609 كلم وتملك 200 قاطرة و 400 عربة.

— شركة فسفاط وسكك حديد قفصة³³ : تستغل الخط الحديدي الذي يربط مناجم الفسفاط بالجنوب الغربي (المتلوي، أم العرائس، الرديف) بميناء صفاقس وطوله 250 كلم. فضلا عن الفسفاط ينقل على هذا الخط البضائع والمسافرين. وتم في سنة 1910 ربط الشبكتين بهنشير السواطير (شمال قفصة) لتصدير كميات من الفسفاط عبر ميناء سوسة.

بلغ طول شبكة السكك الحديدية 2090 كلم عام 1952³⁴ و 2160 كلم عام 1955³⁵. وتعود ملكية شبكة الخطوط الحديدية شمال صفاقس للدولة التونسية وتستغلها شركة السكك الحديدية التونسية في شكل إلزام (لزمة). وتستغل شركة صفاقس — قفصة شبكة السكك الحديدية بالجنوب على أن تعود ملكيتها للدولة التونسية عند نهاية فترة الإلتزام.

كان للسياسة الإستعمارية الرامية لربط الصلة بين مختلف مناطق الإيالة عن طريق شبكة خطوط سكك حديدية أغراضا سياسية واستراتيجية واقتصادية من أهمها :

— نقل منتوجات البلاد المنجمية (فسفاط وخامات معدنية : حديد، رصاص، زنك،...) والفلاحة (حبوب، زيت زيتون، حلفاء،...) من مناطق الإنتاج إلى أسواق الترويج وموانئ التصدير.

— إختراق مناطق بقيت خارج الدورة الإقتصادية.

— الإستجابة لحاجيات الإستعمار وفكّ عزلة ضيعات المعمرين ومراكز الإستيطان.

— تجهيز البلاد ببنية أساسية ضرورية لتوفير ضمانات الجدوى والمردودية للمشاريع الإستعمارية، وخلق الأرضية الملائمة لحفز الشركات الرأسمالية الفرنسية للإستثمار بالإيالة.

لئن خدمت شبكة خطوط السكك الحديدية مصالح الشركات الإحتكارية التي أنجزتها، فإنها مثلت عاملا مساعدا في تنمية حركة المبادلات التجارية بالزيادة في كميات البضائع والمنتوجات المنقولة بسرعة تفوق بكثير وسائل النقل التقليدية.

بلغت الموانئ التونسية، قبل الحرب العالمية الثانية، طاقة استيعابها القصوى، وأصبحت عاجزة عن الإستجابة للزيادة في حمولة البضائع والمنتجات المصدرة والمستوردة. وباتت من جديد في حاجة لتعميق أحواضها، وتمديد أرصفتها لتكون قادرة على ضمان شحن وتفريغ البواخر البخارية ذات الحمولة الكبيرة التي ما فتئ عددها يتزايد يوما بعد يوم.

لا تملك الإيالة التونسية أسطولا تجاريا، وكانت تعتمد بدرجة كبيرة على السفن والبواخر الأجنبية لنقل منتوجاتها نحو الأسواق الخارجية وجلب ما تحتاجه من الخارج. وليس للأهالي من السفن إلا قليلا من ذات الشراع لأهل جربة وصفاقس والساحل⁴¹. وقد احتكرت شركات نقل أجنبية حمل المسافرين والبضائع بين تونس من جهة، وفرنسا وإيطاليا ومنهما إلى دول أوروبية مختلفة من جهة أخرى. ومن أهم الشركات التي كانت تؤمن رحلات دورية منتظمة، الشركة العامة ترانستلانتيك⁴²، والشركة العامة للنقل البحري⁴³ وشركة الملاحة العامة الإيطالية (الشركات المتحدة فلوريو-ريباتينو)⁴⁴.

كانت الشركة العامة ترانستلانتيك تقوم برحلتين في الأسبوع بين ميناء مرسيليا وموانئ تونس - حلق الوادي وسوسة والمنستير والمهدية وصفاقس وقابس وجربة وطرابلس ومالطة. وتحتكر هذه الشركة الفرنسية عمليا العلاقات التجارية بين موانئ جنوب فرنسا والموانئ التونسية. ويذكر أن مدير شركة ترانستلانتيك أوجين بيرير (E. Pereire) كان له دور مهم في فرض الإستعمار الفرنسي على البلاد التونسية. وتقوم الشركة العامة للنقل البحري من جانبها برحلة أسبوعية إنطلاقا من مرسيليا إلى ميناء تونس - حلق الوادي مروراً بميناء عنابة الجزائري. وتؤمن شركة الملاحة العامة الإيطالية رحلتين أسبوعياً تنطلق الأولى من جنوة والثانية من باليرمو في اتجاه تونس - حلق الوادي.

من خلال تحليل الجدول التالي نلاحظ :

- زيادة منتظمة لحمولة الواردات والصادرات. فقد بلغت حمولة السفن التجارية الواردة والمبارحة لمختلف الموانئ التونسية 4.145.000 طن سنة 1948 و 4.686.000 طن عام 1954، أي بزيادة قدرها 18 % عما كانت عليه سنة 1938⁴⁵.

- تفاوت شبه دائم بين حمولة الواردات والصادرات. ويعود هذا التباين إلى أن الصادرات التونسية مؤلفة من مواد ثقيلة حجمها كبير مثل المواد المنجمية من فسفاط وخامات حديد ورمصاص وزنك وغيرها، والمواد الفلاحية من حبوب وحلفاء ونحوهما. في حين كانت الواردات أساسا مواد مصنعة ومشتقات الحبوب ومنسوجات قطنية...

كانت الموانئ، إلى حدود 1884، مجهزة بأرصفة خشبية قصيرة يتراوح طولها بين خمسين ومائة متر، وكان نشاطها محدودا لقلّة عمقها، وانخفاض مستوى المياه في أحواضها. وكانت السفن التجارية ترسو على بعد أكثر من ثلاثة كيلومترات في أعماق البحر، وتقوم قوارب صغيرة بحملات ذهاب وإياب بين السفن والميناء لشحنها وتفريغها. وهي عملية مكلفة وبطيئة تحتّم، في كثير من الأحيان، إنتظار فترة المدّ وارتفاع مستوى مياه البحر لقيام القوارب بنشاطها. وقامت إدارة الأشغال العامة، سنة 1884، بتعميق أحواض الموانئ وتوسيعها وتجهيزها بآلات رفع الأثقال وأضواء للإرشاد.

أبرمت حكومة الحماية إتفاقية مع شركة باتينيول، سنة 1885، نصّت على تكليف الشركة الفرنسية بإنجاز ميناء عصري بتونس وتجهيزه. بدأت الأشغال عام 1888، وفتح الميناء أمام الملاحة التجارية في أواخر ماي 1893. ومنحت إدارة الحماية شركة ميناء بنزرت³⁶ إمتيازاً لمدة 75 عاماً لإنجاز واستغلال ميناء المدينة الذي استقبل سفنا تجارية ذات حمولة كبيرة إنطلاقاً من بداية فيفري 1895³⁷. وخضع ميناء صفاقس لعمليات توسعة الحوض وتعميقه ومدّ الأرصفة. وفتح أمام البواخر التجارية في نهاية أفريل 1897. وتم ربطه بمناجم الفسفاط بقفصة ومناطق إنتاج الحلفاء عن طريق السكك الحديدية. وشهد عدّة توسعات وتحسينات سنوات 1912 و 1921 و 1928، وأصبح حوض الميناء يسمح 15 هكتارا، وبه 870 مترا من الأرصفة الإسمنتية، و 194 مترا من الأرصفة الحجرية³⁸. وخضع ميناء سوسة لأشغال توسعة وتعميق حوضه ومدّ أرصفته، وبات جاهزا لاستقبال السفن التجارية الكبيرة إنطلاقاً من 16 أفريل 1899³⁹.

فضلا عن موانئ تونس - حلق الوادي وبنزرت وسوسة وصفاقس، التي أشرفت على استغلالها شركات فرنسية في شكل إلزام، تم إنجاز عدد من الموانئ على نفقة الميزانية التونسية تمتد من شمال البلاد إلى جنوبها وهي حسب أهميتها موانئ قابس والمهدية والسخيرة وطبرقة وجربة والمنستير وجرجيس وقلبية والحمّامات وغار الملح. ودخلت معظم الموانئ طور العمل سنة 1884 باستثناء ميناء السخيرة عام 1886، ونابل سنة 1894⁴⁰.

وتمتدّ على طول السواحل التونسية مرافئ أقلّ أهمية، وهي مجرد محطات توقف للمراكب الشراعية التي تنقل الأفراد والبضائع. ومن بينها مرافئ الشابة وسيدي داود وجالطة والقنطرة... وأغلبها يفتقر إلى مقومات الموانئ العصرية وهي، تبعاً لذلك، غير مؤهلة لاستقبال السفن التجارية البخارية لعدم كفاية عمق البحر في أحواضها.

مدار السنة بدون انقطاع. وكانت شركة الملاحة المختلطة⁴⁶ تقوم منذ 1903 برحلات تجارية بين موانئ تونس وصفاقس وقابس وجربة وجرجيس والبيبان، وتوقفت استغلال الخط البحري في أواخر مارس 1916 بسبب الحرب. واستأنفت شركة الملاحة أوليفي⁴⁷ استغلاله بمعدل رحلة كل عشرة أيام⁴⁸.

وحصلت الشركة البحرية الوطنية⁴⁹، منذ سنة 1930 من حكومة الحماية، على امتياز تأمين رحلات منتظمة بين ميناء مرسيليا وطرابلس مروراً بموانئ تونس وسوسة وصفاقس وقابس وجربة وجرجيس. وكانت شركة شماعة - لاقردير⁵⁰ تؤمن، منذ سنة 1930، رحلتين في الشهر بين مينائي تونس وجرجيس مروراً بسوسة وصفاقس وقابس وجربة. وتقوم بنقل البضائع والسلع سفن بخارية متوسطة الحمولة تبقى في عرض البحر لقلّة عمق أحواض الموانئ في الجنوب. وتقوم سفن شراعية بنقل البضائع بين البواخر والساحل عند الشحن والتفريغ. وكان تجار عكارة وجربيين وصفاقسيين يقومون على متن سفن شراعية برحلات لنقل البضائع بين موانئ صفاقس وقابس وجربة وجرجيس. وكان الميناء الأخير يستقبل، قبل 1939، معدل ستين سفينة شراعية وثمانية سفن بخارية في الشهر. وبلغت حمولة البضائع المنقولة، للفترة ذاتها، خمسمائة طن بين الواردات والصادرات. وكانت السفن التجارية التي تؤمّ الميناء محملة خاصة بمشتقات الحبوب ومنتجات قطنية وأقمشة ومواد مصنّعة، وتبارحه بعد شحنها بكميات من زيت الزيتون والتمور والأسماك والإسفنجة⁵¹.

III. البنية الأساسية أداة لخدمة المصالح التجارية الفرنسية

1. تحقيق السيطرة العسكرية والسياسية والاقتصادية على الإيالة

شرعت السلطات الإستعمارية، منذ السنوات الأولى من فرض حمايتها على الإيالة التونسية، في إنشاء بنية أساسية كأداة لفرض سيطرتها العسكرية والسياسية والاقتصادية «instrumentum regni». وكان مدّ شبكة الطرقات والسكك الحديدية والموانئ والجسور يرمي، بدرجة رئيسية، إلى تحقيق جملة من الأغراض من بينها :

حركة نقل البضائع في أهم الموانئ التونسية (1913-1954)

الموانئ	السنوات	عدد السفن (دخول وخروج)	حمولة البضائع (1000 طن)		رأس مائتيمة	
			واردات	صادرات	واردات	صادرات
تونس - حلق الوادي	1913	4848	355	402	2030	125.130
	1920	3106	250	1.000	600	42.600
	1928	3666	463	1.478	875	33.600
	1938	3504	517	1.306	-	-
	1945	654	411	190	-	-
	1949	2954	596	1.283	-	-
	1954	3300	720	1.417	-	-
صفاقس	1913	4170	112	1.261	550	3120
	1920	3428	76	932	450	1300
	1928	4532	155	2.317	540	6700
	1938	1616	183	1.244	-	-
	1945	1300	42	675	-	-
	1949	1504	113	1.917	-	-
	1954	1730	171	1.980	-	-
سوسة	1913	1761	56	335	-	-
	1920	1505	42	1.283	-	-
	1928	1490	237	381	-	1000
بنزرت	1913	1598	177	73	-	-
	1920	817	163	166	-	-
	1928	895	146	288	-	-
	1951	98	177	-	-	-
	1954	43	264	-	-	-

المصدر : Lepidi (J.), *L'économie tunisienne depuis la fin de la guerre*, p. 66.

Barrioulet (M.), Flamant (M.), Badra (A.), *Le commerce et le travail en Tunisie (1931)*, p. 140.

— مثل ميناء بنزرت استثناء بما أن حمولة الواردات كانت تفوق باستمرار حمولة الصادرات نظراً إلى أن هذا الميناء كان قبلة السفن التجارية التي تحمل كمّيات كبيرة من الفحم الحجري والزيوت المعدنية الثقيلة (مازوت).

كانت التجارة الساحلية البينية القائمة بين مختلف الموانئ التونسية هامّة نسبياً لقلّة الطرقات البريّة المعبّدة الكفيلة بضمان نقل المنتجات والسلع على

2. ربط مناطق الإنتاج الفلاحي والمنجمي بأسواق الترويج وموانئ التصدير

كان لمشاريع البنية الأساسية، التي أنجزتها سلطات الحماية الفرنسية لتحقيق أهداف إستعمارية أصلاً، مضاعفات إيجابية على التجارة وحركة التبادل السلعي بين الجهات. فقد يَسَّرَت شبكة الطرقات المعبّدة والمسالك وخطوط السكك الحديدية والموانئ حركة نقل المنتجات والبضائع بزيادة الحمولة، وتقليص فترة نقلها من مراكز الإنتاج والتحويل إلى أسواق الترويج وموانئ التصدير. ومثلت وسائل النقل الميكانيكية عاملاً مساعداً لدفع حركة التبادل التجاري بين مختلف الجهات، وخلق سوق إقتصادية وطنية موحدة سمحت بترويج منتجات مختلف مناطق البلاد.⁵²

3. التجار الفرنسيون يتوغلون في دواخل البلاد

سهّل مدّ شبكة المواصلات، واستعمال وسائل نقل حديثة، وتطوير أداء الموانئ، المبادلات التجارية، وشجّع الرأسماليين والتجار الفرنسيين على التوغل في دواخل البلاد، واستثمار أموالهم لاقتناء عقارات شاسعة تحول جانب منها إلى زراعات كبرى، وغابات زيتون وأشجار مثمرة، وبقيت مساحات أخرى تنتج الحلفاء والأشجار الغابية. وتطوّر دور المدن - الموانئ من تموين المناطق الداخلية إلى مدن استقطبت فوائض الإنتاج لتصديرها أو تحويلها أو إعادة ترويجها في الأسواق الداخلية.

أمكن لنا إدراك الدور الفعال الذي قامت به شبكة المواصلات الحديدية في تنمية المبادلات التجارية بجهة صفاقس من خلال وثائق أرشيف الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة للجنوب التي يوجد مقرها بهذه المدينة.⁵³ وتفيد هذه المصادر أن تجار صفاقس إختصوا في بيع إنتاج الجهة من زيت الزيتون واللوز. كما استقطبت أسواق المدينة إنتاج المناطق المجاورة من حبوب وحلفاء وتمور بفضل خطوط السكك الحديدية التي سمحت لتجار المدينة بإعادة توزيعها على الأسواق المتناثرة بمختلف جهات الإيالة.

فقد تطوّرت حمولة اللوز التي تمّ شحنها إلى الأسواق المجاورة من 60 طناً عام 1917 إلى 85 طناً في السنة الموالية.⁵⁴ وأفاد رئيس محطة القطارات بصفاقس في معرض حديثه عن كميات اللوز التي تمّ شحنها يوم 20 أكتوبر 1921 عن طريق

- تحقيق السيطرة العسكرية على مختلف أرجاء البلاد وفرض السلم الفرنسية.

- نقل المواد الأولية المنجمية والمنتجات الفلاحية من مراكز الإنتاج إلى موانئ التصدير ومنها إلى أسواق الترويج.

- فكّ عزلة مراكز الإستعمار في دواخل البلاد وربطها بالدورة الإقتصادية.

التبادل السلعي بين الموانئ التونسية (1946-1947) (الوحدة : ألف قنطار)

موانئ الشحن	1946	1947	موانئ الوصول	1946	1947
تونس	80,9	19,8	تونس	0,4	-
حلق الوادي	2,4	-	حلق الوادي	-	-
بنزرت	6,5	3,0	بنزرت	0,8	-
سوسة	0,6	5,5	سوسة	-	0,2
صفاقس	102,6	159,7	صفاقس	105,0	41,7
قليبية	0,4	0,5	قليبية	0,5	0,4
المهدية	0,1	0,8	المهدية	0,9	1,2
قابس	1,6	1,4	قابس	1,1	2,0
حومة السوق	8,5	22,1	حومة السوق	110,0	172,2
القنطرة	1,3	3,3	القنطرة	-	1,2
أجيم	10,8	11,4	أجيم	-	7,2
أغير	0,3	0,6	أغير	0,8	0,8
جرجيس	6,7	4,2	جرجيس	-	-
بنقردان	1,1	0,6	بنقردان	4,8	6,0
جالطة	0,5	-	جالطة	-	-
	224,3	232,9		224,3	232,9

المصدر : Annuaire Statistique de Tunisie, 1947, p. 135

كوهين وسيمون بيسيّس وأشهرهم فيكتور قاز الذي يملك مخازن للتمور بكلّ من توزر ونقطة ودقاش، ويعتبر المزود الرئيسي للتجار المحليين⁵⁹.
لئن اعتمدنا، كمثال، ما شهدته المبادلات التجارية بجهة صفاقس من تطوّر بفضل شبكة الطرقات وخطوط السكة الحديدية، فذلك يعود إلى توفّقنا في العثور على وثائق بأرشفيف الحجر المخلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب التي يوجد مقرّها بمدينة صفاقس. ويمكن أن نجزم أن التأثير الإيجابي للبنية الأساسية على التجارة والمبادلات شمل مختلف الجهات. فقد تضاعفت حمولة البضائع المتبادلة، وزادت سرعة نقلها من مواطن الإنتاج إلى مراكز التحويل والاستهلاك والتصدير. وأمكن تجاوز العراقيل التي كانت تحول سابقاً دون نقل السلع والمنتجات بانتظام بين مختلف الجهات على مدار السنة. ورغم تطوّر شبكة المسالك والطرقات وخطوط السكك الحديدية في الفترة الاستعمارية، فقد بقيت عديد المراكز والتجمّعات السكانية في عزلة تعيش منطوية على نفسها.

الخاتمة

أنجزت سلطات الحماية مشاريع البنية الأساسية بالاعتماد على موارد البلاد المالية، وقامت بتنفيذها شركات فرنسية بمعدات ومواد فرنسية. وقد مثلت القروض التي منحتها الحكومة الفرنسية لسلطة الحماية وسيلة ناجعة لترويج البضائع والمعدات الفرنسية بالسوق التونسية، وتطوير هياكل الرأسمالية بالإيالة. ومثلت شبكة المسالك والطرقات وخطوط السكك الحديدية والموانئ والجسور رافداً أساسياً لتحقيق الأهداف التجارية والإستراتيجية والاقتصادية للقوة الحامية. فقد سمحت بنقل منتجات البلاد الفلاحية والمنجمية من مناطق الإنتاج إلى أسواق الترويج وموانئ التصدير. وأتاحت الوصول إلى مناطق بقيت خارج الدورة الاقتصادية، واستجابت لحاجيات السياسة الاستعمارية بفكّ عزلة ضيعات المعمّرين ومراكز الاستيطان، وخلقت الظروف الملائمة لحفز الشركات التجارية الرأسمالية الفرنسية للعمل والاستثمار بالإيالة.

الهوامش

1. طريق تربط الحاضرة بقصر الباي بباردو طولها أربعة كيلومترات رصّفت بالحجارة عام 1860.
2. محمد بيرم الخامس، صفوة الاعتبار...، ص. 371.
3. المصدر ذاته، ص. 274.
4. محمد بيرم الخامس، صفوة الاعتبار، ص. 265.
5. المصدر ذاته، ص. 350.

الخطوط الحديدية التابعة لشركة فسفاط قفصة، أن التاجر فيكتور قاز أرسل عشرة أكياس لوز بدون قشور (543 كلغ) إلى التاجر أحمد بن خليفة بالمزونة. وأرسل روناي عزرية سبعة أكياس (395 كلغ) إلى التاجر محمد الفيلي بتوزر. وبعث التاجر محمد المزغني عشرين كيساً (1473 كلغ) إلى التاجر محمد بلولة بقفصة. وتمّ في 25 أكتوبر 1921 إرسال كمّيات أخرى من محطة القطارات بصفاقس عن طريق الخطوط الحديدية التابعة لشركة عنابة - قالمة. فقد أرسل الحاج علي علولو 20 كيساً من اللوز (1453 كلغ) إلى الكاف وتسعة أكياس (549 كلغ) إلى ماطر. وأرسل التاجر محمد بن صالح أربعة أكياس (243 كلغ) إلى القصرين⁵⁵. تبرز هذه الأمثلة، رغم محدودية الكمّيات المرسلّة⁵⁶، مدى مساهمة شبكة خطوط السكة الحديدية في اتساع مجال تجارة صفاقس وامتداد شعاع عمل التجار الصفاقسيين.

وشهدت تجارة زيت الزيتون حركية حيث بات بالإمكان بيع الزيوت المنتجة بمنطقة صفاقس بأسواق الشمال الغربي كباجة والكاف وأسواق الشمال الشرقي كبنزرت وماطر عن طريق سكك حديد شركة عنابة - قالمة، وبأسواق الجنوب الشرقي والغربي كقابس والمكناسي والسند والمزونة بواسطة شبكة السكة الحديدية التابعة لشركة فسفاط قفصة. وبلغت الكمّية المرسلّة إلى هذه الأسواق 254 طناً خلال شهر فيفري 1923⁵⁷.

وكان تجار الزيوت الصفاقسيين يتعاملون مع وكلاء بالجهات الداخلية لترويج الإنتاج في الأسواق القريبة أو البعيدة عن خطوط شبكة السكك الحديدية. فقد أرسل التاجر علي علولو، يوم 17 ديسمبر 1927، طناً من زيت الزيتون إلى مدينة قابس بواسطة السكة الحديدية. وتعهّد وكيله الطيب بن صالح بنقلها إلى قبلي عبر الطريق البرية⁵⁸.

قام تجار صفاقس بدور كبير في تزويد أسواق الوسط والجنوب بمشتقات الحبوب من سميد وفارينة ونخالة عن طريق شبكة السكك الحديدية التابعة لشركة فسفاط قفصة. كانوا يكتنون هذه المنتجات من تجار الجملة الأجانب مثل فيكتور قاز، وفيكتور بيسيّس وداني سعدون ولوي جاكمار... ويبيعونها إلى تجار التفصيل بأسواق الغربية والمزونة والمكناسي وقفصة والمتلوي وتوزر.

واضطلع التجار الصفاقسيون بدور الوسيط في تجارة التمور مستفيدين من الخط الحديدي الذي يربط الجريد بصفاقس. كان التجار الصفاقسيين من الأهالي يقومون بترويج التمور بأسواق البلاد، في حين اختصّ التجار اليهود في ترويجها بالأسواق الخارجية وخاصة السوق الفرنسية، ومن بينهم فيكتور عزرية وإنسحاق

28. Notice générale sur la Tunisie (1881-1921), *op. cit.*, p. 127-131.
29. نبر - بنزرت، غارديماو - بنزرت، قلعة جرداء - تونس، الكاف - زغوان - حلق الوادي، هنشير السواطير - سوسة، المتلوي - توزر - صفاقس.
30. لأن كانت مدينة قابس المحطة النهائية للخط الحديدي القادم من الشمال فهي كذلك محطة رجال القوافل التجارية القادمة من الجنوب وخاصة التشاد والسودان ووسط إفريقيا.
31. J.L. De Lanessan, « La Tunisie », *op. cit.*, p. 263.
32. Compagnie Fermière des chemins de fer Tunisiens.
- توجد الإدارة المركزية للشركة بباريس (نهج لافوازيي) وأهم المصالح بتونس (95 نهج البرتغال).
- Arrouas (Albert), *Livre d'or, figures d'hier et d'aujourd'hui*, Tunis, 1932, p. 195.
33. Compagnie des phosphates et des chemins de fer de Gafsa.
- لمعرفة تاريخ وإنجازات هذه الشركة الإستعمارية يمكن الرجوع إلى :
- Dougui (Noureddine), *Histoire d'une grande entreprise coloniale : la compagnie des phosphates et des chemins de fer de Gafsa (1897-1930)*, Faculté des Lettres de Manouba, 1995.
34. أ. و. ت. السلسلة E، صندوق 222، ملف 1، وثيقة 41.
35. J. Lepidi, « L'économie tunisienne », *op. cit.*, p. 63.
36. La compagnie du port de Bizerte.
37. محمد بن الخوجة، الرزنامة التونسية لسنة 1904/1322، ص. 438.
38. Direction générale des travaux publics, rapport sur les ports de commerce tunisiens, note sur le port de Sfax, 1930, A.N.T. série E, carton 385, dossier 2, pp. 23-41.
39. De Lanessan, « La Tunisie », *op. cit.*, p. 260.
40. Notice générale sur la Tunisie, *op. cit.*, p. 122.
41. محمد بيزم الخامس، صفوة الإعتبار، ص. 350.
42. Compagnie générale transatlantique.
43. Société générale des transports maritimes.
44. Compagnie de navigation générale italienne (Sociétés réunies Florio-Rubattino).
45. Lepidi (J.), *L'économie tunisienne*, *op. cit.*, p. 65.
46. Compagnie de navigation mixte.
47. Compagnie de navigation Olivier.
48. Notice générale sur la Tunisie, *op. cit.*, p. 153.
49. Compagnie maritime nationale.
50. Compagnie Scemama-Lagardièrre.
51. Marty (J.A.), « Les territoires du sud tunisien », *op. cit.*, p. 535.
52. I.S.H.M.N., Ministère des Relations Extérieures, série : Tunisie 1885-1916, carton 1416, dossier 1, bobine 271.
53. سمير البرشاني، النشاط التجاري بجهة صفاقس بين 1881 و 1929. شهادة دكتورا، إشراف الأستاذ عبد الجليل التميمي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، 2003.
54. أرشيف غرفة تجارة صفاقس، رسالة من رئيس محطة القطارات بصفاقس إلى رئيس الحجر المختلطة بالجنوب بتاريخ 17 أفريل 1919.
55. رسالة من رئيس محطة القطارات بصفاقس إلى رئيس الحجر المختلطة للتجارة والفلحة بالجنوب، 4 نوفمبر 1921، أوردها البرشاني، النشاط التجاري...، ص. 178.

6. Amor Belhédi, *Le chemin de fer et l'espace en Tunisie, Transport et organisation de l'espace*, publ. de l'Université de Tunis, 1980, p. 21.
7. حصلت الإيالة التونسية في الفترة المتراوحة بين 1881 و 1914 على أربعة قروض فرنسية. وتكون حكومة الباي، تبعا لذلك، قد واصلت سياسة الاقتراض من البنوك الفرنسية التي انتهجها البايات منذ منتصف القرن التاسع عشر.
8. C. Sammut, « L'impérialisme, capitaliste français », *op. cit.*, p. 122.
9. Notice générale sur la Tunisie (1881-1921), p. 134.
10. J. Lepidi, « L'économie tunisienne », *op. cit.*, p. 62.
10. Ridha Lamine, *Les transports routiers en Tunisie littorale*, publ. de l'Université du Centre, E.N.S. de Sousse, 1992, p. 16.
11. Bonniard (F.), « La Tunisie du Nord », *op. cit.*, p. 373.
12. المسالك : 380 كلم في تراب مدينين (مدينين - قبلي، مدينين - بني خدش...)، 280 كلم بتراب جرجيس (جرجيس - تطاوين، جرجيس - بنقردان...)، 500 كلم بتراب بنقردان (بنقردان - تطاوين، بنقردان - الحدود الليبية...)، 400 كلم بتراب تطاوين (تطاوين - الذهبيات، تطاوين - غمراسن...)، 450 كلم بتراب قبلي (قبلي - قابس، قبلي - قصصة، قبلي - توزر...)، 250 كلم بتراب مطماطة (مطماطة - قابس، مطماطة - قبلي...).
13. الطرقات : قابس - مدينين : 76 كلم، مدينين - بنقردان : 80 كلم، مدينين - تطاوين : 50 كلم، مدينين - أجيم (جريدة جربة) : 45 كلم، مدينين - مطماطة (عن طريق توجان) : 75 كلم، جرجيس - القنطرة : 20 كلم.
- 504 Marty (J.A.), « Les territoires du sud tunisien... », *op. cit.*, p. 504.
14. *Ibid.*, p. 531.
15. Société tunisienne des transports automobiles du Sahel (S.T.T.A.S.).
16. تتراوح حمولة الجمل بين 150 و 200 كيلوغرام، والحصان والبغل بين 50 و 100 كلغ.
17. 11.039 سيارة، 587 شاحنة، 476 عربية مجرورة. ولا تتضمن هذه الأرقام الجرارات الفلاحية.
- 135 Barrioulet (M.), « Le commerce et le travail en Tunisie (1931) », *op. cit.*, p. 135.
18. Lepidi (J.), « L'économie tunisienne », *op. cit.*, p. 62.
19. Railways Company Limited.
20. Compagnie Florio-Rubattino.
21. Société de construction des Batignolles.
22. Compagnie des chemins de fer de Bône à Guelma et prolongements.
23. Signoles (Pierre), « L'espace tunisien », *op. cit.*, p. 76.
24. Ganiage (Jean), « Les origines... », *op. cit.*, p. 378.
25. من تقرير المدير العام للأشغال العامة، أورده : 267، p. 267.
26. حول نشاط شركة عنابة - قالمة الفرنسية ومساهمتها في التسرب الإستعماري بتونس أنظر : J. Ganiage, « Les origines », *op. cit.*, p. 382.
- M.L. Gharbi, *Le réseau de la compagnie Bône-Guelma et sa contribution à la pénétration française en Tunisie (1875-1900)*, Reims, 1985, dactylogr.
- M.L. Gharbi, « La compagnie du Bône-Guelma et son réseau minier tunisien (1900-1914) », I.B.L.A., 1989, t. 52, 164, pp. 225-254.
27. تونس - حلق الوادي - المرسى - باردو : 34 كلم، تونس - غارديماو : 187,500 كلم، تونس - حمام الأنف : 16,500 كلم، تونس - البحرية : 1,500 كلم.

56. تعتبر كمية اللوز التي يتم ترويجها في الأسواق الداخلية محدودة مقارنة بالكمية المصدرة نحو الأسواق الخارجية والتي بلغت 78 طناً خلال سنة 1918 و 770 طناً عام 1921 منها 722 طناً روجت في السوق الفرنسية.

57. رسالة من التاجر فيكتور قاز إلى رئيس الحجرة المختلطة للجنوب، 12 أكتوبر 1923.

58. المصدر ذاته، 18 فيفري 1929، أوردها البرشاني، النشاط التجاري...، ص. 177.

59. رسالة من رئيس الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب إلى لويس كتان بباريس، 24 أكتوبر 1923، أوردها البرشاني، النشاط التجاري...، ص. 183.

الفصل الخامس

إلغاء نظام الوزن والكيل والقيس التونسي وفرض النظام المترى الفرنسي في المعاملات التجارية

المقدمة

تعد الموازين والمكاييل والمقاييس أدوات ضرورية لتعاطي التجارة. فهي من أبرز المؤسسات ذات العلاقة بالنشاط التجاري. ولكي تقوم التجارة بوظائفها الحيوية في المجتمع فهي بحاجة لنظام وزن وكيل وقيس متجانس متكامل يضمن دقة المعاملات التجارية ويوفر ضمانات للبائع والشاري.

تطوّرت بعض الدراسات التي قام بها أعوان في إدارة الحماية الفرنسية إلى جوانب محدّدة من هذا الموضوع. إلا أن تحاليلهم اتسمت بالتحامل على تقاليد وعادات الأهالي، وتضمّنت أحكاماً مسبقة حيث أكدّت أن اختلاف الأوزان والمكاييل والمقاييس التقليدية وتعددها كان مصدر فوضى في المعاملات التجارية. كما ركّزت هذه الدراسات على نقائص النظام التونسي وتجاهلت جوانبه الإيجابية ونادت بضرورة استبداله بالنظام العشري الفرنسي.

ما هي خصائص الموازين والمكاييل والمقاييس التي استعملها أهل البلاد في المعاملات التجارية خلال الفترة قيد الدراسة؟ هل كان نظام القيس والوزن والكيل التونسي متجانساً ومتكاملاً ويستجيب لمتطلبات العقل والمنطق؟ هل كان يوفر ضمانات الدقة والإنصاف للبائع والشاري؟ هل كان موحدًا أم كان يختلف من جهة إلى أخرى؟ ما هي العوامل التي دفعت سلطات الحماية لاستبداله بالنظام العشري الذي يستند إلى المتر؟ هل استمر التجار في استعمال أدوات الكيل والوزن التونسية

رغم الأوامر الزجرية التي أصدرتها سلطات الحماية لإرغامهم على تبني النظام الفرنسي؟ هذه بعض التساؤلات التي سنسعى للإجابة عنها في هذا الفصل.

I. نظام القيس والوزن والكيل التونسي المستعمل في المعاملات التجارية¹

1. المقاييس : الذراع وحدة قيس الطول

– الذراع : وحدة قيس الطول في الإيالة التونسية في الفترة الحديثة. ذراع اليد أو الساعد طوله من طرف المرفق إلى طرف الإصبع الوسطى. ويستعمل تجار النسيج والأقمشة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ثلاثة أنماط من الأذرع : الذراع العربي والذراع التركي والذراع الأندلسي الذي يعرف كذلك بالذراع الكبير. وينقسم الذراع إلى نصف وربع وثمان ونصف ثمن (16/1) وربع ثمن (32/1). كسور الذراع أساسها رقم 16.

– الذراع العربي : أو الذراع البلدي هو أداة القيس الرسمية وهو الأكثر انتشارا. يستعمله التجار لقياس المنسوجات القطنية والستور الشفافة القطنية والنسيج الموصلي الشفاف وغيرها. يبلغ طول الذراع العربي 24 إصبعا أو 0,48 متر².

– الذراع التركي : يستعمله التجار لقياس المنسوجات الحريرية والقطنية والصوفية والكتان. يبلغ طوله 32 إصبعا ويعادل 0,64 متر.

– الذراع الأندلسي : يعرف كذلك بذرّاع الهندسة أو الذراع الكبير. يستعمله التجار لقياس الأقمشة الصوفية والملف وأغطية الأسرة والجوخ. طول الذراع الأندلسي 0,68 متر.

وبالنظر إلى أن الذراع العربي المستعمل في المعاملات التجارية يعادل 0,48 متر، والذراع التركي طوله 0,64 متر، فإن التجار يتعاملون على أساس أن أربعة أذرع عربي تعادل ثلاثة أذرع تركي ($4 \times 64 = 3 \times 64$).

إن قيم الذراع التي سبق ذكرها تمثل معدلات الطول الأكثر إنتشارا في الإيالة التونسية، لكنها ليست الوحيدة المستعملة³. فقد لاحظنا وجود اختلافات بين عمل وآخر وربما في بعض الأحيان بين منطقة وأخرى في العمل ذاته. ونورد بعض الأمثلة على ذلك. يبلغ طول الذراع العربي 0,49 بالحاضرة وحلق الوادي وبنزرت والقيروان ونابل، في حين يساوي 0,50 متر بسوق الإربعاء ومكثّر وسوسة وصفاقس وجربة. أما الذراع التركي فيبلغ طوله 0,64 متر بالحاضرة وبنزرت

ومكثّر وسوسة، في حين يساوي 0,75 متر في سوق الإربعاء. أما الذراع الأندلسي فيساوي 0,67 متر بسوسة و 0,68 متر في أغلب المناطق.

يستعمل التجار في أغلب المناطق ذراعا طولها 0,50 متر، وهي علامة على بداية اندماج نظام القيس التونسي في النظام المترى. إلا أن استعمال قيم النظام المترى في عديد المناطق لا ينفي استمرار تمسك التجار في بعض الجهات بقيم الذراع المحلية. ففي الشمال الغربي وبالتحديد بسيدي مطير والكاف والسرّس يستعمل التجار ذراعا قصيرة نسبيا يطلقون عليها اسم "عبيرة" طولها من طرف المرفق إلى طرف القبضة يتراوح بين 0,35 متر إلى 0,45 متر. ويستعمل تجار منطقة مطماطة هذه الذراع القصيرة نسبيا لقياس الأقمشة والفرش (الزرابي). وأشارت بعض المصادر إلى ذراع طولها 0,54 متر وتساوي ثلاثة أشبار يستعملها تجار الأقمشة بجهة القيروان.

– الشبر : ما بين طرف الإبهام وطرف الخنصر ممتدين، يساوي 12 إصبعا أي حوالي 0,25 متر أي نصف ذراع⁴. يستعمل الشبر كأداة قيس من طرف باعة البلور والرخام وكذلك النجارون. وقد استمر استعماله إلى فترة متأخرة مع وجود بعض الاختلافات بين المناطق. ففي القيروان يبلغ طول الشبر 0,18 متر، في حين يصل إلى 0,20 متر في المهدية وطبرية.

2. الموازين : الأوقية أساس نظام الوزن

يمتاز نظام الوزن المستعمل في المعاملات التجارية بالدقة. وتعتبر الأوقية أساسه. وقد أمكن لنا التعرف على قيم الأوزان المتداولة في التجارة بالرجوع إلى بعض المصادر⁵ وجدول المعادلة الملحق بأمر 12 جانفي 1895⁶.

– الأوقية : تعتبر الأوقية الوحدة الأساسية لنظام الوزن التونسي، وهي تساوي 31,5 غرام. وتنقسم إلى نصف وربع وثمان وعشر. ورغم أن الوقية تساوي 31,5 غرام⁷، فإن التجار في أغلب الجهات يستعملونها على أساسا 30 غرام خاصة عند بيع الشاي والتوابل وغيرها. ويمكن الإستدلال بتجارة الشاي لإدراك مدى انتشار استعمال الوقية ورسوخها في تقاليد سكان الإيالة وخاصة بالجنوب. كان الأهالي يستعملون جملا جاهزة متفق عليها يدرك التاجر معناها دون عناء. فإذا طلب الحريف "خمسین وسدس" يفهم التاجر بداهة أنه يعني 50 غرام سكر و 5 غرام شاي (سدس وقية)، وإذا رام اقتناء "مائة وثلاث" فهو يريد شراء مائة غرام سكر وثلاث أوقية شاي أي عشرة غرام، أو "مائة وخمسين ونصف" ويعني

– النواية (نواة التمر) : تساوي خمس غرام (0,20 غرام) أي جزء من مائة وستين جزء أوقية (160/1). وقد اعترفت سلطات الحماية بالنواية كأداة وزن بموجب أمر 26 ديسمبر 1911.

– القيراط : هو أداة وزن الأحجار الكريمة مثل الألماس ويساوي خمس غرام (0,20 غرام).

– المتقال : يساوي 4,72 غرام (20/3 أوقية) أو 24 نواية. وينقسم المتقال الذي يستعمل لوزن المعادن الثمينة مثل الذهب والفضة وكذلك خلاصة العطور... إلى نصف وربع وثمان ونصف ثمن (16/1) وربع ثمن (32/1)¹⁰.

3. المكاييل : تختلف مقاديرها حسب المادة المراد كيلها وطريقة الكيل

تختلف المكاييل حسب المادة التي يراد كيلها. وكان التجار يستعملون مكاييل للحبوب والبقول الجافة ونحوها وأخرى للسوائل (الموائع).

أ) مكاييل الحبوب والبقول الجافة

– الصاع : أداة الكيل الأساسية للحبوب والبقول ونحوها. وينقسم الصاع إلى نصف وربع وثمان، أما أضعافه فهي :

- الثمنة وتساوي 6 صيعان
- الويبة وتساوي 12 صاعا أي ثمنتين
- القفيز يساوي 192 صاعا أي 16 ويبة¹¹

كانت الويبة والثمنة والصاع ونصف الصاع وربعه وثمانه مجسدة في أدوات كيل ملموسة مصنوعة من الخشب مخروطية الجذع تحيط بها حلقات حديدية. سعة الصاع 3,348 لتر على أساس أن ويبة تونس سعتها 40,180 لتر¹². إلا أن مقدار الصاع في المعاملات التجارية يختلف عن هذه القيمة نظرا لتعدد طرق الكيل. يحتوي الصاع على لترين ونصف (2,50 لتر) إذا كان الكيل مطففا. ويحتوي لترين وثلاثة أرباع لتر (2,75 لتر) إذا كان الكيل مجمما وطفحانا.

جرت العادة لدى الكيال أن يملأ أداة الكيل حتى تتجاوز الحبوب أو البقول الجافة حرف المكيال وتكون مخروطيا يكبر أو يصغر حجمه حسب إرادة الكيال ويسمى "كمالة" أو "شاشية". وقد استمر العمل بهذه العادة في مختلف أسواق الإيالة التونسية رغم منعها من طرف سلطات الحماية. فقد حُجّر أمر 20 أبريل 1910

150 غرام سكر و 15 غرام شاي (نصف أوقية). وفي أغلب الأحيان فإن كمية الشاي التي يطلبها الحريف من التاجر تساوي عامة عشر كمية السكر.

وفضلا عن الأوقية التي تساوي 30 غرام، وهي كما أسفنا الأكثر انتشارا، يتداول تجار بعض الجهات أواقي يتراوح وزنها بين 35 غرام في قرية والسررس وطبرية... و 41,5 غرام في المنستير وقلبية...

– الرطل : يستعمل التجار في معاملاتهم، فضلا عن الأوقية، الرطل الذي يختلف وزنه حسب عدد الأواقي التي تسند إليه :

• الرطل العطاري : يساوي 16 أوقية أو 504 غرام ويستعمل أساسا في تجارة التوابل والصوف والعقاقير والأبازير والمعادن غير الثمينة.

• الرطل السوقي : يساوي 18 أوقية أو 567 غرام. يستعمله تجار السوق لوزن الزيت والسمن والزبدة والعسل والزيتون والثمار الجافة...

• الرطل الخضاري : يساوي 20 أوقية أو 630 غرام، ويستعمل لوزن الخضار والفواكه والأعشاب والحشائش...

• الرطل البقالي : يساوي 17 أوقية أو 535,5 غرام، يستعمله باعة البقول. وقد وقع التخلي عنه.

فضلا عن هذه الأنماط من أوزان الرطل، يتداول الجزائريون في بعض الجهات أوزانا خصوصية. فباعة اللحم في قابس يستعملون رطلا يساوي 24 أوقية أو 756 غرام، في حين يساوي الرطل الجزائري بتوزر 42 أوقية أو 1323 غرام (1,323 كلغ). يستعمل أغلب التجار في شتى أرجاء الإيالة أوزان الرطل العطاري والسوقي والخضاري. وكان التجار والأهالي يميزون ببسر مختلف أوزان الرطل. فالرطل العطاري مصنوع من النحاس الأصفر، شكله إسطوانى عمودي. وصنع الرطل السوقي وكسوره من الحديد وهي مسدسة الزوايا والأضلاع. أما أوزان الرطل الخضاري فهي مكعبة الشكل. وبين الأبطال الثلاثة معادلة ثابتة :

– الرطل السوقي = رطل عطاري + أوقيتان

– الرطل الخضاري = رطل عطاري + أربع أواقي

ويعتبر الرطل العطاري أداة الوزن القانونية المرجعية نظرا لوجود معيار وزن (étalon) من فئة العطاري صنع من البرنز محفوظ بدار السكة بباردو.

ويشتمل كل صنف من الأوزان، إضافة إلى الرطل، نصف رطل وربع وثمان ونصف ثمن (16/1) وربع ثمن (32/1)... إلى أن نصل إلى عشر أوقية.

– القنطار : يساوي مائة رطل أي أكثر بقليل من خمسين كيلوغرام. والقنطار العطاري هو الوحيد المستعمل في تجارة الجملة.

ومن أسباب تباين قيم المكايل من جهة إلى أخرى، عدم التواصل بين الجهات لسوء حالة الطرقات أو انعدامها في بعض المناطق، وغياب سوق "وطنية" تجمع شتات كل التجار من مختلف الجهات، وضعف السلطة المركزية التي عجزت عن توحيد أدوات الكيل. ورغم وجود فوارق في قيم أدوات الكيل بين المناطق فإن المعادلة التالية: 1 للقفيز و 16/1 للويبة و 192/1 للصاع محترمة عامة في مختلف الجهات.

مكايل الحبوب والبقول الجافة (الوحدة : لتر)

الجهة	الصاع	الويبة	القفيز
تونس ، بنزرت	3,33	40	640
باجة ، سوق الإرباء مكثر	6,66	80	1280
قفصة	10	120	1920
الكاف	7,40	97	1552
نابل ، سوسة	3,125	37,5	600
صفافس ، مارت	2,77	33,3	533
جربة	3	36	560
المهدية	1,66	20	320
مدنين	5,95	71,4	1142

لاحظنا من خلال تقييم ومقارنة مقادير أدوات كيل الحبوب والبقول الجافة أن:

– مقادير المكايل المستعملة في المعاملات التجارية بجهة باجة تساوي ضعف قيم المكايل المتداولة بجهة تونس الحاضرة.

– المكايل التي يستعملها تجار جهة قفصة تعادل ثلاثة أضعاف مكايل الحاضرة، وتبعاً لذلك يمكن أن نستنتج أن:

- القفيز الباجي يساوي قفيزين تونسي
- القفيز القفصي يعادل ثلاثة أقفزة تونسي
- وبيبة باجة = وبيتان تونسي
- وبيبة قفصة = ثلاث وبيات تونسي
- الصاع الباجي = صاعان تونسي

بصريح العبارة عادة "الكمالة" أو "الشاشية" التي دأب الكيالكون على استعمالها لما تمثله من تعدي على حقوق البائع. وتعتبر هذه العادة السبب الرئيسي للاختلافات المسجلة في مقادير الصاع والويبة والثمرة من منطقة إلى أخرى. وبغض الطرف عن هذه العادة يمكن تقدير سعة الصاع الأكثر تداولاً في التجارة بـ 2,70 لتر¹³.

– الويبة : سعة ويبة تونس 40,180 لتر في حين تساوي 32,50 لتر في المعاملات التجارية. لم يكن بوسعنا، في غياب وثائق جديرة بالثقة، تبرير الاختلاف الكبير بين القيمتين.

– القفيز : وحدة كيل حسابية، يساوي 16 ويبة أو 192 صاعاً¹⁴. مقداره القانوني 642,88 لتر (16 x 40,180) أي حوالي 6,5 هكتلتر. ويتعامل التجار بالقفيز على أساس 520 لتر (5,20 هكتلتر). ولم نعث على مصدر قيمة القفيز المتداول في المعاملات التجارية. وأشار بيليسي إلى أن القفيز يساوي في منتصف القرن التاسع عشر 533 لتر. وهي قيمة قريبة من القيم المتداولة في بعض البلدان المجاورة. ففي المغرب الأقصى يتداول التجار القفيز على أساس 528 لتر، وتتراوح قيمته بين 317 و 326 لتر في الجزائر وطرابلس¹⁵.

لاحظنا، من خلال المصادر التي أمكن لنا الإطلاع عليها، اختلافات بين قيم معايير المكايل وقيم أدوات الكيل المستعملة فعلياً في المعاملات التجارية. وسجلنا كذلك فوارق بين سعة المكايل المستعملة في حاضرة تونس وأدوات الكيل التي يتداولها التجار في بقية الجهات. وقد استمر التباين بين قيم المكايل رغم صدور أمر 12 جانفي 1895 وأمر 20 أفريل 1910 اللذين كان هدفهما تقريب قيم أدوات الكيل المتداولة في مختلف أرجاء الإيالة. ما هي أسباب استمرار الفوارق؟

يعزى استمرار الاختلافات إلى عدة عوامل من بينها تمسك التجار التونسيين في شتى أرجاء الإيالة بقيم مكايلهم لرسوخها في تقاليدهم على مرّ الأجيال، وكذلك حالة الأمية المستشرية في مختلف شرائح المجتمع. فالمكايل العشرية معقدة ويستوجب فهمها والتعامل معها حداً أدنى من التعليم والمعرفة يفتقر إليه أغلب التجار وخاصة في دواخل البلاد. ويبدو أن تكاليف النقل بين مراكز الإنتاج وأماكن الترويج قد روعيت عند تحديد قيم أدوات الوزن. فكلما كانت المعاملات التجارية تتم في مناطق قريبة من مراكز الإنتاج، كلما كانت سعة أدوات الكيل أكبر. وتنقص سعة المكايل كلما ابتعدنا عن مناطق الإنتاج. وكانت مقادير المكايل المستعملة في الحاضرة غالباً أقل من مثيلاتها المتداولة في دواخل البلاد¹⁶.

مقادير قلّة كيل الزيت (1881-1895)²⁰

قلّة تونس	10,100 لتر	9,241 كغ
قلّة نابل	10,661 لتر	9,599 كغ
قلّة سوسة والمنستير	12,775 لتر	11,689 كغ
قلّة المهدية وجمال	13,983 لتر	12,794 كغ
قلّة صفاقس	14,905 لتر	13,638 كغ
قلّة قصور الساف	15,860 لتر	14,512 كغ
قلّة الجم	17,955 لتر	16,128 كغ

المصدر: جدول المكيال الملحق بأمر 12 جانفي 1895.

-المطر: وحدة كيل حسابية مقدارها قلّتين. وينقسم المطر إلى:

• المطر = قلّتان = 16 صاع

• نصف مطر = قلّة = 8 صيعان

• ربع مطر = نصف قلّة = 4 صيعان

• ثمن مطر = ربع قلّة = صاعان

• نصف ثمن مطر = ثمن قلّة = صاع

- الصاع: مكيال الموائع والسوائل سعته لتر وربع (1,25 لتر)، يساوي ثمن

القلّة ونصف ثمن (16/1) مطر. تساوي سعة صاع المواد السائلة نصف سعة

صاع المواد الجافة، وينقسم إلى نصف صاع وربع صاع.

- الكبوس: مكيال الحليب، مقداره 0,45 لتر. تساوي ثلاثة كبابيس صاع

حليب (1,35 لتر). ومن مكيال المواد السائلة المستعملة في التجارة على نطاق

ضيق في بعض جهات الإيالة دون غيرها، نشير إلى العبار والغراف والقربة

والشربة²¹...

• الصاع القفصي = ثلاثة صيعان تونسي

ويؤكد ما جاء في الجدول صواب الفرضيات التي اقترحناها لتفسير اختلاف المكيال من جهة إلى أخرى.

بعض المواد الجافة التي يصفها الرائد التونسي بـ "المطفية" لها مكيال خاصة بها تختلف مقاديرها عن قيم أدوات الكيل الأخرى. يكال الجبس المسحوق والكلس بقفيز يساوي ثمانية وبيات أي 322,52 كيلو غرام¹⁷.

- الديقة: مكيال يستعمله التجار بجهة نفزاوة لكيال الحبوب والتمور. والديقة نوعان: ديقة صغيرة سعتها 12,5 لتر، وديقة كبيرة سعتها 20 لتر.

- القلبة: مكيال الحبوب والبقول الجافة، وهي عبارة عن قفة من الحلفاء سعتها 20 لتر غالبا. وتختلف قيمة هذا المكيال من جهة إلى أخرى. فتجار المهدية وجرجيس ومتلين ومطماطة يستعملون قلبة سعتها عشر لترات، في حين يتداول تجار جربة وبنقردان قلبة تساوي خمس لترات فحسب.

وفضلا عن القفيز والويبة والثمّة والصاع والديقة والقلبة، يستعمل تجار بعض الجهات مكيال جهوية خصوصية مثل الغرارة والحمل والعدل والربوعية والخموسية والعشورية والصحفة والطاسة وغيرها¹⁸.

(ب) مكيال السوائل

- القلّة: أداة كيل السوائل وخاصة زيت الزيتون. وتستعمل قلّة تونس كمكيال مرجعي قانوني. وتتجاوز سعتها عشر لترات (10,100 لتر)، وتساوي ثمانية صيعان. والقلّة تختلف عن الجرّة¹⁹. ورغم وجود قلّة تستعمل كمعيار قانوني مرجعي، فقد اختلفت سعة القلّة المستعملة كمكيال في المعاملات التجارية من جهة إلى أخرى.

لاحظنا من خلال تقييم ومقارنة جدول مقادير القلّة في عدد من مناطق الإيالة وجود فوارق طفيفة بين مقادير مكيال السوائل القانونية التي تستعمل كمعايير مرجعية، وأدوات كيل السوائل التي يتداولها التجار في معاملاتهم. ويفترض أن التباين يعزى، حسب ما يبدو، لكميات إضافية تعويضية يضيفها الكيال كتعويض لما ينساب من السوائل عند عملية التعبئة أو البيع مثلما هو الشأن لعادة "الكمالة" أو "الشاشية" المتداولة عند بيع الحبوب. وقد جرت العادة أن يتفق البائع والشاري عند إبرام عقود البيع على نوعية القلّة التي يتم بواسطتها كيل السوائل. وإذا لم ترد في عقد البيع إشارة إلى المكيال المزمع استعماله تعتمد قلّة تونس.

مكاييل السوائل (الوحدة : لتر)

الجهة	القائمة	المطر	الصاع
تونس	10,100	20,200	1,26
سوسة	12,775	25,55	1,60
قصور الساف	15,860	31,72	2
المهدية	13,983	27,966	1,75
صفاقس	14,905	29,81	1,87

المصدر : جدول المكاييل والموازين الملحق بأمر 12 جانفي 1895.

رغم الاختلافات في مقادير مكاييل الحبوب والبقول الجافة وأدوات كيل السوائل من جهة إلى أخرى، فقد بقيت المعادلة التي تربط أصناف المكاييل بعضها ببعض ثابتة²² وهو ما يضيف مصداقية على تداولها في المعاملات التجارية. كان التجار يتداولون في معاملاتهم اليومية مكاييل أقل تعقيدا لتيسير الحركة التجارية. ففي قصور الساف يتعامل تجار الزيت بمكيال المطر على أساس 32 لتر عوضا عن مقداره الحسابي النظري الذي يساوي 31,72 لتر. وفي المهدية يساوي 30 لتر عوضا عن 27,966 لتر. وفي صفاقس سعة المطر 30 لتر عوضا عن 29,81 لتر. ويتعامل التجار بصفاقس والمهدية بمكيال صاع يساوي لترين عوضا عن 1,87 لتر و 1,75 لتر. ويساوي الصاع في سوسة لتر ونصف عوضا عن 1,60 لتر. واندثر تدريجيا استعمال القلة كمكيال للسوائل في العديد من المناطق، وعوّضت في بعض الجهات مثل صفاقس وسوسة والقيروان ومدنين بالديقة التي تساوي 10 لتر²³.

4. الوزير خيرالدين سعي لتوحيد الموازين والمكاييل والمقاييس

كانت مسألة تباين الموازين والمقاييس واختلافها من جهة إلى أخرى محور اهتمام الوزير خيرالدين لما ألحقه من ارتباك على سير المعاملات التجارية. فقد

ترأس جلسة عقدها الكمسيون المالي، يوم 2 أوت 1874، خصّصت لبحث "الإرتباك الحاصل في المتجر وغيره من تفاوت المكاييل والموازين في المملكة بالمراسي وغيرها بل تجد في العمل الواحد التفاوت فيما ذكر بين بلدانه وذلك منشأ لصعوبات كثيرة". واقترح رئيس الكمسيون توحيد المكاييل والموازين بسائر أرجاء المملكة "بأن يكون كيل سائر الموائع بالمطر المساوي للمطر السوسي حيث كان هو الأكثر استعمالا في الإيالة كما أن جميع الموزونات تكون بالقنطار العطاري الذي توزن به السلع وما يكال بالويبة يكون كيله بويبة تونس²⁴.

وقد تظلم التجار من التعطيل الذي يحصل لهم بسبب كيل الزيت بالبحيرة، وطالبوا بأن يكون السوق بالوزن. وأشاروا إلى أن غاية ما يمكن كيله من الزيت الموجه للتصدير يتراوح بين أربعمائة وخمسمائة مطر في اليوم. وإذا صار بالوزن فإنه يمكن وزن حمولة سفينة في يوم واحد. وهو ما يوفر على التجار أيام السوق والكراء ونفقات تحميل السفينة وعدم بقائها تنتظر إتمام عمليات الشحن أو التفريغ لمدة طويلة²⁵. وقد استجاب الوزير خيرالدين لطلب التجار المصدّرين وأمر بوزن الزيت عند إرادة وسقه عوضا عن الكيل "تسهيلا على التجار لتوفير الوقت وحفاظا لما كان يضيع من الزيت²⁶.

II. سلطات الحماية تلغي نظام القيس والوزن والكيل التونسي وتضرب النظام الفرنسي

1. أسباب التخلي عن المكاييل والموازين والمقاييس المحلية

رغم اعترافها بأن نظام الوزن والكيل والقيس التونسي الجاري به العمل في التجارة "متجانس ومنطقي ويتسم بالدقة في الأصل"²⁷، سعت سلطات الحماية، منذ السنوات الأولى للإحتلال، لفرض النظام المتري الفرنسي²⁸. ما هي الأسباب التي جعلت السلطات الإستعمارية تلغي النظام التونسي وتعوضه بنظام فرنسي؟ اعتبرت سلطات الحماية، ومن ورائها مجموعات الضغط التجارية الفرنسية، أن نظام القيس والوزن والكيل التونسي لا يخدم مصالح التجار الفرنسيين لعدة أسباب من بينها :

— عدم دقة معايير الأوزان التونسية نظرا لطريقة صنعها "البداية" والتغييرات التي أدخلت عليها.

— إفتقار أمناء الوزن لمستوى أدنى من التعليم والمعرفة جعلهم غير قادرين على مراقبة مدى مطابقة الموازين والمكاييل والمقاييس المتداولة في المعاملات التجارية مع معاييرها القانونية المرجعية وهو أحد أسباب اختلاف أدوات الوزن والكيل والقيس من جهة إلى أخرى.

— إختلاف المعاليم المستخلصة للدولة على ما يوزن من غير سبب يقتضي ذلك. ويعزى التباين لاختلاف العادات من منطقة إلى أخرى وكثيراً ما ينشأ عن ذلك مشاغب ومظالم.

— رغبة تحسين نجاعة الجباية بجعل تعريفه واحدة للمعاليم المستخلصة على ما يوزن تشمل جميع الجهات.

— السعي لتوحيد الموازين والمكاييل والمقاييس المستعملة في التجارة باعتماد النظام المتري. ممّا تحصل منه أعظم الفوائد في المعاملات ليقع الأمن بها لجميع السكّان وتسهل به العلاقات التجارية بين رعايانا ورعايا الدول الأحاب²⁹.

— الإستجابة لمطالب التجار الأوروبيين الذين اشتكوا من تفاوت الأوزان والمكاييل واختلافها من منطقة إلى أخرى وتعقيد النظام التونسي.

— رغبة سلطات الحماية في تيسير المعاملات التجارية بين التجّار الوافدين ونظرائهم التونسيين وتوفير الأرضية الملائمة لتسرّب التجّار الفرنسيين واكتساحهم السوق التونسية.

2. إلغاء نظام الوزن والكيل التونسي

وتعويضه بالنظام المتري

لتجاوز ما اعتبرته عراقيل، أعلنت السلطات الإستعمارية بعد بضع سنوات من وضع يدها على الإيالة، عزمها على ضمان دقة وسلامة المعاملات التجارية³⁰ مبيّنة أن الخطوة الأولى ستكون التخلّي عن نظام الوزن والقيس التونسي المعقد. ولتحقيق هذا الغرض، بادر المقيم العام بول كمبون بعرض مشروعه على أعضاء حجرة التجارة الفرنسية بتونس³¹. وعبر أعضاء الحجرة عن امتنانهم ومساندتهم لمساعي المقيم العام الرامية إلى التخلّي عن الأوزان والمكاييل التونسية وفرض النظام العشري الفرنسي. وحذر الأعضاء في الوقت ذاته من مخاطر التسرّع والإرتباك الذي سيعمّ أوساط التجارة الأهلية إذا ما تمّ تنفيذ هذا الإصلاح³² قبل توفير الأوزان والمكاييل الجديدة لكافة مراكز الوزن العمومي بالأسواق³³.

3. إصدار جملة من القوانين الزجرية لفرض "الإصلاح"

شرعت سلطات الحماية، بداية من شهر أوت 1886، في إتخاذ الإجراءات القانونية لتنفيذ مشروعها. فقد صدر أمر نصّ في فصله الثاني على أن الدولة التونسية ستتكلّف، على نفقتها، بتعويض أدوات الوزن والكيل التونسية بموازين ومكاييل متريّة. ونصّ القانون ذاته على معاقبة كل أمين وزن ثبت استعماله آلات وزن وكيل تونسية بالسجن من ثلاثة أشهر إلى عام واحد ويغرم مالا (الفصل الثالث). ويعمل أمناء الوزن، من ذلك التاريخ فصاعداً، تحت إشراف إدارة القمارق وإدارة الأداءات المختلفة (الفصل الثالث عشر). وقد بدأ العمل بهذه الترتيبات في 13 أكتوبر 1886³⁴.

وتمثلت الخطوة الثانية في تعيين لجنة مهمتها النظر في طريقة استعمال النظام المتري للموازين والمكاييل بالمملكة³⁵. وضمتّ اللجنة، التي تأسست بقرار وزير مؤرخ في 30 جمادى الثانية 1892/1309، في عضويتها محمد العصفوري شيخ مدينة تونس، ومحمد الملّولي من أعيان تجّار الحاضرة، ومحمد الحبيب الحشايشي أمين المنقالة (الوزن العمومي)، ومصطفى بن عبدالله مدير سابق لدار السكّة، والفرنسي دييوردو رئيس مكتب بإدارة المال، وكاهية رئيس جمعية الزراعة الفرنسية وأحد الملاكين. وترأس اللجنة الكاتب العام المساعد للحكومة التونسية.

وأفضت أعمال اللجنة، والتجارب التي أجريت بمعهد الفنون والمهن (Conservatoire des Arts et Métiers) الفرنسي على معايير (étalons) الموازين والمكاييل والمقاييس التونسية المحفوظة بدار السكّة بباردو، قانوناً صدر في 12 جانفي 1895³⁶ منع استعمال أدوات الكيل والوزن والقيس التونسية بجميع جهات المملكة بداية من غرة مارس 1895 والإقتصار على استعمال الطريقة العشرية المسمّاة بالطريقة المتريّة. ونصّ الفصل الرابع من قانون جانفي 1895 أن كل بائع استعمل بعد التاريخ المذكور أعلاه وزناً أو مكايلاً للطول أو للسعة غير ما ذكر يعاقب بغرامة قدرها من أحد عشر إلى خمسة عشر فرنكاً وتفتك منه تلك الأوزان والمكاييل لتعديم. وحجّر القانون على العدول والإدارات والمحاكم أن يحرّروا أو يقبلوا رسوماً في بيع أو شراء أو دفاتر المتجر أو غير ذلك قدرّت فيها الأشياء أو أي نوع كان من البضائع بأوزان أو مكاييل طول وسعة غير التي وردت في الأمر. ومن يخالف ذلك يعاقب بغرامة قدرها عشرون فرنكاً³⁷.

جدول المقاييس والمكاييل والموازين القانونية
(الملحق بأمر 12 جانفي 1895)

الأسماء الإصطلاحية	القيمة	الاسم
مقاييس الطول		
ميريامتر	عشرة آلاف متر	
كيلومتر	ألف متر	
إكتومتر	مائة متر	
ديكامتر	عشرة أمتار	
متر	الوحدة الأصلية للمقاييس والموازين والمكاييل وهي جزء من تجزئة ربع دائرة الأرض إلى عشرة ملايين	
ديسيمتر	عشر متر (10/1)	
صانتيومتر	جزء من تجزئة المتر إلى مائة (100/1)	
ميليومتر	جزء من تجزئة المتر إلى ألف (1000/1)	
مكاييل الموائع واليابسات		
كيلو لتر	ألف لتر	
إكتو لتر	مائة لتر	
ديكا لتر	عشرة لترات	
لتر	عشر (10/1) المتر المكعب	
ديسيلتر	عشر (10/1) لتر	
الموازين		
الطن المتري	ألف كيلوغرام	
القنطار المتري	مائة كيلوغرام	
الكيلوغرام	ألف غرام	
الإكتوغرام	مائة غرام	
الديكاغرام	عشرة غرامات	
الغرام	زنة صانتيومتر واحد مكعب من الماء المقطر الذي درجته أربعة في ميزان الحرارة المجري إلى مائة	
ديسيغرام	عشرة (10/1) غرام	
صانتيغرام	جزء من تجزئة الغرام إلى مائة (100/1)	
ميليغرام	جزء من تجزئة الغرام إلى ألف (1000/1)	

جدول مقابلات المقاييس والمكاييل والأوزان التونسية
بما هو مبني على الطريقة المترية

أسماء الآحاد في الاصطلاح التونسي	المقابلات بالآحاد المبنية على الطريقة المترية
المقاييس	
الذراع العربي	0,4929 متر
الذراع التركي	0,6452 متر
الذراع الأندلسي	0,6335 متر
الشبر	0,1810 متر
مكاييل السعة	
1- مكاييل اليابسات	
وية تونس	40,180 لتر
مكرّر الوية هو القفيز الذي يساوي ست عشرة وية كسرهما هو الصاع الذي هو جزء من تجزئتها إلى إثني عشر	
2- مكيلة الجبس	
الثمينة	18,040 لتر
3- مكيلة اللبن القصارص	
الكبوس	0,450 لتر
4- مكيلة الزيت	
قلة تونس	10,100 لتر
قلة سوسة والمنستير	12,775 لتر
قلة قصور الساف	15,860 لتر
قلة المهدية	13,983 لتر
قلة صفاقس	14,905 لتر
مكرّر القلة هو المطر وكسرهما الصاع الذي هو ثمنها	

ووضع قانون 8 أفريل 1900 حداً لبيع الحبوب والبقول والزيتون بالأسواق العامة بطريقة الكيل اعتباراً من غرة جوان 1900. ولا يمكن بيع المواد المذكورة إلا بالوزن.³⁷

III. نتائج فرض النظام المتري في المعاملات التجارية

يعتبر اختلاف الموازين والمكاييل والمقاييس التونسية من جهة إلى أخرى عامل ارتباك للتجارة، ومؤشر على غياب سوق وطنية. ولئن كان تباين أدوات الكيل والوزن والقيس يعكس رسوخ وتجذر العادات وتعلق كل جهة بتقاليدها، فإنه يعتبر كذلك دليل على ضعف السلطة المركزية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر لعدم قدرتها على توحيد المكاييل والموازين والمقاييس والمعاليم المستخلصة للدولة على ما يوزن.

ولا ينفي وجود فوارق طفيفة في قيم المكاييل والموازين والمقاييس التونسية من جهة إلى أخرى اكتساب هذه الأدوات لقدر كبير من الدقة والتنظيم تبرزان في تجزئاتها وما يحكمها من معادلات ثابتة. وجاءت هذه التقسيمات متماشية مع خصوصية الحركة التجارية المحلية، وما يحتاجه إتمام المعاملات التجارية من أدوات تخدم أغراضها المختلفة.

تراجع استعمال المقاييس والمكاييل والموازين التونسية إثر فرض سلطات الحماية النظام المتري للمقاييس والموازين في مارس 1895 دون أن تندثر كلياً. فقد حافظ التجار في الأرياف والمناطق النائية على أدوات الوزن والكيل المحلية إلى فترة متأخرة. ولئن اختفت بعض الأوزان والمكاييل التونسية كلياً تقريباً، استمر استعمال أدوات وزن وكيل وقيس تحمل الأسماء ذاتها لكنها أصبحت أقل تعقيداً، في حين اندمجت مقاييس ومكاييل أخرى في النظام العشري.

ويبدو أن المقاييس التي اعتمدت على أبعاد جسم الإنسان هي التي تحدت الزمن وحافظت على مكانتها في المعاملات التجارية. فقد عوّضت مقاييس الذراع³⁸ التي يستعملها تجار الأقمشة والمنسوجات بذراع تساوي نصف متر. وتركت أوزان الرطل³⁹ التي كان يتداولها التجار مكانها في جل المناطق لرطل يساوي نصف كيلوغرام. واستقرت قيمة اللبنة في حدود 40 لتر، والقفيز 640 لتر، والصاع 2 أو 3 لتر حسب المواد، وحافظ "العطار" على عاداته في التعامل مع حرفائه بالوقية والحارة. كما استمر تجار المعادن الثمينة في استعمال الميثقال والقيراط.

الأوزان	
الوقية	31,4870 غرام
مكرر الوقية هي الأبطال على اختلاف مقاديرها	
فالرطل العطاري يساوي 16 أوقية	
والرطل البقالي يساوي 17 أوقية	
والرطل السوقي يساوي 18 أوقية	
والرطل الخضاري يساوي 20 أوقية	
والرطل الجزائري بقابس يساوي 24 أوقية	
ورطل الخضار والغلال بها يساوي 32 أوقية	
والرطل الجزائري بتوزر يساوي 42 أوقية	
وكسور الوقية هي الثمن الذي هو ثمن الوقية والنوابة التي هي جزء من تجزئة الثمن إلى عشرين أي جزء من تجزئة الوقية إلى المائة والستين.	
والمقال أربع وعشرون نوابة أي ثلاثة أجزاء من تجزئة الوقية إلى العشرين.	

المصدر: الرائد التونسي، 22 رجب 1312 الموافق 18 جانفي 1895.

ولإجبار التجار وكل المتعاملين على استعمال النظام المتري للمقاييس والموازين، صدر في شهر فيفري 1895 قانون نصّ على تأسيس خدمة للإحتساب على المكاييل والموازين بالمملكة. وقد عهد لأعوان محلّقين أمام المحكمة الابتدائية بتونس بمراقبة الموازين والمكاييل وطبعها قبل استعمالها في التجارة. وإذا تبين المحتسب عدم صحة أدوات الوزن أو الكيل أو القيس التي تعرض عليه أو عدم قبولها للتعديل، فإن المراقب يكسرها ويرجع مادتها لصاحبها. ومن توجد لديه آلات لا تحمل علامة الإحتساب يحاكم لاستعماله موازين ومكاييل غير قانونية. وفضلاً عن المراقبة السنوية، يمكن للمحتسب التحقق، في أي وقت، من سلامة أدوات الوزن والكيل وخلوها من العيوب. ويمكنه حجز الموازين والمقاييس والمكاييل الفاسدة أو التي لا تحمل طوابع الإحتساب أو المدكسة. ويعاقب المخالف بالسجن لمدة تصل إلى خمسة أيام³⁶.

إلغاء نظام الوزن والكيل والقيس التونسي...

لم تمنع هذه الاستثناءات انتشار الأوزان والمكاييل والمقاييس المترية على نطاق واسع في المدن. ويعتبر الاستعمال الواسع للأدوات العشرية مؤشرا على نجاح سلطات الحماية في فرض النظام الفرنسي وتوفير متطلبات التوسع التجاري الرأسمالي.

الخاتمة

بعد إقدامها على تعويض الريال بالفرنك وربط النقود التونسية بالنظام النقدي الفرنسي عام 1891، استبدلت سلطات الحماية أدوات القيس والوزن والكيل المستعملة في المعاملات التجارية بالنظام المتري الفرنسي سنة 1895. وتندرج هذه المساعي في إطار جهودها الرامية إلى توفير الشروط الضرورية لتيسير تسرب الشركات التجارية الرأسمالية الفرنسية إلى السوق التونسية وربط اقتصاد الإيالة بالاقتصاد الفرنسي.

فقد أدركت السلطات الاستعمارية أن زيادة حجم المبادلات التجارية بين فرنسا ومحميتها، وإيجاد الأرضية الملائمة لتسهيل عمل التجار الفرنسيين يحتم إلغاء نظام الكيل والوزن التونسي وتعويضه بالنظام المعمول به في "الوطن الأم". وقد حققت سلطات الحماية جل الأغراض التي عملت من أجل بلوغها وخاصة توفير الأرضية الملائمة لتغلغل المصالح التجارية الفرنسية، وتحسين نجاعة النظام الجبائي، وخلق شروط قيام سوق تونسية كفيلة باستيعاب المنتجات الفرنسية.

الهوامش

1. للتعرف على خصائص أدوات القيس والوزن والكيل المستعملة في الإيالة التونسية وأوجه استعمالها في مجالات الأنشطة المختلفة خلال فترة الحكم الحسيني، أنظر دراستنا "المقاييس والموازين والمكاييل في تونس خلال القرنين الثامن والتاسع عشر"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، العدد السابع والثامن، أكتوبر 1993، ص. 237-266.
2. الرائد التونسي، 28 ربيع الثاني 1295 الموافق لفتح ماي 1878.
3. E. Pellissier, Description de la Régence de Tunis, op. cit., p. 367.
4. تختلف مقاييس الذراع المستعملة في التجارة عن المقاييس التي وردت في جدول المعادلة الملحق بأمر 12 جانفي 1895. فقد جاء في الجدول أن طول الذراع العربي الذي يستعمل كمعيار قانوني (étalon) يساوي 0,4929 متر والذراع التركي يعادل 0,6452 متر، والذراع الأندلسي يساوي 0,6835 متر.
5. الرائد التونسي، 28 ربيع الثاني 1295 الموافق 1 ماي 1878.
6. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار... الباب الثاني، فصل "في التعريف بالقطر التونسي"، ص. 111-116.

6. الرائد التونسي، 18 جانفي 1895.
7. تساوي الوقية 31,487 غرام. وتمّ التوصل إلى هذه النتيجة إثر عمليات وزن وتجارب دقيقة لمعايير الأوزان التونسية المصنوعة من البرنز والتي كانت عصرئذ محفوظة بدار السكة بباردو. وعندما نالت تونس استقلالها، نقلتها السلطات الفرنسية إلى متحف الفنون والحرف في بروتاي (Breteuil) أين تعرض للعموم بقاعة أدوات الوزن.
8. الرائد التونسي، 28 ربيع الثاني 1295 الموافق فاتح ماي 1878.
9. جدول المكاييل والموازين القانونية الملحق بأمر 12 جانفي 1895.
10. الرائد التونسي، 28 ربيع الثاني 1295 الموافق غرة ماي 1878، "عيار المقادير التونسية".
11. نظام كيل الحبوب والبقول الجافة ونحوها أساسه الرقمان 12 و 16 وهو ما يعطي المعادلات التالية: الويبة = 16/1 قفيز. الثمنة = 32/1 قفيز. الصاع = 192/1 قفيز.
12. تمّ التوصل إلى معرفة مقدار وية تونس إثر تجارب على معايير كيل برنزية كانت محفوظة بدار السكة بباردو. وقد وردت نتائج التجارب ضمن جدول المكاييل والموازين القانونية الملحق بأمر 12 جانفي 1895.
13. الرائد التونسي، 28 ربيع الثاني 1295 الموافق 1 ماي 1878.
14. حمودة بن عبدالعزيز، الكتاب الباشي، تحقيق محمد ماضور، الدار التونسية للنشر، 1970، ص. 367.
15. E. Pellissier, Description de la Régence de Tunis, op. cit., p. 367.
16. Lucette Valensi, Fellahs tunisiens, l'économie rurale et la vie des campagnes au XVIII^e et XIX^e siècles, Paris - La Haye, Mouton, 1977, p. 298.
17. الرائد التونسي، 28 ربيع الثاني 1295 الموافق 1 ماي 1878.
18. لمعرفة خصائص هذه المكاييل وأوجه استعمالها، أنظر مقالنا "المقاييس والموازين والمكاييل في تونس..."، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، 7، 1993، ص. 254 وما بعدها.
19. القلة وعاء من طين يشبه الجرة، إلا أن فتحة القلة متسعة وبها ثقب بجانبها ينساب منه الزيت عندما يتجاوز طاقة الوعاء المحددة. وكانت القلة التي تستعمل كمعيار مرجعي محفوظة عصرئذ بدار السكة بباردو. وهي مصنوعة من النحاس وبها فتحة جانبية مربعة الشكل وضع على حافتها السفلى سطر مختوم لتفادي عمليات الغش عن طريق البرد أو التسطيط.
20. لتر زيت الزيتون وزن 0,915 كيلو غرام.
21. أنظر مقالنا حول المقاييس والموازين والمكاييل...، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، 7، 1993، ص. 258.
22. حافظت مكاييل الحبوب على المعادلة التالية: 1 للقفيز و 16/1 للويبة و 32/1 للثمنة و 192/1 للصاع.
23. واستمرت بين مكاييل السوائل المعادلة التالية: 1 للقلة و 2 للمطر و 8/1 للصاع.
24. Marcel Legendre, Survivance des mesures traditionnelles en Tunisie, publ. de l'Institut des Hautes Etudes de Tunis, Paris, P.U.F., 1958.
25. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 653، وثيقة 7.
26. المصدر ذاته، صندوق 72، ملف 854، وثيقة 58.
27. Direction du commerce et du travail, Poids et mesures en Tunisie, Tunis, Imp. centrale, 1931, p. 3.
28. النظام المتري (Système métrique) هو نظام عشري للموازين والمقاييس أساسه المتر، أنشئ أولا بفرنسا يوم 7 أفريل 1795.
29. أمر 10 ذي القعدة 1303 الموافق 10 أوت 1886.
30. رسالة من بول كمبون إلى حجرة التجارة الفرنسية بتونس، 29 ديسمبر 1885. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 2، وثيقة 75.

31. الرائد التونسي، 9 ربيع الثاني 1303 الموافق 14 جانفي 1886.
32. الرائد التونسي، 12 ذي القعدة 1303 الموافق 12 أوت 1886.
33. المصدر ذاته، 27 رجب 1309 الموافق 25 فيفري 1892.
34. أمر علي مؤرخ في 16 رجب 1312 الموافق 12 جانفي 1895.
35. الرائد التونسي، 22 رجب 1312 الموافق 18 جانفي 1895.
36. الرائد التونسي، 21 شعبان 1312 الموافق 15 فيفري 1895.
37. المصدر ذاته، 12 ذي الحجة 1317 الموافق 11 أفريل 1900.
38. نراع عربي، تركي، أندلسي.
39. رطل عطاري، خضاري، سوقي.

الجزء الرابع

نتائج اتصال اقتصاد تقليدي
ما قبل رأسمالي
باقتصاد رأسمالي متطور:
أزمة التجارة الأهلية
ومضاعفاتها

الفصل الأول

أزمة التجارة الأهلية

المقدمة

تضافرت عوامل ضعف هيكلية وظرفية، اقتصادية وسياسية، أدت إلى تدهور التجارة الأهلية وتردي أوضاع التجار التونسيين. ومن بين عوامل التدهور الداخلية: الدور السلبي الذي قامت به الفئة الحاكمة، وطرق عمل التجار التقليدية، وتذبذب العرض والطلب بسبب عدم انتظام الإنتاج الفلاحي من سنة إلى أخرى، والفقر الذي عم أغلب الفئات. وتضررت التجارة الأهلية من عوامل خارجية ومن بينها الامتيازات التجارية التي حصل عليها التجار الأجانب. فكلما أبرم باي تونس اتفاقية منح بموجبها امتيازات تجارية لرعايا دولة أوروبية إلا وسعت بقية الدول الأوروبية للحصول على الامتيازات ذاتها مستعملة المناورات الدبلوماسية والضغط العسكري لبلوغ مآربها.

واجه التجار التونسيون صعوبات جمّة بسبب غياب مصادر تمويل. فالبنوك الفرنسية ترفض إقراضهم وقبول أوراقهم التجارية. ونظرا لحاجتهم الأكيدة للقروض، كان التجار ضحايا المرابين الذين اغتنموا الضائقة المالية التي يعانون منها لإقراضهم بشروط مجحفة.

I. عوامل تفكك القطاع التجاري

1. مسؤولية الفئة الحاكمة في تدهور التجارة وتردي أوضاع التجار التونسيين

يتحمل البايات الذين تداولوا على السلطة في القرن التاسع عشر مسؤولية أساسية في تدهور أوضاع الإيالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وأدت

سياستهم الخرقاء إلى خلق الظروف التي أدت إلى سقوط البلاد في قبضة الاستعمار. فقد عجزوا عن إلغاء الشروط المجحفة التي تضمنتها الاتفاقيات التجارية اللامتكافئة التي أبرموها مع الدول الأوروبية. رغم انخراط موازين القوى العسكرية والاقتصادية لفائدة القوى الأوروبية، كان البايات الحسينيين قادرين على اتخاذ مبادرات لحماية السوق التونسية من منافسة البضائع الأوروبية التي تستهلكها الفئة الحاكمة والأسر الميسورة في المقام الأول.

كما لم يتخذ البايات إجراءات لتشجيع المنتجين على تصدير بضائعهم إلى الأسواق الأجنبية. وقاموا، عكس ذلك، بفرض معالم قمرقية مجحفة على صادرات البلاد مما جعل المنتجات التونسية غير قادرة على منافسة مثيلاتها في الأسواق الأجنبية لارتفاع أسعارها. وفي بعض بلدان العدل والعمران إن الدولة تعين التجار على إخراج بعض نتائج البلاد ومصنوعاتها بمقدار تؤدبه للتاجر¹. ومثل احتكار البايات لتجارة عدد من منتجات البلاد الرئيسية كالزيت والحبوب والصابون والملح والدخان (التبغ) والجلد وغيرها عاملا أساسيا في تردّي أوضاع التجار التونسيين. فقد كان وكلاء الباي² يشترون الزيت من الفلاحين على وجه السلم ويدفعون لهم ثمنه قبل موسم الجني لمن يريد البيع برضاه. ثم صار الوكلاء يغصبون ملاكي الزيتون على أخذ السلم بالسعر الذي يحدّدونه، وتقوم الدولة ببيع الزيت للتجار الأجانب الذين يصدرونه إلى أسواق البلدان الأوروبية. وأصاب أهل الساحل بذلك ضيق في مكاسبهم، وحصل للتجار توقف في متاجرهم لانفراد البائع، وهذا مخالف للحكمة العقلية والشرعية، فما ربح وال اتجر في رعيته³.

وأحدث أحمد باي سنة 1255 هـ/ 1840 م لزمة الصابون الطري بحيث لا تبيعه إلا الدولة، وحجر بيع الدخان (التبغ) بحيث لا تبيعه إلا الدولة ولا يشتريه غيرها من أهل زراعته. وزاد في ثمن الملح الذي لا تبيعه إلا الدولة. وأول من التزم ببيع الدخان محمد بن عياد وربح فيه ربعا ذريعا⁴. والتزم سنة 1841 وظيفة دار الجلد ومحصلها أن سائر جلد البقر تأخذه الدولة من الجزارين وغيرهم بتافه لا عبرة به⁵، ثم يدبغ بدار الجلد ويبيع لأهل صناعته بالمزاد، ويوسق منه ما زاد على احتياجات البلاد لخارجها. وفي عام 1842 أحدث الباي لزمة الجبس وقصر بيعه على الدولة. واضطره مصرف العسكر إلى هذه الضرائب المتنوعة التي أثرت نقصا على نقص من عمران المملكة⁶.

وكان محمد باي قريبا من الأمية، تشق عليه الكتابة والقراءة (...) يحب الإنفراد بالمجد والاستئثار بنفائس الأشياء (...) وبالغ في ذلك إلى أن تجاوز حد

السرف. وأثقل ظهر المملكة بشراء ما يشتهي نسيئة⁷. وكانت مصاريف الدولة فيما لا ينفع وجوده ولا يضرّ عدمه أكثر من الكثير في عهد محمد الصادق باي الذي بالغ في أنواع السرف في مذاهب الترف⁸. وأفرط هذا الباي، الذي سقطت البلاد في عهده في قبضة الاستعمار الفرنسي، في الاقتراض وبيع القمح والزيت لأجل بحيث أن ما باعه، يستحيل أن تنتج الإيالة في الأعوام الكثيرة⁹.

وكان البايات يلجؤون إلى مصادرة أرزاق أعيان التجار وثروات أعيان السلطة المخزنية عند تعرضهم لأزمة مالية. وقد وجد بعض أعيان التجار في طلب حماية دولة أجنبية الملاذ الأخير لاتقاء تسلط البايات وحماية ثروتهم. فقد حصل آل الخلصي على حماية دولة روسيا¹⁰، والتاجر حسونة الحداد على حماية أنقلا¹¹.

أدى الدور التجاري المباشر الذي قامت به الفئة الحاكمة بتعاطيها تجارة الحبوب والزيت وغيره، أو بصفة غير مباشرة عن طريق التذاكر والسراحات والالزمات على كل ما يباع ويشترى، فضلا عن التلاعب بقيمة النقود، واحتكار السلطة السياسية والعسكرية إلى تركيز الثروات النقدية بين أيدي الأقلية الحاكمة مما سمح لها بالقيام بدور أساسي في مجال التجارة والمبادلات باستغلال فوارق الأسعار والنهب والتعدي وتجاوزات وكلاء الباي والملزمين.

وعندما لا تساهم الفئة الحاكمة مباشرة في تحقيق أرباح تجارية، ولا تقوم باحتكار المبادلات التجارية بين الداخل والخارج، فهي تكتفي باقتطاع جزء من الأرباح التي يحققها الرأس مال التجاري وذلك عن طريق النهب الجبائي¹⁰.

2. طرق عمل التجار التقليدية والفقر الذي عمّ أغلب شرائح المجتمع

إن تقييم جدوى طرق عمل التجار التونسيين، حسب المنظور الاقتصادي الرأسمالي، يبرز نقاط ضعف تخص مرجعية الممارسة التجارية. يقوم أغلب التجار المسلمين بعملهم في إطار التصور الإسلامي للمهنة المبني على توازن بين التقوى وحسن ممارسة المهنة التجارية. والتاجر التقى هو الذي يسعى لإرضاء خالقه وضميره وتطبيق الحديث المأثور "إعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا". فالوازع الديني كان حاضرا باستمرار لدى أغلب التجار في ممارساتهم اليومية لمهنتهم. وكان العديد من التجار يفتخرون بأنهم كسبوا مالا حلالا من تجارتهم مكّتهم من القيام بفريضة الحج.

إن عجز التجار التونسيين عن ربط علاقات مباشرة مع المنتجين والشركات التجارية الأجنبية يعود إلى جهلهم للغة الفرنسية والإنجليزية وغيرها. وكانوا يتعاملون مع المزودين الأوروبيين عن طريق التجار اليهود الذين احتكروا تمثيل البيوتات التجارية الأوروبية بالإيالة. وكان التاجر التونسي يتحمل، تبعاً لذلك، نفقات إضافية تزيد في كلفة البضاعة وبالتالي في أسعار البيع.

ومن العوائق التي أضرت بالتجارة الأهلية، انعدام مصادر التمويل. فالبنوك الأجنبية المتواجدة بتونس تقرض بسخاء التجار الأوروبيين واليهود ولو كانت لهم سوابق. وتمتنع عن منح التجار التونسيين تسهيلات ائتمانية وقروضا حتى ولو كانوا مالكيين بدعوى أنهم غير معروفين لدى البنوك التي تشكك في قدراتهم التجارية¹³. وتبعاً لذلك، أدى غياب مؤسسات قرض وطنية، وضعف رأس مال أغلب التجار إلى سقوط معظمهم ضحايا للمرابين، الذين يستغلون حاجتهم الأكيدة للمال لمنحهم قروضا بفوائد مشطة وشروط تسديد مجحفة.

وأشار الطاهر الحداد إلى أن العائلات الكبرى تأنف الأشغال اليدوية وتنحاز للوظائف العليا الحكومية أو تستغل الأراضي بأيدي عمال تستعملهم للحصول على إيراد سنوي من مجهودهم. "على أن التجارة ما كانت تبعد في نظرها عن درجة الأشغال اليدوية ففيهما من الاحتياج للمشتريين، وملاطفتهم، وحل رباط السلع لعرضها عليهم، واختيارهم بعد ذلك في الشراء ما يجعل ذلك ثقيلاً عليها ومهانة لها، ويستثنى من ذلك بعض عائلات باشرت تجارة الأشياء النفيسة والأعطار وصناعة الشاشية في الظل الظليل تحت السقف السميكة المانعة من حر الشمس وقر الشتاء، ومدن المملكة تتقارب في هذه الأخلاق (...) أما بعد الاحتلال فقد تحول ذلك السلطان الملوكي الذي كان لهم إلى أيدي الفرنسيين، فأمسوا له آله". ومن العوائق التي حالت دون تصدي التجار التونسيين لتأثيرات منافسة البضائع الأجنبية، ذكر الطاهر الحداد "رسوخ فكرة التحاسد بينهم في كل صناعة، والتزاحم الشديد على المشتري، والخوف على ربحه أن يندمج في مال غيره، وانتفاء الثقة بينهم بتأصل هذه الصفات الرديئة فيهم". وأضاف أن التونسيين "لا يعرفون معنى للتوفير من أيام اليسر إلى الأزمات التي تعرض أعمالهم". وندد كذلك بنهم التجار في الربح، ومبالغتهم في تصدير كميات كبيرة من المنتجات الزراعية والأنعام "فأوقعوا المدن في غلاء فاحش والبادية في مجاعة قاتلة، وهذا ما يقع كل سنة عندنا تقريباً"¹⁴.

ومن العوامل الرئيسية لكساد التجارة الأهلية وتردي أوضاع التجار حالة الفقر التي عمت مختلف شرائح المجتمع التونسي "يتجلى البؤس الشعبي في كل

وكانت صفة الحاج تضيء على التاجر الوقار، وتكسبه احترام المتعاملين معه، وتنزهه من الغش والتحيل. وفي هذا التصور الإسلامي لمهنة التجارة، لا مجال للبحث والجري المفرط وراء الربح والمضاربة بكل الوسائل. فالتاجر المسلم مطالب بالتحلي بخصال مثل الصدق والأمانة والورع والتقوى. إلا أن هذه القيم التي انبثت عليها تجارة المسلمين الأوائل، والتي نجح العديد من التجار في المحافظة عليها عند ممارستهم لمهنتهم، لم تعد تتماشى مع ظرفية استعمارية ميزتها المنافسة الشرسة مع تجارة رأسمالية أوروبية أجنبية مبنية على الفردانية وقيم الربح وحرية مطلقة ليس لها ضوابط أخلاقية أو دينية. وقد أساء الغربيون، ومن ركب ركابهم، تقدير التصور الإسلامي للتجارة واعتبروه غير ملائم لطرق التجارة العصرية. فقد اعتبروا القناعة والاستكفاء نوع من غياب الطموح وميل للاستكانة والخمول ورضي بالقدر المحتوم.

ومن نقاط ضعف التجارة الأهلية أنها لا تتم في فضاءات شاسعة مضاءة بها عدد معين من العمال والموظفين حتى تتوفر عوامل النجاح. فلا وجود لبيوتات تجارية أهلية، ولا شركات تجارية ذات حجم معين. فالتجارة تقتصر غالباً على التاجر صاحب رأس المال ويعينه شخص آخر وصبي لقضاء حاجاته. وكان مقر العمل عادة دكان ضيق لا توجد به إنارة كافية ولا وجود لمخازن إلا في حالات نادرة.

وكان أغلب التجار أميين أو يملكون قدراً قليلاً من الثقافة إلا أقلية قادرة على القراءة والكتابة. وأغلبهم لا يملكون دفاتر حسابات يسجلون بها دخلهم وخرجهم. ويجهل أغلبهم مبادئ المحاسبة¹⁵. "التجار المسلمون لا يعلمون شيئاً من التجارة الخارجية وهم غافلون عن طرائق المعاملات الإفرنجية التي لو استعملوها وألفوها لربحوا في متاجرتهم أضعاف ما يربحونه الآن (...) إننا نرى أرباب الحوانيت من باعة السلع بالقطعة بل كثيراً من التجار الكبار يستجلبون مواد متاجرتهم على يد الأجانب مثنى وأحياناً ثلث ورباع عوض أن يجلبوها توأ من مواردها الأصلية. كذا رأينا تاجراً استجلب الصوف الناعم الذي تصنع به الشواشي على يد تاجر في الإسكندرية مع أن أولئك التجار يتسوقونه من ديار لندرة. فربح بذلك عليه التاجر الأنكليزي ثم التاجر الإسكندري. كما رأينا تجاراً كثيرين يحضرون سلعهم تارة من مالطة وأخرى من القسطنطينية مع أن تلك السلع مجلوبة إلى ذلك المكانين. وما هذا كله إلا لعدم اطلاع هؤلاء التجار على موارد السلع الأصلية ومثلهم كمثّل من يستقي ماء عكراً من سيل لكي لا يشقى بالصعود إلى الينبوع الحقيقي فيشرب الماء العذب"¹⁶.

II. السيطرة الأوروبية على تجارة تونس

قامت القوى الأوروبية وخاصة إيطاليا وأنجلترا وفرنسا، قبل وقت طويل من فرض الحماية الفرنسية، بجهود مضنية لاكتساب مناطق نفوذ تجاري وتطوير تأثيرها الاقتصادي والسياسي بالإيالة التونسية على حساب بعضها البعض. وقد تسابقت هذه الدول من أجل الحصول على امتيازات تجارية وسياسية لصالح رعاياها. وكلما أبرم باي تونس اتفاقية تجارية تدعم مصالح دولة أوروبية إلا وسعت بقية الدول الأوروبية للحصول على الامتيازات ذاتها عن طريق مناورات دبلوماسية وضغوطات عسكرية.

كانت المملكة التونسية من جملة الممالك الشرقية التي لا يجوز فيها للملل الأجنبية الاتجار أو الملك أو التكسب إلا برخصة خصوصية إلى أن انخرطت في سلك الممالك العثمانية التي عقد سلاطينها سليمان القانوني ثم سليم الثاني مع ملك الإفرنج معاهدات منحت الإفرنج امتيازات تجارية خولت لهم حق تعاطي التجارة والاحتراف والتملك بسائر جهات السلطنة ومن بينها الإيالة التونسية¹⁵.

حصلت فرنسا، في بداية القرن التاسع عشر، بموجب إتفاقية 23 فيفري 1802، على امتياز الأمة الأكثر عناية. وأصبحت المنتوجات الفرنسية تؤدي نسبة 3 % من قيمتها عند دخولها السوق التونسية، في الوقت الذي كانت المعاليم القمرقية الموظفة على البضائع الأوروبية تناهز 10 % . وكان التجار التونسيين يؤدون نسبة 5,5 % من قيمة البضائع الأوروبية عند إدخالها للسوق التونسية. وقد استفاد من الامتياز القمري الذي حصلت عليه فرنسا، فضلا عن رعاياها، الوسطاء والسماسرة اليهود من الأهالي والتجار الأوروبيين الذي حصلوا على الحماية الفرنسية.

كانت علاقات الأهالي مع الوافدين من التجار الأوروبيين، في عهد الباي حمودة باشا الحسيني (1782-1814)، يحكمها القانون الجاري به العمل في البلاد. فكل من يسكن بلدا يلزمه ما يلزم أهلها من الدخول تحت أحكامها وعاداتها. كان بتونس أعيان من مشيخة التجار الفرنسيين وغيرهم (...) وكان أكثرهم من أصحاب المروءات والعرض. وقد أورد ابن أبي الضياف أمثلة عن مروءة وأمانة ومصادقية بعضهم. سمعت من كثير ممن أدركناه من مشيخة التجار والشواشية يقول: أدت في تجارتي الأموال الذريعة من الإفرنج، فما أخذت من واحد حبة مكتبة، ولا كتبت لواحد حبة، ولا ضاع لي معهم شيء، ودفاترنا هي الحاكمة لنا وعلينا¹⁶.

الأوساط من جراء البطالة الفتاكة والجهل الممقوت والفقر الذي يبيح كل رذيلة (...) وإذا أردنا أن نبحث عن سبب التعاسة التي نحن فيها لا يصعب علينا الوقوف عند الحقيقة المؤلمة فهي سياسة الاستعمار وحدها المتسببة في كل ذلك¹⁵. وأشارت صحيفة الوزير إلى عدد من الأسباب التي تقف وراء الخصاصة والاحتياج الذي عم مختلف فئات المجتمع التونسي. "إن الشعب يئن منذ زمن بعيد من جرأ أهوال الحرب أولا ثم فقدان الضروريات ثانيا ثم انحطاط سعر الفرنك ثالثا ثم توالي أعوام الإحاجة رابعا ثم تثقل الضرائب خامسا ثم تفشي داء البطالة والكساد سادسا ثم انتشار الأمراض من جرأ المجاعة سابعا (...) وكلها أمراض وعلل يصعب دواؤها¹⁶."

3. تهافت شرائح عريضة من التونسيين على البضائع الأجنبية

أفضت التحولات الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن الهيمنة الاستعمارية، وتبدل العادات الاستهلاكية إلى تخلي شرائح عريضة من التونسيين عن شراء المنتوجات المحلية والإقبال على اقتناء البضائع والسلع الأوروبية لجودتها وانخفاض أسعارها مقارنة بنظيراتها الأهلية. وحمل علي بوشوشة المصابين بداء التقليد والمباهاة بالמושاة الأوروبية من التونسيين مسؤولية كساد التجارة الأهلية. "لم يتصور غالب أبناء القطر إلى الآن ما في إقبالهم على البضائع والمصنوعات الأجنبية المضرة والبلىة على عموم البلاد وأبنائها إذ رمت بضاعتهم بالكساد وساءت حالتهم (...) إنك ترى الفرد منهم ينقاد لرأي سخي أو تحسنه له شراة الصبغة الإفرنجية يهرول إلى دكان التاجر في المنسوجات الأوروبية فيأخذ مثل المنسوج الذي شاهده بـدكان مواطنه في النوع وإن خالفه في الصنف والصحة والثمن إما لدفع ثمنه آجلا وإن زيد نصف الثمن عليه، أو للافتخار بالبضاعة الأوروبية. وبهذه الشراة رميت بضاعة القطر بالبخر¹⁷."

وذكرت جريدة الزهرة أنه رغم ما أظهرته التجارب من مضار الشاشية الأجنبية "كانحلال صبغتها مع العرق وذهاب رونقها في أقرب وقت وخسارة لابسها حيث يحتاج كل شهرين أو ثلاثة إلى طرحها واقتناء أخرى جديدة مما يكلفه مصاريف تفوق لبس شاشية بلاده"، فإن بعض التونسيين يتهافون على اقتناء الشاشية الأجنبية، ويشجعون بذلك البضائع الأجنبية "وكنّا كمن يخرّب بيته بيده¹⁸."

ويعود الاحترام المتبادل والثقة التي سادت العلاقات بين التجار التونسيين والأوروبيين إلى ما كانت تنعم به الإيالة عصرئذ من استقرار وأمن وقوة سمحت للدولة بفرض سلطة القانون على التونسيين والوافدين من التجار الأجانب. فقد كان حمودة باشا الحسيني لا يقبل من الوافدين إلا من بيده مكتوب يقضي أنه صاحب عرض. ولا يقبل المنفي ولا الهارب ولا المتهم بسوء حال. وكان هذا الباي يرفع التجار الأجانب في أبدانهم ومكاسبهم طالما احترمو قوانين البلاد، ويوصي شيخ المدينة وأمين التجار والمأمور بالقمرق بإعانتهم وتسهيل أمورهم.²⁰

1. تغيير موازين القوى لفائدة التجارة الرأسمالية الأوروبية

إثر الانتعاش النسبي الذي عاشته الإيالة خلال فترة حكم حمودة باشا الحسيني²¹، دخلت البلاد التونسية منذ 1815 فترة عدم استقرار سياسي، وصعوبات اقتصادية²²، وتدخل أجنبي بدأ بحملة اللورد اكسماوث على السواحل المغاربية سنة 1816²³. وجسدت الحملة بداية فترة التوسع الأوروبي بعد نهاية الحروب النابوليونية وفرض وقف نشاط القرصنة الذي كان يوفر مداخيل هامة للفتنة الحاكمة. وبدأت التجارة الأهلية تواجه صعوبات جمّة في الداخل والخارج من جراء تدفق البضائع الأوروبية واكتساحها للأسواق التونسية.

اضطلع التجار الأوروبيون بمهمة القيام بدور أعوان تدخل تجاري في عمق الإيالة، غير كليا تيارات التبادل التقليدية. وقد استفادوا من الامتيازات التجارية التي تضمنتها اتفاقيات تجارية لا متكافئة فرضتها القوى الأوروبية في ظل تغيير موازين القوى لفائدة الرأسمالية الأوروبية. حصلت فرنسا بموجب معاهدة 15 نوفمبر 1824 على إعفاء كل المواد والمنتجات المخصصة لاستهلاك الموظفين في القنصلية الفرنسية بتونس، وكذلك التجار الفرنسيين من دفع رسوم أو معالم قمرقية عند دخولها الإيالة التونسية.

ولما احتل الفرنسيون الجزائر سنة 1830، بدأت نواياهم التوسعية، ورغبتهم في التفرد بالنفوذ الاقتصادي والسياسي بالإيالة تظهر بجلاء. وساءت العلاقات بين التجار الأوروبيين والفتنة الحاكمة في تونس لأسباب عديدة من بينها: تصرف التجار الأجانب المتمسّ بالغطرسة وتجاهلهم لعادات وتقاليدهم الأهالي في مجال التجارة، وتوسع بايات تونس في الحكم المطلق حتى أن غالبهم لا يرى لقتل النفس حرمة، بل قتل إنسان أهون عليه من موت حيوان من حيواناته.

استغل قناصل الدول الأوروبية مرحلة الضعف السياسي والاقتصادي الذي عانت منه الإيالة لحماية رعاياهم. وأصبح التجار الأجانب لا يخضعون لقوانين البلاد حتى اتسع الخرق على الراقع وصاروا يطلبون الحكم على أهل البلاد كما يريدون، ولا ينقادون للحكم عليهم. وندد ابن أبي الضياف بتسلط القوى الأوروبية وغطرسة التجار الأجانب والحال الفظيع المنافي لحقيقة التجارة بل هو إلى النهب أقرب²⁴.

بلغ التنافس أشده بين إيطاليا وأنقلترا وفرنسا، التي أصبحت منذ احتلالها الجزائر عام 1830 دولة مجاورة لتونس. وباتساع نطاق تجارة كل دولة، ورواج بضائعها بين التونسيين، تسابقت الدول الأوروبية لعقد اتفاقيات تجارية مع باي تونس تمنح رعاياها امتيازات وتقوي من نفوذها الاقتصادي والسياسي بالإيالة. بعد غزو الجزائر، أتت مراكز حربية تابعة للأسطول الفرنسي وفرضت، تحت التهديد، اتفاقية 27 صفر 1246 الموافق 17 أوت 1830²⁵. ونصت المعاهدة على تخلي الدولة التونسية عن احتكار التجارة، وفتح المجال أمام التجار الأجانب، ومنح التجار الفرنسيين نفس المعاملة التي يحظى بها نظرائهم التونسيين، ووضع حد لنشاط القرصنة التي تستهدف السفن التجارية وأسر المسيحيين، وما أعتيد من الهدايا للفتنة الحاكمة. بعد أن تمّ الباي هذا العقد، سجل وأودع بأنه مغضوب على إتمام ما أريد منه بالقوة على حين غفلة، وبعث بذلك المكتوب إلى الدولة الفرنسية²⁶.

وعقدت فرنسا مع باي تونس معاهدة 24 أكتوبر 1832 حصلت بموجبها على احتكار صيد وتجارة المرجان في مياه الإيالة. وأصبحت في مقام يفوق كل الدول الأوروبية التي تتاجر مع تونس، وهي مرحلة أولى نحو انتصاب الحماية²⁷.

احتد التنافس التجاري بين القوى الأوروبية، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، لفتح أسواق جديدة أمام فوائض إنتاجها الصناعي. وقاد التجار والصناعيون والفلاحون الأوروبيون حملة ضارية للضغط على حكوماتهم من أجل الحصول على امتيازات تجارية من خلال اتفاقيات وإصلاحات سياسية تفرض على دول إفريقيا وآسيا. وقد أثمر المد الاستعماري الإمبريالي وسياسة التهديد والوعيد جملة من الاتفاقيات التجارية والسياسية اللامتكافئة حصلت القوى الأوروبية بموجبها على امتيازات تجارية وسياسية ومن بينها عهد الأمان ودستور 1861²⁸.

أصدر محمد باي قانون عهد الأمان تحت ضغط وتهديد القنصل الفرنسي ليون روش الذي نقل للباي رسالة من وزير الخارجية الفرنسي الكونت فالسكي، بتاريخ 20 جويلية 1857، طالب فيها بإحداث مجالس أحدها مختص بحكم أمور

المتجر (...) والرجوع والتمسك بشروط التجارة الواقعة بين تونس وأجناس أوروبا من غير خلاف، والتسريح بجميع الصنائع لكافة الخلق والتسريح لجميع الخلق أن يملكوا العقارات مثل أهل البلد²⁹.

أرسي الأسطول الحربي الفرنسي بحلق الوادي في أواخر أوت 1857. واجتمع أميره بمحمد باي في بستانه بالمرسى وطلب منه التعجيل بإصدار إصلاحات على نمط التنظيمات الخيرية التي أعلنتها الدولة العثمانية تحت ضغط القوى الأوروبية عام 1856. وقام قنصل أنقلا ترا بتونس ريشار وود بالضغط على الباي مهدداً إيّاه بتدخل الأسطول الأنقليزي المتواجد بمالطة.

لم يصمد محمد باي أمام الضغوط والتهديدات الأوروبية، وصادر يوم 20 محرم 1274 الموافق 9 سبتمبر 1857 منشور عهد الأمان. وقد تضمن القانون ضمانات اقتصادية وتجارية وقضائية لفائدة الجالية الأوروبية بتونس. فقد أكد الأمان لسائر سكان الإيالة على اختلاف أديانهم، ومساواتهم أمام قانون الأداء. ونصّ على بعث مجلس للتجارة أعضاء من المسلمين والأجانب للنظر في القضايا التجارية. وتخلّت الدولة التونسية عن احتكار التجارة التي أصبحت مباحة لكل أحد مهما كانت جنسيته. ومنح الأجانب حق ملكية الأراضي والعقارات مثل أهل البلاد.

كرّس قانون عهد الأمان المنهج الليبرالي ولكن ليس لفائدة البرجوازية التونسية غير الموجودة، بل لفائدة البرجوازية الأوروبية. والتزم خلفه محمد الصادق باي، تحت ضغط القناصل الأوروبيين وفي مقدمتهم قنصل فرنسا، بتطبيق ما جاء في قانون عهد الأمان، وأسس المجالس المنبثقة عنه وخاصة المجلس المتجري. وفتح دستور 26 أفريل 1861 الباب أمام التدخل الاقتصادي الأجنبي. وهمش دور التجار التونسيين أبناء البلاد، ومنح الامتيازات للتجار الأجانب. وقد سوى دستور 1861 بين جميع المتساكنين في البلاد وأخضعهم دون أي ميز للقوانين ذاتها³⁰.

كانت كل من فرنسا وأنقلا ترا وإيطاليا تتقاسم، عام 1860، تجارة تونس. فهي تقوم بنسبة 93 % من المبادلات التونسية. وتحتل فرنسا مركز الصدارة نظرا لاستقرار جالية نشيطة من تجار مرسيليا بالإيالة منذ فترة طويلة نسبيا. وتصدر الإيالة عصرئذ زيوت الساحل التي تستعملها مصانع الصابون بمرسيليا، وتمور الجريد، والأصواف والجلود. وتصدر فرنسا إلى تونس الحليّ والعطورات والمواد الكمالية والمنتجات الحريرية والصوفية، التي تستهلكها الجالية الأوروبية وبلاط الباي وبعض العائلات التونسية الميسورة، والسكر والقهوة

والتوابل والشموع والمواد الحديدية والخمور. وتصدر أنقلا ترا إلى الإيالة المنتوجات القطنية التي تجد رواجاً لدى الأهالي³¹.

وعقدت أنقلا ترا في عام 1863 معاهدة مع محمد الصادق باشا باي نصّت على الترخيص لرعاياها في التملك والتجارة والاحتراف بشتى الحرف لأجل غير مسمى. وفي سنة 1866 حصلت النمسا وبروسيا على اتفاقية مماثلة. وفي عام 1868 عقدت إيطاليا مع المملكة التونسية معاهدة تجارية نصّت على منح الإيطاليين حق التملك والاتجار واحتراف سائر الحرف لمدة ثمانية وعشرين سنة.

2. القوى الأوروبية تسيطر على موارد البلاد

لجأ محمد الصادق باي، لمواجهة الأزمة المالية الخانقة التي تردّت فيها البلاد، إلى الاقتراض من البنوك الفرنسية بعد أن نصبت مصادر الاقتراض الداخلية. وقد حصل عام 1863 على قرض أول قدره حوالي 38 مليون فرنك من بنك أرلنجي، والتزم بتسديد أكثر من 65 مليون فرنك على مدى 15 سنة. واستطاع سنة 1865 الحصول على قرض ثاني قدره 10 ملايين فرنك، والتزم بتسديد 27 مليون فرنك على مدى 15 سنة³². وقد تخلّت الدولة التونسية عن جزء من مداخيلها مثل المجبى والقمقوت لتسديد ديونها. وأمام تردّي الأوضاع الاقتصادية والمالية، عجزت حكومة الباي عن الوفاء بتعهداتها المالية.

ولمّا كثر تشكي أرباب الديون، ومنهم عدد من التجار، من تأخر خلاص ديونهم، قرّرت كل من فرنسا وأنقلا ترا وإيطاليا، في سبتمبر 1869، تفويض إدارة المال إلى لجنة مالية دولية برئاسة الوزير خير الدين³³. وكلّف الكمسيون المالي، الذي يشرف على إدارته الفعلية متفقد مالية فرنسي، بإعادة تنظيم المالية التونسية، والمصادقة على كل الإجراءات الكفيلة بضمان تحصيل الضرائب بانتظام، وإدخال كل الإصلاحات الضرورية على النظام المالي للبلاد التونسية وخاصة كل ما يخص المراقبة والمحاسبة وإدارة مداخيل الخزينة، وتحصيل كل مداخيل الدولة واستعمالها طبقاً للتراتب التي سيعلن عنها لتحديد توزيعها وأساساً ما يخص تسديد الديون الداخلية والخارجية³⁴.

فقدت الدولة التونسية صلاحياتها المالية والجباية لصالح الكمسيون المالي الذي يشرف على تحصيل جميع المداخيل، ويعدّ الميزانية، ويحدّد أوجه مصاريف الدولة. ولم يعد بإمكان باي تونس اتخاذ أية مبادرة، أو القيام بأي إصلاح، أو إنشاء أية مصلحة، أو فرض ضريبة، أو إسناد التزام (لزمة)، أو

مداخل الدولة لتسديد الديون الداخلية والخارجية. كما تسبب إغراق السوق التونسية بالمنتجات المصنّعة الأوروبية في انفصام هياكل الاقتصاد بسبب إفلاس الحرفيين والتجار التونسيين الذين عجزوا عن مواجهة منافسة المنتجات المصنّعة الأوروبية.

3. تفاقم نفوذ التجار الفرنسيين وتحول إنتاج الإيالة لتلبية الطلب الخارجي

مثل التسرب التجاري الأوروبي للأسواق التونسية قبل فرض الحماية الأشكال الأولى للاكتساح الرأسمالي الذي استوفى شروط تركزه بالإيالة خلال الفترة الاستعمارية. فقد تفاقم نفوذ التجار الأجانب داخل النظام الاقتصادي التونسي. ووجد هؤلاء الدعم والمساندة من قبل قناصلهم. وتوسعت، تبعا لذلك، مجالات الاقتصاد السوقي وتداول النقود بين الأهالي.

كان لهذه التطورات انعكاسات سلبية على اقتصاد الإيالة. فقد تحول إنتاج البلاد الفلاحي المعاشي (حبوب وزيت)، والذي يمثل ثروة البلاد الرئيسية وأساس تغذية أغلب شرائح المجتمع، إلى بضاعة استهلاكية تخضع للمضاربة والربح الرأسمالي وموجهة لتلبية الطلب الخارجي. دخلت الإيالة التونسية في القرن التاسع عشر في نظام تبادل تجاري غير متكافئ مع القوى الأوروبية، وتحوّلت إلى دولة طرفية (périphérique) تدور في فلك المركز الرأسمالي. ونتج عن ذلك فقدان البايليك للفوائض الضريبية لصالح الرأسمال التجاري الأوروبي³⁹. فقد أصبحت السلطة المركزية مجبرة على التخلي عن الجزء الأوفر من مداخل الدولة لتسديد الديون المتخلّدة بذمتها لدى المقرضين الأجانب.

وزاد أوضاع البلاد تدهورا انخراط الفئة الحاكمة في سياسة إنشاء وتحديث الجهاز العسكري والإداري لا تتماشى مع إمكانيات البلاد المالية. كما تضاءلت مداخل الدولة نتيجة للامتيازات القمرقية التي حصل عليها التجار الأوروبيون بموجب اتفاقيات تجارية لامتكافئة انتزعها قناصلهم قسرا من بايات تونس. وساهمت سياسة التبذير وسوء التدبير التي انتهجها البايات في دخول البلاد في دوامة الاقتراض والتدين. ولم يفلح توسيع قاعدة الأداء، وزيادة الضغط الجبائي، وابتزاز الأهالي، في إنقاذ البلاد من العجز والإفلاس وخلق الظروف الملائمة لسقوطها تحت الهيمنة الاستعمارية.

الحصول على قروض، أو إقرار القيام بأشغال عامة دون الحصول على موافقة اللجنة المالية. عمليا، لم يعد لحكومة الباي أي دور³⁵.

وعقدت الحكومة الأنقليزية، عام 1875، معاهدة تجارية مع باي تونس تمتد صلاحيتها لأجل غير مسمى. واستمرت مساعي الدول الأوروبية بهدف الحصول على مزيد من الامتيازات التجارية. فقد أحصت وزارة الخارجية الأنقليزية سنة 1881، 114 معاهدة أبرمها باي تونس منذ 1854 مع مختلف الدول الأوروبية، منها 27 اتفاقية مع فرنسا و 15 مع أنقلترا³⁶.

استمر التنافس بين كل من فرنسا وإيطاليا وأنقلترا لاكتساب نفوذ اقتصادي وسياسي بالإيالة التونسية إلى سنة 1878، تاريخ انعقاد مؤتمر برلين الذي شهد تقاسم مناطق النفوذ في إفريقيا وآسيا بين القوى الاستعمارية الأوروبية. وقد فسحت كل من بروسيا وأنقلترا المجال لفرنسا لكي تضع يدها على البلاد التونسية، في حين استمرت معارضة إيطاليا التي لم تتخل عن أطماعها التوسعية تجاه الإيالة³⁷.

ولما تولّت حكومة الجمهورية الفرنسية فرض حمايتها على القطر التونسي، طالبت بحقوقها في الأولوية والاستثناء بالمنافع التجارية بحكم احتلالها للبلاد. وتمسكت إيطاليا بحقوقها في التمتع بالامتيازات التي خولتها لها الاتفاقية التجارية المبرمة مع باي تونس إلى انقضاء أمدتها. وكانت فرنسا التزمت، في معاهدة 12 ماي 1881، باحترام الاتفاقيات المبرمة بين الإيالة وسائر الدول الأوروبية. وفي عام 1896 أبرمت الدولة الحامية اتفاقيات مع إيطاليا والنمسا وإسبانيا وعدد من الدول الأوروبية حصلت بموجبها هذه الأخيرة على أن تعامل بضائعها وتجارها في تونس معاملة الدولة الأكثر رعاية³⁸.

مثلت سياسة منح القروض وسيلة هيمنة امبريالية الغرض منها تكبيل الإيالة التونسية، وضمان تبعيتها قبل غزوها عسكريا. ولم يكن نظام إسناد القروض سمة الفترة التي سبقت فرض الحماية. فبعد استعمار البلاد، تواصل منح قروض جديدة لحكومة الباي ومن بينها قروض 1902 و 1907 و 1912. وخصّصت لمدّ شبكة الطرقات والسكك الحديدية الضرورية لاستغلال خيرات البلاد، واقتناء أراضي لفائدة الاستعمار الفلاحي. ولئن كان هدف القروض التي منحتها البنوك الفرنسية لمحمد الصادق باي قبل فرض الحماية تسديد ديون مستحقة حلّ أجلها، فإن القروض الفرنسية التي حصلت عليها حكومة الحماية استعملت لخدمة المصالح الاستعمارية وتوفير حاجيات الرأسمال الفرنسي بتونس.

أدى تصدير رؤوس الأموال الأوروبية، وخاصة الفرنسية في شكل قروض، إلى دخول الإيالة في مرحلة ركود اقتصادي واجتماعي نظرا لتخصيص مجمل

III. التاجر التونسي ضحية الممارسات الربوية

يحتاج التاجر في أي بلد لمصادر تمويل، إن كانت بنوكا أو مصارفا أو صناديقا، توفر له قروضا وتسهيلات ائتمانية لمجابهة متطلبات البيع والشراء المؤجل الدفع. ولا يمكن للتجارة أن تؤدي دورها الاقتصادي في غياب مؤسسات قرض. فقد جرت العادة في الإيالة التونسية عقد الصفقات التجارية بالدفع المؤجل لا المعجل بعد بيع الفلاحين محاصيلهم من حبوب وزيت وماشية وغيرها. وفي السنوات العجاف بسبب الجفاف أو غيره من الجوائح الطبيعية، وهي كثيرة التواتر بالإيالة، يؤجل الفلاحون والحرفيون مواعيد تسديد ديونهم المتخذة لدى التجار إلى ما بعد موعد جمع محاصيل السنة الموالية. وفي انتظار الحصول على مستحققاتهم، يواجه التجار فترات صعبة يكونون خلالها بحاجة ماسة لقروض للوفاء بالتزاماتهم ومواصلة تسيير تجارتهم.

وفضلا عن هذه الضغوطات الهيكلية والظرفية التي تتفاقم تأثيراتها في فترات الأزمات الاقتصادية، واجه التجار التونسيون، في فترة الحماية، صعوبات ناشئة عن رفض المؤسسات المصرفية الفرنسية قبول خصم الأوراق التجارية التي يقدمونها إليها، وتلدها في منحهم قروضا وتسهيلات ائتمانية. وفي غياب مصادر تمويل رسمية، كان التجار التونسيون ضحايا المرابين الذين يغتنمون حاجتهم الأكيدة للمال لاستغلالهم بصورة فاحشة.

1. القروض الربوية : فوائدها مشطّة وشروط تسديدها مجحفة

الربا هو أخذ الفائدة في الدين. ومنذ أن تداول الإنسان النقود في المعاملات التجارية وغيرها، كانت الممارسات الربوية مستعملة من طرف الذين يملكون أموالا مع الذين هم في حاجة إليها. وقد تناولت معظم التشريعات الدينية والوضعية ظاهرة الإقراض بفائدة تتجاوز النسبة القانونية أو المقبولة. وتزدهر هذه الظاهرة وتنتشر في حالة تأزم الأوضاع فتصبح إحدى تجليات التأزم.

أ) الشريعة الإسلامية تحرم أخذ الفائدة في الدين

أقرت التشريعات الأوروبية والرأسمالية عموما أخذ الفائدة على القروض على أساس أن إيجار المال ضرورة اقتصادية. واعتبرت أن الفائدة تمثل قيمة كرائية

للرأسمال المقرض باعتبار أن النقد بضاعة كغيرها من البضائع التي يمكن شراؤها أو تأجيرها كما أن الفائدة تمثل ضمانا للخسارة أو الضياع الذي قد يتعرض له الرأسمال المقرض⁴⁰. وأصدرت الدول الأوروبية قوانينا حددت فائدة الدين بقدر لا يجحف بالمقترض. ووفرت للمقرض ضمانات ليستردّ ماله. "أجازت الدول الأوروبية في قدر معين من الفائدة في الدين لا يكاد الحكم يتجاوزه (...)" فترخصوا فيه بقدر لا يجحف، لضرورة التعامل. وبهذا الترخيص تجد ذا المال منهم يميل إلى إعطاء ماله بتلك الفائدة القليلة المحققة مع الأمن على رأس المال، ليستريح من تعب تنميته بالتجارة المظنون ربحها⁴¹. واعتبرت التشريعات الرأسمالية الربا، بمعنى ممارسة الإقراض بفائدة تتجاوز النسبة القانونية أو المقبولة، ربعا غير قانوني وبالتالي جنحة يعاقب عليها القانون.

شدّت الشريعة الإسلامية في منع الربا في المعاملات لصريح آية "وأحلّ الله البيع وحرم الربا"⁴². كما أن الله لم يتوعد على معصية أشدّ من وعيده على الربا حيث قال تعالى "يا أيّها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين. فإن لم تفعلوا فأنذروا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون"⁴³. واستنادا لما ورد في القرآن الكريم، استنكرت مجلة الالتزامات والعقود، التي صدرت عام 1906، في بندها 1095 ممارسة الربا.

ورغم تحريمه شرعا، كان الإقراض بفائدة منتشرا في تونس. فقد فتح هذا المنع المطلق لأخذ الفائدة في الدين مهما كان قدرها، وغياب أي شكل من التنظيم، الباب أمام التجاوزات التي يرتكبها المرابون الذين لا يقفون عند حدّ في فائدة المال، بل ربما كانت الفائدة أكثر من رأس المال⁴⁴. وقد تضررت مختلف شرائح المجتمع التونسي من فلاحين وحرفيين وتجار وصناعيين وغيرهم من هذه الآفة. وسنركز، في إطار عملنا، على دراسة مضاعفات الربا على التجار دون سواهم. ما هي العوامل التي تقف وراء انتشار ظاهرة الربا؟ من يتعاطى منح القروض الربوية للتجار بفائدة مشطّة؟ لماذا يلتجأ التجار إلى الاقتراض؟ هل سعت سلطات الحماية الفرنسية للتصدي للممارسات الربوية؟ هل وفرت مصادر تمويل بديلة تمنح التجار قروضا بشروط ميسرة؟

ب) العوامل التي ساهمت في انتشار ظاهرة الربا

تقف عوامل هيكلية وظرفية وراء انتشار ظاهرة الإقراض بفائدة مشطّة التي أضرت بالتجار. ومن بين الأسباب : غياب مصادر تمويل رسمية كالصناديق والجمعيات التعاونية وغيرها توفر للتجار قروضا بشروط ميسرة، ورفض البنوك

الفرنسية منح التجار التونسيين قروضا وتسهيلات ائتمانية وقبول أوراقهم التجارية دون تقديم ضمانات موثوق بها. فالتجار الذين يعقدون صفقات مؤجلة الدفع يحتاجون للمال لدفع ديونهم التي يحل أجلها في انتظار حصولهم على مستحقاتهم من زبائنهم. وللخروج من أزمته المالية الخائفة، لا يجد التجار من سبيل سوى الالتجاء إلى المرابين، والانصياع لشروطهم المجحفة التي أدت في العديد من الحالات إلى إفلاسهم.

ويعتبر غياب تشريعات وقوانين صارمة لكبح فضائع الربا من العوامل التي ساهمت في تفشي هذه الظاهرة وعجز القضاة عن التصدي لها. ففي رده على طلب المراقب المدني بسوق الأربعاء، الذي دعاه لردع المرابين الذين ينشطون بدائرتهم، أجاب النائب العام للجمهورية الفرنسية⁴⁵ أنه يأسف لعدم القيام بتتبعات عدلية ضد المرابين لأنه لا يمكن معاقبة جنحة الربا في تونس إلا بعد تحديد نسبة الفائدة القانونية⁴⁶.

ودعا علي بوشوشة مدير جريدة الحاضرة سلطات الحماية إلى الإسراع بإصدار قانون يضع حداً للمآسي التي يعاني منها الأهالي بسبب تفشي الممارسات الربوية على نطاق واسع. كادت أنياب المرابين أن تفترس لحوم المحتاجين من الفلاحين وأرباب المهن والحرف لاسيما في جهات الوطن القبلي وأعمال الساحل وغيرها (...) فنحن بلسان عموم الأهالي نستنهض رجال الحكومة ونرجو من عنايتها أن تتلافى هذه المخاوف (...) وذلك بسن قانون لكبح فضائع الربا⁴⁷ على منوال ما قامت به الحكومة الفرنسية بالجزائر. فقد حددت السلطات الاستعمارية بالجزائر نسبة الفائدة في المعاملات بعشرة في المائة (10 %)، وأصدرت قانونا ينص على معاقبة المرابي بغرامة مالية تصل إلى نصف المبلغ المقرض، وبالسجن لمدة تصل إلى ستة أشهر. وتتضاعف العقوبة إذا عاد المرابي لارتكاب الجنحة ذاتها.

ويعزى استفحال ظاهرة الربا إلى صعوبة ضبط هذه الجنحة. فالممارسات الربوية تتم غالبا في شكل عمليات وصفقات تجارية لا تشوبها شائبة. وتنص العقود المبرمة بين الطرفين، أي المقرض والمقرض، على اعتراف الثاني بدينه للأول مقابل اقتناء بضائع وبيع بمبلغ معين يسدده المقرض في تاريخ يحدده الطرفان. ولكي تقع معاقبة جنحة الربا، يجب إثباتها بما لا يدع مجالا للشك بالاعتماد على حجج وبراهين. ونتيجة لهذه الضبابية والغموض، فإن الربا الممنوع نظريا هو في الواقع، ليس مسموحا به فحسب، بل محمي عمليا. وقد أشار الأستاذ علي نور الدين إلى حكم أصدرته محكمة تونس (الوزارة)، بتاريخ

30 جانفي 1888، اعتبرت فيه أن البحث عن أصل الدين، إن كان نتيجة ممارسات ربوية أم لا، ليس من اختصاصها. ورفضت المحكمة طلب المقرض إلغاء الدين الناجم عن فائدة القرض معتبرة أن طلب المقرض لا يستند إلى أساس قانوني⁴⁷. ومن أسباب تفشي ظاهرة الإقراض بفائدة مشقة، سكوت وتواطؤ المقرضين الذين يقبلون شروط المرابين المجحفة لحاجتهم للمال. ونادرا ما يشتكي ضحية الربا من تجاوزات المقرضين وارتفاع فائدة الدين. وغالبا ما يكون المقرض ممنونا للمرابي، ويعترف له بالجميل لأنه أنقذه من محنته وساعده في الظروف الصعبة التي مر بها. وكان المرابون يستغلون بدورهم حاجة التاجر للمال لإملاء شروطهم المجحفة.

(ت) الربا من اختصاص اليهود

تعاطى عدد محدود من التونسيين المسلمين الربا رغم تحريم الشريعة الإسلامية. ومارس تجار أروبيين الإقراض بالفائدة. كان التجار الفرنسيين يتعاطون تجارة المال. فقد اعترف دي ليسيبس (De Lesseps)، في رسالة إلى الكونت ديلا فيروني (Comte de Laferronnays)، أن تجارا فرنسيون يقرضون بضمان رهن حلي ومصوغ بفائدة تبلغ نسبتها 1,5 % في الشهر⁴⁸. وإذا عجز المقرض عن تسديد دينه تسلط عليه عقوبة السجن.

وكان تجار حلفاء أروبيين يقدمون تسبقات مالية لقبائل المهادبة بالجنوب الشرقي على أن يسددوا ديونهم مقابل الحلفاء. وكانت هذه القبائل الفقيرة غير قادرة، خاصة في سنوات الجفاف، على دفع الأديات المفروضة عليها وخاصة المجبى. وللوفاء بتعهداتها المالية تجاه البايليك، كانت قبائل المهادبة تقترض من التجار الأروبيين وتسدد ديونها بما تنتجه من مادة الحلفاء⁴⁹. ومن بين التونسيين المسلمين الذين يتعاطون الإقراض بفائدة، بعض تجار صفاقس. كانوا يقدمون تسبقات مالية للقبائل شبه الرحل بالسباسب السفلى على أن تسدد ديونها بعد جني المحاصيل. وقد اشتكى أنفار من قبائل جهة صفاقس من فوائد القروض المشقة التي تصل نسبتها إلى 33 % لستة أشهر⁵⁰.

وتضمنت العديد من الوثائق معلومات حول تعاطي تجار جزائريين قبائل، وهم رعايا فرنسيين، الإقراض بفوائد مشقة في عملي الفراشيش وماجر. يتعاطى تجار جزائريون قبائل متجولون الربا ويتحيلون على الأهالي بأخذ أموالهم والاستيلاء على مكاسبهم⁵¹.

تسديد القرض عند حلول أجله. وكان التجار بمختلف فئاتهم ضحايا الممارسات الربوية خاصة خلال الأزمات الاقتصادية. فقد أشار كاليقاري (Calligaris) في مذكراته أن فائدة القروض بضمن رهن تناهز 26 %، وتتجاوز هذه النسبة في غياب ضمان رهن⁵⁷.

وأكد بيليسي (Pellissier) أن فوائد الدين التي يفرضها المرابون اليهود على الأهالي "تبعث على الرعب والفرع. فهي تناهز في أغلب الأحيان نسبة 4 % في الشهر. وعندما لا يسدّد المقرض الدين عند حلول أجله، يطالب المرابون بفوائد جديدة على التأخير⁵⁸". واعترف المقيم العام ستيفان بيشون "أنه من الأشياء المألوفة في تونس إسناد قروض تناهز نسبة فائدتها 40 %. ويتجاوز معدل فائدة الدين في العديد من الحالات نسبة 80 % و 100 %⁵⁹". وبين دي لانيسان أنه "لا يمكن الحصول على المال في تونس إلاّ بشروط مجحفة. ففي عام 1879 بلغ سعر الخصم 12 %، ومعدل فائدة القرض بضمن 20 %. ولا يمكن لأغلب التجار الاقتراض إلاّ بمعدل فائدة يبلغ 30 %، 40 % و 50 %⁶⁰". وجاء في مذكّرة من قسم الدولة إلى المقيم العام لوسيان سان، أن معدل فائدة القروض تتراوح نسبته بين 50 % و 60 % في السنة⁶¹.

وفضلاً عن منح القروض بفائدة، كان المرابون يتعاطون رهن المصوغ والأمتعة ذات القيمة. وكانت فائدة الرهن مشطّة "وهي خروبة عن الريال الواحد في الشهر وهي عبارة عن خمسة وسبعين في المائة (75 %) في السنة". وبسبب هذه الفائدة الفاحشة تضيق أغلب الأشياء المرهونة عن أصحابها لعجزهم عن تسديد قيمة الرهن عند حلول أجل. كما أن الأشياء المرهونة عند المرابين "لا يؤمن عليها من تغيير في عينها أو نقص من وزنها إذا كانت من الذهب أو الحجارة الكريمة⁶²".

ولرفع الضرر عن الأهالي وإنقاذهم من قبضة المرابين تأسّس بنك الرهونات التونسي عام 1879⁶³. وتبلغ فائدة الرهن في البنك 12 % تدفع عند حلول أجل الدين. وإذا مضى على قطعة المصوغ أو غيرها عام ولم تدفع فائدته، يباع في المزاد العمومي وما زاد عن ذلك يعاد لصاحبه. ويوفر البنك ضمانات. فالأشياء المرهونة تبقى محفوظة العين لا يعتيرها تبديل ولا تغيير طالبت المدّة أو قصرت. ويعطى المرتهن حجة من الإدارة فيما رهنه⁶⁴.

ألحقت الممارسات الربوية أضراراً بمختلف شرائح المجتمع التونسي. وكان التجار بمختلف فئاتهم ضحايا القروض بفائدة مشطّة. وأكد أحمد بن أبي الضياف أنه "بسبب هذا الاعتداء الممؤّه بالمتجر زالت ثروة الكثير من أهل

لئن مارس بعض التونسيين المسلمين والتجار الأوروبيين الإقراض وأخذ الفائدة في الدين، فقد أجمعت جلّ المصادر أن أغلب المرابين يهود. فقد جاء في مذكّرة أرسلها قسم الدولة إلى المقيم العام لوسيان سان في 13 جانفي 1921، أن أغلبية التجار ووكلاء الأعمال الذين يتعاطون الربا في كل المناطق يهود. وكان هذا الصنف من المرابين يلجأ، لتلافي منع الشريعة الإسلامية للنشاط الربوي، إلى منح قروض مقابل ضمانات عقارية أو منقولة، وبيع البضائع والسلع على أن يسدّد ثمنها مؤجلاً، ومنح تسبقات مالية، على صورة السلم، على أن يسدّد المقرض دينه بعد جمع محاصيل الحبوب أو التمور أو زيت الزيتون أو بيع ماشيته⁶⁵.

"في تونس، كل المرابين تقريباً يهود. وهم يملكون، بكل وقاحة واستخفاف، سلطة بثّ الخراب في كل مكان يعرضون فيه خدماتهم المبيتة. ويتجلّى نهمهم للربح خاصة في علاقتهم مع الأجانب عن دينهم⁶⁶".

تضافرت عوامل هيكلية وظرفية جعلت اليهود يتعاطون الربا وأخذ الفائدة في الدين. ومن أهمها ما جاء في تعاليم دينهم من حثّ على ممارسة تجارة المال. فالدين الموسوي يوصي اليهود "بإقراض المال للأمم للسيطرة عليها"، ويمنعهم من أخذ الفائدة في الدين من إخوتهم في الدين، ويحثهم على تعاطي الربا مع الأجنبي⁶⁷. ولا تلحق الممارسات الربوية أضراراً بالطائفة اليهودية بل توفر لها وسيلة غير قانونية للإثراء على حساب الأهالي المسلمين.

وقد ساهمت البنوك الفرنسية في تنمية الرأسمال الربوي. فقد نجح التجار والمرابون اليهود في الحصول على تسهيلات ائتمانية، وخصم أوراقهم التجارية، وقروض بشروط ميسرة بنسب فوائد منخفضة لا تتجاوز 6 %. واستثمر المرابون اليهود الأموال التي حصلوا عليها من البنوك لإقراض التجار والفلاحين بفوائد مشطّة تصل أحياناً إلى 40 %. وكان بعضهم ينتحل صفة تاجر أو وكيل أعمال للحصول على قروض تجارية يستثمرونها في عمليات بيع وشراء مشفوعة بممارسات ربوية⁶⁸. وقد رصد الأستاذ علي نور الدين في صحيفة لافينير دي سانت (L'Avenir du Centre) الصادرة بسوسة 126 إعلان بيع قضائي خلال سنة 1931 بالمنطقة الرابعة. وتبين أن المقرضين يهود في 72 حالة⁶⁹.

ث) الممارسات الربوية تلحق أضراراً فادحة بالتجار

أجمعت مصادر الفترة قيد الدراسة على الضرر الكبير الذي لحق بمختلف شرائح المجتمع التونسي بسبب ارتفاع فائدة القروض الربوية، وشروط تسديد الدين المجحفة، ولجوء المرابين إلى إضافة فائدة إضافية على كل تأخير في

رغم إدراكها للضرر الكبير الذي أصاب مختلف شرائح المجتمع التونسي من جراء الممارسات الربوية، ونداءات الاستغاثة الصادرة عن الأهالي، ولفت عدد من المراقبين المدنيين نظر الحكومة بأن الوضع يندرج بحدوث كارثة، لم تحرك سلطات الحماية ساكنا ولم تتخذ إجراءات فعالة لوضع حد لآفة الربا ونتائجها المدمرة. وقد تذرعت السلطات الاستعمارية بتحريم الشريعة الإسلامية للنشاط الربوي وعدم وجود قوانين يمكن اعتمادها لردع الإقراض بفائدة مشطة. وقد استغل المرابون الموقف السلبي لحكومة الحماية للتمادي في تحيّلهم والاستيلاء على مكاسب الأهالي مستترين وراء عمليات مشبوهة ظاهرها تجاري وباطنها ربوي.

2. البنوك الأجنبية لا تتعامل مع التاجر التونسي

(أ) البنوك الفرنسية والجزائرية متواجدة بالولاية قبل فرض الحماية

كان لبعض البنوك الفرنسية والجزائرية فروع أو نيابات بالحاضرة وبعض المدن قبل فرض نظام الحماية. وتعود إقامة أول مؤسسة قرض بتونس إلى فاتح أفريل 1879 عندما أقدمت مجموعة مالية فرنسية⁷⁰ على تأسيس الشركة الفرنسية التونسية. وعيّن على رأسها أوجين بيرايير (Eugène Pereire). وفي أكتوبر 1880 أصبحت الشركة نيابة لبنك ترانزاتلانتيك (Banque Transatlantique) التابعة لمجموعة أوجين بيرايير المالية التي قامت بدور حاسم في عملية التسرّب الاقتصادي الفرنسي بتونس قبل الغزو العسكري⁷¹.

بعد فرض الحماية عام 1881، وسّعت العديد من البنوك الفرنسية نشاطها ليشمل مختلف جهات الإيالة عن طريق فتح فروع ونيابات. وتمّ بالتوازي إقامة مؤسسات قرض عمومية بدعم من حكومة الحماية. وتطوّرت، تبعا لذلك، شبكة البنوك سنة بعد أخرى واستقطبت رؤوس الأموال ووضعتها على ذمة الإنتاج الأوروبي والتجارة الفرنسية.

فقد فتحت شركة مرسيليا للقرض الصناعي والتجاري والودائع فروعاً لها بالحاضرة وصفاقس وسوسة. وكان لمصرف باريس الوطني للخصم فروع في تونس وباجة وبنزرت وماطر والمنستير وصفاقس وسوسة. وفتح بنك الجزائر نيابات في العاصمة وبنزرت وباجة. وكان للشركة العامة والكريدي ليوني فروعاً في تونس⁷².

الحاضرة، كدار الجلّولي ودار الرصّاع ودار الغمّاد ودار العصفوري وغيرهم ممن لا يحصى كثرة⁶⁴. واعتبر علي بوشوشة مدير جريدة الحاضرة أن الربا "هو أدهى المصائب (...)" ويشمل هذا الداء الذي يخجل وجه الإنسانية جميع البضائع من الحلي والأقمشة والمواشي ومعدّات الترف وغيرها⁶⁵. ووصف المقيم العام ببشون الربا "بالجرح العميق الذي يعاني منه المجتمع العربي عموماً. ولا يوجد في المجتمعات الأوروبية أي شيء يعطي فكرة حول مدى انتشار هذا الشر والأضرار التي تحدثها هذه البلية في شمال إفريقيا"⁶⁶.

وكان المراقب المدني بسوق الأربعاء أعلم المقيم العام ماسيكو، عام 1889، بتردي أوضاع أهالي مراقبة سوق الأربعاء وما جاورها "ومعاناتهم من ويلات المرابين اليهود الذين يقرضون بفائدة نسبتها 12 % في الشهر وأخذ الفائدة مسبقاً قبل أصل الدين". وأضاف المراقب "في حالة تواصل هذا النوع من الاستغلال لشهور أخرى، فإن الثروة العمومية معرضة للتهديد بصفة جدية" وحذّره بأن الوضع يندرج بحدوث كارثة⁶⁷.

ولفت عامل (قايد) الفراشيش نظر حكومة الحماية، في 13 ديسمبر 1900، لممارسات عدد من التجّار الجزائريين القبائل المتجوكين الذين يتعاطون الربا بنسب فائدة مشطة "يتحيّلون على الأهالي بأخذ أموالهم والاستيلاء على مكاسبهم بكيفية أضرت بهم". وأضاف أن المرابين القبائل "يستغلّون جهل وقلة تجربة حرفائهم لتحرير اثنين أو ثلاثة سندات دين لنفس المبلغ المقترض ويقومون باستغلالها تباعاً، وتتمّ عمليات التحيل عامة بتواطؤ مع العدول المحليين"⁶⁸.

وجاء في عريضة من أهالي عمل الفراشيش وماجر إلى الوزير الأكبر يوسف جعيط والمقيم العام قبريال ألابيت، بتاريخ 2 جانفي 1915 "إن جميع المصحّحين أسفلهم وغيرهم من أهالي عمل الفراشيش وماجر يتشكّون لعلّي جنابكم السامي من كثرة وجود المرابين القبائل الوافدين على عملنا من بلاد زواوة من عمالة الجزائر بقصد الاتجار في إعطاء الدراهم بزيادة نصفها على وجه الربا للأهالي. وقد فشى منهم ذلك كثيراً بكافة جهات العمل حتى استنزفوا بذلك عامة أرزاق الأهالي وصار الكثير منهم فقيراً لا كسب له من المنقول وغيره (...)" وبموجب ذلك أصبحنا جلّ أهالي العمل فقراء صفر الأيدي لا كسب لنا. ومن كانت له مكاسب منا صار يخشى عاقبة غصبها منه (...) فعلى هذا نحن رفعنا أمرنا وشكوانا لعلّي جنابكم السامي ممن ذكر راجيين من فضلكم وعدلكم وإنصافكم وذبحكم على مصالح رعاياكم طرد هؤلاء الجزائريين من أرضنا وتحجير تعاطي هذه التجارة المفلسة عليهم".

الفرنسي، وخلق الشروط الضرورية لترسيخ نمط الإنتاج الرأسمالي⁷⁶. شرعت حكومة الحماية في تنفيذ هذه السياسة المرحلية بوضع حدّ لنشاط الكمسيون المالي، في 2 أكتوبر 1884 بهدف استبعاد أنقلا وإيطاليا عن الإشراف على مالية الدولة التونسية، وإلغاء نظام الامتيازات الذي كان يخوّل للقناصل الأوروبيين صلاحيات قضائية وجبائية.

وقد حرصت سلطات الحماية على أن تضمن اتفاقية المرسى، المبرمة في 8 جوان 1883، فصلا يخوّل للقوة الحامية حق إجراء الإصلاحات المالية والإدارية التي تراها ضرورية⁷⁷ لماً كان مراد حضرة الباي المعظم أن يسهّل للحكومة الفرنسية إتمام حمايتها، تكفّل بإجراء الإصلاحات الإدارية والعدلية والمالية التي ترى الحكومة المشار إليها فائدة في إجرائها⁷⁸. ويهدف إنشاء البنك التونسي إلى ضمان مصدر تمويل يؤمّن للرأسماليين الفرنسيين من تجار وصناعيين وفلاحين وغيرهم قروضا بشروط ميسرة، والمساهمة في كل مشروع تجاري أو صناعي أو فلاحي أو عقاري يحقق أرباحا للبنك، وقطع الطريق أمام الممارسات الربوية. هل حقق البنك الأهداف المعلنة؟ هل استفاد التجار التونسيون من تدخّلاته أم أن نشاطه كان موجّها أساسا لخدمة المصالح الاستعمارية؟

تأسّس البنك التونسي (Banque de Tunisie) يوم غرة أكتوبر 1884 في شكل شركة خفية الإسم برأسمال فرنسي قدره ثمانية ملايين فرنك ومقرّه حاضرة تونس. تعيّن الحكومة الفرنسية محافظ البنك في حين تقترح حكومة الباي نائب المحافظ. وكان مجلس إدارة البنك بباريس يضمّ شارل جيرري الرئيس الشرفي لشركة عنابة - قالمة ومستشار سابق للحكومة الفرنسية، وأوجين بيرايير رئيس شركة جنرال ترانزاتلنتيك، وألبان راي رئيس شركة مرسيليا للقرض التجاري والصناعي والودائع، وليون بلوك المدير المباشر لبنك ترانزاتلنتيك.

وتضمّ جمعية الشركة بتونس دانيكان فيليدور القابض العام بالمستعمرات ومدير بنك لامرتينيك سابقا، وأمير الأمراء محمد البكوش مستشار الخارجية بالدولة التونسية سابقا، وديبوس وكيل شركة عنابة - قالمة بتونس، وإيمانويل تشيزانا، وميشال بيزاني من إدارات البنوك، وجول فورتى وهو ملاك⁷⁹.

عهد للبنك التونسي بالقيام بالعمليات المالية التالية: خلاص الأموال وجبايتها، والتسبيق عليها برسوم وبضائع ورهون برية أو بحرية، وتأمين على دفع معجل أو مؤجل، وحفظ الرسوم ودفع الكبونات المنتقلة والإسقاط فيها

وفضلا عن مؤسسات القرض ذات الرأسمال الخاص، بادرت الجالية الفرنسية المستقرة بتونس، بدعم مالي من سلطات الحماية، بإنشاء عدد من مؤسسات القرض التعاوني يديرها المنخرطون تحت مراقبة أجهزة الدولة. منحت الصناديق التعاونية المنتشرة في أهم مراكز الاستعمار، قروضا للتعاونيات والفلاحين والتجار الفرنسيين دون غيرهم. وقد بلغ عدد الصناديق التعاونية الفرنسية 64 عام 1938 و 49 سنة 1948.

ورغم أن هذه الصناديق التعاونية مفتوحة مبدئيا أمام التونسيين إلا أن المعمّرين الفرنسيين، الذين كانوا يمثلون الأغلبية في مجالس الإدارة، كانوا يحتكرون القروض. ففي سنة 1948 كان عدد التونسيين لا يتجاوز 242 من جملة 2167 عضوا⁷³. وإلى جانب الصناديق التعاونية، تنشط مؤسسات قرض تعاونية مثل البنك الشعبي الفرنسي، والصندوق التعاوني العقاري، والقرض الفندقي، وهي مؤسسات تدعمها الدولة. وقد وفرت مؤسسات القرض بشتى أنواعها قروضا للتجار والفلاحين والصناعيين الفرنسيين بشروط ميسرة ونادرا ما تمنح قروضا أو تسهيلات ائتمانية للتجار التونسيين دون ضمانات.

ب) مؤسسات القرض الإيطالية بتونس

قامت مؤسسات القرض الإيطالية الكبرى بفتح فروع ونيابات بتونس. ومن بينها بنك الخصم الإيطالي، والقرض الصقلي، وبنك صقلية، والقرض الفلاحي الإيطالي، والتعاضدية الإيطالية للقرض⁷⁴. وكان هدف هذه المؤسسات البنكية تيسير العلاقات والمبادلات التجارية بين الجالية الإيطالية التي تعيش في تونس والوطن الأم، وتوفير القروض للمنخرطين فيها والعمل على تطوير التجارة الإيطالية بالإيالة التونسية⁷⁵.

وقد لعب البنك الإيطالي الفرنسي، وهو فرع البنك الوطني للقرض بميلانو، والبنك الإيطالي للقرض، الذي يملك بنك روما وبنك صقلية أغلبية أسهمه، دورا هاما في تنمية التجارة الإيطالية بتونس. ولئن كانت مؤسسات القرض الإيطالية مفتوحة مبدئيا لكل الجاليات الإثنية إلا أنها كانت عمليا خير سند لتنمية النشاط الاقتصادي والتجاري للجالية الإيطالية المستقرة بتونس.

ت) البنك التونسي: بنك فرنسي قلبا وقالبا

يندرج تأسيس البنك التونسي (Banque de Tunisie) في إطار هيكلية مؤسسات الإيالة لتوفير الظروف الملائمة للتسرّب الاقتصادي الرأسمالي

التونسية على قسط من أرباح الاستغلال. ويمنح البنك تسبقات بدون فائض للصناديق التعاونية التي تسند بدورها خدمات للتجار والصناعيين في شكل قروض وخصم الأوراق التجارية⁸⁴.

وفضلا عن بنك الجزائر وتونس، فتحت العديد من البنوك الفرنسية⁸⁵ فروعاً ونيابات لها في أرجاء البلاد التونسية. وكانت البنوك خاضعة لسيطرة الرأسمال الفرنسي وللسيطرة المباشرة للشركات المالية الكبرى بما أن حركة التأميم التي شهدتها فرنسا عام 1946 لم تشمل سوى ثلاثة بنوك⁸⁶.

قامت فروع ونيابات البنوك الفرنسية والجزائرية والإيطالية المنتشرة في المراكز الفلاحية والتجارية والصناعية بتعميم الممارسات البنكية في أوساط التجار الأوروبيين وبدرجة أقل في صفوف نظرائهم التونسيين. وساهم وجود مؤسسات القرض في تخفيض معدل فائدة القروض بضمن. وتراجع معدل فائدة القروض التي يمنحها البنك التونسي من 12 % إلى 8 % عام 1886⁸⁷. ومنحت المؤسسات المصرفية بالمدن الساحلية قروضا وتسهيلات ائتمانية وخاصة خصم الأوراق التجارية لتجار التصدير والتوريد الأوروبيين. وأنشأت بعض المصارف مغازات عامة بتونس وسوسة وصفاقس مهمتها منح قروض بضائع للتجار وكبار المنتجين.

هل استفاد التجار التونسيون من شبكة البنوك الأجنبية التي انتشرت في أرجاء البلاد؟ هل وفرت لهم قروضا وتسهيلات بشروط ميسرة لتنفذهم من الممارسات الربوية؟

ج) البنوك الأجنبية ترفض إقراض التجار التونسيين

لئن سمح وجود مؤسسات بنكية من تحويل رؤوس الأموال من الأيدي العاجزة على استثمارها إلى تلك التي لها أكثر كفاءة وبإمكانها استعمالها (...) ووضعها على ذمة الصناعة والتجارة (...) وجعل نسق تداول رؤوس الأموال أكثر سرعة، وهو ما يساهم في تنمية الأموال⁸⁸، فإن التجار والصناعيين والمنتجين الأوروبيين واليهود التونسيين كانوا أكبر مستفيدين من سياسة الإقراض. وكان عدد الحرفاء التونسيين في المؤسسات المالية الفرنسية أو الأجنبية قليل جداً.

وقد تضافرت عوامل هيكلية ووظيفية حرمت التجار التونسيين من الاستفادة من خدمات مؤسسات القرض الأجنبية. ومن بين الأسباب التي حالت دون حصول التجار التونسيين على قروض وتسهيلات ائتمانية، مطالبة البنوك بضمانات لا يقدر أغلب التجار على توفيرها، وعدم ثقة المؤسسات المالية الأجنبية

وإحالتها على سوق النقود (البورصة) عاجلا أو آجلا بجميع أسواق أوروبا، وإخراج الشيك (رقاع خاصة) وسفاتج على جميع البلدان واكتتاب وتصدير رقاع⁸⁹.

وحرص المشرفون على إدارة البنك التونسي على توسيع نشاطه ليشمل كل المراكز ذات الوزن التجاري أو الفلاحي وأماكن تواجد الجالية الأوروبية. فقد فتح البنك فروعاً ونيابات في كل من بنزرت وسوسة وصفاقس وقابس والمنستير وباجة والقيروان والمهدية وفيرفييل (منزل بورقيبة) ومجاز الباب وأبة قصور ونابل وجربة وجرجيس وماطر وسوق الخميس.

ث) بنك الجزائر يوسع مجال نشاطه إلى البلاد التونسية

أذنت السلطات الفرنسية لبنك الجزائر (Banque de l'Algérie)، عام 1904 بتوسيع مجال نشاطه ليشمل البلاد التونسية. وقد استجابت السلطات الاستعمارية للمطالب الملحة التي صدرت عن مجموعات الضغط التجارية الفرنسية بتونس وخاصة الحجرات التجارية. تأسس بنك الجزائر، وهو بنك فرنسي خاص، بموجب قانون 4 أوت 1851⁹⁰. وكان سكان البلاد التونسية يتداولون الأوراق المالية التي يصدرها بنك الجزائر منذ فرض الحماية. وفي سنة 1903، قامت حجرة التجارة الفرنسية بتونس بمساعي حثيثة لدى المقيم العام ستيفان بيشون ليتدخل لدى وزارة الخارجية الفرنسية حتى تأذن بتوسيع مجال نشاط بنك الجزائر ليشمل الإيالة التونسية. وقد بررت حجرة التجارة طلبها بندرة وسائل الدفع وعدم كفايتها لمواجهة متطلبات المعاملات التجارية.

أثمرت جهود مجموعات الضغط التجارية الفرنسية بتونس أمرا عليا أصدره محمد الهادي باي، بتاريخ 8 جانفي 1904، منح بموجبه بنك الجزائر حق ممارسة نشاطه المصرفي بالإيالة التونسية وامتياز إصدار الأوراق المالية⁹¹. فتح بنك الجزائر نيابات وفروعا له بكل من الحاضرة عام 1904، وسوسة وصفاقس سنة 1905، وباجة عام 1927. وبعد الحرب العالمية الأولى مدّت سلطات الحماية لبنك الجزائر امتياز إصدار الأوراق المالية المتداولة في تونس إلى موفى ديسمبر 1945⁹².

وقع، بموجب قانون 17 ماي 1946، تأميم بنك الجزائر، وأصبح يحمل اسم بنك الجزائر وتونس⁹³ منذ صدور قانون 14 جانفي 1949. وتساهم كل من فرنسا والجزائر وتونس في رأسماله. وتملك الحكومة التونسية 7500 سهم من جملة 50000 سهم. ويضم مجلس إدارته ثلاثة تونسيين من جملة خمسة عشر عضوا. ويقوم البنك بكل عمليات الخصم والتسبقات والبورصة. وتحصل الدولة

3. مؤسسات القرض التونسية عجزت عن تمويل التجارة الأهلية

أ) المصرف التجاري العربي

تواصلت معاناة التجار التونسيين وصعوباتهم المالية بسبب الفوائد المشددة لقروض المرابين وشروطهم المجحفة وامتناع البنوك الأجنبية عن إقراضهم ومنحهم تسهيلات ائتمانية. وفي ظل هذه الوضعية الحرجة، أصبحت مسألة بعث مؤسسة قرض أهلية أمراً ملحاً لا يحتمل الانتظار. ولتحقيق هذه الغاية، طرح عدد من أعضاء حركة الشباب التونسي، عام 1916، ومن بينهم حسن حسني عبد الوهاب، فكرة تأسيس بنك تونسي على نمط البنوك الأوروبية. وكان من الضروري استصدار فتوى من الفقهاء تجيز أخذ فائدة الدين. ولم يسمح موقف الفقهاء التونسيين المتشدد من تجاوز هذا الإشكال. لذلك اضطر أصحاب المبادرة إلى تأسيس بنك وفق تنظيم مبتكر.

وقع تأسيس المصرف التجاري العربي⁸⁹ عام 1917 في شكل شركة خفية الاسم ذات رأسمال متغير قابل للزيادة عن طريق مساهمات المشتركين الجدد. وتطور الرأسمال من أربعمائة ألف فرنك عام 1917 إلى ستمائة ألف فرنك سنة 1920. ويساهم المصرف في كل العمليات الكفيلة بتطوير التجارة والصناعة العربيتين في البلاد التونسية عن طريق:

— استثمار رصيد تجاري لبيع وشراء المواد الغذائية وكل ما تحتاجه الدكاكين التجارية والمنسوجات بكل أصنافها والمواد الأولية من أصواف وجلود.

— الوساطة التجارية بهدف تصدير كل أنواع البضائع أو توريدها.

— القيام بالعمليات البنكية التالية: ممارسة الخصم على سندات السحب وعلى التسبقات عن السلع المودعة وذلك مع المساهمين في الشركة دون غيرهم. ويقبل المصرف من غير المساهمين الودائع في شكل حسابات جارية بدون فائض. ويقوم بالإستخلاصات والتخفيضات المختلفة. ويصدر الشيكات ويمنح البنك فائضاً صغيراً لأصحاب الودائع الذين يطلبون منه ذلك. وفتح المصرف التجاري العربي خمسة فروع داخل الإيالة بلغ مجموع رأسمالها مليون وثلاثمائة وخمسين ألف فرنك مقسم على:

• المستقبل بقباس برأسمال قدره 300 ألف فرنك

في قدرة التاجر التونسي على تسديد ديونه خاصة خلال فترات الكساد الاقتصادي. وأشار محمد الصالح مزالي إلى أن قلة الحرفاء التونسيين الذين يتعاملون مع فروع البنوك الأجنبية ناتج عن عدم إلمام التجار الأهالي بطرق عمل مؤسسات القرض التي لا تفعل بدورها أي شيء تقريباً لاجتذابهم. بل لعلها تنفرهم بحذرهم المشط الذي يشير به عليها أولئك المستشارون غير النزهاء الذين تطلب مشورتهم للاستعلام⁸⁹.

وتعتبر أزمة تجار الزيت مثالا لحاجة التجار التونسيين للقروض في فترة تأزم الأوضاع. فقد وجد تجار زيت الزيتون صعوبات جمّة لترويج منتوجهم بعد أن حددت السلطات الفرنسية، عام 1890، الكمية المسموح بترويجها في السوق الفرنسية معفاة من أداء المعاليم القمرقية. وتفاقت صعوبات الترويج أثناء الحرب العالمية الأولى نظراً لمحدودية طاقة الخزن وارتفاع تكاليفه وتزايد فوائد القروض.

استغل المرابون صعوبات تجار الزيت للزيادة في نسب فائدة القروض وتحقيق أرباح هامة. وكانت مؤسسات القرض الأجنبية ترفض منح تجار الزيت قروضا لخشيته من عجزهم عن تسديد ديونهم إثر تراجع حجم كميات الزيوت المصدرة نتيجة لظروف الحرب. وقد تعددت احتجاجات تجار الزيت بصفاقس وتشكياتهم لدى سلطات الحماية لحثها على التدخل لإنقاذهم من الصعوبات المالية المتفاقمة. وقد أرسل أشيل شاتال (A. Chatel) رئيس الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب رسالة إلى المقيم العام قابريال ألابيت، بتاريخ 22 جويلية 1916، اشتكى فيها باسم تجار الجهة، من تلدد البنوك ورفضها منح قروض لتجار الزيت المهددين بالإفلاس. ودعا إلى التدخل لدى مؤسسات القرض لتمدّ تجار الزيت بصفاقس بقروض تكون فوائدها وآجال تسديدها معقولة⁹⁰.

استمرت الصعوبات المالية التي اعترضت تجار الزيت بصفاقس لسنوات عديدة بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى. وتواصلت مساعي رئيس الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب لدى المقيم العام لوسيان سان لحثه على التدخل لدى البنوك لإقراض تجار الزيت. وقد تضمنت رسالة، بتاريخ 20 نوفمبر 1928، إعلاماً بالمراسلات التي بعث بها رئيس الحجرة إلى مديري بنك الجزائر والبنك التونسي والبنك الشعبي والقرض العقاري الجزائري التونسي دون نتيجة⁹¹.

ظروف طبيعية باستثناء عمليات البورصة لفائدتها وكل مساهمة في نقابات الإصدار. وتحصل البنوك الشعبية على تسبقات بدون فائض من الدولة التونسية تسددها بعد خمس سنوات⁹⁵.

سارعت سلطات الحماية، تطبيقاً لما جاء في قانون 10 ديسمبر 1919، بإنشاء "البنك الشعبي الفرنسي" (Banque populaire française) عام 1921. وتمكن البنك، في ظرف وجيز، من مد يد المساعدة لصغار ومتوسطي التجار الفرنسيين المستقرين بالإيالة التونسية بمنحهم تسهيلات ائتمانية وخضم أوراقهم التجارية وقروض بشروط ميسرة. وفتح البنك الشعبي الفرنسي فروعاً له ببزرت وسوسة وصفاقس وباجة، وهي مدن تأوي جاليات فرنسية هامة. وزاد رقم معاملات البنك من مليوني فرنك سنة 1921 إلى أكثر من 58 مليون فرنك عام 1929. وارتفعت التسبقات بدون فائض التي منحتها حكومة الحماية للمؤسسة المالية الفرنسية في الفترة ذاتها من 507 ألف فرنك (1921) إلى ثلاثة ملايين وستمئة ألف فرنك عام 1929⁹⁶.

اقتصرت خدمات البنك الشعبي الفرنسي على التجار الفرنسيين وبقي التجار التونسيون يتخبطون في أزماتهم المتفاقمة. ولا يخفى تشابك مصالح التجار الأهالي ونظرائهم الأروبيين. فمصالح التجار التونسيين شديدة الارتباط بمصالح التجار الفرنسيين عند الاستيراد والتصدير والصفقات التجارية داخل الإيالة. فالواردات التونسية متأثرة في أغلبها من فرنسا. وتستوعب السوق الفرنسية معظم الصادرات التونسية.

ونظراً لارتباط المصالح، فإن أزمة التجارة الأهلية ستنعكس لا محالة سلباً على التجارة الفرنسية بتونس. وتكمن مصلحة تجار الجملة ونصف الجملة الفرنسيين في زوال الأزمة الخانقة التي يعاني منها التجار المحليون، لأن البنك الشعبي الفرنسي يرفض خصم السندات المسحوبة من طرف منخرطيه الفرنسيين على التجار التونسيين الذين يواجهون أزمة خانقة تهدد أغلبهم بالإفلاس وهو ما سيفضي حتماً إلى انحسار المعاملات التجارية بين التجار الفرنسيين والتونسيين.

لم يؤد تأسيس "البنك الشعبي الفرنسي" إلى حل الأزمة التي تتخبط فيها التجارة الأهلية بما أن مؤسسة القرض الفرنسية لا تتعامل مع التجار التونسيين. وكانت الأزمة مرشحة لمزيد التعقيد والانتشار لتطال التجار الفرنسيين. وللخروج من المأزق، استجابت سلطات الحماية لطلب التجار التونسيين الداعي إلى إنشاء بنك شعبي تونسي يسدي خدماته لفائدة التجار والحرفيين من الأهالي دون

- "النجاح" بتطاوين برأسمال قدره 200 ألف فرنك
- "النصر" بقفصة برأسمال قدره 350 ألف فرنك
- "التقدم التجاري" بنفطة برأسمال قدره 300 ألف فرنك
- "الأمان" بمطماطة برأسمال قدره 200 ألف فرنك

وتخضع الفروع، التي تكونت في شكل شركات خفية الاسم، لمراقبة المصرف الذي يسدي لها المشورة. وتتمثل أهدافها في توفير السلع والبضائع التي يحتاجها التجار التونسيون ومساعدتهم على ترويج منتوجاتهم باقتنائها منهم وتدريب التونسيين على ممارسة التجارة حسب طرق عصرية ومسك دفاتر حسابات.

ب) شركة التعاضد المالي التونسي

طالت الأزمة الاقتصادية التي ضربت التجارة والصناعة، إثر وضع الحرب العالمية الأولى أوزارها، مختلف شرائح المجتمع التونسي وخاصة التجار والحرفيين بالحاضرة التي تأوي أغلب الديار التجارية الأهلية المختصة في تجارة الجملة ونصف الجملة⁹⁷. وتعود الأزمة إلى تراكم المخزونات لدى التجار، وعدم استقرار أسعار الشراء بسبب تذبذب أسعار الصرف، وانحسار الاستهلاك، وقلة القروض والتسهيلات الائتمانية التي كانت البنوك الأجنبية تمنحها لبعض التجار التونسيين الذين يتعاملون مع الديار التجارية الفرنسية.

وأمام نضوب مصادر التمويل الرسمية، لم يجد التجار التونسيون من حل سوى الارتقاء في أحضان المرابين اليهود وقبول شروطهم المشددة لمجابهة أزماتهم الخانقة. لقد حررت الحرب تجارة الربا كلياً وأطلقت العنان للمرابين الذين استغلوا صعوبات التجار للإثراء. وهو ما أدى إلى إفلاس عديد التجار التونسيين وتصفية تجارتهم قضائياً لعجزهم عن تسديد ديونهم.

شرعت سلطات الحماية، التي كانت تخشى من استفحال أزمة التجارة الأهلية لتطال قطاعات اقتصادية أخرى وتلحق أضراراً بالتجارة الأوربية، في اتخاذ إجراءات قانونية لتجاوز أزمة التجارة الأهلية. ونصّ أمر ديسمبر 1919⁹⁸، الذي استمد مضمونه من القانون الفرنسي المؤرخ في 13 مارس 1917، على منح التجار والحرفيين حق تأسيس شركات تعاونية وبنوك شعبية بدون الحاجة للحصول على إذن مسبق من حكومة الحماية. وتخضع البنوك الشعبية وشركات القرض التعاوني التجارية للقانون الفرنسي. وتقوم بكل العمليات المالية لفائدة التجار والحرفيين والصناعيين والشركات التجارية لتيسير قيامهم بنشاطهم في

غيرهم "نظرا لحاجة التجارة والصناعة الأهليتين الماسة للقرض وهي قطاعات مهددة في وجودها بسبب استمرار الأزمة التي لم تشهد البلاد لها مثيلاً". وبناءً على مقترحات المقيم العام الفرنسي لوسيان سان وتوجيهاته، أعدت مجموعة من التجار والصناعيين التونسيين، يقودها محمد شنيق كاتب عام الحجرة الاستشارية للمصالح التجارية الأهلية، مشروع تأسيس تعاضدية أهلية للقرض التعاوني. وجاء في المشروع الذي سلّم للمقيم العام يوم 15 نوفمبر 1921 بالخصوص "إن التعاضدية الأهلية للقرض التعاوني للتجارة والصناعة العربيتين ذات رأسمال متغير، ولها شخصية مدنية، وتخضع للقوانين الفرنسية ويساهم المنخرطون في رأسمالها"⁹⁷. وتقدم لها الدولة تسبقة بدون فائض قيمتها أربعمئة ألف فرنك تقتطعها من المبالغ التي يدفعها بنك الجزائر والمخصصة لمساعدة المؤسسات الأهلية للقرض التعاوني التجاري والصناعي. ويدير الشركة مجلس يتركب من سبعة أعضاء يقع اختيارهم من بين أعيان التجار والصناعيين المنتخبين في جلسة عامة من طرف المنخرطين. ويعمل بنك التعاضد المالي التونسي تحت إشراف حكومة الحماية التي لها ممثل في مجلس الإدارة يراقب عمليات الشركة.

عهد للمصرف التجاري العربي، الذي تأسس عام 1917، بالقيام بإجراءات التأسيس. فقد طلب من المصرف التخلي عن القيام بخضم الأوراق المالية والتوقف عن إسناد قروض للتجار وتسليم مقره الذي يأوي المصالح المختصة في الإقراض والتسليف وبطاقات الإرشادات التجارية التي يملكها والأعوان العاملين فيه لتكون نواة بنك التعاضد المالي. ويواصل المصرف التجاري العربي نشاطه كدار تجارية مختصة في تجارة الجملة ونصف الجملة⁹⁸.

أسس البنك الشعبي التونسي، الذي يحمل اسم "شركة التعاضد المالي التونسي" يوم 29 مارس 1922 في شكل شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة ورأسمال متغير. وظيفة البنك الأهلي التعاوني، الذي يوجد مقره بحاضرة تونس⁹⁹، "توسيع نطاق التجارة والصناعة العربية بالقطر التونسي (...) وهو يشتغل بالأعمال التي تقوم بها سائر البنوك مع تأمين المال بحساب جاري أو على مدة معينة"¹⁰⁰. يقوم البنك بمنح قروض بضمانات قد تصل إلى نسبة 60% من قيمة البضائع وقروض قصيرة المدى. ويناhez معدل فائدة القروض التي يمنحها بنك التعاضد المالي التونسي 8%.

ساهمت جمعية الأحماس، بطلب من المقيم العام لوسيان سان، في رأسمال بنك التعاضد بمائة ألف فرنك وهو ما يساوي ثلث الرأسمال الافتتاحي على أن

تستعيد المبلغ ومنابها من الأرباح بعد خمس سنوات. ولم تتمكن جمعية الأحماس من الشروع في استعادة أموالها إلا بداية من شهر سبتمبر 1929¹⁰¹.

شهد رأسمال البنك تطوراً مطّرداً وبلغ خمسمئة ألف فرنك عام 1924 وسبعمئة ألف فرنك سنة 1931. وفضلاً عن مساهمة المنخرطين، ومنحة إدارة الأحماس، حصل بنك التعاضد عام 1922 على تسبقة بدون فائض قدرها أربعمئة ألف فرنك من حكومة الحماية على أن يسدّها بعد خمس سنوات. وتطوّرت مساهمة حكومة الحماية على مرّ السنين لتبلغ 906.081 فرنك عام 1932¹⁰².

يسدي بنك التعاضد المالي التونسي، طبقاً لقانونه الأساسي، خدماته لفائدة التجار والشركات التجارية والصناعيين والحرفيين التونسيين. ولم تسعفنا المصادر بدفاتر أو قوائمات التجار والمؤسسات التي استفادت من خدمات البنك الشعبي الأهلي. هل قام البنك بالوظائف الموكولة إليه على الوجه الأكمل؟ هل كان المشرفون عليه يتوخّون معايير الإنصاف والعدل عند منح القروض؟ هل ساعد في حلّ معضلة تمويل التجار والصناعيين التونسيين؟ هل استفادت فئة معينة من خدمات البنك؟

اختلفت وجهات النظر بخصوص ما قام به بنك التعاضد المالي لفائدة التجار والصناعيين، ومدى التزام القائمين عليه بمعايير النزاهة ونكران الذات. فقد جاء في مذكّرة حول القروض الموجهة للصناعات الحرفية "أن البنك التونسي خصّص للحرايرية الذين كانوا يواجهون أزمة خانقة أكبر قسط من الإعتمادات الحكومية للتجار والحرفيين في شكل قروض وتسهيلات ائتمانية. وقدم البنك من صندوقه الخاص مبلغ مائة ألف فرنك.

وأشارت المذكرة، المؤرخة في 23 أبريل 1929، إلى أن مؤسسة القرض الأهلية دأبت على منح تسبقات للتجار والمنتجين بضمان منتوجاتهم. وأضافت أنه عندما يعجز الحرايري (تاجر الحرير) عن بيع إنتاجه بسبب كساد السوق، يمكنه أن يودعه مؤقتاً، وإلى حين انتعاش السوق، وذلك بوضعه في مستودع على ملك بنك التعاضد المالي بسوق الحرايرية. ويحصل التاجر في المقابل على تسبقة بدون فائض قد تصل إلى نسبة 75% من قيمة البضاعة المودعة. ويمكن للحرايري، عند انتعاش السوق من جديد، أن يسترد بضاعته بعد أن يسدّد الرأسمال الذي اقترضه إضافة إلى نسبة 2% كعمولة الصرافة. أما البضائع التي لا يستردّها صاحبها، يبيعها بنك التعاضد بسعر يحدّده بالاتفاق مع المقرض¹⁰³.

اعتبر الأستاذ الهادي التيمومي أن أداء بنك التعاضد المالي لم يكن مرضياً، ولم يستفد التجار والحرفيون من خدماته. فقد أكد أن البنك "كان وقفاً على أقلية

من التجار والحرفيين الميسورين، ويستعمل قروضه امحمد شنيق¹⁰⁴ لاشتراء الضمائر في حملات انتخاب أعضاء الحجرة الشورية التجارية أو المجلس الكبير خاصة¹⁰⁵. واستشهد بما قاله الطاهر الحداد مؤرخ أول حركة نقابية عمالية تونسية عن هذا البنك الأهلي بشيء من المرارة "كثيرا ما شكى الناس الغبن والتمييز (...) ثم ليس لمديره ومؤسسيه مع عموم أعضائه المشتركين أدنى تماسس بالقلب والروح"¹⁰⁶.

واجه بنك التعاضد المالي بالفعل صعوبات جمّة بسبب تجاوزات القائمين على شؤونهم. وعجز عن مساعدة التجار والحرفيين المساهمين في رأسماله. وقد بلغت أصداء هذه الصعوبات للمقيم العام مارسال بيروطون الذي كلف مصلحة مراقبة مؤسسات القرض التعاوني بتفقد حسابات وودائع شركة التعاضد المالي التونسي. وأكدت اللجنة، في التقرير الذي رفعته للمقيم العام يوم 30 أكتوبر 1935، "أن شركة التعاضد المالي التونسي ستواجه وضعاً حرجاً للغاية إذا ما أقدم حرفاؤها على سحب واسع النطاق للودائع تحت الطلب"¹⁰⁷.

واشتكت نقابة التجارة الحرة¹⁰⁸، عند استقبالها من طرف المقيم العام مارسال بيروطون يوم 27 نوفمبر 1935، من استفحال أزمة التجارة والصناعة الأهلية ومن "عجز شركة التعاضد المالي التونسي عن خصم السندات التجارية التي قدّمها التجار والصناعيون المساهمين في رأسمالها نظراً لفقدانها السيولة النقدية. فقد وزعت الشركة المبالغ المالية والأسهم المودعة لديها في شكل قروض لا يمكن للمقترضين تسديدها في آجالها"¹⁰⁹ بسبب الأزمة الحادة التي أضرت بالتجار والحرفيين التونسيين.

كلف المقيم العام بيروطون لجنة خاصة للتصرف المؤقت في إدارة شركة التعاضد المالي التونسي ترأسها متفقد عام التعاونيات الفرنسي ب. برجي (P. Berger). وضمت في عضويتها كل من الشاذلي درغوث وبوبكر الخلصي وحسن القلاطي وعلاّمة جماعة. ويأتي تكليف اللجنة بإدارة شؤون البنك الأهلي إلى حين انتخاب مجلس إدارة جديد "بعد أن تبين أن مجلس إدارة بنك التعاضد المالي التونسي المباشر خرق التراتيب القانونية المنظمة لمؤسسات القرض التعاوني"¹¹⁰.

أعدت اللجنة تقريراً سلبياً عن أداء بنك التعاضد المالي التونسي، ورفعته للمقيم العام بتاريخ 20 ديسمبر 1935. وأكد متفقد عام التعاونيات أن المشرفين على إدارة بنك التعاضد خرقوا مضمون قانونه الأساسي ومنحوا قروضا لموظفين ليست لهم أية صلة بالتجارة والصناعة. وقد نص الفصل الثاني من

القانون الأساسي على "أن غاية التعاضدية التونسية للقرض القيام بكل العمليات البنكية الكفيلة بتيسير ممارسة التجار والشركات التجارية والصناعيين والحرفيين لتجارتهم وصناعاتهم وحرفهم". وعثرت لجنة التفقد على وثائق وقائمة موظفين تونسيين حصلوا، بدون وجه حق، على قروض من بنك التعاضد المالي التونسي¹¹¹. وقد ساهمت هذه الممارسات غير القانونية في عجز البنك عن القيام بالمهام الموكولة إليه لفائدة التجار والصناعيين.

قائمة الموظفين التونسيين الذين حصلوا على قروض من بنك التعاضد المالي التونسي

الإسم واللقب	الصفة	المبلغ المقترض من البنك
حسن عبدالوهاب	قايد نابل	21.251,15 فرنك
جيلاني بن رمضان	قايد ماجر (سبيطلة)	79.218,20 فرنك
بلحسن النفطي	سكرتير قيادة أحواز تونس	262,05 فرنك
الدكتور التلاتي	طبيب الاستعمار بنابل	155.392,40 فرنك
علي الخازمي	مترجم أول بإدارة المصالح العدلية	5.179,10 فرنك
حميدة بوسن	المصالح العدلية	23.897,50 فرنك
منجي زروق	وزارة العدلية	5.419,85 فرنك
محمد العصفوري	مترجم بإدارة الشؤون الاقتصادية	المبلغ المقترض غير معروف
عبدالعزيز حبيش	موظف بالإدارة العامة للمالية	14.582,05 فرنك

المصدر: أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 18، وثيقة 75.

لم تسعفنا الوثائق بمعلومات عما آلت إليه القضية بعد اكتشاف تجاوزات القائمين على إدارة بنك التعاضد المالي التونسي والإجراءات المحتملة التي اتخذها المقيم العام لوضع حد لخرق القانون الأساسي للبنك الأهلي.

أدت خيبة أمل التونسيين في أداء مؤسسات القرض الأجنبية، وتقصير بنك التعاضد المالي التونسي في القيام بمهامه على الوجه الأكمل، وتجاوزات القائمين على إدارته، إلى مطالبة المشاركين في المؤتمر الثاني للحزب الحر الدستوري الجديد، الذي التأم عام 1937، بالعمل على إحداث بنك تونسي يستجيب

لتطلعات التجار والحرفيين والصناعيين التونسيين، ويوفر لهم مصادر تمويل قارة. وقد تشكلت لجنة لتأسيس بنك تونسي وعهد لوالد صالح بن يوسف، الأمين العام للحزب، بخطة أمين مال. وبعد أسبوع من أحداث 9 أفريل 1938، قامت سلطات الحماية الفرنسية بحجز أموال البنك ووثائقه. وكان أغلب المساهمين في رأسمال البنك من تجار جربة المقيمين بالحاضرة¹¹².

ت) النظام البنكي التونسي امتداد للنظام الفرنسي

تكفلت عشرون مؤسسة بنكية بمهمة إسناد قروض على المدى القصير والمتوسط والطويل للتجار والصناعيين والفلاحين بعد الحرب العالمية الثانية. فإلى جانب بنك الجزائر قامت فروع ثمانية بنوك إيداع فرنسية وهي: شركة مرسيليا للقرض الصناعي والتجاري، ومصرف باريس الوطني للحسم، والكريدي ليوني، والبنك الوطني للتجارة والصناعة، والبنك الفرنسي التونسي، وبنك القرض الإيطالي الفرنسي، والبنك الصناعي لشمال إفريقيا، وكمباني ألجيريان (Compagnie algérienne)¹¹³ بمنح قروض قصيرة المدى وتسبقات وقروض موسمية لمدة تسعة أشهر.

وقام البنك التونسي، وهو البنك الأكثر انتشارا في الإيالة بمنح قروض للتجار والفلاحين عن طريق نياباته السبعة عشر. وساهمت الشركة التونسية للبنك والقرض في إقراض أرباب التجارة والصناعة. وحدد قانون 20 أوت 1935 معدل الفائدة بـ 5 % في المعاملات التجارية والمدنية، إلا أن نسبة الفائدة تراوحت، بعد الحرب الكونية الثانية، بين 6 % و 8 % للقروض بدون ضمان و 5 % بضمان تضاف إليها عمولة تتراوح بين 1 % و 2 % في السنة. وفي نهاية الفترة قيد الدراسة وبالتحديد عام 1955 كانت تنشط في تونس ثلاثة عشر مؤسسة قرض خاصة من بينها ستة فروع لبنوك فرنسية وأربعة فروع لبنوك جزائرية وبنك تونسي تساهم بنوك فرنسية في رأسماله ومؤسسات مصرفيتين محليتين¹¹⁴.

لم تتمتع تونس، خلال الفترة الاستعمارية، بأي نوع من الاستقلالية في المجالين النقدي والبنكي. وكان النظام البنكي التونسي تابعا للنظام البنكي الفرنسي وامتدادا له. وكانت المؤسسات البنكية العاملة في الإيالة التونسية مجرد فروع أو نيابات لبنوك فرنسية أو بنوك فضلت العمل طبقا للقانون الجاري به العمل في تونس، وهي في حقيقة الأمر فروع لمجموعات مالية فرنسية.

من مظاهر التبعية المالية اتخاذ كل القرارات التي تخص السياسة البنكية والنقدية للإيالة التونسية في المقرات الاجتماعية الباريسية للبنوك الفرنسية. وقد

عمق هذه التبعية الاندماج النقدي، وانتماء تونس لمنطقة الفرنك منذ عام 1891. وكان بنك الجزائر، وهو بنك فرنسي خاص وقع تأميمه عام 1946، يملك منذ سنة 1904 امتياز إصدار الأوراق المالية المتداولة في المعاملات بتونس. وتعتبر هذه التبعية نتيجة حتمية لسياسة استعمارية استمرت على مدى النصف الثاني من القرن التاسع عشر. ويكفي التذكير، في هذا الصدد، بإنشاء الكومسيون المالي سنة 1869 والذي مكّن فرنسا وإيطاليا وأنقلترا من وضع يدها على مالية الدولة التونسية. وقد أفضت المنافسة بين المجموعات المالية الأوروبية إلى تصفية الرأسمال البنكي الأنقليزي في مرحلة أولى ثم الرأسمال الإيطالي بعد الحرب العالمية الثانية. واكتسبت البنوك الفرنسية الكبرى، تبعا لذلك، وضعاً احتكاريًا في البلاد التونسية¹¹⁵.

الخاتمة

كانت مساهمة مؤسسات القرض الخاصة، التي أنشأتها بتونس كبرى المجموعات المالية الفرنسية، في تنمية وتطوير التجارة الأهلية محدودة جداً. فقد كانت الأنشطة البنكية لمؤسسات القرض الأجنبية موجهة أساسا نحو القطاع الاقتصادي الرأسمالي المتطور. وهي تتعامل خاصة مع الحرفاء الذين يحملون جنسيات أوروبية وترفض منح قروض وتسهيلات ائتمانية للتجار والصناعيين التونسيين بدعوى عدم قدرتهم على توفير ضمانات. وكانت الآمال معقودة على بنك التعاضد المالي التونسي لينهض بالتجارة والصناعة الأهليتين، ويوفر للمهنيين قروضا خاصة عند تأزم الأوضاع الاقتصادية. إلا أن تجاوزات وسوء تصرف القائمين على إدارته حالت دون قيامه بوظائفه على الوجه الأكمل.

كانت البنوك الأجنبية العاملة في تونس خلال فترة الحماية تفضل استثمار مدخراتها في عمليات لها صبغة المضاربة لما تدره عليها من أرباح طائلة. وتأتي عمليات الإقراض العادية في مرتبة ثانية. وقد خلق هذا التوجه الذي تبنته البنوك الفرنسية مفارقة غريبة تتمثل في أن الادخار المحلي، رغم محدوديته بالنظر لحاجيات تنمية الرأسمال، استثمر قسط منه فحسب بالبلاد التونسية وصدر الباقي نحو فرنسا¹¹⁶.

استمرت الأوضاع على حالها إلى أن نالت تونس استقلالها عام 1956. واستعادت البلاد سيادتها على نظامها النقدي والبنكي من خلال إنشاء بنك مركزي تونسي¹¹⁷. ومن مهام هذه المؤسسة العمومية، التي تمتلك الدولة التونسية رأسمالها، إصدار النقود والأوراق المالية، ومراقبة تداول العملة وتوزيع القروض،

وإعادة الخصم، واحتكار عمليات الصرف مع الخارج، وفتح حسابات إيداع بدون فائض باسم البنوك التجارية. ويراقب البنك حجم السيولة النقدية. ويلزم البنوك التجارية بإتباع طرق معينة في مجال استعمال احتياطيها وتوزيع القروض. وينشئ البنك المركزي غرفة مقاصة للبنوك التجارية يتبادل فيها ممثلو المصارف الشيكات والسندات المكلفين بتحصيلها لحساب بنوكهم أو زبائنهم. واستكملت تونس سيادتها عام 1958 بإنشاء عملة وطنية وفك ارتباط الدينار بالفرنك¹¹⁸، وتوجت هذه الإجراءات بالخروج من "منطقة الفرنك" في 5 سبتمبر 1959.

الهوامش

1. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 6، ص. 103.
2. رتب محمود باي أداء العشر على زيتون الساحل سنة 1235 هـ/ 1819 م.
3. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 3، ص. 168، 219، 220.
4. المصدر ذاته، ج. 4، ص. 35، 63، 73.
5. المصدر ذاته، ج. 4، ص. 295.
6. المصدر ذاته، ج. 5، ص. 127.
7. المصدر ذاته، ج. 6، ص. 83.
8. M.A. Ben Achour, *Catégories...*, p. 295.
9. الرائد التونسي، عدد 35، 1899، ص. 283، وبه قائمة الذين حصلوا على حماية دولة أجنبية.
10. A. Mahjoub, « Industrie et accumulation du capital... », *op. cit.*, p. 39.
11. أ.وت، السلسلة التاريخية، صندوق 72، ملف 852، وثيقة 54.
12. الرائد التونسي، 9 ربيع الثاني 1290 الموافق 5 جويلية 1873.
13. A. Zaouche, « Essai de sociétés coopératives en Tunisie », *Le Tunisien*, 4 et 11 avril 1907.
14. الطاهر الحداد، العمال التونسيون...، ص. 14، 19، 23.
15. الحرية، 19 مارس 1950. "الازدراء بحقوق الشعب"، بقلم فرحات حشاد.
16. الوزير، 23 فيفري 1950.
17. الحاضرة، 11 شوال 1311 الموافق 17 أفريل 1894.
18. الزهرة، 6 رجب 131 الموافق 23 ديسمبر 1895.
19. كان ينشط بالإيالة التونسية عام 1776، 8 بيوتات تجارية فرنسية و 13 تاجرا. أنظر : Eugène Plantet, *Correspondance des Beys de Tunis et des consuls de France avec la Cour (1577-1830)*, Paris, F. Alcan, 1899, tome III, p. 59.
20. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 5، ص. 93.
21. أنظر : ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 3، ص. 88، 11.
22. — رشاد الإمام، سياسة حمودة باشا في تونس 1782-1814، منشورات الجامعة التونسية، 1980.
23. M.H. Chérif, « Hammouda Pacha Bey », *Les Africains*, t. VII, pp. 99-127.
24. M.H. Chérif, « Expansion européenne et difficultés tunisiennes », *op. cit.*, p. 714-745.
25. — Khelifa Chater, « Dépendance et mutations... », *op. cit.*, p. 213-264.

24. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 5، ص. 97.
25. اتفاقية أبرمها ماتيوي دي ليسابس (De Lesseps) القنصل العام المكلف بأمر ملك فرنسا شارل العاشر بتونس مع حسين باشا باي.
26. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 3، ص. 218.
27. F. Arnoulet, *Le commerce français en Tunisie...*, p. 33.
28. Azzam Mahjoub, « Analyse historique du sous-développement... », *op. cit.*, p. 509.
29. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 4، ص. 264.
30. أحمد عبدالسلام، المؤرخون التونسيون في القرون 17 و 18 و 19 م، رسالة في تاريخ الثقافة، نقلها من الفرنسية إلى العربية د. أحمد عبدالسلام وعبدالرزاق الحليوي، بيت الحكمة، قرطاج، 1993، ص. 144.
31. J. Ganiage, *Les origines du protectorat...*, pp. 54-55.
32. المصدر ذاته، ص. 179، 244.
33. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 6، ص. 135.
34. C. Sammut, *L'impérialisme capitaliste...*, pp. 45-48.
35. *Archives de la Chambre des Députés*, Documents parlementaires, tome III, 26 juin au 9 août 1882, annexe 1082, Rapport fait par A. Dubost au nom de la commission chargée d'examiner le projet de loi relatif à l'organisation des différents services en Tunisie, p. 209.
36. علي المحجوبي، انتصاب الحماية الفرنسية بتونس، دار سراس للنشر، 1986، ص. 23، هامش 42.
37. Marcel Emerit, « La pénétration industrielle et commerciale en Tunisie et les origines du protectorat », *Revue Africaine*, 430-431, t. XCVI, 1952, p. 196-219.
38. الحاضرة، 17 نوفمبر 1896.
39. أنظر : سمير أمين، التراكم على الصعيد العالمي : نقد نظرية التخلّف، بيروت، دار ابن خلدون، 1978. وفيه درس المؤلف علاقات المركز الرأسمالي بأطرافه. وبالنسبة للمغرب العربي، أنظر : خالد المنوبي، اقتصاد المغرب العربي ورأس المال العالمي، الدار البيضاء، 1987.
40. René Weil, *Du prêt à intérêt proprement dit et sur gage en Tunisie*, Paris, 1902, p. 2.
41. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 1، ص. 70.
42. سورة البقرة، آية 275.
43. المصدر ذاته، آية 278 و 279.
44. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 5، ص. 97.
45. رسالة من النائب العام للجمهورية الفرنسية بتونس إلى المقيم العام ماسيكو، 17 ماي 1889.
46. أ.وت، السلسلة E، صندوق 550، ملف 24، وثيقة 22.
47. الحاضرة، 17 رمضان 1315 الموافق 8 فيفري 1898.
48. Ali Noureddine, « Le phénomène de l'usure et la recrudescence des pratiques usuraires au Sahel au début des années 1930 », *Cahiers de Tunisie*, 129-130, 1984, p. 75.
49. F. Arnoulet, *Le commerce français en Tunisie de 1802 à 1881...*, p. 174.
50. M. M'halla, *Le développement du capitalisme...*, pp. 73, 96.
51. حول الممارسات الربوية بجهة صفاقس أنظر : مبروك الباهي، الديون والاستثمار الربوي بجهة صفاقس في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، شهادة التعمق في البحث، إشراف الأستاذ عبدالجليل التميمي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، 1992.
52. مكتوب وزير لعمال الفراهيش مؤرخ في 1 ذي الحجة 1331 الموافق 31 أكتوبر 1913.
53. أ.وت، السلسلة E، صندوق 550، ملف 24، وثيقة 164.

52. المصدر ذاته، وثيقة 194.
53. « En Tunisie, presque tous les usuriers sont des juifs. Ils détiennent avec un cynisme déconcertant et une impertinente insouciance, le pouvoir de semer des ruines partout où ils offrent leur intervention intéressée. Leur avidité au gain se manifeste surtout dans leurs relations avec les étrangers à leur religion ». Charles Saint-Paul, *La lutte contre l'usure en Tunisie...*, p. 20.
54. « Prête de l'argent aux nations pour les dominer et personne ne sera ton maître. Tu ne pratiqueras pas l'usure avec tes coreligionnaires mais avec l'étranger ». (L'Ancien Testament, Deutéronome, Chap.XXIII-V-20.), cité par Ch.Saint-Paul, *op. cit.*, p. 20.
55. M. M'halla, *Le développement du capitalisme...*, p. 117.
56. A. Noureddine, *Le phénomène de l'usure...*, p. 85.
57. Charles Monchicourt, *Documents historiques sur la Tunisie, Relations inédites de Nyssen. Filippi et Calligaris (1788, 1829, 1834)*, Paris, 1929.
- F. Arnoulet, *Le commerce français en Tunisie de 1802 à 1881...*, pp. 23, 175.
58. E. Pellissier, *Description de la Régence de Tunis...*, p. 370.
59. Ch. Saint Paul, *La lutte contre l'usure...*, p. 47.
60. J.L. De Lanessan, *La Tunisie*, Paris, Lib.F.Alcan, 1917, p.227.
61. أ.و. ت، السلسلة E، صندوق 550، ملف 24، وثيقة 194.
62. الزهرة، 6 رمضان 1310 الموافق 23 مارس 1893.
63. تأسس بنك الرهونات بمقتضى أمرى 13 أوت 1879 و 15 جوان 1881.
64. أحمد ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 5، ص. 97.
65. الحاضرة، 17 رمضان 1315 الموافق 8 فيفري 1898.
- Ch. Saint Paul, *La lutte contre l'usure en Tunisie...*, p. 47.
67. رسالة من المراقب المدني بسوق الأربعاء إلى المقيم العام ماسيكو، 4 مارس 1889.
- أ.و. ت، السلسلة E، صندوق 550، ملف 24، وثيقة 1.
68. المصدر ذاته، وثيقة 82.
69. أ.و. ت، السلسلة E، صندوق 550، ملف 24، وثائق 171، 174، 178.
70. تضم المجموعة شركة مرسيليا للقرض التجاري والصناعي وشركة المصارف البحرية للقرض التجاري والصناعي.
- J. Ganiage, *Les origines du protectorat...*, p. 476.
- Noureddine Dougui, « Sociétés capitalistes et investissements coloniaux en Tunisie (1881-1920): quelques éléments d'approche », *Cahiers de Tunisie*, 131-132, 1985, pp. 73-105.
- C. Sammut, *L'impérialisme capitaliste...*, p. 66.
72. *Notice générale sur la Tunisie (1889)*, p. 22.
- Moncef Hergli – Mongi Mokadem, *Le système monétaire et financier*, Tunis, ENA, 1995, pp. 121, 163.
- M.L. Gharbi, *Banques et crédit au Maghreb (1847-1914)*, Faculté des Sciences Humaines et Sociales de Tunis, 1998.
- Paul Sebag, *La Tunisie, essai de monographie*, Paris, Ed. Sociales, 1951, p. 48..73
74. Banca italiana di scondo, Crédito siciliano, Banca di Sicilia, Crédito agrario italiano, Cooperativa italiana di crédito.
- N. Dougui, « Sociétés capitalistes... », p. 100.
75. C. Sammut, *L'impérialisme capitaliste...*, p. 65.
76. الفصل الأول من اتفاقية المرسى المبرمة يوم 8 جوان 1883.
77. الراء التونسي، غرة جمادى الأولى 1303 الموافق 4 فيفري 1886.
78. الحاضرة، 26 محرم 1306 الموافق 2 أكتوبر 1888.
79. M.L.Gharbi, « Politique financière de la France en Tunisie au lendemain de la II^e guerre : contraintes mondiales et exigences nationalistes », *Actes du V^e colloque international sur la Tunisie de l'après-guerre (1945-1950)*, mai 1989, publications de l'I.S.H.M.N., Tunis 1991, p.12.
80. De Lanessan, *La Tunisie*, p. 231.
81. تم التمديد في الامتياز بموجب أمر 31 ديسمبر 1918.
82. La Banque de l'Algérie et de la Tunisie.
83. J. Lepidi, *L'économie tunisienne...*, p. 99.
84. Banque nationale pour le commerce et l'industrie, Compagnie algérienne, Banque industrielle de l'Afrique du Nord...
85. Comptoir national d'escompte, Société générale, Crédit lyonnais.
86. J.L. Delanessan, *La Tunisie*, p. 228.
87. محمد الصالح مزالي، تطور تونس الاقتصادي...، ص. 96.
88. المصدر والصفحة ذاتهما.
89. سمير البرشاني، النشاط التجاري بجهة صفاقس بين 1881 و 1929، ص. 245.
90. المصدر والصفحة ذاتهما.
91. اعتمدنا فيما يخص المصرف التجاري العربي على المعلومات التي وردت في كتاب محمد الصالح مزالي، تطور تونس الاقتصادي...، ص. 96-99.
92. "مذكرة حول وضع التجار التونسيين بالحاضرة"، بتاريخ 16 ديسمبر 1921.
- أ.و. ت، السلسلة E، صندوق 253، ملف 15، وثيقة 10.
94. أمر 17 ربيع الأول 1338 الموافق 10 ديسمبر 1919.
95. أ.و. ت، السلسلة E، صندوق 82، ملف 1.
- M. Barrioulet, *Le commerce et le travail en Tunisie (1931)*, p. 125.
97. حددت الرأسمال الافتتاحي بمائة ألف فرنك مقسم على ألف حصة اسمية بقيمة مائة فرنك للحصة الواحدة.
98. أ.و. ت، السلسلة E، صندوق 253، ملف 15، وثيقة 24.
99. مقر شركة التعاضد المالي التونسي بسوق القرانة عدد 156 ثم انتقل إلى نهج القصباء عدد 206.
100. الشاذلي بلحسن، التقويم التونسي، 1347 هـ/ 1929 م.
101. أ.و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 18، وثيقة 44.
102. أمر 23 رمضان 1340 الموافق 20 ماي 1922، وأمر 2 ذي الحجة 1350 الموافق 10 مارس 1932.
- L. Badra, *Note sur le crédit à l'artisanat*, 23 avril 1929.
103. أ.و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 18، وثيقة 10.

104. ترأس امحمد شنيق بنك التعااضد المالي من تاريخ تأسيسه عام 1922 إلى سنوات قليلة قبل الحرب العالمية الثانية. ويشغل في الوقت ذاته خطة رئيس القسم الأهلي بالمجلس الكبير ورئيس الحجر الشورية الأهلية للمصالح التجارية والصناعية بتونس.
105. الهادي التيمومي، الشرائح الوسطى ماقبل الرأسمالية في تونس : مثال الحرفيين والتجار فيما بين العشرينات والستينات من القرن العشرين. منشورات مؤسسة التميمي، زغوان، 1996، ص. 99.
106. الطاهر الحداد، العمال التونسيون...، ص. 29.
107. أ. و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 18، وثيقة 8.
108. يوجد مقر نقابة التجارة الحرة بنهج البلاز عدد 30 بحاضرة تونس.
109. رسالة من نقابة التجارة الحرة إلى المقيم العام، 3 ديسمبر 1935.
- أ. و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 18، وثيقة 36.
110. الرائد التونسي، 3 ديسمبر 1935.
111. أ. و. ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 18، وثيقة 11.
112. الهادي التيمومي، الشرائح الوسطى ماقبل الرأسمالية في تونس، مثال الحرفيين والتجار...، ص. 101.
113. *Bulletin économique de la Tunisie*, 3, octobre 1946.
114. J. Lepidi, *L'économie tunisienne (1945-1955)*, p. 100.
115. P. Signoles, *L'espace tunisien...*, p. 491.
116. المصدر و الصفحة ذاتها.
117. بموجب قانون عدد 58-90 مؤرخ في 19 سبتمبر 1958.
118. بموجب قانون مؤرخ في 18 أكتوبر 1958.

الفصل الثاني الأسعار والأجور

المقدمة

تعايشت عدة طرق لتحديد الأسعار في الاقتصاد الحضري والريفي بتونس في القرن التاسع عشر. كانت المواد الغذائية الأساسية تخضع للتسعير، في حين كانت أسعار بقية المنتجات تحدّد عند البيع بالمزاد العلني أو أثناء التعامل المباشر بين المنتج أو التاجر من جهة والزبون من جهة أخرى. لقد تضافرت عوامل هيكلية وظرفية، داخلية وخارجية أثّرت على العرض والطلب ودفعت الأسعار نحو الارتفاع على المدى الطويل. وقد تضرّرت أغلب فئات المجتمع من غلاء المعيشة. ما هي طرق تحديد الأسعار؟ ما هي العوامل التي أثّرت في العرض والطلب وبالتالي في الأسعار؟ ما هي نتائج ارتفاع الأسعار وتدهور القدرة الشرائية للأهالي؟

I. طرق تحديد الأسعار والعوامل التي تتحكم فيها

1. طرق تحديد الأسعار في الأسواق الحضرية والريفية

أ) شيخ المدينة وأمناء المعاش يسعّرون المواد الغذائية

كانت أهم المواد الغذائية تخضع للتسعير. فقد كان شيخ المدينة وأمناء المعاش، الذين يخضعون لسلطته، يحدّدون أسبوعياً أسعار المنتجات المعاشية ويسهرون على تطبيقها من طرف الباعة. ولأمن المعاش عادة وعرفاً وقانوناً الحق في تسعير مواد المعاش التي تعرض للبيع بالأسواق¹. وكان أمناء المعاش

يحرصون، عند تحديد ثمن السلعة، على الأخذ بعين الاعتبار سعر التكلفة والرسوم الموظفة وأرباح تجار التفصيل وأسعار المواد الأولية.

يمارس أمين المعاش تأثيره في اتجاه تحقيق معادلة تحفظ من جهة حقوق المستهلك وتضمن حداً أدنى من الربح للبائع لكي يستمر في نشاطه. إن تحديد أمين المعاش "السعر المناسب" لا يستجيب لأهداف اقتصادية فحسب. فالأمين مطالب بحماية القدرة الشرائية لضعاف الحال، والعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية. وهي أغراض لا يمكن فصلها عن التعاليم الإسلامية التي يقتدي بها الأمين عند قيامه بوظيفته. وقد سعت سلطات الحماية لتجريد أمين المعاش من وظيفة تسعير المواد الغذائية. فهي تعتبر أن تحديد أسعار المواد المعاشية من طرف شخص واحد لا يملك الإمكانات الضرورية التي تسمح له بالإطلاع على بقية العناصر التي تدخل في سعر التكلفة مثل نفقات النقل وكراء محل البيع وغيرها، يتنافى مع مبادئ الاقتصاد الرأسمالي التي تنص على أن الأسعار يحددها قانون العرض والطلب.

كان التجار الأوروبيين يرفضون التعامل بالأسعار التي يحددها أمين المعاش. وكانت حكومة الباي غير قادرة على إرغامهم على الانصياع لأوامر الأمين لأن القوى الأوروبية حصلت على حق تعاطي رعاياها التجارة في الإيالة بكل حرية دون قيود. ولا يخفى أن تعامل التجار التونسيين بالأسعار التي يحددها أمين المعاش جعلهم في موقف ضعف تجاه التجار الأوروبيين الذين لهم الحرية المطلقة في تحديد أسعار المواد التي يعرضونها للبيع.

لئن كانت أسعار المواد المعاشية الأساسية تخضع للتسعير عند البيع بالتفصيل، فإن أسعار المنتوجات الأخرى تحدد بحرية أثناء البيع بالمزاد عن طرق الدلالة أو خلال المعاملات التجارية المباشرة. وفي حالة عدم اتفاق البائع والشاري يلجأ الطرفان أو أحدهما إلى تحكيم الأمين الذي يضمن خلوص الصفقات التجارية من أية شائبة.

ب) تحديد الأسعار في البيع بالمزاد العلني

عندما تكون وظيفة الإنتاج والبيع منفصلتين، يتم التعامل بين المنتج والتاجر عن طريق البيع بالمزاد أو مباشرة بين الطرفين. وعندما لا يوجد فصل بين وظيفتي الإنتاج والبيع، يبيع المنتج، إن كان حرفياً أو فلاحاً أو غيره، منتوجه مباشرة للحريف. وفي كل الحالات يلجأ الطرفان للمساومة لتحديد السعر النهائي للبضاعة.

كان البيع بالمزاد منتشر في العالم الإسلامي مشرقه ومغربيه منذ أمد بعيد². واستمر الاعتماد على هذه الطريقة بأسواق الإيالة في الفترة المعاصرة. ويسمح البيع بالمزاد بمقابلة العرض والطلب في مكان واحد، ويمثل غالباً وسيطاً إجبارياً بين المنتجين والتجار. وقد أشار لالمان (Ch. Lallemant)³، وأتجير (A. Atger)⁴ إلى انتشار البيع بالمزاد العلني بأسواق الحاضرة⁵ وبداخل البلاد، وإقبال أعداد كبيرة من المنتجين والتجار على حضور عمليات البيع. ويبدو أن بيع وشراء الشاشية لا يتم عن طريق المزاد، وقد يعود هذا الاستثناء إلى أن الشواشية منتجين وتجار في الوقت ذاته.

تتم عملية البيع بالمزاد العلني داخل كل سوق عن طريق دلائل مسجلين لدى أمين السوق الذين يعودون إليه بالنظر. وهو المكلف بمراقبة نشاطهم. وقد تناقص عدد الدلائل تدريجياً لأسباب مختلفة. فقد أشار لالمان إلى وجود مائة دلال ينشطون في أربعة أسواق في نهاية القرن التاسع عشر: 15 بسوق العصر، و10 بسوق الحلفاوين، و15 بسوق باب البنات، وأكثر من 60 بسوق الترك.

يوفر البيع بالمزاد العلني أهم شروط المنافسة النزيهة: مرونة العرض والطلب، شفافية الصفقات التجارية، إشهار الأسعار، غياب الاحتكار، حرية المساومة والمساهمة في عمليات البيع والشراء، قيام المنافسة بدورها بين الباعة والمشتريين. كيف تتشكل الأسعار خلال البيع بالمزاد العلني؟

يتحدد ثمن البضاعة في البيع بالمزاد بين السعر الأقصى الذي يقبله الحرفاء والسعر الأدنى الذي يقبله الباعة. ويصعب تقدير الحد الأقصى. فهو متوقف على عدة عوامل من بينها التقييم الذي قام به الشاري بشأن حالة الطلب وقت إتمام العملية، والتطور المستقبلي لهذا الطلب، وأهمية الكميات المعروضة، وما يملكه الحريف من نقود، ومستوى الأسعار خلال عمليات البيع بالمزاد السابقة. ويجب أن يتناسب السعر الأدنى مع متوسط كلفة البضاعة⁶ إذا كان البائع حرفياً أو فلاحاً، أو ثمن الشراء يضاف إليه هامش الربح إذا كان البائع تاجراً.

ورغم عدم مسك أغلب المنتجين لدفاتر حسابات يسجلون بها المصاريف، فإنهم يملكون، بحكم التجربة التي اكتسبوها، فكرة تقريبية عن كلفة إنتاجهم. ويمتاز الوسطاء في عمليات البيع بالمزاد العلني على المنتجين بمعرفتهم لسعر شراء البضاعة التي يعرضونها للبيع. وكيفية زيادة هامش ربح معين لثمن الشراء لتحديد السعر الأدنى الذي لا يمكنهم النزول دونه وإلا تكبدوا خسارة.

أسواق يتم فيها البيع بالمزاد العلني (منتصف القرن العشرين)

السوق	الدالون	اليوم	التوقيت	المنتجات المباعية	وحدة البيع	المقابل بالمليم
اللفة	12	كل الأيام عدا الجمعة	17-9	أغطية الساحل، فرش، منتوجات أخرى	القطعة	100
القماش	7	"	13-11	ملابس وأقمشة حريرية، رايون، نيلون	"	100
البلاغية	2	"	14-7	بلغة، أحذية تقليدية	زوج	-40 100
البركة	8	"	13-10	مصوغ، حلي ذهبية، أحجار كريمة	القطعة	110 للغرام
الصاغة	2	"	"	مصوغ ذهب وفضة	"	"
القشاشين	20	"	17-10	كل البضائع وخاصة الملابس والأقمشة والأحذية	"	-50 100
الكبابجية	6	"	"	أثاث	"	"
العصر	-	كل أيام الأسبوع	"	مواد مختلفة	"	"
الحفصية	12	"	18-8	"	"	"

المصدر: P. Pennec, Les transformations..., p. 458

ويمكن في بعض الحالات أن يتحدد سعر المنتج في مستوى أقل من الحد الأدنى الذي حدده البائع في الأصل. فالمنتج، حرفيا كان أو فلاحا، مضطر لبيع منتوجه وقبول السعر الذي يقترحه الحريف أو التاجر حتى وإن كان دون الحد الأدنى الذي حدده أصلا. أما التجار، وبحكم امتلاكهم غالبا لمخزون، لا يكونون في عجلة من أمرهم ولا يشترون إلا عندما يتحققون أن العملية مربحة. وهذا لا ينفي أن التجار يتعرضون، في فترات الكساد الاقتصادي أو عند حلول أجل استحقاق ديون، لضغوط تضطرمهم إلى التفريط في بضائعهم بأسعار دون الحد الأدنى الذي حدّدوه في الأصل.

ت) تحديد الأسعار في المعاملات المباشرة

سجل البيع بالمزاد العلني تقهقرا تدريجيا في الأسواق، وترك مكانه للمعاملات التجارية الثنائية بين التاجر والحريف دون واسطة الدلال. كيف تتشكل الأسعار خلال عقد الصفقات التجارية المباشرة؟ تتحدد الأسعار بحرية. يكون السعر الذي يتم تحديده خلال الصفقة التجارية المباشرة غالبا نتيجة مساومة بين المنتج والتاجر أو بين هذا الأخير والمستهلك. لئن كان البيع بالمزاد العلني يوفر إطارا مؤسستيا يتقابل فيه العرض والطلب، ويضمن إشهار الأسعار على رؤوس الملاء، ويسمح تبعا لذلك للمنافسة بأن تقوم بدورها، فإن الصفقة التجارية المباشرة لا تتوفر فيها كل هذه الضمانات بما أن العملية تتم بين متعاقدين. وهذا لا يعني أن المنافسة لا تقوم بدورها عند التعامل التجاري المباشر، ذلك أن للبائع حرية قبول السعر الذي يناسبه، وللحريف حرية التنقل بين دكاكين التجار تباعا حتى يجد ضالته بالسعر الذي يرضيه. وفي كل الحالات لا تغيب المساومة بين الطرفين.

يتحدد السعر في عمليتي البيع بالمزاد والصفقة المباشرة بين السعر الأدنى الذي يكون البائع مستعدا لقبوله والسعر الأقصى الذي يكون الشاري مستعدا لدفعه. ففي حالة البيع بالمزاد يكون الحدان الأقصى والأدنى مجهولين لدى البائع والشاري بما أن السعر الافتتاحي يكون غالبا أقل بكثير من السعر الأدنى الذي يكون البائع مستعد لقبوله. أمّا خلال التعامل المباشر فإن السعيرين الأقصى والأدنى يعلن عنهما منذ البداية. وتهدف المساومة إلى حرص كل من التاجر والحريف على الحصول على أقصى ما يمكن من مكاسب.

لا تساعد المساومة على تحديد سعر موحد للبضاعة لأن نتيجتها تختلف من حريف لآخر. فالسعر النهائي للمنتوج يحدد نتيجة لما تؤول إليه عملية "شدّ الحبل" بين التاجر والمستهلك الذي يساوم بطبعه ولو كان ثمن البضاعة المعروضة للبيع محددا مسبقا.

ومن عوامل اختلاف الأسعار بين الجهات، تباين سعة المكايل المستعملة، وتكاليف نقل البضاعة المرتبطة بمدى قرب أو بعد السوق من مكان الإنتاج، ومصاريف الخزن، ووفرة أو ندرة المنتوج في مكان البيع، والعرض والطلب، وتفاوت أسعار التكلفة، وتباين هوامش الربح.

ففي سنة 1871، كانت ويبة الملح تباع بريالين فضة (1,20 فرنك) بسوسة والمنستير وماطر والمهدية والوطن القبلي وبجاوة وبنزرت والكاف وطبرية، وتباع بثلاثة ريالات (1,80 فرنك) بمدينة تونس، وبأربعة ريالات (2,40 فرنك)

البحري للتسعير. ويقوم بتحديد سعر البضاعة رئيس الإدارة المعنية. فوزارة الفلاحة هي التي تسعر المنتوجات الفلاحية، ووزارة التجارة تسعر المنتوجات المستوردة، وشيخ المدينة يحدد أسعار المنتوجات التونسية التي تباع وتستهلك خاصة في الأحياء الأهلية. وتحدد هذه الإدارات أسعار المواد الاستهلاكية الأساسية بعد استشارة اللجنة المركزية للأسعار.

وعلى مستوى الجهات، تقوم اللجان الجهوية لمراقبة الأسعار بتسعير المواد الأساسية. وتضم اللجان الجهوية، التي يرأسها المراقب المدني، ممثلين عن القاييد (العامل)، والبلدية، والتجار والفلاحين والمستهلكين. ويحدد أمناء المعاش أسعار المواد الغذائية التي يبيعها التجار التونسيون طبقا للأسعار التي تحددها لجان مراقبة الأسعار¹².

من مزايا التسعير توحيد أسعار صنف معين من المنتوجات والمحافظة على استقرارها، ووضع كل المنتجين والمصنعين والتجار على قدم المساواة، وبيع المنتج ذاته بنفس السعر في مختلف جهات البلاد. ومن سلبيات التسعير، الإضرار بجودة المنتج بما أنه لا يحث الفلاح أو الصناعي على تحسين وتطوير إنتاجه بما أنه مطمئن على ترويجه في غياب المنافسة. ويحتم تسعير منتج ضرورة تسعير مكوناته ومشتقاته. كما أن طريقة تحديد الأسعار غير منصفة بما أنها لا تأخذ بعين الاعتبار اختلاف الجودة وتباين ظروف الإنتاج بين منتوجات متشابهة ظاهريا.

ب) أسعار منتوجات وخدمات مصادق عليها (Homologation)

تتمثل المصادقة على سعر منتج أو خدمة في إصدار الإدارة قرارا خاصا وفرديا ينفذ على منتج واحد أو تاجر واحد وبضاعة محددة. وتعتبر هذه الطريقة أكثر مرونة وأقل تعسفا لكنها تثقل كاهل الإدارة، وتفرض عليها دراسة عدد كبير وغير محدد من الحالات الخاصة. وقد وجدت إدارة الأسعار، سنة 1941، نفسها عاجزة عن الاستجابة لسيل متواصل من مطالب المصادقة.

ولتجاوز هذه الصعوبات، وتجنب شل الحياة الاقتصادية بربط المبيعات بقرارات لا تصدر غالبا إلا بعد تأخير كبير، أحدثت إدارة الأسعار، في 8 أفريل 1941، "جدول أسعار" (Barème de taux de marque) تضمن هوامش الربح المخولة للمنتج أو التاجر. وتتمثل طريقة تحديد الأسعار في قيام المنتج أو التاجر بتحديد سعر البضاعة بالاعتماد على جدول الأسعار على أن تتولى الإدارة لاحقا عملية المراقبة. وقد أطلق على هذه الطريقة اسم "المصادقة الذاتية" (Auto-homologation).

بجندوبة وباجة ومجاز الباب وتستور وعمل ورتان وعمل أولاد عيار والسررس وتبرسق وأولاد يحي وزغوان وأولاد بوسالم وأولاد عون⁷.

وفي أواخر أوت 1888، يباع مطر الزيت (20 لتر) ب 26 ريال ببزرت و 30 بالمهدية و 48 بجربة و 32 ريال بحاجب العيون، ومن 24 إلى 27 ريال بسوسة⁸.

اختلاف الأسعار حسب الجهات (1909 و 1911) (الوزن بالقنطار، السعر بالفرنك)

المواد	القمح		الشعير	
المدن / السنوات	1909	1911	1909	1911
تونس	23,42	23	13,90	14,70
سوسة	25,50	22,25	14,50	14,25
صفاقس	22,45	22,10	15,85	13,85
سوق الأربعاء	20	19,50	12	11,75

المصدر: الزهرة، 28 أوت 1909، 6 سبتمبر 1911.

2. سلطات الحماية تفرض طرق جديدة لتحديد الأسعار

قررت السلطات الاستعمارية، في 27 جوان 1936، إحداث لجنة الأسعار العادية⁹ في كل مراقبة مدنية، وكلفتها بتسعير أهم المواد الاستهلاكية. ووقع، بموجب أمر 26 نوفمبر 1936، إلغاء لجنة الأسعار العادية وتعويضها بلجنة مراقبة الأسعار¹⁰ مهمتها الإشراف على مجمل الأسعار في البلاد، ومراقبة القرارات التي تتخذها اللجان الجهوية. وتبعاً لذلك أصبحت أسعار كل المنتوجات والخدمات تحدّد عن طريق قرارات تصدرها السلطات الإدارية أو لجنة مراقبة الأسعار أو لجان الأسعار الجهوية. كما أنها مكلفة بمراقبة تنفيذ الأسعار ومعاينة المخالفين. بعد الحرب العالمية الثانية، تمّ تحديد أسعار البضائع والخدمات حسب الطرق التالية¹¹:

أ) إدارة الحماية تتدخل في تسعير المواد المعاشية

خضعت المنتوجات الأساسية الضرورية ومنتوجات الفلاحة والصيد

ت) أسعار منتوجات وخدمات حرة

فضلا عن المنتوجات التي تخضع للتسعير، والمنتوجات المصادق على أسعارها قبل أو بعد البيع، توجد بضائع وخدمات أسعارها حرة، فمنتج أو تاجر السلع المشار إليها له مطلق الحرية في تحديد أسعارها دون تدخل السلطات الإدارية.

3. العرض والطلب والتبادل التجاري بين الجهات

إن دراسة التجارة، التي تعتبر مؤشرا لحالة اقتصاد الإيالة، تحتم دراسة الترابط والتشابك والتفاعل القائم بين الإنتاج والاستهلاك، وتحليل الميدان الإنتاجي من حيث العرض ومن حيث الطلب وهما الحالتان اللتان تتجلى فيهما الطبيعة الاجتماعية للإنتاج البضاعي. إن الفهم الموضوعي لما يجري في الأسواق، والفضاءات التجارية بأنواعها، لابد أن يمر عبر التفهم الكامل لتشكيلة معقدة من العلاقات الاجتماعية والاقتصادية التي تولد الحاجات لدى المستهلكين، والتي تكتسي طابع الطلب. فهناك من جهة الإنتاج، مصدر المنتج البضاعي، وهناك أيضا مستهلك هذا المنتج البضاعي. وإلى جانبهما تضم التشكيلة التوزيع والاستهلاك اللذين يتوقف عليهما قوام الطلب في السوق¹³.

أ) مادة العرض : الإنتاج المعروض للبيع

يمثل العرض مجموع الكميات المنتجة والمعرضة للبيع. ولدراسة مكوناته يمكن إتباع طريقتين. تقضي الأولى تقديم قوائم مفصلة وشاملة لمختلف المنتوجات والمواد. وهي تتطلب توفر إحصائيات دقيقة ومنتظمة لكل المواد على مدى الفترة قيد الدراسة. ولئن توفرت معطيات رقمية لبعض المنتوجات الرئيسية فهي غير كافية ولا تغطي كل مناطق الإيالة في مختلف الفترات. كما أن انتهاز هذه الطريقة قد يفضي بصاحبه إلى الاستطراد المفرط وذكر تفاصيل لا طائل من ورائها لأن عشرات المواد المعرضة للبيع لا تكتسي أهمية لأن استهلاكها محدود في أوساط ضيقة ولا تعطي فكرة عن استهلاك أغلبية السكان.

أما الطريقة الثانية للتعرف على مكونات العرض، فنقتصر على دراسة تحليلية للمنتوجات والمواد الرئيسية التي تزود التجارة وتستهلك على نطاق واسع من طرف أغلبية شرائح المجتمع. وقد توخينا المقاربة الثانية لاستعراض

الكميات المنتجة والمعرضة للبيع في مختلف أرجاء الإيالة مع ذكر عوامل تطور الإنتاج ونتائجه على العرض والطلب.

• المنتوجات الفلاحية

تعتمد الإيالة التونسية، البلد الفلاحي، على منتوجات الأرض لسدّ حاجيات سكانها عبر مسالك التوزيع التجارية. وينعكس كل عجز في المحاصيل الفلاحية سلبا على مختلف الأنشطة الاقتصادية، وخاصة التجارة، ويؤثر تأثيرا بالغا في أغلب شرائح المجتمع التونسي.

شهد الإنتاج الفلاحي نموا مطّردا على المدى الطويل رغم عدم انتظامه من سنة إلى أخرى. وتبين دراسة معدلات الإنتاج الخماسية والعشرية أن الخط البياني للإنتاج الفلاحي في اتجاه تصاعدي. فقد زادت المساحات المزروعة اتساعا. وشهد إنتاج الحبوب بأنواعها وزيت الزيتون والماشية تطورا. اختلفت وتيرة تطور الإنتاج من فترة إلى أخرى. فقد تميز نمو الإنتاج بنسق ضعيف من 1881 إلى الحرب العالمية الأولى. وتسارعت وتيرة النمو في الفترة التي تلت الحرب وإلى أزمة 1929. وتعود زيادة الإنتاج إلى تطور أساليب استغلال ضيعات المعمّرين الأوروبيين وخاصة الفرنسيين، وآفاق التصدير الواسعة نحو السوق الفرنسية التي فتحتها "الإتحاد القمري" الذي فرضته السلطات الاستعمارية سنة 1928. ما هي أهم المنتوجات الفلاحية المتداولة في المسالك التجارية ؟

— الحبوب : وهي أساسا القمح الصلب واللين والشعير والحنطة. وقد زادت مساحة الأراضي المزروعة حبوبا من متوسط 450 000 هكتار قبل الحماية إلى 1 856 000 هكتار سنة 1954 أي أنها تضاعفت أربع مرات¹⁴. وكان متوسط إنتاج القمح للفترة 1890-1900 يناهز 1 217 000 قنطار سنويا. وارتفع إلى 1 500 000 قنطار خلال الفترة 1901 إلى 1910. وتجاوز 3 000 000 قنطار خلال الفترة 1924-1928. وبلغ محصول القمح 5 400 000 قنطار سنة 1953¹⁵.

وأكثر المنتجات الزراعية التونسية هي الحبوب. وتزرع منها سنويا مساحة 1 590 000 هكتار، بينما لا تتعدى المساحة المغروسة أشجارا مثمرة 630 000 هك. ويحتل القمح والشعير نسبة 93 % من مجموع المساحات المزروعة حبوبا. ويبلغ متوسط المساحة المزروعة سنويا 733 800 هكتار. أما ما يصدر منه سنويا فيتجاوز مليونا ونصف مليون قنطار. ويبلغ متوسط إنتاج الشعير 3 400 000 قنطار سنويا يصدر منه متوسط خمسمائة ألف إلى مليون قنطار¹⁶.

تطور إنتاج الحبوب (متوسط إنتاج خمس سنوات)
(الوحدة : قنطار)

السنوات	شعير	قمح لين	قمح صلب	حنطة	جملة إنتاج الحبوب
1925-1921	1.490.000	390.000	1.758.000	354.000	3.992.300
1930-1926	1.853.000	620.000	2.514.000	355.000	5.342.000
1935-1931	2.280.000	1.320.000	2.560.000	218.000	6.378.000
1940-1936	1.550.000	1.652.000	2.000.000	245.500	5.447.500
1945-1941	1.274.000	1.153.000	1.591.000	187.700	4.205.700
1950-1946	1.500.000	1.403.000	2.251.000	137.000	5.291.000
1954-1951	1.850.000	1.813.000	3.669.000	85.700	7.417.700

المصدر : J. Lepidi, L'économie tunisienne, p. 37.

إنتاج وصادرات زيت الزيتون (1921-1954)
متوسط الإنتاج السنوي (الوحدة : قنطار)

الصادرات	الإنتاج	الفتترات
224.000	341.000	1930-1921
294.900	446.000	1940-1931
128.420	363.580	1950-1941
216.890	556.700	1954-1951
-	1.050.000	السنوات : 1949
-	400.000	1950
-	450.000	1951
-	550.000	1953

المصدر : J. Lepidi, L'économie tunisienne, p. 38.

— التمر : تنتج واحات الجنوب التونسي أنواعا مختلفة من التمر. وقد تجاوز الإنتاج 20 000 طن سنة 1908. تستهلك ثلاثة أرباع الإنتاج من طرف الأهالي. ويصدر الربع المتبقي إلى الأسواق الخارجية. يقدر عدد أشجار النخيل بـ 1 350 000 منها 600 000 بالجريد بواحات توزر ونفطة والواديان والحامة، و 41 000 بنفزاوة وخاصة بقبلي، و 32 000 بقفصة والقطار، و 250 000 نخلة بواحتي قابس والحامة، و 350 000 بجربة، و 80 000 بجزر قرقنة. وتوجد واحة صغيرة بين سوسة والمنستير بها 3 300 نخلة. وتراوح إنتاج التمر بين متوسط 272 000 قنطار في الفترة 1935-1939 و 400 000 قنطار سنة 1954.¹⁹

— وتراوح إنتاج القوارص بين 320 000 قنطار سنة 1950 و 360 000 قنطار سنة 1951. وتطور إنتاج الخمور من متوسط 380 000 هكتلتر سنويا خلال الفترة 1911-1920 إلى 760 000 هل للفترة 1951-1954. وبلغ الإنتاج 885 000 هل سنة 1949. وسجل إنتاج الصيد البحري، الذي كان يحتكره البحارة الإيطاليين، تطورا نسبيا رغم استعمالات الصيادين التونسيين مراكب صيد وتجهيزات بدائية. فقد ارتفع إنتاج الأسماك بأنواعها من 7000 طن سنة 1921 إلى 11 327 طن عام 1949 و 13.391 طن سنة 1954. وتراوح إنتاج القرنيط، الذي يتم اصطياده بخليج قابس،

— زيت الزيتون : تعد غابة أشجار الزيتون بين 6 و 7 ملايين شجرة سنة 1881. وتطور هذا العدد إلى 12 مليون شجرة سنة 1921 من بينها 8 ملايين شجرة في طور الإنتاج¹⁷. وبلغ 17 مليون شجرة سنة 1929 من بينها أكثر من 11 مليون شجرة في طور الإنتاج¹⁸. وناهز 25 مليون شجرة زيتون عام 1952 من بينها 20 مليون شجرة في طور الإنتاج.

أما إنتاج زيت الزيتون، الذي يعتبر من أعظم مكاسب أهل القطر فيتحيز حسب العوامل المناخية. ففي بداية فترة الحماية كان الإنتاج يتراوح بين 100 000 و 120 000 قنطار سنويا، وتطور ليصل إلى 550 000 قنطار سنة 1953. ويتراوح الإنتاج غالبا بين 450 000 و 800 000 قنطار. وقد يصل إلى 1 100 000 قنطار مثلما حدث سنة 1949 عندما كانت الظروف المناخية ملائمة. كان الفلاحون الأهالي يجمعون الزيتون ويستخرجون زيتهم ثم يبيعونه للتجار التونسيين ووكلاء التجار الأجانب الذي يصدرونه نحو الأسواق الأجنبية. وكان زيت الزيتون الذي تنتجه الإيالة محل مضاربة من طرف التجار الأوروبيين منذ بداية القرن التاسع عشر. فقد كان التجار الأوروبيين أو من يمثلهم من التجار اليهود يشترون من وكلاء البايات ومن الفلاحين، عن طريق السلم، كميات كبيرة من الزيت ويبيعونها في الأسواق الأجنبية وخاصة في مرسيليا وجنوة لتستعمل في صناعة الصابون.

يعود ضعف النسيج الصناعي الأهلي، وانحسار حصة المنتجات الحرفية في المبادلات التجارية إلى تضافر عوامل هيكلية وظرفية. كان الحرفيون يعملون، في القرن التاسع عشر، في دكاكين ضيقة بالأسواق لا تتسع لأكثر من ثلاثة أشخاص وهم المعلم والقلعة والصانع. ولا يسمح ضيق محل العمل بالتوسع وتركيز أدوات إنتاج إضافية. كما أن حصر كل اختصاص حرفي في سوق معينة، وتحجير تعاطي النشاط الحرفي خارج السوق المخصصة له حال دون التطور وزيادة الإنتاج.

ومن عوامل تأخر الصناعة الأهلية، استعمال الحرفيين لطرق عمل تقليدية رتيبة زارها العرف والعادة رسوخا. وكان الحرفيون يقومون، في الوقت ذاته، بوظيفتي الإنتاج والترويج، مما يعوق التقسيم الاجتماعي للعمل والتخصص في الاقتصاد الحضري. وكانت المهن الحرفية تشكو من ثقل الضرائب وضعف التمويل وتدني القدرة الشرائية لأغلب شرائح المجتمع.

كان التجار والصناعيون الأوروبيين، الذين توافدوا على الإيالة في القرن التاسع عشر، يصدرون منتجات البلاد الخام دون تحويلها أو تصنيعها، ويستوردون البضائع المصنعة. وكانوا يضاربون بالمواد الأولية التونسية همهم الأول تحقيق الأرباح بأقل التكاليف. ولم يقد القناصل الأوروبيون بحث رعاياهم المقيمين بالإيالة على الاستثمار في القطاع الصناعي أو تحويل المنتجات الخام على عين المكان لأن مصالح القوى الأوروبية تقتضي ترك الأوضاع على حالها والإبقاء على الإيالة في تبعية دائمة للبلدان المصنعة²². ويعتبر ضعف الاستهلاك المحلي، والصعوبات الناجمة عن غياب شبكة مواصلات، والإمكانات المحدودة لترويج منتجات الصناعة المحلية في الأسواق الخارجية من العوامل التي تقف وراء ضعف النسيج الصناعي بالإيالة قبل فرض الحماية الفرنسية²³.

عملت فرنسا، بعد احتلالها للبلاد، على عرقلة تطور الإيالة التونسية الطبيعية. فلم تحدث بها مؤسسات صناعية ذات أهمية، كما لم تساعد سلطات الحماية المؤسسات الحرفية الأهلية وتركبتها تتخبط في مشاكلها وتواجه بمفردها مصيرها المحتوم وهو التلاشي والاندثار بسبب المنافسة الشرسة للبضائع الفرنسية التي اكتسحت أسواق البلاد دون أداء معاليم قمرقية. إن الغرض الرئيسي للسياسة الاستعمارية هو السيطرة على السوق التونسية، ومنح البضائع الفرنسية وضعا احتكاريًا دون منازع من الداخل أو من الخارج. وقد سلكت فرنسا سياسة قمرقية يسهل ترويج البضائع الفرنسية وتصدير المواد التونسية دون تحويلها على عين المكان. وأصبحت هذه

بين 200 طن و 300 طن (1921)، يجفّف أغلبه ويصدّر إلى اليونان. وقد ارتفع سعر كيلوغرام قرنيط من 0,80 فرنك قبل الحرب إلى 6 فرنك عام 1921. وتطور إنتاج الإسفنج، الذي يصدّر إلى فرنسا وبلجيكا واليونان وألمانيا، من 150 طن عام 1921 إلى 180 طن سنة 1954²⁰. وسجل الإنتاج الحيواني نمواً شمل مختلف أصناف القطيع بفضل طرق تربية الماشية الحديثة التي استعملها المعمرون الفرنسيون في ضيعاتهم.

تطور الإنتاج الحيواني (1892-1951)

	1892	1919	1929	1946	1951
الخيول	51.644	78.864	88.632	86.000	289.600
البغال	119.606	31.324	40.892	58.000	—
الحمير	—	198.654	161.190	146.000	—
البقر	—	634.723	498.144	400.000	475.000
الخرافان	—	2.661.579	2.460.714	1.800.000	3.059.800
المعز	—	1.660.621	1.664.926	1.500.000	2.227.000
الجمال	122.694	170.606	155.842	193.000	202.700
الخنازير	—	17.690	12.788	23.000	19.800

المصدر :

— De Carnières, Rapport sur les prestations, Tunis, 1898, p. 2

— Le commerce et le travail en Tunisie (1931), p. 8

— A.N.T., série E, carton 222, dossier 1, doc. 9

• منتجات الحرف والصنائع

توفر الحرف والصنائع الأهلية جزء لا يستهان به من حاجيات السكان. إلا أن تطور عدد التونسيين، واحتكاكهم بالجاليات الأوروبية، التي تضخم عددها في فترة الحماية، واكتساح البضائع الأوروبية لأسواق البلاد نظرا لانخفاض أسعارها وملاءمتها لأذواق السكان، عوامل عمقت أزمة الصناعات الحرفية الأهلية وأفقدتها مكانتها لدى شرائح عديدة من المجتمع. هذه المملكة متأخرة عن غيرها في إجابة الصناعة حتى أن أغلب ثياب أهلها شعاعا ودثارا من غيرها والخارج من مصنوعات قليل كالشاشية، وموادها من خارج البلاد، ونسج جربة والجريد ونحوهما وذلك نزر يسير²¹.

وتتخذ مختلف الوسائل لتسهيل تصديرها إلى الخارج وبخاصة إلى فرنسا²⁸. لم تتجاوز الصناعة التونسية، بعد الحرب العالمية الأولى، مرحلة الاستغلال الإستخراجي للمناجم، أو التحويل البسيط للمنتوجات الفلاحية عن طريق المطاحن ومعاصر الزيت. فالصناعات التحويلية قليلة ومحدودة الأهمية. وتبعاً لذلك كانت أعلى نسبة من المواد الخام كالمعادن والفسفاط والصوف والجلود والحلفاء والحبوب تصدر إلى المصانع الفرنسية والأجنبية لتحويلها واستيراد المواد ذاتها مصنعة بأسعار تفوق بكثير أسعار المنتوجات التونسية التي تشكل مادتها الخام.

وقد تفتتت السلطات الاستعمارية في خلق شتى العراقيل القانونية وغيرها لعرقلة إحداث صناعة أهلية عصرية. فالنظام القمري يقتصر على إعفاء عدد محدود من المنتوجات التونسية من أداء معاليم قمرقية عند دخولها السوق الفرنسية، في حين تخضع أغلب السلع لأداء التعريفة الدنيا التي تساهم في رفع أسعارها بصفة مشطّة وتجعلها غير قادرة على منافسة مثيلاتها الفرنسية الأقل سعراً. وقد ثبطت هذه الإجراءات الحمائية عزيمة أصحاب رؤوس الأموال الذين كانوا مستعدين لاستثمار أموالهم لإحداث مؤسسات صناعية بالإيالة التونسية لتحويل المواد الأولية على عين المكان.

تعدّ البلاد في نهاية الحرب العالمية الأولى 26 طاحونة من بينها 14 بمدينة تونس وضواحيها، و3 مصانع للمصبرات الغذائية، و80 مصنعا للعجين الغذائي من بينها 50 بالحاضرة. تشغل مؤسسات تحويل منتوجات الفلاحة عدداً محدوداً من العمال. ويتراوح عدد معاصر زيت الزيتون بين ألف وألف ومائة سنة 1920 من بينها 256 معصرة آلية. وأدى ارتفاع أسعار الزيت، بعد الحرب العالمية الأولى، إلى إعطاء دفع لحركة تشييد المعاصر. فقد شهدت جهة صفاقس بناء 150 معصرة في ظرف ثلاث سنوات (1918-1921)²⁹.

يهازم متوسط الإنتاج السنوي من جلود الأبقار 80 000، وجلود الخرفان والماعز 300 000 سنة 1931. وتوفر صناعة الفخار والخزف أواني للاستعمال المنزلي، وخزف فنيّ مطلي يباع للسواح. وتعدّ المملكة التونسية في أواخر خمسينات القرن العشرين 18 مصنعا لإنتاج الأحذية، 16 منها بتونس وضواحيها و2 بسوسة، و8 مؤسسات لصنع المنسوجات الصوفية و9 لصنع الملابس أغلبها بالحاضرة، و10 مؤسسات لصنع البلور³⁰.

وتوجد بتونس ثلاثة مسابك لصهر معدن الرصاص الذي بلغ إنتاجه 190 27 طن عام 1954، ومصنعين لإنتاج الإسمنت يغطيان الحاجيات المحلية. وقد وقع

المواد تصدر بأبخس الأثمان نحو السوق الفرنسية لتعود إلى تونس في شكل بضائع مصنعة باهضة الثمن تستنفذ معظم موارد البلاد المالية وتحول دون إنشاء مؤسسات صناعية في الإيالة.

ساهمت هذه العوامل، الهيكلية والظرفية، الداخلية والخارجية، في تدهور الصناعات الحرفية الأهلية، وفقدانها التدريجي للمكانة التي كانت تتبوأها في تزويد الأهالي بجزء كبير من حاجياتهم. وانحسر دورها في المسالك التجارية التي أصبحت تتزود بالمنتوجات المصنعة الأروبية. ما هي أهم منتوجات الصناعات والحرف التونسية المعروضة للبيع خلال الفترة قيد الدراسة؟

من أهم المنتوجات الحرفية الأهلية، التي حققت الاكتفاء الذاتي للأهالي الشاشية²⁴ وحصل للحاضرة من هذه الصناعة ثروة واسعة لأن صناعتها تدير صناعات أخرى²⁵، والصابون، ومنسوجات الصوف في جربة وقفصة والجريد، ومنسوجات القطن والحريز في مدينتي تونس وقصر هلال، ومنسوجات شعر الماعز ووبر الإبل في الجنوب، والغرابيل والحصائر والسلال ومنتوجات الحلفاء والجلود والأحذية والسروج والزجاج... وقد انتشرت في الحاضرة والقيروان وصفاقس وغيرها من مدن الإيالة أسواق كاملة تحمل أسماء الصناعات التي اختصت بها مثل سوق الغزل، والعطارين، والبركة، والبلغاجية، والغرابيل وغيرها²⁶.

منحت سلطات الحماية شركات فرنسية امتياز استغلال ثروات البلاد المنجمية²⁷ مقابل إيجار زهيد تؤدّيها كل سنة. وقد بلغ إنتاج الفسفاط، الذي يعتبر أهم منتوج استخراجي، 3 326 000 طن عام 1930، و2 265 000 طن سنة 1952. وبلغ متوسط ما تنتجه تونس سنوياً 1 700 000 طن. وأنتجت مناجم الجريصة بالشمال الغربي 980 500 طن من خام الحديد سنة 1929 و977 000 طن سنة 1952. وبلغ إنتاج الرصاص 36 534 طن، والزنك 7339 طن سنة 1952. وقد بلغت قيمة صادرات المواد الإستخراجية نصف قيمة صادرات البلاد عام 1946.

كانت المناجم التونسية والصناعات التابعة لها بيد شركات رأسمالية فرنسية تستغلها وتصدر منتوجاتها إلى الأسواق الأجنبية وخاصة الفرنسية. ولا يجني الاقتصاد الأهلي فائدة تذكر من الصناعات الإستخراجية التي تثقل كاهل ميزانية البلاد بما يقدم لها من شتى المنح والمساعدات. ولم تسع سلطات الحماية، التي تخاذلت في مساعدة الصناعات الحرفية الأهلية، إلى إحداث صناعات حديثة خشية أن تزاحم البضائع الفرنسية في السوق التونسية أو خارجها. اتبعت فرنسا في تونس سياسة تقوم على منع الأهالي من إنشاء صناعات آلية لاستغلال مواد بلادهم الأولية، وصارت تجبرهم على بيعها،

المعروضة للبيع، وانحسار الطلب وكساد مختلف الأنشطة الاقتصادية، وتردي الأوضاع المعيشية لأغلب شرائح المجتمع الأهلي.

وفضلا عن ارتباط الإنتاج الفلاحي الوثيق بالظروف المناخية، يشكو اقتصاد البلاد كذلك من تبعية للخارج. فالإيالة في حاجة أكيدة لتوريد منتجات ضرورية لمختلف القطاعات الاقتصادية. فهي تستورد منتجات استهلاكية غذائية وكسائية مثل القمح والحليب ومنتجات المستعمرات، مثل السكر والقهوة والشاي³³، والملابس، والمواد الأولية الضرورية للصناعة والحرف مثل مصادر الطاقة كالخشب الحجري والمحروقات ومواد التجهيز وغيرها.

لم يؤد تطور الإنتاج الفلاحي والصناعي على المدى الطويل إلى وفرة العرض بما يعنيه من انخفاض للأسعار. ولم تشهد كميات المنتجات المعروضة للبيع تطورا موازيا لزيادة الإنتاج لعدة أسباب. فقد خضعت المنتجات الفلاحية التونسية، وخاصة الحبوب وزيت الزيتون، منذ بداية القرن التاسع عشر للمضاربة. وكان التجار الأجانب يشترون الزيت والقمح لتصديره وترويجه في الأسواق الأوروبية. ويحصلون تبعا لذلك على أرباح تفوق بكثير الأرباح التي يجنونها لو باعوا هذه المواد بالسوق التونسية. أما العامل الثاني فيمكن في زيادة عدد السكان بوتيرة أسرع من تطور الإنتاج.

يتطلب تحقيق العرض، أي القيام بعملية عرض المنتجات للبيع، وجود عنصرين: أولهما الوسطاء بين المنتجين والمستهلكين ونعني التجار، وثانيهما أماكن للتبادل، وهي الأسواق. وتختلف طريقة إنجاز العرض في الأسواق الدورية الأسبوعية وفي الأسواق القارة. ففي الحالة الأولى يكون العارض منتجا أو تاجرا متجولا ينتقل من سوق إلى أخرى لعرض منتجاته للبيع وملاقة الحريف.

إن نظام التبادل الذي يعتمد على عرض المنتجين لبضائعهم ومنتجاتهم للبيع في الأسواق الدورية الأسبوعية من خصوصيات الحضارة البدائية³⁴. فلا يمكن للمنتج أو التاجر أن يعرض للبيع إلا السلع العادية التي يخف حملها، ويسهل ترويجه. وهي غالبا مواد استهلاكية غذائية (حبوب، ماشية، خضر، غلال...)، أو كسائية (ملابس صوفية، منسوجات قطنية...). أما البضائع التي يعسر نقلها نظرا لوزنها أو حجمها، فلا تجلب غالبا إلى الأسواق الأسبوعية بسبب محدودية وسائل النقل المستعملة عصرئذ. وكان هذا النظام منتشرا خاصة في الأرياف ودواخل البلاد أين يسود الاقتصاد التجاري المحدود.

وقد سعت سلطات الحماية، لأسباب جبائية وأمنية، للحد من ظاهرة الأسواق الأسبوعية وتقنينها، وإحداث أسواق ثابتة تعمل على مدار أيام الأسبوع.

تصدير مائة ألف طن سنة 1954. كما توجد بالإيالة مؤسسات لصنع الجير والجبس والآجر، ومصانع لتحويل الفسفاط إلى أسمدة بصفاقس. وشهدت البلاد بعد الحرب العالمية الثانية زيادة عدد الوحدات الصناعية التي تحولت المنتجات الفلاحية. فقد ارتفع عدد مصانع العجين الغذائي إلى 112، وهي مجهزة لصنع 65 000 طن أي ضعف ما كانت تنتجه الإيالة قبل الحرب. وفي مجال صناعة الزيت توجد 2024 معصرة سنة 1954. وبلغ عدد المؤسسات الصناعية 8392 من بينها 8171 تشغل أقل من 50 أجيورا والبقية أي 221 يعمل بها أكثر من 50 عاملا³⁵.

يملك الرأسماليون الفرنسيون والأوروبيون أغلب المؤسسات الصناعية التي تشغل أكثر من 50 أجيورا. ففي سنة 1952 كانت 230 مؤسسة صناعية على ملك فرنسيين وأجانب، و 24 على ملك تونسيين. وإذا ما استثنينا الصناعات الإستخراجية بالجنوب الغربي والشمال الغربي، فإن أغلب الأنشطة الصناعية والتجارية متركزة بمدينة تونس وضواحيها (165)، وسوسة و صفاقس (19)، وبزرت (14)، وبقية جهات البلاد (33)³².

● العوامل الماثرة في العرض

يمكن أن نتبين من خلال دراسة الإحصائيات الوجيزة التي أوردناها أن إنتاج البلاد الفلاحي والصناعي والمنجمي تطور خلال الفترة قيد الدراسة. إلا أن هذا النمو على المدى الطويل يخفي تذبذبا على المدى القصير يعود إلى عدم انتظام المحاصيل الناجم بدوره عن الظروف المناخية المتقلبة. لعب المناخ دورا حيويا في اقتصاد البلاد. فالتوزيع الموسمي للأمطار يحدد حجم الإنتاج الفلاحي ويتحكم، تبعا لذلك، في الدورة الاقتصادية. إن عدم انتظام التساقطات من سنة إلى أخرى وسوء توزيعها من جهة إلى أخرى جعل الإنتاج متفاوتا والأنشطة الاقتصادية متذبذبة. يضم الاقتصاد الريفي بتونس قطاعين: قطاع عصري على ملك المعمرين الأوروبيين يستعمل طرق استغلال متطورة ولا يتأثر كثيرا بالعوامل المناخية، وقطاع فلاحي أهلي تقليدي يتميز بإنتاجية ضعيفة وارتباط وثيق بكميات الأمطار التي تنزل في فصلي الخريف والشتاء.

تتميز سنوات وفرة المحاصيل بزيادة كميات المنتجات المعروضة للبيع، وزيادة المداخيل التي توفرها الأنشطة الفلاحية بما يعني تطور الطلب على المنتجات الفلاحية والصناعية والخدمات، وتنشيط المعاملات التجارية وزيادة في الدخل الوطني. ويؤدي توزيع هذا الأخير في شكل أجور وأرباح إلى انتعاش التجارة. وتتميز السنوات العجاف بانخفاض حاد لكميات المنتجات

مثل النمو السكاني عاملاً مهماً في زيادة الطلب على المنتجات المعروضة للبيع. وقد شهدت الإيالة التونسية زيادة في عدد السكان في الفترة الاستعمارية بفضل التحسن النسبي للرعاية الصحية، وحملات التلقيح ضد الأوبئة الفتاكة، وزيادة عدد الأطباء والمستشفيات والمراكز الصحية. كانت السياسة الاستعمارية في الميدان الصحي موجهة أساساً لخدمة الرعايا الأوروبيين عامة والفرنسيين خاصة. فهي تهدف إلى خلق ظروف صحية ملائمة لاستقرار أكبر عدد من الأوروبيين، وتوفير اليد العاملة التونسية السليمة للعمل في المشاريع الصناعية والفلاحية والمنجمية الفرنسية. وكانت لهذه السياسة الصحية انعكاسات إيجابية على الأهالي، فقد تراجعت نسبة الوفيات في الوقت التي حافظت فيه نسبة الولادات على مستوياتها المرتفعة.³⁶

بلغ عدد سكان البلاد التونسية 1 520 000 نسمة سنة 1881، من بينهم 20 000 أروبي³⁷، حسب تقديرات أجريت في وقت لاحق. وناهز 1 939 000 ساكن سنة 1911، وهي السنة التي شهدت إجراء أول إحصاء عام للسكان³⁸. وارتفع إلى 2 100 000 ساكن عام 1921 من بينهم 150 000 أروبي. وقدّر عدد سكان الإيالة سنة 1951 بثلاثة ملايين وخمسمائة ألف.

تطور عدد سكان البلاد التونسية (1881-1954)

تقديرات 1954	1946	1936	1931	1926	1921	1911	تقديرات 1881	
3.280.000	2.832.978	2.265.750	2.086.762	1.864.908	1.826.545	1.730.144	1.500.000	التونسيون المسلمون
70.000	71.543	59.485	56.248	54.243	48.436	50.383	-	التونسيون اليهود
270.000	239.549	213.205	195.293	173.281	156.115	148.483	19.000	الأوروبيون
193.000	143.977	108.068	91.427	71.020	54.476	46.044	708	الفرنسيون
60.000	86.882	69.873	72.389	67.276	62.843	-	-	جنسيات أخرى
3.680.000	3.230.952	2.608.313	2.410.692	2.159.708	2.093.939	1.939.000	1.520.000	العدد الجمني

المصدر: Annuaire statistique de la Tunisie, 1946, p. 14.

تبين الأرقام التي وردت في الجدول أن نسبة نمو عدد السكان تطوّرت من عشرية إلى أخرى. فقد تزايد عدد السكان بنسبة 8 % من 1911 إلى 1921، وبنسبة 15 % من 1921 إلى 1931، وبنسبة 20 % من 1931 إلى 1941، وبنسبة 27 % من 1941 إلى 1951.³⁹

كان للضغط السكاني المتزايد تأثيراً كبيراً على الطلب والاستهلاك. وكان الاقتصاد التونسي موجه أساساً لخدمة مصالح الأقلية الأوروبية والشركات

وتغيّرت تبعاً لذلك طريقة عرض السلع والمنتجات للبيع. ولم يعد المنتج أو التاجر ينتقل لملاقاة الحريف وأصبح الزبون هو الذي ينتقل إلى دكان التاجر لقضاء شؤونه. ما هي المنافع الناجمة عن مرحلة التاجر المستقر التي تمثل تطوّراً في المعاملات التجارية ؟

يقوم التاجر المستقر في مكانه بدور الواسطة بين المنتج والمستهلك. ويوفر لكليهما الوقت الذي يحتاجه للبحث عن الآخر. يقتني التجار البضائع بالجملة من المنتجين ويبيعونها بالتفصيل، ويحلون تبعاً لذلك المشكلة الناجمة عن انعدام التوافق بين الكمية المعروضة للبيع من طرف المنتج والكمية المطلوبة من طرف المستهلك. ويؤدي امتلاك التاجر لطاقة خزن المنتجات إلى تجاوز الإشكال الناجم عن عدم تطابق الفرصة المناسبة التي يريد فيها المنتج التخلص من إنتاجه واللحظة التي يكون فيها المستهلك على استعداد لاقتنائه.

ب) مادة الطلب : الحاجيات والاستهلاك

بعد تقديم معطيات حول أهم المنتجات المعروضة للبيع خلال الفترة قيد الدراسة، سنحاول التعرف على خصوصيات الطلب، أي الحاجيات والاستهلاك، ونقف بالتالي على علاقة التفاعل بين العرض والطلب. يمكن أن نعرّف الاستهلاك بأنه "التمتع بالسلع والخدمات بقصد إشباع الحاجات والرغبات سواء على مستوى الفرد أو المجتمع"³⁵. وتقوم التجارة بتقديم القسم الأكبر من السلع والخدمات الضرورية لإنجاز عملية الاستهلاك الفردي.

ويعتبر الاستهلاك من أهم المؤشرات الاقتصادية الدالة على تطور أو تدني مستوى معيشة الفرد والمجتمع. هل تطور استهلاك المجتمع التونسي على مدى الفترة قيد الدراسة ؟ ما هي العوامل التي تقف وراء زيادة الطلب على السلع والبضائع وغيرها ؟ هل شمل تطور الطلب مختلف شرائح المجتمع التونسي ؟

● النمو السكاني ساهم في زيادة الطلب

يحتم البحث في الطلب والاستهلاك معرفة العوامل التي تدفعهما في اتجاه التطور أو التراجع. ومن بين العوامل المساعدة زيادة عدد السكان، والحاجيات الجديدة الناجمة عن التطور المادي والمعنوي للسكان، وتوقعهم لحياة أفضل. وتعتبر الأزمات الاقتصادية، والسياسة الاستعمارية من أسباب تراجع الاستهلاك لدى أغلب فئات المجتمع التونسي.

عن طريق المقايضة لأن البائع المتجول يكون في أغلب الأحيان منتجا فلاحيا أو حرفيا أو مربيا ماشية يعرض فائض إنتاجه للبيع. وعند إتمام عملية البيع يصبح بدوره مستهلكا بحاجة إلى اقتناء ما يحتاجه.

ويتم انتقال المنتج من بائع إلى مشتري في السوق الأسبوعية بطريقتين: إما أن يبيع المعني ما لديه من سلع وبثمنها يشتري ما يريد، أو عن طريق المقايضة التي كانت منتشرة في أسواق الشمال الغربي والجنوب. ففي نفزاوة، تعرض القوافل في سوق قبلي منتجات مناطقها الأصلية (حبوب، زيت، بقول، سمن، حناء...) لتتبادلها عن طريق المقايضة بتمور نفزاوة. كما أن قوافل الجريد ونفزاوة تنتقل إلى أسواق الشمال والساحل لتبادل التمور بالزيت أو الحبوب⁴³. وفي مرحلة الأسواق الثابتة يتنقل الحريف لملاقاة البائع وشراء ما يحتاجه. وبحكم معرفته لحاجيات المتعاملين معه، يحرص التاجر الذي يعمل في دكان، على توفير السلع والبضائع التي يحتاجها الزبون في المكان والوقت المناسبين.

• مسالك التوزيع

يتم توزيع المواد الأولية لل صناعات الحرفية، والمنتجات المستوردة من الدول الأوروبية عن طريق تجار الجملة الذين يتعاملون مع تجار نصف الجملة بداخل البلاد. وهؤلاء يوزعونها على تجار التفصيل أو المفروق ومنهم إلى الحرفاء إن كانوا حرفيين أو مستهلكين. ويجب التمييز في مجال التوزيع بين الحرفيين الذين يقومون في الوقت ذاته بوظيفة الإنتاج ويبيعون منتجاتهم مباشرة للحرفاء. فالحريف يتنقل إلى السوق ويقتني ما يحتاجه مباشرة من المنتج-التاجر. وتنقل البضاعة مباشرة من المنتج إلى المستهلك. وفي هذه الحالة هناك اقتصار لمسالك التوزيع. ويجسد هذه الحالة باعة الأثاث والصاغة والحدادون والنقاشون على النحاس.

ويمثل الحالة الثانية المنتجون الذين يبيعون منتجاتهم إلى تجار الجملة أو التفصيل أي أن هناك فصل بين وظيفتي الإنتاج والبيع، وامتداد لمسلك التوزيع بفعل انتقال المنتج بين المنتج والتاجر والمستهلك. وتجسد هذا الفصل على أرض الواقع في وجود أسواق تجارية صرفة. لكن التمييز بين الصنفين لا يكون واضحا في بعض الحالات بما أن بعض الحرفيين يبيعون في الوقت ذاته بالجملة وبالتفصيل. وهو ما دأب عليه أغلب الشواشيبة الذين اختص بعضهم في تجارة الجملة، وكذلك البلغاجية الذين أصبح أغلبهم تجارا دون أن يتخلوا نهائيا عن وظيفة الإنتاج.

الرأسمالية الفرنسية التي تصدر أهم المنتجات الفلاحية من حبوب وزيت وماشية نحو الأسواق الأجنبية ابتغاء للربح. وقد أدت زيادة عدد السكان، وهجرة اليد العاملة الريفية الناجمة عن مكننة الأراضي الفلاحية التي كانت على ملك المعمرين إلى زيادة الكثافة السكانية في المدن والتجمعات السكانية بالشمال الشرقي والساحل التي تشكو من كثافة عالية. وأفضت حركات النزوح إلى تكوين بروليتاريا بأئسة مجتثة من جذورها يصعب إدماجها في الدورة الاقتصادية.

ولئن سجلت أهم المنتجات الفلاحية والمعدنية وغيرها زيادة بنسبة 16 % من 1930 إلى 1950، فإن عدد السكان تطور بنسبة 56 % للفترة ذاتها. وهو ما يعني أن الموارد المتاحة لكل ساكن انخفضت بنسبة الربع (25 %). وقد مثل النمو الديمغرافي السريع عاملا أساسيا لاختلال التوازن بين الموارد والحاجيات⁴⁴.

لم تتوفر لنا إحصائيات دقيقة وموضوعية تسمح بأخذ فكرة عن تطور أو تراجع استهلاك التونسي في الفترة الاستعمارية. إلا أن ما ورد في بعض الوثائق التي أصدرتها إدارة الحماية كشف محدودية استهلاك الأهالي. فقد أفادت تقديرات الإدارة الاستعمارية أن التونسي يستهلك سنويا متوسط 40 كيلو غرام قمح و 20 كلف شعير و 4 كلف زيت (1882). وتطور استهلاكه ليصل عام 1929 إلى 89 كلف قمح و 38 كلف شعير و 8 كلف زيت في السنة.

إن متوسط ما يستهلكه التونسي، والذي تضاعف بين 1882 و 1929 حسب الأرقام الرسمية، ضئيل ولا يفي بالحاجة. ولو فرضنا جدلا أن تقديرات إدارة الحماية قريبة من الواقع، فإن ما يستهلكه التونسي كان دون ما يستهلكه الأوروبي بكثير. فالفرنسي مثلا يستهلك 180 كلف من القمح سنويا (1882)، والإيطالي 165 كلف⁴⁵.

لا تعكس هذه التقديرات واقع أغلب شرائح المجتمع التونسي التي تكابد من أجل الحصول على حد أدنى ينقذها من الفاقة والجوع إن الفقر الذي عم طبقات الشعب من جراء سياسة فرنسا الاستعمارية قد أضر بالطبقة المتوسطة في المدن والقرى أكثر من غيرها. وانتشرت الطبقة الفقيرة في البوادي وعددها يتزايد كل سنة⁴⁶.

• طرق تحقيق الطلب

تختلف طريقة تحقيق الطلب في المناطق التي ترتسم بها أسواق أسبوعية والمناطق التي بها أسواق ثابتة. ففي الحالة الأولى يتنقل المنتج أو التاجر المتجول إلى السوق الأسبوعية لملاقاة الحريف وتلبية طلبه. ويتم التبادل غالبا

كانت نزعة التعديّ تحدد القبائل الرحل التي دأبت على الإغارة على المدن والتجمعات السكانية بدافع الحاجة تارة، والسلب والنهب تارة أخرى. وقد توقّف تسلط القبائل على الحضريين عندما استطاعت السلطة المركزية فرض واجب الطاعة على مختلف القبائل بشتى جهات البلاد. يتمّ التبادل على مستوى الجهة وبين الجهات. ففي الحالة الأولى تتبادل قبائل جهة فيما بينها، وبين التجمعات الحضرية المجاورة. وفي المستوى الثاني يتمّ التبادل التجاري بين الجهات التي اكتسبت، بحكم عوامل مناخية وتاريخية وحضارية تخصّصا في إنتاج فلاحى أو حرفي معيّن.

• التبادل المحلي

كان التبادل التجاري بين التجمعات الريفية والقبلية المحلية ضعيفا لأنها تنتج تقريبا نفس المواد. وكان الإنتاج يتمّ غالبا في صلب العائلة الضيقة أو الموسعة، ونعني بها القبيلة، بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي. ولا يتيح الاقتصاد العائلي المغلق إلا تبادلا محدودا تمليه غالبا الحاجة لاقتناء بضاعة لا تنتج أو تصنع على عين المكان أو حصول نقص في الإنتاج بسبب جفاف أو جوائح طبيعية أخرى.

تقوم القبيلة غالبا بتوفير حاجياتها الأساسية بالاعتماد على نفسها. فقد أوكل تقسيم العمل بين الرجال والنساء في صلب المجموعة الاجتماعية إلى النساء مهمة إنتاج ما يحتاجه أفراد القبيلة. فالنساء تقمن بصنع الخيام والأخبية (القليج) من وبر الجمال والماعز، والمنسوجات الصوفية من ملابس وأغطية كالبرنس للرجال والحائك للنساء والفرش وأواني الطين وغيرها، في حين يوفر الرجال منتجات الفلاحة وتربية الماشية.

إلا أن توفير الاكتفاء الذاتي في بعض المواد، وهو رمز استقلالية القبيلة، لا ينفي وجود علاقات تبادل سلعي مع بقية المجموعات القبلية. فلئن كانت بعض القبائل تنتج لسدّ حاجيات أفرادها، توفر قبائل أخرى فائضا عن الاستهلاك الداخلي قابلا للتبادل مع المجموعات الأخرى.

إن إنتاج قبائل التلّ مثل أولاد يحيى وأولاد يعقوب ودريد وونيفة موجه أساسا لسدّ حاجيات أفراد القبيلة ولا يوجد غالبا فائضا يمكن تبادله تجاريا مع أطراف أخرى. كما توجد بعض القبائل التليّة التي لا تحقق اكتفاءها الذاتي بالاعتماد على قدراتها الإنتاجية الذاتية فتلتجئ إلى اقتناء حاجياتها من الأسواق المجاورة. إن إنتاج قبيلة أولاد عون من البرانس والخيام لا يكفي لسدّ حاجيات

يتزوّد تجار الأسواق من دكاكين الحرفيين، أو المنتجين الذين يشتغلون بمنزلهم، أو الحرفيين الذين يعملون في ورشات منتشرة بالمدينة مثل الحوكية الذين يصنعون المنسوجات الصوفية والحريية والملابس التقليدية. وكانت مراكز الإنتاج المنتشرة داخل البلاد تساهم في تزويد أسواق الحاضرة بقسط هام من الأقمشة والمنسوجات والأغطية ومنها الزرابي القيروانية، وأغطية الساحل وقفصة والجريد وجربة، والملية والفوط المصنوعة في قصر هلال.

ينتقل منتجون من داخل البلاد إلى الحاضرة لترويج منتجاتهم مباشرة أو يعهدون بها إلى وسطاء يبيعونها في الأسواق عن طريق المزاد العلني. ويقوم تجار الأسواق بإعادة توزيعها عن طريق بيعها للحرفاء الذين يؤمّن الأسواق لاقتناء حاجياتهم ومعظمهم من القرويين والريفيين القاطنين بأحوال الحاضرة والمناطق المجاورة، أو تجار التفصيل القادمين من القرى والتجمعات السكانية المنتشرة في منطقة تونس العاصمة وشمال البلاد، أو تجار الجملة القادمين من شتى جهات الإيالة للتزوّد من أسواق الحاضرة وخاصة سوق اللفة وسوق القماش وسوق البرانسية وسوق الشواشية وسوق البلغاجية...

اضطلعت أسواق الحاضرة بدور رئيسي في تجميع وإعادة توزيع جزء كبير من الإنتاج الحرفي والفلاحي التونسي. ويتمّ الترويج عبر مسالك تجارية تصل إلى مختلف جهات البلاد. وتستمد العاصمة أهمية دورها كمركز لتجميع وإعادة توزيع المنتجات التونسية من كونها قبل كل شيء أهم مدينة بالبلاد من حيث حجمها وعدد سكانها الذي يفوق بكثير عدد سكان بقية المدن⁴⁴، وأنشطتها الاقتصادية المتنوعة، واتساع أسواقها، وثراء تجارها، ومكانتها كعاصمة سياسية للبلاد، وإيوائها مقرات السيادة وسكنى الباي وأعيان الدولة والوزارات، وجالية أروبية، إضافة إلى إشعاعها الديني والعلمي بفضل وجود جامع الزيتونة.

ت) التبادل التجاري بين المجالين الحضري والريفي وبين الجهات

اهتم عدد من الباحثين بدراسة العلاقات بين الأرياف والمدن في المغرب العربي⁴⁵. وقد اختلفت الاستنتاجات بين القول بالعلاقات التكاملية بينهما، والقول بعلاقات تبعية. ولم تخل هذه الدراسات من إسقاط أدوات تحليل الواقع الاقتصادي والاجتماعي الأروبي على واقع الأرياف التونسية التي لها خصوصياتها. كما لا تأخذ بعين الاعتبار الاختلافات الناجمة عن طبيعة حياة الحضر والبدو.

أفرادها مما يضطرها إلى اقتناء ما يجلبه التجار المتجولون من منتوجات منطقة السباسب⁴⁶.

أما إنتاج قبائل السباسب، وخاصة قبيلتي ماجر والهمامة، فهو أكثر تنوعاً ويتجاوز حاجياتهما. فمنتوجات الحلفة من حصائر وفرش وقفف وغيرها تفي بحاجيات القبيلتين، ويروج الفائض في أسواق المناطق القريبة مثل قفصة وصفاقس وجملة وفريقة التي تشكو نقصاً في هذه المواد. وتطرح قبائل جلاص، المنتشرة في منطقة السباسب السفلى، بصفة غير منتظمة، فوائض إنتاجها من المنتوجات للبيع في الأسواق المجاورة.

تنتج القبائل غالباً قسطاً مما تحتاج إليه. لكنها لا تحقق الاكتفاء الذاتي في كل المنتوجات مما يضطرها للالتجاء إلى الأسواق المجاورة لسدّ النقص وهي حالة أغلب قبائل التل. وقد دأبت بعض القبائل على ترويج فوائض إنتاجها في الأسواق الأسبوعية أو المدن القريبة من وطنها. تنتقل قبائل ماجر إلى سوسة والقيروان لبيع الصوف. وتروج قبيلة أولاد عون منتوجاتها بأسواق الحاضرة والقيروان. وكانت قبيلة دريد تقتني الحبوب من قمح وشعير من القبائل المنتجة وتبيعه بالأسواق الحضرية وخاصة مدينة القيروان أقرب مركز حضري للقبيلة. وتبيع قبيلة نفات، التي يتوسط مجالها المنطقة الممتدة بين قابس والقيروان وصفاقس، فوائض إنتاجها في أسواق المدن الثلاث. كما تبادل قبيلة المهاذبة، التي يمتد مجالها على المنطقة الساحلية بالجنوب الشرقي، منتوجاتها بأسواق مدينتي قابس وصفاقس.

كانت المدن والقرى تقيم، في القرن التاسع عشر، علاقات يغلب عليها الانسجام. وكان التبادل يتم بين القبائل شبه الرحل التي تعرض للبيع منتوجات تربية الماشية والفلاحين المستقرين الذين يعرضون فوائض إنتاجهم الفلاحي من زيت وحبوب وتمر والحرفيين الذين يزودون الريفيين بما يحتاجون. وكانت المدن التي لا تستطيع تحقيق اكتفائها من المنتوجات الفلاحية تتزود بالخضر والغلال من الفلاحين المقيمين حول المدينة وتشتري الحبوب ومنتوجات الماشية من القبائل الرحل. وفي إطار هذه العلاقات الاقتصادية بين الأرياف والمدن، فإن هذه الأخيرة تبدو المستفيد أكثر من هذا النمط من التبادل التجاري. ذلك أن شروط التبادل كانت لصالح الحضريين، بحكم أن أسعار الإنتاج الحرفي والإنتاج الفلاحي المديني الذي خضع لعمليات تحويل واكتسب تبعاً لذلك قيمة مضافة، تفوق أسعار المواد الفلاحية الخام التي يعرضها الريفيون للبيع.

• التبادل بين الجهات

يعود التبادل التجاري بين الشمال (فريقة) المنتج للحبوب، والساحل المنتج للزيت، والجنوب المنتج للتمر إلى عهود غابرة. فقد قامت بين قبائل التل المنتجة للحبوب وقبائل الواحات المنتجة للتمر والمصنوعات الحرفية حركة تبادل موسمية منتظمة وذات أهمية. كان إنتاج المنطقة التلية من قمح وشعير يتجاوز، في السنوات الممطرة، حاجيات السكان المقيمين بها، ويوفر فائضاً يروج في أسواق الوسط والواحات بالجنوب التي لا تنتج ما يكفيها من الحبوب نظراً لقلّة الأمطار وعدم انتظامها وسوء توزيعها.

وفي المقابل كان إنتاج واحات الجريد من التمر يتجاوز حاجيات سكان المنطقة، ويوفر فائضاً للتبادل التجاري. ويتعاطى سكان القرى والواحات مثل توزر ونفطة والوديان والحامة وتمغزة وميداس والشبيكة صنع المنسوجات المختلفة. وتجعل هذه الخصوصيات من منطقة الجريد سوقاً ذات أهمية ومكاناً لتبادل الحبوب والصوف مقابل التمر، ونقطة إلتقاء قبائل مختلف مناطق الإيالة. أرسى تبادل التمر والمصنوعات الصوفية وغيرها مقابل الحبوب تياراً تجارياً بين منطقة التل وواحات الجريد. ويندرج هذا التبادل ضمن محور تجاري شمال-جنوب تؤمّنه موسميًا قوافل الوسط والشمال. ففي فصل الخريف تبارح قوافل منطقة التل محمّلة بالقمح والشعير والبقول في اتجاه الجنوب الغربي. وتتبادل حملاتها في أسواق الجريد ونفزاوة مقابل التمر والمنسوجات الصوفية. ويقع خزن كمية من التمر، التي جلبت من واحات الجنوب الغربي لاستهلاك أفراد القبيلة، ويتم ترويج الكميات المتبقية في أسواق المناطق الشمالية.

اختصّت بعض القبائل في التجارة بين الشمال والجنوب. فقد كانت قبائل ونيفة وورثان وأولاد يعقوب تروج التمر في أسواق التل العلوي مثل سوق الأربعاء وباجة وماطر وتستور ومدينة تونس وسوق أهراس بالشرق الجزائري. وتساهم قبائل الجنوب في حركة التبادل التجاري بين الجهات. وتندرج تنقلاتها، غير المنتظمة، ضمن ترحالها لعرض سواعد أفرادها للمساهمة في عمليات جني وحصاد الحبوب بمقابل عيني.

تشارك قبيلة أولاد عبيد وفروعها أولاد سيدي عبدالمك وأولاد سيدي حمادي وموطنهم الجنوب الغربي، بقسط هام في حركة التبادل التجاري بين شمال وجنوب الإيالة. فهي تنقل التمر إلى أسواق الشمال وبثمنها تقتني الحبوب وتنقلها إلى أسواق الجنوب الغربي لبيعها أو مبادلتها بالتمر. كما تقوم

وأدى نمط الإنتاج الفلاحي المعاشي والحرفي البسيط المنتشران على نطاق واسع بالاقتصاد التقليدي الريفي، وضعف تقسيم العمل، وشبه الانغلاق على الذات، إلى ضعف التراكم ومحدودية التبادل⁴⁸.

كان الاقتصاد المحلي في دواخل البلاد عائليا، وينتج أفراد العائلة الموسعة لسد حاجيات المجموعة. وعندما يتجاوز الإنتاج الاستهلاك وتتوفر فوائض، يفضل أفراد العشيرة خزنها لمجابهة السنوات العجاف. ولا يلتجؤون للتبادل إلا في حالة حاجتهم لبضاعة لا ينتجونها. وفي تلك الحالة يبيعون جزء من منتوجهم، وبالمقابل النقدي يتزودون بما يحتاجون. وفي أغلب الأحيان، وإذا كان ذلك متاحا، يحصلون على ما يريدون عن طريق المقايضة دون المرور بالمقابل النقدي ولا الوسطاء من التجار أو غيرهم.

وتعتبر صعوبات النقل من الأسباب الرئيسية التي عرقلت تطور التبادل بين الجهات. إن غياب طرقات ومساالك صالحة للاستعمال على مدار السنة، وبدائية وسائل النقل العاجزة عن نقل كميات كبيرة من البضائع، من العوامل الأساسية لعدم وجود تبادل سلعي ذو أهمية بين الأسواق والجهات بدواخل البلاد وخاصة بأقصى الجنوب. ففي بعض السنوات الممطرة تنتج جهات كميات من الحبوب أو غيرها تتجاوز الاستهلاك المحلي وتنخفض الأسعار نظرا لوفرة العرض ومحدودية الطلب. وفي الوقت ذاته نجد مناطق أخرى في حاجة إلى تلك المواد. وفي كلتا الحالتين فإن عدم وجود وسائل نقل، أو عدم صلوحية المسالك يجعل المنتجين غير قادرين على ترويض فوائض إنتاجهم في الأسواق التي يتوفر فيها الطلب. كما أن المشتريين، وللسبب ذاته لا يمكنهم التنقل إلى الأسواق التي يتوفر فيها العرض.

وأما حمل السلع في البر فهو على ظهور الإبل والخيول والبغال والحمير والعجلات المسماة بالكرطونات (عربات صغيرة). وواسطة المواصلات هم فرق من تجار القطر يسمون بالحمارة تكون لهم دواب واقية ويكونون ذوي عرض وأمان يسلّم إليهم التجار البضائع وهم يبلغونها إلى جهاتها بعدت أو قربت. ولكل جهة حمّارون مخصصون. ولا يكون ذلك إلا بين البلدان. وأما القبائل الأعراب فلهم قوافل يجتمعون عند قصد إحدى البلدان أو الأسواق التي تقام في أيام من الأسبوع بإحدى الجهات كسوق الخميس قرب الركبة وأمثلة ويحملون على دوابهم ما اشتروه ويرجعون إلى أماكنهم. ولما كانت الطرق الصناعية قليلة تعطل أغلب التجارة زمن الشتاء في دواخل القطر⁴⁹.

قبائل المرازيق وموطنها نفزاوة بالترحال إلى أسواق الشمال لبيع التمور وكذلك المنسوجات الصوفية والأغطية (البرنس، الحولي، الوزرة...) مقابل الحبوب. وتساهم قبائل منطقة السباسب، التي تتوسط المجال الفاصل بين التل والجريد، في التبادل التجاري بين الشمال والجنوب اللذين يمثلان منطقتي جذب. تنتقل قبائل السباسب في الصيف إلى المناطق التلية للمساعدة في أعمال جني محاصيل الحبوب بمقابل عيني واقتناء الحبوب التي تحتاجها. وفي فصل الخريف تتحول إلى الجريد ونفزاوة للمساعدة في جني التمور مقابل الحصول على قسط معين. وتقتني قبائل ماجر وجلاص والفراشيش من فريقة القمح والشعير وتروج جزء منه في أسواق الجريد ونفزاوة وقفصة مقابل الحصول على كميات من التمور. ويلعب سوق قفصة دورا تجاريا مهما نظرا لوجود المدينة على "طريق التمر".

ويشهد عمل نفزاوة في فصل جني التمور توافد قوافل من الجنوب (ورغمة والودارنة وبني زيد)، ومن الوسط والشمال (الهمامة والفراشيش وماجر وجلاص والسواسي وأولاد عيار وأولاد عون) وغيرها، ومن منطقة الوادي بشرق الجزائر. وكان أهالي نفزاوة يحتفظون بنصف صابة التمور العادية لاستهلاكهم الخاص، ويفرطون فيما تبقى بالبيع نقدا أو مبادلة عن طريق المقايضة بما تحمله القوافل الوافدة على منطقتهم من حبوب وبقول وزيت ومنتجات حرفية. وقد أتاح هذا التبادل التجاري لسكان الجنوب الغربي التزود بما يحتاجونه من مواد غذائية وكسائية لا يمكنهم إنتاجها على عين المكان أو اقتناؤها من الأسواق المجاورة.

تصدر التمور الرفيعة من صنف "دقلة النور" التي تنتجها نفزاوة والجريد كليا تقريبا. وتستقطب أسواق مدينة صفاقس مجمل إنتاج المنطقتين. وتقوم بيوتات التصدير بوسقها إلى البلدان الأروبية والمشرق. ويتم نقل دقلة النور عن طريق شاحنات إلى صفاقس ومنها عن طريق البحر إلى الموانئ الأروبية، وخاصة مرسيليا، وأنقلترا والولايات المتحدة الأمريكية. ويتم نقل التمور إلى طرابلس عن طريق القوافل⁴⁷.

• العوامل المؤثرة في التبادل بين الجهات

يرتبط حجم التبادل التجاري بين الجهات بجملة من العوامل الهيكلية والظرفية. وتلعب كميات الأمطار التي تنزل في الموسم الفلاحي دورا أساسيا في تحديد كميات فوائض الإنتاج التي يمكن ترويضها في أسواق المناطق الأخرى.

بدأت قيمة الريال التونسي تتراجع عند صرفه بالفرنك منذ منتصف القرن التاسع عشر بسبب فقدان الثقة في نقود تتغير قيمتها حسب أهواء ونزوات الباي. وقد خسر الريال نصف قدرته الشرائية. وتمت مبادلتها مقابل 0,60 فرنك سنة 1860 بعد أن كان يصرف مقابل 1,10 فرنك في المعاملات التجارية قبل 1851.

شهدت أسعار المواد المعاشية ارتفاعا كبيرا خلال السنوات الأولى من فرض الحماية بسبب زيادة الطلب الخارجي على الحبوب والزيت، وارتفاع الطلب الداخلي الناجم عن ضرورة الاستجابة لحاجيات جيش الاحتلال الفرنسي الذي ناهز عدده 40 000 رجل خلال الفترة 1884-1881 وانخفض إلى 13 000 سنة 1890⁵¹. وأدى تموين عشرات الآلاف من الجيوش الفرنسية المنتشرة في أنحاء البلاد إلى ارتفاع أسعار المواد الاستهلاكية. فقد تضاعف سعر قنطار القمح من 14 فرنك سنة 1880 إلى 28 فرنك عام 1887، وقنطار الشعير من 10 فرنك إلى 13,5 فرنك. وشهدت أسعار الزيت ارتفاعا مماثلا.

عرفت البلاد التونسية أثناء سنوات الحرب العالمية الأولى ظروفًا مناخية ملائمة ومحاصيلًا فلاحية وفيرة سمحت بتصدير كميات من الحبوب والزيت إلى السوق الفرنسية.

المحاصيل الفلاحية (1910-1919)

1915 - 1919	1910 - 1914	
10.890.000 قنطار	7.320.000 قنطار	القمح
9.120.000 قنطار	7.220.000 قنطار	الشعير
2.650.000 قنطار	2.224.000 قنطار	القصبية
1.438.000 قنطار	959.181 قنطار	الزيت
2.059.263 هكتولتر	1.580.000 هكتولتر	الخمير

المصدر : محمد الصالح مزالي، تطور تونس الاقتصادي...، ص. 11

سجلت الأسعار زيادة بسبب تطور الطلب الداخلي والخارجي، وانخفاض قيمة الفرنك عند صرفه بالعملة الأجنبية. فقد شهدت العملة الفرنسية انخفاضًا بأكثر من النصف من 1914 إلى 1919. وتضاعف سعر قنطار القمح من 30 فرنك سنة 1914 إلى 60 فرنك سنة 1918، وهكتولتر زيت الزيتون من 100 فرنك إلى 265 فرنك⁵². أدى ارتفاع القدرة الشرائية للفلاحين إلى انتعاش الصناعات الحرفية والتجارة الأهلية التي شهدت حركة ونشاطًا أثناء سنوات الحرب. وساهم

وتعاني بعض جهات البلاد من قلة تنوع منتوجاتها، واعتماد أغلب سكانها على منتج واحد. فإذا أخذنا مثلاً منطقتي نفاوة والجريد بالجنوب التونسي، فإن إنتاج التمور يكاد يكون الوحيد الذي تتيحه الظروف المناخية. تعدّ غابة النخيل بنفاوة 500 000 نخلة من جملة 594 000 شجرة مثمرة (1944)⁵⁰. وكان إنتاج التمور معرضًا للتعفن بسبب الأمراض والجوائح الطبيعية ونزول الأمطار عندما تنضج الثمرة. وعند تضرر محاصيل التمور تكون النتائج وخيمة على السكان، فيعم الفقر والخصاصة لعدم وجود منتوجات أخرى قادرة على تعويض الخسائر الناجمة عن تلف المنتج الرئيسي.

II. ارتفاع الأسعار وتضرر الأهالي من غلاء المعيشة

1. ارتفاع الأسعار لازم اقتصاد الإيالة على مدى الفترة الاستعمارية

شهدت الأسعار في تونس ارتفاعًا مطردًا منذ منتصف القرن التاسع عشر. وتعود زيادة الأسعار إلى عوامل خارجية وداخلية. فقد عمّت هذه الظاهرة البلدان الأوروبية وتحملت الإيالة التونسية تبعاتها نظرا لحجم المبادلات التجارية بين الجانبين. وقد زادت أسعار المنتوجات الأوروبية المستوردة بصورة مشقة في حين أدى تصدير المنتوجات المعاشية التونسية وخاصة الحبوب وزيت الزيتون بكميات كبيرة نحو الأسواق الأوروبية إلى ندرتها بالأسواق المحلية وارتفاع أسعارها. وكان البايات، الذين يجنون الكثير من الأموال من عمليات التصدير، لا يتدخلون غالبا إلا بعد فوات الأوان عندما تكون المخازن فارغة لتحجير تصدير المواد المعاشية.

وزادت عوامل داخلية في حدة المعضلة. فقد أدى تلاعب البايات بقيمة العملة، وإصدار نقود مغشوشة والخط من وزنها أو عيارها، إلى فقدان الثقة فيها وإدخال الفوضى في الأسواق وتدهور مقدرتها الشرائية. وساهم المضاربون من التجار الأجانب في فقدان النقود التونسية لقيمتها باستيرادهم براميل من العملة المغشوشة وترويجها مقابل النقود الخالصة. وكان البايات يلجؤون، عند اشتداد الأزمة الاقتصادية والاجتماعية، إلى استيراد الحبوب بأسعار مرتفعة بعد أن فرطوا فيها بأسعار منخفضة قبل بضعة أشهر لحاجتهم الأكيدة للمال لتسديد دين حلّ أجله.

الحرفيون والتجار في توفير قسط من حاجيات الجنود الفرنسيين وذلك بتزويدهم بأكثر من 20 000 قشابية (معطف صوفي)، و 26 000 غطاء صوفي، و 3 000 شاشية، و 15 000 حزام جلدي، و 24 000 لباس صوفي، وعدد كبير من الأحذية والمنتجات الجلدية.⁵³

استفاد التجار اليهود، المعفيين من الخدمة العسكرية، من تجنيد عدد كبير من التجار الأوروبيين العاملين بتونس وإرسالهم إلى جبهات القتال في أوروبا. واستغلوا ظرفية الحرب لتحقيق أرباح مشقة. وقد حمل الأهالي التجار اليهود مسؤولية احتكار المواد الاستهلاكية مما أدى إلى زيادة الأسعار، وغلاء المعيشة. وكان سلوك التجار اليهود الانتهازي سببا في اندلاع اضطرابات معادية لليهود خلال شهري أوت وسبتمبر 1917 في مدينة تونس وبنزرت والقيروان وسوسة وصفاقس.⁵⁴

لئن استغل التجار اليهود ظرفية الحرب العالمية الأولى للإثراء، فإن تجار التفصيل المسلمين المنتشرين في المدن والقرى استفادوا بدورهم من تراجع المنافسة الأجنبية، وزيادة الطلب على المنتجات الأهلية، وارتفاع الأسعار، وحققوا مكاسب مالية ذات بال. وقد بدت هذه الأرباح مستغرة للمشاعر في الوقت الذي كان فيه الفرنسيون والتونسيون يعرضون حياتهم للموت بجبهات القتال. وقررت الجمعية الشورية توظيف ضريبة على أرباح الحرب لتحسين الأوضاع المادية للموظفين. ونصّ أمر صدر في 20 سبتمبر 1917 على اقتطاع مبالغ لفائدة الخزينة من الأرباح الاستثنائية أو الإضافية التي تحققت أثناء الحرب.⁵⁵

بدأت جباية هذه الضريبة في موفى عام 1919. وناهز مجموع الاقتطاعات 57 مليون فرنك. وتعكس أهمية المبلغ قيمة الأرباح التي حققها التجار بالبلاد التونسية أثناء الحرب. ومن بين 46 600 000 فرنك قبضتها إدارة المال بين 1919 و 1922 كضريبة أرباح الحرب، دفع التجار التونسيون ثمانية ملايين فرنك.⁵⁶ وهو دليل على أن الأوضاع المادية للتجار الأهالي تحسنت بصفة ملموسة أثناء الحرب العالمية الأولى. ما إن وضعت الحرب أوزارها حتى استأنفت فرنسا سياسة استغلال مستعمراتها بشكل مكثف لإعادة بناء قدراتها الاقتصادية التي تضررت من جراء المعارك. وقد حرصت سلطات الحماية على توجيه أكبر قسط من موارد الإيالة، وخاصة المواد الأولية والمنتجات الغذائية، لتسديد حاجيات "الوطن الأم". ومع انتهاء المعارك، عاد استيراد المنتجات المصنعة الأوروبية، ووجد الحرفيون والتجار أنفسهم من جديد يواجهون المنافسة الأجنبية.

زادت حمولة الواردات التونسية من البضائع الأوروبية من 180 000 طن سنة 1918 إلى 590 000 طن سنة 1921 أي أن الإيالة استوردت عام 1920 ثلاثة أضعاف

ما استوردته عام 1918. وتبعاً لذلك، عادت المنافسة الأوروبية بقوة لتهدد مصالح الحرفيين والتجار التونسيين الذين يبيعون منتجات الصناعة الأهلية. ويمكن أن نتبين الأسباب التي جعلت أسواق الحاضرة أرضية خصبة لنشاط الوطنيين التونسيين.⁵⁶

شهدت البلاد التونسية بعد نهاية الحرب سنوات عجاف. وكانت محاصيل الحبوب لسنتي 1919 و 1920 أقل بكثير من متوسط سنوات الحرب وهو 225 000 طن للقمح و 198 000 طن للشعير. وكان النقص فادحا في عام 1920. فضلا عن المحاصيل السيئة، لم يكن يتوفر للإيالة مخزون بما أنها زودت فرنسا بحوالي مليون قنطار من القمح ومثله من الشعير سنة 1919 من محاصيل عام 1918.

انخفاض محاصيل الحبوب لسنتي 1919 و 1920 (الوحدة : طن)

	1920	1919	1918	1917	1916	1915	
القمح	142.300	190.000	325.000	199.000	150.000	225.000	
الشعير	57.000	120.000	285.000	170.000	107.000	230.000	

المصدر : Statistique générale de la Tunisie, 1919, 1920

سجلت أسعار المنتجات الفلاحية ارتفاعا بسبب نقص المحاصيل والتضخم المالي. فقد زاد سعر قنطار القمح من 30 فرنك سنة 1914 إلى 100 فرنك عام 1921، وقنطار الشعير من 17 فرنك إلى 63، وقنطار الزيت من 127 إلى 487 فرنك. وأدت الصعوبات التي عاشتها الفلاحة بعد نهاية الحرب إلى تدهور القدرة الشرائية للفلاحين وسكان الأرياف الذين يمثلون الأغلبية. وأصاب الكساد التجارة الأهلية التي تضررت بعد الحرب من عودة منافسة البضائع الأجنبية وتدهور القدرة الشرائية لحرفائها التقليديين.

اتخذ غلاء المعيشة، نتيجة للتضخم وما نجم عنه من فقدان النقود لقيمتها، أبعادا منذرة بالخطر. فقد شهدت الأسعار زيادة مشقة. ويستنتج من الإحصائيات الرسمية التي أعدتها مصالح الإقامة العامة الفرنسية بتونس أن ارتفاع الأسعار المسجل بالبلاد خلال الفترة 1914-1918 بلغ نسبة 44,2 % بالنسبة لكراء المحلات، و 200 % للملابس، و 62,5 % للخبز، و 112 % للسميد والعجين الغذائي، و 100 % للزيت، و 140 % للسكر، و 355 % للشاي، و 35 % للقهوة، و 63 % للحم

وأدى الجفاف الذي أصاب الإيالة عام 1924 إلى تدني محاصيل الحبوب. فانخفض محصول القمح من 2 700 000 قنطار سنة 1923 إلى 1 100 000 عام 1924، والشعير من 2 500 000 قنطار إلى 550 000⁶¹. ونفقت رؤوس الماشية، فبلغ عدد رؤوس الغنم حوالي 1 400 000 رأس سنة 1924 بعد أن كان يتجاوز 2 661 000 رأس سنة 1919. وانحدر عدد الماعز في الفترة ذاتها من 1 661 000 إلى 800 000 رأس⁶². وتضرر الحرفيون والتجار من الجفاف بسبب تردّي الطاقة الشرائية للفلاحين ومربي الماشية، وتفاقم منافسة البضائع الأجنبية.

وساهم التضخم النقدي في تفاقم ظاهرة غلاء المعيشة. فقد تواصل تدهور الفرنك عند تبادله بالعملات الأجنبية القوية. فالجنيه الاسترليني الذي كان يساوي 42 فرنك في ديسمبر 1919، تمّ تبادله في فيفري 1924 مقابل 100 فرنك⁶³. وشهدت أسعار المواد الاستهلاكية زيادة مشدّة. فقد ارتفع سعر الخبز من 1,10 فرنك في جويلية 1923 إلى 1,50 فرنك في أكتوبر 1924، والسميد من 1,25 فرنك إلى 2,10 للكيلوغرام، والصابون من 2,30 إلى 3,30 فرنك، والسكر من 2,85 إلى 3,10 فرنك، والقهوة من 8 إلى 12 فرنك، واللحم من 3 إلى 6,50 فرنك، وزيت الزيتون من 4,35 إلى 6 فرنك للتر. وسجلت الأسعار إجمالا ارتفاعا بنسبة 29 % بين عام 1923 و 1924⁶⁴. وساهم غلاء المعيشة والمحاصيل الرديئة في تدهور أوضاع التجار وبقية شرائح المجتمع. وليس من قبيل الصدفة أن تشهد سنة 1924 تأسيس أول منظمة نقابية تونسية (جامعة عموم العملة التونسية) على يد محمد علي الحامي. وعرفت البلاد ابتداء من 1926 وحتى 1929، وباستثناء 1927، سلسلة من المحاصيل الجيدة كان لها تأثير إيجابي على بقية القطاعات الاقتصادية. فقد استفاد الحرفيون والتجار من تحسّن القدرة الشرائية للأهالي لتحقيق أرباح. وسجل محصول الحبوب خلال الفترة 1926-1929 نمواً هاماً. وبلغ المتوسط السنوي لإنتاج القمح 3 207 500 قنطار بعدما كان 2 027 000 خلال الفترة 1920-1925. وارتفع متوسط إنتاج الشعير من 1 336 650 قنطار إلى 2 003 750 قنطار، وزيت الزيتون من 293 300 إلى 415 000 قنطار⁶⁵.

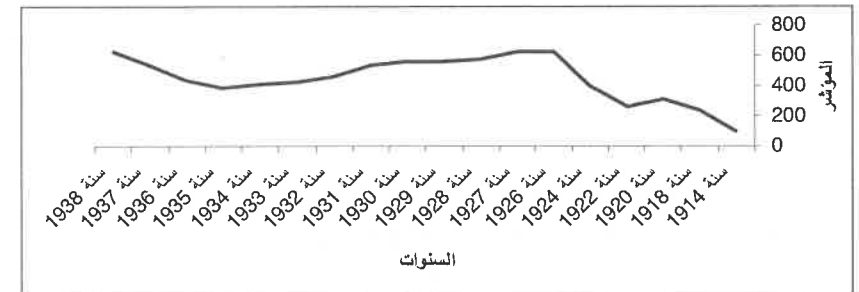
واستفاد قطاع تربية الماشية من الظروف المناخية الملائمة. وزاد إنتاج اللحم والحليب والصوف والجلود، وتضاعفت أعداد رؤوس الضأن والمعز بين 1924 و 1929⁶⁶. وشهدت الصناعات الحرفية، على غرار الفلاحة وتربية الماشية، انتعاشاً نسبياً خلال الفترة ذاتها. واستفادت التجارة الأهلية من تحسّن القدرة الشرائية للريفيين والحضرين.

البقر والغنم، و 223 % للدواجن، و 80 % للبيض، و 201 % للسّمك الطازج، و 122 % للحليب، و 283 % للخضر، و 130 % للصابون، و 477 % لمستلزمات الإنارة والتدفئة من نفط وفحم وخشب، و 194 % لمصبرات السردية والتّن⁵⁷. وبصفة عامة زادت أسعار المواد الاستهلاكية بنسبة 166 % بين 1914 و 1918.

وارتفعت أسعار الصوف بالسوق الفرنسية بسبب انخفاض قيمة الفرنك عند صرفه بالعملات الأجنبية وخاصة الجنيه الإسترليني والدولار، وزيادة الطلب العالمي. فقد بلغ سعر كيلوغرام الصوف المغزول لصنع الفرش (الزرايبي) 30 فرنك سنة 1920 بعد أن كان لا يتجاوز 4 فرنكات للكلغ قبل الحرب. ونظرا للصلة الوثيقة التي تربط اقتصاد البلدين، شهد سعر جزّة الصوف ارتفاعا بالسوق التونسية من 1,5 فرنك قبل الحرب إلى 22 فرنك عام 1920⁵⁸.

أدى فقدان الفرنك لقيمتها، وتفاقم أزمة التضخم المالي بعد الحرب، وتوالي السنوات العجاف إلى زيادة مؤشر أسعار مواد المعاش من 100 سنة 1914 إلى 240 عام 1918 وإلى 311 سنة 1920⁵⁹.

مؤشر تكلفة المعيشة (1914-1938) (ميزانية العائلة التونسية)



المصدر: A. Mahjoub, *Industrie et accumulation*, p. 234.

وعرفت البلاد التونسية سنة 1923 محاصيل حبوب جيّدة، وارتفع إنتاج القمح من 1 000 000 قنطار سنة 1922 إلى 2 700 000 عام 1923، وزاد منتج الشعير من 400 000 قنطار إلى 2 500 000⁶⁰. وقد اغتنم التجار وأرباب الحرف التونسيين تحسّن القدرة الشرائية لدى الفلاحين والمزارعين لترويج منتجاتهم وتحقيق أرباح ذات بال.

تضرّر البدو الرّحل أكثر من غيرهم من المجاعة التي اجتاحت البلاد. فقد أصبح آلاف من سكان الوسط الغربي بمنطقتي تالة والفراشيش يقتاتون من النباتات. ونزح عدد كبير من المثاليث نحو الشمال حيث استقرّوا على بعد بعض الكيلومترات عن العاصمة "يستمدّون أسباب العيش من النّهب والسرقا والفواضل"⁷⁰. واعترفت صحيفة "لاديباش تونيزيان"، لسان حال الإقامة العامة الفرنسية بتونس "أن وضع الأهالي، الحضر والبدو، في وسط البلاد وجنوبها في هذه السنة (1931) يبعث على الانشغال. فقد تسبّبت سنتان متتاليتان دون محاصيل تقريبا، ونفق نصف رؤوس الماشية أو ثلثيها، ونفاد احتياطي الشعير والزيت، وعدم حصول منتجي التمر على مستحقّاتهم من الوسطاء للموسمين التاليين، في يؤس مريع تجاوز كل ما شهدته البلاد منذ عشرات السنين. إن السكان مهدّدون بالموت جوعاً"⁷¹.

تضافرت نتائج الأزمة الداخلية التقليدية مع مضاعفات الأزمة الاقتصادية العالمية التي اندلعت بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 1929 ثم امتدت إلى غالب بلدان العالم. وقد بلغت تأثيرات الأزمة فرنسا ومستعمراتها بداية من 1932. وظهرت تجلّياتها بتونس بصفة بارزة عام 1934 واستمرّت إلى سنة 1937. وأدّت الأزمة إلى انخفاض حاد لأسعار المنتجات الفلاحية بسبب كساد السوق الداخلية، وانسداد أفاق التصدير، وتدهور القدرة الشرائية للأهالي.

انخفاض أسعار المنتجات الفلاحية (1926-1934) (السعر بالفرنك)

المواد	1926	1931	1932	1933	1934	نسبة الانخفاض
قنطار قمح	197	164	128	96	116	54 %
قنطار شعير	106	73	59	47	51	56 %
قنطار زيت	796	-	405	284	318	64 %
قنطار صوف	1011	-	383	401	381	60 %
هكتلتر خمر	-	108	-	-	54	-

المصدر : A. Nouschi, *La crise de 1930 en Tunisie*, p. 113.

وتعرّض النشاط المنجمي، الذي تسيطر عليه الشركات الرأسمالية الفرنسية، لصعوبات كبيرة. وأقفلت العديد من المناجم. كان 61 منجما في طور الإنتاج سنة 1928، ثم انخفض العدد إلى 34 سنة 1932، و 4 عام 1933،

وشهدت أسعار المواد الأساسية انخفاضا خلال الفترة 1926-1929 بسبب زيادة الإنتاج وبالتالي تجاوز العرض الطلب. فقد انخفض سعر قنطار القمح الصلب من 197 فرنك سنة 1926 إلى 148 فرنك عام 1929، وسعر قنطار الشعير من 106 إلى 87 فرنك، وقنطار الزيت من 796 إلى 750 فرنك، وقنطار الصوف من 1011 إلى 910 فرنك⁶⁷. ويعود انخفاض الأسعار إلى عوامل خارجية من بينها انخفاض الأسعار في فرنسا بسبب وفرة الإنتاج وهو ما يعني غلق السوق الفرنسية أمام المنتجات الفلاحية التونسية، ومنافسة الحبوب الأمريكية والأسترالية والأرجنتينية التي اكتسحت الأسواق الأوروبية بسبب انخفاض أسعارها الناجم عن وفرة الإنتاج في هذه البلدان، وتخفيض قيمة الفرنك عام 1928. وقد أدّى الانخفاض النسبي لأسعار المواد الاستهلاكية خلال الفترة 1926-1929 إلى تحسّن الأوضاع المعاشية لشرائح مختلفة من المجتمع.

2. أزمة الثلاثينات عمّقت مصاعب التجارة الأهلية

شهدت الإيالة التونسية في نهاية العشرينات وبداية الثلاثينات أزمة اقتصادية تقليدية بسبب توالي جوائح طبيعية أدّت إلى انخفاض الإنتاج الفلاحي. وقد تمثلت هذه الجوائح في انحباس الأمطار سنتي 1930 و 1931، واجتياح الجراد لمناطق الأعراض والوسط والساحل في ربيع 1932، وانتشار المجاعة والحمى والتيفوس بعدد من جهات البلاد سنة 1932. وقد تضرّرت الفلاحة وتربية الماشية من هذه الآفات الطبيعية.

وأدّى نقص المحاصيل الزراعية، ونفق أعداد كبيرة من الماشية إلى ارتفاع أسعار المنتجات المعاشية. فقد ارتفع ثمن قنطار القمح الصلب من 145 فرنك عام 1930 إلى 164 فرنك سنة 1931، وقنطار الشعير من 61 إلى 73 فرنك⁶⁸، وانعكست أزمة الفلاحة على قطاعي الصناعات الحرفية والتجارة التي تأثرت من تدهور القدرة الشرائية للفلاحين ومربي الماشية.

وقد أكد الطاهر بن عمار، نائب رئيس المجلس الكبير، أن الوضع بوطن ماجر يكتسي درجة كبيرة من الخطورة. وأشار عبدالعزيز الباجي، عضو المجلس، أن المجاعة عمّت جهة الكاف وأن ثلاثة عشر شخصا ماتوا جوعا. و سجّلت منطقة المهديّة "والحال أنها من أخصب مناطق البلاد التونسية" وفاة عدد من الأشخاص بسبب المجاعة⁶⁹.

و 9 سنة 1934⁷². وانخفضت مداخيل الصادرات من 330 000 000 فرنك عام 1930 إلى 100 000 000 فرنك سنة 1932 و 125 000 000 فرنك عام 1935.

لم تكن أزمة الثلاثينات في تونس، البلد المستعمر سياسيا والخاضع اقتصاديا للرأسمالية الفرنسية، مظهرا لتناقض بين وفرة الإنتاج من جهة وقلة الاستهلاك من جهة أخرى مثلما كان الشأن بالنسبة للدول الصناعية، بل كانت ناجمة عن تقلص الصادرات بنسبة 81,6% في ظرف ثلاث سنوات⁷³. فقد واجهت الصادرات التونسية جملة من العراقيل حالت دون ترويجها في الأسواق الأجنبية، ومن بينها منافسة الحبوب الأمريكية والكندية والأرجنتينية، وتخفيض قيمة الجنيه الإسترليني بنسبة 31% في شهر سبتمبر 1931، والدولار بنسبة 35% في شهر أبريل 1933.

أدى تخفيض قيمة العملتين الأنكليزية والأمريكية إلى انخفاض أسعار منتوجات البلدان التي تتعامل بالجنيه والدولار بنسبة تراوحت بين 25% و 30%. وقد فتح هذا الانخفاض أمامها مزيدا من الأسواق على حساب البضائع الفرنسية. وتبعاً لذلك أصبح من العسير ترويج صادرات الحبوب والخمور التونسية بالسوق الفرنسية التي كانت تعاني من وجود فوائض. وواجهت صادرات زيت الزيتون التونسي صعوبات جمّة بعد قرار الحكومة الإيطالية، بتاريخ 22 أكتوبر 1932، الزيادة في قيمة المعاليم القمرقية لحماية الزيوت الإيطالية من المنافسة الأجنبية. كما أدى غلق الأسواق الخارجية إلى هبوط كبير في صادرات الشاشية من متوسط 150 000 شاشية سنوياً في الفترة 1920-1927 إلى 36 000 سنوياً في الفترة 1934-1940⁷⁴. وانخفضت قيمة صادرات الأقمشة الحريرية من 1 220 000 فرنك سنة 1928 إلى 100 000 فرنك سنة 1934.

أدى انكماش الطلب الداخلي والخارجي إلى انهيار أسعار المنتوجات الفلاحية والمنجمية التي تنتجها الإيالة بوتيرة أسرع من انخفاض أسعار البضائع المصنّعة التي تستوردها البلاد التونسية. فقد انخفض سعر القمح التونسي في الفترة ما بين 1931 و 1935 بنسبة 40%، في حين لم تتجاوز نسبة انخفاض المنتوجات المصنّعة 22%. ومن البديهي أن تونس كانت، خلال مبادلاتها التجارية مع البلدان الأوروبية الصناعية، تعطي أكثر مما تأخذ. وتبعاً لذلك فإن عجزها التجاري تفاقم خلال أزمة الثلاثينات.

تضررت التجارة الأهلية من الأزمة الاقتصادية العالمية. فقد أدى انكماش الاستهلاك، الناجم عن تدهور القدرة الشرائية لسكان الأرياف والمدن، إلى كساد المعاملات التجارية وانخفاض حجم المبيعات. وأضحت التجارة في وضع حرج

بسبب احتداد منافسة البضائع الفرنسية المعفاة من أداء معاليم قمرقية عند دخولها السوق التونسية بموجب "الإتحاد القمري" الذي فرضته الدولة المستعمرة منذ 1928.

وقد وصف أحد المعاصرين حالة الكساد التي تعاني منها أسواق مدينة تونس بقوله "تعيش التجارة حالة من الركود لا مثيل لها. فالأسواق تفتح أبوابها ثم تغلقها دون أن تباع شيئاً، وهي في الواقع خالية من الحرفاء. إن الكآبة البادية على وجوه التجار دليل قاطع على الكساد وضالة الأرباح. إن هؤلاء التجار على استعداد للبيع بالخسارة وبأثمان زهيدة، لكن أين الحرفاء؟"⁷⁵.

أدى تقلص الاستهلاك وانخفاض الأسعار إلى تضائل أرباح التجار وانهيار أعمالهم. وكان أغلبهم يعاني من الديون المتراكمة. وفي سعيهم اليائس للخروج من أزمتهم الخانقة، كان بعض التجار يبيعون بأسعار دون سعر التكلفة متكبدين تضحيات جسيمة دون الحصول على مقابل بما أن المال يختفي عن التداول إذا خيم الغموض على المستقبل⁷⁶. وقد استغل المرابون اليهود حاجة التجار الماسة للمال لإقراضهم بفوائد مشددة تصل إلى 25% في الشهر⁷⁷. وقد عمق المرابون أزمة التجار وساهموا في إفلاس عدد كبير منهم وتصفية أرزاقهم عن طريق المحاكم. تضررت أغلب شرائح المجتمع التونسي، فضلاً عن التجار، بسبب مضاعفات الأزمة الاقتصادية العالمية التي داهمت البلاد وهي تعاني من أزمة داخلية تقليدية. وتجلت مظاهر الأزمة في الافتراض والتداين المتزايد لسكان المناطق ذات الهياكل الاجتماعية الطبقيّة بالشمال والساحل والواحات، وتفشي الفقر والمجاعة في المناطق ذات التنظيم الاجتماعي القبلي بالوسط والجنوب. ويبرز، من خلال تأثيرات الأزمة التي اختلفت حسب الهياكل الاجتماعية والجهوية، اندماج كل قطاعات الاقتصاد التونسي في السوق الرأسمالية العالمية⁷⁸.

عرفت الصناعات الحرفية والتجارة الأهلية انتعاشة نسبية خلال سنوات الحرب العالمية الثانية (1939-1945) بسبب إلحاق عدد من التجار والصناعيين الفرنسيين بجبهات القتال، وتعذر استيراد المنتوجات الفرنسية. واغتنم الحرفيون زوال المنافسة الأجنبية لصنع وبيع السلع التي انقطع توريدها إلى الإيالة. واستفاد صغار التجار ومتوسطيهم من تواجد حوالي 250 000 جندي ألماني وإيطالي وأكثر من 500 000 من جنود الحلفاء طيلة سنوات على الأرض التونسية.

شهدت أسعار تمور الجريد ونفزاوة مثلاً هبوطاً حاداً خلال سنوات 1940-1942 بسبب تراجع الطلب الداخلي والخارجي، وعدم وجود وسائل نقل ضرورية

وفضلا عن عودة منافسة البضائع المستوردة، شهدت البلاد أربع سنوات متتالية من الجفاف بداية من 1944 أدت إلى تقلص مساحة الأراضي المزروعة إلى مستويات قياسية⁸²، ونقص محاصيل الحبوب والزيت. وقد مثلت سنة 1947 أوج الأزمة التقليدية التي عرفت تونس بعد الحرب.

فقد أقر المراقب المدني بالقصرين أن المحاصيل كانت شبه منعدمة منذ سنوات، وأن القطيع قد انخفض إلى نسبة 30 % مما كان عليه. وفي قفصة تسبب الجفاف في فراغ المخازن من الحبوب خلال ثلاث سنوات، ونفقت رؤوس الضأن بنسبة الثلثين. وعرفت مراقبة توزر نفس المصاعب بما أن الأمطار لم تنزل بها خلال خمس سنوات ولم يبق بالقطيع سوى 4500 رأس ضأن من أصل قرابة 20 ألف رأس سنة 1939. وفي صفاقس كانت محاصيل الزيت سيئة. ولم تشهد مراقبة القيروان محاصيل منذ 1942، ونفق قطيعها بنسبة 90 % نتيجة لأربع سنوات من انحباس الأمطار⁸³.

أدى تضافر هذه العوامل إلى توسع دائرة الفقر والخصاصة لتشمل في الفترة 1945-1948 الفئة غير المالكة لوسائل الإنتاج التي حكمت عليها طبيعة العلاقات الاقتصادية والاجتماعية بالعيش في منحدر السلم الاجتماعي، وفئة المحتاجين في الأرياف والمدن الذين تدهورت وضعيتهم الاجتماعية بسبب توالي الأزمات وتفكك البنى الاقتصادية والاجتماعية بفعل الهيمنة والاستغلال الاستعماريين. وتعاظمت صفوف الفقراء بالتحاق بعض الشرائح بركب المعوزين. فقد تدهورت أوضاع الحرفيين والتجار المادية بعيد انتهاء الحرب، وآلت أعمالهم إلى الكساد بفعل عودة المنافسة الأجنبية بقوة، وتوقف مبيعاتهم بسبب تردّي القدرة الشرائية للريفيين والحضريين⁸⁴.

وفضلا عن العوامل الداخلية، ساهمت علاقة التبعية التجارية والمالية التي تربط الإيالة التونسية بالدولة المستعمرة في تفاقم ظاهرة ارتفاع الأسعار، وتعميق مضاعفاتها على أغلب شرائح المجتمع. إن زيادة في الأسعار بفرنسا تنعكس لا محالة على الأسعار المتداولة في المعاملات التجارية بالإيالة. ذلك أن أسعار المنتوجات الفرنسية المستوردة تؤثر مباشرة على الأسعار الداخلية. كما أن أسعار المنتوجات التونسية المصدّرة تنزع إلى التقيد بالأسعار الفرنسية، أو تفرض السلطات الاستعمارية قسرا بيع المنتوجات التونسية بالأسعار ذاتها المعمول بها في السوق الفرنسية مثلما هو الشأن لأسعار الحبوب⁸⁵.

لإيصال التمور إلى أسواق الاستهلاك وموانئ التصدير، وقلة العمال لجني المحاصيل. ونظرا لهذه الصعوبات بقيت أغلب التمور بأشجارها.

وقد سمح دخول آلاف من قوات المحور إلى منطقة نفزاوة، في أواخر نوفمبر 1942 قادمين من طرابلس، بإنقاذ المحاصيل من التلف. ففي ظرف أسابيع معدودة جمعت التمور وبيعت بأسعار مرتفعة نظرا لإقبال الجنود على استهلاكها. كما شهدت أسعار المواد الغذائية والغلال التطور ذاته. وبلغت أسعار التمور في بداية ديسمبر 1942 مستويات قياسية :

أسعار التمور بمنطقة الجريد ونفزاوة (1940-1942) (الوزن بالقنطار / الثمن بالفرنك)

	1940	ديسمبر 1942
الدقلة	600-500	4000-3000
العليق	-	2000-1800
العادي	150-100	1500-1200

المصدر: J.A. Marty, *Les territoires du sud...*, p. 605.

ومن الشواهد التي تؤكد الانتعاشة النسبية للتجارة خلال فترة الحرب، زيادة عدد رخص التجارة (patentes) الممنوحة من 28 500 رخصة سنة 1938 إلى 45 000 رخصة سنة 1945، فضلا عن التجار الذين يتعاطون المهنة بدون ترخيص⁷⁹. خلفت المعارك الضارية التي كانت البلاد التونسية مسرحا لها أثناء الحرب العالمية الثانية دمارا وخرابا متناهيين. وقدّرت الأضرار والخسائر بـ 15 مليار فرنك وبما يفوق 1 500 000 متر مربع من البنايات المخربة⁸⁰. وأصبحت البنية الأساسية من طرقات وسكك حديدية وموانئ غير صالحة للاستعمال بسبب الحرب، وتوقف عمليات الإصلاح والصيانة والتعهد لمجمل التجهيزات المهترئة⁸¹. لم تستمر الانتعاشة النسبية التي عرفتتها التجارة والصناعات الحرفية طويلا. فما إن وضعت الحرب أوزارها حتى تدهورت أوضاع التجار والحرفيين. فقد اكتسحت البضائع الفرنسية من جديد أسواق الإيالة، واستعاد التجار والصناعيون الفرنسيون مواقعهم. عادت فرنسا إلى استغلال مستعمراتها بطريقة مكثفة لتعويض الخسائر التي منيت بها وإعادة بناء قدراتها الاقتصادية بأسرع وقت.

مؤشر أسعار الجملة (1945-1954)
(المؤشر الأساسي 100 لسنة 1940)

السنوات	المواد الغذائية (مادة 20)	المنتجات الصناعية (مادة 21)	المنتجات المحلية (مادة 29)	المنتجات المستوردة (مادة 12)	المؤشر العام (مادة 41)
1945	414	272	412	282	365
1946	623	481	653	437	574
1947	812	693	858	618	773
1948	1.122	1.220	1.189	1.096	1.156
1949	1.472	1.560	1.527	1.459	1.502
1950	1.497	1.606	1.517	1.566	1.535
1951	1.699	1.961	1.792	1.785	1.789
1952	1.872	1.940	1.943	1.813	1.895
1953	1.847	1.930	1.917	1.804	1.876
1954	1.753	1.929	1.815	1.811	1.814

المصدر : J. Lepidi, L'économie tunisienne..., p. 85.

ارتفع المؤشر العام لأسعار الجملة من 365 سنة 1945 إلى 574 عام 1946 أي بزيادة قدرها 57 %، و 50 % من 1947 إلى 1948، و 30 % من 1948 إلى 1949، و 17 % من 1950 إلى 1951، و 6 % من 1951 إلى 1952. ويلاحظ، من خلال الإحصائيات التي وردت في الجدول، أن مؤشر أسعار الجملة للمنتجات الصناعية زاد بوتيرة أسرع من مؤشر المواد الغذائية. ويعود هذا التباين في جزء منه إلى أن المنتجات الاستهلاكية العادية أغلبها يخضع للتسعير.

ويستنتج كذلك من الجدول أن أسعار المنتجات المستوردة زادت بسرعة فاقت بكثير زيادة أسعار المنتجات المحلية. فقد زاد مؤشر أسعار المنتجات المستوردة من 1945 إلى 1954 بنسبة ناهزت 550 % مقابل 400 % لأسعار المنتجات المحلية. وتعود الزيادة الكبيرة لسنة 1948 إلى تحرير الأسعار وتخفيض قيمة الفرنك في بداية السنة ذاتها.

لا تعكس الأسعار الرسمية التي تنشرها السلطات الاستعمارية حقيقة الأسعار المعمول بها فعليا في "السوق السوداء" ومسالك البيع غير القانونية أين تفوق الأسعار بكثير ما تصرّح به الوثائق الرسمية. كما أن السلطات الفرنسية تعتمد 213 منتوجا تغطي مختلف أوجه الاستهلاك العائلي عندما تحتسب مؤشر أسعار الجملة بفرنسا. أما في تونس فإن سلطات الحماية لا تعتمد إلا على 41 مادة

بسبب الصعوبات التي تحول دون احتساب أسعار بعض المنتجات (اختلاف الجودة، تنوع المواد...).

مؤشر أسعار التفصيل (المفروق) (1945-1955)
(المؤشر الأساسي 100 لسنة 1938)

السنوات	متوسط مؤشر السنة	التطور من سنة إلى أخرى
1945	512	-
1946	766	+ 49,6 %
1947	1.115	+ 45,5 %
1948	1.672	+ 50,0 %
1949	2.124	+ 27,0 %
1950	2.204	+ 4 %
1951	2.661	+ 12 %
1952	2.764	+ 12 %
1953	2.834	+ 2,5 %
1954	2.876	+ 1,5 %
1954 (ماي)	2.895	-
1955 (ماي)	2.886	تثبيت

المصدر : J. Lepidi, L'économie tunisienne, p. 86.

لئن كان تطور أسعار الجملة يؤثر بصفة مباشرة على الحركة الاقتصادية بصفة عامة ويمثل أحد مؤشرات الأساسيات، فإن مؤشر أسعار التفصيل يكتسي طابعا اجتماعيا. لا يمكن اعتبار مؤشر أسعار التفصيل الذي يقع احتسابه في تونس بالاعتماد على أسعار 30 مادة مؤشرا لتكلفة المعيشة. فهو يعتمد أسعار المواد الغذائية وتكاليف الإنارة والتدفئة والصابون دون غيرها ولا يعكس، تبعا لذلك، الإنفاق العائلي. فهو لا يأخذ بعين الاعتبار نفقات اللباس والنقل وكراء المسكن... ومن البديهي أن تطور مؤشر أسعار التفصيل يتبع خطأ بيانيا موازيا في خطوطه العريضة لخط مؤشر أسعار الجملة.

شهدت أسعار المنتجات المعاشية من أصل نباتي وحيواني زيادات مشطة بعد الحرب العالمية الثانية. فقد بلغت نسبة زيادة أسعار البيض، بين 1945 و 1949، 135 % والفول 170 %، ولحم البقر 190 %، والفريضة والعجين 335 %،

وساهمت ممارسات المحتكرين والقشّارة في غلاء المعيشة. فقد أبلغ رئيس المجلس البلدي بجربة الكاتب العام للحكومة التونسية، في 13 ماي 1910، أن السماسرة والمحتكرين لأنواع المعاش "يتعرضون بالطرقا لانتظار أرباب البضائع وشراء ذلك منهم بثمن بخس ثم بيعه بأثمان مرتفعة وسط الجزيرة بصفة مضرّة بالأهالي". وأضاف أن تجار يهود يعمدون، منذ إندلاع الحرب بطرابلس، إلى شراء الدجاج والبيض والغلّال والمقايي ويرسلونها للعسكر الطلياني بحيث أن محاصيل جزيرة جربة لا تبقى بها⁸⁹.

ولوضع حدّ للممارسات الاحتكارية، صدر منشور من مدير الأمن العمومي، مؤرخ في 21 ماي 1910، حجرّ على الوسطاء والقشّارة والسماسرة الإندقال إلى الدّوار والطرقا والمسالك لاعتراض المنتجين من فلاحين ومربي ماشية واشتراء منتوجاتهم من دواجن وبيض وحبوب وخضر مخصّصة في الأصل لتزويد السوق. ونصّ القرار على محاكمة المخالف وتغريمه بمبلغ يتراوح بين مائة وخمسمائة فرنك⁹⁰.

وطلبت الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالوسط، وحجرة التجارة بينزرت من حكومة الحماية منع تصدير السمك والدواجن والبيض بكميات كبيرة للحيلولة دون ارتفاع الأسعار "وتجويع المستهلكين في البلد المنتج"⁹¹. وقد استجاب المقيم العام ألابيت (Alapetite) لطلب التجار والفلاحين المنضوين في الحجرتين. وأصدر في أواخر جانفي 1911 أمرا في تحجير وسق السمك لخارج الإيالة التونسية إبتداء من غرة فيفري 1911 لوضع حدّ لارتفاع المتواصل لأسعار السمك بأسواق البلاد⁹².

واستنكرت صحيفة لي كوريي دي تونيزي (Le courrier de Tunisie) غلاء المعيشة وارتفاع أسعار المواد المعاشية. وانتقدت تقاعس مصالح الحماية وحثتها على التدخّل لوضع حدّ لتصرفات الوسطاء الذين يتدخلون بين المنتج والمستهلك ويزورون بمناوراتهم غير المشروعة قوانين البلاد الاقتصادية⁹³. وكتبت صحيفة الساحل (Le Sahel) الصادرة بسوسة "إنه بعد بلوغ الأكرية أسعارا خيالية، ها هي أثمان المواد المعاشية تزداد بنسب كبيرة جدا"⁹⁴.

وأشارت صحيفة لابتيت تونيزي (La Petite Tunisie)، في معرض حديثها عن غلاء المعيشة، "كان سعر رطل اللحم بالتفصيل سنة 1889 يساوي ست خراب في كل الجهات. ومنذ أن استقر بعض كبار المضاربين بهذه البلاد لتصدير الماشية نحو مرسيليا ومالطة وطرابلس، وصل اللحم إلى سعر فاحش يناهز فرنك للرطل". وأضافت الصحيفة قائلة "لقد حان الوقت لوضع حدّ للشبهة

وزيت الزيتون 515 %، والصابون 605 %، والسميد 610 %، والشاي 55 %، والفصوليا 280 %، والقهوة 445 %، والسكر 930 %⁸⁶.

تطور أسعار مواد المعاش الأساسية (1883-1956)⁸⁷ (الوحدة : فرنك)

للمواد/السنة	1883	1888	1892	1898	1902	1909	1914	1916	1918	1920	1924	1945	1947	1956
1 لتر زيت	0,64	0,85	-	0,95	0,92	1,20	1,30	1,35	2,65	3,50	6,00	8,50	-	-
1 لتر حليب	-	-	0,38	0,35	0,40	-	0,60	-	1,00	-	-	13,10	21,10	-
1 كغ خبز (سميد)	-	-	0,20	0,30	-	-	0,40	-	0,65	1,20	1,50	8,35	18,50	50,00
1 كغ قمح	0,15	0,30	0,20	-	0,25	0,28	0,30	0,60	1,00	-	-	8,00	14,10	-
1 كغ شعير	0,21	0,26	0,12	-	0,16	0,15	0,18	-	0,50	-	-	5,25	10,00	-
1 كغ تمر	-	-	0,40	0,80	0,80	1,20	-	-	-	-	4,00	7,50	-	-
1 كغ لحم ضأن	-	-	1,00	0,70	1,00	-	1,90	2,00	3,50	5,00	6,50	83,00	185,00	-
1 كغ بقر	-	-	1,00	0,70	1,00	-	2,50	-	4,50	5,00	6,50	80,00	186,80	-
1 كغ ماعز	-	-	0,80	0,50	0,70	-	0,65	-	-	2,50	-	-	-	-
1 كغ سكر	-	-	-	-	-	-	0,75	1,20	1,80	-	3,10	-	-	-
1 كغ عجين	-	-	-	-	-	-	0,50	0,80	1,10	3,00	-	12,70	26,40	100,00
1 كغ فلافنة	-	-	-	-	-	-	-	0,50	0,80	1,50	-	8,20	17,90	-
1 كغ سميد	-	-	-	-	-	-	0,38	0,50	0,85	1,65	2,10	8,80	15,60	75,00

3. تضرر الأهالي من غلاء المعيشة

تضررت مختلف فئات المجتمع من ارتفاع الأسعار الذي شمل كل المواد الاستهلاكية الضرورية وخاصة الخبز، القوات اليومية للفقراء. "يتشكّى عموم السكان من ارتفاع أسعار الخبز إلى درجة تفوق الحدّ. وذلك أن باعة الخبز والخبّازين، الذين طالما طمحت نفوسهم للزيادة في الأثمان رأوا من المنّة أن ارتفعت أسعار الحبوب والطعام في الأقاليم الأروبية بما أثر في الهيئة التونسية. فاستندوا لذلك إمّا للزيادة في أثمان الرغيف أو التنقيص من حجمه. ولكن من ينصف ويقيم الحدود ويعدل في إقامة الموازين في حاضرتنا التي اتخذ فيها عموم باعة الطعام حرية التجارة تعلق لهضم حقوق الفقير والضعيف"⁸⁸.

للإحتجاج على زيادة سعر الخبز والسميد. وتحولت المظاهرة إلى عمليات نهب للمحلات التجارية. وتمت محاكمة 21 شخصا¹⁰⁰. وحدثت اضطرابات مماثلة في اليوم الموالي بمدينة سوسة والمهدية¹⁰¹. وانتظم يوم 15 سبتمبر 1920 تجمع شعبي بمدينة تونس خصص لمناقشة غلاء المعيشة¹⁰². وشارك العديد من الأوروبيين من ذوي الدخل المحدود في هذه الحركة الاحتجاجية إلى جانب التونسيين الذين كانوا أكثر تأثرا بغلاء المعيشة من الرعايا الأوروبيين لضعف مواردهم.

ودعا الكاتب العام للحكومة مدير الأمن العمومي، يوم 26 أوت 1920، "للتدبّر بصرامة للمضاربين وزجر المحتكرين"¹⁰³ المسؤولين عن زيادة الأسعار في الأسواق. فقد أفادت صحيفة الزهرة، الصادرة يوم 12 سبتمبر 1920، أن لحم البقر يباع بـ 4,50 فرنك للكيلو غرام بقفصة، والزيت بـ 5,35 فرنك للتر، والعجين بـ 3 فرنك الكيلو. أما السميد فإنه مفقود تماما. وأضافت الصحيفة أن سوق الحبوب بماطر كانت خالية تماما يوم الأحد 5 سبتمبر 1920 "وقد حصل من ذلك ضيق شديد للأهلين الذين لا يدرون من أين يتزوّدون". وأكدت أن الأهالي يعانون "من ضنك العيش الناشئ عن تعطيل حركات الصنائع وكساد الأسواق التجارية"¹⁰⁴.

ودعت حكومة الحماية المجلس الكبير للبلاد التونسية لعقد جلسة استثنائية، في شهر مارس 1924، للنظر في "الارتفاع المطرد لتكلفة المعاش"¹⁰⁵، واتخاذ الإجراءات الملائمة للتخفيف من الأزمة الاجتماعية. وبادرت إدارة الحماية بإصدار بعض القوانين "للتخفيف من ارتفاع الأسعار" من بينها أمر 13 ماي 1924 لردع الزيادة غير المشروعة في الأسعار، وأمر آخر صدر في أوت من السنة ذاتها يحجر تصدير القمح إلى جميع البلدان بما فيها فرنسا والجزائر، وتحديد عدد رؤوس الماشية التي يمكن تصديرها سنويا.

قوبلت الإجراءات التي اتخذتها سلطات الحماية للتخفيف من الاستياء والسخط للذين عمّا مختلف شرائح المجتمع التونسي بسبب غلاء المعيشة، بالرفض من طرف عدد من ممثلي المصالح الفلاحية والتجارية الأهلية. فقد رفض محمد شنيق، عضو الحجرة الاستشارية الأهلية للمصالح التجارية والصناعية بتونس مبادرات الإدارة الاستعمارية معتبرا إياها عقبات تعرقل المعاملات التجارية¹⁰⁶.

وأكد أحمد بلهية من جهته أن غلاء المعيشة يعود أساسا إلى نسب صرف الفرنك غير الملائمة. وأضاف أن الإجراءات المتخذة ضد المضاربة غير المشروعة

الجشعة لهؤلاء المحتكرين بتحجير، أو على الأقل، تعليق تصدير الماشية. فالفقراء لا يأكلون اللحم تقريبا والطبقات الميسورة لا تشتريه غالبا. ولا يوجد إلا الأثرياء الذين يمكنهم اقتناء هذه البضاعة باهضة الثمن⁹⁵.

وأبلغ يوسف جعيط، الوزير الأكبر، كافة العمال، في سبتمبر 1912، "أن القشّارة بأسواق بلدان المملكة يشيعون الخبر بأن الحكومة عازمة على توظيف أداء على الدجاج تحيكلا منهم في شراء ما ذكر بأزهد ثمن". ودعاهم إلى التنبيه على الخلفاوت والمشائخ بعملهم ليحرّضوا الأهالي على عدم الإصغاء لمثل هاته الإشاعة الباطلة التي يروجها أناس يرومون الربح السهل من الباعة المغفلين⁹⁶.

وأحاط المراقب المدني بقابس المقيم العام ألبتيت علما، في 6 نوفمبر 1912، بتدّمر وتشكيّ الأهالي من غلاء المعيشة مشيرا إلى أن أحد أسباب ارتفاع أسعار مواد المعاش قيام بعض التجار بشراء الماشية والأنعام والدواجن بالجملة من سوق قابس وإرسالها إلى أسواق طرابلس لتزويد الجيش الإيطالي⁹⁷.

وقالت صحيفة لافينير دي سانتر (L'avenir du Centre)، في جانفي 1913، أن مدينة سوسة حذت حذو صفاقس واحتجّت على الارتفاع المشطّ لأسعار المواد المعيشية الضرورية. "طالب سكان سوسة، دون تمييز بين الجنسيات، حكومة الحماية باتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة الوضع الذي أصبح لا يطاق وذلك بتحجير تصدير الماشية والدواجن والبيض". وقد وردت هذه الدعوة في عريضة أرسلت إلى سلطات الحماية إثر اجتماع بمقر البلدية⁹⁸.

وناقش أعضاء القسم الأهلي بالمجلس الشوري، في جلسة 22 نوفمبر 1912، مسألة ارتفاع أسعار المواد المعاشية، وضعف مرتبات المستخدمين الصغار من الأهالي. وقال محمد المبروك أحد أعضاء المجلس "إن جميع الأسعار وخصوصا المواد الضرورية ارتفعت ارتفاعا باهظا منذ سنوات لأسباب مختلفة". وخاطب سلطات الحماية بقوله "إنكم تتحققون مثلي أن ذلك يكون مهلكا لقطر مورد أهاليه الأصلي إن لم نقل الوحيد الفلاحة التي هي معرضة لحوادث الكون. ومن ذلك ما يقاسيه الأعراب الآن من عسر الحالة السائدة بالبوادي بكيفية مهولة بسبب الإجاحة في عام 1912"⁹⁹.

لم يشعر الأهالي بوطأة غلاء المعيشة أثناء سنوات الحرب العالمية الأولى بسبب تعاقب محاصيل فلاحية جيّدة، إلا أن تأثير ارتفاع أسعار مواد المعاش أصبح لا يطاق خلال سنوات ما بعد الحرب عندما تردّت الأوضاع الاقتصادية. وقد تسبّب ارتفاع الأسعار في اندلاع اضطرابات ومظاهرات. تجمع يوم 5 أوت 1920 عدّة مئات من الأشخاص أمام مقرّ المقيم العام إيتيان فلاندين (E. Flandin)

واعتبر أن زيادة الأسعار ناشئة عن غياب الرقابة على عمليات البيع بالجملة من طرف أمناء المعاش¹⁰⁷ الأمر الذي جعل باعة التفصيل ينفردون بالأرباح الباهظة على كاهل المنتج والمستهلك بسبب توليهم شراء مواد المعاش من خضر وغلّال وغيرها من منتجاتها مراكنة¹⁰⁸، ممّا يتعذر معه معرفة أصل الثمن بالجملة لتقرير نسبة الأرباح التي تمنح لبائع التفصيل. وأضاف المنشور أن الوسيلة المثلى لمقاومة التجاوزات تكمن في "جعل بيع مواد المعاش بالجملة يجري حتما تحت نظر أمين المعاش بطريق الإشهار وبنفس السوق". ودعاهم إلى العمل بهذه الطريقة في أسواق عملهم وإعلام العموم به والأمناء ليسهروا على تطبيقه¹⁰⁹.

ويبدو من خلال مضمون المنشور أن الدكتور محمود الماطري، وزير الدولة، أدرك أهمية دور أمناء المعاش وقدرتهم على التصديّ للتجاوزات ووقف زيادة الأسعار التي أضرت بالمستهلك. فقد سعى لتمكينهم من استعادة صلاحياتهم، والإشراف على حسن سير المعاملات التجارية لضمان حقوق كل الأطراف. وكانت سلطات الحماية دأبت على تجريد الأمناء من وظائفهم وتهميش دورهم وخاصة في مجال الأسعار وتكليف المصالح الإدارية الاستعمارية بها. ويبدو أن احتداد غلاء المعيشة، وتضرر أغلب فئات المجتمع التونسي بعد سبعين سنة من الحماية دليل قاطع على كنه السياسة الاستعمارية.

III. أجور العاملين في الميدان التجاري

الأجر هو مكافأة مالية يحصل عليها العامل مقابل خدمة يؤدّيها لصاحب العمل. وللأجر بعد اجتماعي، فهو يمثل الدخل الذي يتيح للعامل الحصول على حاجياته، فهو يشكلّ تبعا لذلك مقدرة شرائية. فالأجور عند صرفها، بعد تقاضيها بوقت قصير، تنضاف إلى بقية الموارد لدفع حركة الاستهلاك وبالتالي تنشيط الحركة التجارية والاقتصاد بكامله. وللأجر جانب اقتصادي، فهو عنصر يدخل في سعر كلفة الإنتاج، ويتحكّم بدرجة كبيرة في أرباح المؤسسة.

لا يمكن أن يكتسب الأجر معناه الحقيقي إلا بمقابلته مع مستوى الأسعار خاصة إذا كانت هذه الأخيرة في تطوّر مستمر. إن البتّ في مسألة الأجور دون ربطها بكلفة المعيشة مقارنة بقيمة وغير مجدّية. فالأجر الإسمي لا يمثل في الواقع إلا مظهرها. وتبرز قيمة ما يتقاضاه الأجير من نقود من خلال ما يحصل عليه من منافع ومواد استهلاكية مقابل أجره. وبالتالي فإن زيادة الأجر من سنة إلى أخرى لا تعني شيئا إذا لم يحصل الأجير على مزيد من المنافع والمواد

لن تكون لها من نتائج سوى عرقلة المعاملات التجارية والزيادة، تبعا لذلك، في صعوبات النشاط الاقتصادي. وتعكس هذه المواقف وجهة نظر البرجوازية التجارية التونسية التي ترفض تدخل الدولة في الميدان الاقتصادي، وتنادي بترك الحرية للعرض والطلب والمنافسة لتقوم بدورها. وكان خطاب محمد شنيق مثالا نموذجيا للمذهب الليبرالي التحرري¹¹⁰ "إنّي أعتقد أن القانون الوحيد الذي يحمي المستهلك من شهية التجار هو قانون المنافسة الكفيل بالقيام بدور فعّال لاستقرار الأسعار"¹⁰⁷.

وأبلغ خليل بوحاجب شيخ المدينة، الوزير الأكبر مصطفى دنقزلي، في مكتوب بتاريخ 10 سبتمبر 1925، "أن مواد المعاش بالحاضرة لازالت آخذة في الارتفاع بسبب تكاسل أمناء المعاش عن مراقبة الباعة وتعيين القيمة اللازمة وعدم مؤاخذة المخالفين منهم"¹⁰⁸.

وأعلم محمد سعد الله عامل الكاف، خليل بوحاجب الوزير الأكبر، في 11 جانفي 1928 "أنه بناء على ارتفاع أسعار مواد المعاش بصورة مشدّة في أسواق العمل التي لا مجالس بلدية بها، رأينا إصدار قرار لمنع تزايد الاحتكار بمنع القشّارة من التراكن مع المنتجين لشراء المواد منهم جملة بأثمان زهيدة ثم بيعها تفصيلا في اليوم نفسه بأثمان باهظة"¹⁰⁹. وقال محمد شنيق، كاهية رئيس المجلس الكبير، في نوفمبر 1928، "إن الفلاحة والتجارة تجتازان أزمة لا يمكن إخفاء خطورتها، وأن الإفلاس بين التجار المتوسطين والصغار يتضاعف بصفة مقلقة"¹¹⁰.

عرفت الإيالة، إبّان الأزمة الاقتصادية الكبرى، تفشّي البطالة والفقر. وكانت المجاعة التي اجتاحت المدن والأرياف وراء عمليات نهب المخازن ومحلات بيع المواد الغذائية. وقد بدأت أحداث الجوع بمدينتي تونس وباجة في شهر فيفري 1934. ثم امتدّت إلى مدن أخرى خلال شهري مارس وأفريل المواليين "في باجة نهبت المخازن في 27 فيفري 1934 على أيدي مئات من الفقراء الجائعين قدموا من الأرياف المجاورة ومن الجبل بحثا عن رغيف خبز"¹¹¹. وقد حدثت نفس المشاهد بالقيروان حيث نهبت المخازن جماعات من قبائل المنطقة المجاورة¹¹².

وأفادت صحيفة النهضة، الصادرة في 20 نوفمبر 1947، أن الأسعار "تضاعفت أربع عشر مرة بالنسبة لعام 1938 وما قبله". وأرسل محمود الماطري وزير الدولة بالمملكة التونسية منشورا للعمال والكواهي، بتاريخ 30 جانفي 1952، لفت فيه نظرهم "للارتفاع المطرد في أسعار المواد المعاشية وخصوصا منها ما كان من المنتوجات المحلية بمختلف أسواق المملكة بصورة ألحقت بالغ الأضرار بالمستهلك بدون أن يستفيد المنتج".

الاستهلاكية. وبعبارة أخرى، إذا لم تتحسن قدرته الشرائية. ولكل هذه الاعتبارات، فإنه من الضروري، قبل التصدي لمسألة الأجور، معرفة كلفة المعيشة وتطوراتها.

لم تسعفنا الوثائق التي أمكن لنا الإطلاع عليها بمعلومات أو جداول إحصائية حول القدرة الشرائية للعاملين في الميدان التجاري على مدى الفترة قيد الدراسة. ولم تهتم سلطات الحماية بمسألة تكلفة المعيشة إلا بعد الحرب العالمية الأولى. فقد قامت الإدارة الاستعمارية، بعد 1922، بتحقيقات وعمليات استقصاء دورية شملت غالبا الأوساط الأوروبية بالحاضرة والمدن الكبرى، وتجاهلت الأهالي. وهي لا تعكس، تبعا لذلك، حقيقة الأوضاع المعيشية للأغلبية.

كانت مسألة تحديد أجور العمال في الميدان التجاري موكولة لاجتهاد المشغل، وقانون العرض والطلب. فهي تخضع لمباحثات تعاقدية بين العامل وصاحب المؤسسة في إطار تشريع ليبرالي. ويحدد ميزان القوى نتيجة المساومة بين العمال والأعراف¹⁴. ويمثل ارتفاع الأسعار حجة مقنعة لدى نقابات العمال للمطالبة بزيادة الأجور. وفي المقابل كان الأعراف حريصين من جهتهم على المحافظة على حد أدنى من الأرباح لبقاء مؤسساتهم. ونظرا لعدم قدرتهم على الضغط على أسعار بقية مكونات الإنتاج، فإنهم يضغطون على الأجور للتحكم في سعر التكلفة ومواجهة المنافسة والمحافظة على التوازن المالي لمؤسساتهم. وللعمال منطق آخر، فنضالهم من أجل تحسين أجورهم لا يكتسي طابعا اقتصاديا بحثا خاصة وأن الإدارة الاستعمارية طرفا في المعادلة.

يصعب تقديم بيانات دقيقة حول أجور العاملين في التجارة. ولا توجد قاعدة عامة بل حالات خاصة متعددة. وتختلف الأجور حسب الحوافز التي يمنحها المشغل لعماله. فبعض أصحاب المتاجر يمنحون حوافز مالية أو غيرها لعمالهم حسب نسبة المبيعات، أو مستواهم التعليمي، أو إتقانهم للغة أجنبية. وقد ورد في نشرة رسمية أن العامل التونسي الذي يتقن الفرنسية أو الإيطالية يتقاضى 150 فرنك في الشهر. وهذا الأجر أقل من نصف ما يحصل عليه الفرنسي المتخصص في فرع من فروع التجارة مثل المحاسبة أو بيع المواد الحديدية أو مواد البناء والذي يتقاضى شهريا 400 فرنك.

وأضافت النشرة أن أجور العمال الشواشي والحوكية تتراوح، سنة 1921، بين 4 و 8 فرنك في اليوم (120 إلى 240 فرنك في الشهر)¹⁵. وجاء في دراسة حول التجارة والعمل بتونس سنة 1931 أصدرتها إدارة الحماية أن العامل في الميدان التجاري يحصل على أجر شهري يتراوح بين 200 و 500 فرنك في الوقت الذي

يتقاضى فيه البناء الإيطالي أو السائق أجرا يتجاوز 1050 فرنك¹⁶. وتقلص أجر الشواشي من 9 فرنك إلى 5 فرنك في اليوم بعد أزمة الثلاثينات¹⁷.

استغلت السلطات الاستعمارية ظرفية اندلاع الحرب العالمية الثانية لتقرر تجميد الأجور. وتولت، بموجب أمر صدر في 4 سبتمبر 1943، إرساء نظام تحديد قسري لأجور العاملين في الصناعة والتجارة والمهن الحرة، والأجر الأدنى لكل صنف مهني بعد استشارة لجان تضم ممثلين عن الإدارة والمنظمات النقابية والعمال والأعراف.

وعمدت سلطات الحماية، في جوان 1944، إلى تقسيم البلاد إلى منطقتين تتباين فيهما الأجور. تضم المنطقة الأولى العاصمة وبنزرت وسوسة وصفاقس وضواحيها. وتشمل المنطقة الثانية بقية مدن الإيالة. وبعد انتهاء المعارك التي خلقت أضرارا فادحة في البنية الأساسية للبلاد، أدى ركود الأنشطة الاقتصادية والبطالة وممارسات المضاربين في السوق السوداء إلى ارتفاع الأسعار في وقت كانت فيه الأجور مجمدة. ولتضييق الهوة التي ما فتئت تزيد اتساعا بين الأجور والأسعار، ووقف تدهور القدرة الشرائية للعمال، أصدرت سلطات الحماية جملة من الأوامر زادت بموجبها أجورهم.

يبين الجدول التالي تطور الأجور بين 1946 و 1954. إلا أن هذه الزيادات لم تغط الارتفاع المطرد للأسعار ولم تتحسن تبعا لذلك القدرة الشرائية لأغلب العمال. كما لا يجب أن يغيب عن أذهاننا، عند دراسة الجدول، أن الأرقام أوردتها سلطات الحماية وتخص مؤسسات حكومية أو شركات كبرى في حين دأب التجار الخواص على منح عمالهم أجورا أقل بكثير من الأجور التي تنشرها الوثائق الرسمية.

لئن ضنت علينا المصادر، التي أمكن الإطلاع عليها، بمعلومات دقيقة حول أجور التجار والعاملين في ميدان التجارة الأهلية، فإن الأمر يختلف عندما يتعلق الأمر بأجور الموظفين في الإدارة الاستعمارية والعاملين في الشركات الرأسمالية الكبرى. فقد توفرت وثائق تحتوي كمّا هائلا من المعلومات الخاصة بأجور هذه الشرائح وهو ما يتيح إجراء مقارنات بين أجور الأوروبيين والأهالي، والوقوف على تطور أو تدهور القدرة الشرائية لمختلف الفئات.

لقد بين الأستاذ علي المحجوبي سياسة التمييز التي سلكتها الإدارة الاستعمارية في مجال أجور العمال بالساعد والفكر. وأوضح أن الفارق بين أجر التونسي ونظيره الأوروبي ما فتئ يتزايد. يتقاضى العمال الفرنسيون والإيطاليون أجورا أرفع بكثير مما يتقاضاه الأهالي. وينطبق هذا التمييز بصفة مماثلة على

بالمثل الاستعماري، ونظرائهم من الأهالي. ويبرز الاختلاف في المرتبات على مستوى الأصناف الصغرى من الموظفين. فالتونسيون عادة أعوان وقتيون بالإدارة الاستعمارية معروضون للعزل في كل حين ولا يتمتعون بالراحة خالصة الأجر في أيام الأعياد والمرضى.¹¹⁹

عانى العمال التونسيون من سياسة التمييز في الأجور التي قننتها سلطات الحماية. فكانوا يتقاضون أجورا دون أجور نظرائهم الفرنسيين والأوروبيين. كما تدهورت القدرة الشرائية للأجراء بسبب الزيادات المتتالية للأسعار. وقد أدت البطالة المستشرية في صفوف التونسيين، وتدهور القدرة الشرائية للأجراء إلى انخفاض الاستهلاك وكساد الحركة التجارية وتأزم أوضاع العاملين في القطاع التجاري.¹²⁰

الخاتمة

نجحت الدول الأوروبية في القرن التاسع عشر في ربط السوق التونسية بآليات السوق الرأسمالية. وشهدت الأرياف المحلية منذ التدخل الاستعماري تغييرا في أنماط الإنتاج التي كانت سائدة. وقد قوّض تطور التبادل التجاري مع الدول الأوروبية، نتيجة لخضوع الإنتاج التونسي لمنطق الربح الرأسمالي، علاقات التكامل التي كانت سائدة بين المدن والأرياف. وأصبحت المدن، وخاصة الساحلية، مجرد مراكز لتجميع وتصدير الإنتاج الفلاحي والمنجمي التونسي نحو الأسواق الأوروبية، وتقبل المنتجات الأوروبية المستوردة وإعادة توزيعها على مختلف الجهات بدواخل البلاد.¹²¹

وقد تضررت أغلب شرائح المجتمع التونسي بسبب تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية التي داهمت البلاد وهي تعاني من أزمة داخلية تقليدية. وتجلت نتائج الأزمة في استشراف ظاهرة الاقتراض والتداين والإفلاس بين صفوف الحضر وتفشي الفقر والمجاعة والبطالة في صفوف البدو في الوسط والجنوب. ويعكس تضرر أغلب فئات المجتمع اندماج مختلف قطاعات الاقتصاد المدني والريفي في منظومة الاقتصاد الرأسمالي.

كابد الأهالي، خلال الفترة قيد الدراسة، من غلاء المعيشة الناجم عن ارتفاع الأسعار وضعف الأجور. وقد تدهورت القدرة الشرائية لأغلب فئات المجتمع نتيجة لعدة عوامل هيكلية وظرفية أهمها السياسة الاستعمارية، وهيمنة نمط الإنتاج الرأسمالي، وتبعية البلاد السياسية والاقتصادية وتواتر السنوات العجاف بسبب الجفاف والجوائح.

عمال الشركات الرأسمالية كشركة السكك الحديدية والشركات المنجمية والترمواي حيث كان العمال موزعين على ثلاثة أصناف: فرنسيون وأوروبيون وتونسيون، يتقاضون أجورا ومنحا متفاوتة¹¹⁸.

تطور الأجور (التجارة والصناعة والمهن الحرة) (1946-1954)

تواريخ الأوامر	زيادات متتالية من فترة إلى أخرى (القاعدة : 1944)		مكافأة خاصة للعاملين بالعاصمة وضواحيها
	الأجور الدنيا القانونية	مكافآت إضافية	
14 مارس 1946	30 %	-	-
28 جويلية 1946	زيادة بـ 60 % للأجر الأساسي تعويض زيادة 30 %	60 %	-
25 جويلية 1947	6 فرنك لساعة العمل الفعلي	-	-
18 سبتمبر 1947	0,5 فرنك لساعة العمل الفعلي	-	0,5 فرنك لساعة العمل
8 جانفي 1948	30 %	30 %	-
27 سبتمبر 1948	25 % (مكافأة خاصة لغلاء المعيشة)	-	4 فرنك لنصف يوم عمل
19 جانفي 1950	10 % للعاملين في المنطقة الأولى (تونس، بنزرت، سوسة، صفاقس) 5 % للعاملين في المنطقة الثانية (بقية مناطق الإيالة)	-	10 فرنك لنصف يوم عمل
18 أكتوبر 1950	حدّد الأجر الأدنى بـ : - المنطقة الأولى : 60 فرنك للساعة - المنطقة الثانية : 47 فرنك للساعة	17 % 17 %	14 فرنك لنصف يوم عمل و 22 فرنك بداية من 1 جوان 1952
2 ديسمبر 1950	حدّد الأجر الأدنى بـ : - المنطقة الأولى : 51 فرنك للساعة - المنطقة الثانية : 40 فرنك للساعة	60 % 60 %	12 فرنك لنصف يوم عمل 12 فرنك لنصف يوم عمل
14 مارس 1954	10 % للأجور المساوية أو دون 60 فرنك للساعة في شكل مكافأة وقتية دون اعتبار المراتب	-	34 فرنك لنصف يوم عمل

المصدر : J. Lepidi, L'économie tunisienne (1945-1955), p. 87.

كما يوجد تفاوت في أجور الموظفين. وحتى في حالة المساواة في الكفاءة والعمل، فإن الفارق كبير بين أجور الموظفين الفرنسيين، الذين يتمتعون منذ 1919

الهوامش

1. أ.وت، السلسلة B، صندوق 171، ملف 3، وثيقة 15.
2. J. Berque et H. Bousquet, « La criée publique à Fès, étude concrète d'un marché », *Revue d'Economie Politique*, mai 1940, cité par P. Pennec, *Les transformations...*, p. 456
3. Ch. Lallemant, *Tunis...*, p. 172-175
4. A. Atger, *Les corporations...*, p. 103
5. أسواق الصاغة، البلغاجية، اللغة، القماش، الترك...
6. يدخل في كلفة البضاعة ثمن المواد الأولية التي استعملت لصنعها، وأجر العمال الذين صنعوها، والمصاريف العامة، وهامش ربح المنتج أو التاجر.
7. الرائد التونسي، 8 محرم 1288 الموافق 29 مارس 1871.
8. المصدر ذاته، 7 محرم 1306 الموافق 13 سبتمبر 1888.
9. Commission des prix normaux
10. Commission de contrôle des prix
11. Charles Prat, « Le contrôle des prix en Tunisie », *Bulletin économique de la Tunisie*, 13, février 1948, pp. 58-62, 14, mars 1948, pp. 54-56
12. I.S.H.M.N., Min., Rel. Ext., série : Tunisie, Fonds de la Résidence, « Note au sujet de la réglementation du contrôle des prix en Tunisie (2 sept. 1948) », p. 622, (bobine R4)
13. منير الحمش، التجارة الداخلية...، ص. 209.
14. بلغ متوسط المساحة المزروعة حبوبا 1 600 000 هك خلال الفترة 1953-1949 بعد أن كان أقل من 800 000 هك في بداية القرن.
15. J. Lepidi, *L'économie tunisienne...*, p. 36
16. Barrioulet, *Le commerce et le travail (1931)*, p. 3
17. بلغ محصول القمح 5 400 000 قنطار سنة 1949، و 4 600 000 قنطار سنة 1950، و 3 200 000 سنة 1951، و 6 400 000 سنة 1952. J. Lepidi, *L'économie tunisienne...*, p. 37
18. تعود الإحصائيات إلى أواخر أربعينات القرن العشرين. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 35.
19. Notice générale sur la Tunisie (1881-1921), p. 244
20. Le commerce et le travail en Tunisie (1931), p. 5
21. تستوعب السوق الفرنسية أكبر قدر من التمور الممتازة (صنف دقلة النور): 1283 طن سنة 1905، و 1055 طن سنة 1907، في حين تصدر التمور العادية إلى السوق الجزائرية بكميات كبيرة: 4484 طن في سنة 1905 و 4003 طن عام 1907.
22. Bulletin mensuel de l'office du Gouvernement Tunisien, 8, 15 juillet 1908, Archives de la Chambre de Commerce de Marseille
23. J. Lepidi, *L'économie tunisienne...*, p. 47
24. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 4، ص. 224.
25. Eugène Martz, « L'industrie européenne avant la colonisation », *Revue Tunisienne*, t. IV, janvier 1897, p. 23
26. F. Arnoulet, *Le commerce français en Tunisie...*, p. 20
27. L. Valensi, « Islam et capitalisme : production et commerce de chéchias en Tunisie et en France aux XVIII^e et XIX^e siècles, *Revue d'Histoire moderne et contemporaine*, 1969, pp. 377-400

25. ابن أبي دينار، المؤنس...، ص. 193.
26. محمد بيرم الخامس، صفوة الاعتبار...، ج. 2، ص. 128.
27. توجد مناجم الفسفاط بالجنوب الغربي (قفصة، المتلوي، أم العرائس) والشمال الغربي (قلعة جردة).
28. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 92.
29. Notice générale sur la Tunisie (1881-1921), p. 379
30. Eugène Descous, « Note sur le recensement des industries diverses », *B.E.S.T.*, 43, août 1950, pp. 24-33
31. J. Lepidi, *L'économie tunisienne...*, p. 57
32. Raymond Barre, « L'économie de la Tunisie », *IBLA*, t. XVII, 1954, p. 213
33. مثلت واردات المنتجات الاستهلاكية 53 % من جملة الواردات عام 1952.
34. J.A., Marty, *Les territoires...*, p. 559
35. منير الحمش، التجارة الداخلية...، ص. 27.
36. بلغت نسبة الولادات 3,5 % ونسبة الوفيات 1,5 % سنة 1952.
37. أ.وت، السلسلة E، صندوق 222، ملف 1، وثيقة 2.
38. من بينهم 11.000 إيطالي و 7000 مالطي و 708 فرنسي...
39. شملت عمليات الإحصاء الجالية الفرنسية المقيمة بالإيالة التونسية منذ سنة 1891، والجالية الأوروبية منذ سنة 1896، والأهالي منذ 1911.
40. Claude Miquel, « Pression démographique et ressources en Tunisie », *Bulletin de la C.G.C.I.*, 5, mars 1953, pp. 227-236. Cité par P.M. Callens « Réalités économiques et problèmes sociaux en Tunisie », *I.B.L.A.*, 1953, p. 231
41. P.M. Callens, *Réalités économiques...*, p. 235
42. Le commerce et le travail (1931), pp. 55-58
43. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 33.
44. J.A.Marty, *Les territoires...*, p. 576
45. تعدّ الحاضرة 80 ألف ساكن سنة 1860 في الوقت الذي لم يتجاوز فيه عدد سكان سوسة 8 آلاف، و صفاقس 10 آلاف. وبلغ عدد سكانها 200 ألف نسمة عام 1910، في حين كان عدد سكان صفاقس أكثر بقليل من 81 ألف وسوسة 25 ألف...
46. L. Valensi, *Fellahs tunisiens...*, p. 17
47. P. Lambert, *Dictionnaire illustré...*, p. 13
48. René Gallissot, « Les rapports ville-campagne dans l'histoire du Maghreb », in *Le féodalisme*, 45 Paris, 1969
49. Paris, 1969
50. Khelifa Chater, « Les relations villés-campagnes dans la Tunisie du XIX^e siècle : le cas du Sahel et des Basses steppes », in *le fait urbain et le développement au Maghreb*, Colloque à Hammamet, juin 1976
51. A. Nouschi, « Les villes dans le Maghreb précolonial », in *le fait urbain...*
52. Khelifa Chater, « La ville tunisienne au XIX^e siècle : théorie et réalités », *Cahiers de Tunisie*, 103-104, 1978, pp. 85-108
53. Khelifa Chater, *Dépendance et mutations...*, p. 132-134
54. محمد حسن، المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي، منشورات كلية العلوم الإنسانية

- والاجتماعية، تونس 1999.
- M. Mhalla, *Le développement du capitalisme...*, p. 431. 78
- Statistique générale de la Tunisie, année 1947. 79
80. توفيق العيادي، "إعادة بناء تونس إثر الحرب العالمية الثانية"، أعمال الندوة الدولية الخامسة حول "البلاد التونسية في فترة ما بعد الحرب (1945-1950)"، منشورات المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية، 1991، ص. 55.
- Mahmoud Faroua, « La Tunisie en 1950-1951 : L'aggravation de la situation économique et sociale, un des facteurs de la radicalisation du mouvement national », *Actes du VI^e Colloque international sur « La Tunisie en 1950-1951 »*, déc. 1991, pub. de l'I.S.H.M.N., Tunis, 1993, p. 85.
82. بلغت مساحة الأراضي المزروعة قمحا 467.000 هكتار، والمزروعة شعيرا 400.000 هكتار سنة 1947، في حين كان متوسط الأراضي المزروعة في السنوات الممطرة يتراوح بين 600.000 و 700.000 هكتار لكل صنف. I.S.H.M.N., A.E., 582, dossier 1, folio 5, Résident général à A.E., 8 avril 1947. 83
84. أنظر مقال الكراي القسنطيني، "الفقر والفقراء في تونس (1945-1948)"، في المغيبون في تاريخ تونس الاجتماعي، تونس، بيت الحكمة، 1999، ص. 535-585.
85. Abdesslem Ben Hamida, *Capitalisme et syndicalisme en Tunisie de 1924 à 1956*, Faculté des Sciences Humaines et Sociales de Tunis, 2003, p. 273
- J. Lepidi, *L'économie tunisienne...*, p. 85. 86
87. أنجزنا جدول تطوّر أسعار مواد المعاش من 1883 إلى 1956 بالاعتماد على المصادر والمراجع التالية : - Ch. Cubisol, *Notices abrégées...*, p. 48
- الرائد التونسي، 1 و 8 فيفري 1883، 13 سبتمبر 1888، 10 نوفمبر 1892، 12 جانفي و 9 مارس 1894، 1 فيفري و 10 ماي 1895، 2 فيفري 1897، 26 جانفي 1898، 1 أفريل 1899، 8 ماي 1900، 18 مارس 1901، 19 مارس 1902.
- Direction de l'agriculture et du commerce, *Notice sur la Tunisie*, 1903, 1906
- الزهرة، 28 أوت 1909، 6 سبتمبر 1911، 12 سبتمبر 1920.
- الحشايشي، العادات...، ص. 264-273.
- البرشاني، النشاط التجاري...، ص. 413.
- الطاهر الحداد، العمال التونسيون...، ص. 99.
- Bulletin Economique de la Tunisie, 2, sept. 1946, 22, nov. 1948, p. 64
- *La Petite Tunisie*, 13 août 1912
- أ.وت، السلسلة E، صندوق 251، ملف 6/9، وثيقة 13.
- محمد الصالح مزالي، تطور تونس الاقتصادي...، ص. 12.
- علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية...، ص. 172.
- Min. A.E., Tunisie (1917-1929), vol. 202, Enquête sur les prix réalisée par les services de la Résidence française en Tunisie
- *Annuaire statistique de Tunisie*, Année 1948, p. 118
- أ.وت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 36.
- الرائد الرسمي، 14 أوت 1956.
88. الحاضرة، 17 ربيع الثاني 1315 الموافق 14 أوت 1897.
89. أ.وت، السلسلة E، صندوق 251، ملف 9، وثيقة 24.

- M. Mhalla, *Le développement du capitalisme...*, p. 23. 46
- J.A. Marty, *Les territoires du sud...*, p. 573. 47
48. الكراي القسنطيني، الأرياف المحلية والرأسمالية الاستعمارية: ظهور صفاقس 1882-1929، منشورات كلية الآداب ببنوبة، تونس، 1992.
49. محمد بيرم الخامس، صفة الاعتبار...، ص. 350.
- J.A. Marty, *Les territoires du sud...*, p. 522. 50
- Rapport au Président de la République, situation de la Tunisie, 1881, 1890, p. 18. 51
52. علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية...، ص. 169، 170، 173.
53. المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية، وثائق وزارة الخارجية الفرنسية، ب / 482، صندوق 5، ص. 428.
- I.S.H.M.N., A.E., Tunisie (1917-1929), vol. 61, Alapetite à Ribot, Tunis, 6 sept. 1917. 54
- Charles Monchicourt, *Sur les traces de Rodd Balek, le problème tunisien après 1921*, Paris, 1928, pp. 67-69. 55
56. علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية...، ص. 187.
- Enquête sur les prix réalisée par les services de la Résidence française en Tunisie (citée par A. Mahjoubi, *Les origines du mouvement national...*, p. 181. 57
58. رسالة من مدير المصالح الاقتصادية الأهلية إلى الكاتب العام للحكومة التونسية، 19 أفريل 1920.
- Daniel Goldstein, *Libération ou annexion : aux chemins croisés de l'histoire tunisienne* (1914-1922), Tunis, M.T.E., 1978, p. 67. 59
- Statistique générale de la Tunisie, année 1923, p. 223. 60
61. المصدر ذاته، السنة 1924، ص. 243.
- Statistique générale de la Tunisie, année 1919, p. 185, année 1924, p. 225. 62
- Alfred Sauvy, *Histoire économique de la France entre les deux guerres*, Paris, Fayard, 1965, p. 41. 63
64. الطاهر الحداد، العمال التونسيون...، ص. 99.
- Statistique générale de la Tunisie, année 1930, pp. 240-245. 65
- Statistique générale de la Tunisie, année 1924, p. 225, année 1929, p. 253. 66
67. علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية...، ص. 487.
68. علي المحجوبي، الحركة الوطنية التونسية بين الحربين، منشورات الجامعة التونسية، 1986، ص. 96.
- La Dépêche Tunisienne*, 18 mars 1931. 69
- La Voix du Tunisien*, 9 mai 1931, « La famine en Tunisie » par H. Bourguiba. 70
71. المصدر ذاته، 13 جوان 1931.
- Ali Nouredine, *Evolution économique, mutations sociales et luttes politiques en Tunisie dans les années trente*, Thèse de 3^e cycle, Paris VII, 1978, p. 79. 72
73. انخفضت الصادرات من 4 833 798 طن سنة 1929 إلى 2 660 465 طن سنة 1933.
- M. M'halla, *Le développement du capitalisme...*, p. 405. 74
- P. Pennec, *Les transformations...*, p. 418. 75
- La Voix du Tunisien*, 18 août 1932. 76
- Hassen Annabi, *La crise de 1929 et ses conséquences en Tunisie*, Faculté des Lettres et des Sciences Humaines de Tunis, 1975, p. 97.

90. المصدر ذاته، وثيقة 7.

91. « La vie chère », 18 janvier 1911, *Le Républicain*.

92. أمر 24 محرم 1329 الموافق 24 جانفي 1911.

93. *Le courrier de Tunisie*, 17 février 1911.

94. « Le renchérissement des vivres », 18 mai 1912, *Le Sahel*.

95. *La Petite Tunisie*, 13 août 1912.

96. منشور من يوسف جعيط إلى كافة العمال، 22 رمضان 1330 الموافق 4 سبتمبر 1912.

أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 251، ملف 9، وثيقة 1.

97. المصدر ذاته، وثيقة 14.

98. « contre la vie chère », 19 janvier 1913, *L'Avenir du Centre*.

99. الرائد التونسي، 8 صفر 1331 الموافق 15 جانفي 1913.

100. *La Dépêche Tunisienne*, 6 août 1920.

101. علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية...، ص. 201.

102. J. Berque, *Le Maghreb entre deux guerres*, p. 17.

103. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 251، ملف 6، وثيقة 1.

104. الزهرة، 3 ربيع الأنور 1340 الموافق 3 نوفمبر 1921.

105. Rapport au Président de la République, 1924, p. 20.

106. محضر جلسات المجلس الكبير للبلاد التونسية، دورة مارس 1924 الخارقة للعادة، ص. 75.

107. المصدر ذاته، ص. 78.

108. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 251، ملف 9، وثيقة 3.

109. المصدر ذاته، وثيقة 79.

110. محاضر المجلس الكبير للبلاد التونسية، القسم الأهلي، الجلسة العامة الأولى، 22 نوفمبر 1928، ص. 63.

111. *Tunis-Socialiste*, 28 février 1934.

112. علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية...، ص. 609.

113. أ.و.ت، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 3.

114. A. Ben Hamida, *Capitalisme et syndicalisme...*, p. 274.

115. Notice générale de la Tunisie (1881-1921), p. 387.

116. Barrioulet, *Le commerce et la travail en Tunisie (1931)*, p. 187.

117. *Tunis-Socialiste*, 25 mai 1933.

118. علي المحجوبي، جذور الحركة الوطنية...، ص. 69-72.

119. عبد الجليل الزاوش، "اليد العاملة المحلية والأشغال العامة"، التونسي (Le Tunisien)، 7 مارس 1907.

— عبد العزيز الثعالبي، تونس الشهيدة، باريس 1920، تعريب حمادي الساحلي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1984، ص. 24.

120. A. Ben Hamida, *Capitalisme et syndicalisme...*, pp. 56, 60, 276.

— J. Lepidi, *L'économie tunisienne...*, p. 91.

121. K. Chater, *La ville tunisienne au XIX^e siècle...*, p. 85.

الفصل الثالث

الغش في المعاملات التجارية وردعه

المقدمة

مثلت التجارة مجالا خصبا للمحتالين والباحثين عن الربح غير المشروع لممارسة عمليات الغش غير مبالين بالخسائر الفادحة التي يمتد بها التجار النزهاء والحرفاء وكذلك سمعة المنتوجات التونسية في الأسواق الأجنبية. وقد تعددت طرق ووسائل الغش والتحيل والتدليس وشملت مختلف البضائع والأسواق والمناطق. ونظرا للأضرار التي ألحقتها هذه الآفة بالأطراف المتدخلة في المعاملات التجارية، أولت السلطة المركزية وممثلها في الجهات عناية لاستئصال الغش باستصدار قوانين وترايب زجرية. ما هي أشكال الغش في التجارة؟ ما هي المواد والبضائع التي استهدفت للغش والتحيل؟ هل كانت القوانين والترايب كافية لردع المحتالين وضمان سلامة المعاملات التجارية؟

I. أشكال الغش في التجارة ونتائجه

1. الغش في تجارة المعاش

تعددت عمليات الغش في المعاملات التجارية خلال الفترة قيد الدراسة، واكتست مظاهر اختلفت من مادة إلى أخرى. وكانت مصادر الفترة زاهرة بالأمثلة المجسمة لأشكال التحيل التي طالت المأكولات والمشروبات، ولم يسلم الخبز، الذي يمثل المادة الأساسية في تغذية التونسي، من ويلات الغش. فقد استبد الخبازون وبالغوا في تصغير الرغبة وأفرطوا من الغش فيه بحيث صار الفقير

لا يكفي برغيفين بدل الرغيف. وللحد من تجاوزات الخبازين، دعت جريدة الزهرة شيخ المدينة إلى إتخاذ ما يلزم لتلافي الضرر المذكور¹.

وخصصت هذه الصحيفة مقالات مطوكة لوصف الحالة الفوضوية التي بلغتها تجارة المعاش والخلل الواقع فيها ودعت حكومة الحماية للتشديد على المستبدّين المخالفين للعداات المقررة بالبلاد. وأثارت في عدها الصادر يوم 22 جانفي 1893، مسألة عدم امتثال الباعة إلى قيمة المعاش التي تنشرها دوريا سلطات الحماية في الجريدة الرسمية حيث أن الباعة لم يمتثلوا لها ولم يرضوا بها وازدادوا عنادا وطغيانا فصاروا يأخذون ضعف القيمة وثلاثها بحيث أن رطل اللحم الذي قيمته نصف فرنك بيع من 75 سانتيمًا إلى الفرنك والحليب يباع الصاع منه بما يقرب من الفرنك مع أن قيمته 40 سانتيمًا، هذا فيما إذا كان محلوبا أمام المشتري، أمّا الذي يباع في القلال فقد يكون بقيمته الأصلية غير أنه ممزوج ومعظمه ماء. وهكذا الخبز وما شاكله من لوازم المعيشة².

وتساءل عبدالرحمن الصنادلي، كاتب المقال، أي فائدة في التقويم ونشره بالجريدة الرسمية إذا كان الباعة لا يمتثلون إليه، ويسخرون منه، ويشتمون القائل به والمطالب بمقتضاه. ودعا إلى تكليف مراقبين بتنفيذ القيمة ومعاينة المخالفين بالتغريم والحبس. وأشارت الصحيفة إلى أحد الأسباب الرئيسية التي تحول دون تنفيذ القيمة "كون الأجانب غير داخلين تحت أحكامها". وهو ما يعني أن التجار الأجانب غير ملزمين على بيع الخبز بالأسعار التي تنشر بالجريدة الرسمية. وأكد كاتب المقال على أن العدل يقضي بوجوب التسوية في المعاملة بين الوطني والغريب (...). وأن المساواة لا ينكر وجوبها إلا مستبدّ ظلوم وجائر غشوم. فهي إحدى الأركان التي أقيم عليها العمران وأسس عليها بنيان العدل لكن ما بال هاته الملاحظات لا تقع مراعاتها إلا فيما يختص بالأهالي من حيث العبث بحقوقهم وانتهاك حرمت عوائدهم³.

وحول ممارسات الغش التي يرتكبها الخباز، كتب الحشايشي أن الخبازين لا يوفون الميزان اللازم للخبز، ويبيعون بما يظهر لهم بحيث أن الخبزة التي ثمنها صولدي (خمسة سانتيم) في القيمة يبيعونها بزواج صولدي، ويضطر الإنسان فيشتري منهم ذلك، وهذا لم يقع إلا في هاته السنين الأخيرة لعدم وجود من يراقب ذلك من طرف الحكومة، ولكن الله سبحانه وتعالى لا يزيد هؤلاء القوم إلا إفلاسا⁴. ويحتل الجزأون المرتبة الأولى من بين الذين اشتهروا بالغش. "أول من اشتهر بالغش الجزار، ولذلك تراه لا يبيع شيئاً من اللحم إلا بعد أن يدخل فيه جانباً عظيماً من الماء. ولا يبيع شيئاً بدون عظم أو مصران أو كرشة ولو رطلا واحداً...

وأول ما يبيعونه من اللحم الرديء ليبقى لهم الطيب، يبيعونه كما أرادوا، وغالب أهل هاته الصناعة من الأسافل (...) وهؤلاء القصابية بتونس غالبهم من الأشرار الذين لا يعرفون الله ورسوله، ولا يتمسكون بالسنة في بيعهم⁵.

وكان كثير من "الحلابة" وهم أفراد يطوفون بالشوارع ويبيدهم قلال يبيعون الحليب، يعمدون إلى مزجه بالماء، وكذلك "اللبنانة" وهم الذين يبيعون اللبن، فإنهم يضيفون الماء للبن الحامض ولا يوفون الكيل. وأضاف الحشايشي واصفاً أشكالاً أخرى من الغش في المعاملات التجارية ومن المصائب في الغش ما يضعه بعض العرب من الشحم واللية في قلال السمن، وتوجد الزبدة المضاف لها البطاطة يصنعها بعض الإفرنج ويبيعها المسلم والإفرنجي بصفة زبدة خالصة، ويوجد الغش في كثير من البيوعات من جميع الأجناس⁶.

وطالت عمليات الغش تجارة زيت الزيتون. فقد حرص بعض التجار على تحقيق أرباح بصفة غير مشروعة، وذلك بخلط زيت الزيتون بزيت نباتية، أقل قيمة، وقع استيرادها. وكانوا يعمدون إلى ترويج الزيت المغشوش في الأسواق الداخلية والخارجية على أساس أنه زيت زيتون خالص. وقد ضبطت سلطات الحماية، سنة 1897، كميات من الزيت المغشوش⁷. وتكررت عمليات خلط الزيت سنوات 1926 و 1928⁸.

ولم تقتصر عمليات الغش على خلط زيت الزيتون بزيت نباتية أقل قيمة، بل اكتست أشكالاً أخرى. فقد لجأ بعض التجار إلى استيراد كميات من الزيوت الإسبانية عن طريق شركات فرنسية على أساس أنها فرنسية المصدر، وهو ما يمكنهم من ترويجها في الأسواق التونسية معفاة من دفع المعاليم القمرية. وقد أثار هذا الشكل من التحيل حفيظة المقيم العام ريني مبيي الذي دعا، سنة 1898، رئيس الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب للقيام بالتحريات الضرورية ومعاينة مرتكبي الممارسات غير الشرعية⁹. كما قام المقيم العام ستيفان بيشون بمحاولات مماثلة عام 1903 لوقف عمليات الغش التي استهدفت تجارة زيت الزيتون¹⁰.

وشملت ممارسات الغش الحبوب التي تباع بالأسواق وذلك بخلطها بالتراب والحصى للزيادة في وزنها. وكان الخلط يقع أحياناً من الفلاحة الذين يجلبون حبوبهم للأسواق عند وضعها بالشكاير، وأخرى من البياعة والسماصرة وشبههم (...) ويترتب عنه تغيير الناس في شيء من نوع المبيع وكميته. وتضمن المنشور الوزيري الموجه للعامل، في 20 فيفري 1900، دعوة ملحة للتنبيه على سائر منظورهم للإبتعاد عن خلط الحبوب بشيء من الأشياء. وعند عثورهم على حبوب

مغشوشة يحجزونها، ويحررون تقريراً في المخالفة يوجهونه للمحكمة التي لها النظر "لمحاكمة الفاعل عن جنحته" بشرط أن يكون البائع أو الجالب للبضاعة المغشوشة من الرعايا التونسيين¹⁰. وهو ما يعني أن العمال لا يملكون سلطة حجز الحبوب المخلوطة بالتراب والحصى إذا كان البائع أو الجالب من الرعايا الأجانب. ويبدو أن تنبيه العمال على التجار والفلاحين، وتهديدهم بحجز الحبوب المغشوشة عند عرضها للبيع وإحالة الجناة للمحكمة، لم تكن كافية لوضع حد للغش الذي يمارسه بعض باعة الحبوب عند جلبها لأسواق المملكة حيث بلغ الحكومة أخيراً تكاثر الغش في بيع الحبوب وخلطها بمواد أجنبية بقصد التحيل على المشتريين في الوزن أو الكيل، وذلك مما يضر جداً بمصلحة التجارة وبالعموم. ودعا الوزير الأكبر محمد الجلولي العمال إلى "إعلام الفلاحة والتجار والمحتكرين من الأهالي بأن غلت الحبوب بالرمال أو بالتراب المعدني أو غير ذلك مما يزيد في وزنها أو كيلها ممنوع ارتكابه، وأن الحكومة مستعدة لجزر من ارتكب ما ذكر جراً صارماً"¹¹.

وأعلم الوزير الأكبر يوسف جعيط كافة العمال أن التجار الأجانب الذين يتجرون في الحبوب التونسية لازالوا يتشكّون بلهجة شديدة من كثرة المواد الأجنبية التي يجدونها بالنعمة المشتراة من التونسيين (...) وأن كثيراً من التجار التونسيين لازالوا على تماديهم في غلت حبوبهم بمواد أجنبية للزيادة في وزنها كالحصى والرمال والتراب المعدني، بحيث بلغت نسبتهما في بعض الشعير المباع في عامي 1908 و 1909 إلى واحد وتعسين في المائة ودعاهم إلى زجر المتحيلين من الأهالي بغاية الصرامة¹².

ومن أشكال الغش في تجارة الحبوب، "التبائع خارج الأسواق". فقد أبلغ الوزير الأكبر الطيب الجلولي كافة العمال، في ديسمبر 1915، أن كثيراً من التجار والسماسرة يتهافتون على اشتراء الحبوب خارج الأسواق بحيث أنه يقع التبائع بالطرق الموصلة للأسواق ثم يجلبون مشتراهم لمخازنهم من دون مراقبة وزنه. ورغم معاقبة المخالفين، وحجز الحبوب المجلوبة والدواب المحمول عليها، ودفعهم غرامة، فقد استمرت ممارسات الغش خارقة أحكام أمر 30 جانفي 1913¹³. وكان التبائع خارج الأسواق يمثل نوعاً من التهريب ومن التفصي الجبائي ويحجب عن خزينة الدولة مبالغ مالية ذات بال.

مارست مجموعات الضغط التجارية الفرنسية من حجرات تجارية ونقابية وتجار ضغوطات شديدة على حكومة الحماية لكي تتصدى بكل الوسائل لظاهرة الغش في الحبوب. فقد حث أوغوست فانتر رئيس الحجر التجارية بتونس المقيم

العام غبريال ألابيت، في رسالة بتاريخ 11 ماي 1907 "للقضاء على عمليات الغش في تجارة الحبوب التي استشرت في كل أسواق الإيالة تقريباً وخاصة بأسواق سوق الأربعاء وباجة والكاف وماطر"¹⁴.

وكانت الإجراءات الواجب اتخاذها لوضع حد لممارسات الغش في تجارة الحبوب محور مداولات الحجر المختلطة للتجارة والفلاحة بالوسط بسوسة. ودعا المشاركون في الاجتماع المقيم العام إلى التدخل الفعال للقضاء على ظاهرة خلط القمح والشعير المعروض للبيع بالأتربة والحجارة للزيادة في وزنه¹⁵. ورفعت الحجر النقابية لأصحاب المطاحن وصانعي السميد بمرسيليا، والحجر النقابية لأصحاب معامل الجعة بليل الفرنسيين دعوى للمدير العام للفلاحة والتجارة والاستعمار تظلمتاً فيها من النسبة العالية من التراب والحصى في أكياس القمح والشعير التي أرسلت إليهما من تونس. وأعلنت الحجر النقابية لأصحاب المطاحن أنها رفعت دعوى قضائية لتتبع الممضين على أوامر تسليم القمح الذي شحن من ميناء سوسة.

وأوردت جوليات الغش والتدليس (Les Annales des falsifications) وهي نشرية فرنسية رسمية متخصصة¹⁶، بعددها الصادر في نوفمبر 1911، مقالاً يحمل عنوان "غش القمح التونسية" ملخصه أن تحاليل أجريت على حمولة سفن تجارية محملة بحبوب تونسية أرسلت بميناء مرسيليا في النصف الثاني من شهر أكتوبر 1911، بينت أن نسبة المواد المعدنية بها بلغت 25 %. وقامت مصلحة مكافحة الغش بأخذ عينات من حمولتين (2 250 كيساً) قدمت الأولى من صفاقس والثانية من سوسة. وأثبتت التحاليل أن حمولة الأولى مخلوطة بمواد أجنبية بنسبة 26 %، وحمولة الثانية بنسبة 16 %¹⁷. ويبدو من هذه الشهادات أن قانون 19 أكتوبر 1911 لم يضع حداً لعمليات الغش في تجارة الحبوب.

وأعلم رئيس نقابة مستوردي الحبوب بمدينة مرسيليا المقيم العام، يوم 20 أكتوبر 1911، أن عضوين منخرطان بالحجر النقابية لأصحاب المطاحن وصانعي السميد بالمدينة الفرنسية قدما شكوى إلى وكيل الجمهورية بمرسيليا ضد المدعويين سبانوندي وزوقرافوس ممثلاً دار "ماسا" وشركاؤه بسوسة لمقاضاتهما من أجل تسليم قمح يحتوي على نسبة "غير عادية" من الرمل والحصى. وكانت الحمولة المغشوشة أرسلت من ميناء سوسة¹⁸.

ألحقت عمليات الغش أضراراً فادحة بتجار الحبوب والمستهلكين في الداخل والخارج، ولنا أن نتساءل عن الجهة أو الأفراد الذين لهم مصلحة في ممارسة الغش؟ يبدو، نظرياً على الأقل، أنه ليس من مصلحة الفلاحين التونسيين الذين

ودعا أعيان التجار بالحاضرة الوزير الأكبر إلى تعيين رجل أمين عارف يتولّى النظر فيما يباع من الصوف برحبته، وكلّما ضبط صوفاً مغشوشاً باعه على حدة بعد إعلام مشتريه بعيوبه. ودعوه كذلك إلى مخاطبة العمال لتسمية من ينظر فيما يباع ببلدانهم من الصوف حتى يقلّ بذلك التشاجر بين الباعة والمشتريين.

واقترحت إدارة دار الجلد تعيين صالح بن محمد باش بواب للقيام بالخدمة المشار إليها بالحاضرة. إلا أن قسم العمل بالكُمسيون المالي المؤتمن، عصرئذ، على مداخيل الدولة رفض تعيين أعوان للنظر فيما يباع من الصوف بأسواق البلدان. "ولا يلزم جعل ذلك وظيفة لشخص بعينه يلزمه أن يتفرّغ لها ويترك أشغاله ويستحق لذلك أجراً مخصوصاً".²²

ونبّه الوزير الأكبر محمد العزيز بوعتور جميع العمال من استفحال ظاهرة الغش في الصوف الذي يرد للأسواق المملكة بقصد بيعه "وذلك بأن يدخل فيه بعض مواد مختلفة كالتراب وغيره بقصد تثقيله عند وزنه والزيادة في ثمنه وبذلك يحصل الضرر لمشتريه". ودعاهم إلى معاقبة كل من وجد بصوفه شيء زائد على أصله الحقيقي²³. ويبدو أن تنبيه السلطات المسؤولة، ودعواتها المتكررة لأرباب الأغنام وتجّار الصوف للإقلاع عن ممارسات الغش لم تجد آذان صاغية. فقد استمرت تشكّيات التجّار الذين يشترون الصوف من الأسواق التونسية وتذمّراتهم من رداءة الأصواف.

ولم يجد الوزير الأكبر يوسف جعيط من حلّ سوى تذكير العمال بوجوب التصديّ لظاهرة الغش ومعاقبة المحتالين بكل صرامة "كنا ذكرناكم أحكام المنشور عدد 42 المؤرخ في 29 جوان 1906 المتعلّق بإدخال مواد الغش في الصوف المجلوبة للأسواق، وطلبنا منكم التنبيه على أرباب الأغنام وقت جزّها، وعلى من يتعاطى التجارة في الصوف من الأهالي بأنهم يسعون ضدّ مصالحهم بارتكاب هذا الغش المضرّ بتجارة الصوف التونسية بالبلدان الأجنبية. ومع ذلك فقد بلغنا أن من الناس من لم يجتنّب الغش إلى الآن. ونشأت عن ذلك شكايات كثيرة من طرف التجّار الذين يشترون الصوف من الأسواق التونسية، وإذا استمر هذا الصنيع يخشى أن يترك الصوف التونسي. وعليه فالمراد تذكير الأهالي ما اقتضاه المنشور المذكور والتنبيه عليهم بأن من يرتكب الغش فيما ذكر يحاكم بما يلزم من الصرامة"²⁴.

وكانت مسألة الغش في تجارة الصوف، بأن يخلط بالتراب أو غيره بقصد تثقيله عند وزنه أثناء بيعه بالأسواق، محور الجلسة التي عقدتها حجرة التجارة الفرنسية بتونس يوم 10 أفريل 1894. وقد كلّف المشاركون رئيس الحجرة

ينتجون الحبوب والتجار المصدرين خلط الحبوب بالتراب والحصى لأن هذه الممارسات تعود عليهم، طال الزمن أو قصر، بالوبال. كما أن تحديد مسؤوليتهم في حالة ضبطهم متلبّسين أمر لا يدع للشك. وتبعاً لذلك، فإنه يبدو أن وسطاء "قشّارة"²⁵ محتالين همّهم الربح، مهما كانت الطرق المؤدية إليه، يقفون وراء عمليات الغش التي كانت تجارة الحبوب ضحية لها.

وقد عثرنا على تقرير حول غش الحبوب وبالتحديد الشعير، بتاريخ 17 جوان 1911، جاء فيه بالخصوص " (...) يمكننا أن نؤكد أن الفلاحين والمصدرين لا يخلطون الحبوب بمواد أجنبية. ذلك أن الحمولة التي يسلّمها الفلاحون العرب مباشرة كانت عموماً طيبة. وكان المصدرون الذين يسلّمون بضاعتهم بفرنسا يخضعون لمراقبة صارمة تقضي بأن نسبة المواد الأجنبية لا يجب أن تتجاوز 2 إلى 3 % على أقصى تقدير ولا عرضوا أنفسهم لتخفيضات كبيرة لأسعار حبوبهم أو رفض تسلّم حمولتهم بعد أن تكبدوا تكاليف النقل. وبالتالي، كان بعض الوسطاء، القشّارة، في داخل البلاد يستغلّون عدم الإمكانية المتاحة للمصدرين للتحقق من سلامة محتوى كل الأكياس للقيام بممارسات غير شريفة فيشترون الحبوب من الفلاحين العرب وينقلونها إلى مخازنهم ويضيفون لها الرمل والحصى"²⁶.

2. التحيل في تجارة الصوف

تعرّضت تجارة الصوف إلى عمليات غش على نطاق واسع. ويعتبر الصوف، فضلاً عن الزيت والحبوب، من المنتوجات التونسية التي يقبل التجار الأجانب على اقتنائها، وتجدر واجا في الأسواق الأجنبية. وهي من العوامل التي قد تكون وراء تركيز المحتالين عملياتهم على هذا المنتج لما يدره عليهم من ربح يسير.

وقد أعلم ناظر دار الجلد ومديرها الوزير الأكبر مصطفى خزّنه دار رئيس الكُمسيون المالي، في فيفري 1881، "أن أعيان المتجر بالحاضرة قرّروا أن الصوف التونسية وقع فيها البخس بالبلدان الأجنبية بعد أن كانت رائجة عندهم بحيث أن جميع ما توجه منها في هذا العام لم يبع منه إلا القليل والباقي تعذر بيعه على أربابه والسبب الوحيد في ذلك هو ما يقع فيها من الغش بوضع الزبل الغير المتولد فيها وخدمتها بالرمل واللبن. وهذا الوسخ لا ينفك عنها ولو بعد الغسل فيضّر ذلك بالفبركات وبذلك خرج على صوف بلادنا اسم رديء وحصلت المضرّة للتجار وينشأ عن ذلك نزول سعره بالحاضرة وحصول النقص في مداخيل الدولة"²⁷.

الأكبر "لتأديب المخالفين بالعصا كما كانت عادة الأمناء في القديم على الوجه المعتاد في البلد"³². ولئن لم نعثر على ما يفيد قبول أو رفض هذا الطلب، فإن مجرد اقتراحه ينم عن شعور الإحباط الذي امتلك صاحب الإلتماس لعجزه عن وقف تفشي الغش في الموازين.

وكتبت جريدة الزهرة، الصادرة في غرة أبريل 1893، افتتاحية خصصتها لهذه الآفة، وجاء فيها بالخصوص "تفاقم خطب استبداد الجزائريين وسائر باعة المعاش، واشتدت وطأة سرقاتهم في الموازين والمكاييل، ولا رادع لهم أو حاكم يمنعهم. كنا زمن الخلل والهمجية، أي قبل التنظيمات الحالية، في راحة واطمئنان من سرقاتهم وفظاظتهم. فقد كان الأمناء يقومون بالمعاش، ويتفقدون المكاييل والموازين (...) وما راعنا الآن إلا أن بطل جميع ذلك وأطلق لجهلة الباعة عنان الحرية"³³. ودعت الجريدة³⁴ "لوجيه المرعي الثقة السيد البشير بن عبدالله أمين المعاش إلى إصلاح حالة المعاش، ورفع أضرار الباعة، ومنع سرقاتهم في المكاييل والموازين، وأخذ الزيادة عن القيمة (...) والتصدي للباعة الذي يستعملون الرطل العطاري لما يباع عادة بالسوقي أو السوقي لما يباع بالخضاري"³⁵.

وأقر الحشاشيشي بوجود تجاوزات في استعمال المكاييل والموازين بقوله "أما الكيل والميزان، فقليل الآن من يوفيهما، والغالب أن الإفرنج يبيعون أشياءهم المعاشية وغيرها من غير غش، ولكن على ما يرضيهم من الثمن (...) ولذلك ترى المترفهين والأعيان من المسلمين لا يشتري غالبيهم إلا من الإفرنج من المكان المعروف بالموالحية بباب البحر، ومن فندق الغلة بنفسه"³⁶.

4. التحيل في تجارة الذهب والفضة

طالت عمليات التحيل تجارة الذهب والفضة. فقد استشرت ممارسات الغش بسوقي البركة والصاغة إلى درجة جعلت خيرالدين، الوزير المباشر رئيس الكمسيون المالي، يقوم بمساعي حثيثة لدى الوزير الأكبر لحثه على إتخاذ مبادرات ناجعة لمنع عمليات الغش. "إنه كثر في هاته المدّة تحيل الصاغة على السرقة من وزن ما يبيعونه بكيفية هي أنهم لما يزنون القطع المبيعة بحانوت الأمين ويخرجون منها يبدلون القطعة الموزونة بأخرى على شكلها أقل منها وزنا ويسلمون الناقصة لأصحاب الغفلة من المشتريين كالبادية والنساء. على أنه كثر الوزن عند غير الأمين بحوانيت التجار من العطارين وسوق القوافي وفي ذلك

أوقوست فانتر (A. Ventre) إبلاغ حكومة الحماية إنشغالهم العميق لهذه المعضلة، ودعوتها لإرسال منشور لكافة العمال والشيوخ لوضع حد لهذه الممارسات وإنزال أقسى العقوبات بمرتكبي عملية الغش "مثلما كان الشأن في الجزائر منذ وقت طويل"²⁵. وأبلغ المقيم العام شارل روفيني (C. Rouvier) حجرة التجارة أن الحكومة التونسية بعثت منشورا إلى العمال "طبقا لرغبة حجرة التجارة بتونس"²⁶.

واشتكى رئيس الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالوسط ومقرها سوسة، في رسالة إلى المقيم العام ستيفن بيشون (S. Pichon) بتاريخ 5 ماي 1906، من عمليات الغش بسوق الصوف. وبيّن أن المعاملات التجارية بالجهة مشلولة نتيجة "لممارسات بعض عديمي الذمة الذين دأبوا على خلط الصوف بالتراب لزيادة وزنه بنسبة تتراوح بين 20 و 30 %". وأضاف أن عمليات الغش طالت كذلك القمح والشعير "حيث يقع خلطها بالرمل والحصى بطريقة مبالغ فيها"²⁷. وتوالت مراسلات رئيس الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالوسط²⁸ لحث المقيم العام للتصدي لعمليات الغش في تجارة الصوف والحبوب. فهو يعتبر أن عمليات التحيل "من شأنها جعل المشتريين الفرنسيين ينفرون من السوق التونسية وتلحق أضرارا جسيمة بالتجارة المحلية"²⁹.

ونقلت حجرة التجارة الفرنسية بتونس إلى المقيم العام تذرّات وتظلم التجار من عمليات الغش في الصوف المعروض للبيع وطالبته باتخاذ تدابير ناجعة لوقف عمليات التحيل التي تتكرر في كل سنة، وتضرر بالتجار النزهاء وتحط من سمعة الصوف التونسي³⁰.

كانت الأصواف التونسية تجد رواجا في مختلف الأسواق الأوروبية. ومنذ سنة 1907، بات بيعها في الأسواق ذاتها عسيرا لتزايد نسبة الرمل والحصى وغيرها مما أفقد التجار الأوروبيين الثقة في جودتها. وكانت الأزمة حادة بدرجة كبيرة عام 1908 حين بقيت كميات كبيرة من الصوف غير مبيعة مما دفع أصحابها إلى التفريط فيها بأسعار بخسة متكبّدين خسائر فادحة³¹.

3. الغش في المكاييل والموازين والمقاييس

مثل التلاعب بالمكاييل والموازين والمقاييس وجها آخر من مظاهر الغش في المعاملات التجارية. ويبدو أن تغريم المخالفين وسجنهم لم يكن كافيا لردعهم عن ممارسات التحيل والتدليس التي أضرت بمختلف شرائح المجتمع، وهو ما دفع أمير الأمراء حسين رئيس المجلس البلدي بالحاضرة إلى تقديم إلتماس للوزير

واشتكى أمين الصباغة من "أن كثيرا من الصناع يهود وغيرهم يباشرون صباغة الملابس والحريز بالنيلة بحوانيت متفرقة بالحاضرة خارج السوق ويتوصلون بذلك إلى الغش في المصنوعات حيث لا يمكن لأمين الصناعة الإحاطة بمصنوعات الحوانيت المتفرقة".⁴²

6. الاحتكار والمضاربة والبيع مراكنة وغلاء الأسعار

مثل الاحتكار وجها آخر من مظاهر الغش في التجارة التونسية. ففيما تمثل ما هي تجلياته؟ الاحتكار هو امتلاك السلع في وقت الغلاء والاحتفاظ بها لبيعها عند اشتداد الحاجة. والمحتكر لا يستجيب لمتطلبات السوق، بل يدخر الأشياء رغم دواعي بيعها بربح معقول، ويبتظر تقلب الأسواق ليحقق من بيع من أخفاه أرباحا كبيرة، من غير مبالاة بما يلحق الناس من الضرر بحبس السلع عنهم. وقد يلجأ المحتكر لإتلاف كميات من البضائع أو المنتجات لرفع الأسعار والتحكم في السوق. ويهدد الاحتكار حرية التجارة ويقضي على روح المنافسة ويساهم في رفع الأسعار ويلحق أضرارا بالتجار والمستهلكين.

ومن مظاهر الاحتكار، أشارت جريدة الزهرة، الصادرة في 13 أوت 1894 إلى احتكار أفراد لبيع نوع من البقول كثير الرواج والاستعمال وهو المعدنوس وقرروا التضييق على مزاحميه ومنعهم من بيعه بفندق الغلة حتى يلجئوهم إلى إتلاف ما عندهم. وهو احتكار قديم أبطل في عهد الحماية. وبيان ذلك أن بعض أصناف الخضر كانت محتكرة لا تباع إلا في دكاكين معينة تلزم للراغبين بالمزاد في كل سنة.

وعند إلغاء إدارة دار الجلد، وتعميم حرية البيع بضريبة قدرها ربع القيمة المتحصلة من المبيع بالدلالة بفندق الغلة لا بالتقويم، حاول أربعة أنفار الأفراد ببيع المعدنوس وذلك بعدم إشهاره للبيع في الدلالة وإلزام الفلاح بدفع المعلوم على مقتضى القيمة الفاحشة التي حددها بأنفسهم وهي فرنك ونصف عن كل مائة قطة. وحجروا على الفلاحين بيعه لغيرهم وبهذه المكيدة نالوا أغراضهم واكتسبوا الأرباح الطائلة وأكروهوا الفلاح التونسي على التخلي عن مزاحمتهم حيث قطعوا عنه أسباب ترويح بضاعته في سوق عمومي (...) حتى أن فلاحين أتوا بعربات منه إلى فندق الغلة قد اضطرروا لردّه إلى حيث كان وتقديمه للدواب بعد أن دفعوا المعلوم التقويمي ومصاريف النقل ذهابا وإيابا. وزيادة عن مكاسب المعدنوس الذي يبيعه المحتكرون بأسعار باهظة، فإن لهم في احتكاره فوائد

تضيق لدخل اللزمة وحقوق المشتريين. وعرض لزام الفضّة أنه كثر التناكر بين سماسرة البركة والبائعين، واتسع الإهمال في السوق المذكور حتى بيع نحاس في ذهب. ولا يخفى ما ينبغي من الاهتمام بهاته الأمور نظرا إلى حفظ الحقوق ودخل اللزمة.³⁷

وكان الوزير الأكبر خير الدين بادر بالعمل على مكافحة تهريب البضائع المحظورة وغيرها برأ وبحرا لحماية التجارة المشروعة. وخاطب للغرض مصطفى بن اسماعيل وزير البحر لتحذيره من تفشي ظاهرة تهريب البضائع عبر البحر "إنه كثر تنزيل الأمور الممنوعة مثل البارود والدخان وغيرهما من شطوط حلق الوادي ومن شطوط بلدان المراسي وإخراج ما هو ممنوع الإخراج من الأماكن المذكورة (...)، فالمراد جعل عسّة كافية في الليل بشطوط حلق الوادي وتؤكدوا على المباشرين لذلك في الوصاية بردّ البال من إدخال شيء من الأمور الممنوعة أو إخراجها".³⁸ وصدر، في جوان 1876، أمر لمكافحة تهريب التمر من الجريد خلصة إلى الجزائر دون دفع أداء "قد بلغنا أن كثيرا ما يخرج بعض الناس التمر لخارج المملكة على طريق البر من غير أداء عليه..."³⁹.

5. الغش في تجارة مواد أخرى

لم تقتصر عمليات الغش على المواد التي أشرنا إليها آنفا. فقد طالت عمليات التحيل أغلب البضائع والمنتجات بمختلف أسواق الإيالة التونسية ومن بينها تجارة الشمع. فقد عرض مصطفى الشعبي أمين العطارين على الوزارة الكبرى قضية اليهودي زاكي زارقة من رعايا الطليان الذي أحدث مصنعا بتونس لصنع الشمع المغشوش حيث كان يخلط الشمع بالشحم والزيت. وأشار إلى أن سعر الرطل شمع بثلاثة ريالات وستة خراب، في حين لا يتجاوز رطل الشحم والزيت الريال. وأضاف أن التجار الأجانب توقفوا عن شرائه ونشأت عن ذلك مفسدة عظيمة بأن اشتهر ببلدان الأجانب وغيرها غش شمع تونس بعد اشتهار صفائه وسلامته من الغش من زمان.⁴⁰

وأعلم مصطفى المورالي المكلف برحاب الحاضرة أمير الأمراء محمد الوزير الأكبر رئيس الكومسيون المالي أن بعض الكيالة برحاب الحاضرة "اشتهروا بعدم الأمانة في صناعتهم والجور على البادية من باعة النعمة وأخذ ما لا يستحقونه منهم وعدم إعطاء المكتالين حقهم كما يشهد بذلك الوقائع الصادرة منهم المحررة بدفاتر الرحاب".⁴¹

كان الوزير خير الدين وراء إصدار العديد من الأوامر الرامية إلى مكافحة الاحتكار والتخزين والمضاربة للحد من ارتفاع الأسعار وحماية حقوق التجار والمشتريين. فقد ألغى سنة 1874 احتكار المزابية⁴⁸ لتجارة الفحم بتونس لتعمدهم الزيادة في سعره مستغلين وضعهم الاحتكاري⁴⁹.

1. زجر الغش في تجارة المأكولات والمشروبات والأدوية

صدرت في عهد الحماية الفرنسية عدة قوانين لردع الغش. وقد نص قانون 21 ماي 1888 بالخصوص على أن كل من غش، أو غير مادة من مواد المعاش أو الأدوية معدة للبيع، أو قصد بيع المواد المذكورة، أو تسبب فيه، أو غلط في صفة الأشياء المباعة، يعاقب بالسجن لمدة أدناها ثلاثة أشهر وأقصاها عام، وبغرامة مالية لا يتجاوز مبلغها ربع ثمن المباع مع دفع الخسائر الناشئة عن ذلك ولا تكون دون الثمانين ريالاً وتحجز البضاعة. وإذا كان المباع مضرراً بالصحة فإن الغرامة تكون من ثمانين إلى ثمانمائة ريال والسجن من ثلاثة أشهر إلى سنتين. وتضاعف العقوبات في حالة ارتكاب الجاني عملية غش في مدة تقل عن خمس سنوات⁵⁰. وأصبحت المحاكم الفرنسية بالإيالة التونسية، بداية من شهر ديسمبر 1889، تنظر في جميع مخالفات الغش في المأكولات والأدوية المعدة للبيع مهما كانت جنسية المتهم بارتكاب المخالفات المذكورة⁵¹.

وبعد تعويض الريال بالفرنك سنة 1891، أصدرت سلطات الحماية في السنة الموالية قانوناً في شأن غش المأكولات والأدوية المعدة للبيع نص في فصله الخامس على أن كل من غش مادة من مواد المعاش أو الأدوية المعدة للبيع، أو غلط في صفة الأشياء المباعة، يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، وبغرامة مالية أقلها مائة فرنك وأكثرها خمسمائة فرنك وتحجز البضاعة المغشوشة. وإن كان المبيع مضرراً بالصحة فتكون الغرامة من خمسين فرنكاً إلى ألف فرنك، والسجن من ثلاثة أشهر إلى عامين. ويعاقب المذنّب بضعف العقاب إذا ارتكب مخالفة خلال الخمس سنوات التي تعقب المخالفة الأولى. ويتم بإذن من المحكمة تلصيق الحكم الصادر عند باب محل تجارة المحكوم عليه أو عند باب دار سكناه وإدراجه في صحيفة أو عدة صحف ومصاريف ذلك تكون على المحكوم عليه⁵².

وأصدر مدير المال ديكروكي (Ducroquet) قراراً، بتاريخ 30 جانفي 1895، أكد فيه على ضرورة أن تتم عمليات بيع الخضر والغلّال وغيرها بالجملة بفندق الغلة

أخرى، فهم يتعمدون ممارسة البيع المشروط أي أن الخضار إذا أراد شراؤه لا بد له معه من شراء بقول أخرى⁴³.

وكان عامل القيروان أبلغ الوزير الأكبر محمد العزيز بوعتور، في رسالة بتاريخ 21 ماي 1905، أن بعض السماسرة وغيرهم احتكروا جميع ما يرد للبلد من النعمة ويبيعونها للأهالي بأسعار عالية جداً. وطلب منه الإذن بمنع ما ذكر لما في استمراره من الضرر بالناس سيما الضعفاء منهم. وكان رد الوزير الأكبر على هذا الالتماس أن التحجير بالوجه الذي أشار إليه عامل القيروان غير وارد وليس من الممكن منع بيع النعمة بأراضي أصحابها أو بالمخازن حيث لا يعتبر بيعاً عمومياً، ولكن لما كان بيع الحبوب للعموم خارج السوق ممنوعاً⁴⁴، اكتفى الوزير الأكبر بدعوة أعوان إدارة الأداءات المختلفة بالقيروان إلى تحرير تقارير في المخالفات التي تقع⁴⁵.

وأشارت جريدة الزهرة إلى ارتفاع سعر الفارنية التي يصنع منها الخبز نتيجة لعمليات الاحتكار. وكتبت في عددها الصادر في 3 أكتوبر 1920، إن الفارنية بيعت بالعاصمة للخبازة الأهليين بسعر 140 فرنك للقنطار والحال أن سعرها القانوني لا يتجاوز 129 فرنك. ولذلك تعجب الخبازة الأهليون كثيراً عندما سلّمت لهم الحكومة بواسطة مشيخة المدينة الفارنية بسعر القيمة. وخلصت الصحيفة إلى الاستنتاج التالي يتضح من هذا أن الاحتكار ورفع الأسعار واقعان في مواد المعاش بصورة مضرّة جداً بكافة السكان ولو اتخذت التدابير الصارمة لقمع الاحتكار ورفع الأسعار ما كانت تصدر التشكيكات من أحد⁴⁶.

II. ردع الغش في المعاملات التجارية

أولت السلطة المركزية اهتماماً متزايداً لممارسات الغش في المعاملات التجارية اعتباراً للضرر الكبير الذي لحق التجار والمستهلكين وسمعة البضائع والمنتجات التونسية في الداخل والخارج. وقامت باستصدار تراثيب وقوانين للتصدي لمختلف أشكال التحيل ومعاقبة مرتكبيه. ما هي أشكال زجر التحيل في التجارة؟ هل كانت التدابير والإجراءات المتخذة ناجعة وكافية لوضع حد للغش؟ كانت السلطة المركزية ونوابها في الجهات يفرضون رقابة على الأسواق لضمان أمن التجار والسلع وسلامة المعاملات التجارية. ويسهر الأمين المباشر في كل سوق على سلامة الصفقات والسلع وخلوها من كل شائبة. ويعتبر تعطيل الحركة التجارية بالسوق فساداً يعاقب مرتكبه بغرامة مالية أو غلق الدكان أو الطرد من السوق أو السجن⁴⁷.

اللحم من مواد المعاش التي اقترنت تجارتها بعمليات الغش. كان الجزّارون محلّ تشكيّات متكرّرة لما يأتونه من ممارسات غير مشروعة كبيع لحم الشاة على أساس أنّه لحم خروف. ويتعرّض الجزّار الذي يرتكب مخالفة لعقوبة السجن وإتلاف اللحم المغشوش. وفي حالة عودته لممارسة الغش يمنع من تعاظم المهنة⁵⁷. وكان لهم أمين يلزمهم ببيع الرطل بثمن معلوم، ومن خالف يعاقب بالخطية المالية والسجن والعصا، ويوجد هذا الأمين إلى الآن (1912) ولكنّه اسم بلا مسمّى⁵⁸. وكنتا بيتا الملابس التي خسر فيها الأمانة صلاحياتهم لفائدة أعوان الإدارة الاستعمارية.

2. ردع التحيل في تجارة الصوف

عجزت سلطات الحماية، ولسنوات طويلة، عن التصديّ لظاهرة الغش المتكاثر الحاصل في تجارة الصوف بالقطر التونسي. وكان المتحيلون من الوسطاء يمزجون جزر الصوف بمواد أجنبية كالرمل والحصباء والكعال واللبن وغير ذلك من الأشياء التي تزيد في الوزن. وقد نشأ عن ذلك الغش إنحطاط في قيمة الصوف وضرر كبير للتجّار النزهاء وأصحاب الماشية. وصدرت العديد من المناشير من الوزير الأكبر إلى العمال لحثهم على ردع الغش في تجارة الصوف⁵⁹. ونصّ أمر 19 أكتوبر 1911 على أن كلّ من يدخل مادة أجنبية في جزر الصوف بقصد الزيادة في وزنها، يعاقب بالسجن من ثلاثة أشهر إلى عامين وبغرامة قدرها من 50 إلى 500 فرنك أو بإحدى هاتين العقوبتين وحجز البضاعة المغشوشة. وفي حالة عودة المتحيل إلى ارتكاب جناية أخرى قبل انقضاء خمس سنوات يعاقب بالسجن لمدة أقصاها أربعة أعوام⁶⁰.

ونصّ أمر 28 جانفي 1925 على تحجير تدنيس جلود الصوف بالدم والأتربة والماء لزيادة وزنها، وسلّط على المخالف أحكام أمر أكتوبر 1911 المشار إليه آنفا⁶¹. وصدرت تعليمات من الوزير الأكبر خليل بوحاجب إلى العمال والكواهي والخلفاء، عام 1929، لمزيد الإهتمام بالكشف عن الغش وزجر مرتكبيه⁶².

لا مجال للشك في وجود وسطاء متحيلين همّم الربح مهما كانت السبل المؤدية إلى ذلك مستحقّين بالأضرار التي تلحق التجّار والمشتريين ومربي الماشية وسمعة المنتوجات التونسية في الأسواق الأجنبية. إلا أن الطرق والعادات التي ينتهجها أرباب المواشي لجزر الصوف، ونقله إلى الأسواق وأماكن الترويج، قد تكون وراء وجود مواد أجنبية في جزر الصوف المباعة. فالأصواف

بالحاضرة بالدلالة أو التراضي بحضور أحد مأموري إدارة الأداءات المختلفة ودلال وأمين. ويمنع القرار أي تواطئ بين الباعة والمشتريين يراد به تعطيل البيع أو تأخيرته أو إلقاء الشغب فيه، ومن يرتكب ذلك يطرد من الفندق لمدة ثمانية أيام على الأقل دون ما عسى أو يوجه له من النوازل الجناحية⁶³.

وصدر في موفى جانفي 1897 قانون في تعيين العقوبات على من يرتكب الغش والتدليس في تجارة المأكولات والمشروبات. وكرّر في فصله الأول العقوبات ذاتها التي وردت في أمر أكتوبر 1892 المشار إليه آنفا. وتكمن الإضافة في أن القانون الجديد لا يكتفي بمعاقبة كلّ من يبيع أو يعرض مأكولات أو مشروبات أو أدوية مغشوشة بل كذلك كلّ من وجد بدكانه أو حانوته أو معمله أو داره أو مخزنه مأكولات أو مشروبات أو أدوية مغشوشة أو فاسدة فإنه يعاقب بغرامة من 16 إلى 25 فرنك وبالسجن من ستة إلى عشرة أيام أو بإحدى العقوبتين فقط. وإن كانت المادة المغشوشة مضرّة بالصحة فإن الغرامة تكون 50 فرنك والسجن 15 يوما⁶⁴. وتخصّ بقية الفصول المواد المغشوشة وإتلافها إن كانت غير صالحة للاستهلاك أو توزيعها من طرف المحاكم على المؤسسات الخيرية إن كانت صالحة للاستهلاك.

وصدرت، خلال سنتي 1898 و 1910⁶⁵، أوامر لزجر عمليات التحيل في تجارة المعاش. إلا أن استفحال ممارسات الغش في الحبوب والصوف، وتشكيّات التجّار الأجانب الملحة، حتمت ضرورة إصدار أحكام خصوصية لردع المخالفين. وبناء على طلب المدير العام للفلاحة والتجارة والإستعمار، صدر في 19 أكتوبر 1911، قانون نصّ على تحجير مزج الحبوب وجزر الصوف بأيّ مادة أجنبية كالرمل والتراب والحصباء والكعال وغير ذلك من الأشياء التي تزيد في الوزن أو تغيير الوصف. كما حجّر مسك الأشياء المغشوشة وجولانها وعرضها للبيع وبيعها. ويعاقب المخالف بالسجن من ثلاثة أشهر إلى عامين، وبغرامة قدرها من خمسين إلى خمسمائة فرنك أو بإحدى هاتين العقوبتين وحجز البضاعة المغشوشة. وكلّ من عاد إلى ارتكاب جناية أخرى قبل إنقضاء خمسة أعوام يعاقب بالسجن وجوبا لمدة تتراوح بين عامين وأربع سنوات⁶⁶.

ويعكس تتابع قوانين زجر الغش في تجارة مواد المعاش والأدوية وغيرها بصفة تكاد تكون دورية عجز سلطات الحماية عن وضع حدّ لممارسات التحيل واستمرار الغش رغم تشديد العقوبات على المخالفين، وهو ما جعل إدارة الحماية تذكر المخالفين سنويا تقريبا بخطورة ممارساتهم على التجّار والحرفاء وما ينتظرهم من عقوبات صارمة.

ولا يسوّغ بيع الحبوب والبقول للعموم إلاّ بالرحاب والأسواق والمحطّات المعيّنة. وتبعا لذلك يحجّر بيعها بالضيعات الفلاحية أو أماكن خزنها. فالبيع مراكنة من غير إشهار ممنوع، ومن ارتكب مخالفة يغرم من الخمسة ريالات إلى المائة ريال وتؤخذ منه سلعته المعروضة للبيع مجانا⁶⁷.

ويعدّ عدم دفع معلوم الاستهلاك أو معلوم الوقوف بالأسواق مخالفة يعاقب مرتكبها بغرامة قدرها من مائة إلى خمسمائة فرنك وحجز الدواب⁶⁸. وكلّ من ينقل حبوبا أو بقولا على وجه التهريب (الكنتره) يعاقب بأداء معلوم لا يكون أقلّ من مائة فرنك وتحجز السلعة المهرّبة ووسائل نقلها لفائدة الدولة⁶⁹.

4. زجر المخالفات في مادة الأسعار

كلّفت سلطات الحماية أعوان عدّة مصالح إدارية بمراقبة الأسعار وزجر المخالفين. ونصّ قانون صدر في 12 أوت 1943 على تكليف أعوان مصلحة الأسعار والمراقبة الاقتصادية، وضباط الشرطة العدلية، وأعوان إدارة الضرائب، وأعوان التموين، وأمناء المعاش⁷⁰، وأعضاء رابطة مكافحة غلاء المعيشة بمعاينة المخالفات في مادة الأسعار، وتحرير محاضر في الغرض. ويمكن للأعوان المشار إليهم دخول الدكاكين والمخازن والمستودعات وأماكن الإنتاج والوسق باستثناء محلات السكنى التي لا يدخلها إلاّ ضباط الشرطة العدلية والأعوان المفوضين للغرض من طرف الكاتب العام للحكومة.

وتسلّط على المخالفين في مادة الأسعار عقوبات إدارية وجنائية. وتشتمل هذه الأخيرة على غرامة مالية تتراوح بين 10 000 و 30 000 فرنك، وعقوبة بالسجن من 6 أيام إلى 5 سنوات أو إحدى العقوبتين. ويمكن عقد تسوية صلحية بطلب من مرتكب الجنحة بعد أخذ رأي لجنة النزاعات. وفي حالة ارتكاب المخالفة من طرف أشخاص لا يمكنهم إثبات صفة المنتج أو التاجر فإن المحكمة تحجز وتصادر المنتوجات والمواد ووسائل النقل لفائدة الدولة. ويمكن للمحكمة، فضلا عن ذلك، إصدار حكم بغلق مخازن البيع مؤقتا، وتحجير تعاطي المهنة على المخالف.

وتشتمل العقوبات إكانية قيام رئيس الإدارة بمنع المخالف من تعاطي مهنته، أو إصدار وثائق تجارية لفترة محدّدة أو غير محدّدة حتى تثبت المحكمة نهائيا في القضية وتصدر أحكامها. وجدير بالذكر أن الإدارة الاستعمارية تعتبر كل زيادة لأسعار المنتوجات والخدمات المسعّرة أو المصادق على أسعارها زيادة غير قانونية ومخالفة. ولا تعتبر زيادة أثمان المنتوجات والخدمات التي كانت

المجلوبة للأسواق أو المعدّة للتصدير قد تكون علقت بها أتربة أو حصى لم تقع إضافتها إليها بقصد الغشّ وإنما نشأت في الواقع من فساد الطريقة المستعملة في الجزّ، أو من كيفية إعداد الصوف وخزنها أو نقلها إلى الأسواق في عربات غير نظيفة استعملت لأغراض أخرى، أو كذلك من قلة المياه في سنوات الجفاف ممّا حال دون غسلها وإزالة ما علق بها من أتربة أو غيرها. وفي العديد من الحالات يصعب إثبات الغشّ المتعمّد.

ومن العوامل التي قد تكون ساهمت في تمادي المحتالين في عمليات الغشّ، بعض الثغرات في إدارة الحماية فيما يخص المصالح المخوّل لمعاينة وزجر هذه الممارسات. فأمناء الأسواق ومستخدمي إدارة الأداءات المختلفة التابعين لإدارة المال لم تكن لهم صفة قانونية تمنحهم حقّ معاينة ومعاينة عمليات الاحتيال في تجارة الصوف. وغاية ما يطالبون به هو إنهاء ما يلاحظونه من عمليات الغشّ للسلطات المحلية أو نوّاب العدلية المكلفين دون غيرهم بزجر المخالفين. وغالبا ما تبقى التقارير التي تحرّر في شأن المتحيّكين بدون متابعة⁶³. وكان عامل المنستير طلب، في رسالة إلى الوزير الأكبر بتاريخ 19 ماي 1907، تكليف أمناء الدواب بالأسواق وأعوان إدارة الأداءات المختلفة بمعاينة وردع ممارسات الغشّ التي يأتيتها متحيّكون في الصوف المجبوبة للبيع، ولم يقع الاستجابة لالتماس عامل المنستير للموانع القانونية المشار إليها آنفا⁶⁴.

3. زجر الغشّ في الموازين والمكاييل والمقاييس والنقود وغيرها

من أشكال الغشّ في التجارة، استعمال أوزان أو مكاييل أو مقاييس لا تستجيب للمواصفات المطلوبة. وكان الوزير خير الدين أصدر أوامره لناظر دار السكة، سنة 1874، بتكليف الأمين، بتفقد موازين الباعة من أرباب الحوانيت وغيرهم بالحاضرة وذلك مرّة واحدة في كلّ عام. وللأمين حقّ تسليم الموازين الناقصة لدار السكة "تأخذها من ربّها مجانا". والأذرع الناقصة يكسّرُها الأمين وكذلك الرمانة (الميزان) الناقصة يكسّرُها الأمين إذا لم تقبل الإصلاح⁶⁵.

ويعتبر تدليس النقود التونسية أو الأجنبية عاملا مخرّجا بحسن سير التجارة والمبادلات. وكلّ من ثبت عليه تدليس السكة أو صنع مثلها، تسلّط عليه أحكام الفصول من 132 إلى 138 والفصل 475 من قانون الجنايات الفرنسي سواء كان الجاني تونسيا أو أجنبيا⁶⁶.

أسعارها حرّة مخالفة للقانون. وهو ما يعني أن إدارة الحماية لا تملك أداة عمل قانونية لجزر زيادة أسعار المواد التي أثمانها حرّة.

ونصّ أمر 24 نوفمبر 1955 على إرساء نظام جديد "يهدف إلى ضمان مراقبة ناجعة لأسعار المواد الغذائية". ومن أبرز ما جاء فيه استبعاد أمناء المعاش من القيام بأي دور في ما يخصّ الأسعار، ومنح مسؤولية مراقبتها ومعاينة المخالفات لأعوان مطلقين يتبعون البلديات ومجالس الأعمال (القيادات). وقد اعتبر السيد المنجي سليم وزير الداخلية، في مكتوب للعمال بتاريخ 11 فيفري 1956، أن القانون الجديد يدخل في إطار "الإهتمام الذي توليه الحكومة لاستقرار الأسعار"⁷¹.

الخاتمة

لم تسلم التجارة، مثل غيرها من مجالات الحياة، من عمليات الغش والتحيل والتدليس وشملت ممارسات التحيل كل المواد والأسواق والجهات "ويوجد الغش في كثير من البيوعات من جميع الأجناس"⁷². وقد تفنّن الوسطاء والقشّارة والمتحيلون من كل صوب في استنباط طرق الغش للالتفاف على القانون وتحقيق أرباح غير مشروعة. وقد ألحقت عمليات الغش في التجارة أضراراً فادحة بمختلف شرائح المجتمع التونسي وخاصة ضعف الحال والتجار النزهاء، وحطّت من سمعة البضائع والمنتجات الأهلية داخل البلاد وخارجها. وأولت السلطة المركزية عناية بهذه الآفة، وأصدرت للغرض عديد القوانين، وشدّدت العقوبات المالية والبدنية على المخالفين. ويبدو أن ما تمّ اتخاذه من إجراءات صارمة لم يكن كافياً لردع المتحيلين عن التماسدي في الغش والتدليس همهم الربح اليسير ضاربين عرض الحائط بمصالح التجار والمستهلكين واقتصاد البلاد عموماً.

الهوامش

1. الزهرة، 5 ذي الحجة 1309 الموافق 30 جوان 1892.
2. الزهرة، 16 رجب 1311 الموافق 22 جانفي 1893.
3. الحشايشي، العادات...، ص. 274.
4. المصدر ذاته، ص. 159.
5. المصدر ذاته، ص. 275.
6. أرشيف الحجر المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب ومقرها صفاقس، مداولات جلسة 16 جانفي 1897. أنظر كذلك جريدة *La Dépêche sfaxienne*، 14 و 16 فيفري و 16 مارس 1897.

7. *Le colon français*, 20 juin 1928, *La Tunisie française*, 29 juillet 1928.

8. أرشيف الغرفة التجارية بصفاقس، رسالة من المقيم العام ريني ميني إلى دي لاسبيناس لانجاك، رئيس الحجر المختلطة للجنوب، 22 جويلية 1898.
9. المصدر ذاته، رسالة من المقيم العام ستيفان بيشون إلى سلافني رئيس الحجر المختلطة للجنوب، 23 جوان 1903.
10. منشور وزير لكافة العمال، 20 شوال 1317 الموافق 20 فيفري 1900.
11. منشور من الوزير الأكبر إلى العمال، 25 رجب 1325 الموافق 3 سبتمبر 1907. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 15.
12. منشور من يوسف جعيط لكافة العمال، 25 رجب 1327 الموافق 11 أوت 1909. المصدر ذاته، وثيقة 117.
13. منشور من الوزير الأكبر الطيب الجلّولي إلى كافة العمال، 30 محرم 1334 الموافق 8 ديسمبر 1915. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 6، وثيقة 2.
14. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 101.
15. مقتطف من محضر جلسة 27 مارس 1909، المصدر ذاته، وثيقة 90.
16. يشرف على إدارتها رئيس مصلحة المخابر بوزارة المالية ومدير المصالح الصحيّة والعلمية ومكافحة الغش بوزارة الفلاحة الفرنسية.
17. مقتطف من رسالة المدير العام للفلاحة والتجارة والإستعمار إلى الكاتب العام للحكومة التونسية، 23 ديسمبر 1911. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 33.
18. المصدر ذاته، ملف 6، وثيقة 29، أنظر:
- Le courrier de Tunisie*, « Plainte de courtiers de commerce de Marseille contre une maison tunisienne pour fraude », 2 Novembre 1911
19. القشّار: وسيط طفيلي يؤدي تدخله في المعاملات التجارية إلى الإحتكار ورفع الأسعار والإضرار بالتجار والمستهلكين. ومن معاني فعل قشّر الشيء: نزع قشرته أو جلده، وقشّر القوم: جرّ عليهم الشؤم.
20. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 6، وثيقة 42.
21. المصدر ذاته، وثيقة 102 مؤرخة في 1 ربيع الأنوار 1298/1881.
22. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 104، 22 جمادى الأولى 1298 الموافق 22 أفريل 1881.
23. منشور من الوزير الأكبر لجميع العمال، 8 ذي القعدة 1311 الموافق 13 ماي 1894.
- أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 106.
24. منشور من يوسف جعيط إلى كافة العمال، 19 جمادى الأولى 1327 الموافق 7 جوان 1909.
- أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 116.
25. رسالة من رئيس حجر التجارة بتونس إلى الوزير المقيم العام، 18 ماي 1894. المصدر ذاته، وثيقة 98.
26. رسالة من المقيم العام إلى رئيس حجر التجارة بتونس، 7 جوان 1894. المصدر والصفحة ذاتهما.
27. المصدر ذاته، وثيقة 90.
28. 25 مارس 1907، 7 أفريل 1909...
29. رسالة من رئيس الحجر المختلطة للتجارة والفلاحة بالوسط إلى المقيم العام، 13 جويلية 1909.
- أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 73.
30. رسالة من رئيس حجر التجارة بتونس إلى المقيم العام، 17 مارس 1914. المصدر ذاته، وثيقة 17.
31. مقتطف من محضر جلسة الحجر المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب، 21 جانفي 1909.
- المصدر ذاته، وثيقة 77.

59. مناشير الوزير الأكبر إلى العمال بتاريخ 13 ماي 1894 و 29 جوان 1906، و 16 أفريل 1907، و 7 جوان 1909، و 8 فيفري 1911. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 58.
60. قانون 27 شوال 1329 الموافق 19 أكتوبر 1911، الرائد التونسي، 8 نوفمبر 1911.
61. أمر علي مؤرخ في 3 رجب 1343 الموافق 28 جانفي 1925، الرائد التونسي، 28 فيفري 1925.
62. منشور وزير إلى العمال والكواهي والخلفاء مؤرخ في 16 ماي 1929. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 6.
63. مكتوب من إدارة المال إلى الكاتب العام للحكومة التونسية، 3 جويلية 1907. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 114.
64. نسخة من مكتوب من الوزير الأكبر لعامل المنستير، 12 أوت 1907، المصدر ذاته، وثيقة 115.
65. مكتوب الوزير خير الدين إلى ناظر دار السكة، 15 جمادى الأولى 1291 الموافق 30 جوان 1874. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 97، ملف 163، وثيقة 51.
66. الرائد التونسي، 15 ذي الحجة 1301 الموافق 4 أكتوبر 1884.
67. المصدر ذاته، 29 ذي القعدة 1304 الموافق 18 أوت 1887.
68. المصدر ذاته، 13 صفر 1317 الموافق 21 جوان 1899.
69. المصدر ذاته، 15 محرم 1316 الموافق 4 جوان 1898.
70. تقتصر مهمة أمناء المعاش على مراقبة أسعار المواد الغذائية الأساسية التي لهم حق تسعيرها.
71. أ.و.ت، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 42.
72. الحشايشي، العادات...، ص. 275.

32. مكتوب من حسين إلى مصطفى خزنة دار، 8 سبتمبر 1864. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 58، ملف 643، وثيقة 300.
33. الزهرة، 27 رمضان 1310 الموافق 1 أفريل 1893.
34. المصدر ذاته، 30 شوال 1310 الموافق 15 ماي 1893.
35. يساوي الرطل العطار 16 أوقية أي 504 غرام، والرطل السوقي 18 أوقية أي 567 غرام، والرطل الخضاري 20 أوقية أي 630 غرام.
36. الحشايشي، العادات...، ص. 275.
37. مكتوب من خير الدين إلى مصطفى خزنة دار، 22 جمادى الثانية 1290 الموافق 18 أوت 1873. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 97، ملف 154، وثيقة 36.
38. مكتوب من الوزير الأكبر إلى وزير البحر، الرائد التونسي، 4 جمادى الأولى 1291 الموافق 18 جوان 1874.
39. الرائد التونسي، 29 جمادى الأولى 1293 الموافق 21 جوان 1876.
40. مكتوب من أمين العطارين إلى الوزارة الكبرى، 30 صفر 1287 الموافق 31 ماي 1870. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 649، وثيقة 2.
41. من المكلف برحاب الحاضرة إلى الوزير الأكبر، 1 شعبان 1294 الموافق 11 أوت 1877، المصدر ذاته، صندوق 93، ملف 108، وثيقة 27.
42. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 59، ملف 658، وثيقة 13.
43. الزهرة، 11 صفر 1312 الموافق 13 أوت 1894.
44. الفصل الأول من أمر 31 ماي 1898.
45. نسخة مكتوب من محمد العزيز بوعتور لعامل القيروان، 23 جمادى الأولى 1323 الموافق 25 جويلية 1905.
- أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 6، وثيقة 6.
46. الزهرة، 20 محرم 1339 الموافق 3 أكتوبر 1920.
47. أنظر جمال بن طاهر، الفساد وردعه، الزرع المالي وأشكال المقاومة والصراع بالبلاد التونسية (1705-1840)، منشورات كلية الآداب منوبة، 1995.
48. أصيلي منطقة المزاب الجزائرية.
49. أمر 4 ربيع الثاني 1291 الموافق 21 ماي 1874.
50. أمر علي مؤرخ في 11 رمضان 1305 الموافق 21 ماي 1888، الرائد التونسي، 12 شوال 1305 الموافق 21 جوان 1888.
51. الرائد التونسي، 12 ديسمبر 1889 الموافق 19 ربيع الثاني 1307.
52. المصدر ذاته، 3 نوفمبر 1892 الموافق 12 ربيع الثاني 1310.
53. المصدر ذاته، 1 فيفري 1895 الموافق 6 شعبان 1312.
54. المصدر ذاته، 30 جانفي 1897 الموافق 26 شعبان 1314.
55. أمر علي مؤرخ في 14 رمضان 1315 الموافق 6 فيفري 1898، وآخر في 8 رجب 1328 الموافق 16 جويلية 1910.
56. الرائد التونسي، 8 نوفمبر 1911. أنظر كذلك،
- أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 5، وثيقة 63.
57. Lallemand (Ch.), « Tunis... », *op. cit.*, p. 143.
58. الحشايشي، العادات...، ص. 274.

الفصل الرابع

مضاعفات أزمة التجارة الأهلية

المقدمة

عرفت مجمل المهن الحرفية والتجارية التونسية مضاعفات الصدمة مع الاقتصاد الصناعي الأوروبي منذ الثورة الصناعية. وقد عجل اختلال موازين القوى الاقتصادية والعسكرية لفائدة الدول الأوروبية منذ بداية القرن التاسع عشر في تعميق تأثيراتها. أدت السياسة الاستعمارية الفرنسية إلى انفصام توازن الاقتصاد المحلي وتحطيم العديد من قطاعاته. وخلق الاقتصاد الرأسمالي صعوبات لأغلب قطاعات الإنتاج والتجارة الأهلية. ما هي نتائج اتصال اقتصاد تقليدي ماقبل رأسمالي باقتصاد رأسمالي متطور في بلد مستعمر؟ ما هي مضاعفات اكتساح البضائع المعملية الأوروبية للسوق التونسية على التجارة والتجار؟

I. تفكك الاقتصاد الحضري

ساهم احتلال الإيالة في تفاقم ظاهرة تفكك الاقتصاد الحضري المديني التقليدي. فقد فرض النظام الإستعماري أنشطة إقتصادية جديدة وصاحبه هجرة جاليات أوروبية، وهو ما أفضى إلى تعايش نمطين من الإنتاج والسكان ونظامين اقتصاديين. أحدث هذا التعايش إتصال الأهالي بنمط العيش الأوروبي الذي كان تأثيره كبيرا على شرائح متزايدة من الحضرين الذين تغير سلوكهم الإستهلاكي تدريجيا في إتجاه الإقبال على التمثل بالأوروبيين في المأكّل والملبس واقتناء البضائع المعملية المستوردة.

تروج بالأسواق التونسية وأسواق المشرق والمغرب بأسعار دون أسعار الشاشية التونسية. ولئن استطاع الحرفيون التونسيون المحافظة على شرائح عريضة من حرفائهم التقليديين بفضل جودة منتوجهم، إلا أن فارق الأسعار ما فتئ يتزايد خلال القرن التاسع عشر لصالح الشاشية الأوروبية الصنع بفضل مكنته طرق الإنتاج واستعمال مواد أولية أقل جودة من التي يستعملها الحرفيون التونسيون.

مقارنة بين سعر الشاشية التونسية والنمساوية (1890-1907) (الوحدة : الفرنك)

المصدر	التاريخ	سعر الشاشية التونسية	سعر الشاشية النمساوية
Ch.Lallemand	1890	من 6 إلى 9 فرنكات حسب الجودة	من 9 فرنك واحد إلى فرنك ونصف
V.Fleury	1900	من 4 إلى 8 فرنكات	من 1,40 إلى 2,80 فرنك
A.Zaouche	1907	6 فرنكات (سعر التكلفة)	1,75 إلى 2 فرنك
A.Atger	1900	-	فرنكان

المصدر : P. Pennec, Les transformations..., p. 213

متوسط سعر الشاشية الواحدة (سعر البيع بالجملة وبالفرنك)

المصدر	الفترة	الشاشية التونسية	الشاشية النمساوية	الشاشية الفرنسية
وثائق إحصائية	1903-1902	2,94	1,00	0,72
حول تجارة تونس وهي	1906-1904	2,81	0,82	1,17
نشرية سنوية صدرت منذ 1902	1909-1907	2,50	1,04	1,28
	1912-1910	5,14	1,00	1,35

المصدر : P. Pennec, Les transformations..., p. 213

وقد عملت سلطات الحماية على توفير الظروف المناسبة لترويج المنتوجات الفرنسية على أوسع نطاق وذلك بإعفاء أغلبها من أداء المعاليم القمرقية، وزيادة المعاليم الموظفة على مثيلاتها المستوردة من دول أوروبية أخرى، وحرمان المنتوجات المحلية من أي نوع من الحماية. وكان لمنافسة البضائع المستوردة، ومنتوجات الصناعة المحلية الرأسمالية التي كانت في طور النشأة والتكوين، والتحوّلات التي طرأت على العادات الاستهلاكية لشرائح عريضة من المجتمع مضاعفات سلبية على الصناعات الحرفية والتجارة التقليدية. فقد تضررت الصناعات الحرفية من الكميات الكبيرة للمنتوجات المعملية الأوروبية عامة والفرنسية خاصة التي أغرقت السوق التونسية. كما تضررت من استفحال ظاهرة الفقر في صفوف حرفائها التقليديين وهم أساسا سكان القرى والأرياف والشرائح الفقيرة بالمدن.

1. تضرر التجارة التونسية من المنافسة الأجنبية المتعددة الأشكال

توفرت شروط تفكك الاقتصاد المديني عند اتصال اقتصاد حضري تقليدي ماقبل رأسمالي باقتصاد رأسمالي صناعي. وتمّ الإتصال أولاً عن طريق واردات المنتوجات المصنّعة التي اكتسحت أسواق الإيالة بما أن المنتوجات التونسية غير محمية من المنافسة الداخلية والخارجية. فالإنتاج المحلي مهدّد بسبب المنافسة غير المتكافئة، وفقدان شرائح عريضة من الحرفاء الذين أصبحوا يستهلكون المنتوجات المستوردة بفعل تغيير العادات الاستهلاكية. وارتفع نسق هذا التطور تحت تأثير التحوّلات الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن النظام الإستعماري. وقد تعددت أشكال المنافسة الأجنبية للمنتوجات الأهلية :

أ) منافسة المنتوجات الأوروبية المماثلة للبضائع التونسية

واجهت المنتوجات المحلية مثل الشاشية والمنسوجات والملابس والأدوات والمنتوجات المعدنية صعوبات جمّة بسبب منافسة مثيلاتها المصنوعة في أوروبا والتي تحاكي المنتوجات التونسية ومن بينها الشاشية. كان هذا المنتج التونسي يواجه المنافسة الأوروبية منذ القرن السابع عشر، لكن المزاحمة اشتدت في القرن التاسع عشر. كانت الشاشية المصنوعة آليا في عدد من الدول الأوروبية، وخاصة فرنسا وإيطاليا والنمسا والمجر وتشيكوسلوفاكيا

يلاحظ من خلال الجدولين أن الفرق بين سعر بيع الشاشية التونسية والشاشية المصنوعة آليا في البلدان الأوروبية يتصاعد بإطراد. ولئن كان سعر الشاشية النمساوية الصنع أقل من نظيرتها الفرنسية، فقد فرضت سلطات الحماية معلوما قمرقيا على الشاشية النمساوية يقدر بـ 0,35 فرنك حتى لا تنافس الشاشية الفرنسية بالسوق التونسية.

أدت مزاحمة الشاشية الأوروبية إلى تخفيض مبيعات الشاشية التونسية بالأسواق الأجنبية بنسبة تسعة أعشار في أقل من نصف قرن². وأصبحت مضاعفات المنافسة الأجنبية جلية في السوق التونسية ذاتها. فرغم جودة الشاشية التونسية وإتقان صنعها وموادها الأولية الأصلية، فإن انخفاض سعر الشاشية الأوروبية الصنع وملاءمتها لأذواق شرائح كبيرة من الحرفاء زاد في حجم مبيعاتها بالسوق التونسية في أواخر القرن التاسع عشر. وفي بداية القرن العشرين (1905) احتكرت الشاشية الفرنسية الصنع، المعفاة من دفع معالم قمرقية، السوق التونسية، وقضت تدريجيا على منافسة المنتجات الأوروبية المماثلة ومنها الشاشية النمساوية الخاضعة لأداء معالم قمرقية.

وانطلاقا من سنة 1906، تضاءلت كميات المنتج النمساوي في الأسواق التونسية، واندثرت الشاشية النمساوية بداية من 1911 لتعود بعد الحرب العالمية الأولى بكميات محدودة. وغمرت السوق التونسية في العشرينات (1921-1922)، كميات كبيرة من الشاشية التشيكوسلوفاكية والإيطالية الصنع نظرا لصعوبات الإنتاج الصناعي الفرنسي بسبب ظرفية الحرب. تراجعت صناعة الشاشية التونسية تحت ضربات المنافسة الأجنبية وخاصة منها المنافسة النمساوية والإيطالية. تعتبر الشاشية الأوروبية أحيانا أقل جودة من الشاشية التونسية على مستوى النسيج والصبغة، إلا أن ثمنها البخس هو الذي يفسر زحفها المتواصل على السوق التونسية³.

واجهت الملابس والمنسوجات التونسية بدورها صعوبات متزايدة بسبب منافسة المنسوجات القطنية والحريرية الأوروبية التي تحاكي الإنتاج المحلي. وتعود زيادة واردات الملابس الجاهزة والمنسوجات القطنية والصوفية والحريرية الأوروبية إلى تنامي الطلب الناجم عن التطور السريع لعدد أفراد الجالية الأوروبية بتونس. وقد أدى الإقبال الكبير على المنسوجات القطنية الأنكليزية لجودتها وانخفاض أسعارها واستجابتها لأذواق التونسيين من حيث الألوان وغيرها إلى إندثار شبه كلي للمنتجات القطنية الأهلية⁴.

من الصناعات التي دمرتها المزاحمة الأجنبية صناعة الفوطه وما أشبهها من المنسوجات القطنية، فإن جميع المصنوعات المذكورة يؤتى بها من الخارج وتباع بنصف قيمة مثلها من البضائع التونسية. وبسبب ذلك تأخرت الصناعة المذكورة تأخرا عظيما بحيث أن صانعها قد يضطر في بعض الأحيان إلى بيعها بأقل من ثمن تكاليفها وخسارة أجر عمله (...) ولا خفاء في ذلك إذا علمنا الفرق الموجود بين اليد والآلات البخارية ونزارة الأداء الموظف على البضائع الأجنبية⁵.

وتعرضت المنسوجات الحريرية التونسية لمنافسة شديدة من المنسوجات الحريرية الرفيعة المستوردة من مصانع ليون وروان الفرنسية وسويسرا والنمسا التي اكتسحت السوق التونسية وكذلك أسواق الجزائر والمغرب ومصر وطرابلس التي كانت تتزود بمنتجات الحرايرية التونسيين. وأدت منافسة المصنوعات والأدوات الحديدية والمصوغ الأوروبية إلى ركود مبيعات الأدوات النحاسية وإفلاس العديد من الصاغة والحرفيين بسوق البركة نظرا لأن الحلي المستوردة تحاكي الأنماط التونسية وتفوقها جودة وإتقانا. وقد أكسبت تقنيات الدبغ والصبغ المتطورة الجلود الأوروبية جودة جعلت الحرفيين التونسيين يقبلون على الجلود المستوردة من فرنسا وإيطاليا وأنقلترا لانخفاض أسعارها.

ب) منافسة المنتجات المحلية المصنوعة آليا

كانت البضائع والسلع التونسية تواجه منافسة منتجات صنعت بمصانع عصرية على ملك أوروبيين وتونسيين بتونس. فلئن سعى البايات إلى إرساء نسيج صناعي عصري مثل مصنع الملف بطبرية الذي أسسه أحمد باي، فقد باءت محاولة التصنيع بالفشل وأدت إلى تبعية متزايدة إزاء الرأسمال الأروبي. وبعد فرض الحماية، أحدث الرأسماليون الأوروبيون مؤسسات صناعية توفر حاجيات السكان من المنتجات المصنعة وتساهم في تحويل جزء من المواد الأولية المحلية.

أحدث رأسمالي يهودي تونسي عام 1912 أول مصنع نسيج عصري بالحاضرة. وكانت مؤسسة بن موسى تشغل، سنة 1934، ثمانين عاملا وتصدر جزءا هاما من إنتاجها إلى الجزائر⁶. وتكاثر عدد مصانع النسيج الآلية بعد الحرب العالمية الأولى، ووجد إنتاجها رواجاً لدى شرائح عريضة من التونسيين لجودتها وإتقانها وانخفاض أسعارها. وقد خلقت هذه المنافسة صعوبات للحرفيين والتجار الذين يبيعون منتجات النسيج التقليدية⁷.

عكست مختلف أشكال المنافسة هيمنة إقتصاد رأسمالي متطور على إقتصاد ما قبل رأسمالي تقليدي. وتمارس الهيمنة عن طريق الأسعار أو تأثير

وانخفاض مداخيلها في كساد تجارة المنتجات الحرفية الأهلية الرفيعة مثل العطور والمنسوجات الحريرية وغيرها.

ومن مظاهر التحولات الاجتماعية، مبارحة العائلات الميسورة، بعد الحرب العالمية الأولى، منازلها بالمدينة العربية وانتقالها للسكن بضواحي العاصمة. وكان الحاج أحمد الأصرم أول "بلدي" انتقل من مقر سكنه بنهج الباشا ليستقر "بفيلا" بضاحية المرسى¹⁰. ونسجت عائلات برجوازية أخرى على منواله. وقد تزامن الانتقال خارج المدينة العتيقة للسكن بالضواحي أو بالحي الإفرنجي مع تخلي هذه العائلات الميسورة عن نمط العيش الأهلي واعتناق العادات الاستهلاكية الأوروبية في المأكل والملبس. وكان تغيير مقر الإقامة مرادفاً لتغيير أسلوب العيش واقتناء أثاث وأواني أوروبية واستعمال وسائل نقل عصرية¹¹.

وحدثت تحولات مماثلة في العادات الاستهلاكية لدى الفئات الوسطى من المجتمع وخاصة التي تشتغل في المصالح الإدارية والمهن الحرة. وتمت التحولات في الأذواق والسلوك الإستهلاكي داخل هذه الفئات بوتيرة أسرع مما حدث في بقية شرائح المجتمع. فقد أصبحت الشرائح الوسطى تستهلك المنتجات الأوروبية على نطاق واسع شأنها شأن الجالية اليهودية التي مثلت نسبة 16 % من سكان البلاد عام 1911¹². وكانت هذه الأخيرة سبّاقة في التشبه بالأوروبيين في المأكل والملبس وأسلوب العيش ومبارحة الحارة والإستقرار بالحي الإفرنجي.

خضعت أغلب فئات المجتمع لتأثير نمط العيش الأروبي إما بصفة مباشرة عن طريق التعايش مع الجالية الأوروبية والإحتكاك بها أو عن طريق الإشهار. فقد دأبت الفضائات التجارية الأوروبية على القيام بحملات إشهارية للمنتجات التي تبيعها في الصحف والمطويات التي توزعها على نطاق واسع. ودأب التجار على نشر إعلانات إشهارية للبضائع التي يبيعونها في الجرائد¹³. وقد ولدت مختلف وسائل الإشهار حاجيات لدى الحرفاء واقترحت طرقاً لإشباعها مثل القروض والتخفيضات وتسهيلات الدفع والدفع المؤجل.

أدى التحول التدريجي في أذواق وميولات شرائح عريضة من المجتمع الأهلي إلى إقبالها على استعمال الأواني والأدوات المنزلية المعدنية والبلورية عوضاً عن الأواني المصنوعة من الطين والفخار والنحاس التي كسدت سوقها. كما أدى تخلي شرائح متزايدة من المجتمع عن اللباس التقليدي التونسي، وخاصة في صفوف الشباب، وإقبالهم على اللباس الأروبي إلى كساد سوق الملابس التقليدية. وشملت الظاهرة الأثاث والأدوات بمختلف أنواعها، والأحذية والمنتجات الجلدية. فقد تخلى أغلب التونسيين الذين يعيشون بالمدن عن البلغة

مواصفات وجودة المنتج. وأفضت هذه الطرق إلى تحولات في العادات الاستهلاكية، وتخلى شرائح عريضة من الأهالي عن المنتجات الوطنية، واستهلاك البضائع والسلع المعملية الأوروبية لجودتها أو انخفاض أسعارها أو لملاءمتها لأذواق وميولات الحرفاء. وقد يسّر هذه الهيمنة تقاعس السلطات الاستعمارية عن حماية المنتجات الأهلية من المنافسة الداخلية والخارجية في الوقت الذي عززت فيه وضع المنتجات الفرنسية بالسوق التونسية بإعفاءها من أغلب المعاليم القمرقية.

2. التجارة الأهلية ضحية التحولات الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن الهيمنة الاستعمارية

أدت التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي شهدتها شرائح عريضة من المجتمع التونسي في ظلّ نظام الحماية إلى إتساع نطاق تأثير أنماط العيش الأوروبية لتشمل فئات أخرى من التونسيين. كان تأثير نمط الاستهلاك الغربي مقتصرًا في بداية الفترة الاستعمارية على بلاط الباي وبعض العائلات الميسورة. وبمرور الوقت إستهوت أنماط العيش الأوروبية فئات أخرى من السكان. وهذه التحولات في العادات الاستهلاكية ناتجة بالتأكيد عن تسرب الاقتصاد الرأسمالي والحضارة الأوروبية في المجتمع والاقتصاد الأهليين. لعبت الجالية الأوروبية دوراً أساسياً في تغيير السلوك الإستهلاكي للتونسيين، فقد زاد عدد الأوروبيين المستقرين بالإيالة من 25 ألف سنة 1881 إلى 250 ألف تقريباً سنة 1952 أغلبهم يعيشون بالحاضرة¹⁴.

شملت ظاهرة التمدن في البداية العائلة الحاكمة والفئات الميسورة المرتبطة بها وأعيان الدولة. وتعدّ هذه الفئة المحظوظة التي سمّاها A. Sayous "أرستقراطية" و H. de Montéty "برجوازية عليا"، حوالي مائة عائلة تقطن بقلب "المدينة العربي"، وتضمّ كبار الملاكين وأعيان بلاط الباي والقضاة والعلماء وشيوخ المسجد الأعظم وأثرياء التجار الشواكشية والحرارية. وقد فقدت هذه الفئة، في الفترة الاستعمارية الحظوة السياسية وجزء من مواردها المتأتية من احتكار المناصب الإدارية¹⁵.

ولئن بقيت البرجوازية العليا وفيّة للباس التقليدي، فإن حاجيات أفرادها تزايدت وتنوّعت، وأصبحوا يقبلون على استهلاك البضائع الأوروبية من أثاث وأواني وغيرها. وقد ساهم الإقبال المتزايد لهذه الفئة على المنتجات الأوروبية،

مليون وخمسمائة ألف عام 1881 إلى 2 335 000 سنة 1936 و 3 250 000 نسمة في فاتح جانفي 1952¹⁶.

ولئن أدّت منافسة البضائع الأوروبية، والتحوّلات التي طرأت على الأذواق والسلوك الإستهلاكي لجزء كبير من السكان الحضريين تحت تأثير أنماط العيش الغربية، إلى تراجع الطلب على المنتوجات الحرفية التونسية، فإن وفاء أغلب سكان القرى والأرياف وجزء من سكان المدن، والإرتفاع المطرد لعدد السكان عوض بدرجة معينة ضعف القدرات الشرائية لهذه الفئات، وهو ما أدّى إلى محافظة بعض المنتوجات، مثل إنتاج الشاشية، على مستوى معين رغم انخفاض الصادرات بعد 1914.

أفضى انخفاض الطلب على المنتوجات الحرفية التونسية بسبب منافسة البضائع المعملية الأوروبية، وتأثير التحوّلات في الأذواق والسلوك الإستهلاكي لشرائح من السكان الحضريين، والمبادرات التي اتخذها الحرفيون لتجاوز انخفاض الطلب على منتوجاتهم وما أدّت إليه من نتائج عكسية وزيادة تراجع الطلب، إلى تفكك تدريجي لعديد المهن¹⁷. فقد أدّى انخفاض الطلب إلى تراجع الإنتاج وتخفيض عدد العمال في عديد الصناعات الحرفية والتخلي عن إنتاج بعض المواد والسلع. وأدّت هذه العوامل مجتمعة إلى تفكير الحرفيين وتدهور قدرتهم الشرائية، ممّا ألحق أضرارا بالتجارة والمبادلات.

أمام جسامة الأضرار التي لحقت التجارة والحرف الأهلية، تنبأ عدد من المؤرخين والرحالة الأوروبيين الذين زاروا الإيالة أن المنافسة الأوروبية وتحوّلات السلوك الإستهلاكي ستؤدي لا محالة إلى اندثار وتلاشي الصناعات الحرفية التونسية. فقد كتب دي لانيسان سنة 1887 "إن الصناعات الحرفية التونسية على وشك الإندثار"¹⁸. وتوصل بيليسي¹⁹ وقالو²⁰ إلى الإستنتاج ذاته. وأعلن أنجير أن صناعة الشاشية مآلها الإضمحلال في وقت قريب²¹.

ولئن اندثرت بعض المنتوجات الأهلية، فقد استطاعت قطاعات إنتاجية أخرى تجاوز الأزمة التي كادت أن تعصف باقتصاد الإيالة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر بفضل تمسك شرائح عريضة من السكان بتقاليدهم ووفائهم لأسلوب عيشهم رغم كل أنواع المؤثرات التي فرضها نمط العيش الأوروبي.

اختار عدد من الحرفيين والتجار طريقة لمواجهة منافسة المنتوجات الأوروبية تتمثل في بيعهم للمنتوجات المعملية الأوروبية المستوردة عوضا عن تطوير أدوات وتقنيات الإنتاج المحلية. وقد شملت هذه الظاهرة خاصة تجار النسيج والأقمشة والملابس ثم في مرحلة ثانية تجار العطور المستوردة من أوروبا. ويمثل هذا التطور

والكثيرة وانتعلوا الأحذية ذات النمط الأوروبي. كما أن البرجوازية التونسية أصبحت تفضل العطور المستوردة من باريس وبرلين وغيرها من كبريات العواصم الأوروبية وتخلّت عن العطور والمقطرات المحلية المستخرجة من الورد والياسمين وغيرها.

فقدت التجارة الأهلية جانبا هاما من حرفائها بالمدن، نتيجة للتحوّلات التي شهدتها العادات الاستهلاكية. وأصبح الإقبال على المنتوجات الحرفية يقتصر على شريحة محدودة من سكان المدن وأغلبية سكان الأرياف الذين لم يقعوا تحت تأثير نمط الإستهلاك الأوروبي لعدة أسباب من أهمها محدودية دخلهم. كما دفعت حالة الفقر المستشرية في صفوف سكان المدن والأرياف إلى إقبال فئات عريضة من الأهالي على شراء الملابس والأحذية المستعملة المستوردة والمتأتية من مخزون الجيش الفرنسي بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى¹⁴.

أدّى تغيير العادات الاستهلاكية إلى إقبال شرائح عريضة من السكان على شراء المصنوعات والسلع الأوروبية والتخلي عن شراء المنتوجات المحلية. وسيوفر هذا السلوك الشروط الموضوعية لتدهور التجارة الأهلية وتفكك الاقتصاد الحضري. كما أفضى اشتداد المنافسة وتقاعس السلطات الاستعمارية عن حماية المنتوجات المحلية إلى أزمة خانقة لتجارة المنتوجات المحلية نظرا لتراجع الطلب في الداخل والخارج.

حاول الحرفيون مواجهة منافسة المنتوجات الأوروبية بالضغط على تكلفة الإنتاج باستعمال مواد أولية ذات نوعية متدنية. وقد أدّت هذه الممارسات إلى نتائج عكسية. فقد أضرت بجودة الإنتاج وزادت في نفور الحرفاء. وأفضى انخفاض القدرة الشرائية للريفيين إلى انحسار الأسواق أمام المنتوجات المحلية. وأدّى تراجع الطلب إلى تخفيض الإنتاج والإستغناء عن اليد العاملة وضمحلل بعض المهن الحرفية.

أفضى تفاعل العوامل المتزامن إلى تفكك الاقتصاد الحضري. وساهمت أزمة الثلاثينات الاقتصادية العالمية، التي تزامنت مع سلسلة من السنوات العجاف والمحاصيل السيئة عرفتها البلاد خلال سنوات 1932-1934، في تراجع الطلب الداخلي والخارجي وتعميق أزمة القطاع التجاري وزيادة تردّي أوضاع التجار المادية والأدبية¹⁵.

ومثل تدني القدرة الشرائية لسكان الأرياف عاملا حاسما في انخفاض الطلب على المنتوجات التقليدية. إلا أن تزايد السكان بنسق سريع شكّل عنصرا إيجابيا لزيادة الطلب على المنتوجات التونسية. فقد ارتفع عدد التونسيين من

كان هذا الشكل من التأقلم سيفضي بالضرورة، إذا تواصل على الوتيرة ذاتها، إلى اضمحلال تجارة المنتوجات الحرفية. إلا أن وفاء شرائح عريضة من المجتمع وخاصة في الأرياف لتقاليدها، وزيادة عدد السكان بآطراد منذ نهاية القرن التاسع عشر حال دون تلاشي تجارة الصناعات الحرفية، وسمح للتجار والحرفيين بتجاوز الأزمة الناجمة عن إنتصاب قطاع إقتصادي رأسمالي عصري. وهذا لا ينفي أن تراجع الطلب على بعض المنتوجات أدّى إلى تلاشي بعض الحرف مثل الغرابل والنعال والأسلحة التقليدية...

كان للأوضاع الناجمة عن الحرب العالمية الثانية (1939-1945) مضاعفات إيجابية على مبيعات منتوجات الصناعات الحرفية. فقد فسخ توقف الواردات الأوروبية، بسبب ظروف الحرب، المجال للمنتوجات المحلية التي غزت الأسواق وانتعشت تبعا لذلك القطاعات الإنتاجية والتجارية الأهلية. وبعد إنتهاء الحرب وبداية من 1948، عادت منتوجات الصناعة الفرنسية لتغمر من جديد الأسواق التونسية. ولم يعد أمام المنتجين المحليين سوى الإستجابة لحاجيات الريفيين الذين يمثلون أغلبية السكان التونسيين : 77 % من السكان سنة 1921 و 68 % عام 1956²³.

إن التغييرات التي طرأت على العادات الاستهلاكية هي التي جعلت الطلب على المنتوجات التوسية يقتصر على الريفيين. وقد ارتفع نسق هذه التحوّلات بعد الحرب العالمية الثانية. فقد تخلّى أغلب سكان المدن وشرائح عريضة من الريفيين عن الأحذية والملابس التقليدية وأصبحوا ينتعلون أكثر فأكثر أحذية ويرتدون ملابس ذات نمط أروبي²⁴. ولم يعد اللباس التقليدي يستهوي شبان المدن الذين تخلّوا عن الشاشية والجبة والبرنس. كما تخلّى نسوة المدن الكبرى عن ارتداء السفساري والحاك.

وقد اشتكى البرانسية والحوكية من الانخفاض المستمر في حجم مبيعاتهم. غير أن الملابس التي تصنع خصيصا لسكان الريف مثل الملية والفوطه والحاك والشال والتقريطة لازالت محل طلب هام ومنتظم، وهو ما ساهم في المحافظة على حجم مبيعات سوق اللّفة وسوق القماش بالحاضرة. كما بقي الطلب هاما على الأواني النحاسية التي حافظت على إقبال الحرفاء حتى في الأوساط الحضرية. إن تعامل تجار الأسواق بدرجة رئيسية مع الحرفاء الريفيين سيجعل إنتاج وبيع المنتوجات الأهلية الحرفية مرتبط إرتباطا وثيقا بتغيّرات المداخل الفلاحية وتواتر النشاط الفلاحي. وتتوقف أهمية الشراءات في نهاية فصل الصيف على وفرة محاصيل الحبوب من القمح والشعير خاصة. وترتبط في نهاية الخريف

بالنسبة للحرفيين، الذين أصبحوا يغلبون تدريجيا نشاطهم التجاري على نشاطهم الإنتاجي، نوعا من التأقلم مع منافسة المنتوجات الأوروبية المستوردة وتغيير العادات الاستهلاكية لدى شرائح عريضة من المجتمع التونسي. ويندرج هذا التطور من جهة أخرى في سياق تفكك الصناعات الحرفية بفصل الإنتاج عن البيع وزيادة تضيق مجالات ترويج الإنتاج الحرفي وهو ما زاد في تفكير الحرفيين وتبعيتهم للتجار.

تضررت المهن التي تقوم بوظيفة الإنتاج من مضاعفات تفكك الاقتصاد التقليدي، في حين استطاعت المهن التجارية التي تقوم بوظيفة البيع والترويج الصمود أمام الأزمة لقدرتها على التأقلم مع التغيّرات التي طرأت على الطلب. إن اكتساح الأنشطة التجارية للأسواق على حساب الأنشطة الإنتاجية ظاهرة في تطور مستمر لأن عدّة عوامل تدفع في هذا الإتجاه من بينها المنافسة الأجنبية والتحوّلات التي طرأت على العادات الاستهلاكية. وساهمت هذه العوامل في تغيير الطلب الذي سيؤثر بدوره على العرض.

لم يشمل التطور كل المهن، ونجح بعض المنتجين في الحفاظ على وظيفتي الإنتاج والبيع. فقد ارتسم النقاشون على النحاس يبيعون منتوجاتهم بدكاكين بنهج جامع الزيتونة والأنهج المجاورة مكان حرفيين ينتجون ويبيعون مواد أخرى. وانتشر الصاغة في الأسواق المجاورة لسوق البركة وسوق الصاغة وهي أسواق تجارية أساسا مثل سوق الصوف وسوق النساء وسوق القطن. وفي المقابل ترك أغلب الحرفيين الذين اختفوا مكانهم لتجار الأقمشة والأحذية والأثاث وباعة منتوجات مختلفة.

تواصل هذا التطور وشمل الفصل بين وظيفتي الإنتاج والبيع مزيدا من المهن. فقد تخلّى البلغاجية تدريجيا عن صنع الأحذية بأنفسهم وأوكلوا هذه المهمة لحرفيين يعملون بمنزلهم. وأصبح عدد من البلغاجية تجارا بدرجة أولى، ولم يعد إنتاجهم من البلغة يمثل إلا نسبة ضئيلة من رقم معاملاتهم. فقد أفاد تقرير عن الصناعات التقليدية أنه من جملة 73 معلّم بلغاجي، 35 منهم تجارا بدرجة رئيسية²². وتحوّل بعض الأعراف الحوكية إلى تجار. ولئن حافظوا على ورشات الحياكة التي يملكونها، فإنهم تخلّوا كليّا عن النشاط الإنتاجي لغيرهم. وشهد قطاع العطور التطور ذاته. فقد تخلّى العطّارون عن صنع العطور واستخراج خلاصتها وصنع الشموع وأوكلوا عملية الإنتاج إلى حرفيين يعملون في منازلهم. ولم تعد المنتوجات الحرفية الصنع تمثل إلا نسبة ضئيلة من مبيعاتهم التي تشمل كذلك عطورا مستوردة.

وفصل الشتاء بحجم محاصيل الزيتون والتمور، وفي فصل الربيع حسب مبيعات الخرفان. وتبعاً لذلك فإن المحاصيل الزراعية السيئة تؤدي حتماً إلى تقلص شراءات الفلاحين وزيادة حجم المخزون لدى التجار الذين يحجمون بدورهم عن تقديم طلبات شراء للحرفيين. وتعطي المحاصيل الزراعية الوفرة دفعا قويا للحركة التجارية.

بعد توقف أثناء سنوات الحرب، شهدت صادرات البلاد من النسيج والشاشية والزراعي والمنسوجات الصوفية بداية من 1947-1948 إنتعاشة نسبية سمحت بالتخفيف من مضاعفات التراجع الكبير للطلب الداخلي على المنتجات التونسية بسبب استئناف واردات المنتجات الأوروبية. ولم تستمر انتعاشة الصادرات وقتاً طويلاً، إذ شهدت في السنوات الموالية هبوطاً حاداً، واضمحلت كلياً في بعض الحالات. فقد توقفت صادرات النسيج إنطلاقاً من 1956-1957 وشهدت صادرات منتجات الجلد تفهقراً مماثلاً. وفي المقابل، تطورت صادرات الشاشية والمصوغ ومنتجات النحاس المنقوش.

تطور إنتاج الشاشية (1899-1961)

الفترة	معدل الإنتاج السنوي
1908-1899	355.000
1961-1952	960.000

المصدر : P. Pennec, *Les transformations...*, p. 438

تظهر المعطيات التي وردت في الجدول، أن إنتاج الشاشية التونسية فاق في منتصف القرن العشرين بكثير مستوى بداية القرن. ويعود ذلك إلى زيادة عدد السكان الذين تضاعف عددهم بين 1911 و 1961. وقد عوّضت زيادة السكان تخلي شرائح من الحضريين عن إرتداء الشاشية.

3. تداين وإفلاس الأوساط التجارية

أدى التوسع الاقتصادي والتجاري الأوروبي في القرن التاسع عشر إلى تأزم الأوضاع الاقتصادية، وتفكير المنتجين والتجار التونسيين، وتداين أوساط

تجارية كانت في مأمن من الحاجة. وقد بلغت السيطرة الأوروبية على اقتصاد الإيالة أشواطاً كبيرة قبل الإحتلال العسكري. وشكلت التوجهات التي فرضتها حكومة الحماية في المجالين الاقتصادي والتجاري عامل تسريع للهيمنة الأجنبية مما زاد في أزمة الأوساط التجارية.

لمواجهة الأزمة، عمد بعض التجار التونسيين إلى تغيير طرق عملهم بالتخلي عن أساليبهم التقليدية والإقتداء بطرق عمل التجار الأوروبيين في محاولة يائسة للتأقلم مع الأوضاع الجديدة. ونظراً لعدم امتلاكهم لمتطلبات التجارة الرأسمالية، كان الفشل الذريع في الموعد. فالتاجر محمد الشاذلي العصفوري سولت له النفس الأمارة بالسوء تقليد الإفرنج في كيفية التجارة، فتداين لربح المتجر بالربا، حتى طار كسبه مع الهبة²⁵.

وتخلى عدد من التجار عن نشاطهم التجاري لتعاطي مهنة أخرى. فالتاجر محمد الوزير لما كسد سوق الشاشية بابتداء النقص في متجر الحاضرة تعلل من رشح قلم التوثيق اضطراراً ثم عينه أحمد باي وكيلاً على خزائن الكتب العلمية بالجامع الأعظم²⁶. والتحق آخرون بالإدارة المخزنية. وتظافرت، بداية من 1881، مضاعفات أزمة القطاعات الاقتصادية التقليدية مع نتائج السياسة الاستعمارية، وأصبح "للوليفة" هيئة واعتبار يضاهي حظوة التجارة. فالعمل في الإدارة المخزنية مثل إدارة الأحباس ومختلف مصالح دار الباي والقضاء وإدارة الحماية الفرنسية مطمح العديد من المتعلمين من بين التجار والحرفيين.

وقد دخل العديد من أبناء العائلات التجارية "البلدية" في سلك الإدارة الجهوية، وشغلوا خطط عامل (قايد) أو خليفة أو مترجم في المراقبات المدنية. ولئن كانت الأجور في الوظائف المخزنية غير مرتفعة، فهي كافية لضمان "السترة" في وقت يعاني فيه أغلب التجار من الديون. وخلقت هذه الوضعية الجديدة إنقلاباً في القيم التقليدية للمجتمع التونسي. فقد تمّ التخلي عن مبدأ "النسج على منوال الأباء والأجداد" الذي كان ديدن ومفخرة العائلات التجارية. وأصبح إتباع خطى الأباء مخاطرة غير مضمونة العواقب. فقد حصلت لدى أغلب الأولياء قناعة بأنه لا مستقبل لمهن الأباء والأجداد. وحرصت الفئات العليا على توجيه أبنائها نحو المعهد الصادقي أو معهد كارنو لتحصيل أكبر قدر من التعليم يؤهلهم لنيل مناصب في الإدارة والقضاء وغيره.

"إن التجارة والصناعة قد انتزعت من أيدي سكان هذا القطر المصون. وما ذلك إلا لعدم اهتداء العنصر الإسلامي التونسي إلى تقدير قيمة الموارد التجارية والتقدمات الصناعية حق قدرها، واعتماد الأعيان والشبان في سابق الأزمان

العصرية والقدرة على التخاطب باللغة الفرنسية، أو استعمال وسائل الترويج العصرية كالإشهار لمنتجاتهم في الصحف وغيرها.

استطاعت هذه الأقلية المحافظة على حيوية نشاطها التجاري وازدهاره إلا أنها فقدت السيطرة على نشاط المدينة الاقتصادية، وهي مجبرة على النضال من أجل المحافظة على كيانها تجاه المنافسة الشرسة التي يفرضها كبار التجار الفرنسيين واليهود. وقد أصبح تجار الجملة، الذين يمثلون الشركات التجارية الفرنسية، والمتصرفون في فروع البنوك الفرنسية المسيطرين الفعليين على دواليب اقتصاد البلاد.

عكست ردود فعل التجار حالة اليأس التي انتابتهم بسبب تردّي أوضاعهم المادية وتفاقم المشاكل التي تعترضهم. وقد تعددت النداءات والعرائض الموجهة للوزير الأكبر والمقيم العام الفرنسي لحثهما على إيجاد حلول لمشاكلهم المزمنة ووضع حد لمحتنهم "إننا نعاني من وضع لا يطاق بسبب كساد التجارة وركود المبيعات وندرة القروض البنكية وتوالي حالات الإفلاس"³².

وأرسل أعيان تجار صفاقس عريضة للوزير الأكبر، بتاريخ 21 جانفي 1922، يشكون من الأزمة الخانقة وتردّي أوضاعهم المادية بسبب ركود النشاط التجاري وقلة القروض وعجزهم عن تسديد ديونهم في آجالها. وطالبوه بإمالةهم لفترة إضافية بخمس سنوات لكي يتمكنوا من الوفاء بتعهداتهم المالية. وقد رفض الوزير الأكبر طلبهم "لأسباب قانونية"³³.

وتضمنت عريضة قدمها وفد يمثل التجار والحرفيين بأسواق الحاضرة برئاسة محمد الجمل، بتاريخ 18 مارس 1936، دعوة لحكومة الحماية لإيجاد حلول للأزمة التي يتخبط فيها الحرفيون والتجار. وطالبوا بتدخل مؤسسات القرض العمومية لتعويض المرابين، ووقف عمليات البيع القضائية، ومنح قروض للتجار والحرفيين الذين يواجهون صعوبات جمّة"³⁴.

وأطلع تجار سوق العطارين أحمد باشا باي والوزير الأكبر محمد الهادي الأخوة والمقيم العام أرمان قيون، في عريضة بتاريخ 1 فيفري 1937 "ما لحق بصناعتهم من البوار وما أصبح عليه سوقهم من التأخر والإندحار، ذلك السوق العتيق الذي كانت له شهرة فائقة وسمعة عاطرة (...). أصبح اليوم في تأخر وتجارته في كساد لتوارد المزاحمات وتوالي الأزمات (...). إن تجار هذا السوق يمثلون نخبة من أعيان أمّكم ومعدودون من أهم البيوتات في دولتكم. وقد توارثوا هذه الحرفة الشريفة أبا عن جد منذ قرون عديدة، أما اليوم وقد اشتدت عليهم وطأة المزاحمات (...). حتى عجزنا عن القيام بضرورياتنا الحياتية"³⁵.

وحاضر الأوان على إحراز الوظائف والمأموريات والضرب بسهم في أشغال الإدارات، واحتقار أشغال التجارة والصنائع والمهن أفضى إلى ما نراه من محن (...) وإن إتضح للعيان ما في الإقبال على التجارة والصناعة من المكاسب الطائلة والأرباح الوفيرة التي رسبت بيد الأجانب والدخلاء (...) وأحدقت بالعائلات الكريمة وبيوت الأغنياء مشاكل ومضايقات آلت إلى البيع والإفلاس"²⁷.

كان تداين التجار وإفلاسهم وحجز أرزاقهم وبيعها بالمزاد من أبرز سمات الفترة الاستعمارية. فقد تضمنت إعلانات البيع بالمزاد للعموم الصادرة عن المحكمة الابتدائية بتونس والمنشورة بالرائد التونسي في الفترة الممتدة من 1883 إلى 1900، أسماء عدد كبير من أعيان التجار التونسيين حجزت أرزاقهم وعرضت للبيع بأمر من المحكمة لعجزهم عن تسديد ديونهم. ومن بينهم تجار شاشية مثل اسماعيل بن الحاج حميدة بن مامي، وحسونة بن مصطفى، وبوبكر الشاوش، والصادق المبرّغ، وأحمد بن حميدة بن محمود الرصاع"²⁸.

وقد شملت ظاهرة حجز الأرزاق وبيعها بالمزاد بأمر من المحكمة الفرنسية فئات مختلفة من المجتمع بسبب استئراء ظاهرة التداين. وأدت هذه الأخيرة إلى تبيد ثروات وإفلاس الفئات الميسورة بالحاضرة. "تكاثرت نوازل الإفلاس على المحكمة الفرنسية بسبب كساد التجارة. وقد بلغ عدد النوازل التي حكم فيها بالإفلاس في جلسة يوم الجمعة الفارطة (23 جوان 1911) إحدى عشرة نازلة"²⁹.

ولم تسلم من تبعات الأزمة العائلات "الأرستقراطية والبرجوازية" التي انقادت إلى التسهيلات الجديدة في البيع والإقراض، وتخلّت عن عاداتها وتقاليدها في الإِدخار والإحتياط. وتولدت لديها حاجيات جديدة بسبب اكتساح البضائع المستوردة للسوق التونسية. وقد تضررت هذه الفئة نتيجة للإرتفاع المتواصل لأسعار المنتجات والسلع في الوقت الذي تناقصت فيه مداخيلها المتأتية من امتلاك العقارات وغيرها.

وأفضت هذه العوامل إلى تلاشي الثروات بسرعة، وقذفت بجزء كبير من البرجوازية "البلدية" إلى وضع قريب من الخصاصة والفقر³⁰. ويعود تدني الأوضاع المادية لهذه الشرائح لعجزها عن التأقلم مع الأنشطة الرأسمالية الجديدة والأساليب العصرية لاكتساب الثروة"³¹.

أفلتت من طوق الفقر والخصاصة أقلية محدودة من التجار التونسيين الذين ربطوا علاقات مع الإدارة الاستعمارية، أو نوعوا نشاطهم واستثمروا أموالهم في قطاعات إنتاجية أخرى فضلا عن التجارة، أو تمكنوا من حذق أساليب التجارة

35 منخرطاً أغلبهم من الموظفين بالإدارة (4) ومعلمين (6) وعدول (7) ومعاون طبيب (1) وتلميذ (1) وعون بريد (1) ويمثلون 57,1 %. وبلغ عدد التجار 13 (37 %) وملاك واحد. وتفيد هذه الإحصائية أن نسبة المتعلمين هي الغالبة وتليها نسبة التجار. ويمكن قياس هذه النسب تقريبا على كافة شعب الداخل في تلك الفترة⁴¹.

شرح الحزب في تسجيل مهن المنخرطين بداية من سنة 1925. ورغم ذلك فإن 331 منخرطاً من جملة 537 مسجلين بدفتر الإنخراط فيما بين 1924 و 1934 سجلوا مهنهم، أي نسبة 61,5 %. بلغ عدد العمال 104 (31,5 %) والمهن الصغرى (خباز، حلواني، حلاق...) 115 (34,8 %)، والموظفين والمستخدمين بالإدارة 14 (4,2 %)، والطلبة والتلاميذ 32 (9,6 %)، والتجار والملاكين 67 (20 %). مثل العمال والحرفيون أغلبية المنخرطين في الحزب (66,3 %)، والتجار والفلاحون والملاكون خمس المنخرطين (20 %).

كان لأزمة الثلاثينات أثر على الوعي الوطني لدى فئات المجتمع. فالقاعدة الشعبية لم تتفاعل مع الأحداث السياسية في العشرينات بإيعاز من النخبة، بل كانت تتحرك غالباً بدوافع اقتصادية واجتماعية. فقد قامت بتحركات ومظاهرات في أوت 1920 بسبب ارتفاع أسعار الخبز والسميد وغلاء المعيشة. ويرجع العدد المتزايد للمنخرطين في الحزب من بين العمال والحرفيين والتجار إلى مضاعفات الأزمة الاقتصادية التي ظهرت بوادرها منذ مطلع الثلاثينات.

وأشار جمال بن طاهر أن التجار الجرابية بالحاضرة كانوا وراء تأسيس شعب دستورية بالجزيرة عام 1922 و 1936. وكان الصادق بن الحاج حسين بسرور، التاجر بتونس العاصمة أسس أول شعبة دستورية بجزيرة. وكان أغلب المنخرطين بأول شعبة للحزب الحر الدستوري الجديد ينتمون سنة 1934 إلى عائلات تجارية جربية وعلى رأسهم سالم بن جبارة الذي يتعاطى تجارة القهوة بسوق القرانة⁴².

وقام عبدالجليل الزاوش، مؤسس "الإتحاد التجاري"، بدور كبير لتوعية التونسيين سياسياً واقتصادياً واجتماعياً من خلال نشاطه الصحفي الغزير في جرائد "الزهرة" و"الحاضرة" و"مرشد الأمة" و"التونسي" لحث الصناعيين والتجار على الأخذ بنصائح التقدم والإنخراط في شركات تعاونية حتى يكونوا قادرين على مجابهة المنافسة الأجنبية. ودافع في مؤتمر شمال إفريقيا الذي عقد بالعاصمة الفرنسية سنة 1908، عن الحرفيين والتجار التونسيين، وطالب بتسوية المشاكل التي تعترضهم، وتحسين أوضاعهم المادية. وعيّن عاملاً (قائد) على سوسة سنة 1917، وشيخاً لمدينة تونس عام 1934، ووزيراً للقلم سنة 1935، ووزيراً للعدل سنة 1936.

II. إحتداد النضال السياسي والنقابي في صفوف التجار

أدت أزمة التجارة الأهلية إلى احتداد النضال السياسي والنقابي في صفوف التجار. وقد تعددت مظاهر الإحتجاج والإضرابات التي شنتها التجار للدفاع عن حقوقهم والمطالبة بحل الأزمة الحادة التي تردت فيها التجارة الأهلية بسبب السياسة الاستعمارية³⁶.

1. النضال السياسي ضد السياسة الاستعمارية

قام عدد من أعيان تجار الحاضرة بدور قيادي لحركة الإحتجاج ضد قرارات جائرة أصدرتها السلطات الاستعمارية سنة 1885 في ما اصطلح على تسميته "النازلة التونسية"³⁷. وملخص القضية أن سلطات الحماية أصدرت، بالرائد التونسي بتاريخ 2 أفريل 1885، قانون المجلس البلدي الذي تضمن "وصايا دفن الموتى، وتثقيب في استخلاص متأخرات خروبة الأملاك، ومعلوم النظافة وأداء الطرقات وزيادة أثمان ماء زغوان..." فضج الأهالي واستنكروا هذه القرارات، وتجمعوا وأجمعوا على مقابلة الباي في المرسى لإبلاغه عدم رضاهم، وتسليمه عريضة في الغرض أبلغه أياها التاجر علالة ثامر³⁸. وساهم في صياغة العريضة أمين سوق العطارين الحاج حمدة الجبالي.

وأضى العريضة ستون شخصا بين مدرسين وعدول وشيوخ طرق وأمناء تجارة ومن بينهم حسونة الأخوة أمين التجار والحاج حمدة الجبالي أمين العطارين ومحمد بن زاكور أمين الحرايرية والحاج عثمان الفياش أمين السراجين. وتضمنت فقرة تخص حالة التجارة والتجار "إن تغيير رسم القمرق أضر بعامية التجار وتكليف ما لم تجر عليه تجارنا من الفصول حاجز عظيم، منع كثيرا من أهل البلد من متجره". وإثر اضطرابات أفريل - ماي 1885 إتخذت سلطات الحماية قرارات زجرية ضد الشخصيات التي تزعمت حركة الإحتجاج. ومن بين المنفيين إلى الجنوب عثمان الفياش أمين سوق السراجين³⁹.

وفيما يخص بعض أوجه نشاط التجار السياسي بعد الحرب العالمية الأولى، تضمن مقال لمحمد مسعود إدريس بعض المعلومات عن عدد التجار المنخرطين في شعب الحزب الحر الدستوري في مدينتي المنستير وتونس في الفترة (1920-1934)⁴⁰. بلغ عدد المنخرطين في الشعبة الدستورية بالمنستير بالساحل سنة 1921،

العاصمة بحي ترنجة. بلغ عدد المنخرطين 1400 مشترك. طالبت النقابة منح منخرطيها حق نقل الحبوب بين محطة قطارات نقل البضائع والميناء بما يعني المطالبة بالتخلي عن استعمال الشاحنات التي قضت على مئات مواطن الشغل وعمقت أزمة الناقلين اليدويين. كما طالبت بالزيادة في معلوم النقل الذي كان زهيدا، والراحة الأسبوعية، والمنحة العائلية.

وتكوّنت نقابة الحمّالة (الحمّالون) بسوق الحبوب وأغلبهم من أبناء حامة قابس. وكان هدفها مواجهة منافسة الحمّالة السوافة الجزائريين⁴⁸ الذين احتكروا النقل بسوق الحبوب وكانوا يشتغلون بأجور زهيدة ألحقت أضرارا بأبناء المطوية والحامة. وقد رفضت حكومة الحماية إقصاء السوافة وتشغيل التونسيين دون غيرهم⁴⁹.

وتأسّست في موفى 1933 نقابة الصبابطية. أما نقابة البلغجية، التي ضمت 300 منخرط، فقد توقّف نشاطها في نهاية 1934. ولم تعمّر نقابة التوارزية، التي أحدثت عام 1933، أكثر من بضعة أسابيع رغم ارتفاع عدد منخرطيها الذي ناهز المائتين. وتأسّست سنة 1933 النقابة العامة للعمال الصايغية بتونس. وعملت لمدة ثلاثة أشهر. ومن مطالب النقابة، التي ضمت 60 منخرطا أغلبهم من الصاغة اليهود، إتلاف الحلي التقليدية الأهلية، وطرد الصاغة الإيطاليين من السوق على اعتبار أنهم دخلاء على المهنة. وانخرط في نقابة الحوكية، التي تأسّست في ديسمبر 1932 مائة حوكي.

ولم تعمّر نقابة البلغجية بصفاقس، التي تأسّست في ماي 1934، فترة طويلة. وضمت نقابة البلغجية بالقيروان 98 منخرطا. واستمرّ نشاطها لفترة شهر في بداية سنة 1934. أما نقابة الخبّازة (الخبّازون) بالمدينة ذاتها، فقد تأسّست في بداية سنة 1934 وانخرط بها 26 عرفا واستمرّ نشاطها لفترة أربعة أشهر. وقد فشلت في مسعاها الرامي إلى بيع صندوق يموله المنخرطون لشراء القمح بالجملة⁵⁰.

3. النضال النقابي لوضع حد لأزمة التجارة والتجار

عرف الاقتصاد التونسي والقطاع الحرفي والتجاري بصفة خاصة أزمة خطيرة في الفترة 1932-1935 بسبب تعاقب محاصيل زراعية سيئة عمقت أزمة الفلاحين وحرمت التجار والحرفيين من حرفائهم التقليديين، ومضاعفات الأزمة الاقتصادية العالمية وتقلص الأسواق الخارجية. وأدت الأزمة إلى كساد التجارة

وشغل محمد شنيق، الذي جسّد أحسن مثال للتاجر والصناعي الذي قام بنشاط سياسي واقتصادي واجتماعي غزير، خطة متصرف بشركة الإتحاد التجاري، ثم مديرا لبنك التعاضد المالي، وعضوا بالحجرة الشورية للمصالح التجارية، ورئيسا للقسم التونسي بالمجلس الكبير. وعيّن وزيرا أكبر في مناسبتين في ديسمبر 1942 وأوت 1950. واختار محمد بدرة رئيس الحجرة التجارية التونسية وزيرا للشؤون الاجتماعية في حكومته الثانية.

2. نقابات التجار

ظهرت بوادر الحركة النقابية للحرفيين والتجار التونسيين غداة الحرب العالمية الأولى⁴³. فقد تواجد ضمن "جامعة عموم العملة التونسية" التي أسّسها محمد علي الحامي سنة 1924 بعض الحرفيين وصغار التجار. ويعود انخراط هؤلاء الأعراف الصغار في صلب جامعة نقابية عمالية إلى أن ظروف بعضهم المعاشية أسوء من ظروف العمال "كما أن خطّ التباين بين الحرفي والتاجر الصغير والعامل ليس واضحا"⁴⁴ بما أن أغلب الحرفيين بأسواق مدينة تونس يقومون بوظيفتي الإنتاج والبيع في الوقت ذاته.

منح أمر 16 نوفمبر 1932 التونسيين حق ممارسة الحق النقابي وإحداث نقابات دون الحصول على إذن من سلطات الحماية. وانطلاقا من ذلك التاريخ تكوّنت نقابات في عدد من فروع التجارة والحرف لم تعمّر طويلا من بينها "نقابة الجمعية الصناعية التعاونية للشاشية التونسية" التي تأسّست في 31 مارس 1933⁴⁵، و"النقابة الصناعية لمعلمي الشاشية"، و"إتحاد النقابات التونسية للأعراف" الذي ترأسه الحاج محمد بن ميلاد كاتب عام نقابة الشواشية. وشغل خطة كاهية رئيس الإتحاد، الذي يضمّ في أواخر 1937، 19 نقابة، إبراهيم ونيش وآلت الكتابة العامة لحسن قدور⁴⁶.

وقد أورد شومبار دي لو (J. Chombart de Lauwe) قائمة النقابات الأهلية التي تكوّنت إثر صدور قانون نوفمبر 1932⁴⁷. ومن بين النقابات الحرفية والتجارية نقابة الشواشية وتضمّ 200 منخرط، ومن مطالبها إلغاء مجلس العشرة وإنشاء مجلس ينظر في القضايا بين العمال والأعراف (Conseil de prud'hommes). وكان بلقاسم القناوي وراء تكوين نقابة سائقي عربات نقل البضائع (الكرارطية) عام 1932، وتضمّ الأعراف والعمال. وبعد رجوعه من المنفى أسّس سنة 1936 نقابة جمعت شتات الصناع الكرارطية وأغلبهم من أبناء المطوية المقيمين بتونس

وتوقّف عمليات البيع وانخفاض الأسعار. وشهد قطاع الحرف والتجارة سلسلة من الاضرابات من بينها إضراب النسّاجين والحوكية من 18 إلى 24 نوفمبر 1932، وإضراب الصاغة من 7 إلى 10 نوفمبر 1932⁵¹ للإحتجاج على منافسة تجار المصوغ الذين يبيعون الحلي المرمّمة بأسعار الحلي الجديدة بمسمع ومراى من مصالح المراقبة الاقتصادية التابعة لإدارة الحماية.

وتمثل هذه الإضرابات ردّ فعل الحرفيين والتجار على تردّي أوضاعهم بسبب الأزمة وللمطالبة بحماية إنتاجهم ضد المنافسة الداخلية والخارجية. ويكشف الإختفاء السريع لأغلب النقابات الحرفية والتجارية بعد وقت وجيز من إنشائها عدم توفر الشروط الضرورية لانتشار وتأصل النضال النقابي في الأوساط الحرفية والتجارية.

وإنطلاقاً من سنة 1936، أعيد إحياء النقابات الحرفية والتجارية وبعث نقابات جديدة. وقد يكون وصول حكومة الجبهة الشعبية للحكم في فرنسا، وتجذّر المطالب العمالية في ربيع 1936 أحد عوامل انتعاش الحركة النقابية. فقد تكتفت المطالب الاجتماعية من ذلك مطالبة العمال الشواشية بزيادة أجورهم، وتحديد يوم العمل بثمانى ساعات، وحماية الإنتاج الأهلي بفرض رسوم قمرقية على الشاشية المستوردة. وبعثت الحياة من جديد في نقابات البرانسية والصباغين والبلغاجية⁵².

وشملت الحركة المطالبة المستخدمين لدى تجار سوق القرانة الذين طالبوا بتحديد ساعات العمل في الأسبوع بأربعين ساعة عوضاً عن 80 ساعة على أساس 12 ساعة في اليوم، ويوم راحة في الأسبوع وعطلة سنوية خالصة الأجر⁵³. وقد استحابت حكمة الحماية لبعض من المطالب. وصدرت عن الوزير الأكبر قرارات تصديق على اتفاقيات أبرمت بين نقابات الأعراف ونقابات العمال وحددت بعضها ساعات العمل اليومي بثمانى ساعات للشواشية والبلغاجية والبرانسية⁵⁴. ويذكر أن أمر 15 جوان 1910 حدد فترة العمل اليومي في المؤسسات الصناعية والتجارية بعشر ساعات. ونصّ أمر 20 أفريل 1921 على وجوب منح العاملين في المؤسسات التجارية والصناعية عطلة أسبوعية تمتد على 24 ساعة متتالية يوم الجمعة أو السبت أو الأحد حسب عادات السكان المسلمين أو اليهود أو المسيحيين. ونصّ أمر 15 مارس 1921، الذي دخل حيز التنفيذ يوم فاتح جويلية 1922، على وجوب منح العامل في المؤسسات الصناعية والتجارية تعويضات مالية يدفعها المشغل عند تعرّضه لحادث شغل بمقر العمل⁵⁵.

لم يقع تطبيق القرارات على أرض الواقع وبقيت حبرا على ورق لعدة أسباب من بينها إنحسار النفس النقابي خلال السنوات التي تلت 1936، وصعوبة تطبيق القوانين الاجتماعية على الحرفيين. فالعمال في القطاع الحرفي يتقاضون أجرهم مقابل ما يصنعون وليس على أساس ساعات العمل اليومية أو الأسبوعية. كما أن تقلّبات الطلب هي التي تتحكّم في نسق ووتيرة الإنتاج. هناك فترات يقل فيها النشاط وأخرى يتكثف فيها العمل. وتبعاً لذلك كان العديد من صغار الأعراف غير قادرين على تحمل الأعباء المالية المنصوص عليها في التشريع الإجتماعي خاصة وأن وجود عدد كبير من العمال عاطلين عن الشغل يسمح لهم بالتحيل على التشريعات المهنية.

قام محمد شنيق بإحداث نقابات موازية تأتمر بأوامره، وأسس الجامعة العامة للنقابات التجارية والصناعية التونسية التي ضمت في بداية 1938، 30 نقابة⁵⁶. واستطاع بفضل قروض بنك التعاضد المالي أن يضم إلى النقابات التي أسسها عدد كبير من التجار والحرفيين. ويذكر أن بوبكر الخليسي مدير بنك التعاضد هو "أحد صنائع شنيق".

ونشب تناحر بين إتحاد النقابات والجامعة العامة للنقابات. واستطاعت هذه الأخيرة استقطاب عدد كبير من المنخرطين من بين التجار والحرفيين. وقد أرسل أعضاء نقابات المنسوجات الميكانيكية والتجارة الحرة والشواشية والبرانسية والبلغاجية وباعة السوق المركزية، وفلاحين تونسيين عريضة إلى المقيم العام أرمان قيون، بتاريخ 8 جويلية 1936، يشتكون من مضاعفات الأزمة الاقتصادية على أوضاعهم المادية، ومن النقابات التي أحدثها محمد شنيق بمساعدة حمادي بدرة وأحمد بن عبدالرزاق وحميده البراملي وصالح السوسي ومحمد الكسبي وعلالة بلحاج والعربي بلحاج صالح. وندّدوا بتصرفات محمد شنيق الذي كان يمنح القروض لأصدقائه وأعوانه⁵⁷.

أعيدت الحرية النقابية للتونسيين يوم 26 ديسمبر 1943. واغتنم قادة النزعات الماركسية هذه الفرصة لإعادة بناء نقابات العمال وأرباب التجارة والصناعة مستغلين سخط التونسيين ضد الإدارة الاستعمارية بسبب سياسة التقسيط والتقتير. وأسّسوا للغرض جامعة الصناعاتية وصغار التجار بالقطر التونسي في 7 و 8 مارس 1945.

إنخرطت معظم النقابات المهنية التجارية والحرفية التونسية التي كانت تنشط آنذاك في هذه الجامعة. ويضم المكتب المسير لجامعة الصناعاتية وصغار التجار بالقطر التونسي محمد زعزاع (رئيس)، محمود الفاسي (كاتب

عام)، رؤول برانس (كاتب عام مساعد)، الهادي الغربي وجوزيف جيانيتو (كاتبان)، أحمد بن ميلاد (أمين مال)، فيكتور بزنيو (أمين مال مساعد)،

الفرجاني بلجاج عمار، بلقاسم القناوي، ألبير زيتون، فكتور ستروك، محمد شمام، محمد البولاتي، عبد الحميد العيساوي، إدوار خياط (أعضاء)⁵⁸. يعكس وجود عدد من التجار والصناعيين اليهود في مكتب الجامعة النقابية المكانة الهامة التي يحتلها هذا العنصر في المجالين التجاري والصناعي، وتضرر هذه الشريحة من الأزمة الاقتصادية شأنها شأن بقية الشرائح الأهلية.

قدمت "جامعة الصناعاتية وصغار التجار بالقطر التونسي" لحكومة الحماية جملة من المطالب من بينها : حل أزمة التمويل الحادة التي تعاني منها البلاد، ومقاومة مسالك التوزيع الموازية "السوق السوداء"، وتمكين الجامعة النقابية من توزيع المواد الأولية المستوردة على منخرطها من التجار والحرفيين، وسن تشريع يحمي الحرفيين والتجار من الزيادات المشطة في أكرية المحلات التجارية ومن الطرد التعسفي من المحلات، ومنح قروض للتجار والحرفيين بشروط ميسرة، والتخفيض من الأداء على أرباح المهن التجارية والصناعية (أداء الباتيندة).

ودعت الجامعة النقابية حكومة الحماية إلى مساعدة الحرفيين والتجار لتكوين تعاونيات، وتخفيض تعريفات نقل البضائع والمسافرين والكهرباء، والضغط على أسعار المواد المعاشية، وضمان نظافة الأسواق البلدية، وحلّ الحجرات التجارية وتعويضها بحجرة واحدة ينتخب أعضاؤها عن طريق الاقتراع المباشر، وإقرار حرية الاجتماع والصحافة، وحلّ "المجلس الكبير للبلاد التونسية" وتعويضه بمجلس وطني منتخب يمثل فيه التجار والحرفيون تمثيلا يتناسب مع وزنهم العددي والاقتصادي في البلاد.⁵⁹

تأسست، في 13 جوان 1946، "الكنفدرالية العامة للتجارة والصناعة بالقطر التونسي". وقد حلت هذه المنظمة النقابية الفرنسية محلّ "الكنفدرالية العامة للأعراف بالقطر التونسي" التي اختفت من تلقاء نفسها بعد أن إنحازت إلى حكومة المارشال بيتان وتعاملت مع النازيين الذين احتلوا البلاد من نوفمبر 1942 إلى ماي 1943. أقامت "الكنفدرالية العامة للتجارة والصناعة بالقطر التونسي" علاقات وطيدة مع "الكنفدرالية الوطنية للأعراف الفرنسيين" بفرنسا. وقد استطاعت المنظمة النقابية الفرنسية استقطاب عدد كبير من الأعراف التونسيين الذين ارتقى بعضهم إلى مناصب قيادية. فقد شغل الشاذلي الصفاقسي خطة نائب رئيس الكنفدرالية ونائب رئيس نقابة صانعي العجين الغذائي والكسكسي السريع. وظلت "الكنفدرالية العامة للتجارة والصناعة بالقطر التونسي" تنشط حتى بعد

حصول تونس على استقلالها السياسي عام 1956. واندمجت سنة 1961 في صلب "الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة". فضلا عن "جامعة الصناعاتية وصغار التجار بالقطر التونسي" و"الكنفدرالية العامة للتجارة والصناعة بالقطر التونسي"، إستقطب "الإتحاد العام لصغار التجار والصناعاتية" التابع "للإتحاد العام التونسي للشغل" عددا غير قليل من التجار والحرفيين. ويذكر أن "الإتحاد العام التونسي للشغل" الذي أسسه المناضل الوطني فرحات حشاد في جانفي 1946 هو جامعة نقابية تضم العمال والموظفين. وهو امتداد لـ "جامعة عموم العملة التونسية" التي أسسها محمد علي الحامي سنة 1924 وحاول إحياءها بلقاسم القناوي سنة 1937.

لما شرع فرحات حشاد في تأسيس نقابات عمالية بداية من أواسط 1944 إنطلاقا من صفاقس، أدرك أن الأوضاع المادية للحرفيين وصغار التجار كانت في الكثير من الأحيان أسوأ من أوضاع العمال نظرا إلى ضعف التمايز الطبقي في صفوف الطبقات الكادحة التونسية. ولذلك عمل على تأطيرهم في صلب "الإتحاد العام لصغار التجار والصناعاتية"، وهي منظمة منفصلة عن "الإتحاد العام التونسي للشغل" في أواخر 1946.⁶⁰

أثيرت في خريف 1945 مشكلة سياسية خطيرة حول تمثيل الجالية الفرنسية المقيمة بتونس في البرلمان الفرنسي. وقد عارضت شرائح عريضة من المجتمع هذا التمثيل. وقابل وفد يمثل كافة مكوناته محمد الأمين باي للإحتجاج على ذلك. وتحول وفد يمثل الحزب الشيوعي التونسي إلى قصر الباي للتعبير عن مساندته لتمثيل الفرنسيين المقيمين بتونس في المجالس النيابية الفرنسية. وكان لجامعة الصناعاتية وصغار التجار ممثل في هذا الوفد دون علم من مجلسها الإداري. فاحتجّ النقابيون المنخرطون فيها على هذه المبادرة. ولما أبت التراجع عن موقفها، قرر عدد من النقابيين، في أوائل عام 1946 الإنسلاخ عنها.

وفي أواخر ماي 1946، أسفرت الإتصالات التي تمت بين المنسلخين من الجامعة الشيوعية عن عقد مؤتمر مصغر تشكّلت خلاله الهيئة الإدارية الوقتية لـ "إتحاد نقابات الصناعاتية وصغار التجار بالقطر التونسي" وهي تتركب من : رئيس : محمد شمام (كاتب عام نقابة التوارزية).

كاتب عام : الفرجاني بن الحاج عمار (كاتب عام نقابة القهواجية). كاهية الكاتب العام : بلقاسم القناوي (كاتب عام نقابة الحوانتية لبيع الخضر والغلال).

أمين مال : عبد الحميد العيساوي (كاتب عام نقابة الدهانة).

وطلب "الإتحاد" من حكومة الحماية منح تعويضات للتجار والحرفيين الذين تضرروا من الحرب، وإعفاؤهم من تطبيق أحكام التشريع الإجتماعي مثل الأجر الأدنى المضمون والعطل خالصة الأجر وتحديد ساعات العمل الأسبوعي، لعدم قدرتهم على توفير النفقات التي يتطلبها تنفيذ هذه القوانين خاصة عند كساد السوق وقت الأزمات.

تحصل "الإتحاد لنقابات الصناعات وصغار التجار بالقطر التونسي" على حق توزيع أصناف عديدة من المواد الأولية على منخرطيه مثل القطن والحريير والصوف والجلود. ونجح في تقليص نفوذ "جامعة الصناعات وصغار التجار بالقطر التونسي" الشيوعية إلى حد كبير. وتجسد هذا الإشعاع المتزايد في حصول نواب "الإتحاد" على نسبة 80 % من مقاعد الحجرة التجارية الأهلية للشمال والحجرتين المختلطتين للوسط والجنوب خلال انتخابات عام 1948.

إنعقد المؤتمر الثاني لاتحاد نقابات الصناعات وصغار التجار بالقطر التونسي في أبريل 1948. وطرحت أثناء المناقشات مسألة إدخال تغيير على اسم المنظمة⁶³. ويرمي التحوير "الطفيف في الظاهر ولكنه خطير في الواقع" إلى التخلي عن اسم المنظمة "إتحاد نقابات الصناعات وصغار التجار" واستبداله بـ "الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة". وقد تصادمت خلال المداولات نظريتان متناقضتان تجند لكل واحدة أنصاراً أصروا على رأيهم كل الإصرار. فكان شق من المؤتمرين ومن بينهم بلقاسم القناوي، يطالب ببقاء الإتحاد منظمة لصغار الصناعات والتجار تدافع عن حقوقهم وتحميهم من الإدارة الاستعمارية وكبار الصناعات والتجار. واستشهدوا، لتدعيم موقفهم، بما أتاه بعض كبار الموردين والتجار المحتكرين الذين استغلوا فترة التقييد للتواطؤ مع موظفين في الإدارة الإستعمارية للإثراء على حساب الفئات الكادحة.

ويرى شق من المؤتمرين، وعلى رأسهم صالح بن يوسف، الشخصية المرموقة في الحزب الحر الدستوري الجديد والمستشار القانوني لاتحاد النقابات، أن ظروف التقييد الإستثنائية ولت دون رجعة، وأن مستقبل المنظمة يفرض تضامناً كافة أرباب الصناعة والتجارة ووحدتهم للدفاع عن مصالحهم التي لا تتجزأ ولا تتضارب. وبعد مداولات صاخبة، إقتنعت الأغلبية بنظرية المنادين بتغيير اسم المنظمة النقابية إلى "الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة" ومن أهدافه :

- العمل على تحقيق تطور التجارة والصناعة التقليدية والحديثة والدفاع عنهما، وبحث جميع الوسائل الكفيلة بتشجيع الإزدهار الاقتصادي والقيام بجميع

أعضاء : عبدالرحمان العروي، الحاج عمار بن الصغير، علي خنفير، المختار بن سلامة⁶⁴.

كان من أولويات "الإتحاد" في تلك الظروف، التي أعقبت إنتهاء الحرب، مكافحة السوق السوداء التي تشرف عليها طائفة من كبار التجار والمحتكرين والموظفين في الإدارة الاستعمارية. وقد تجاهلت هذه الأخيرة المنظمة النقابية الفتية. ورفض الكاتب العام للحكومة ومدير الاقتصاد إستقبال وفد طيلة خمسة أشهر. وفرضت الهيئة الوقتية وجودها بتقوية صفوفها. فقد استطاعت، في ظرف خمسة أشهر، إحداث 157 نقابة كتلتها في 11 إتحاداً جهوياً⁶⁵. وأرغمت بذلك حكومة الحماية على الإعتراف بها وإشراكها في توزيع المواد المقسطة في ديسمبر 1947. قام "الإتحاد" في فترة قصيرة بتوزيع 90 طناً من الخيوط القطنية والحريرية وكميات كبيرة من السكر والأقمشة والجلود والمواد الأخرى الضرورية لأرباب المقاهي وباعة الحلويات وغيرهم.

إنبثقت عن المؤتمر التأسيسي لإتحاد نقابات الصناعات وصغار التجار الذي إلتأم يومي 16 و 17 جانفي 1947 بالعاصمة، هيئة مديرة تتألف من : محمد شمام (رئيساً)، الفرجاني بن الحاج عمار (كاتباً عاماً)، المختار عطية (كاتباً عاماً مساعداً)، علي خنفير، بلقاسم القناوي، الحبيب شيخ روحه، حمودة شقير (كاتباً)، عبدالحميد العيسوي (أميناً للمال)، الشاذلي باش طنجي (مساعداً له) و 13 عضواً. وناهز عدد النقابات المنضوية في صلب الإتحاد 280 نقابة. وقد تجلّى مدى انتشار المنظمة النقابية أثناء الإستفتاء الذي أجري بمنطقتي الساحل والقيروان لمعرفة مدى تأثير كل من الجامعة الشيوعية والإتحاد في الأوساط التجارية والحرفية الأهلية. وأكدت نتائج الإستفتاء أن أغلب التجار والحرفيين بالمنطقتين منخرطين بالإتحاد. وكان من نتائج الإستفتاء إضراب 12 جوان 1947 الذي أجبر الإدارة الاستعمارية على منح الإتحاد حق تمثيل التجار والحرفيين في مختلف اللجان الاقتصادية.

ركز "الإتحاد" جهوده للمطالبة بمقاومة المضاربين في "السوق السوداء" والضرب على أيدي المحتكرين، والخط من الضرائب المجحفة التي يؤديها التجار والحرفيون. ودعا الإتحاد سلطات الحماية لمراجعة مقاييس نظام المبلغ الجزافي لتحديد الضريبة الموقفة على الأرباح التجارية والصناعية "الباتيندة"، وتخفيف الأداءات البلدية، وتمثيله في لجان التسعير، ومنح قروض للتجار والحرفيين بفوائد مناسبة، وتحجير توريد المنسوجات التونسية المصنوعة بالخارج مثل الفوطه والسفساري والملية والتقرطة ومنع صنعها في تونس باستعمال الآلات العصرية.

الداخلية مستوردة بنسب تتفاوت من سنة إلى أخرى من البلدان الأجنبية. كما أن تصدير المنتجات والبضائع المحلية له تأثير على قلة أو وفرة المنتجات ذاتها بالسوق الداخلية ومستوى الأسعار. وبالتالي بات من المفيد أخذ فكرة واضحة عن تجارة تونس الخارجية للوقوف على مدى تأثيرها على التجارة الداخلية موضوع دراستنا. ما هي خصوصيات تجارة تونس الخارجية؟ ما هي البلدان التي كانت الإيالة تتعامل معها تجارياً؟ ما هي طبيعة الصادرات والواردات؟ هل كان الميزان التجاري التونسي متوازناً؟ هل كان يشكو عجزاً خلال الفترة قيد الدراسة؟ ما هي تبعات العجز على التجارة الداخلية؟

نشير في البداية أن العديد من الباحثين والمؤرخين والمهتمين بالاقتصاد تناولوا بالبحث والتحليل تجارة تونس الخارجية: الواردات، الصادرات، البلدان التي تتعامل معها الإيالة تجارياً. وصدرت لهم دراسات وبحوث ومقالات قيّمة تناولت مختلف أوجه هذه المسألة⁶⁸. وبناء على ذلك سيكون اهتمامنا منصّباً أساساً على التأثير المتبادل للتجارة الداخلية والخارجية.

تعرض الباحث في تجارة تونس الخارجية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر صعوبات أهمّها غياب إحصائيات دقيقة ومنظمة للمبادلات التجارية. وقد شرعت مصالح القمارق عام 1871، بعد سنتين من تأسيس الكمسيون المالي، الذي كرّس هيمنة الدول الأوروبية على مداخل الإيالة، في تسجيل بيانات خاصة بالواردات والصادرات التونسية. ويبدو، حسب مصادر الفترة، أن الوثائق الإحصائية للسنوات الأربع الأولى فقدت ولم يعثر لها على أثر. وقد اعتمدنا على معطيات وردت في تقرير للمقيم العام بول كمبون يحمل عنوان "حركة القمارق التونسية من 1875 إلى 1885: الواردات والصادرات نحو فرنسا"⁶⁹.

لم تسجل مصالح القمارق البلدان التي تتعامل معها الإيالة تجارياً بما أن غرض الإحصائيات جبائي بدرجة رئيسية. وربما يعود عدم ذكر البلدان التي تستورد منها تونس أو التي تصدر إليها إلى أن المعاليم القمرقية كانت موحدة بالنسبة لكل الدول. فالواردات والصادرات التونسية تخضع لنفس الرسوم القمرقية مهما كان مصدرها ووجهتها. وبعد إلغاء الكمسيون المالي عام 1884، وتكفل فرنسا بضمان الدين التونسي، تركت إدارة المداخل المعطاة للدين مكانها لإدارة المال. وأعيد تنظيم مصلحة القمارق التونسية على نمط نظيرتها الفرنسية. ودأبت إدارة القمارق، منذ 13 أكتوبر 1884، على نشر البيانات الخاصة بالواردات والصادرات التونسية بالرائد التونسي⁷⁰.

المساعي لدى الحكومة والإدارات المختلفة والهيئات المنتخبة وذلك في شتى الميادين الاقتصادية والجبائية والتشريعية.

– السهر على حسن سير النقابات المنخرطة وتأسيس نقابات جديدة في جميع المراكز وجميع الصناعات.

– ربط علاقات تضامن بين مختلف فروع التجارة والصناعة التقليدية منها والحديثة بإنشاء الاتحادات الجهوية والجامعات المهنية⁶⁴.

عقد الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة مؤتمره التأسيسي في شهر أفريل 1948، ومؤتمره الثاني في سبتمبر 1951، والثالث في أفريل 1955. وفضلاً عن محمد بدر⁶⁵ الرئيس الشرفي، حافظ الحاج محمد بن عبد القادر على رئاسة الإتحاد والفرجاني بن الحاج عمار على الأمانة العامة والشاذلي باش طبجي على أمانة المال. في حين تداول محمد الأصفر بن جراد والطيب بن عمار والمختار عطية وعبد السلام عاشور ومحي الدين الدرويش وغيرهم على مناصب مختلفة من مؤتمر إلى آخر. وضمّ الإتحاد في لجانه المديرية المتعاقبة عدداً من تجار الجملة والتوريد والتصدير مثل التاجر اليهودي أندري باروش ومحمود الزرزري ومحمد صفر وعبد الرحمان ماجول.

وركّز "الإتحاد"، الذي يضمّ 312 نقابة وأكثر من 50 ألف منخرط سنة 1951⁶⁶، مطالبه المهنية على الدعوة لتخفيف الأداء على الأرباح التجارية والصناعية (الباتيندة). والضريبة على المعاملات، والأداءات البلدية التي يدفعها التجار والحرفيون. واستمرّ "الإتحاد" في رفضه تطبيق الإجراءات التي نصّت عليها القوانين الاجتماعية التي سنّتها إدارة الحماية. وطالب بتمثيله في كل اللجان والمؤسسات الحكومية التي لها علاقة بالتجارة والحرفيين والصناعيين، وتشريكه في ضبط سياسة الأسعار، ومنح قروض للحرفيين والتجار بشروط ميسرة، وتمتعهم بالمنح العائلية، وحماية الصناعات الحرفية التونسية من المنافسة الأجنبية... وفضلاً عن المطالب المهنية، كانت للإتحاد التونسي للصناعة والتجارة مطالب سياسية عبّر عنها باللوائح والإضرابات⁶⁷.

III. تدهور شروط التبادل وعجز الميزان التجاري التونسي

تربط التجارة الداخلية لأي بلد صلة عضوية بتجارته الخارجية، فالعلاقة بينهما تفاعلية والتأثير متبادل. إن المنتجات والبضائع التي تروج في السوق

1. اختلال توازن الميزان التجاري التونسي قبل فرض الحماية

كانت الإيالة التونسية تتعامل تجارياً، في النصف الأول من القرن التاسع عشر، مع البلدان الإسلامية في المشرق ومع البلدان الأوروبية⁷¹. إعلم أن أغلب الأهالي تقاصروا في هذا الميدان (التجارة) وقصارى الأمر أنهم يتجرون في البضائع التي تنفق في البلاد الإسلامية بإخراجها إليها وبجلب ما يروج من بضائعها في القطر مع أن أغلب الخارج منه والمجلوب إليه من بلاد أوروبا وكله منحصر في الأوروبيين إلا نادراً من الأهالي⁷².

وكانت المبادلات التجارية تتم عن طريق البحر أساساً على متن بواخر أوروبية بما أن الإيالة لا تملك أسطولاً لنقل البضائع. أما التجارة البرية عن طريق القوافل نحو البلدان المجاورة وبلدان ما وراء الصحراء، فكان حجم ما يقع تبادله من سلع محدوداً. ولم تمثل قسطاً هاماً من تجارة تونس الخارجية رغم الأرباح المرتفعة التي يجنيها تجار المنتجات الفاخرة التي يتم جلبها من وسط إفريقيا.

تستورد الإيالة المنسوجات القطنية والحريرية والصوفية وأنواع الأخشاب والحديد والقرميد والسكر والقهوة وأواني النحاس وغير ذلك مما هو محتاج إليه ولا تنتج البلاد. وتصدر الحبوب من قمح وشعير وفول وغيرها وكذلك الزيت والصوف والإسفنج وبيض السمك ومنسوجات الحرير والقطن والشاشية والحلي وخالصة العطور⁷³.

تصدر الإيالة التونسية فضلاً عن المواد الأولية الفلاحية، منتجات الصناعات الحرفية من منسوجات صوفية وحريرية وفرش وشاشية. وبلغت قيمة صادرات المنسوجات 451 ألف ريال عام 1865⁷⁴. ورغم منافسة المنتجات المصنعة الأوروبية، استمر تصدير كميات معتبرة من منتجات الصناعات الحرفية وخاصة الشاشية، وأجمع عدد من المؤرخين والرحالة على أهمية صادرات الشاشية وقيام الإيالة بتزويد بلدان المغرب والمشرق. كانت القوافل تحمل الشاشية التونسية إلى الجزائر والمغرب وبلاد السودان⁷⁵، فيما كانت السفن المتجهة إلى المشرق الإسلامي وخاصة مصر وبلاد الشام والأناضول تحمل مئات الصناديق التي تحتوي على نماذج مختلفة من الشاشية التونسية تلبّي رغبات الحرفاء⁷⁶. ورغم تفاقم منافسة الشاشية المصنوعة في النمسا وألمانيا وفرنسا وغيرها، تواصل، خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، تصدير الشاشية التونسية إلى طرابلس ومصر⁷⁷.

كان الميزان التجاري التونسي يسجل فائضاً في مبادلات الإيالة مع بلدان المشرق الإسلامي، ويشكو من عجز في مبادلاتها مع الدول الأوروبية. فقد بلغت قيمة تجارة تونس الخارجية 83 مليون ريال عام 1858 منها 39 مليون ريال للصادرات و 44 مليون ريال للواردات وهو ما يعني وجود عجز قيمته خمسة ملايين ريال⁷⁸. كانت تجارة تونس الخارجية بيد تجار أروبيين وخاصة تجار القرنة ومرسيليا ووكلائهم اليهود المستقرين بالإيالة. وكان التجار الأروبيين يتمتعون بامتيازات قمرقية حصلوا عليها بموجب نظام الإمتيازات الأجنبية. وكانوا يؤدّون معالم قمرقية منخفضة تقدّر بنسبة 3 % من قيمة البضاعة المستوردة مقابل 8 % للتجار المسلمين و 11 % للتجار اليهود.

وفي ستينات القرن التاسع عشر زادت شروط التبادل (les termes de l'échange) تدهوراً. وأضحت الصادرات التونسية مجرد عملية وسق للمواد الأولية في وقت انتشر فيه، في المدن والأرياف، استعمال المنتجات المصنعة الأوروبية من منسوجات قطنية وعقاقير ومصنوعات حديدية. وهو ما يعني أن قيمة الواردات تفوق بكثير قيمة الصادرات. ومن أسباب انخراط توازن الميزان التجاري، شغل بايات تونس بالبناءات والإكثار من العساكر وميلهم لحياة الترف والبدخ والتبذير. وزادت هذه العوامل في حجم واردات المنتجات الأوروبية المصنعة والملابس الفاخرة والحلي وغيرها في وقت كانت البلاد تواجه صعوبات اقتصادية وضائقة مالية بسبب الأوبئة والمجاعات وثقل الجباية وسوء توزيعها.

انحسر حجم المبادلات التجارية بعد سبعينات القرن التاسع عشر. وسجلت تجارة تونس الخارجية انهياراً بلغ نسبة 50 % بسبب تفاقم مصاعب البلاد المالية، ونضوب مدخراتها بعد ثورة 1864 وحملة التنكيل بالأهالي التي تبعتها⁷⁹، ووباء الكوليرة الذي حصد آلاف الضحايا خلا سنوات 1867-1869 وفي هذا الشهر (صفر 1284 / جوان 1867)، ظهر المرض الوبائي المعروف بالكوليرة في هذه الإيالة. وانتشر أولاً في يهود الحاضرة ثم في مسلميها. وأنكى في بعض البلدان. ووقع في الجند الذين بمحلة الوزير أحمد زروق، ومات به أعيان من ضباطها. وكاد أن يستأصل أهل باجة. واشتد الخوف والذعر في أهل هذه الإيالة التي ابتلاها الله بالخوف والجوع ونقص في الأموال والأنفس والثمرات. أمّا الخوف فبزوال أمان القانون وسطوات الملك المطلق، وأمّا الجوع فبالمساغب واحتباس الغيث وعدم حبوب الأقوات كما تقدّم. وأمّا نقص الأموال فبنحس النحاس وتبديل قيمته إلى النصف، ثم إلى الربع دفعة، وموت الأنعام، وأمّا الأنفس فبالكوليرة والحرب الأهلية (...) ثم بحمى العفن التي وقعت بعد الكوليرة⁸⁰.

تتعامل الإيالة تجاريا، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وقبل فرض الحماية الفرنسية، مع الدول الأوروبية وخاصة أنكلترا وإيطاليا وفرنسا وبدرجة أقل مع البلدان الإسلامية.

البلدان الأوروبية التي تتعامل معها الإيالة التونسية (1860-1878)

	الواردات		الصادرات	
	1860	1875-1878	1860	1875-1878
بريطانيا	28 %	34 %	18 %	25 %
فرنسا	49 %	29 %	33 %	18 %
إيطاليا	19 %	26 %	37 %	45 %

المصدر : J. Taieb, *Le Commerce extérieur de la Tunisie...*, p. 83.

نلاحظ من خلال تحليل الجدول الخاص بنسب مساهمة البلدان الأوروبية في تجارة تونس الخارجية قبل بضع سنوات من فرض الحماية الفرنسية :
- زيادة حصة أنكلترا في واردات وصادرات الإيالة
- ارتفاع حصة إيطاليا في تجارة تونس الخارجية بعد حصولها على وضع الدولة الأكثر رعاية بموجب الإتفاقية التجارية التي أبرمتها مع باي تونس عام 1868.

- إنخفاض حصة فرنسا في واردات وصادرات الإيالة مما جعلها تحتل المرتبة الثالثة في ترتيب البلدان الأوروبية التي تتعامل معها الإيالة قبل ثلاث سنوات من غزوها للبلاد.

كان إقتصاد الإيالة التونسية معاشيا. وكانت البلاد تصدر، في سنوات الوفرة خاصة، مواد فلاحية من حبوب وزيت، وتستورد مواد مصنعة ومنتجات معاشية في أعوام الجفاف. وكانت القوى الأوروبية المستفيد الأول من الصعوبات الاقتصادية والسياسية التي اعترضت الإيالة. واكتسبت، تبعا لذلك، وضعاً مهيمناً في تجارة تونس. فهي تستورد المنتجات الفلاحية التونسية بأثمان منخفضة وتصدر للإيالة منتجات مصنعة باهضة الثمن. ويعتبر عدم تكافؤ قيم

الواردات والصادرات من علامات الوضع الإستغلالي الإستعماري قبل فرض الهيمنة السياسية الفعلية. وسيعمق نظام الحماية هذه الخاصيات ويقوّيها. رغم ظهور علامات الإستغلال الإستعماري، لم تعرف الإيالة التونسية بصفة جلية ومؤكدة شكلا من أشكال التبادل التجاري اللامتكافئ قبل فرض الحماية الفرنسية. فقد كان الميزان التجاري التونسي غالبا متوازنا خاصة في سنوات المحاصيل الوفيرة، ولم تكن شروط التبادل، ونعني بها العلاقة القائمة بين معدل قيمة الصادرات ومعدل قيمة الواردات، لصالح الدول الأوروبية بصفة مطلقة قبل 1881. إلا أن الصادرات التونسية بدأت تفقد، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، تدريجيا قدرتها الشرائية مما جعل الإيالة مجبرة على إضافة مزيد من كميات زيت الزيتون من سنة إلى أخرى لتحصل على كميات المنتجات المصنعة ذاتها التي تستوردها من البلدان الأوروبية.

الواردات والصادرات التونسية (1875-1880) (الوحدة : ألف فرنك)

السنوات	الواردات	الصادرات
1875-1876	12.322	15.036
1876-1877	8.591	11.784
1877-1878	10.012	7.824
1878-1879	12.940	13.615
1879-1880	11.760	10.918

المصدر : De Lanessan, *La Tunisie...*, p. 206.

نلاحظ من خلال تحليل جدول قيم الواردات والصادرات التونسية للفترة 1875-1880، أن الميزان التجاري التونسي سجل، خلال السنوات الخمس التي سبقت فرض الحماية الفرنسية، فائضا تجاوز ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف فرنك. فقد بلغت قيمة الواردات 55.625.000 فرنك وناهزت الصادرات للفترة ذاتها 59.177.000 فرنك.

2. هيمنة فرنسا على مبادلات الإيالة التجارية

(أ) زيادة مطردة للواردات التونسية

الواردات هي المواد والمنتجات والخدمات التي تصل قطرا من الخارج. وهي موجهة لإشباع حاجات سكان ذلك القطر أو لإعادة تصديرها على حالها أو بعد تكييفها أو تحويلها. وتحدد قيمة الواردات باحتساب سعر البضاعة وكلفة شحنها وتأمينها من مكان التصدير إلى ميناء التفريغ. وكانت الإيالة التونسية تستورد أساسا منتجات مصنعة وقع تصنيعها أو تحويلها في البلدان الأوروبية وكانت غير قادرة على توفيرها بالإعتماد على قدراتها الذاتية.

كانت الإيالة تستورد حيوانات حية، مصنوعات من فضة، بيرة ومشروبات، خمور ومقطرات، حلي، حلي مرصعة بالألماس، خشب بناء وخشب مخدوم، آجر وحلاقم طين محمي، حبوب، قنب، فحم، خشب، حطب، فحم حجري، حلويات، جبر وإسمنت، كرايط وكرايس، منتجات المستعمرات (قهوة، شاي، توابل)، عطرية وأدوية، جليز ورخام، طلاء من ذهب، فريضة، قضبان وأدوات من حديد، معلوفات، غلال يابسة وطرية، زيوت، خضرة يابسة وطرية، قطع ومعادن ومصنوعات منها، أثاث وأصناف من أبنوس، حجارة، جلود ونعال وصبايط، كاغذ وأنواع منه، زيت الغاز، قلنسوات ومنسوجات، حوت مملح، أوعية بلور وطين، نباتات، مأكولات، أشياء من نحاس، صابون وشمع، حرير مفتول وغير مفتول، أقمشة قطن، أقمشة من صوف، أقمشة من حرير، أصناف بضائع متعددة...⁸¹ وأشار بيليبي أن الواردات كانت موجهة أساسا لاستهلاك بلاط الباوي وبعض العائلات الميسورة وأعوان مختلف القنصليات الأوروبية بالحاضرة.⁸²

لئن كانت المنتجات المصنعة تمثل، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، نسبة تتراوح بين 50 % و 65 % من واردات الإيالة، فإن نسبة الآلات لا تتجاوز 2 % من جملة الواردات التونسية. ويعكس ضعف استيراد الآلات توجهها إستعماري يرمي إلى عدم تطوير النسيج الصناعي بالإيالة للإبقاء على تبعيتها للمنتجات المصنعة الأوروبية.

كانت الإيالة مجبرة سنويا على استيراد نسبة هامة (30 %) من الفارينة والسميد لأن الطواحين التقليدية المحلية غير قادرة على توفير حاجيات السكان من المادتين. وتبعاً لذلك كانت البلاد تصدر سنويا القمح الصلب واللين إلى طواحين مرسيليا الميكانيكية لطحنه ويعاد وسقه إلى تونس ليبياع في الأسواق بأسعار مرتفعة تتجاوز بكثير سعره لو طحن على عين المكان. فقد زادت تكلفته

بسبب تثقله بمصاريف النقل تونس - مرسيليا ذهاباً وإياباً والتأمين والطحن. وتستورد الإيالة السميد والفارينة المستخرجان من القمح الأجنبية خلال سنوات الجذب. ويجسم هذا المثل حالة التبعية التي عاشتها الإيالة بسبب محدودية نسيجها الصناعي.

تضافرت أسباب هيكلية وظرفية أعطت دفعا قويا لنسق الواردات والصادرات التونسية بعد فرض الحماية الفرنسية. ومن عوامل زيادة الواردات، ضرورة توفير حاجيات جيش الاحتلال الفرنسي المتزايدة، وبناء التحصينات، ومد الطرق لاستكمال السيطرة العسكرية على كامل أرجاء البلاد. إلا أن ربط زيادة الواردات التونسية بالحاجة لتموين آلاف الجنود الفرنسيين فحسب لا يعكس الواقع إذ لم يؤد ترحيل أعداد كبيرة من جنود الاحتلال إلى الجزائر أو فرنسا إلى تخفيض نسق الواردات التي حافظت على خطها التصاعدي.

بلغت قيمة الواردات سنة 1881 : 16.074.000 فرنك عندما كان عدد الجنود الفرنسيين يناهز 48.000 رجل. وارتفعت الواردات إلى 26.442.000 فرنك عام 1885 في الوقت الذي انخفض فيه عدد الجنود الفرنسيين إلى 16.000 رجل.⁸⁴ إن زيادة حجم الواردات خلال الخمس سنوات التي تلت فرض نظام الحماية لا تعني بالمرّة تحسّناً في ظروف تزويد السكان والاستجابة لحاجياتهم أو مؤشراً على تحسّن ظروف عيش الأهالي.

يعود ارتفاع حجم الواردات، بعد العقد الأول من احتلال الإيالة، إلى توسّع الحركة الاستعمارية واكتساحها مختلف أرجاء البلاد. فقد ساهمت أشغال البنية الأساسية من مد شبكة طرقات وسكك حديدية وبناء الجسور والموانئ في تطوّر حجم السلع والبضائع والآلات والتجهيزات المستوردة الضرورية لتنفيذ الأشغال.⁸⁵

ومن أسباب زيادة الواردات، إنشاء أسواق جديدة في المناطق التي طالها الإستعمار ممّا سمح بإيصال البضائع والسلع الأوروبية إلى شرائح أخرى من المستهلكين الذين استهواهم نمط الإستهلاك الأوروبي. كما أن قدوم أعداد متزايدة من الأوروبيين عموماً والفرنسيين خاصة، واستقرارهم بالإيالة، وزيادة حجم الإستثمارات الفرنسية، وتعدّد المشاريع الفلاحية والصناعية عوامل ساهمت مجتمعة في زيادة تدفق البضائع والمنتجات الفرنسية بأسواق الإيالة.

كان عدد الرعايا الأوروبيين المستقرين بتونس قبل الإحتلال الفرنسي لا يتجاوز 20 ألفاً من بينهم 10 آلاف إيطالي و 9 آلاف مالطي و 700 فرنسي و 300 أروبي من جنسيات مختلفة. وتضاعف هذا العدد خمس مرات خلال عشرين سنة

وغيرها، النشأف المغسول وغير المغسول، الفرينة والسميد، القمام، الشحم، القنطس، القطران، الحلفة، الحناء، زيت الزيتون، النيلة، الصوف المغسولة والصوف غير المغسولة، صوف بونتوف، العسل، الفيتورة، العظام والقرون، جلود الغنم والخرفان، شعر الماعز، الفستق، الغلال اليابسة، الغلال الزيتية، العلق، الصابون، السكورية، السواك، الدباغ، الحمير، البقر، العجول، الجمال، الخيل والأمهار، البغال، الغنم والمعز، الحنط، المحمص والكسكسي، الشعير، الخشاش (البقول الجافة)، حب الكتان، البشمط، السويدية، النخالة، مصنوعات من حلفة، الشواشي الحمر، اقمشة من صوف، أقمشة من حرير، صوف مفتولة، الدجاج والمصاد، البيض، البرتقال والليمون...⁸⁶

خلال الفترة 1885-1889، مثل زيت الزيتون نسبة تراوحت بين 10 % و 25 % من صادرات الإيالة، والقمح بين 15 % و 30 %، والشعير بين 4 % و 14 %، والجلود والصوف بين 5 % و 13 %، والحلفة 10 % فضلا عن زيت الفيتورة والتمور والقطنية والفواكه الجافة ومنتجات الصيد البحري⁸⁷. وفي أوائل القرن العشرين، وخاصة بعد 1910، أصبحت الإيالة التونسية من أهم البلدان المصدرة للمنتجات المنجمية وخاصة الفسفاط.

كان التونسيون يعتمدون في تغذيتهم على الحبوب وزيت الزيتون. وكانت المحاصيل غير منتظمة، وتختلف مقاديرها من سنة إلى أخرى نظرا لمناخ البلاد شبه الجاف خاصة في الوسط والجنوب. ورغم عدم انتظام المحاصيل الفلاحية، وأهميتها القصوى في تغذية أغلبية الأهالي، مثلت المنتجات المعاشية، وخاصة الحبوب وزيت الزيتون، القسط الأوفر من صادرات الإيالة. وكان تصديرها في السنوات العجاف سببا في ندرتها وارتفاع أسعارها بالأسواق التونسية. ويعتبر خضوع أهم المنتجات الفلاحية لمنطق المضاربة والربح الرأسمالي نتيجة حتمية لسقوط الإيالة في قبضة الإستعمار. "لئن منيت الصناعات عندنا بالواردات الأجنبية، فإن نتائج الزراعة محققة الرواج داخلا وخارجا بل إنها في الخارج أوفر ربحا. ولقد بالغ التجار من أجل هذه الأرباح في إصدار الحبوب والأنعام فأوقعوا المدن في غلاء فاحش والبادية في مجاعة قاتلة، وهذا ما يقع كل سنة تقريبا عندنا"⁸⁸.

يمثل القمح الصلب الجزء الأكبر من محاصيل الحبوب في تونس. وتكمن أهميته في أنه المادة الأولية التي يستخرج منها السميد (الدقيق) والعجين الغذائي. ويتعاطى الأهالي والأوروبيون زراعة القمح الصلب في حين اختص المعمرون الأوروبيون في زراعة القمح اللين الذي تستخرج منه مادة الفرينة. وكان إنتاج القمح لا يكفي عامة لسد حاجيات السكان باستثناء بعض السنوات النادرة

ليناهم 100 ألف نسمة في بداية القرن العشرين من بينهم 60 ألف إيطالي و 20 ألف فرنسي دون احتساب الجنود و 12 ألف مالطي. وقد حافظ المهاجرون على عاداتهم وأذواقهم في المأكّل والمشرب والملبس. وكان لابد من زيادة حجم السلع والمنتجات الأوروبية المستوردة لسد حاجياتهم بما أن الصناعة المحلية غير قادرة على توفيرها.

شهدت الإيالة خلال فترة الحرب العالمية الأولى (1914-1918) تعاقب سنوات ممطرة ومحاصيل زراعية وافرة. وعرفت البلاد خلال الفترة 1919-1922 سنوات عجاف ومحاصيل سيئة. وتضررت البنية الأساسية من طرقات وسكك حديدية وجسور بسبب المعارك. وتوقفت عمليات الصيانة والتعهد بسبب الصعوبات المالية وفقدان الفرنك لجزء من قيمته نتيجة لظروف الحرب الكونية. وبعد أن وضعت الحرب أوزارها، ارتفع حجم الواردات بسبب إستعادة الإستهلاك لنسقه العادي، وضرورة إعادة تزويد المخزونات التي نفذت، والحاجة لتخزين البضائع في ظل الشكوك المحيطة بتدهور العملة الفرنسية، والحاجيات الكبيرة لإعادة بناء وإصلاح ما دمرته الحرب من طرقات وسكك حديدية وجسور، وتوفير الآلات والمعدات للفلاحة الاستعمارية والمناجم والموانئ.

سجلت الواردات زيادة كبيرة بعد الحرب العالمية الثانية (1939-1945). فقد تضررت تونس أشد ما يكون بسبب ستة أشهر من المعارك الطاحنة كانت البلاد مسرحا لها، ولحق الخراب والدمار مناطق كثيرة من مدن تونس وبنزرت وسوسة وصفاقس. وأتلفت تجهيزات الموانئ التجارية وأنظمة شحن وتفريغ البضائع، وخزانات الوقود التي تزود البواخر التجارية. وأغرقت السفن التجارية وزرعت حقول الحبوب الغاما. وعندما توقفت المعارك، كانت حاجيات الإيالة كبيرة لإعادة بناء قدراتها الاقتصادية، وتموين مختلف القطاعات المنتجة، وإعادة بناء وإصلاح ما حطّمته الحرب مما أدى إلى ارتفاع حجم الواردات.

ب) إرتفاع مستمر للصادرات التونسية

الصادرات هي المواد والمنتجات والخدمات التي تغادر قطرا ما في اتجاه قطر آخر. وتحتسب بالسعر الخالص الأجر، أي تسليم على ظهر السفينة دون اعتبار كلفة الشحن والتأمين إلى ميناء الوصول.

تصدر الإيالة التونسية، بحكم أنها بلد فلاحية، مواد غذائية ومنتجات من أصل نباتي أو حيواني ومن بينها جلود البقر والجمال، الزبدة، بيض الحوت المملح والتن، الشمع الأصفر، الخرق، التمر، الدقلة، التمر الحرة، تمر قابس

التي تتوفر خلالها فوائض قابلة للتصدير. وكانت الإيالة تستورد القمح من الولايات المتحدة وروسيا والجزائر في الوقت الذي يروج القمح التونسي بالأسواق الأجنبية.

صادرات القمح والشعير (1911-1920) (الوحدة : القنطار)

السنوات	الإنتاج		جملة الصادرات		الصادرات نحو فرنسا	
	القمح	الشعير	القمح	الشعير	القمح	الشعير
1911	2.350.000	2.900.000	611.464	1.315.000	594.992	673.520
1912	1.050.000	670.000	161.316	270.000	158.361	192.274
1913	2.220.000	2.050.000	138.405	834.529	116.205	457.710
1914	600.000	700.000	9.415	31.511	7.365	15.145
1915	2.250.000	2.300.000	155.524	824.598	153.374	255.109
1916	1.500.000	1.070.000	112.933	217.951	111.687	10.703
1917	1.990.000	1.700.000	1.412	70.440	649	-
1918	3.250.000	1.850.000	211.498	550.410	210.048	494.873
1919	1.900.000	2.200.000	863.636	1.397.559	816.187	821.517
1920	1.422.000	570.000	48.106	139.682	2.979	124.069

المصدر : Notice générale sur la Tunisie (1881-1921), p. 315-316.

وفضلا عن القمح، كان الشعير من المنتجات المعاشية التي تنتجها الإيالة. ورغم حاجة الأهالي لهذه المادة الأساسية لتغذيتهم، تصدر سنويا كميات كبيرة من الشعير نحو السوق الفرنسية ليستخرج منها نبيذ الشعير (الجنة). وخضع زيت الزيتون التونسي مبكرا لعمليات المضاربة والربح الرأسمالي. فقد أقدم التجار الأوروبيون على تصديره بكميات كبيرة مستغلين الضائقة المالية التي كان يعاني منها البايليك في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. وقد

تراوحت الكميات المصدرة بين 156 300 قنطار عام 1913 و 310 400 قنطار سنة 1922 و 434 421 قنطار عام 1929.⁸⁹

وذكر بيليسي أن زيت الزيتون التونسي المصدّر إلى فرنسا يستعمل لصنع الصابون والإنارة. "تستهلك مصانع الصابون الضخمة بمدينة مرسيليا أكثر من ثلاثة أرباع زيت الزيتون الذي تصدره الإيالة التونسية. وما لا يقتنيه تجار مرسيليا يصدر إلى إيطاليا (جنوة والقرنة وتريياست) وأنقلترا (ليفربول). ويبلغ معدل سعر الزيت 15 ريالاً للمطر (1853). ويصدر الزيت أساساً من ميناء سوسة". وأضاف أن التجار الأوروبيون يقبلون على اقتناء صابون سوسة الذي يلقي رواجاً منقطع النظير، فهو يصدر إلى القرنة التي تطلبه، لا لترويجه على حالته، وإنما لتحويله والزيادة في حجمه ووزنه بإدخال مواد أخرى قبل إعادة بيعه. ورغم عملية التحويل كان يضاهي صابون مرسيليا الذي فقد قيمته في الخارج منذ بعض الوقت بسبب عمليات الغش والتحويل التي يمارسها عدد كبير من المصانع الفرنسية. وهي ممارسات حطت من جودة عدد من المنتجات الفرنسية وأغلقت أمامها العديد من الأسواق".⁹⁰

بين المؤرخ جان قانياج الطريقة التي توخاها تجار مرسيليا وجنوة لاحتكار تصدير أهم المنتجات الفلاحية التونسية. وقد مثلوا عنصراً فعالاً في التسرب الرأسمالي التجاري الأوروبي بالإيالة⁹¹. دأب التجار الأوروبيون على جمع منتجات البلاد الفلاحية عن طريق وكلاء ووسطاء أغلبهم من اليهود التونسيين. ثم إن حاصلات البلاد الزراعية يقع إصدارها على أيديهم، وعلى أيديهم أيضاً تأخذ البلاد حاجتها من الواردات. ويشاركونهم في ذلك طائفة من الأجانب، ولهم دالة على البنوك ومنهم كثرة عمالها (...) ويتلقف التجار اليهود وبعض الأجانب منتجات الفلاحة حتى قبل أن يتم نضجها في أحيان كثيرة متى اشتدت حالة الزرع".⁹²

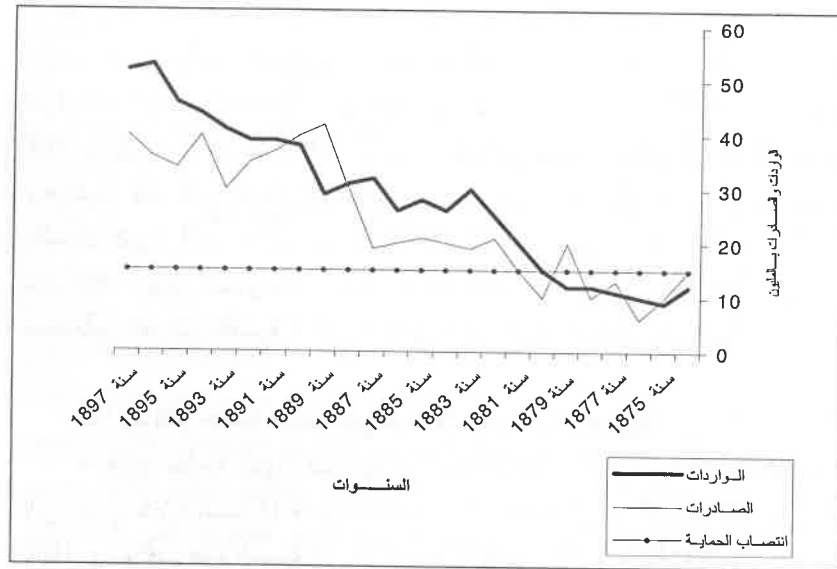
كان الوكلاء اليهود، الذين يعملون لحساب التجار الأوروبيين، يسلمون المنتجين مبالغ مالية كتسبقة في انتظار حلول موعد جمع المحصول على صورة السلم في الحبوب (...) ونظير ما كان بالساحل من السلم في الزيت⁹³. ويشترون من وكلاء الباي وأعيان الدولة منتوج الضرائب العينية. وكانوا يقرضون الفئة الحاكمة، مستغلين الصعوبات المالية التي تعاني منها، مقابل حصولهم على تذاكر سراح المحاصيل القادمة⁹⁴.

أفقد النظام المزدوج، الذي تمثل في تقديم التجار الأوروبيين أو وكلائهم اليهود تسبقات مالية للمنتجين والفئة الحاكمة، الرأسمال التجاري صفته الأولية ليتحول إلى رأسمال إقراض وربما أخضع الفلاحين التونسيين والفئة الحاكمة

استثمار أموالهم في مشاريع عقارية وإحياء الأراضي الفلاحية وتصدير إنتاجهم نحو الأسواق الخارجية.

ويعتبر إنشاء شبكة من الطرقات والسكك الحديدية، وربط مراكز الإنتاج الفلاحي والمنجمي بموانئ التصدير، وكذلك تخفيض أسعار الشحن من العوامل المساعدة على زيادة الصادرات. كما استفادت منتجات المعمرين من الإعفاءات والتعريفات القمرقية التفضيلية عند دخولها السوق الفرنسية بموجب القوانين القمرقية التي صدرت في 19 جويلية 1890 و 2 ماي 1898 و 30 مارس 1928 و 30 ديسمبر 1948. وكان لزيادة حجم الإستثمارات الفرنسية⁹⁷ في مجالي الصناعة والفلاحة والنقل، وانتشار استعمال الآلات الفلاحية في صفوف المعمرين ولدى بعض التونسيين، واستعمال طرق إنتاج عصرية، وزيادة حاجيات السوق الفرنسية، دور فعال في نمو الصادرات التونسية.

الواردات والصادرات (1875-1898)



المصدر: La Tunisie, Agriculture, industrie, commerce (1900), p. 108.

ت) الدول الأوروبية تفقد تدريجيا مكانتها التجارية في تونس

قبل فرض الحماية، كانت الإيالة تتعامل تجاريا مع الدول الإسلامية بالمشرق والدول الأوروبية. وكانت المنافسة شديدة بين فرنسا وأنجلترا وإيطاليا

لإرادة كبار التجار الأوروبيين الذين احتكروا كذلك توريد البضائع المصنعة ومنتجات المستعمرات. وقد ساعدهم على اكتساب وضع احتكاري ما كانوا حصلوا عليه من امتيازات من بايات تونس في إطار نظام الإمتيازات الأجنبية. كان التجار الأوروبيون يؤدون معالم قمرقية تفضيلية لا تتجاوز نسبة 3 % من قيمة البضائع المستوردة في حين يدفع أهل البلاد معالم تتراوح بين 8 % و 25 % من قيمة المنتج المستورد وهو ما جعلهم عاجزين عن منافسة التجار الأوروبيين بالسوق التونسية.

غنى التجار الأوروبيون الكثير بسبب احتكارهم لتجارة تونس، وتصديرهم لثروات البلاد دون تحويلها أو تصنيعها على عين المكان. فلم تكن للتجار الأوروبيين، الذين مثلوا أداة للتسرب الاقتصادي الرأسمالي، مصلحة في تطور النسيج الصناعي التونسي. وعملوا كل ما بوسعهم لإبقاء الإيالة في تبعية إقتصادية دائمة للقوى الأوروبية. وكان بالإمكان، لو توفرت الإرادة السياسية، تصنيع العديد من المواد المستوردة على عين المكان لتخفيض تكلفتها وجعلها في متناول شرائح عريضة من المستهلكين. لم يقد قناصل القوى الأوروبية، الحريصين على استمرار الوضع الذي جعل تونس تابعة لأهمهم، بأي شيء لتشجيع مواطنيهم على المبادرة بسلك طريق الصناعة⁹⁸.

أحجم التجار الأوروبيون عن استثمار الرأسمال التجاري في مشاريع صناعية باستثناء بعض الوحدات التي شيدها تجار إيطاليون. فقد قام التاجر الإيطالي بوكارا (Bocara)، عام 1872، بتشييد أول مصنع للأجر بالإيالة. وساهم عدد من التجار الإيطاليين، بالتعاون مع بنك جنوة الصناعي (Banco industriali di Genova)، بإقامة أول معصرة زيت زيتون آلية بالساحل. وبعد إفلاس البنك، إنتقلت ملكيتها إلى التاجر الفرنسي قاندولف⁹⁹. لكن كان الرأسمال التجاري الأروبي الأداة الأولى للتسرب الاقتصادي الرأسمالي في الإيالة التونسية، فإن الرأسمال الربوي الذي استثمر في إسناد قروض للمنتجين والفئة الحاكمة، التي واجهت أزمة مالية خانقة بين 1860 و 1870، قد عمق بدوره تبعية الإيالة لمراكز القرار الرأسمالية الأوروبية.

تضافرت عوامل هيكلية ووظيفية لتدفع الصادرات التونسية في اتجاه تصاعدي. ومن بين الأسباب التي ضخمت حجم الصادرات وفرة المحاصيل الزراعية التي شهدتها البلاد خلال السنوات الأولى التي تلت فرض الحماية، رغم انحسار مساحة الأراضي المزروعة إثر هجرة قبائل وسط وجنوب الإيالة إلى طرابلس أمام زحف الجيوش الفرنسية. وساهم استتباب الأمن، بعد فرض جيش الاحتلال سيطرة كاملة على مختلف أرجاء البلاد، في تشجيع المعمرين على

ودول أخرى لنيل نصيب الأسد في السوق التونسية. وبعد إبرام معاهدة باردو، استمرت الإيالة في التعامل التجاري مع الدول الأوروبية إلا أن حصة فرنسا ما فتئت تتعاظم على حساب بقية الدول إلى أن اكتسبت وضعاً مهيماً.

كانت السوق الأنقليزية تستقطب نسبة 34 % من المنتجات التونسية خلال الفترة 1875-1878، وانخفضت هذه النسبة إلى 11,3 % عام 1938. وكانت الإيالة تستورد 25 % من حاجياتها من أنقلترا سنة 1878. وبمرور السنين، انخفضت حصة أنقلترا إلى 17 % سنة 1890 و 11 % عام 1896 و 9,5 % سنة 1907 ونزلت إلى 4 % سنة 1938. وكانت أنقلترا تستورد من الإيالة التونسية الحلفة لإنتاج عجين الورق وزيت الزيتون والقمح والماشية لتزويد الحامية العسكرية البريطانية المرابطة بجزيرة مالطة.

كانت إيطاليا شريكا تجاريا مهماً للإيالة قبل 1881، وفقدت تدريجياً مكانتها بالسوق التونسية بعد الاحتلال الفرنسي. كانت نسبة 26 % من المنتجات التونسية تروجّ بالسوق الإيطالية عام 1878، ونزلت هذه النسبة إلى 18 % سنة 1898 و 13 % عام 1897 و 10,5 % سنة 1938. وكانت المنتجات الإيطالية من عجين غذائي وأرز وكحول ومنسوجات قطنية وحبوب تمثل نسبة 45 % من الواردات التونسية سنة 1878، وانخفضت النسبة إلى 9 % عام 1898 و 5,5 % سنة 1907 وأقل من 2 % عام 1938⁸⁸. ويعود إنخفاض حصة إيطاليا إلى عوامل ظرفية وهيكلية. فقد كان التجار الإيطاليين يستوردون القمح والشعير وزيت الزيتون بكميات كبيرة، لكن التجار الفرنسيين، المدعومين من طرف حكومة الحماية حوّلوا منذ 1887 وجهة المنتجات التونسية وخاصة زيت الزيتون نحو ميناء مرسيليا مستغلين القوانين القمرقية التي منحهم امتيازات وتعريفات تفضيلية.

ث) تعاظم حصة فرنسا في مبادلات تونس التجارية

ما فتئت حصة الدولة الحامية في مبادلات تونس التجارية تتعاظم من سنة إلى أخرى. كانت نسبة 13 % من المنتجات التونسية تروجّ بالسوق الفرنسية عام 1886. وارتفعت هذه النسبة إلى 26 % عام 1888 و 53,8 % سنة 1894 و 56 % عام 1938. وشهدت حصة المنتجات الفرنسية التي تروجّ بالسوق التونسية ارتفاعاً مطّرداً. في عام 1894، كانت البضائع والمنتجات الفرنسية تمثل نسبة 54,7 % من الواردات التونسية، وارتفعت إلى 60,3 % سنة 1907 و 62 % عام 1938 وبلغت 76 % سنة 1954. تستورد فرنسا من الإيالة منتجات فلاحية وخاصة زيت الزيتون والحبوب، التي يعود قسط كبير منها إلى البلاد التونسية بعد تحويله.

وتروجّ فرنسا بالسوق التونسية السميد والفارينة والملابس والأحذية والمنسوجات الصوفية والقطنية والخمر والمسكّرات...

إذا ما أخذنا بعين الاعتبار حصة الجزائر، المستعمرة الفرنسية، فإن هيمنة القوة الحامية على مبادلات تونس التجارية تكاد تكون كلية. تستوعب الجزائر نسبة 10 % من الصادرات التونسية عام 1886 و 34 % سنة 1889، وتراجعت النسبة إلى 5 % عام 1938. وفي المقابل تستورد تونس بضائع جزائرية بنسبة 4 % عام 1886 و 6,7 % سنة 1907 ونزلت النسبة إلى 4,1 % سنة 1938.

كرّست القوانين والتراتيب القمرقية التي سنّها السلطات الاستعمارية هيمنة فرنسا على مبادلات تونس التجارية. فقد أعطى قانون 19 جويلية 1890 دفعا قويا للتبادل التجاري بين البلدين بما أنه منح المنتجات التونسية إعفاءات عند دخولها السوق الفرنسية. ويهدف هذا الإجراء إلى تيسير ترويج منتجات المعمّرين والمستثمرين المستقرّين بالإيالة. وقد أخذت المنتجات التونسية التي تمّ تمّتعها بتعريفات قمرقية تفضيلية طريقها إلى السوق الفرنسية التي استوعبت نسبة 78 % من صادرات الشعير و 89 % من زيت الزيتون و 92 % من القمح و 99,50 % من صادرات الخمر التونسية⁸⁹. ومثل قانون 1898 خطوة إضافية نحو تعميق اندماج تونس في دائرة النفوذ التجاري الفرنسي. فقد ارتفع حجم المبيعات الفرنسية إلى الإيالة من 56 % عام 1898 إلى 61 % سنة 1913.

3. عجز الميزان التجاري التونسي وتأثيرات سلبية على الاقتصاد

شهدت حركة التبادل التجاري (واردات وصادرات) تطوّراً كبيراً بعد فرض الحماية. فقد تضاعف حجم البضائع المتبادلة أربع مرّات بين (1875-1881) ونهاية القرن التاسع عشر. وسجّل الميزان التجاري التونسي خلال الخمس سنوات التي سبقت الغزو الفرنسي (1875-1880) فائضا تجاوز ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف فرنك⁹⁰. وسجّل عجزا خلال الخمس سنوات التي تلت الغزو العسكري (1880-1885) ناهز ثلاثين مليون فرنك⁹¹. وتفاقم عجز الميزان التجاري خلال العقود الثلاثة الأولى بعد احتلال الإيالة. وكانت الواردات التونسية تتجاوز باستمرار الصادرات باستثناء بعض السنوات القليلة النادرة مثل عام 1907، فقد سجّل الميزان التجاري فائضا طفيفا خلال هذه السنة بلغ خمسمائة ألف فرنك⁹² بسبب سنة إستثنائية ممطرة أتاحت جني حبوب وزيت بكميات وافرة.

أ) أسباب عجز الميزان التجاري

يعود عجز الميزان التجاري التونسي خلال الثلاثين سنة التي أعقبت فرض الحماية إلى اختلال بين الواردات والصادرات. كانت الواردات تتجاوز الصادرات لأسباب ظرفية تكمن خاصة في مناخ الإيالة شبه الجاف الذي يمتاز بقلّة الأمطار في الوسط والجنوب وهو ما يحتم استيراد كميات من الحبوب والمواد الغذائية خاصة في سنوات الجفاف. وتكمن العوامل الهيكلية للعجز التجاري في حركة الهجرة الأوروبية التي شهدتها الإيالة، وتوافد أعداد كبيرة من الأوروبيين استقروا بتونس بعد أن استتبّ السلم الفرنسي.

كانت الجالية الأوروبية تمثل القوة الاجتماعية المهيمنة. وكانت متمسكة بنمط عيشها، مقبلة على استهلاك المنتجات الأوروبية المستوردة. كما اقتدت بعض فئات المجتمع التونسي المرتبطة بالاستعمار من أعيان ومالكين وكبار تجار، وخاصة اليهود الميسورين، بطريقة العيش الأوروبية وتبنّت العادات الاستهلاكية الأوروبية وأقبلت على تناول المنتجات المستوردة من مأكّل ومشرب وأثاث. وقد ساهم الإقبال على المنتجات الأوروبية، ذات القيمة المضافة، في زيادة الواردات وعجز الميزان التجاري.

بعد أكثر من ربع قرن من العجز، سجّل الميزان التجاري التونسي فائضا طفيفا بسبب ارتفاع صادرات المنتجات المنجمية. وقد تأكد هذا التوجه بعد 1906، فقد أصبحت تونس بعد هذا التاريخ من أهم البلدان المصدرة للمواد المنجمية وخاصة الفسفاط¹⁰³. وأصبحت المنتجات المستخرجة من باطن الأرض تمثل نسبة 40 % من الصادرات التونسية عام 1908 بعد أن كانت لا تمثل سوى نسبة 3 % في أواخر القرن التاسع عشر. وتحتكر شركات رأسمالية فرنسية إنتاج وتصدير الفسفاط والحديد والزنك والرصاص وغيره.

لئن عرف إنتاج المواد المنجمية نمواً مطّرداً قبل الحرب العالمية الأولى، ومثل نصف الصادرات تقريبا، فإن حصّة المنتجات الفلاحية في صادرات البلاد كانت ذات أهمية، فقد كانت تمثل نسبة 51 % عام 1910 وقفزت إلى 71 % سنة 1935¹⁰⁴. ويمثل الإنتاج المنجمي والفلاحي جهاز الإنتاج الإستعماري الموجه للتصدير. وقد جسّمت مبادلات الإيالة التجارية أبرز سمات الشكل الإستعماري لتقسيم العمل.

ب) تدهور شروط التبادل

يعتبر العجز المزمّن للميزان التجاري التونسي أبرز أشكال خضوع الإيالة لعلاقات التبادل الإستعماري. إن القدرة الشرائية للصادرات التونسية ما فتئت

تتدهور، وأصبحت شروط التبادل لا تخدم بالمرّة التجارة التونسية. كانت الواردات أساسا مواد مصنّعة ذات قيمة مضافة وأسعار مرتفعة في حين كانت الصادرات مواد أولية وخامات فلاحية ومنجمية أسعارها منخفضة. ففي عام 1954 لم توفر الصادرات التونسية إلا نسبة 58 % من ثمن الواردات، وقد بلغ عجز الميزان التجاري في تلك السنة 14,8 مليار فرنك.

تصدّر تونس منتجات أولية فلاحية ومنجمية أدخلت عليها في بعض الأحيان عمليات تحويل طفيفة. وتحمل تكاليف الشحن على ظهر سفن فرنسية وكذلك معالم التأمين. وهي غير قادرة، تبعا لذلك، على توفير نفقات واردات المنتجات المصنّعة والآلات الباهضة الثمن بما تتحصّل عليه من مداخيل الصادرات. وتقف هذه العوامل وراء عجز الميزان التجاري نظرا للفارق الكبير بين قيمة الطن المستورد والطن المصدّر. في نهاية الفترة الاستعمارية، بلغت قيمة الطن المصدّر سدس (6/1) قيمة الطن المستورد، أي أن ثمن الطن المستورد يساوي ستة أضعاف ثمن الطن المصدّر. وقد تراوحت نسبة تغطية الواردات بالصادرات بعد الحرب العالمية الثانية بين 54 % عام 1945 و 77 % سنة 1950¹⁰⁵. تدّعي الأوساط الرسمية الفرنسية أن الزيادة في الواردات على الصادرات هي نتيجة ازدياد مقدرة السكان على الشراء، وأن البلاد لم تستكمل أجهزتها لاستغلال كامل انتاجها. ولكن هذا الإدعاء يخالف الواقع (...). أن السبب المباشر في اختلال توازن الصادرات والواردات راجع إلى السياسة الاقتصادية التي تتبعها فرنسا في تونس، والتي تقوم على عرقلة تطور البلاد الصناعي. وسيبقى ميزان تونس التجاري في عجز دائم إذا بقيت محرومة من تأسيس مصانع تستغل موادها الأولية لاستخراج بضائع مصنوعة داخل البلاد¹⁰⁶.

الخاتمة

إستمرت الإيالة التونسية خلال العقد الأول بعد فرض الحماية في التعامل تجاريا مع البلدان الإسلامية في المشرق والدول الأوروبية. كانت الواردات التونسية مواد إستهلاكية ومنتجات مصنّعة، في حين كانت الصادرات منتجات أولية فلاحية. تحوّلّت المنتجات المعاشية، الضرورية لحياة السكان وخاصة الحبوب وزيت الزيتون، بصفة مبكّرة بعد فرض الحماية إلى مواد تخضع للمضاربة والربح الرأسمالي وموجهة للاستعمال الصناعي. وقد عملت القوة الحامية على استبعاد بقية الدول الأوروبية واحتكار التبادل التجاري مع الإيالة التونسية بواسطة جملة من القوانين القمريّة منحت البضائع الفرنسية

ومنتوجات المعمّرين إعفاءات قمرقية وتعريفات تفضيلية وفرضت على البضائع الأجنبية تعريفات قمرقية مشطّة.

سجلّت الواردات والصادرات التونسية نسقا تصاعديا منذ عام 1881. وكان الميزان التجاري التونسي يشكو عجزا هيكليا مزمنًا نظرا لتضخم حجم الواردات وارتفاع ثمنها في الوقت الذي حافظت فيه صادرات المواد الأولية الفلاحية والمنجمية على هيكلها التقليدية وأثمانها المتدنية. ويعتبر هذا الخلل إفرازا للهيمنة الأجنبية. إن ظاهرة الهيمنة التي تمثل التجارة الخارجية انعكاسها البادي للعيان، أفضت إلى إرساء علاقات تبعية إقتصادية، وهي تندرج في إطار أكثر إتساعا يشمل كذلك الإعتماد على رؤوس أموال وخدمات وتقنيات الدولة المستعمرة. فتجارة تونس الداخلية تحكمها قوانين ومصالح أجنبية همّها الربح الرأسمالي والمضاربة متغاضية عن حاجيات السكان الأساسية.

الهوامش

1. P. Pennec, *Les transformations...*, p. 207.
2. J. Ganiage, *La crise des finances tunisiennes...*, p. 150.
3. محمد الصالح مزالي، تطور تونس الاقتصادي...، ص. 168.
4. J.L. De Lanessan, *La Tunisie...*, p. 85.
5. الزهرة، 11 جمادى الثانية 1309 الموافق 11 جانفي 1892.
6. P. Sebag, *La Tunisie...*, p. 97.
7. *La Dépêche Tunisienne*, 2 mars 1935.
8. أ.وت، السلسلة E، صندوق 222، ملف 1.
9. A. Atger, *Les corporations...*, p. 115.
10. J. Berque, *Le Maghreb entre deux guerres...*, pp. 196-197.
11. *La Tunisie, Agriculture, industrie, commerce* (1930), t. II, p. 353.
12. P. Pennec, *Les transformations...*, p. 247.
13. أنظر : الزهرة، 20 أكتوبر 1890، 26 جوان 1911...، الرزنامة التونسية، 1902، ص. 420، التقويم التونسي، 1929.
14. P. Pennec, *Les transformations...*, p. 249.
15. Hassen El Annabi, *La crise de 1929 et ses conséquences en Tunisie*, C.A.R., Faculté des Lettres et des Sciences Humaines de Tunis, 1975.
16. أ.وت، السلسلة E، صندوق 222، ملف 1.
17. أورد بيار بيناك إحصائية حول تراجع عدد العاملين في عديد المهن والصناعات. أنظر : P. Pennec, *Les transformations...*, p. 292-301.
18. D.L. De Lanessan, *La Tunisie*, p. 68.
19. E. Pellissier, *Description de la Régence...*, p. 357.

20. E. Fallot, *La situation économique de la Tunisie* (1898), Marseille, Imp. du Sémaphore, 1899, p. 12.

21. A. Atger, *Les corporations tunisiennes*, p. 19.

22. P. Pennec, *Les transformations...*, p. 408.

23. J. Lepidi, « L'évolution de la population et le problème démographique en Tunisie », *Notes et études documentaires*, juin 1957, 2, p. 304.

24. انخفض إنتاج البلغة من 350 000 زوج في نهاية القرن التاسع عشر إلى 110 000 زوج سنة 1961. وبلغت نسبة الانخفاض 66 % في ظرف 60 سنة بسبب انحسار الطلب وتحول عدد كبير من البلغاجية إلى تجار.

25. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 8، ص. 171.

26. المصدر ذاته، ص. 162.

27. الحاضرة، 13 جمادى الأولى 1314 الموافق 20 أكتوبر 1896.

28. M.A. Ben Achour, *Catégories...*, p. 304.

29. الزهرة، 29 جمادى الثانية 1329 الموافق 26 جوان 1911.

30. H. de Montety, *Enquête sur les vieilles familles...*, p. 33.

31. أنظر : مبروك الباهي، الديون والاستثمار...، ص. 237 وبها جدول يحمل رقم 57 يتضمن قائمة كبار التجار الصفاقسيين المدينين وقيم ديونهم ودائنيهم (1875-1895).

32. أ.وت، السلسلة E، صندوق 244، ملف 1، وثيقة 2 (مقتطف من محضر جلسة حجرة التجارة بتونس، 27 جوان 1910).

33. المصدر ذاته، وثيقة 7.

34. المصدر ذاته، وثيقة 3.

35. المصدر ذاته، ملف 23، وثيقة 13.

36. بالنسبة لفترة ما بعد العشرينات أنظر :

Mustapha Kraïem, - « Le vieux Destour : implantation géographique », in *Actes du 1^{er} congrès d'histoire et de civilisation du Maghreb*, t. II, CERES, 1979, p. 253.

- « Le Néo Destour : cadres, militants, implantation », in *Actes du 3^e séminaire sur l'histoire du Mouvement National*, 1985, C.N.U.D.S.T., 1987, p. 17.

- رؤوف حمداني، الجربة والحركة الإستقلالية التونسية (1934-1951)...

37. أنظر : محمد بن عثمان السنوسي، خلاصة النازلة التونسية، تقديم وتحقيق محمد الصادق بسيّس، الدار التونسية للنشر، 1976، 357 ص.

38. هو جد المناضل الوطني الحكيم الحبيب بن حسن ثامر.

39. السنوسي، خلاصة النازلة التونسية، ص. 75 - 90، 299.

40. محمد مسعود إدريس، "مساهمة الشرائح الاجتماعية في الحركة الوطنية، الحزب الحر الدستوري في مدينة تونس (1920-1934)"، في "المغيبون في تاريخ تونس الاجتماعي"، بيت الحكمة، تونس، 1999، ص. 663-701.

41. المصدر ذاته، ص. 682.

42. J. Ben Tahar, « René Stablo, controleur civil à Djerba 1936-1941 », *Actes du Colloque de la Faculté des Lettres de la Manouba*, déc. 1994, pub. Fac. Manouba, 1997, pp. 153-166.

43. أنظر : عبد السلام بن حميدة، الحركة النقابية الوطنية للشغيلة بتونس 1924-1956، دار محمد علي الحامي، صفاقس - تونس، 1984.

- Gustave Wulfrum, *Le commerce de la Tunisie avec la France et les pays voisins*, Paris, 1896. Lib. Africaine et coloniale, 1896
- E. Dollin du Fresnel, « Le commerce franco-tunisien », *Bulletin de la Société de géographie commerciale*, 1898, pp. 30-60
- Paul Aubrun, « Le commerce extérieur de la Tunisie avec le Benelux », *Bulletin Economique de la Tunisie (B.E.T.)*, août 1949, pp. 38-44
- « La Tunisie et le marché anglais », *B.E.T.*, Janv. 1949, 24, pp. 54-59
- François Arnoulet, *Les relations de commerce entre la France et la Tunisie de 1815 à 1896*, Lille, Fac. des Lettres et Sciences Humaines, 1968, 266 p. ronéo
- Jacques Taïeb, « Le commerce extérieur de la Tunisie aux premiers temps de la colonisation (1881-1913) », *I.B.L.A.*, 145, 1980, pp. 79-115
- Paul Cambon, « Mouvement des douanes tunisiennes de 1875 à 1885 : importations et exportations vers la France », p. 43
70. المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية، وزارة العلاقات الخارجية الفرنسية، السلسلة : تونس 1885-1916، صندوق 417، ملف 1.
- Lucette Valensi, *Le Maghreb avant la prise d'Alger*, Paris, Flammarion, 1969, pp. 58-83. 71
- Ali Zouari, *Les relations commerciales entre Sfax et le Levant aux XVIII^e et XIX^e siècles*, Tunis, I.N.A.A., 1990
72. محمد بيرم الخامس، صفوة الإعتبار...، ص. 349.
- P. Pennec, *Les transformations...*, p. 201. 73
- Charles Cubisol, *Notices abrégées sur la Régence de Tunis*, Paris, 1867, p. 78. 74
- A. Peyssonnel, *Relation d'un voyage sur les côtes de la Barbarie (1724-1725)*, Paris, 1838, p. 79. 75
- R. Desfontaines, *Fragments d'un voyage dans les Régences de Tunis et d'Alger*, Paris, 1838, p. 95
- P. Masson, *Histoire des Etablissements et du commerce français dans l'Afrique barbaresque (1560-1793)*, Paris, 1903, p. 165
- F. Rebillet, *Les relations commerciales de la Tunisie avec le Sahara et le Soudan*, Nancy, 1895
76. من أنماط الشاشية : تونسية، طرابلسية، تركية، فاسي...
- F. Rebillet, « Les relations commerciales de la Tunisie avec le Levant », *Revue des sciences pures et appliquées*, 23, déc. 1896, pp. 1151 à 1164
78. تقرير في شأن القمرك ومعااهدات الدولة مع الدول في شأنه، 8 جوان 1858. أ.و.ت، السلسلة التاريخية، صندوق 94، ملف 114 مكرر، وثيقة 97.
- K. Chater, *Insurrection et repression dans la Tunisie du XIX^e siècle : la Mehalla de Zarrouk au Sahel (1864)*, publ. de l'Université de Tunis, 1978
80. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 6، ص. 105.
81. الرائد التونسي، 18 شوال 1302 الموافق 30 جويلية 1885.
- E. Pellissier, *Description de la Régence de Tunis...*, p. 366. 82
- J. Taïeb, *Le commerce extérieur de la Tunisie...*, p. 86. 83
- J. De Lanessan, *La Tunisie*, p. 208. 84
85. بلغت الإعتمادات المالية المخصصة لأشغال البنية الأساسية 70 مليون فرنك خلال الفترة 1884-1896 أي بمعدل 6 ملايين فرنك في السنة.

- Abdessellem Ben Hamida, *Le syndicalisme tunisien de la deuxième guerre mondiale à l'autonomie interne*, pub. de l'Université de Tunis, 1989
- *Capitalisme et syndicalisme en Tunisie de 1924 à 1956*, pub. de la Fac. des Sciences Humaines et Sociales de Tunis, 2003
- الهادي التيمومي، نقابات الأعراف التونسيين (1932-1955)، دار محمد علي الحامي، صفاقس، تونس، 1983
44. الهادي التيمومي، نقابات الأعراف...، ص. 156.
45. الزهرة، 31 أوت 1936.
- L'Action tunisienne*, 9 septembre 1937. 46
- J. Chombart de Lauwe, « Tableau des syndicats indigènes d'Algérie et de Tunisie (ouvriers et artisans) », *Revue des Etudes Islamiques*, 1935, t. IX, p. 187
48. السوافة : عمال مهاجرون من منطقة وادي سوف بالجنوب الشرقي الجزائري، احترفوا نقل البضائع بالموانئ التونسية، بعضهم مقيم بصفة دائمة بتونس وآخرون يهاجرون في موسم الحبوب للعمل لبضعة أشهر ثم يعودون إلى بلادهم.
49. مذكرات بلقاسم القناوي، حققها وعلق عليها فريد بن سليمان، المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية، 1998، ص. 80.
- J.C. de Lauwe, *Tableau des syndicats...*, pp. 188-190. 50
- La Dépêche tunisienne*, 8, 22 novembre 1932. 51
- Tunis socialiste*, 22, 23 juillet 1936. 52
53. المصدر ذاته، 18 جويلية 1936.
54. قراران صدرا بتاريخ 7 و 31 جوان 1937.
- Notice générale sur la Tunisie (1881-1921)*, p. 387. 55
- Barrioulet, *Le commerce et le travail en Tunisie (1931)*, pp. 147-175
56. الزهرة، 27 فيفري 1938.
57. من بين الذين أمضوا على العريضة : إبراهيم ونيش، الصادق المناعي، حميدة العسلي، عزوز المورالي، الهادي قردنل. أ.و.ت، السلسلة E، صندوق 253، ملف 15، وثيقة 2.
58. تمسك العناصر الذين ينتمون للحزب الشيوعي بالقطر التونسي بمراكز الحسم والقرار في المكتب المسير للجامعة النقابية.
59. الطليعة (لسان حال الحزب الشيوعي)، 19 ديسمبر 1947، و *Tunis Soir*، 9 مارس 1945.
60. أنظر : الهادي التيمومي، نقابات الأعراف...، ص. 169، 170، للوقوف على أسباب فصل نقابات التجار والحرفيين الصغار عن المنظمة الشغيلة.
61. مذكرات بلقاسم القناوي...، ص. 101.
62. استقينا المعلومات من كتيب "الإتحاد" الذي أصدره الإتحاد العام التونسي للصناعة والتجارة إثر مؤتمره الرابع في أفريل 1955، طبع الشركة التونسية لفنون الرسم، ص. 12، 13.
63. الهادي التيمومي، نقابات الأعراف...، ص. 188.
64. من كتيب "الإتحاد"، ص. 7.
65. محمد بدرة، من تجار جربة الأثرياء، عيّن محمد شنيق وزيرا للشؤون الاجتماعية في الوزارة الثانية التي شكلها في 17 أوت 1950.
66. الهادي التيمومي، نقابات الأعراف...، ص. 200.
67. حول أشكال النضال السياسي للإتحاد، أنظر الهادي التيمومي، نقابات الأعراف...، ص. 203-205.

الخاتمة العامة

أتاحت لنا دراسة النشاط التجاري بتونس، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، فرصة متميزة لمعرفة مجمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، وآليات الإستغلال الإستعماري، وتداعياته على مختلف شرائح المجتمع التونسي. لم يقع، في بداية فترة الحماية، تحديد أشكال الهيمنة الاستعمارية بصفة نهائية. فقد تطور التدخل الإستعماري من تسرب للرأسمال التجاري إلى نظام استغلال رأسمالي. وقد اتخذ التسرب للرأسمالي أشكالا اختلفت قوتها وتأثيرها حسب تغير موازين القوى بين الدول الأمبريالية التي لها مصالح بتونس، وبين المجموعات المهيمنة داخل هذه الدول. وقد تعزز في كل مرحلة اندماج البلاد التونسية في التقسيم العالمي للعمل.

تميز نمط الإنتاج، في القرن التاسع عشر، بمناطق السكان المستقرين بالشمال المنتج للحبوب، والساحل المنتج للزيت، والواحات المنتجة للتمور بالجنوب بكونه تجاريا محدودا. فالإنتاج الفلاحي والحرفي له طابع تجاري. وتربط المنتجين والمستهلكين علاقات تجارية بسيطة. وكانت الفئة الحاكمة تقتطع، عن طريق الضرائب العينية، جزء من الإنتاج لتبيعه للتجار الأجانب. ولئن كانت كميات الحبوب والزيت والجلود والصوف المقتطعة غير تجارية في الأصل، فإنها تدخل، في آخر المطاف، في المسالك التجارية.

وفي المقابل، لا يمثل التبادل التجاري عنصرا أساسيا في الاقتصاد القبلي الذي تميز بضعف المبادلات بين القبائل، واستعمال المقايضة، ومحدودية تداول النقود. تشكل القبائل التي تعيش في دواخل البلاد مجموعات تعيش كل منها في اقتصاد شبه مغلق. ويكتسي الإنتاج داخل القبيلة طابعا معاشيا موجها أساسا لإشباع حاجيات أفراد المجموعة. فالقبيلة تنتج ما تحتاج إليه. وإذا توفرت لها فوائض في سنوات الوفرة، تخزنها احتياطا لمواجهة سنوات الندرة عندما تكون المحاصيل غير كافية نتيجة لانحباس الأمطار. ولا تتبادل فوائض إنتاجها إلا لاسد نقص أو الحصول على مادة لا تتوفر لديها.

في مرحلة ما قبل الإستعمار، لم يكن التبادل التجاري بين الأهالي، الذين كانت قاعدتهم الإنتاجية خاضعة لأنماط إنتاج ما قبل رأسمالية، والتجار الأروبيين

La Tunisie, Agriculture, industrie, commerce (1900), t. 2, p. 100

86. الرائد التونسي، 18 شوال 1302 الموافق 30 جويلية 1885.

87. J. Taïeb, *Le commerce extérieur de la Tunisie...*, p. 85.

88. الطاهر الحداد، العمال التونسيون...، ص. 36.

89. *Notice générale sur la Tunisie (1881-1921)*, p. 320.

– Barrioulet, *Le commerce et le travail en Tunisie (1931)*, p. 75

E. Pellissier, *Description de la Régence de Tunis*, p. 363.

91. J. Ganiage, *Les origines du protectorat...*, p. 40.

92. الطاهر الحداد، العمال التونسيون...، ص. 22.

93. ابن أبي الضياف، إتحاف...، ج. 2، ص. 194.

94. J. Ganiage, « La crise des finances tunisiennes et l'ascension des juifs de Tunis (1860-1880) », *Revue Africaine*, 442-443, 1955, pp. 153-173

Eugène Martz, « L'industrie européenne avant la colonisation », *Revue Tunisienne*, 95

13, janv. 1897

A. Mahjoub, *Industrie et accumulation du capital en Tunisie*, p. 104.

97. أنظر مقال نورالدين الدقي حول الشركات الرأسمالية والإستثمارات الاستعمارية بتونس (1881-1920).

Noureddine Dougui, « Sociétés capitalistes et investissements coloniaux en Tunisie (1881-1920) », *Cahiers de Tunisie*, 131-132, 1985, pp. 73-105

98. إستقينا الإحصائيات والنسب المئوية الخاصة بمبادلات تونس التجارية من :

– I.S.H.M.N., Min, Rel. Ext., série Tunisie (1885-1916), carton 416, dossier 1

– J. Taïeb, *Le commerce extérieur de la Tunisie...*, p. 88

– G. Wulfrum, *Le commerce de la Tunisie...*, p. 10

– P. Aubrun, *L'avenir du commerce...*, p. 39

I.S.H.M.N., Min, Rel. Ext., série Tunisie (1885-1916), carton 416, dossier 1.

100. بلغ الفائض التجاري 3.552.000 فرنك (55.625.000 فرنك للواردات و 59.177.000 فرنك للصادرات).

101. ناهز العجز التجاري 29.855.000 فرنك (119.963.000 فرنك للواردات و 90.108.000 فرنك للصادرات).

102. بلغ الفائض التجاري 501.000 فرنك (102.860.000 فرنك للواردات و 103.361.000 فرنك للصادرات).

103. كانت تونس تنتج ربع الإنتاج العالمي (25 %) عام 1913، وتحتل المرتبة الثانية في الإنتاج والتصدير بعد الولايات المتحدة الأمريكية في وقت لم يدخل فيه الفساد المغربي طور الإنتاج.

– J. Taïeb, *Le commerce extérieur de la Tunisie...*, p. 99

A. Mahjoub, *Industrie et accumulation...*, p. 219.

J. Lepidi, *L'économie tunisienne...*, p. 27.

106. الحبيب ثامر، هذه تونس، ص. 95.

كانت البرجوازية التجارية التونسية خاضعة اقتصاديا للمصالح الأجنبية. فقد كانت تعمل، خلال الفترة الاستعمارية، تحت وصاية التجار الأوروبيين عامة والفرنسيين خاصة الذين كانوا يسيطرون على تجارة التوريد ونسبة 80 % من تجارة الجملة. قامت البرجوازية التجارية الأهلية بدور هام في تجارة البلاد الداخلية، وتصدير بعض المنتجات المحلية مثل الحبوب والزيت والتمور والقوارص والحلفاء والصوف. وقد أشركتها بيوتات التوريد الأوروبية في عمليات توريد منتجات المستعمرات كالسكر والقهوة والشاي. وتخلت لفائدتها عن تجارة الجملة لبعض المنتجات مثل النسيج، وتجارة نصف الجملة لمنتجات أخرى، والتوزيع في المدن الكبرى الساحلية وما جاورها.

تحول الاقتصاد التونسي، في الفترة الاستعمارية، من اقتصاد معاشي إلى اقتصاد سوق يغلب على إنتاجه الطابع التجاري بفضل مشاريع البنية الأساسية التي يسرت نهب خيرات البلاد ونقلها من مناطق الإنتاج إلى موانئ التصدير ومنها إلى الأسواق الأجنبية، وتغيير التشريعات الجبائية والقمرقية والمالية، وإنشاء عدد كبير من الأسواق القارة في المدن والقرى والأرياف.

فقد تحولت الفلاحة التونسية، نتيجة لتزايد الطلب الخارجي، من طور الفلاحة المعاشية الموجهة في الأصل لسد حاجيات السكان الغذائية إلى فلاحية موجهة للاستجابة لطلب الأسواق الخارجية وتحقيق الأرباح للتجار الرأسماليين الذين يضاربون في أهم المنتجات وخاصة الزيت والحبوب. وتخلّى الفلاحون التونسيون عن تخزين جزء من محاصيلهم كاحتياطي لمجابهة السنوات العجاف. وأصبحوا يفرطون فيها بالبيع لارتفاع أسعار الحبوب بسبب زيادة الطلب الخارجي. ومثل الإقبال المتزايد على القمح والزيت التونسيين وارتفاع أسعارهما بالأسواق الخارجية حوافز شجعت الرأسماليين الفرنسيين على تكثيف استثماراتهم وزيادة في إنتاجهم.

تم قبل الحرب العالمية الأولى تطوير القطاعين الفلاحي والمنجمي الموجهين للتصدير. واقتدت البرجوازية الفلاحية الأهلية بالأوروبيين عندما أدركت أنه أصبح لمنتجاتها قيمة تجارية عالية. ويعكس هذا التحول تفكك العلاقات الاجتماعية ما قبل الرأسمالية لتحلّ محلّها علاقات رأسمالية. لقد تحول الاقتصاد التونسي إلى اقتصاد استعماري خاضع للتقسيم الامبريالي للعمل بما أنه تركّز تدريجيا على الأنشطة التي توفر المواد الأولية لقطاعي السلع الاستهلاكية ووسائل الإنتاج الفرنسيين. وتطوّر نسق تبعية الاقتصاد التونسي للإقتصاد الفرنسي واندماجه في السوق العالمية.

مباشرا بل كان يتمّ عن طريق وكلاء الباي وأعوانه والمليزمين والوسطاء. ولئن كانت التركيبة الاجتماعية غير رأسمالية، فإنها لم تكن غير تجارية بما أن جزء من الإنتاج، تختلف أهميته من سنة إلى أخرى، يأخذ طريقه إلى الدورة التجارية.

كان الرأسمال التجاري الأجنبي متواجدا بالإيالة قبل فرض الحماية الفرنسية. وكانت الجاليات التجارية الأوروبية تنشط في الموانئ التونسية وخاصة ميناء الحاضرة. وكانت تتعامل مع التجار التونسيين الميسورين المسلمين واليهود الذين يعمل بعضهم لفائدة الباي. استغل الرأسمال البنكي الأوروبي الأزمة المالية التي تعرّضت لها البلاد لمنح قروض لحكومة الباي بشروط مجحفة. وقد اغتنمت كل من فرنسا وإيطاليا وأنقلترا عجز الباي عن الوفاء بتعهداته لإنشاء اللجنة المالية الدولية التي فرضت الوصاية المالية على تونس، وضمنت تسديد الديون المتخلّدة بذمة الباي. لقد نجح الرأسمال الأوروبي، منذ 1870، في فصل الإيالة عن مجالها الاقتصادي الذي كانت مبادلاتها التجارية مع بلدانه متوازنة نسبيا ليجعل منها بلدا تابعا للسوق الأوروبية.

تفاقت، عند فرض الحماية، هجمة الرأسمال الأجنبي. وسرعان ما اكتسح الرأسمال الفرنسي السوق التونسية مستفيدا من الدعم اللامحدود الذي منحت له السلطات العسكرية والإدارية الاستعمارية. واستطاع في ظرف وجيز نسبيا إقصاء المصالح التجارية الإيطالية والأنقليزية عن الإيالة.

وقد جسّم هذا التطور تغييرا كبيرا في آليات السيطرة الاستعمارية. فلئن كان الرأسمال الربوي موجهًا، قبل الحماية، لتسديد الدين العمومي، فقد فضل الرأسمال البنكي، بعد 1881، المضاربة والاستثمار في شراء الأراضي وبناء العمارات ومشاريع البنية الأساسية من مد خطوط السكك الحديدية وتشديد المواني واستغلال المناجم. وقد تمكّن، بالتواطؤ مع كبار ممثلي الدولة الاستعمارية من وزراء وبرلمانيين، من الحصول على أرباح كبيرة.

استطاعت البرجوازية الجنينية الأهلية، التي نشأت خلال فترة ما قبل الإستعمار، التأقلم مع الأوضاع الاقتصادية والسياسية الناجمة عن الاحتلال الفرنسي. فقد مثلت الأنشطة التجارية ملاذا لجأت إليه البرجوازية التونسية التي أقصيت عن الوظائف المعتبرة في الإدارة الاستعمارية، واعترضتها منافسة شديدة من المعمّرين حالت دون امتلاكها أراضي فلاحية خصبة. كما أنها لا تملك الخبرة والمهارات الضرورية للمجازفة واستثمار أموالها في الأنشطة الصناعية بسبب منافسة البضائع الأوروبية التي وجدت رواجا واسعا في السوق التونسية لإتقان صنعها وانخفاض أسعارها.

عمدت الدولة الفرنسية أثناء وبعد أزمة 1930 إلى حماية ودعم المصالح المالية والاقتصادية للرأسمال الخاص التجاري والصناعي والفلاحي والمنجي لمواجهة الوضع الجديد الناجم عن الأزمة. فقد كان تدخل الدولة الاستعمارية ضروريا لضمان شروط العمل الملائمة حتى يواصل الرأسمال الفرنسي استغلال البلاد في وقت تضررت فيه أغلب شرائح المجتمع الأهلي من الأزمة، وشملت مظاهر التخلف مختلف الفئات الاجتماعية، وتجدرت مطالب الحركة الوطنية بعد تأسيس الحزب الدستوري الجديد عام 1934.

خرجت فرنسا منهكة اقتصاديا وسياسيا من الحرب العالمية الثانية بسبب الخسائر المادية والبشرية والدمار الذي لحق بنيتها الأساسية وتجهيزاتها الصناعية والفلاحية. وشهدت الفترة ذاتها صحوه حركات التحرر الوطني في البلدان المستعمرة، وبروز النوايا الأمبريالية للولايات المتحدة الأمريكية. ولمواجهة هذه الأخطار التي تهدد مصالحها، كثفت فرنسا جهودها الاقتصادية والسياسية حتى تضمن استمرار استغلال مستعمراتها. مثلت الأمبراطورية الاستعمارية، منذ نهاية القرن التاسع عشر مجالا لتوسع الرأسمالية التجارية الفرنسية. فقد وجدت فرنسا في أسواق مستعمراتها المكان المناسب لترويج منتجاتها في وقت كانت فيه سوقها الداخلية غير قادرة على استيعاب فوائض إنتاجها الصناعي. وقد ضمن الوضع الإحتكاري الذي تمتعت به المنتجات الفرنسية بالسوق التونسية للتجار الفرنسيين حماية ونمو منتظما ومطردا لمبيعاتهم ونسب أرباح مرتفعة وأمنا ناجما عن السيطرة السياسية المباشرة. لأن كانت الإنجازات التي قامت بها سلطات الحماية الفرنسية استجابة لحاجيات الرأسمالية التجارية الفرنسية وخدمة لمصالح رعاياها، فقد أسهمت شبكة الطرقات والسكك الحديدية والموانئ والجسور في ربط مختلف المناطق، وفك عزلة بعضها، وأدمجتها في الدورة الاقتصادية. وكانت السياسة الاستعمارية وراء قيام سوق موحدة ارتبطت بها كل المناطق الاقتصادية التي كانت، قبل الحماية، تعيش منعزلة على نفسها ومنعزلة بعضها عن بعض. وكان التسرب الأمبريالي الفرنسي العامل الرئيسي في القضاء على علاقات الإنتاج التقليدية ماقبل الرأسمالية وفرض النظام الرأسمالي. وقد عم الاقتصاد النقدي أرجاء البلاد وانحسر مجال المقايضة قبل أن يضمحل كليا.

إن نقاط الضوء القليلة التي أشرنا إليها لا تحجب الأغراض الحقيقية للإستغلال الإستعماري. فقد تركت فترة الهيمنة الفرنسية وراءها إقتصادا مفكك الأوصال، تابعا، ما فتئت تناقضاته تحتد وتتفاقم، ويغوص في حالة تخلف أبرز

كثفت فرنسا استغلالها لمستعمراتها، بعد الحرب الكونية الأولى، لتوفير حاجياتها المتزايدة من المواد الأولية الضرورية لإعادة بناء إقتصادها المتضرر من سنوات الحرب. وزاد تبعا لذلك اندماج إقتصاد الإيالة في الإقتصاد الفرنسي. وتعززت تبعية تونس المالية تجاه فرنسا بسبب الارتفاع المطرد لرؤوس الأموال الفرنسية المستثمرة في البلاد، والتطور السريع للفلاحة الاستعمارية التي وقع تحديثها بواسطة الآلات العصرية المستوردة، ونمو صادرات المنتجات المنجمية التونسية نحو السوق الفرنسية.

رافق هذا التطور، منطقيا، توطيد الوصاية التجارية الفرنسية على تونس. فقد أدى فرض الإتحاد القمريقي بين فرنسا وتونس سنة 1928 إلى توسيع الإمتيازات التجارية التي منحت للتجار الفرنسيين بموجب قوانين جويلية 1890، وماي 1898، وجويلية 1904، وماي 1914، ونوفمبر 1915. وتحولت الإيالة بموجب الإتحاد القمريقي من بلد يزود السوق الفرنسية بالمنتجات الفلاحية والمنجمية الخام إلى سوق استهلاك مفتوح أمام المنتجات الصناعية الفرنسية. أخذت الإتفاقيات القمريقية التي أبرمت سنة 1928 بعين الاعتبار مصالح الأوساط التجارية الفرنسية المهمة المتواجدة على ضفتي المتوسط دون غيرها. وعجلت، تبعا لذلك، انهيار الصناعات الحرفية التونسية، وزادت اختلال توازن الميزان التجاري الذي تفاقم عجزه، ووطدت علاقات تبعية تونس لفرنسا.

شهدت واردات المنتجات الصناعية الفرنسية تزايدا مطردا. فقد كانت تمثل نسبة 70 % من الواردات التونسية قبل الحرب العالمية الأولى. وارتفعت النسبة إلى 90 % سنة 1939. وزادت حصة فرنسا من مجمل واردات تونس من متوسط 55 % خلال الفترة 1904-1913 إلى متوسط 72 % بين 1931 و 1939. ويتمشى نمو حصة فرنسا مع ما تريد تحقيقه في فترة تميزت باحتداد التنافس الأمبريالي. وقد حرصت القوة المستعمرة على بلوغ هذا الهدف. ولم تسع إلى تطوير الصناعة التونسية حتى لا تنافس المنتجات الصناعية الفرنسية. فقد كانت المصانع القليلة التي أقيمت في تونس تقوم بتحويل الإنتاج الفلاحي والمنجمي وتخضع كلها تقريبا لسيطرة الرأسمال الخاص الفرنسي.

توطد استغلال البلاد التونسية بمرور السنين على مدى فترة الحماية. وقد استطاع الرأسمال الفرنسي تدريجيا إقصاء منافسيه الأوروبيين، والإستثمار في القطاعات الاقتصادية ذات المردود العالي والسريع في ظل حماية القوانين القمريقية والجباية والإمتيازات التعريفية والضمانات المختلفة الأشكال التي منحتها الدولة الفرنسية وحكومة الحماية.

مظاهرها البؤس والفقر والخصاصة التي عمّت أغلب شرائح المجتمع التونسي في المدن والأرياف.

إنطلقت الأنشطة التجارية، بعد رحيل التجار الأوروبيين واليهود خلال السنوات القليلة التي أعقبت استقلال البلاد عام 1956، إلى أيدي البرجوازية التونسية. ولم يقوّض هذا الانتقال تماما العلاقات التجارية الوثيقة بين فرنسا ومستعمراتها سابقا، ولا تركّز البيوتات التجارية الكبرى في المدن الساحلية التي تملك موانئ هامة. وبعد فشل الإصلاحات الهيكلية التي شهدتها القطاع التجاري خلال مرحلة الاقتصاد الموجّه (فترة التعاضد)، سجّل النشاط التجاري، خلال السنوات الأولى من استعادة الاقتصاد التونسي لتوجّهه التحرري بداية السبعينات، طفرة حقيقية. لئن جسّم تكاثر صغار التجار والوسطاء رغبة آلاف التونسيين في العثور على مورد رزق، فإن عودة تجارة الجملة وتوطيد بيوتات التوريد والتصدير يكتسي دلالة اقتصادية مغايرة.

سمحت الأنشطة التجارية لجزء من البرجوازية التونسية بتوطيد سلطتها، وتوسيع أسس سيطرتها بالتوازي مع شمول اقتصاد السوق لشرائح أخرى من السكان في دواخل البلاد. وقد استغلت البرجوازية التجارية الحرية المطلقة التي استعادتتها في ظل النظام الاقتصادي الليبرالي لتحقيق أرباح كبيرة إثر تحرير الواردات وتطور حاجيات السكان وتنوعها. واتّسع مجال نشاطها في الوقت ذاته الذي ارتفع فيه مستوى القوى المنتجة وتطوّرت الصناعة والسياحة.

أصبحت التجارة نقطة ارتكاز لتوسّع لافلت للنظر نحو القطاعات الاقتصادية الأخرى كالسياحة والصناعة والعقارات بعد أن كانت، في فترة الحماية، قطاعا لجأ إليه التجار الذين لم يستطيعوا الإستثمار في الفلاحة والصناعة اللتين كانتا آنذاك بأيدي الرأسماليين الفرنسيين.

لم تسجّل المسالك التجارية، وشبكات التبادل الموروثة عن الفترة الاستعمارية تطورا جوهريا. وحافظت مدينة تونس على دورها المركزي كنقطة انطلاق ووصول شبكات التبادل والمسالك التجارية. وظلت التجارة في بقية المدن، باستثناء صفاقس وبدرجة أقل سوسة، خاضعة لبيوتات التوريد والتصدير وتجار الجملة المستقرّين بالحاضرة التي تأوي نسبة 90% من المقرّات الاجتماعية لكبرى الشركات التجارية (33 من 37). إن استمرار التنظيم المجالي التجاري الذي يعود تركيزه إلى فترة الحماية الفرنسية يكشف جهود البرجوازية التجارية بمدينة تونس للمحافظة على أسس قوتها ونفوذها واستقالة السلطات العمومية شبه الكاملة في القطاع التجاري.

الملاحق

مقتطفات من الأحكام الشرعية في عقود البيع

~المسألة الأولى : أركان البيع ثلاثة أولها الصيغة وهي الإيجاب من البائع والقبول من المشتري في مجلس واحد إما بلا فصل أصلا أو بفصل بكلام يعد في العرف أنه مرتبط بالجواب لصاحبه. الثاني العاقد ويشمل البائع والمشتري وشرط لزوم العقد من كل منهما تكليف ورشد وطوع. الثالث المعقود عليه ويشمل الثمن والمثمن ومن شرطهما أن يكون كل منهما معلوما للمتبايعين مقدورا على تسليمه ومعناه إمكان القدرة على التسليم لا التسليم بالفعل لجواز بيع الغائب والرهن ونحوهما بخلاف ما لا يمكن تسليمه كالعبد الأبق والبعير الشارد.

وقد أشار بعض الموثقين إلى بيان ما يعتبر في الثمن والمثمن فقال وصفة العقد في الأملاك أن يذكر الموثق وصفها وموضعها وحدودها وأن البيع انعقد فيها دون شرط ولا ثنيا ولا خيار وأن المتبايعين عرفا ما تبايعاه ومبلغه ويذكر الثمن وصفته وقبض البائع له وعقد الإشهاد على المتبايعين ومرجع درك العيب والاستحقاق حيث يجب شرعا فبهذا يصح البيع.

المسألة الثانية : إذا كان في الثمن جزء معين بالإشارة إليه وهو مجهول العدد فالبيع غير صحيح (...).

المسألة الرابعة في بيع الفضولي : يصح بيع غير المالك للسلعة وهو المسمى بالفضولي ولو علم المشتري أن البائع لا يملك المبتاع وهو لازم من جهته منحل من جهة المالك لتوقف البيع على رضاه ما لم يقع البيع بحضرته وهو ساكت فيكون لازما من جهته أيضا وصار الفضولي كالوكيل.

المسألة العاشرة : إذا اختلف المتبايعان في قدر الثمن مع قيام المبيع وعدم فواته تحالفا لكن يبدأ البائع وجوبا ثم بعد حلفه يخير المشتري في الأخذ بما عليه البائع أو يحلف على ما ادعاه ويفسخ البيع. البيع يصح بالثمن الحال والمؤجل لكن يلزم في الأجل أن يكون معلوما كسنة أشهر من تاريخ البيع مثلا (...).

شيخ الإسلام أحمد بن الخوجة

22 ذي القعدة 1300/1883

المصدر : الرائد التونسي، 13 ديسمبر 1883

الضرائب ومعالم القمارق أعاق التجارة التونسية (1887)

Dans la première édition de ce livre, en 1887, attirant l'attention des pouvoirs publics sur les entraves mises au commerce tunisien par les impôts intérieurs et les droits de douane, je citais l'exemple suivant : « 100 toisons de laine, dite en suint, c'est-à-dire non lavée, vendues au marché 300 piastres ou 186 francs, payent d'abord le droit de 6 1/4 pour 100 qui frappe toutes les ventes, soit 18 piastres 75 ; puis un certain nombre de droits qui ne figurent sur aucun tarif officiel, mais qui sont dus en vertu des usages : le vendeur donne deux toisons de boni à l'acheteur, et une toison au crieur public qui a fait la vente ; il paye pour le notaire et pour le papier timbré de la quittance, environ 3 piastres 25 ; il a en outre payé 2 piastres pour le chameau qui a porté les toisons au marché, soit en totalité 32 piastres ou 20 francs pour des toisons qui valent 186 francs.

Si ces toisons sont exportées, elles payent encore à la sortie 56 piastres ou 25 francs pour 256 kilogrammes, ce qui est le poids ordinaire de 100 toisons. Au moment où elles quittent la Tunisie, les 100 toisons ont donc payé 55 francs de taxes diverses pour une valeur de 186 francs (...).

Les huiles d'olives de la Régence étaient soumises à un régime d'impôts et de droits de douane qui rendait également leur exportation fort difficile. D'après une note qui m'avait été remise par un colon tunisien dont les affaires commerciales et industrielles portaient principalement sur les huiles, les charges supportées par l'huile d'olive dans l'intérieur de la Tunisie s'élevaient à 28 p. 100 de sa valeur ; il y fallait ajouter le droit d'exportation représentant 13 p. 100 de la valeur et les droits d'entrée à Marseille qui s'élevaient à 5 p. 100. C'était donc un total de 46 p. 100 de leur valeur que les huiles fabriquées dans la région de Tunis, de Bizerte, du cap Bon, etc., avaient payé quand elles étaient entrées en France.

Si elles étaient consommées dans la Régence, elles payaient encore, avant d'entrer dans le commerce, 28 p. 100 de leur valeur. Il fallait ajouter à ces charges fiscales, les entraves de diverses sortes mises à la culture des oliviers par les règlements beylicaux et les impôts dont les oliviers eux-mêmes étaient frappés pour se rendre un compte exact des difficultés que rencontrait le développement du commerce de la Tunisie en ce qui concerne ce produit...

J.L. DE LANESSAN. *La Tunisie*, pp. 212-215

"المكس الجديد"

مقتطفات من افتتاحية كتبها عبدالرحمن الصنادلي.
 "من حضر احتفال يوم غرة يناير (بمقر الإقامة العامة) وسمع الخطب التي أُلقيت في ذكر ما وقع من الإصلاحات والتنظيمات في العام المنصرم (...) والمستقبل والترقيات الجليلة التي حصل عليها القطر التونسي في بضع سنوات وشاهد علائم السرور التي كانت تلوح على وجوه الحاضرين ثم توجه إلى الأسواق وسمع أنين أرباب الصنائع وتشكيات التجار من كساد بضائعهم ووقوف حركة تجارتهم ظن أنه في بلد غير بلده وأرض غير أرضه (...) ومن البلية تلزيم عدة أسواق بثمان بخس ووضع حرية التجارة في قيود اللزمة (...) وليس من أصالة الرأي امتصاص دماء عدد عظيم من أصحاب الصنائع الذين لا ينالون القوت الضروري إلا بالكد وعرق الجبين وتعريضهم لمصائب الفاقة والحال أن المصنوعات التي يبيعونها دفع عليها أداءات متعددة.
 فإن الصوف مثلاً عند بيعها جزء تؤدي خروبة عن كل ريال وناصرين أرضية أعني عشرة ريالات وربع في المائة وعند بيعها مغزولة ستة وربع في المائة وعند خروجها من المملكة خمسة في المائة جميعها أحد وعشرون ونصف في المائة فهل يعقل أن يزداد على هذه الأداءات الفاحشة ستة وربع في المائة عند بيع المصنوعات المذكورة بالأسواق للتجار بواسطة الدلال والذين يشترونها يبيعونها في الدلالة أيضاً. أيصح أن يدفعوا عليها أداء آخر وهي جديدة وعندما تباع قديمة. ومثل ذلك الشاشية ومصنوعات الحرير والقطن فإن جميع لوازمها ترد من الخارج ولا يكتسب منها صانعها سوى أجر عمل يده وقد يبيعها أحياناً بأقل من ثمنها الأصلي أو بدون فائدة ولا شك أن من كانت هذه حالته إنما يجب تحسينها لا تحميله ما لا يطاق (...) بتخفيف أثقال الضرائب عن كاهل الصنائع التونسية أو إبطالها (...)."

المصدر : الزهرة، 7 جانفي 1892

"فوضوية المعاش"

مقتطفات من افتتاحية بقلم عبد الرحمن الصنادلي.
 "طالما كتبنا المقالات المطولة بشأن الحالة الفوضوية التي بلغ إليها المعاش في هذه السنين الأخيرة. وكثيرا ما طلبنا إصلاح الخلل الواقع فيها والاعتناء بشأنها والتصدي لمقاومة استبداد الباعة والتشديد على المستبدين المخالفين لأحكام العوائد المقررة بهاته البلاد. وإذا رأينا جانبا من الإلتفات لهاته المسألة المهمة بنشر قيمة المعاش في الجريدة الرسمية، ظننا أننا بلغنا المراد وأيقنا بزوال تلك العقبات الطارئة من طريق النظام الجاري بالديار التونسية.

فما راعنا إلا أن كانت القيمة المذكورة سوادا على بياض حيث أن الباعة لم يمتثلوا لها ولم يرضوا بها وازدادوا عنادا وطغيانا فصاروا يأخذون ضعف القيمة وثلثيها بحيث أن رطل اللحم الذي قيمته نصف فرنك بيع من 75 سنتيما إلى فرنك والحليب يباع الصاع منه بما يقرب من الفرنك مع أن قيمته 40 سانتيما هذا فيما إذا كان محلويا أمام المشتري. أما الذي يباع في القلال فقد يكون بقيمته الأصلية غير أنه ممزوج ومعضله ماء. وهكذا الخبز وما شاكله من لوازم المعيشة فجميعها يستدعي المراقبة والتجول في الأسواق والشوارع لتعقب أعمال هؤلاء المستبدين.

وليس من الفضول أن نسأل هنا لماذا جعلت القيمة المذكورة إذا لم يجر العمل بها، وأي فائدة في التقويم ونشره بالجريدة الرسمية إذا كان الباعة لا يمتثلون إليه ويسخرون منه ويشتمون القائل به والمطالب بمقتضاه. أما كان من الحق أن يعتنى بهاته المسألة ويخصص لها مراقبون ينفذون القيمة ويكتبون المخالفات وكل مخالفة يعاقب مرتكبها بالتغريم وبالتغريم والحبس معا إذا عاد (...).

فإن قيل أن عدم توحيد الحكم يعارض تنفيذ القيمة لكون الأجانب غير داخلين تحت أحكامها والعدل يقضي بوجوب التسوية في المعاملة بين الوطني والغريب وأن التقويم في ذاته ينافي حرية الاتجار. فالجواب أن المساواة لا ينكر وجوبها إلا مستتب ظلم وجائر غشوم فهي إحدى الأركان التي أقيم عليها العمران وأسس عليها بنيان العدل. لكن ما بال هاته الملاحظات لا تقع مراعاتها إلا فيما يختص بالأهالي من حيث العبث بحقوقهم وانتهاك حرمت عوائدهم. فلماذا لا تطرح أثقال المجبى عن عاتق العربي الفقير ليسوى بينه وبين أرباب الملايين الراتعين في خيارات البلاد... ولأي شيء يؤخذ الأداء الفادح ممن يشوون اللحم والكبد ويبيعون الفول والحمص المسلوق وهم لا يملكون غير قدر وكانون أو أحدهما، ويعفى منه ذوو المطابخ الكبرى والأوتيلات الشاهقة العظمى الذين يبيعون بآلاف الفرنكات. وما بال القيمة جارية على الخبازين بفرانسا ينبوع الحرية مع ما لأهلها من سعة المدارك التجارية والتنافس في الاكتساب (...).

المصدر : الزهرة، 22 جانفي 1893

"المعالييم الكمركية"

مقتطفات من افتتاحية بقلم علي بوشوشة.

"من المسائل التي طرحت لأنظار الجمعية الشورية (...) مسألة تعديل المعالييم الكمركية على معنى إعطاء الامتيازات التي تستحقها بعض البضائع الفرنسية بموجب الامتزاج الذي بين الدولتين الحامية والمحمية حتى تكون أسواق المملكة التونسية مفتوحة للواردات الفرنسية رائجة فيها رواجاً لا يزاحمها فيه مزاحم ثم على معنى تعميم الأداءات الكمركية على واردات الأقطار الأجنبية (...).

إنه لما كانت فرنسا لها الحق بأن تمتاز في المملكة التونسية بترتيب مخصوص في المعالييم الكمركية، وكانت مداخل الكمارك كلها لازمة لعدم الإخلال بالميزانية الدولية حيث كانت نسبتها نسبة الخمس من جميعها، وكان للمملكة التونسية مع بقية جميع الأمم الأوروبية من أزمان متقدمة علائق تجارية ومواصلات نتجت عنها مصالح محلية لها بال، ينبغي أن لا يلحقها العطب بتغييرها من أصلها دفعة واحدة. فالغرض من اللائحة التي رفعها جناب الوزير (المقيم العام) لسدة مولانا الملوكية (قانون 2 ماي 1892) هي التوفيق بين تلك المصالح المتباينة. وبموجبه تمنح أكثر حاصلات الصنائع الفرنسية المهمة إعفاء تاما من المعالييم الكمركية كالمعادن وبضائع الخيط والمنسوجات بأنواعها والماكينات وقاية لهذه البضائع من مزاحمة أمثالها المومي إليها حتى يكون ذلك كافلا بفوز البضائع الفرنسية على الأجنبية في أسواق التجارة...

وللوفاء بما نقص من واردات الكمارك بسبب ذلك الإعفاء لزم توظيف أداءات على بضائع أخرى وهي فكاهاات العيش ومصلحات الطعام من السكر والقهوة وما شاكلهما من الأصناف التي عمها الأداء في سائر الممالك بنسبة قليلة على سائر الطبقات حتى صار غير محسوس عندها وإن ما يهمن أن لا يتسبب عن ذلك الأداء غلاء في المعيشة (...).

يتضح من الترتيب الجديد الصادر في توظيف المعالييم الكمركية أن فرنسا أصبحت بهذا القطر ممتازة بإعفاء مصنوعات من المنسوجات بأنواعها والمعادن بأصنافها من المعالييم الكمركية. وإن ما نقص من ذلك الإعفاء في إيراد الكمارك قد صار إكماله بزيادة أداء على بعض ضروريات العيش كالبهارات ومصلحات الطعام والزيادة في أمثال البضائع الفرنسية التي كانت واردة من الممالك الأجنبية (...) بقيت منسوجات هذه الديار في حيز الانحطاط بسبب إعفاء المنسوجات والأقمشة الفرنسية من المعالييم الكمركية عند ورودها للمراسي التونسية وعدم الالتفات إلى انتشارها من وهدة السقوط والتلاشي بالتدابير المساعدة على ذلك كما هو الشأن في بقية الممالك وهو الأمر الذي نستلفت إليه أنظار الحكومة (...).

المصدر : الحاضرة، 17 ماي 1898

TUNISIE : « Le commerce aux Tunisiens » Constitue un nouvel amenuisement de la présence économique française

Le Gouvernement tunisien a préparé un décret-loi qui doit être publié incessamment au « Journal officiel » et qui réorganise toute l'activité commerciale en Tunisie. Le terme « commercial » est pris dans ce décret au sens large et concerne toutes les entreprises qui, au regard du Code du Commerce, ont la qualité de commerçant.

Ce texte pose, en principe, que sauf dérogations, toutes les activités commerciales seront désormais réservées aux Tunisiens ou aux sociétés tunisiennes (voir « Les Echos » du lundi 4 septembre).

Pour être considérée comme société tunisienne une entreprise doit répondre à plusieurs conditions : elle doit, notamment, avoir son siège social en Tunisie et posséder un conseil d'administration en majorité tunisien. En outre, que 50 % de son capital appartienne à des nationaux tunisiens.

Le décret-loi contient, toutefois, des dérogations. Celles-ci concernent, soit des secteurs économiques, soit des ressortissants de certains pays. Les étrangers peuvent continuer à exercer une activité commerciale dans le secteur des banques, les industries de transformation, les mines, le pétrole.

Les ressortissants des pays ayant conclu avec la Tunisie une convention de garantie mutuelle des investissements ne sont pas non-plus touchés par la nouvelle réglementation.

Il faut cependant souligner que la Tunisie n'a, pour le moment, signé des conventions de ce genre qu'avec deux pays, les Etats-Unis et l'Allemagne occidentale.

Le décret-loi énumère, d'autre part, une série de professions que, sauf autorisation exceptionnelle, les personnes n'ayant pas la nationalité tunisienne ne pourront plus exercer : parmi ces professions se trouvent notamment celle d'agent général ou spécial des compagnies d'assurance et celle de représentant de commerce.

Les étrangers ne bénéficiant pas de dérogation ou d'une autorisation exceptionnelle, devront, dans un délai fixé, transférer leur activité à des Tunisiens ou à des sociétés tunisiennes. S'ils refusent de le faire ou si aucun acheteur ne se présente, une commission officielle désignera d'office un bénéficiaire du transfert ou mettra l'entreprise en liquidation.

Il est certain que ce décret-loi va entraîner un nouveau recul des positions françaises en Tunisie...

عريضة من أهالي عمل الفراشيش وعمل ماجر إلى الوزير المقيم العام الفرنسي يتشكون من تجاوزات التجار المرابين الجزائريين القبائل (1914)

«... إن جميع المصححين أسفله وغيرهم من أهالي عمل الفراشيش وماجر يتشكون لعلي جنابكم السامي من كثرة وجود الجزائريين القبائل الوافدين على عملنا من بلاد زواوة من عمالة الجزائر بقصد الاتجار في إعطاء الدراهم بزيادة نصها (نصفها) على وجه الربا للأهالي. وقد فشى منهم ذلك كثيرا بكافة جهات العمل حتى استنزفوا بذلك عامة أرزاق الأهالي وصار الكثير منهم فقير لا كسب له من المنقول وغيره. وكل من يسعى عليه خلاص ما أخذه منهم مع انتريسه (فوائضه) يخرجوا له لوسي (عدل منفذ) في الحين ويزيزي (يحجز) له ما يوجد عنده من المكاسب. وإذا لم يجد لدى المطلوب مكاسب، ييزيزي (يحجز) مكاسب جاره البري من المطلوب بدون وجه. وفي هاته الحالة لا يقبل له دعوى في تحقيق المكاسب المغصوبة منه بأي وجه.

و بموجب ذلك أصبحنا جل أهالي العمل فقراء صفر الأيدي لا كسب لنا. وصار كل منا يخشى عاقبة غصب مكاسبه منه بموجب تداين جاره من الجزائريين المذكورين. فعلى هذا نحن رفعنا أمرنا وشكونا لعلي جنابكم السامي ممن ذكرنا جبين من فضلكم وعدلكم وإنصافكم وذبحكم على مصالح رعاياكم طرد هؤلاء الجزائريين من أرضنا، وتحجير تعاطي هاته التجارة المفلسفة عليهم بأرضنا وعدم غصب مكاسب البري منا منهم. بارك الله لنا في سيادتكم (...).»

تحمل العريضة، المؤرخة في 31 ديسمبر 1914، إمضاءات 15 نفرا من أهالي عمل الفراشيش وعمل ماجر.

المصدر : الأرشيف الوطني التونسي، السلسلة E، صندوق 550، ملف 24، وثيقة 171.

منشور موجّه من وزارة الدولة إلى العمال (1955)

"الهمام الأعز أمير الأمراء السيد عامل (...) وبعد فلا يخفى عليكم ما كانت أوجبته ظروف استثنائية من تداخل الإدارة في مراقبة نظام التموين وتكوين عدّة لجان بسائر الجهات للحرص على ضمان توفير مواد المعاش وتعديل أسعارها بمختلف الأسواق. وقد كان غالب ما أنيط بتلك اللجان من المشمولات ترجع عادة بالنظر لأمناء المعاش سيما المواد الضرورية الخاصة بمنتوج البلاد التونسية كالغلال والخضر والزيت واللحوم وغير ذلك الأمر الذي أدّى طبعاً إلى تحديد سلطة الأمناء واقتصرهم على مساعدة الإدارة واللجان المومى إليها على مباشرة أعمالها.

وحيث رجعت الحالة إلى مجراها الاعتيادي بسبب تحسّن الحالة الاقتصادية وتواجد المواد، وانجلت بطبيعة الحال جميع اللجان فإنه لم يبق والحالة ما ذكر داع للقيود المفروضة آنفاً على متعلّقات أمناء المعاش فإنهم يباشرون كالعادة المألوفة كامل الأعمال الراجعة لأنظارهم من تسعير جميع مواد المعاش ومراقبة بيعها ووزنها والسهر على تطبيق أسعارها وحراسة سير المعاملات بين البائعين والمستهلكين واتخاذ جميع الوسائل الناجعة لقمع الغش وتسوية الخلافات بين المتعاقدين وغير ذلك من المشمولات المخوّلة لهم بمقتضى النصوص التشريعية.

والمراد إشعار كافة أمناء المعاش بدائرته بأن مأموريتهم لازالت على حالها وتنبيههم إلى ما يفرضه عليهم الواجب من المحافظة على نفوذهم والقيام بأعباء وظيفهم على الوجه الأتم. أما فيما يخص مسألة الأجور والمعاليم التي يتقاضاها أولئك الأعوان، فإن النظر جار في فصلها على الصورة المرضية بتعديل المعاليم المذكورة وتعيين نسبها أو مبالغها إلى حد ملائم ويقع إعلامكم بها في القريب العاجل وعرفونا ودمتم بخير والسلام (...).

محمود الماطري وزير الدولة

7 نوفمبر 1955

المصدر : الأرشيف الوطني التونسي، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 38.

L'ensemble de ces mesures de nature essentiellement économiques ont été étudiées par le ministère des Finances tunisien et confèrent à son chef, Ahmed ben Salah, un relief particulier dans la vie politique tunisienne.

Celui-ci, qui représente le monde du travail, n'a pas toujours été d'accord avec Bourguiba. Il se présente volontiers comme « l'homme qui plie, mais ne rompt pas », au contraire de Salah ben Youssef qui n'avait pas plié mais a été rompu.

المصدر : Les Echos, 7 septembre 1961

عريضة من نقابة أمناء المعاش إلى محمد الأمين باي (1955)

... وبعد فإن هيئة نقابة أمناء المعاش ترفع لسدتكم العلية رعاكم الله ما حل بأمناء المعاش مما صدر به الأمر العلي المؤرخ في 24 نوفمبر 1955 من توقيفهم عن مباشرة مهنتهم وفسخ الأمر العلي الصادر في عام 1943 والمؤيد بمنشور وزيري من رئيس الوزراء مؤرخ في 10 ديسمبر الجاري المخاطب به السادة العمال في تنبيه جميع أمناء المعاش بالمملكة التونسية بأن يتخلو عن مباشرة التسعير ومراقبة الباعة مع التنبيه عليهم بأن لا يستخلصوا المعاليم الراجعة إليهم والمعينة بقرارات وزيرية.

وقد نزل مفعول هذا القرار الوزيري على الأمناء نزول الصاعقة إذ به جردوا من مباشرة الأعمال واستخلاص الأجور في حين أنهم لازالوا يحملون أوامرهم العلية. وهنا نرفع للأعتاب الملوكية أن الأمناء كانوا منذ أربعة أشهر فارطة سمعوا خطاب رئيس الإتحاد للصناعة والتجارة الذي بشر فيه باعة مواد المعاش بأن حكومتنا الشعبية وعدته بإزالة وظيفة أمناء المعاش تلك الخطة الشريفة الشرعية والموجودة من بداية ظهور الإسلام والتي نصت عليها الأوامر العلية في عهد الأمان من أسلافكم الأكرمين... ولم يلتفت الأمناء لما جاء في خطاب رئيس الإتحاد لاعتقادهم أن حكومتنا الشعبية لا تقدم على مثل هذا الأمر الخطير لاسيما وأن حضرة سيدنا ومولانا أبقاه الله محافظ على ما جاءت به الشريعة الإسلامية.

إلا أن الأمر لم يقف عند هذا الحد إذ أن معالي وزير الاقتصاد في حكومتنا الشعبية خطب يوم 15 أكتوبر الفارط في مائدة المعرض ومن جملة ما تعرض إليه تعداد مصائب التجارة وكان من جملة ما عدد من مصائبها بما عبر به "عاهة الأمناء" وهنا أخذ أمناء المعاش ينظرون إلى المستقبل بنظر الحذر والخوف على مستقبلهم وعلى وظيفة الأمانة أيضا فبادروا بتحرير تقرير مفصل لمعالي وزير الداخلية فأحيلوا على جناب رئيس الوزراء فأمرهم بالاتصال بمعالي وزير الاقتصاد فحرروا تقريراً بسطوا فيه حالتهم الأدبية والمادية.

وفي يوم 15 نوفمبر الفارط اتصلوا بأحد أفراد ديوان معالي وزير الاقتصاد وسلموا له ذلك التقرير راجين أخذ موعد لمقابلة الوزير فوعدهم بذلك عندما تسمح به الفرصة وقد ترددوا على ديوان معالي وزير الاقتصاد ولم يحظو بموعده المقابلة وبينما هم في صدد الانتظار إذ فاجأهم الأمر العلي والمنشور الوزيري المتقدم ذكرهما والذي قضى على قتل عدد من العائلات يقدر بالآلاف في هاته الظروف العصيبة ولم يبق من رجاء لهؤلاء الأمناء المساكين إلا طرق باب سدتكم العلية صانكم رب البرية (...).

حرر في 1 جمادى الأولى 1375 الموافق 17 ديسمبر 1955

رئيس النقابة الحاج الحبيب العياري

المصدر: الأرشيف الوطني التونسي، السلسلة B، صندوق 171، ملف 1، وثيقة 12.

الميزان التجاري التونسي في عهد الحماية الفرنسية (1881-1954)
(الوحدة: الفرنك)

السنوات	الواردات	الصادرات	الميزان التجاري	
			عجز	فائض
1881	16.074.000	21.932.000	-	5.585.000
1882	22.518.261	11.237.670	11.280.591	-
1883	26.965.534	17.827.344	9.138.190	-
1884	33.820.983	22.228.184	11.592.799	-
1885	26.731.527	18.783.045	7.948.482	-
1886	28.498.041	20.058.514	8.439.527	-
1887	26.894.475	20.557.762	6.336.713	-
1888	31.334.403	19.654.978	11.679.425	-
1889	31.153.939	18.104.907	13.049.032	-
1890	29.134.520	30.599.222	-	1.464.702
1891	48.187.891	51.289.414	-	3.101.523
1892	39.322.622	37.202.504	2.120.118	-
1893	38.383.232	29.685.323	8.697.909	-
1894	41.922.715	36.932.766	4.989.949	-
1895	44.085.945	41.246.887	2.839.058	-
1896	46.444.548	34.507.532	11.937.016	-
1897	53.820.670	36.730.871	17.089.799	-
1898	53.521.152	44.196.837	9.324.315	-
1899	55.778.241	49.433.460	6.344.781	-
1900	61.514.242	42.560.191	18.954.051	-
1901	64.682.567	39.127.547	25.555.020	-
1902	72.972.189	44.928.929	28.043.260	-
1903	83.612.877	71.398.543	12.214.234	-
1904	83.384.457	76.831.787	6.552.650	-
1905	90.954.618	58.276.577	32.678.041	-
1906	89.349.456	80.595.121	8.754.335	-
1907	102.860.220	103.361.060	-	500.840
1908	123.026.142	94.155.005	28.871.137	-
1909	114.446.768	109.166.035	5.280.733	-

المصادر والمراجع

I. وثائق الأرشيف

1. الأرشيف الوطني التونسي

(أ) الدفاتر الجبائية والإدارية

تتضمن الدفاتر عدداً، 10، 14، 25، 32، 42، 57، 123، 130، 137، 151، 167، 170، 179، 182، 207، 212، 221، 223، 249، 276، 2334، 2335، مختلف العملات التي يتم بواسطتها استخلاص الدولة للضرائب على مختلف أنواعها من السكان، وبيان مداخيل بيت المال ومصاريفها في عدة أوجه، ومختلف العمليات التجارية.

(ب) السلسلة التاريخية (Série Historique)

الصندوق	الملف	المحتوى
58	643	المجلس البلدي بالحاضرة: في شأن المعاش وأمنائه وما يتعلق به
59	644	أمناء الفلاحة والشجر والمغاثي: العرف الجاري فيما ذكر (1881)
	646	أمناء الجمالة والحمارة
	648	الحرف التونسية: الصناعة والتجارة
	649	أمين العطارين وما يخص هاته التجارة بتونس
	650	العرف وأمناء الحرايرية
	651	أمين سوق الترك بتونس الحاضرة
	652	أمين البرانسية، أمين التوارزية
	653	أمناء المكاييل والموازين
	654	أمناء الوزن العمومي بفندق الغلة بتونس الحاضرة وغيره
	655	أمناء الجزارة
	656	أمين الحلفاوين وما يخص هاته الصناعة
	657	صناعة الفخار المعروفة بالقلالين

السنوات	الواردات	الصادرات	الميزان التجاري	
			عجز	فائض
1910	105.407.298	120.401.084	-	14.903.786
1911	121.683.425	143.660.814	-	21.977.389
1912	156.293.399	154.635.189	1.658.210	-
1913	144.254.678	178.663.605	-	34.408.927
1914	132.487.834	106.623.141	25.864.693	-
1915	107.246.504	125.536.674	-	18.290.170
1916	134.255.316	118.794.946	15.460.370	-
1917	142.041.685	125.672.079	16.369.606	-
1918	207.442.588	129.548.200	77.894.388	-
1919	285.761.022	202.028.871	83.732.151	-
1920	635.562.552	337.057.488	298.505.064	-
1921	721.700.155	672.893.886	49.806.269	-
1922	856.377.102	444.679.644	11.697.458	-
1923	817.459.220	554.014.384	263.444.836	-
1924	927.943.882	582.353.545	345.390.337	-
1925	1.086.270.752	846.225.831	240.044.921	-
1926	1.360.331.544	1.269.724.895	90.605.649	-
1927	1.771.629.439	1.026.673.482	744.955.957	-
1928	1.680.175.000	1.233.352.000	446.823.000	-
1929	1.984.455.000	1.408.443.000	576.012.000	-
-	-	-	-	-
1945	3.580.000.000	1.930.000.000	1.650.000.000	-
1949	42.368.000.000	27.396.000.000	14.972.000.000	-
1950	51.533.000.000	39.826.000.000	11.707.000.000	-
1951	63.819.000.000	37.907.000.000	25.912.000.000	-
1952	64.879.000.000	40.180.000.000	24.690.000.000	-
1953	60.121.000.000	39.103.000.000	21.018.000.000	-
1954	59.268.000.000	44.477.000.000	14.791.000.000	-

- المصدر:
- Barrioulet, *Le commerce et le travail* (1931), p. 97.
 - J. Taieb, *Le commerce ext. de la Tunisie*, p. 84.
 - I.S.H.M.N., Min. Rel. Ext., série Tunisie (1885-1916), carton 416, dossier I.
 - J. Lepidi, *L'économie tunisienne*, p. 75.

الصندوق	الملف	المحتوى
	658	أمين الصباغين
	659	أمين الدباغين
	660	أمناء البراملية، الكواشة، القهواجية، البراحة، المعاصرة، المعازة، النحاسية، الفنايرية...
	661	أمناء الزنايدية، الحدادين، الصغارين، الكوباجية...
	662	أمناء التجارة
	663	أمناء البلغاجية، الكناثرية
	664	أمناء الصيرفيين (الصيارفة)
	665	مكاتيب في منع ما يباع من المنقولات بغير سوقه المعد لبيعه
	668	حرّاس الأسواق (1854-1898)
	669	مسؤولية الدلال فيما يكلف ببيعه
72	850	مشروع قانون المتجر (1861-1862) (Projet d'un code de commerce)
	851	مكاتيب في قواعد وأحكام تجارية في التفليس وغيره
	852	مكاتيب أمين المتجر لجناب الوزير الأكبر (1842-1882) في نوازل تجارية
	853	مكاتيب قناصل الدول الأوروبية في شأن تشكيات التجار من رعاياهم من الدولة التونسية
	854	مكاتيب من تجار أروبيين في أغراض شتى (1879)
	855	في شأن التجارة بمدينة القيروان والعادة عند أصحابها في بيع الأمتعة بالجملة
	856	أمين الشواشية ومجلس العشرة (1871)
	858	مكاتيب الشواشية فيما يخص قواعد صناعتهم (1878)
	859	ما في تحويل حوانيت الشواشية بالأسواق لغير ما أعدت له أصالة
	860	تشكى الشواشية من جلب ماكينة لصنع الشواشى
	861	وظيفة اليازجي (1871)
93	92	مكاتيب الدولة وقناصل الدول في شأن دفع الأجانب الأداءات الموظفة بالإيالة كعامّة الأهالي

الصندوق	الملف	المحتوى
	104	أوامر عليّة ومكاتيب وتذاكر في شأن المحصولات ومقاديرها
93	105	جرائد المحصولات بالحاضرة وهي الأداءات المختلفة على الغلال والخضر واللحوم وغيرها
	106	جرائد المحصولات ببلدان العمالة
	108	الرحاب ومعالم ما يباع بها من قمح وشعير وخشائش (بقول) وصوف وحيوان...
	110	بيع المنقولات بالأسواق
	111	في شأن معالم الموازين
94	114	الإدارة المالية، القمارق وتراتيب شتى
	115	مكاتيب الدولة وقناصل الدول في شأن معالم القمرق (1872)
95	124	أوامر عليّة في إعطاء لزمات المحصولات
	125	مكاتيب من الوزير الأكبر خير الدين إلى ملتزمي محاصيلات
96	135	إختصاص الدولة باشتراء الدخان وبيعه
	146	أوامر عليّة في ترتيب الأداء الموظف على الحيوان المباع بأسواق الحاضرة وأحوازها
97	154	مكاتيب، تراتيب تتعلق بالبركة والصاغة
	160	نوازل تتعلق ببخس السكة التونسية (1851-1878)
	162	مكاتيب تخص منع إخراج السكة التونسية لخارج المملكة (1876)
	163	دار السكة: مكاتيب المكلفين بدار السكة من 1833 إلى 1881
98	172	تشكى التجار الفرنسيين من تخفيض قيمة العملة
	177	مراسلات القناصل والوزراء والعمال في شأن السكة المزيفة
	178	مكاتيب في شأن تعيين قيمة قبول السكة التونسية بالسكة الفرنسية بصناديق الخزينة (1882)
217	329	فندق الزيت بالحاضرة : مكاتيب شتى (1863-1882)

ت) السلسلة أ (Série A)

الصندوق	الملف	المحتوى
2	7	Répartition des droits entre les amines. Garde et police des souks
	11	تقرير محمد العصفوري ، شيخ المدينة (1883)

ث) السلسلة ب (Série B)

الصندوق	الملف	المحتوى
171	1	Amines des vivres أمناء المعاش
	2	Etat des amines et crieurs publics de la ville de Tunis
	5	Amines, organisation générale
	10	Amines : de l'organisation des amines des vivres (1893-1916)

ج) السلسلة ج (Série E)

الصندوق	الملف	المحتوى
64	1	Marchés, questions générales, police des marchés
	2	Finances, Marchés : liste générale (1895-1955)
	3	Emploi des mesures de capacité appartenant au système décimal (1895)
	4	Réorganisation des marchés aux bestiaux
	-5 7-6	Marchés, horaires d'ouverture, mercuriales, questions générales
	-10 11	Commerce de l'alfa, marchés, réglementation (1903-1939)
82	3-1	Crédit commercial mutuel, banque populaire (1919-1927)
142	1	Justice française, tribunal de commerce de Tunis (création) (1886-1908)

الصندوق	الملف	المحتوى
222	1	Situation économique de la Tunisie (1952)
244	1	نوازل شتى وبعض إرشادات تخص التجارة (1916 - 1885)
		Commerce : affaires diverses
	2	المتجر : نوازل شتى (1910-1892)
		Commerce : notes et documents
	3	نفاشين الصناعة والتجارة: علامات صناعية (1954-1897)
		Brevets d'inventions, marques de fabrique
	4	تنظيم بورصات التجارة
		Bourses de commerce : organisation (1898)
	5	Réclamations de la Chambre de commerce française de Tunis auprès du Résident général concernant les fraudes qui se commettent dans le commerce de la laine et des céréales (1894-1914)
	6	تجارة الحبوب (1932-1899) : زجر المخالفات
		Commerce des céréales
	7	تجارة الزيوت Commerce des huiles
	8	Commerce : courtiers assermentés (1907-1954)
	12	Commerce : commis-voyageurs (1919-1920)
	13	Commerce : de la comptabilité des commerçants tunisiens (1920-1946)
	14	Code de commerce, sociétés commerciales tunisiennes (1920-1955)
	16	Registre de commerce (1926)
	18	Coopérative tunisienne de crédit (1923-1935)
	23	Commerce des parfums (1936)
	24	حماية صناعة الأحذية وتجارها بالتفصيل (1936)
		Protection de l'industrie et du commerce des chaussures

الصندوق	الملف	المحتوى
	30	Affaires économiques : commerce de la boulangerie (1938-1956)
	31	Comité consultatif interprofessionnel des fruits et légumes (1938)
	32	Comité consultatif de défense du marché des dattes
	36	أسعار الحبوب : القمح : blé
	37	Lutte contre la consommation abusive du thé dans les milieux populaires musulmans (1941)
244 مكرر	8-1	الأوزان والمقاييس Poids et mesures
251	9	Alimentation publique : cherté des vivres (1910-1926)
253	2	الجمعية التعاونية لزراعي القيروان Association coopérative des tapis de Kairouan
	13	شركة النقّام التجاري بنفطة (1920) Sociétés commerciales indigènes
	14	الشركة التجارية " تجارة النصر بقفصة والقصر " (1920)
	15	شركة التعاوض المالي التونسي (1922) Société indigène de crédit mutuel pour les besoins du commerce et de l'industrie arabes de Tunis
383	2	Règlements, tarifs
385	2	Ports, affaires diverses
550	24	Usuriers Kabyles (1889-1921)

2. أرشيف وزارة الشؤون الخارجية الفرنسية (Quai d'Orsay)

توجد أغلب وثائق الوزارة الفرنسية الخاصة بالبلاد التونسية على ذمة الباحثين في شكل نظائر مصوّرة (microfilms) محفوظة بالمعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية بتونس. وقد إطلعنا في إطار بحثنا على :

الصندوق	الملف	المحتوى
416	1	Min.Rel.Ext., série Tunisie (1885-1916) : vœux de la Chambre de commerce française de Tunis, les activités commerciales en Tunisie (386 p).
417	1	-Monnaies, banques, crédit foncier : note concernant la circulation monétaire en Tunisie du 5 janvier 1887, adressée par le ministre des finances au ministère des Affaires Etrangères. -Note adressée au ministère des A.E. par le ministre du commerce, 9 février 1885. -Lettre du Résident général au A.E., Tunis, 12 septembre 1888. -Lettre de la Chambre de commerce française de Tunis au Résident général Massicault, Tunis, 13 mars 1889. -Dépêches envoyées par Massicault au A.E., 28 avril, 6 oct. 1890, sur la réforme monétaire. -Foreign office, diplomatic and consular reports on trade and finance, Tunis, report for the year 1887 on the trade of Tunis. London, Harrison and sons, 1888.

3. مركز الأرشيف الدبلوماسي بنانت

(Centre des archives diplomatiques de Nantes)

يضم المركز، التابع لوزارة الخارجية الفرنسية، وثائق إدارة الحماية الفرنسية بتونس (Fonds de la Résidence). وتوجد نظائر مصوّرة (microfilms) لهذه الوثائق على ذمة الباحثين محفوظة بالمعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية.

الصندوق	الملف	المحتوى
155	1	Notices de tribus
181	2	Archives diplomatiques. Série : Tunisie 1917-1940. Rapport de mission de l'Administrateur des colonies Bonamy.

6. أرشيف بلدان ماوراء البحار بأكس

Centre des archives d'outre-mer, Aix-en-Provence

يضم المركز وثائق وزارة المستعمرات الفرنسية (بلدان افريقيا ماوراء الصحراء وأمريكا وآسيا والمحيط الهادي والجزائر).

Sous-série Tunisie 25H (1934-1946) : affaires diverses

26H : rapports mensuels sur la situation économique et politique des territoires du sud tunisien.

7. أرشيف مجلس النواب الفرنسي

(Archives de la Chambre des Députés)

إطلعنا على الوثائق البرلمانية ومحاضر مداولات النواب الفرنسيين حول القضايا الاقتصادية والتجارية التي لها صلة بالبلاد التونسية.

Archives de la Chambre des Députés. Débats parlementaires, tome II, session ordinaire de 1890, intervention de M.Hanotaux, sous-directeur des protectorats, au cours de la séance du 4 juillet 1890 portant sur la discussion d'un projet de loi concernant la modification du tarif général des douanes en faveur de certains produits de la Tunisie.

Archives de la Chambre des Députés. Documents parlementaires, tome III, rapport fait au nom de la commission chargée d'examiner le projet de loi relatif à l'organisation des différents services en Tunisie, par A.Dubost (août 1882).

II. المصادر المنشورة

1. المصادر باللغة العربية

ابن أبي دينار (محمد الرعيني)، المؤنس في أخبار افريقية وتونس، المكتبة العتيقة، تونس، 1967.

ابن أبي الضياف (أحمد)، إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان، الدار التونسية للنشر، 8 أجزاء، 1990.

ابن تيمية (تقي الدين)، الحسبة في الإسلام، دار الكتب العربية، دمشق، 1967.

ابن خلدون (عبد الرحمن)، المقدمة، المجلد الأول من تاريخ العلامة ابن خلدون، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1967.

ابن الخوجة (محمد)، الرزنامة التونسية، (1335-1319 هـ / 1917-1901 م)، المطبعة العربية، تونس.

الصندوق	الملف	المحتوى
313	2	Réclamations pour dommages subis par des négociants transsahariens.
1797	1	Fonds de la Résidence (1917-1927). Rapport sur la mission Tunis-Tchad (mission Courtot, 1925).
1508	1	Fonds de la Résidence. Etats récapitulatifs des travaux d'assistance aux nécessiteux (1947).
	3	Situation économique de la Tunisie, avril 1917 – septembre 1948.
1509	4	Listes statistiques relatives aux professions commerciales, agricoles et libérales.
1574	1	Procès verbaux et rapports des réunions de la Chambre de commerce de Tunis.

4. أرشيف وزارة الحرب بفانسان (Château de Vincennes)

يحتوي أرشيف فانسان على الرصيد الوثائقي للمصلحة التاريخية لجيش البر (S.H.A.T.) والبحرية الفرنسية (S.H.M.). ويوجد بالمعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية نظائر مصورة (microfilms) لجزء من الوثائق الخاصة بتاريخ تونس على ذمة الباحثين.

الصندوق	الملف	المحتوى
28		-Reconnaitances et rapports sur les villes et villages de Tunisie (1878-1888).
29		
30		-Rapport sur les oasis

5. أرشيف حجرة التجارة والصناعة بمرسيليا

(Chambre de commerce et d'industrie Marseille-Provence)

Commerce international, relations avec les Pays étrangers : rapports avec les pays africains :

Tunisie (1835-1881) (Côte : MQ 5.2/79)

(1882-1925) (Côte : MQ 5.2/80)

(1926-1954) (Côte : MQ 5.2/82)

Robert Luccantoni : Évolution du régime douanier tunisien.

ابن سلامة (محمد)، العقد المنضد في تاريخ الباشا أحمد، حوليات الجامعة التونسية، عدد 28، 1988.

ابن عبدالعزيز (حمودة)، الكتاب الباشي، الدار التونسية للنشر، 1970.
ابن عمر (يحي)، كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق، الشركة التونسية للتوزيع، 1975، 144 ص.

ابن عيسى (محيي الدين)، رسالة في التجارة، تونس، 1937، 16 ص.
أبو رأس الجربي (محمد)، مؤنس الأحبة في أخبار جربة، المطبعة الرسمية، تونس، 1960.

البرزلي (أبو القاسم)، جامع مسائل الأحكام، مخطوط بدار الكتب الوطنية، تونس، عدد 5430، 5371، 4851.

بلحسن (الشاذلي)، التقويم التونسي، المطبعة الرسمية العربية، 1925.
بيرم الخامس (محمد بن مصطفى بيرم)، صفوة الإعتبار بمستودع الأمصار والأقطار، دار صادر، بيروت، 1976.

بيرم الخامس (محمد بن مصطفى بيرم)، القطر التونسي في صفوة الإعتبار بمستودع الأمصار والأقطار، بيت الحكمة، تونس، 1989، 508 ص.
التوحيدي (أبي حيان)، كتاب الإمتاع والمؤانسة، دار مكتبة الحياة، بيروت (بدون تاريخ).

الثعالبي (عبدالعزیز)، تونس الشهيدة، تعريب حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1984.

ثامر (الحبيب)، هذه تونس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988، 198 ص.
الجرجاني (علي بن محمد)، كتاب التعريفات، تونس (بدون تاريخ).
الجاحظ (أبي عثمان عمرو)، كتاب التبصر بالتجارة، المطبعة الرحمانية، القاهرة، 1935، 42 ص.

الحداد (الطاهر)، العمال التونسيون وظهور الحركة النقابية، مطبعة العرب، تونس، 1928، 191 ص.

الحشايشي (محمد بن عثمان)، العادات والتقاليد التونسية، الهدية أو الفوائد العلمية في العادات التونسية، دار سراس للنشر، تونس، 1996، 462 ص.

الحكومة التونسية، قانون مدني وتجاري، مطبعة الدولة التونسية الرسمية، 1316 هـ / 1899 م، 567 ص.

الحماية الفرنسية، أجوبة إدارات الحماية عن الإقتراحات المقدمة من مجالس الجهات (جلسات عام 1926)، المطبعة الرسمية، تونس، 124 ص.

الحماية الفرنسية، إدارة المال العامة، الجامعة، إرشادات عامة تتعلق بوظائف العمال والمشايخ المالية وعلاقتهم مع الفروع المالية، عدد 57، المطبعة الرسمية العربية بحاضرة تونس، 1909، 345 ص.

الحماية الفرنسية، إدارة المال العامة، كرأس يشتمل على أداءات الكمارك التونسية وبيان السلع الفرنسية المعفاة من الأداء، مطبعة الدولة الرسمية التونسية، 1315 هـ / 1898 م.

خير الدين التونسي، أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، بيت الحكمة، تونس، 1990، 508 ص.

الدمشقي (أبي الفضل جعفر)، الإشارة إلى محاسن التجارة، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1977.

السنوسي (محمد بن عثمان)، مطلع الدراري بتوجيه النظر الشرعي على القانون العقاري، المطبعة الرسمية التونسية، 1305 هـ / 1888 م.

السنوسي (محمد بن عثمان)، خلاصة النازلة التونسية، الدار التونسية للنشر، 1976، 367 ص.

الصغير بن يوسف (محمد)، المشرع الملكي في سلطنة أولاد علي تركي، تحقيق أحمد الطويلي، تونس، 1998.

الغزالي (أبو حامد)، إحياء علوم الدين، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1933.
لازغلي (حسن)، النزهة الخيرية، رزنامة صدرت بتونس من 1293 إلى 1318 هـ / 1876 إلى 1900 م.

المجلس الكبير للإيالة التونسية، تقارير دور الجلسات الرابع، القسم الأهلي، المطبعة الرسمية، تونس، 1925. ملحق لتقرير إدارة الأمور الاقتصادية (أكتوبر 1935).
المدني (أحمد توفيق)، حياة كفاح (مذكرات)، الجزء الأول: في تونس (1905-1925)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1976.

2. المصادر باللغة الفرنسية

ANONYME, *La Tunisie : agriculture, industrie, commerce*. 2 tomes, Berger-Levrault, Paris, 1900.

ATGER (Arthur), *Les corporations tunisiennes*. A. Rousseau, Paris, 1909, 126 p.

BARRIOULET (M.), FLAMANT (M.), BADRA (A.), *Le commerce et le travail en Tunisie*, imp. Berthod, Tunis, 1931, 192 p.

BESNIER (M.), BLANCHARD (R.), *La Tunisie au début du XX^e siècle*, F. Rudeval, Paris, 1904, 377 p.

- ISAAC (Maurice), *Etudes sur le régime douanier de la Tunisie*, imp. Kapp, Paris (sans date).
- LAGRANGE (H.) et FONTANA (H.), *Codes et lois de la Tunisie (1912-1932)*, imp. Bonici, Tunis.
- LALLEMAND (Charles), *Tunis et ses environs*, compagnie générale d'imprimerie et d'édition, Paris, 1890, 245 p.
- LALLEMAND (Ch.), *La Tunisie, pays de protectorat français*, imp. Réunies, Paris, 1892, 253 p.
- LAMBERT (Paul), *Nos corps élus*, imp. Rapide, Tunis, 1913, 180 p.
- LAPIE (Paul), *Les civilisations tunisiennes : musulmans, israélites, européens : étude de psychologie sociale*, F.Alcan, Paris, 1898, 304 p.
- LARCHER (E.), *Code tunisien des obligations et des contrats*, A.Jourdan, Alger, 1907.
- LAVOIX (Henri), *Catalogue des monnaies musulmanes de la bibliothèque nationale*, Paris, 1896.
- LE BŒUF (Jules), *Note sur la situation économique du sud de la Régence de Tunis et sur l'avenir économique de cette région*, Tunis, 1908, 49 p.
- LEJEUNE (A.), *Monnaies, poids et mesures des principaux pays du monde*, Berger-Levrault, Paris, 1894, 552 p.
- LEPIDI (Jules), *L'économie tunisienne depuis la fin de la guerre*, imp. Officielle, Tunis, 1955, 122 p.
- LEPIDI (J.), *Les problèmes économiques et sociaux de l'Afrique du Nord*, cours de J. Lepidi à l'Ecole tunisienne d'administration, 3 fascicules, Tunis, 1955.
- LOTH (Gaston), *Le peuplement italien en Tunisie et en Algérie*, A.Colin, Paris, 1905, 502 p.
- MALLON (Jean), *L'influence française dans la Régence de Tunis avant l'établissement du protectorat*, Paris, 1931, 191 p.
- MARTY (J.A.), *Les territoires du sud tunisien et leurs ressources arbustives*, thèse de Doctorat en Droit, Université d'Alger, 1944, ronéo., 704 p.
- MARTZ (Eugène), *La question douanière tunisienne*, imp. Rapide, Tunis, 1896, 40 p.
- MASSON (Paul), *Histoire des établissements et du commerce français dans l'Afrique barbaresque (1560-1793)*, Paris, 1903.
- MÉDINA (Jacques), *Mémoire sur la situation commerciale à Tunis et les causes de sa stagnation actuelle*, Tunis, 1886, 43 p.
- MONCHICOURT (Charles), *La région du Haut Tell en Tunisie*, A. Colin, Paris, 1913, 487 p.
- MONCHICOURT (Ch.), *La région de Tunis*, A. Colin, Paris, 1904. (Extrait des Annales de géographie, 68, 1904).

- BONNIARD (F.), *La Tunisie du Nord, le Tell septentrional, étude de géographie régionale*, P. Geuthner, Paris, 1934, 2 vol., 534 p.
- CHAMLEY (Paul), *Le commerce*, R. Sirey, 1943, 422 p.
- CARETTE (E.), *Etude sur les routes suivies par les arabes dans la partie méridionale de l'Algérie et de la Régence de Tunis pour servir à l'établissement du réseau géographique de ces contrées*, 1844, 324 p.
- COMPTOIR COMMERCIAL ARABE, *Statuts*, imp. Bel Hassen frères, Tunis, 1917, 20 p.
- CREPUT (Louis), *Notice sur le contrôle civil de Nabeul*, Alger, 1893, 46 p.
- CUBISOL (Charles), *Notices abrégées sur la Régence de Tunis*, Challamel, Paris, 1867, 88 p.
- DE CARNIÈRES (Victor), *Rapport sur les prestations*, Tunis, 1898.
- DEFOSSE (Gaston), *Le commerce intérieur*, P.U.F., Paris, 1944, 294 p.
- DE LANESSAN (J.L.), *La Tunisie*, F. Alcan, Paris, 1917, (2^e éd.), 308 p.
- DESFONTAINES (René), *Fragments d'un voyage dans les Régences de Tunis et d'Alger*, D. de la Malle, Paris, 1838.
- D'ESTOURNELLES DE CONSTANT (P.H.X.), *La politique française en Tunisie (1854-1891) : le protectorat et ses origines*, Plon, Paris, 1891.
- DUNANT (Henri), *Notice sur la Régence de Tunis*, Genève, 1857, 261 p. S.T.D., Tunis, 1975 (2^e édition).
- DUSGATE (P.), *Notice sur les monnaies, poids et mesures de Tunis*, Paris, 1832.
- EUDEL (Paul), *La Tunisie* (Chapitre extrait de l'ouvrage : l'orfèvrerie algérienne et tunisienne, Alger, 1902).
- FALLOT (Ernest), *Notice géographique, administrative et économique sur la Tunisie*, imp. franco-tunisienne, Tunis, 1888, 137 p.
- FALLOT (E.), *La situation économique de la Tunisie (1898)*, imp. du Sémaphore, Marseille, 1899.
- FLEURY (Victor), *La monnaie et la question monétaire en Tunisie*, imp. Rapide, Tunis, 1889, 25 p.
- FLEURY (V.), *Les industries indigènes de la Tunisie*, Berger-Levrault, Paris, 1900, 99 p.
- FRANK (Louis), *Histoire de Tunis*, F. Didot, Paris, 1860.
- FRANK (L.), *Tunis, description de cette Régence*, Ed. Bouslama, Tunis, 1985.
- GIFFARD (Pierre), *Les Français à Tunis*, V.Havard, Paris, 1881, 341 p.
- GILL (Thomas Mc.), *Un account of Tunis, of its government, manners, customs and antiquities, especially of its production manufactures and commerce*, London, 1811.
- GREZEL et MONGE, *Les monopoles tunisiens en 1907*, Paris, 1907.
- GUERNIER (Eugène), *Tunisie*, Encyclopédie de l'Empire français, 1947, 486 p.
- HUGON (H.), *Les emblèmes des beys de Tunis*, E.Leroux, Paris, 1913.

- TABONE (J.M. Carmel), *Le commerce extérieur de la Tunisie*. Faculté de Droit d'Alger, Tunis, 1934.
- VIGNE D'OCTON (Paul), *La sueur du burnous : les crimes coloniaux de la Troisième République*. Ed. La guerre sociale, Paris, 1911.
- WELL (René), *Du prêt à intérêt proprement dit et sur gage en Tunisie*, Paris, 1902.
- WULFRUM (Gustave), *Le commerce de la Tunisie avec la France et les pays voisins*. Lib. Africaine et coloniale, Paris, 1896.
- ZEYS (P.), *Code annoté de la Tunisie*. B. Levrault, Paris, (1901-1913).

3. النشريات الرسمية الصادرة عن مصالح إدارة الحماية الفرنسية

- PILIPENKO (H.) et DE PINA (J.R.), *Récapitulation des périodiques officiels parus en Tunisie de 1881 à 1955*, imprimerie Rapide, Tunis, 1956.
- *Annuaire statistique de la Tunisie*. Publication annuelle du service tunisien des statistiques (1940-1956).
 - *Annuaire tunisien du commerce, de l'industrie, de l'agriculture et des administrations de la Régence*. S.a.p.i., Tunis, 1949, 50 p.
 - *Bulletin du service tunisien des statistiques* (1947-1955).
 - *Bulletin officiel de la Direction de l'enseignement en Tunisie* (août 1887).
 - *Bulletin de l'office du Gouvernement Tunisien*, paraissant à Paris (1907-1914).
 - *Bulletin de la Direction de l'agriculture et du commerce* (1896-1905).
 - *Bulletin de la Direction de l'agriculture, du commerce et de la colonisation* (1906-1939).
 - *Bulletin économique de la Tunisie* (1946-1949).
 - *Bulletin économique et social de la Tunisie* (1946-1955).
- CHAMBRE DE COMMERCE FRANÇAISE DE TUNIS. *Comptes-rendus analytiques de ses délibérations* (1886-1913).
- CHAMBRES DE COMMERCE DE LA FRANCE D'OUTRE-MER. *Comptes-rendus et rapports des congrès* (1931, 1934, 1937).
- CHAMBRES DE COMMERCE DE LA MÉDITERRANÉE ET DE L'AFRIQUE FRANÇAISE. *Rapport présenté par la Chambre de commerce française de Tunis sur « la situation économique de la Tunisie en 1952 »*, XXVIII^e conférence, Marseille, septembre 1953.
- CHAMBRE MIXTE DE COMMERCE ET D'AGRICULTURE DU CENTRE. *Procès-verbaux de ses réunions* (1931-1954).
- CHAMBRE MIXTE DE COMMERCE ET D'AGRICULTURE DU SUD. *Procès-verbaux de ses réunions* (1898-1931).

- MONCHICOURT (Ch.), *Documents historiques sur la Tunisie. Relations inédites de Nyssen Filippi et Calligaris (1788, 1829 et 1834)*. Société d'édition géographiques, maritimes et coloniales, Paris, 1929.
- MONTELS (Jules), *Le commerce de la Régence de Tunis en 1305/1888*, imp. Rapide, Tunis, 1889, 24 p.
- MONTETY (Henri de), *Enquête sur les vieilles familles et les nouvelles élites en Tunisie*, Tunis, 1939, 70 p. ronéo.
- NOZIÈRE (Henri), *Le marché tunisien. Notes et renseignements concernant les débouchés offerts au commerce français en Tunisie*, imp. Du Midi, Bordeaux, 1909, 60 p.
- PAYRE (Gabriel), *Les amins en Tunisie*. Publications du comité de l'Afrique française, Paris, 1940, 30 p.
- PELLEGRIN (Arthur), *Histoire illustrée de Tunis et de sa banlieue*. Ed. Saliba, Tunis, 1955.
- PELLISSIER (E.), *Description de la Régence de Tunis*, imp. Impériale, 1853, 455 p.
- PEYSSONNEL (André), *Relation d'un voyage sur les côtes de la barbarie*, Paris, 1838.
- PLANTET (Eugène), *Correspondance des beys de Tunis et des Consuls de France avec la cour (1577-1830)*, 3 tomes, A.Alcan, Paris, 1899.
- PONTOIS (Honoré), *Les odeurs de Tunis*, A.Savine, Paris, 1890, 532 p.
- POUBLON (M.G.), *De la création d'un tribunal de commerce à Tunis*, imp. Du Port, Tunis, 1897.
- REBILLET (F.), *Les relations commerciales de la Tunisie avec le Sahara et le Soudan*, Nancy, 1895, 112 p.
- REVOLON (Stéphane), *Les commerçants et les industriels français en Tunisie*, imp. Centrale, Tunis, 1911.
- ROUSSEAU (Alphonse), *Annales tunisiennes ou aperçu historique sur la Régence de Tunis*, Alger, 1864, 571 p.
- SAINT-PAUL (Charles), *La lutte contre l'usure en Tunisie*. Thèse de doctorat, Faculté de Droit, Aix-en-Provence, imp. de « l'écho de Bizerte », Bizerte, 1914, 206 p.
- SAURIN (Jules), *Le peuplement français en Tunisie*, A.Challamel, Paris, 1898.
- SAYOUS (André), *Le commerce des européens à Tunis depuis le XII^e siècle jusqu'à la fin du XVI^e siècle*, exposé et documents. Société d'édition géographiques, maritimes et coloniales, Paris, 1929, 183 p.
- SEBAG (P.), BENZINA (T.)..., *Enquête sur les salariés de la région de Tunis*. Publications de l'Institut des Hautes Etudes de Tunis, 1956.
- STABLO (René), *Les Djerbiens, une communauté arabo-berbère dans une île de l'Afrique française*, S.A.P.I., Tunis, 1941, 165 p.

- *Rapports au Président de la République sur la situation en Tunisie* (1890-1925). Le volume paru en 1891 résume en fait les données statistiques de 1885 à 1890.
- *Rapport sur l'activité des services du Protectorat*. Publication annuelle (1926-1951).
- *Rapport du Résident général sur le projet du budget de l'exercice...* (1936-1947).
- *Statistiques commerciales de la Tunisie*. Publication de la Direction générale des finances, (Direction des douanes), 3 volumes (1885-1891 / 1892-1896 / 1897-1902), imp. Française, Tunis.
- *Statistique générale de la Tunisie*. Publication de la Direction générale de l'agriculture, du commerce et de la colonisation, imp. Rapide, Tunis, (1913-1939).

4. الدوريات Les périodiques

- عمر بن قفصية، أضاء على تاريخ الصحافة التونسية (1860-1970)، دار بوسلامة للطباعة والنشر، تونس، 1972.
- DABBAB (Mohamed), *Index des revues et journaux tunisiens de langue française de 1907 à l'indépendance* (1956), Cèrès, Tunis, 1973.
- محمد حمدان، دليل الدوريات الصادرة بالبلاد التونسية من 1838 إلى 20 مارس 1956، القسم الأول : الدوريات العربية والعبرية، بيت الحكمة، تونس 1989.
- HAMDANE (Mohamed), *Guide des périodiques parus en Tunisie de 1838 au 20 mars 1956*. 2 tomes :
- Tome I : Guide des périodiques en arabe et en judéo-arabe.
 - Tome II : Guide des périodiques en langues européennes.
- Fondation nationale pour la traduction, l'établissement des textes et les études « Beït al-Hikma », Tunis, 1989.

أ) الصحف الناطقة بالعربية

- البيان : لسان حال الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية، 17 سبتمبر 2001.
- الحرية : جريدة أسبوعية، 19 مارس 1950.
- الحاضرة : جريدة أسبوعية سياسية أدبية، المدير علي بوشوشة بالطويلة، العنوان : 19 نهج القصبة (بالاص نسيم شمامة)، تونس. تطبع بمطبعة الدولة التونسية. صدر العدد الأول يوم الخميس 24 ذي القعدة 1305 الموافق 2 أوت 1888، (1888-1911).

- CONFÉRENCE CONSULTATIVE. *Procès-verbaux de ses réunions*. Section française (1896-1922). Section tunisienne (1907-1922).
- CONSEILS DE RÉGIONS. *Procès-verbaux des réunions* (1922-1946).
- CONSEILS DE RÉGIONS. *Réponses du Gouvernement du protectorat aux vœux émis au cours des sessions* (1923-1945).
- CONSEILS DE CAÏDATS. *Procès-verbaux des réunions* (1924-1939).
- CONSEILS DE CAÏDATS. *Réponses du Gouvernement aux vœux émis au cours des sessions* (1931-1939).
- COMMISSION D'ÉTUDES ÉCONOMIQUES ET FINANCIÈRES (1929-1931). Rapport de la sous-commission d'études économiques. Tome II : *circulation des produits, commerce et industries générales*, imp. Bonici, Tunis, 1932, 337 p.
- DÉNOMBREMENT DE LA POPULATION. *Recensements de 1911, 1921, 1926, 1936*.
- DIRECTION DE L'AGRICULTURE ET DU COMMERCE.
- *Notice sur la Tunisie à l'usage des émigrants*, A. Colin, Paris, 1899, 55 p.
 - *Notice sur la Tunisie*, imp. Générale, Tunis, 1903, 62 p.
 - *Notice sur la Tunisie*, imp. Rapide, Tunis, 1906.
 - *Notice générale sur la Tunisie* (1881-1921), imp. du Centre, Toulouse, 1922, 464 p.
- DIRECTION DU COMMERCE ET DU TRAVAIL :
- *Le Registre du commerce en Tunisie, Notes et textes officiels*, Tunis, 1928, 46 p.
 - *Poids et mesures en Tunisie*, imp. Centrale, 1931, 103 p.
- DIRECTION GÉNÉRALE DE L'AGRICULTURE, DU COMMERCE ET DE LA COLONISATION.
- *Notice générale sur la 5^e Région* (Sud tunisien), imp. Centrale, Tunis, 1928, 23 p.
 - *Documents statistiques sur le commerce de la Tunisie*. Publication annuelle de la Direction générale des finances (Direction des douanes), (1902-1951), imp. officielle, Tunis.
 - *Feuille d'informations commerciales*. Publication de la Direction générale de l'agriculture, du commerce et de la colonisation, 2 volumes (1919-1929) et (1929-1936).
- GRAND CONSEIL DE LA TUNISIE. *Procès-verbaux des réunions de la section française et de la section tunisienne* (1923-1952).
- GRAND CONSEIL DE LA TUNISIE. *Réponses du Gouvernement du protectorat aux vœux émis au cours des sessions* (1923-1939).
- *Journal officiel tunisien* (1881-1956).
 - *Journal officiel de la République française*. Débats et documents parlementaires (1881-1956).

الرائد التونسي : أنشأت الحكومة التونسية صحيفة الرائد التونسي. وهي الجريدة الرسمية. ولها طبعتان متماثلتان، إحداهما عربية لتبليغ أوامر ونواهي وقرارات الحكومة للتونسيين، والأخرى فرنسية لتبليغ ما ذكر للأوروبيين. صدر العدد الأول يوم الأحد 4 محرم 1277 الموافق 22 جويلية 1860. وقد اطلعنا على 1857 عددا (1860-1901).

الرزنامة التونسية: محررها محمد بن الخوجة، المطبعة الرسمية (1901-1917).

الزهرة : جريدة سياسية أدبية تجارية. المدير عبدالرحمان الصنادلي. تصدر يومي الإثنين والخميس من كل أسبوع. إدارة الجريدة ومطبعتها بشارع سيدي بومنديل عدد 15 - 17 - 19 تونس. صدر العدد الأول يوم الجمعة 3 ذي القعدة 1307 الموافق 20 جوان 1890 (1890-1956).

العمل : جريدة سياسية، أسبوعية ثم يومية. أسسها الحبيب بورقيبة. لسان الحزب الحر الدستوري الجديد (1934-1956).

النهضة : المدير وصاحب الإمتياز الشاذلي القسطلّي. جريدة يومية سياسية (1923-1956).

الوزير : صحيفة سياسية نصف شهرية ثم أسبوعية ثم يومية. يديرها الطيب بن عيسى (1920-1956).

ب) الصحف الناطقة بالفرنسية

Action tunisienne (L') : يومية سياسية. لسان حال الحزب الحر الدستوري الجديد (1932-1956).

Avenir de la Tunisie (L') : أسبوعية سياسية. لسان حال الحزب الشيوعي بالقطر التونسي (1944-1956).

Avenir du Centre (L') : صحيفة تأسست عام 1888. رئيس تحريرها كلود بيزي (Claude Bizet). تدافع عن المصالح السياسية والاقتصادية لمناطق الساحل والقيروان وتالة (1888-1914).

Colon français (Le) : سياسية تدافع عن مصالح المعمّرين الفرنسيين (20 جوان 1928).

Dépêche tunisienne (La) : يومية. لسان حال الإقامة العامة الفرنسية بتونس (1889-1956).

Dépêche sfaxienne (La) : (فيفري-مارس 1897).

Indépendance : أسبوعية (أفريل 1950 - أفريل 1951).

Mission : أسبوعية سياسية (1948-1952).

Petit journal (Le) : (سبتمبر 1890).

Presse de Tunisie (La) : يومية (26 ديسمبر 1955، 12 نوفمبر 2000).

Tunis Socialiste : لسان حال الجامعة الاشتراكية بتونس (1921-1956).

Tunisie française (La) : لسان حال اليمين الاستعماري الفرنسي المتطرف (1892-1947).

Tunis Journal : (فيفري - مارس 1888).

Tunisien (Le) : صحيفة أسبوعية، تدافع عن مصالح الأهالي. تولى إدارتها علي باش حانبه وعبدالجليل الزواش. صدر العدد الأول يوم 7 فيفري 1907. لسان حال

حركة الشباب التونسي (1907-1912).

Voix du Tunisien (La) : يومية تارة وأسبوعية أخرى. تدافع عن مصالح الأهالي (1930-1950).

ت) المجلات الناطقة بالعربية

Africa : مجلة يصدرها المعهد الوطني للتراث (عدد 12).

أطروحات (نوفمبر - ديسمبر 1983 / جانفي فيفري 1984).

روافد : مجلة يصدرها المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية (1995-2004).

الكراسات التونسية : مجلة العلوم الإنسانية. تصدر عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس (1986-1996).

المجلة التاريخية المغاربية : تصدرها مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات (1974-2004).

المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية : تصدرها مؤسسة التميمي (1990-2004). الندوة (السلسلة الجديدة) (1954).

ث) المجلات الناطقة بالفرنسية

Année politique (1874-1905).

Année politique et économique (1900-1950).

Annales (les) : Histoire Economique et Sociale (A.H.E.S.) (1929-1938).

Annales (les) : Histoire Sociale (A.H.S.) (1938-1939).

Annales (les) : Economies. Sociétés. Civilisation (A.E.S.C.) (depuis 1946).

Annuaire de l'Afrique du Nord (A.A.N.) (1970-1985).

Arab Historical Review for Ottoman Studies (A.H.R.O.S.) (1990-2004).

Archives Diplomatiques (1878).

Bulletin du Comité de l'Afrique française (B.C.A.F.) (1891-1956).

Bulletin de la Confédération générale du commerce et de l'industrie en Tunisie (1949-1956).

- دكتورا دولة، الأستاذ المشرف : عبد الجليل التميمي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 2001.
- اينوبلي (صلوحة)، أسواق مدينة تونس أثناء القرن التاسع عشر من خلال الرحالة الأروبيين، شهادة الدراسات المعمقة، أثار وتراث، الأستاذ المشرف : خليفة شاطر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 2000.
- البرتاجي (نجيب)، الإستثمارات الأروبية في تونس من 1881 إلى 1914، شهادة الكفاءة في البحث، الأستاذ المشرف : عبدالسلام بن حميدة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1988.
- البرشاني (سمير)، النشاط التجاري بجهة صفاقس بين 1881 و 1929، دكتورا، الأستاذ المشرف : عبد الجليل التميمي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 2003.
- بوزيد (المجد)، الحشائشي والتجارة الصحراوية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، شهادة الكفاءة في البحث، الأستاذ المشرف : خليفة شاطر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1985.
- بوعتور (كمال)، التموين والمعاش بحاضرة تونس (1858-1881)، شهادة الكفاءة في البحث، الأستاذ المشرف : جمال بن طاهر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1991.
- الباهي (مبروك)، الديون والإستثمار الربوي بجهة صفاقس في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، شهادة التعمق في البحث، الأستاذ المشرف : عبد الجليل التميمي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1992.
- التريعي (حسناء)، أمناء المهن والحرف بتونس الحاضرة وبقيّة مدن البلاد في عهد الحماية من خلال كشف رصيد وثائق السلسلة ب (B) بالأرشيف الوطني التونسي، رسالة ختم الدراسات الجامعية، إشراف : المنصف الفخفاخ، المعهد الأعلى للتوثيق، 1991.
- جرفال (كمال)، الجاليات الأروبية بمدينة سوسة من 1881 إلى 1939، شهادة الدراسات المعمقة، الأستاذ المشرف : محمد الهادي الشريف، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1999.
- حمداني (رؤوف)، الجربة والحركة الإستقلالية التونسية (1934-1951)، شهادة الدراسات المعمقة، الأستاذ المشرف : نورالدين الدقي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 2000.
- سعداوي (ابراهيم)، تطوّر التجارة الخارجية بتونس بين نهاية القرن 18 وسنوات 1830 : مساهمة في دراسة الإلتقاء بين الرأسمالية الأروبية والمجتمع التقليدي، شهادة الكفاءة في البحث، الأستاذ المشرف : محمد الهادي الشريف، 1981.

- Bulletin de la Société de géographie commerciale* (1898).
- Cahiers de Tunisie. Revue de Sciences Humaines. Publication de la Faculté des Sciences Humaines et Sociales de Tunis* (1955-2004).
- I.B.L.A., Revue de l'Institut des Belles Lettres Arabes, Tunis*, (1942-1990).
- Mouvement Social (Le)* (1967-1974).
- Notes et études documentaires* (juin 1957).
- Questions Nord-africaines* (1935-1937).
- Relations Internationales* (1974).
- Revue Africaine. Bulletin trimestriel publié par la Société historique algérienne. Faculté des Lettres d'Alger* (1945-1955).
- Revue d'Histoire Maghrébine* (R.H.M.) (1974-1989).
- Revue Historique* (1955-1970).
- Revue Tunisienne des Sciences Sociales. Publication du Centre d'Etudes et de Recherches Economiques et Sociales (C.E.R.E.S.)* (1969-1981).
- Revue d'Economie politique* (mai 1940).
- Revue du commerce et de l'industrie* (avril 1895).
- Revue des Sciences pures et appliquées* (décembre 1896).
- Revue d'Histoire moderne et contemporaine* (1969).
- Revue française d'histoire d'outre-mer* (1954-1976).
- Revue Tunisienne (La)* (R.T.). Publication de l'Institut de Carthage (1894-1948).
- Revue des Etudes Islamiques* (R.E.I.) (1935).
- Revue du Monde Musulman* (R.M.M.) (1907).
- Revue d'Histoire Economique et Sociale* (R.H.E.S.) (1903).
- Turcica* (1984, tome XVI).
- Vie Technique, Industrielle, Agricole et Coloniale (La)*. Revue mensuelle illustrée de documentation mondiale paraissant à Paris. Numéro spécial sur la Tunisie (1923).

III. الأبحاث الجامعية غير المنشورة

أطروحات غير منشورة أنجزت لنيل درجات علمية أكاديمية : دكتورا دولة، دكتورا شهادة الدراسات المعمقة، شهادة الكفاءة في البحث، رسالة ختم الدراسات الجامعية. وهي محفوظة بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ودار الكتب الوطنية والمعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية والمعهد الأعلى للتوثيق...

1. الأبحاث باللغة العربية

ابن بلغيث (الشيباني)، النظام القضائي في البلاد التونسية من سنة 1857 إلى 1921،

- BEN SAÏD SLAMA (Hajer), *Commerce et commerçants en Tunisie de 1945 à 1956*, thèse de Doctorat sous la direction du professeur Abdesslem Ben Hamida, Faculté des Sciences Humaines et Sociales de Tunis, 2001.
- CHAOUCH (K.), *Moknine et son souk, étude géographique*, thèse de 3^e cycle, Université de Paris VII, 1974.
- DJEMALI (Slaheddine), *Les souks hebdomadaires du cap-bon, étude sociale et économique*, thèse de Doctorat en géographie sous la direction de J. Dresch, Université de Paris VII, 1976, 524 p.
- EL ANNABI (Hassen), *La crise de 1929 et ses conséquences en Tunisie*, C.A.R., sous la direction de Béchir Tlili, Faculté des Lettres et des Sciences Humaines de Tunis, 1975.
- GOUIA (Ridha), *Les investissements en Tunisie et leurs effets sur la croissance économique de 1881 à nos jours*, thèse de 3^e cycle en Sciences Economiques, Paris X, 1977.
- GOUIA (R.), *Régime d'accumulation et mode de dépendance : le cas de la Tunisie*, thèse de Doctorat d'Etat es-sciences économiques, Faculté des sciences économiques et de gestion de Tunis, 1988.
- KARBOUL (Samira), *Problèmes économiques et sociaux au lendemain de la seconde guerre mondiale (1944-1947)*, C.A.R., préparé sous la direction du professeur Abdesslem Ben Hamida, Faculté des sciences humaines et sociales de Tunis, 1991.
- M'HALLA (Moncef), *Le développement du capitalisme dans la Tunisie coloniale (1881-1936)*, thèse de Doctorat de 3^e cycle en histoire, sous la direction de Claude Liauzu, Paris VII, 1979, 490 p.
- NOUREDDINE (Ali), *Evolution économique, mutations sociales et luttes politiques en Tunisie dans les années trente*, thèse de 3^e cycle en histoire, Paris VII, 1978.
- NOUREDDINE (A.), *La justice pénale française sous le protectorat, l'exemple du tribunal de première instance de Sousse (1888-1939)*, thèse de Doctorat d'Etat, Faculté des sciences humaines et sociales de Tunis, 1998.

IV. المراجع

1. المراجع باللغة العربية

- ابن ابراهيم (محمد)، *الحيل الفقهية في المعاملات المالية*، الدار العربية للكتاب، تونس، 1983.
- ابن حميدة (عبد السلام)، *الحركة النقابية الوطنية للشغيلة بتونس (1924-1956)*، دار محمد علي الحامي، تونس، 1984.

- عبيد (منير)، *التجار التونسيون ببغازي على ضوء رسائل وكلاء الإيالة*، شهادة الكفاءة في البحث، الأستاذ المشرف، عبد الجليل التميمي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1987.
- العلاقي (عبد الكريم)، *الأقلية اليهودية بتونس من انتصاب الحماية إلى سنة 1948*، شهادة التعمق في البحث، الأستاذ المشرف : عبد الجليل التميمي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1992.
- عمار (هندة)، *التجارة والحرف في عهد الحماية (1881-1956) من خلال وثائق السلسلة E بالأرشيف الوطني التونسي*، رسالة ختم الدراسات الجامعية، إشراف المنصف الفخفاخ، المعهد الأعلى للوثائق، 1993.
- مانسي (بهيجة شريف)، *الربا والمرابون في البلاد التونسية 1881-1934*، شهادة الكفاءة في البحث، الأستاذ المشرف : الهادي التيمومي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1990.
- المحفوظي (آمال)، *التجار والحرفيون بمدينة القيروان من خلال دفاتر العدول بين 1875 و 1914*، شهادة الكفاءة في البحث، إشراف سامي البرقاوي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1993.
- النوري (محمد الطيب)، *الوضع الاقتصادي والاجتماعي في توزر خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر (1856-1880)*، شهادة الكفاءة في البحث، الأستاذ المشرف : البشير التليلي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1977.

2. الأبحاث باللغة الفرنسية

- ABACAR (A.), *Le commerce caravanier du Soudan occidental et central avec le Nord à l'époque médiévale*, Certificat d'aptitude à la recherche en histoire, sous la direction de Mme Chapoutôt-Remadi, Faculté des Sciences Humaines et Sociales de Tunis, 1983.
- ABASSI (M.M.), *La conférence consultative de Tunisie des origines à 1905*, mémoire de maîtrise d'histoire, sous la direction de Jean Ganiage, Université Paris IV, 1973.
- AKKARI (B.), *La politique commerciale de la Tunisie*, mémoire pour le diplôme d'études supérieures de sciences économiques, Paris I, 1975.
- BEN ACHOUR (M.A.), *Classe dirigeante et négociants étrangers à Tunis au XIX^e siècle : le contact entre l'économie marchande européenne et la société tunisienne, (l'exemple de la faillite de la famille Djellouli)*, C.A.R. Faculté des Lettres et des Sciences Humaines de Tunis, 1973.

- ابن طاهر (جمال)، الفساد وردعه، الردع المالي وأشكال المقاومة والصراع بالبلاد التونسية (1705-1840)، منشورات كلية الآداب منوبة، 1995، 422 ص.
- ابن عاشور (محمد الفاضل)، تراجم الأعلام، الدار التونسية للنشر، 1970، 354 ص.
- أبو خضير (بسام) وآخرون، مدخل إلى علم الاقتصاد، دار الكندي للنشر والتوزيع، عمان، 1989.
- الآجري (خير الدين)، النقود ودورها في التجارة والاقتصاد، مطبعة فن وألوان، تونس، 1984.
- أرون (ريمون)، صراع الطبقات، ترجمة عبد الحميد الكاتب، بيروت، 1965.
- أمين (سمير)، التبادل غير المتكافئ وقانون القيمة، ترجمة عادل عبدالمهدي، دار الحقيقة، بيروت، 1974.
- التراكم على الصعيد العالمي: نقد نظرية التخلف، دار ابن خلدون، بيروت، 1978.
- الإمام (رشاد)، سياسية حمودة باشا في تونس (1782-1814)، منشورات الجامعة التونسية، 1980، 494 ص.
- بلقاسم (ابراهيم)، الاقتصاد والمجتمع في الإيالة التونسية من 1861 إلى 1864 (من خلال محاضر محاكم الجنايات والأحكام العرفية)، منشورات كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 2002.
- التييمومي (الهادي)، النشاط الصهيوني بتونس (1897-1948)، دار محمد علي الحامي، صفاقس، 1982.
- نقابات الأعراف التونسيين (1932-1955)، دار محمد علي الحامي، 1983، 222 ص.
- تاريخ تونس الاجتماعي (1881-1956)، دار محمد علي الحامي، 1997، 163 ص.
- الإستعمار الرأسمالي والتشكيلات الاجتماعية ما قبل الرأسمالية: الكادحون "الخماسة" في الأرياف التونسية 1861-1943، دار محمد علي الحامي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1999.
- جدي (أحمد)، قبيلة الفراشيش في القرن التاسع عشر، منشورات مؤسسة التميمي، زغوان، 1996.
- قرى الوسط الغربي التونسي في القرن التاسع عشر، منشورات مؤسسة التميمي، زغوان، 2000.
- جلاب (الهادي)، النخب الاقتصادية التونسية (1920-1956)، ظروف نشأتها وأوضاعها المادية، المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية، تونس، 1999، 254 ص.
- حسن (محمد)، المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1999.
- الحمش (منير)، إقتصاديات التجارة الداخلية، وزارة الثقافة، دمشق، 1975.

- الحمش (منير)، التجارة الداخلية: السوق والتنمية، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 1988.
- الخضري (سعيد)، الاقتصاد النقدي والمصرفي، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، 1990.
- الخميري (الطاهر)، مختارات من الأمثال العامة التونسية، الدار التونسية للنشر، 1967.
- الدقي (نورالدين)، المغرب العربي والإستعمار الفرنسي، دار سراس للنشر، تونس، 1997.
- رشيد رضا (محمد)، الربا والمعاملات في الإسلام، القاهرة، 1960.
- رودنسون (مكسيم)، الإسلام والرأسمالية، ترجمة نزيه الحكيم، دار الطليعة، بيروت، 1982.
- زبيس (سليمان مصطفى)، مدينة تونس العتيقة، المعهد القومي للآثار والفنون، تونس، 1981.
- الزمزلي (الصادق)، الأعمال الكاملة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1993.
- الزواوي (رضا)، تسرب الرأسمالية إلى تونس في عهد الحماية، التعاضدية العمالية للطباعة والنشر، صفاقس، 1976.
- سراج (محمد أحمد)، النظام المصرفي الإسلامي، دار التوفيق للطباعة، القاهرة، 1989، 453 ص.
- شرف الدين (إنعام محمد)، مدخل إلى تاريخ طرابلس الاجتماعي والاقتصادي: دراسة في مؤسسات المدينة التجارية (1711-1835)، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 1998، 414 ص.
- عبد السلام (أحمد)، المؤرخون التونسيون في القرون 17 و 18 و 19 م: رسالة في تاريخ الثقافة، بيت الحكمة، قرطاج، 1993، 602 ص.
- عبد الوهاب (حسن حسني)، النقود العربية في تونس، الشركة التونسية للفنون والرسم، 1974.
- عثمان (محمد)، المدينة الإسلامية، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1988.
- العربي (علي)، الحاضرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، 1995، 440 ص.
- العشماوي (سعيد)، الربا والفائدة في الإسلام، دار سيناء للنشر، القاهرة، 1988.
- الفخفاخ (منصف)، موجز الدفاتر الإدارية والجبائية بالأرشيف الوطني التونسي، منشورات الأرشيف الوطني التونسي، 1990.
- قرضاوي (يوسف)، الحلال والحرام في الإسلام، مكتبة الجديد، تونس، (بدون تاريخ).
- القسنطيني (الكراي)، الأرياف المحلية والرأسمال الإستعماري: ظهير صفاقس 1892-1929، كلية الآداب بمنوبة، تونس، 1992.

- BELHÉDI (A.), *L'organisation de l'espace en Tunisie, production et reproduction de l'espace*, publications de la Faculté des sciences humaines et sociales de Tunis, 1992.
- BEN ACHOUR (M.A.), *Catégories de la société tunisoise dans la deuxième moitié du XIX^e siècle : Les élites musulmanes*, I.N.A.A., Tunis, 1989, 542 p.
- BEN HAMIDA (Abdesslem), *Le syndicalisme tunisien de la deuxième guerre mondiale à l'autonomie interne*. Publié par la Faculté des Lettres et des Sciences Humaines de Tunis, 1989, 435 p.
- BEN HAMIDA (A.), *Capitalisme et syndicalisme en Tunisie de 1924 à 1956*. Publications de la Faculté des sciences humaines et sociales de Tunis, 2003.
- BERQUE (Jacques), *Le Maghreb entre deux guerres*, Seuil, Paris, 1962.
- BERRY (Brian), *Géographie des marchés et du commerce de détail*. A. Colin, Paris, 1971, 254 p.
- BLOCH (R.), *L'évolution des formes et des fonctions du commerce*. Institut d'administration des entreprises, Bordeaux, 1980, 95 p.
- BOUBAKER (Sadok), *La Régence de Tunis au XVII^e siècle, ses relations commerciales avec les forts de l'europe méditerranéenne : Marseille et Livourne*, thèse de 3^e cycle, Toulouse, 528 p.
- BOUREAU (Jean), *Commerce*, éd. Foucher, Paris, 1956, 2 tomes.
- BOUVIER (Jean) et GIRAULT (René), *L'impérialisme français d'avant 1914*. Recueil de textes, Mouton, Paris-La Haye, 1976, 335 p.
- BRAUDEL (Fernand), *Civilisation matérielle, économie et capitalisme*. A. Colin, Paris, 1980.
- BRULARD (A.), *Monographie de l'île de Jerba*, I.N.A.A., Tunis, 1982.
- BRUNSCHWIG (Henri), *Mythes et réalités de l'impérialisme colonial français (1871-1914)*, Armand Colin, Paris, 1960, 206 p.
- CHATER (Khélifa), *Dépendance et mutations précoloniales, La Régence de Tunis de 1815 à 1857*. Publications de l'Université de Tunis, 1984.
- CHÉRIF (Mohamed Hédi), *Pouvoir et société dans la Tunisie de Husayn ben Ali (1705-1740)*. Publications de l'Université de Tunis, 1984.
- CHIRAC (Auguste), *L'agiotage sous la Troisième République (1870-1887)*, Paris, 1888.
- COHEN-HADRIA (Elie), *Du protectorat français à l'indépendance tunisienne : Souvenirs d'un témoin socialiste*. Publications du Centre de la Méditerranée moderne et contemporaine, Nice, 1976, 325 p.
- COURDURIE (M.), et DAUMALIN (X.), « *Le secret de l'affaire tunisienne* » ou le rôle des entrepreneurs marseillais dans la conquête de la Tunisie. Publications de l'Université de Provence, 1992.

- القسنطيني (الكراي)، الإحتياج والمحتاجون بتونس العاصمة في فترة الإستعمار الفرنسي (1885-1918)، مركز النشر الجامعي، تونس، 1999.
- القصاب (أحمد)، تاريخ تونس المعاصر (1881-1956)، الشركة التونسية للتوزيع، 1986، 660 ص.
- القناوي (بلقاسم)، مذكرات نقابي وطني، المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية، 1998، 156 ص.
- كول (جورج)، المدخل إلى التاريخ الاقتصادي، منشورات دار مكتبة الحياة بيروت (بدون تاريخ).
- لينين، الأبريالية أعلى مراحل الرأسمالية، دار التقدم، موسكو، 1977.
- المحجوبي (علي)، انتصاب الحماية الفرنسية بتونس، دار سراس للنشر، 1986، 176 ص.
- الحركة الوطنية التونسية بين الحربين، منشورات الجامعة التونسية، 1986.
- جذور الحركة الوطنية التونسية (1904-1934)، بيت الحكمة، قرطاج، 1999، 725 ص.
- مزالي (محمد الصالح)، تطور تونس الاقتصادي (1881-1920)، نقله إلى العربية الهادي التيمومي، بيت الحكمة، قرطاج، 1990، 210 ص.
- المنوبي (خالد)، اقتصاد المغرب العربي والرأسمال العالمي، الدار البيضاء 1987.

2. المراجع باللغة الفرنسية

- AGÉRON (Ch. R.), *Politiques coloniales au Maghreb*, P.U.F., 1972.
- AGÉRON (Ch. R.), *France coloniale ou parti colonial*, P.U.F., Paris, 1978.
- AMIN (Samir), *L'économie du Maghreb. La colonisation et la décolonisation*. Ed. Minuit, Paris, 1966.
- ARNOULET (François), *Les relations de commerce entre la France et la Tunisie de 1815 à 1896*, Faculté des Lettres et Sciences Humaines, Lille, 1968, 266 p, ronéo.
- ARNOULET (François), *Le commerce français en Tunisie de 1802 à 1881*, Alger, 1947, 47 p.
- ARON (Raymond), *Paix et guerre entre les nations*. Calmann-Lévy, Paris, 1962.
- BARANÈS (S.), *La propriété commerciale en Tunisie*. S.a.p.i., Tunis, 1947, 185 p.
- BAUMONT (Maurice), *L'essor industriel et l'impérialisme colonial (1878-1904)*, P.U.F., Paris, 1965, 628 p.
- BELHÉDI (Amor), *Le chemin de fer et l'espace en Tunisie, transport et organisation de l'espace*, publications de l'Université de Tunis, 1980, 498 p.

- KRAIEM (Mustapha), *Nationalisme et syndicalisme en Tunisie 1918-1929*, U.G.T.T., Tunis, 1976, 691 p.
- LAGRANGE (H.) et FONTANA (H.), *Codes et lois de la Tunisie*, imp. Bonici, Tunis, 11 volumes parus de 1912 à 1932.
- LAMINE (Ridha), *Les transports routiers en Tunisie littorale*. Université du Centre, ENS de Sousse, 1992, 252 p.
- LARGUÈCHE (Dalenda), *Territoire sans frontières. La contre-bande et ses réseaux dans la Régence de Tunis au XIX^e siècle*. C.P.U., Tunis, 2001.
- LEBÈUF (Claude), *La fonction commerciale dans l'économie*. Ed. Foucher, Paris, 1971, 216 p.
- LEGENDRE (Marcel), *Survivance des mesures traditionnelles en Tunisie*. Publications de l'Institut des hautes études de Tunis, 1958.
- LÉNINE (V.), *L'impérialisme stade suprême du capitalisme*, éd. Sociales, Paris, 1971.
- LIAUZU (Claude), *Salariat et mouvement ouvrier en Tunisie. Crises et mutations (1931-1939)*. CNRS, Paris, 1978, 192 p.
- LUKACS (G.), *Histoire et conscience de classe*. Ed. Minuit, Paris, 1960.
- MAHJOUB (Azzam), *Industrie et accumulation du capital en Tunisie. Première partie : de la fin du XVIII^e siècle jusqu'à la seconde guerre mondiale*. Publications de la Faculté de Droit et des sciences politiques et économiques de Tunis, 1983, 315 p.
- MAHJOUBI (Ali), *L'établissement du protectorat français en Tunisie*. Faculté des lettres et sciences humaines de Tunis, 1977.
- MAHJOUBI (A.), *Les origines du mouvement national en Tunisie (1904-1934)*. Publications de l'Université de Tunis, 1982.
- MARCHAL (J.), *Le mécanisme des prix*, éd. Medecis, Paris, 1948.
- MARSEILLE (Jacques), *Empire colonial et capitalisme français : histoire d'un divorce*, A. Michel, Paris, 1984, 459 p.
- MARTEL (André), *Les confins saharo-tripolitains de la Tunisie (1881-1911)*, P.U.F., Paris, 1965, 2 vol., 824 et 428 p.
- MARX (Karl), *Le capital*, éd. Sociales, Paris, 1976.
- MIEGE (Jean-Louis), *Expansion européenne et décolonisation de 1870 à nos jours*, P.U.F., Paris, 1973.
- MOKADEM (Mongi), *L'inflation dans le Tiers-Monde, une expression de la dépendance, cas de la Tunisie*. Thèse de Doctorat d'Etat, faculté des sciences économiques et de gestion de Tunis, 1990, 2 tomes, 678 p.
- MZALI (M.S.), *L'évolution économique de la Tunisie*, Tunis, 1921, 157 p.
- PENNEC (Pierre), *Les transformations des corps de métiers de Tunis sous l'influence d'une économie externe de type capitaliste*, ISEA, Tunis, 1964, 574 p.

- DESPOIS (Jean), *La Tunisie orientale. Sahel et basses steppes*, P.U.F., Paris, 1955, 555 p.
- DESPOIS (J.), *La Tunisie. Ses régions*. A. Colin, Paris, 1966, 224 p.
- DOUGUI (Noureddine), *Histoire d'une grande entreprise coloniale : la Compagnie des phosphates et du chemin de fer de Gafsa 1897-1930*, Faculté des lettres, Manouba, 1995.
- FAROUA (Mahmoud), *La gauche en France et la colonisation de la Tunisie (1881-1914)*, l'Harmattan, Paris, 2003.
- FENINA (Abdelhamid), *Les monnaies de la Régence de Tunis sous les H'usaynides, études de numismatique et d'histoire monétaire (1705-1891)*, Faculté des sciences humaines et sociales de Tunis, 2004.
- FERCHIOU (Sophie), *Parenté, alliance et patrimoine en Tunisie*, CNRS, Paris, 1992.
- GANIAGE (Jean), *Les origines du protectorat français en Tunisie (1861-1881)*, M.T.E., Tunis, 1968, 611 p.
- GANIAGE (J.), *Histoire contemporaine du Maghreb de 1830 à nos jours*, Fayard, Paris, 1994.
- GHARBI (Mohamed-Lazhar), *Impérialisme et réformisme au Maghreb : histoire d'un chemin de fer algéro-tunisien*, Alençon-Cères édition-Horizon maghrebin, Tunis, 1994.
- GHARBI (M.L.), *Le capital français à la traîne : ébauche d'un réseau bancaire au Maghreb colonial (1847-1914)*. Faculté des lettres Manouba, 2003.
- GOLDSTEIN (Daniel), *Libération ou annexion. Aux chemins croisés de l'histoire tunisienne (1914-1922)*, M.T.E., Tunis, 1978, 535 p.
- GUELMAMI (A.), *La politique sociale en Tunisie de 1881 à nos jours*. L'Harmattan, Paris, 1996, 293 p.
- HAGEGE (Claude), *Les juifs de Tunisie de la colonisation française jusqu'à la première guerre mondiale*, thèse de 3^e cycle, Paris VII, 1973.
- HÉNIA (Abdelhamid), *Propriété et stratégies sociales à Tunis (XVI^e-XIX^e siècles)*, Faculté des sciences humaines et sociales de Tunis, 1999.
- HERGLI (M.) – MOKADEM (M.), *Le système monétaire et financier*, E.N.A., Tunis, 1995.
- HERMASSI (S.), *Etat et société au Maghreb. Etude comparative*. Anthropos, Paris, 1975.
- HILFERDING (Rudolf), *Le capital financier. Etude sur le développement récent du capitalisme*. Ed. de Minuit, Paris, 1970.
- HOUIN (Roger), *Droit commercial : actes de commerce et commerçants, activités commerciales et concurrence*, éd. Dalloz, Paris, 1985, 639 p.

٧. المقالات

١. المقالات باللغة العربية

- ابن طاهر (جمال)، "أضواء على الأسواق الريفية بالبلاد التونسية خلال القرن التاسع عشر"، الكراسات التونسية، 145، 146، (1988)، 147، 148، (1989)، ص. 65-99.
- ابن مامي (محمد الباجي)، "أسواق مدينة تونس"، مجلة أفريقية (Africa)، 12، ص. 43-93، سلسلة الفنون والتقاليد الشعبية، المعهد الوطني للتراث.
- ادريس (محمد مسعود)، "مساهمة الشرائح الشعبية في الحركة الوطنية: الحزب الحر الدستوري في مدينة تونس (1920-1934)"، في المغيّبون في تاريخ تونس الاجتماعي، بيت الحكمة، تونس، 1999، ص. 663-701.
- بلحاج (الهادي)، "الجباية قبل الحماية"، أطروحات، نوفمبر ديسمبر 1983، ص. 6-9.
- "الجباية أثناء الحماية"، أطروحات، جانفي-فيفري 1984، ص. 24-27.
- بوطالب (محمد نجيب)، "هجرة العمل من قبيلة ورغمة إلى مدينة تونس (1881-1950)"، في المغيّبون في تاريخ تونس الاجتماعي، بيت الحكمة، 1999، ص. 409-444.
- التيومومي (الهادي)، "الشرائح الوسطى ما قبل الرأسمالية في تونس: مثال الحرفيين والتجار فيما بين العشرينات والستينات من القرن العشرين"، منشورات مؤسسة التميمي، جوان، 1996، ص. 115-87.
- "صغار الكسبة في البلاد التونسية: الحرفيون والتجار (العشرينات-ستينات القرن العشرين)"، في المغيّبون في تاريخ تونس الاجتماعي، بيت الحكمة، 1999، ص. 445-491.
- جلّاب (الهادي)، "تجار جربة أثناء الحكم الفرنسي المباشر لتونس (1881-1956)"، روافد، مجلة المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية، العدد الأول، 1995، ص. 88-107.
- حسن (محمد)، "التجار والحرفيون بأفريقية بين القرنين السادس والتاسع الهجري (15/12 م)"، في المغيّبون في تاريخ تونس الاجتماعي، بيت الحكمة، 1999، ص. 49-87.
- الحناشي (عبد اللطيف)، "ملامح من النشاط الاقتصادي لليهود والأوروبيين في جهة قابس بين 1881 و 1914"، المجلة التاريخية المغاربية، 69، 70، ماي 1993، ص. 79-94.
- الزواوي (علي)، "الأسس والخصائص الثابتة للتجارة الصفاقسية حتى سنة 1881"، أعمال الملتقى الدولي الأول حول الحركة الاقتصادية بصفاقس بين الماضي والحاضر، 28-30 نوفمبر 1991، صفاقس 1993.
- الشريف (محمد الهادي)، "الواردات والمستوردون بتونس في النصف الثاني من القرن الثامن عشر"، الكراسات التونسية، 137-138، 1986، ص. 73-85.

- PONCET (Jean), *La colonisation et l'agriculture européennes en Tunisie depuis 1881, étude de géographie historique et économique*, Mouton, Paris - La Haye, 1961, 695 p.
- RAYMOND (André), *Artisans et commerçants au Caire au XVIII^e siècle*. Institut français de Damas, 1973.
- REY (P. Ph.), *Colonialisme, néo-colonialisme, transition au capitalisme*. Ed. Maspéro, Paris, 1971.
- RICHARD (V.), « *Le crédit et les banques en Tunisie* ». Extrait du compte-rendu des travaux du Congrès de l'Afrique du Nord, Paris, oct. 1908, tome I, pp. 406-411.
- RODINSON (Maxime), *Islam et capitalisme*, Seuil, Paris, 1966, 304 p.
- SAMMUT (Carmel), *L'impérialisme capitaliste français et le nationalisme tunisien (1881-1914)*. Publisud, Paris, 1983, 415 p.
- SAUVY (Alfred), *Histoire économique de la France entre les deux guerres*, éd. Fayard, Paris, 2 vol., 1965 et 1967, 567 et 626 p.
- SEBAG (Paul), *La Tunisie, essai de monographie*. Edition sociales, Paris, 1951, 240 p.
- SEBAG (P.), *Histoire des juifs de Tunisie : des origines à nos jours*. L'Harmattan, Paris, 1991.
- SEBAG (P.), *Tunis : Histoire d'une ville*. L'Harmattan, Paris, 1998, 685 p.
- SIGNOLES (Pierre), *L'espace tunisien : capitale et Etat-Région*. Tours, 1985, 2 tomes.
- TLILI (Béchir), *Études d'histoire sociale tunisienne du XIX^e siècle*. Publications de l'Université de Tunis, 1974.
- UNIVERSITÉ LIBRE AMSTERDAM, *Les marchés de légumes et de fruits du grand Tunis*, Amsterdam, 1975.
- VALENSI (Lucette), *Fellahs tunisiens, l'économie rurale et la vie des campagnes au XVIII^e et XIX^e siècles*. Mouton, Paris-La Haye, 1977.
- VILLADARY (G.), *La législation du travail en Tunisie*, Tunis, 1946, 451 p.
- VIOLARD (E.), *La Tunisie du Nord (1902-1903)*. Le Contrôle civil de Souk el Arba, Béjà, Tunis, Bizerte et Grombalia. Rapport au Résident général Pichon, Tunis, 1904, 402 p.
- WALLERSTEIN (I.), *Le capitalisme historique*. La Découverte, Paris, 1985.
- ZOUARI (Ali), *Les relations commerciales entre Sfax et le Levant aux XVIII^e et XIX^e siècles*. I.N.A.A., Tunis, 1990, 305 p.

- ARNOULET (F.), « Les exportations tunisiennes de 1802 à 1881 », *IBLA*, 38, 1947, pp. 167-179.
- ARNOULET (F.), « Quelques réflexions concernant la recherche en matière d'histoire économique du Maghreb au XIX^e siècle », *Revue d'histoire maghrébine*, 13-14, janvier 1979, pp. 11-13.
- AUBRUN (Paul), « L'avenir du commerce extérieur de la Tunisie », *Bulletin économique et social de la Tunisie*, 33, 1949, p. 39-43.
- BARRE (Raymond), « L'économie tunisienne : caractères, problèmes et perspectives », *IBLA*, tome XVII, 1954, pp. 203-224 et 353-368.
- BEN ACHOUR (M.A.), « Autorités urbaines de l'économie et du commerce de Tunis au XIX^e siècle », *IBLA*, 162, 1988, pp. 243-262 et 163, 1989, pp. 3-21.
- BEN HAMIDA (Abdesslem), « La situation économique et sociale à Djerba pendant le premier quart de siècle du protectorat (1881-1906), d'après trois rapports du capitaine Hartmayer », *Actes du colloque sur l'histoire de Jerba*, avril 1982, publications de l'INAA, 1986.
- BEN TAHAR (Jamel), « Note sur les sources relatives à l'histoire des souks ruraux de la Tunisie au XIX^e siècle », *IBLA*, 165, 1990, pp. 39-57.
- BEN TAHAR (J.), « René stablo : contrôleur civil à Djerba 1936-1941 », *Actes du colloque sur « Les relations tuniso-françaises au miroir des élites XIX^e-XX^e siècles »*, publications de la Faculté des Lettres Manouba, 1997, pp. 153-166.
- BERQUE (J.), BOUSQUET (H.), « La criée publique à Fès, étude concrète d'un marché », *Revue d'économie politique*, mai 1940.
- BESBÈS (Fredj), « Le tissage de la soie en Tunisie : contribution à l'étude de l'artisanat tunisien », *IBLA*, tome XVI, 1953, pp. 401-411.
- BOUBAKER (Sadok), « Poids et mesures dans la Régence de Tunis au XVII^e siècle », *Turcica*, tome XVI, 1984, pp. 157-172.
- BOUVIER (Jean), « Les traits majeurs de l'impérialisme français avant 1914 », *Mouvement social*, 86, janvier – mars 1974, pp. 3-24.
- BRIANCON (M.), « Les coopératives artisanales en Tunisie », *B.E.S.T.*, 32, 1949, pp. 46-60.
- BUTHAUD (Etienne), « Le gardiennage des souks de Tunis », *IBLA*, 1942, tome 5, pp. 256-269.
- CALLENS (P.M.), « Réalités économiques et problèmes sociaux en Tunisie », *IBLA*, tome XVIII, 1953, pp. 227-246.
- CALLENS (P.M.), « L'hébergement à Tunis : fondouks et oukalas », *IBLA*, tome XVIII, 1955, pp. 257-271.
- CANNON (B.D.), « Tunisian monetary adjustments and the Union latine (1872-1894) », *Revue d'histoire maghrébine*, 2, 1974, pp. 107-115.

- الشريف (محمد الهادي)، « تاريخ الحركة الوطنية التونسية : نظرة تقييمية »، روافد، 1، 1995، ص. 17-22.
- العززي (محمد الحبيب)، « محلة الشتاء والصيف »، الكراسات التونسية، 172، 1996، ص. 13-43.
- العيادي (توفيق)، « إعادة بناء تونس إثر الحرب العالمية الثانية »، أعمال الندوة الدولية الخامسة حول البلاد التونسية في فترة ما بعد الحرب (1945-1950)، منشورات المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية، 1991.
- فروة (محمود)، « النظام النقدي في تونس في القرنين الثامن والتاسع عشر (1740-1891) »، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، العدد الأول، جانفي 1990، ص. 215-233.
- فروة (محمود)، « المقاييس والموازين والمكايل في تونس خلال القرنين الثامن والتاسع عشر »، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، 7-8، أكتوبر 1993، ص. 237-266.
- القسنطيني (الكراي)، « الأزمة الاقتصادية بتونس سنة 1929 : مدخل تفسير أزمة الزيوت (مثال جهة صفاقس) »، المجلة التاريخية المغاربية، 43-44، 1986، ص. 172-200.
- القسنطيني (الكراي)، « الفقر والفقراء في تونس (1945-1948) »، في المغيّبون في تاريخ تونس الاجتماعي، بيت الحكمة، 1999، ص. 535-585.
- الكعّك (عثمان)، « بعض الأسواق التونسية »، الندوة، السلسلة الجديدة، 3، ماي 1954، ص. 8-9، 7 سبتمبر 1954، ص. 3-5.
- المحجوبي (علي)، « قراءة في تاريخ الحركة الوطنية »، روافد، العدد الأول 1995، ص. 23.
- المريمي (محمد)، « مجموعات الجربيين الشتات وعلاقتهم بمجتمعات حوض البحر الأبيض المتوسط في العصر الحديث »، أعمال الندوة الرابعة لملتقى البشير التليلي للتاريخ، ديسمبر 1994، 16 ص، تونس 1996.
- هنية (عبد الحميد)، « وثيقة حول مدينة تونس في نهاية القرن السابع عشر »، المجلة التاريخية المغاربية، 39-40، ديسمبر 1985، ص. 568-577.

2. المقالات باللغة الفرنسية

- ABDUL-WAHAB (H.H.), « Coup d'œil général sur les apports ethniques étrangers en Tunisie », *Cahiers de Tunisie*, 69-70, 1970, pp. 149-169, (extrait de la *Revue Tunisienne*, 1917, p. 305).
- ANONYME, « Le commerce extérieur de la Tunisie en 1903 », *Bulletin de la Direction de l'agriculture et du commerce*, janvier 1905.
- « Le régime douanier tunisien », *Bulletin économique de la Tunisie*, 26, 1949, p. 11.

- EISENBETH (M.), « Les juifs en Algérie et en Tunisie à l'époque turque (1516-1830) », *Revue Africaine*, 1952, pp. 115-187 et 343-384.
- EMERIT (Marcel), « Un mémoire inédit de l'Abbé Reynal sur la Tunisie », *Revue Tunisienne*, 1948, pp. 131-183.
- « La crise des finances tunisiennes et les origines du protectorat », *Revue Africaine*, 1949, pp. 257-268.
- « La pénétration industrielle et commerciale en Tunisie et les origines du protectorat », *Revue Africaine*, 430-431, 1952, pp. 196-219.
- FAROUA (Mahmoud), « Le commerce caravanier de la Tunisie après la première guerre mondiale », *Revue d'histoire maghrébine*, 55-56, 1989, pp. 19-32.
- « La Tunisie en 1950-1951 : l'aggravation de la situation économique et sociale, un des facteurs de la radicalisation du mouvement national », *Actes du VI^e colloque international sur la Tunisie de 1950-1951*, publications de l'Institut supérieur d'histoire du mouvement national, Tunis, 1993, pp. 85-98.
- DE CANDIA (Farrugia), « Monnaies husseiniennes », *Revue Tunisienne*, 11-12, 1932, pp. 379-398 ; 14, 1933, pp. 215-230 ; 17, 1934, pp. 73-92 ; 22, 1935, pp. 15-36 ; 49, 50, 51, 1942, pp. 179-199.
- EYMON (L.), « Mesures en usage dans la Régence de Tunis comparées au mètre », *Bulletin officiel de la Direction de l'enseignement en Tunisie*, 11, août 1887.
- FLEURY (Victor), « Poids et mesures tunisiens, essai de métrologie », *Revue Tunisienne*, 1895, pp. 235-245.
- FLEURY (V.), « L'industrie tunisienne des chéchias », *Revue du commerce et de l'industrie*, avril 1895.
- GANIAGE (Jean), « Les européens en Tunisie au milieu du XIX^e siècle (1840-1870) », *Cahiers de Tunisie*, 11, 1955, pp. 388-421.
- GANIAGE (J.), « La crise des finances tunisiennes et l'ascension des juifs de Tunis (1860-1880) », *Revue Africaine*, 442-443, 1955, pp. 153-173.
- GHALLOUSSI (Béchir), « Archives du Sahel au XIX^e siècle », *Cahiers de Tunisie*, 31, 1960, pp. 97-108.
- GHARBI (Mohamed-Lazhar), « Politique financière de la France en Tunisie au lendemain de la II^e guerre : contraintes mondiales et exigences nationalistes », in *Actes du V^e colloque international sur la Tunisie de l'après-guerre (1945-1950)*, mai 1989. Publications de l'ISHMN, Tunis, 1991, pp. 12-42.
- « La compagnie du Bône-Guelma et son réseau minier tunisien (1900-1914) », *IBLA*, 164, 1989, pp. 225-254.
- CHATER (Kh.), « Les relations villes/campagne dans la Tunisie du XIX^e siècle : le cas du Sahel et des basses steppes », *Actes du colloque sur « le fait urbain et le développement »*, Hammamet, juin 1976.
- « La ville tunisienne au XIX^e siècle : théorie et réalités », *Cahiers de Tunisie* 103-104, 1978, pp. 85-108.
- CHÉRIF (M.H.), « Introduction de la piastre espagnole dans la Régence de Tunis au début du XVII^e siècle », *Cahiers de Tunisie*, 61-62, 1968, pp. 45-55.
- « Expansion européenne et difficultés tunisiennes (1815-1830) », *Les Annales, E.S.C.*, mai-juin 1970, pp. 714-744.
- « L'histoire économique et sociale de la Tunisie au XVIII^e siècle à travers les sources locales : enseignements et perspectives », in *Les Arabes par leurs archives (XVI^e-XX^e siècles)*, CNRS, Paris, 1976, pp. 101-118.
- « Pouvoir beylical et contrôle de l'espace dans la Tunisie du XVIII^e siècle et les débuts du XIX^e siècle », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, XXII, 1983, CNRS, 1985, pp. 49-61.
- CHOMBART DE LAUWE (J.), « Tableau des syndicats indigènes d'Algérie et de Tunisie (ouvriers et artisans) », *Revue des études islamiques*, tome IX, 1935, pp. 187-194.
- CHTIOUI (Hachemi), « La croissance de la population et des ressources pendant la période coloniale », *Revue Tunisienne des Sciences Sociales*, 17-18, juin-sept. 1969, pp. 53-64.
- COHEN-HADRIA (Elie), « Les milieux juifs de Tunisie avant 1914 vus par un témoin », *Mouvement social*, 60, juillet-septembre 1967, pp. 89-107.
- COQUERY-VIDROVITCH (C.), « L'Afrique coloniale et la crise de 1930 : crise structurelle et genèse du sous-développement », *Revue française d'histoire d'outre-mer*, 3^e et 4^e trim., 1976.
- DEMEERSMAN (A.), - « Catégories sociales en Tunisie au XIX^e siècle d'après la chronique d'A. Ibn Abi d-Diaf », *IBLA*, 117, 1967, pp. 1-12 ; 123, 1969, pp. 17-36 ; 124, 1969, pp. 241-276.
- « Le problème du travail en Tunisie », *IBLA*, 3-4, 1948, pp. 237-282.
- DESCOUS (Eugène), « Note sur le recensement des industries diverses », *B.E.S.T.*, 43, 1950, pp. 24-33.
- DOLLIN DU FRESNEL (E.), « Le commerce franco-tunisien », *Bulletin de la Société de géographie commerciale*, 1898, pp. 3-30.
- DOUGUI (Noureddine), « Sociétés capitalistes et investissements coloniaux en Tunisie (1881-1920) : quelques éléments d'approche », *Cahiers de Tunisie*, 131-132, 1985, pp. 73-105.
- DUCROQUET (P.), « La crise économique de 1897 au Sahel », *Revue Tunisienne*, XV, XVI et XVII, 1908, 1909 et 1910.

- Marseille, février 1982, publications de la Chambre de commerce et d'industrie Marseille-Provence, 1985, pp. 103-130.
- LIAUZU (Claude), « La presse ouvrière européenne en Tunisie 1881-1939 », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, 1970, pp. 933-955.
- « Un aspect de la crise en Tunisie : la naissance des bidonvilles », *Revue française d'Histoire d'Outre-mer*, 232-233, tome LXIII, 1976.
- MAHJOUB (Azzam), « Analyse historique du sous-développement en Tunisie », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, XVIII, 1979, pp. 443-456 ; XX, 1981, pp. 509-522.
- MARTEL (André), « Le commerce maritime du Sud tunisien 1885-1910 », *Cahiers de Tunisie*, 47-48, 1964, pp. 109-145.
- MARTHELOT (P.), « Juxtaposition d'une économie traditionnelle et d'une économie moderne », *IBLA*, 72, 1955, pp. 481-501.
- MARTY (Germaine), « A Tunis : éléments allogènes et activités professionnelles : Djerbiens, Gabésiens, Gens du Sud, autres Tunisiens », *IBLA*, XI, 1948, pp. 159-188.
- « Les Algériens à Tunis », *IBLA*, XI, 1948, pp. 301-334.
- « Les Marocains à Tunis », *IBLA*, XII, 1949, pp. 25-38.
- MARTY (Paul), « Corporations et syndicats de Tunisie : la corporation tunisienne des soyeux (Heraïria) », extrait de la *Revue des études islamiques*, 1934, pp. 223-240.
- MARTY (Eugène), « L'industrie européenne avant la colonisation », *Revue Tunisienne*, 13, 1897, p. 23.
- MASSIGNON (Louis), « Enquête sur les corporations musulmanes d'artisans et de commerçants au Maroc », *Revue du Monde Musulman*, L.VIII, 1924.
- MEJRI (Abdelkrim), « La colonie maltaise en Tunisie et ses préoccupations à la veille de la deuxième guerre mondiale », *Cahiers de Tunisie*, 143-144, 1988, pp. 109-120.
- NACASH (Victor), « Les investissements privés en Tunisie », *B.E.S.T.*, mars 1953, p. 34-43.
- NAURA (Aline), « Les socialistes de Tunisie devant la crise de 1929 et ses conséquences politiques », *Mouvement social*, janvier - mars 1972, pp. 55-92.
- NICOLAI (André), « Approche structurelle et effet de domination : La Tunisie », *Revue Economique*, 5, septembre 1956.
- NIVOLET (J.), « L'organisation professionnelle artisanale », *Bulletin économique de la Tunisie*, 18, 1948, pp. 51-63.
- NOUREDDINE (Ali), « Le phénomène de l'usure et la recrudescence des pratiques usuraires au Sahel au début des années 1930 », *Cahiers de Tunisie*, 129-130, 1984, pp. 73-98.

- « La politique financière du protectorat ou le problème de l'émission monétaire en Tunisie de la fin du XIX^e siècle », in *Actes du colloque organisé à la Faculté des Lettres Manouba*, déc. 1994. Publications de la Faculté des Lettres Manouba, 1997, pp. 201-209.
- GIRAULT (R.), « Le milieu bancaire français face aux relations internationales avant 1914 », *Relations internationales*, 1, 1974, pp. 27-37.
- GIROUD (Auguste), « L'union douanière France-Tunisie », *Questions Nord-africaines*, juin 1935, déc. 1936, janvier 1937.
- GLASMAN (Vladimir), « Entre la disparition et la survie : le métier de dallal à Tunis », *IBLA*, 149, 1982, pp. 3 à 56.
- Gobert (E.G.), « Tunis et ses parfums », *Revue Africaine*, 3^e et 4^e trim. 1961, 1^{er} trim. 1962.
- GRANDCHAMP (Pierre), - « Notables français à Tunis de 1592 à 1881 », *Revue Tunisienne*, 49, 50, 51, 1942, pp. 201-241.
- « Le fondouk des Français à Tunis (1660-1861) », *Cahiers de Tunisie*, 4^e trim. 1965, p. 39.
- GUILLEN (Pierre), « Milieux d'affaires et impérialisme colonial », *Relations internationales*, 1, 1974, pp. 57-69.
- JOUSSE (B.) et GARNIER (R.), « Les coopératives de consommation en Tunisie », *Bulletin économique et social de la Tunisie*, octobre 1950, pp. 66-76.
- LEPIDI (Jules), - « Evolution de la situation économique en Tunisie de 1938 à 1947 », *Bulletin économique de la Tunisie*, sept. 1947, p. 8.
- « Le mouvement des prix en Tunisie de 1938 à 1947 », *Bulletin du service tunisien des statistiques*, 4^e trim. 1947, pp. 41-61.
- « Les constitutions des sociétés en Tunisie depuis 1943 », *Bulletin économique de la Tunisie*, 23, déc. 1948, pp. 14-16.
- « Les indices des prix en Tunisie », *Bulletin économique de la Tunisie*, mars 1948, pp. 10-16.
- « L'évolution du commerce extérieur de la Tunisie de 1938 à 1947 », *Bulletin du service tunisien des statistiques*, 1948, pp. 45-75.
- LEPIDI (J.) et SALLENAVE (R.), « Les grandes entreprises en Tunisie », *B.E.S.T.*, 85, 1954, pp. 60-67.
- « L'économie tunisienne en 1951-1954 », *B.E.S.T.*, mars 1952, pp. 17-28 ; mars 1953, pp. 20-30 ; juin 1954, pp. 27-43 ; avril 1955, p. 30-42.
- « L'économie tunisienne depuis la fin de la guerre », *Bulletin du service tunisien des statistiques*, Tunis, 1955, 122 p.
- LESCURE (Michel), « Banques régionales et croissance économique au XIX^e siècle : l'exemple de la société marseillaise de crédit », *Actes du colloque « Banque et investissements en méditerranée à l'époque contemporaine »*,

- Tunisie (1923), numéro spécial consacré à la Tunisie par la revue *La vie technique, industrielle, agricole et coloniale*, revue mensuelle illustrée de documentation mondiale paraissant à Paris, Chambre de commerce et d'industrie Marseille-Provence.
- VALENSI (Lucette), « Les relations commerciales entre Tunis et Malte au XVIII^e siècle », *Cahiers de Tunisie*, tome XI, 1963, pp. 71-83.
- VALENSI (L.), « Islam et capitalisme : production et commerce de chéchias en Tunisie et en France aux XVIII^e et XIX^e siècles », *Revue d'histoire moderne et contemporaine*, 1969, pp. 377-400.
- VIBERT (J.), « Problèmes économiques et sociaux de la Tunisie », *Nouvelle Revue française d'Outre-mer*, 7, 8, juillet-août 1954, pp. 308-318.
- VIBERT (J.), « Tableau de l'économie tunisienne », *B.E.S.T.*, 105, 1955, pp. 25-113 ; 106, pp. 25-135 ; 107, pp. 40-78.
- ZAOUCHE (Abdeljelil), « Essai de sociétés coopératives en Tunisie », *Revue du monde musulman*, tome I, 1907, p. 487.
- ZAOUCHE (A.), « Les métiers des villes et les salaires en Tunisie ». Extrait du compte-rendu des travaux du Congrès de l'Afrique du Nord, Paris, oct. 1908, tome II, pp. 445-462.
- « Jeunes et vieux chaouachis », *Le Tunisien*, 4, février 1909.

VI. أدوات العمل (قواميس، معاجم، موسوعات)

1. باللغة العربية

- ابن منظور (أبي الفضل جمال الدين)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1967.
- البرواي (راشد)، الموسوعة الاقتصادية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1987.
- الجوهري (اسماعيل بن حماد)، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، دار العلم للملايين، بيروت، 1990.
- عبد الباقي (فؤاد)، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، القاهرة، 1944.
- الفيروزآبادي (مجد الدين محمد)، القاموس المحيط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1991.
- الكياي (عبد الوهاب)، الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1983.
- مجمع اللغة العربية الأردني، مصطلحات التجارة والاقتصاد والمصارف، منشورات مجمع اللغة العربية، عمان، 1996.
- هيكل (عبد العزيز)، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، دار النهضة العربية، بيروت، 1980.

- NOUSCHI (André), « La crise de 1930 en Tunisie et les débuts du Néo-Destour », *Revue de l'Occident Musulman et de la Méditerranée*, 8, 1970, pp. 113-123.
- NOUSCHI (A.), « Un débat, la colonisation de la Tunisie : des terres ou des capitaux », *Cahiers de Tunisie*, 53, 54, 55, 56, 1966.
- PELLEGRIN (Arthur), « Le vieux Tunis : les noms de rues de la ville arabe : étude de toponymie urbaine », *B.E.S.T.*, 59, 60, 61, 62, 63, déc. 1951 – avril 1952.
- PONCET (J.), JAMEN (B.), « Les juifs de Tunisie au XIX^e siècle », *Cahiers de Tunisie*, 21, 1959.
- PRAT (Charles), « Le contrôle des prix en Tunisie », *Bulletin économique de la Tunisie*, 13, 14, 1948, pp. 54-62.
- QUEMENEUR (Jean), « Les belghajiya de Tunis », *IBLA*, janvier 1942, pp. 26-33.
- RASSAA (Mohamed), « Rapport à la commission de l'outillage économique de la section tunisienne du Grand Conseil », *Dépêche Tunisienne*, 5 nov. 1934 ; *Tunis Socialiste*, 18 juin 1936, 1^{er} et 9 mars 1937.
- RAYMOND (André), « Les tentatives anglaises de pénétration économique en Tunisie (1856-1877) », *Revue Historique*, juillet septembre 1955, pp. 48-67.
- REBILLET (L.C.), « Les relations commerciales de la Tunisie avec le Levant », *Revue des sciences pures et appliquées*, 23, déc. 1896, pp. 1151-1164.
- REGAYA (Mourad), « Les migrations intérieures dans la Tunisie du XIX^e siècle : le cas des insulaires djerbiens », *IBLA*, 171, 1993.
- SAMMUT (Carmel), « L'installation du protectorat français et la réforme du système monétaire tunisien (d'après les archives du Quai d'Orsay-Paris) », *Revue d'histoire maghrébine*, 4, 1975, pp. 184-194.
- SEBAG (Paul), « Une description de Tunis au XIX^e siècle par Nathan Davis », *Cahiers de Tunisie*, 21-22, 1959, pp. 161-181.
- SEBAG (P.), « Les juifs de Tunisie au XIX^e siècle d'après J.J. Benjamin II », *Cahiers de Tunisie*, 28, 1959, pp. 489-510.
- SEGUIN (Fernand), « Les Chambres économiques de Tunisie », *Bulletin économique de la Tunisie*, 14, 1948, p. 57-66.
- TAÏEB (Jacques), « Le commerce extérieur de la Tunisie aux premiers temps de la colonisation (1881-1913) », *IBLA*, 145, 1980, pp. 79-115.
- TIMOUMI (Hédi), « Origines et avatars du syndicalisme patronal autochtone de Tunisie (1947-1948) », *Cahiers de Tunisie*, 117, 118, 1981, pp. 413-433.
- TLATLI (Slaheddine), « Djerba et les Djerbiens », *Revue Tunisienne*, 49, 50, 51, 1942.
- TRABELSI (Mohsen), « Rôle des souks dans la polarisation de l'espace régional », *Revue Tunisienne des sciences sociales*, 52, 1978, pp. 117-134.

- LEVI (Giovanni), *Le pouvoir au village*, traduit de l'italien par Monique Aymard, présentation de Jacques Revel (Apologie de la micro-analyse), Paris, Gallimard, 1989.
- MARROU (Henri-Irénée), *De la connaissance historique*, Paris, Seuil, 1975, 318 p.
- NOIRIEL (Gérard), *Qu'est-ce que l'histoire contemporaine ?* Paris, Hachette Supérieur, 1998, 256 p.
- OBELKEVICH (James), Past and Present, « Marxisme et histoire en Grande Bretagne depuis la guerre », *Le Débat*, 17, 1981, pp. 87-111.
- REVEL (Jacques), « Histoire et sciences sociales : les paradigmes des Annales », *Annales (E.S.C.)*, 6, nov-déc. 1979, pp. 1360-1375.
- *Jeux d'échelles, la micro-analyse à l'expérience*, Paris, Gallimard- Le Seuil, 1996, 243 p.
- STONE (Lawrence), « Retour au récit ou réflexions sur une nouvelle vieille histoire », traduit de l'anglais par Louis Evard, *Le Débat* (Histoire, politique, société), 4, sept. 1980, pp. 116-142.
- WEBER (Max), *Economie et société*, Paris, Plon, 1995.

- هني (مصطفى)، معجم المصطلحات الاقتصادية والتجارية، مكتبة المنار، تونس، 1976.
- النجفي (حسن)، الأيوبي (عمر)، معجم المصطلحات التجارية والمصرفية، أنكليزي-فرنسي-عربي، أكاديميا أنترناشيونال، 1994، 456 ص.
- الكتابة العامة للحكومة التونسية، جداول لمقابلة التاريخين الهجري والمسيحي (1267-1380 هـ / 1850-1961 م)، المطبعة الرسمية للمملكة التونسية.
- دائرة المعارف الإسلامية، ج. 2-3-4، الطبعة العربية، القاهرة، 1933.

2. باللغتين الفرنسية والانكليزية

- AL NAJAFI (H.), AL AYOUBI (O.), *Dictionary of trade and banking*, English-French-Arabic, Beirut, Academia, 1994, 472 p.
- ARROUAS (Albert), *Livre d'or, figures d'hier et d'aujourd'hui*, Tunis, Sapi, 1^{re} édition, 1932, 196 p.
- BOUVIER (Jean), *Initiation au vocabulaire et aux mécanismes économiques contemporains (XIX^e – XX^e siècles)*, Paris, S.E.D.E.S. 1969.
- FOURNIER (Joseph), *Inventaire des archives de la Chambre de commerce de Marseille*, Marseille, 1940, 1060 p.
- GATTAS (Nabih), *Dictionary of economics, business and finance*, English-Arabic, Beirut, Librairie du Liban, 1989.
- LAMBERT (Paul), *Choses et Gens de Tunisie*, dictionnaire illustré de la Tunisie, Tunis, Saliba, 1912, 446 p.
- SALY (Pierre), *Méthodes statistiques descriptives pour les historiens*, Paris, A. Colin, 1997, 191 p.

VII. أبحاث نظرية حول التحليل التاريخي

- BAIROCH (Paul), *Mythes et paradoxes de l'histoire économique*, Paris, La découverte, 1999.
- BURGUIÈRE (André), « Les Annales 1929-1979 », *Annales (E.S.C.)*, 6, nov.-déc., 1979, pp. 1344-1358.
- CHAUNU (Pierre), *Histoire quantitative, histoire sérielle*, Paris, A. Colin, 1978, 304 p.
- FURET (François), « En marge des Annales, Histoire et sciences sociales », *Le Débat*, 17, 1981, pp. 112-126.
- LE ROY LADURIE (Emmanuel), « L'histoire immobile », *Annales (E.S.C.)*, 3, mai-juin 1974, pp. 673-692.

فهرس الأعلام والقبائل

- أ -

ابن الأمين (أحمد) : 58، 171
 ابن مولا هم (حسونة) : 58، 173
 ابن الأمين (محمد) : 167، 171
 ابن ميلاد (أحمد) : 604
 ابن باديس (المعز) : 72
 ابن اسماعيل (محمد) : 383
 ابن ميلاد (محمد) : 173، 600
 ابن بلغيث (الشيباني) : 317
 ابن يوسف (صالح) : 498، 607، 646
 ابن جبارة (سالم) : 599
 ابن يوسف (محمد الصغير) : 119، 126
 ابن جراد (محمد الأصفر) : 608
 ابن يوسف : 221
 ابن الحاج عمار (الفرجاني) : 279، 604، 605، 606
 أبو داود : 40
 ابن الحاج قاسم (عثمان) : 189
 أبوراس (محمد) : 113، 126
 ابن الحاج يايا (عثمان) : 221
 أئجير (أ.) : 156، 293، 294، 295، 317، 507، 556، 585، 591، 626، 627
 ابن الحاج يحي (الجيلاني) : 91
 ابن الخوجة (أحمد) : 639
 ابن الخوجة (محمد) : 221، 222، 282
 292، 294، 297، 298، 318، 381، 441
 ابن الزاي (علي) : 197
 ابن الشريف (غسان) : 79
 ابن الشماع (أبو عبد الله محمد) : 91
 ابن الصغير (عمارة) : 606

أباكار (أ.) : 127
 ابن مامي (أحمد) : 157، 274
 ابراهيم (محمد بن الحاج) : 210
 ابن مامي (اسماعيل) : 596
 ابن ابراهيم (الصادق) : 215
 ابن مامي (محمد الباجي) : 90
 ابن أبي الضياف (أحمد) : 52، 90، 91، 162، 163، 165، 170، 197، 218، 219، 220، 221، 222، 223، 282، 292، 295، 297، 298، 304، 305، 308، 317، 318، 329، 332، 346، 347، 359، 381، 382، 383، 384، 391، 413، 471، 473، 483، 500، 501، 502، 556، 627، 629، 630
 ابن محمد (حسن) : 66
 ابن محمد (صالح) : 374
 ابن أبي دينار : 126، 557
 ابن مراد (الباجي) : 173
 ابن أبي شيبية : 40
 ابن مراد (حمدة) : 173
 ابن اسماعيل (مصطفى) : 54، 197، 256، 257، 293، 570
 ابن مراد (محمد) : 165، 173
 ابن مصطفى (الطيب) : 210
 ابن الأثير : 33
 ابن مصطفى (حسونة) : 596
 ابن الأسود (مسعود) : 210
 ابن منظور (جمال الدين) : 23، 39، 40، 90، 218

- ب -

- أولاد بوسالم : 105، 385
 ابن عبدالله (البشير) : 569
 أولاد سعيد : 105
 ابن عبدالله (محمد بن سعيد) : 173
 أولاد سليمان : 80، 132
 ابن عبد الله (مصطفى) : 54، 92، 455
 أولاد سنداسن : 105
 ابن عبد النبي (محمد) : 215
 أولاد سيدي حمادي (قبيلة) : 529
 ابن عطار (يوسف) : 197
 أولاد سيدي عبد الملك (قبيلة) : 529
 أولاد عبيد (قبيلة) : 529
 ابن عمار (الطاهر) : 103، 216، 279، 316، 538
 أولاد علي (الفراشيش) : 105، 111، 256، 293، 257
 ابن عمار (الطيب) : 210، 608
 ابن عمارة (علي) : 210
 أولاد عون : 105، 527، 528، 530
 ابن عمر (يحيى) : 37، 41
 ابن عياد (حسونة) : 373
 أولاد عيار : 105، 112، 256، 258، 293، 530
 ابن عياد (حميده) : 373
 أولاد يعقوب : 112، 527، 529
 ابن عياد (محمود) : 304، 328، 346، 351
 إيزاك (موريس) : 415
 ايميريت (مارسال) : 91، 501
 ابن فتان (محمد الصادق) : 261
 ابن فراجي (شعيا) : 373
 الأيوبي (عمر) : 249
 ابن ماجة : 39، 40
 ابن عياد (محمد) : 304، 466
- الباجي (عبد العزيز) : 538
 بلحاج صالح (العربي) : 603
 الباجي (علالة) : 172، 318
 الباجي (علي) : 172
 بلحسن (الشاذلي) : 38، 41، 219، 224، 251، 297، 503
 الباجي (محمود) : 172
 البلخي (أبو زيد) : 37، 40
 باخار اسحاق (موشي) : 196
 بلخيرية (محمد الطيب) : 281
 بار (ريمون) : 557
 البلدي (أحمد بن عمر) : 165
 بارك (جك) : 75، 94، 223، 294، 556، 560، 626
 بلعيش (صمويل) : 215
 باروش (أندري) : 198، 608
 بلهادي (عمر) : 428، 440
 باريولي : 91، 414، 415، 434، 440، 503
 556، 560، 628، 630، 650
 بلهيبية (أحمد) : 549
 بلوك (ليون) : 487
 بوبلون (قاسطون) : 237، 249
 باش بواب (صالح) : 567
 بلولة (محمد) : 438
 باش طيجي (الشاذلي) : 606، 608
 بليقران (أرتور) : 61، 67، 68، 93، 94، 298
 باشا (مصطفى) : 92
 اللبناني (الشيخ) : 165، 173
 بانك (بيار) : 91، 201، 218، 221، 223، 293، 415، 508، 556، 558، 585، 594، 626، 627، 629
 بنو الأغلب : 37، 93

- ابن العابد (علي) : 210
 ابن العيفة (الناصر) : 210
 ابن القاضي (الشيخ) : 165
 ابن حليم (علي) : 210
 الأخوة (أحمد) : 168
 ابن حميدة (عبد السلام) : 5، 559، 560، 627، 628
 الأخوة (الشاذلي) : 166، 168
 ابن حوقل (محمد) : 37، 41، 87، 96
 الأخوة (الصادق) : 168
 ابن خلدون : 24، 35، 36، 39، 40، 220، 254، 293
 الأخوة (الطاهر بن حسونة) : 168
 ابن خلف (محرز) : 72
 الأخوة (الهادي) : 148، 149
 ابن خليفة (أحمد) : 438
 ابن خليفة (محمد) : 288
 الأخوة (حسونة) : 168، 261، 294، 305، 318، 598
 ابن رزقي (عبدالله) : 210
 الأخوة (علي بن الطاهر) : 168
 ابن رمضان (جيلاني) : 497
 ابن رمضان (رمضان) : 174، 220
 الأخوة (محمد الهادي) : 274، 296، 597
 ابن رمضان (محمود) : 221
 الأخوة (محمد) : 168، 318
 ابن زاكور (حمودة) : 58، 170، 173، 294، 318
 الأخوة (محمود) : 168
 ادريس (محمد مسعود) : 598، 627
 ابن زاكور (محمد) : 58، 166، 170، 598
 الادريسي (أبو عبدالله) : 87، 96
 ابن سالم (المختار) : 188
 أرنولي (فرانسوا) : 384، 385، 413، 501، 502، 556، 629
 ابن سالم (محمود) : 167، 318
 أرواس (ألبير) : 220، 248، 441
 ابن سدرين : 221
 أرون (ريمون) : 218
 ابن سلامة (المختار) : 606
 أسرائيل (جوزيف) : 194
 ابن سلامة (بشير) : 223
 الإصبياني (ابن رسته) : 37، 40
 ابن سلامة (محمد) : 185، 221
 الأصرم (الحاج أحمد) : 589
 ابن سليمان (فريد) : 628
 الإصطخري (ابراهيم) : 37، 41
 ابن صالح (الطيب) : 438
 افراتي (يعقوب) : 373
 ابن صالح (محمد) : 188، 438
 اكسماوث (اللورد) : 472
 ابن صميده (يونس) : 295
 ألابتيت (قبريال) : 244، 484، 490، 547، 548، 558، 565
 ابن طاهر (جمال) : 95، 104، 125، 580، 599، 627
 الإمام (رشاد) : 500
 أمين (أحمد) : 40
 ابن عاشور (محمد الطاهر) : 303
 أمين (سمير) : 501
 ابن عاشور (محمد العزيز) : 90، 155، 157، 166، 218، 219، 221، 223، 294، 297، 298، 318، 500، 627
 أوبران (بول) : 629، 630
 أوديل (بول) : 48، 53، 56، 90، 92، 173، 219، 223، 294، 296
 ابن عبد الرزاق (أحمد) : 157، 167، 603
 أولاد يحيى : 105، 527
 ابن عبد العزيز (حمودة) : 126، 461
 ابن عبد القادر (محمد) : 58، 173، 608

الباهي (مبروك) : 158، 221، 223، 501، 627
 بنو خراسان : 93
 بني زيد (قبيلة) : 530
 باي (أحمد) : 53، 108، 121، 170، 171، 221، 228، 305، 328، 343، 346، 357، 358، 359، 361، 371، 466، 587، 595، 597
 بني مازن : 105
 بنيامين (غانم) : 199
 بنيامين الثاني : 194، 195، 222
 باي (حسين) : 168، 328، 361، 501
 بوتورية (الطاهر) : 210
 باي (علي) : 53، 309، 325، 341، 346، 403
 بوحاجب (حسن) : 208
 باي (محمد الأمين) : 280، 605، 648
 بوحاجب (خليل) : 147، 156، 272، 284، 290، 550، 575
 باي (محمد الصادق) : 47، 66، 156، 167، 228، 257، 293، 303، 309، 329، 330، 331، 332، 334، 346، 347، 352، 354، 357، 390، 396، 413، 427، 467، 474، 475، 476
 بوحديبة (عثمان) : 257
 بوحنيك (جوناس) : 198
 بوخريص (علي) : 165
 باي (محمد الناصر) : 271، 283
 بوخريص (محمود) : 308
 باي (محمد الهادي) : 343، 488
 بوديدح (أحمد) : 59
 باي (محمد) : 167، 170، 289، 304، 306، 328، 329، 353، 356، 382، 466، 473، 474
 بورغ (نيكولاي) : 138
 بورقيبة (الحبيب) : 386، 558، 646
 بورقيبة (محمود) : 210
 باي (محمود) : 167، 327، 550
 بوريشة (عامر) : 278
 بايري (قبريال) : 259، 293، 294، 295، 297

بوزيد (الأمجد) : 127
 بايسونال (أندري) : 91، 629
 بوسن (حميدة) : 497
 البجاوي (أحمد) : 79
 بوشوشة (علي) : 410، 470، 480، 484، 643
 البحري (محمد) : 54
 البخاري : 31، 40
 بوشي (جون) : 239
 بدرة (أ) : 91، 93، 95، 434
 بوطالب (محمد نجيب) : 59، 157، 222
 بدرة (الحبيب) : 215
 بدرة (محمد) : 93، 168، 237، 503، 600، 603، 608، 628
 بوكتور (محمد العزيز) : 74، 92، 94، 138، 156، 287، 303، 383، 567، 572، 580
 البدوي (محمد) : 138
 برات (شارل) : 556
 بوفارس (علي) : 296
 البراملي (حميدة) : 603
 بوقو (أشيل) : 230
 البراملي (خليل) : 373
 بوكراع (محمد) : 189
 برانس (رؤول) : 604
 البولاتي (محمد) : 604
 بربوشي (علي) : 54
 بولاقي (يوسف كوهين) : 215
 البرزلي (أبو القاسم) : 157
 بونسي (ب) : 223
 البرشاني (سمير) : 96، 221، 223، 250، 441، 442، 503، 559
 بونسي (جان) : 221، 415
 البرنقي (شالوم) : 205
 بونيار : 112، 125، 126، 440
 بروت (تيودور) : 237، 249

برولار (أ) : 126

البويهون : 40

بريانسون (أم) : 213، 224

بيتان (المارشال) : 604

اليزار : 40

بيتود (أ) : 155، 156

بزينو (فكتور) : 604

بسباس (فرج) : 92

بيرابر (أوجين) : 433، 485، 487

بسرور (الصادق) : 599

بسيس (جوزيف) : 54، 189

بيرج : 138، 496

بسيس (حاييم) : 56، 198، 215

بيرم الأول (محمد) : 303

بسيس (سيمون) : 198، 439

بيرم الخامس (محمد) : 59، 90، 91، 92، 94، 95، 125، 131، 155، 162، 222، 282، 292

297، 298، 317، 347، 393، 394، 413، 420

439، 441، 460، 557، 558، 629

بسيس (فكتور) : 198، 438

بسيس (محمد الصادق) : 627

البكري (أبو عبدالله) : 87، 96

بكوش (عمر) : 208

البكوش (محمد) : 487

بكوش (منجي) : 208

بيروطن (مارسال) : 278، 496

بلانتي (أوجين) : 500

بيزاني (ميشال) : 487

بلحاج (علالة) : 603

بيك (بول) : 229، 239

بيشون (ستيفان) : 238، 244، 483، 484

488، 563، 568، 579

بيليسي : 330، 335، 346، 347، 448، 460

630، 629، 626، 619، 614، 591، 483، 502

بني رزق : 112

بيلو (ارنست) : 237، 249

بيلي (سيزار) : 237، 249

- ت -

التاقورتي : 58، 173

التميمي (علي) : 215

ترافرسو (ستيفانو) : 230

التوازين (قبيلة) : 115

التركي (رجب) : 188

التوحيدي (أبي حيان) : 36، 40

الترمذي : 39، 40

التركي (محمود) : 189

التومي (محمد) : 167، 173

التيجاني (عبدالله) : 87، 96

تشيزانا (ايمانويل) : 487

التيومي (الهادي) : 19، 39، 40، 218، 220

223، 317، 347، 495، 504، 628

تكاللي (صالح) : 208

التلاتلي (الدكتور) : 497

تلاتلي (صلاح الدين) : 220

التليلي (بشير) : 220، 347

التمار (الصادق) : 58

التمزطي (علي) : 257

التميمي (الحاج الشاذلي) : 74

التميمي (عبدالجليل) : 221، 293، 441، 501

- ث -

ثابت (علالة) : 170، 318

ثابت (عمر) : 167، 170، 284

ثامر (الحبيب) : 13، 245، 250، 251، 298

299، 319، 385، 386، 412، 415، 556، 557

630، 627

ثابت (محمد بن حميدة) : 170

ثامر (علالة) : 598

ثابت (محمد) : 170

الثعالبي (عبدالعزیز) : 560

- ج -

جاء وحده (الحبيب) : 210

الجلولي (العزیز) : 290, 284, 54

الجاحظ (أبي عثمان عمرو) : 40, 36

الجلولي (بكار) : 187

جاكمار (لويس) : 438, 229

الجلولي (فرحات) : 187

جبارة : 221

الجلولي (محمد) : 564, 358, 187, 186

الجبالي (أحمد) : 172

جماعة (علالة) : 496

الجبالي (حمدة) : 598, 172, 167

الجبالي (حمودة) : 172

الجمالي (صلاح الدين) : 220, 126, 125

الجددي (أحمد) : 293

الجمال (محمد) : 597

الجديدي (علي بن حسن) : 165

جوليان (شارل أندري) : 223

الجرجاني (علي) : 317

الجربي (يوسف) : 74

الجوهري (اسماعيل بن حماد) : 39, 23, 90

جعيط (يوسف) : 548, 484, 308, 287

579, 567, 564, 560

جيانيتو (جوزيف) : 604

جيرار (جوزاف) : 239

جلاب (الهادي) : 251, 221, 220, 218

جيرو (أوغست) : 415

جيري (شارل) : 487

جلاص (قبيلة) : 530, 528, 119, 98

جيفار (بيير) : 223

الجلولي (الطيب) : 579, 564, 219, 187

الجلولي (محمود) : 187

- ح -

الحليوي (عبد الرزاق) : 501

الحاكم : 40, 39

حضرية (كوهين) : 223, 222, 193, 192

الحامي (محمد علي) : 210, 39, 19

605, 600, 537

حمداني (رؤوف) : 627, 221

الحمش (منير) : 557, 556, 39

حبش (عبدالعزیز) : 497

الحداد (الطاهر) : 211, 210, 220, 167

223, 224, 469, 496, 504, 500, 558, 559

630

حمودة (باشا) : 303, 282, 171, 92, 56

500, 472, 471

الحداد (حسونة) : 303, 171, 170, 166

467

الحداد (أحمد) : 171

حسن (محمد) : 557, 40

حسين (رئيس المجلس البلدي بالحاضرة) :

580, 568, 289, 256

حنون (خياط) : 198

حنون (كوآل) : 198

حشاد (فرحات) : 605, 500

حيدر (الشاذلي) : 290, 284

الحشاشي (محمد الحبيب) : 455

الحشاشي (محمد بن عثمان) : 60, 58, 52

127, 126, 95, 94, 93, 92, 91, 78, 77, 71

132, 136, 147, 150, 155, 156, 157, 202

222, 223, 296, 297, 298, 317, 348, 559

581, 580, 578, 569, 563, 562

- خ -

الخازمي (علي) : 497

الخلصي (محمد) : 318, 172, 91

خزنه دار (مصطفى) : 197, 196, 137, 125

414, 396, 384, 383, 375, 346, 332, 228

580 566

الخيميري (الطاهر) : 41

الخنشل (حسن) : 79

خشين (عبد اللطيف) : 211

خنفير (علي) : 606

الخنصري (سعيد) : 346

خياط (ادوار) : 604

الخلاي (الشاذلي) : 386

خياط (اسرائيل) : 373

الخلصي (الأمين) : 172

خياط (مويز) : 198, 56

الخلصي (الشاذلي) : 215, 166

الخياطي : 173, 58

الخلصي (بوبكر) : 603, 496

الخلصي (محمد الطاهر) : 318, 172

خير الدين : 268, 257, 197, 169, 153, 142, 19

269, 293, 295, 296, 305, 308, 309, 318

333, 334, 335, 347, 352, 353, 362, 374

375, 383, 384, 385, 392, 393, 394, 412

413, 452, 453, 475, 569, 570, 573, 580, 581

- د -

داي (يوسف) : 53

داود (محمد) : 318, 167

دايفيس (ناطان) : 222, 195

دوزي (رافهارت) : 94

الدبابسة : 105

دونان (هنري) : 93, 59

درغوث (الشاذلي) : 496

دي بوتيميليو : 414, 397, 396

الدرويش (محي الدين) : 608

دي غول (شارل) : 14

دريد (قبيلة) : 528, 527, 119, 98

دي فونتان (ريني) : 629, 91

دسكوس (أوجان) : 557

دي كارنيار (فيكتور) : 516, 220

الدغري : 221

دي كانديا (فروجيا) : 349, 346, 325

الدقي (نورالدين) : 502, 441, 249, 221

630, 503

دي لاسبيناس (لانجاك) : 579, 239

الدلاجي (الشاذلي) : 284, 172

الدلاجي (محمد) : 293, 284, 257, 172

295

دي لانسان : 441, 440, 429, 414, 384, 382

483, 502, 503, 591, 613, 626, 629, 640

الدلاجي (مصطفى) : 172

دي رامو (كرلوس) : 413

دي (ديبورت) : 249, 237

دي لاو (شومبار) : 628, 600

دلکاسي (تيوفيل) : 315

دي ليسابس (ماتيو) : 501, 481

الدمشقي (جعفر بن علي) : 40, 37

دي مونتي (هنري) : 627, 221

دنقزلي (مصطفى) : 550, 290, 284

ديكروكي : 573

الديماسي (علي) : 210

- ر -

راي (ألبان) : 487

روسطان (تيودور) : 13

175، 205، 207، 223، 284، 290، 412، 500،

560، 558، 599

زروق (محمد العربي) : 54، 290

زروق (منجي) : 497

زواوة (قبيلة جزائرية) : 118، 484

زعزاع (محمد) : 603

زيتون (ألبير) : 604

زيد (حمدة) : 385

الزين (أحمد) : 40

الزواش (أحمد) : 284، 290

- س -

الساحلي (حمادي) : 560

السلامي (علي) : 187

سافيني (فريدريش) : 302، 317

السلامي (محمد) : 186، 187

سان (لوسيان) : 238، 246، 276، 482،

490، 494

السلامي (محمود) : 187

سليم (المنجي) : 578

سان بول (شارل) : 502

سليم الثاني (السلطان) : 471

سنتوبيري (ليون) : 19

سايسوس (أندري) : 96

السنوسي (محمد بن عثمان) : 91، 96،

104، 105، 125، 197، 222، 318، 627

ستابلو (ريني) : 176، 181، 220

ستونفا (سلفادور) : 199

السواسي (قبيلة) : 110، 111، 530

سحنون (الإمام) : 37

سعادة (الطيب) : 58

السوسي (صالح) : 603

سعدون (داني) : 198، 438

سوفي (ألفراد) : 558

راي (جوليان) : 229

روسو (ألفونس) : 226، 248

الرايس : 221

روش (ليون) : 473

ربانة : 221

روفي (شارل) : 314، 357، 568

رسو (إيميليان) : 228، 229، 397

رياح : 105

الرصاص (أحمد) : 596

ريبو (ألكسندر) : 243، 558

الرصاص (عبدالعزیز) : 173

الرصاص (عثمان) : 173

ريبي (ف.) : 127، 629

الرصاص (محمد) : 173

الريحاني (الحاج محمد) : 58، 173

روكو (جوزيف) : 198

الريغي (محمود) : 210

روا (برنار) : 298

ريفو (جاك) : 155،

- ز -

زارقة (زاكي) : 570

الزغالمة (قبيلة) : 112

زانا (سيمون) : 199

الزمرلي (الصادق) : 220

الزاوية : 91

الزهار (محمد) : 284

زبيس (سليمان مصطفى) : 61، 90، 91، 93،

95، 155

الزرد (الصادق) : 215

الزواري (علي) : 96، 185، 186، 221، 629

الزرزري (محمود) : 237، 608

زروق (أحمد) : 169، 308، 347، 611

الزواش (عبدالجليل) : 93، 168، 173، 174،

شمامة (نسيم) : 196، 197، 351، 396

الشرفي (محمد المؤدب) : 186، 187

شمعوني (شعيا) : 373

الشريف (محمد الهادي) : 126، 218، 325،

346، 384، 500

شملة (أنج) : 199

الشريف (محمد) : 54

شطبون (إيلي) : 373

شطبون (هودة) : 205

شنقي (محمد) : 168، 174، 175، 215، 237،

280، 316، 494، 496، 504، 549، 550، 600،

603

شعبان (عمر) : 210

الشواشي (حسونة) : 215

الشوريجي (البشري) : 40

شيخ روحه (أحمد) : 186

الشوك (محمد) : 165

شيخ روحه (الحبيب) : 606

- ص -

صاحب الطابع (اسماعيل) : 374، 385

صفر (الطاهر) : 210

صاحب الطابع (شاكير) : 168، 187

صفر (محمد) : 608

صاحب الطابع (يوسف) : 68

صفر (مصطفى) : 284، 290

صباغ (بول) : 203، 221، 222، 223، 502،

626

صفر (حاي) : 373

صموت (كرمال) : 223، 348، 349، 385،

386، 414، 440، 501، 502، 503

الصباغ (مايير) : 196

صفار (أهارون) : 56، 198

صميصة (محمد) : 347

السقا (حميدة) : 210

سيالة (أحمد) : 167، 284

السقاط (علي) : 140، 284، 290

سيتروك (جاكوب) : 56، 198

سلا (يعقوب) : 199

سيتروك (فيكتور) : 604

السلامي (ابراهيم) : 187

سيزينا : 54

السلامي (حمودة) : 187

سيقان (فرنان) : 224

السلامي (عبدالسلام) : 187

سينول (بيير) : 349، 440، 504

السلامي (عبدالعزیز) : 187

سعد الله (محمد) : 284، 290، 550

- ش -

الشابي (عبد الحميد) : 347

الشعبوني (ابراهيم) : 187

شابير (بيار) : 237، 249

الشعبوني (محمد) : 187

شابيلي (ألفراد) : 228، 229

الشعبي (مصطفى) : 570

شاتال (أشيل) : 239، 490

الشفعي (محمد العابد) : 165، 173

شاروان (أندري) : 239

شقيير (حمودة) : 606

شاطر (خليفة) : 126، 127، 248، 295، 346،

383، 500، 557، 560، 629

شليبي (محمد) : 172، 318

الشامخ : 58، 173

الشاوش (بوبكر) : 596

شمام (محمد) : 126، 604، 605، 606

الشاوش (خالد) : 126

الشرفي (علي بن يونس) : 187

الصفافسي (الشاذلي) : 604

الصنادلي (عبدالرحمان) : 562, 355, 208,

641, 642

صفر (البشير) : 174

- ط -

الطبري : 220

الطبراني : 40

الطوارق (قبيلة) : 121

الطرابلسي (محسن) : 125

الطويلي (أحمد) : 126

طراد (محمد) : 211

طيب (جاك) : 650, 630, 629, 612,

- ع -

عاشور (عبدالسلام) : 608

العسلي (حميدة) : 628

العباسية : 79

العشاش : 80

العباسي (محمد مأمون) : 250

العصفوري (حمودة) : 284, 167,

عبد المهدي (عادل) : 39

العصفوري (محمد الشاذلي) : 595

عبدالسلام (أحمد) : 501, 347, 318, 317,

عبدالكافي (أبوبكر) : 95

العصفوري (محمد) : 142, 138, 137, 49, 74,

155, 156, 167, 284, 290, 385, 455, 497,

عبد الوهاب (حسن حسني) : 205, 41, 40,

208, 222, 491, 497

عطية (المختار) : 608, 606,

عتال (أبناء) : 204, 198,

العقبي (الشاذلي) : 290, 284,

عثمان (أبو عمرو) : 56

عكاشة (محمد) : 189

عثمان (محمد عبد الستار) : 90

العلمي (أحمد) : 173, 167,

العربي (مسعود) : 287

العلمي (الطيب) : 173, 58,

العروسي (أحمد) : 171, 167, 166,

العلمي (علي) : 318, 173,

العروسي (علي) : 171, 167,

علولو (الحاج علي) : 438, 188, 186,

العروسي (محمد) : 294, 171, 168, 92,

عمدون (عرش) : 373

العروي (عبدالرحمان) : 606

عمران : 173, 58,

عززية (ريني) : 438, 198,

العنابي (حسن) : 626, 558,

عززية (فيكتور) : 438, 198,

العواني (عمر) : 211

عزوز (خير الدين) : 281

العيادي (توفيق) : 559

العززي (محمد الحبيب) : 381, 126,

العيساوي (عبدالحميد) : 606, 605, 604,

العكارة : 115

- غ -

الغراب (حسن) : 187

غريزيل : 91

الغراب (حمودة) : 187

الغزالي (أبو حامد) : 40, 34,

الغراب (قاسم) : 187

غزلان (جاكوب) : 198, 56,

الغراب (محمد) : 187, 186,

غطاس (نبيه) : 90

الغربي (الهادي) : 604

الغماد (حميدة) : 284

الغربي (محمد لزهر) : 503, 502, 440,

غليب (محمد الصادق) : 290, 284, 173,

الغربي (محمد) : 189

- ف -

فارح (حسونة) : 173

فلامان : 434, 91,

فارح (محمد) : 173

فلاندان (ايتيان) : 548

الفاسي (حفيظ) : 211

فلوري (فيكتور) : 585, 413, 93, 91, 52,

الفاسي (محمود) : 603

فلوس (دافيد) : 198, 56,

فالكسي (الكونت) : 473

الفندري (أحمد) : 187, 186,

فالنسي (لوسات) : 629, 557, 556, 461,

الفندري (علي) : 187

الفندري (محمد) : 187

فالو (ارنست) : 627, 591, 414, 103,

فورتني (جول) : 487

فان (قافر) : 248, 228, 227,

فولفروم (قوسطاف) : 630, 629,

فان (كريكن) : 347

فانتر (جول) : 249, 237,

فانتر (أوقوست) : 564, 249, 237, 229,

568

الفياش (عثمان) : 598, 294, 59,

الفياش (علالة) : 294, 167,

فانتر (ماريوس) : 229

فيبير (ماكس) : 40

فايل (ريني) : 501

الفيروزآبادي (مجد الدين) : 39, 23,

فديرياني (قايتانو) : 230, 227,

الفراشيش (قبيلة) : 501, 484, 293, 105,

644, 530

فييري (جول) : 19, 8,

الفيلي (محمد) : 438

فيليب الثاني (الملك) : 129

فرانسوا الأول (الملك) : 310

فيليدور (دانيكان) : 487, 249, 237,

فروة (محمود) : 559, 461, 460, 127,

فرانك (لوي) : 222, 195,

- ق -

قارة (محمد) : 289

قاز (فيكتور) : 442, 439, 438, 198,

القسنطيني (الكراني) : 559, 558, 96,

قاليسو (ريني) : 557

القسنطيني (حسونة) : 171, 170, 167,

القانوني (سليمان) : 471, 310,

القصاب (أحمد) : 222, 196,

قانياج (جان) : 220, 197, 176, 126, 110,

222, 248, 250, 318, 347, 381, 440,

501, 502, 619, 626, 630

القلاتي (حسن) : 496, 209,

قبايلي (عبدالقادر) : 208

القلال (الطيب) : 188

قدور (حسن) : 600

القلال (حمودة) : 188

قرانشان (بيير) : 248

القلال (سليم) : 188

قرضاوي (يوسف) : 40

القلال (محمد) : 173

قرندل (الهادي) : 628

القمودي (محمد) : 215, 173, 58
 القروي (أحمد) : 189
 قریش : 31, 39
 القناوي (بلقاسم) : 604, 605, 606, 607, 628
 قرين (أرنولد) : 218
 قنيكو (باولو) : 230
 القسطلي (الشاذلي) : 172, 294
 قنيكو (جيوسيب) : 227, 230
 القسطلي (علي) : 261, 294
 قنيكو (فرانيسيسكو) : 228, 230
 القسطلي (محمد) : 172
 القسنطيني (أحمد) : 167, 170, 171
 قولد شتاين (دانيال) : 558
 قيون (أرمان) : 144, 239, 274, 597, 603

- ك -

الكاتب (عبد الحميد) : 218
 الكشباطي (يونس) : 257
 كاريت (أ.) : 127
 كالانس : 132, 155, 557
 الكعك (عثمان) : 91, 93, 94, 210
 كامبون (بول) : 234, 235, 313, 454, 461, 609, 629
 كعنيش (ميلاد) : 188
 كانون (د.بيرون) : 348
 كاهية : 54
 كليقاريس : 483, 502
 كتان (لوي) : 442
 كركر (محمد) : 277
 كمون (الطيب) : 186, 188
 كمون (علي) : 188
 كوبيزول (شارل) : 227, 248, 335, 346
 لرقش (دلندة) : 629, 559

كركسون (جوزيف) : 227, 228, 229
 كونيتوبولو (جورج) : 54
 كرو (محمد) : 210
 كوهين (إسحاق) : 198, 439
 كريبو (لوي) : 125
 كوهين (دافيد) : 56, 198
 كريم (محمد) : 221
 الكيالي (عبد الوهاب) : 90
 كريم (مختار) : 126
 كيميدير (جان) : 93
 كريم (مصطفى) : 627
 الكسيبي (محمد) : 603
 كمبياجيو (أندري) : 237, 249

- ل -

لابي (بول) : 192, 222
 لمبروزو (أبرامينو) : 229
 لارسن : 229
 لمين (رضا) : 440
 لازغلي (حسن) : 219, 318
 لوت (قسطنون) : 192, 222, 250
 لافيجري (كردينال) : 90
 اللوز (عبد الرحمان) : 188, 208
 لالمان (شارل) : 48, 50, 66, 67, 70, 77, 79, 80, 88, 90, 91, 92, 93, 94, 95, 136, 144, 155, 156, 189, 218, 293, 294, 295, 585, 580, 556, 507, 295
 اللوز (محمد) : 173
 ليبيدي (جول) : 190, 221, 232, 233, 249, 415, 425, 434, 441, 503, 504, 514, 515, 544, 545, 554, 555, 557, 559, 560, 627, 650
 لامبير (بول) : 250, 557
 لرقش (دلندة) : 127

للوش (ابراهيم) : 92
 لينين : 162, 218
 ليجاندر (مارسال) : 461

- م -

المعلول (الحاج حسين) : 188
 الماطري (محمود) : 266, 280, 550, 551, 647
 المقدسي (ابن البشاري) : 37, 41, 90
 المقدم (شعبان) : 373
 مالك : 40
 المقدم (منجي) : 346, 502
 مامي (العربي) : 210
 المبروك (محمد) : 548
 مقديش (أحمد) : 187
 الميزع (الصادق) : 596
 مقديش (حسن) : 187
 الميزع (محمد الباجي) : 169
 مقديش (محمد) : 186, 187
 الميزع (محمد) : 166, 167, 169, 290
 مقديش (محمود) : 87, 96, 187
 المتالي (حسونة) : 290
 الملولي (محمد) : 455
 المثاليث (قبيلة) : 110, 111, 539
 المناعي (الصادق) : 628
 محجوب (عزام) : 10, 19, 218, 415, 500, 501, 536, 630
 المنساري (عبد العزيز) : 280
 المحجوبي (علي) : 5, 318, 347, 382, 385, 386, 501, 553, 558, 559, 560
 المنوبي (خالد) : 501
 المهاذبة (قبيلة) : 481, 528
 مواتي (جوزيف) : 199
 المحرزي : 54
 المورالي (عزوز) : 628
 محسن (محمد) : 54, 165, 172
 المورالي (مصطفى) : 570
 محلة (محمد المنصف) : 100, 104, 125, 223, 224, 501, 502, 558, 559
 مورينو (رفائيل) : 202, 242

مؤمن (حمدة) : 58
 المزابي (أحمد) : 74
 ماتاي (جان) : 229
 ماجر (قبيلة) : 99, 105, 112, 484, 528, 530, 644
 مزالي (محمد الصالح) : 196, 200, 212, 220, 222, 223, 224, 347, 490, 503, 533, 559, 26
 ماجول (عبد الرحمان) : 221, 608
 مزالي (محمد) : 223
 مارتال (أندري) : 127, 195, 222
 المزغني (محمد) : 188, 438
 مارتز (أوجان) : 556, 630
 المساكني : 58, 173
 مارتني (بول) : 92, 219
 المستنصر بالله : 57
 مارتني (جان أوغوستان) : 118, 126, 220, 221, 414, 440, 441, 542, 557, 558
 المستيري (محمد) : 167
 مازوز : 221
 ماست (الجنرال) : 295
 مسلم : 39, 40
 ماسون (بول) : 248, 629
 مصلي (إلياس) : 397
 ماسيكو (جوستان) : 236, 243, 244, 250, 265, 314, 319, 340, 341, 342, 348, 349, 484, 501, 502
 معاوية (اسماعيل) : 284
 ماضور (محمد) : 126, 461

محمد (الوزير الأكبر) : 257، 334، 570
 مونج (فيليكس) : 228، 229
 محمد الرشيد : 62
 مونج (لوي) : 208
 المرابط (محمد) : 257، 288
 مونج (جان) : 229
 مارتني (جرمان) : 95
 مونشيكور (شارل) : 125، 126، 156، 195،
 558، 502، 222
 ميكال (كلود) : 557
 المرازيق (قبيلة) : 530
 الميلادي (الحاج الطاهر) : 188
 مرزوق (حسونة) : 257
 ميلازو (جيوسبي) : 229
 المرزوقي (محمد) : 126
 مرسبي (ألفراد) : 229
 مبيي (ريني) : 116، 238، 244، 298، 288
 579، 563، 403، 315
 المريمي (محمد) : 220

- ن -

النجفي (حسن) : 249
 النوري (علي) : 187
 النخلي (قاسم) : 211
 النخلي (الحاج حسين) : 211
 النوري (محمد حميدة) : 187
 النسائي : 40
 النوري (محمد) : 187
 نطاف (ألبير) : 199، 204
 النوري (محمود) : 186، 187
 نطاف (صامويل) : 56، 198
 نوشي (أندري) : 539، 557
 نطاف (نسيم) : 198

نويرة (الهادي) : 216
 نعيم (فرتيناوي) : 198
 النيفر (صالح) : 171
 نفات (قبيلة) : 528
 النيفر (عبدالعزیز) : 172، 294
 النفطي (بلحسن) : 497
 النيفر (علالة) : 172
 نقرة (الصغير) : 211
 النيفر (علي) : 294
 النوایل (قبيلة) : 115
 النيفر (محمود) : 172
 نورالدين (علي) : 218، 319، 480، 482،
 558، 502، 501

- ه -

هانوتو (قابريال) : 402
 هنري الثالث : 248
 هنريكسان : 229
 الهرقلي (منصف) : 502
 هنية (عبدالحميد) : 90، 381
 الهمامة (قبيلة) : 528، 530
 هيكل (عبدالعزیز فهمي) : 90
 الهمذاني (ابن الفقيه) : 37، 40
 الهيلة (محمد الحبيب) : 126
 الهمنودي (محسن) : 39
 همبرجي (أوغوست) : 237، 249

- و -

ودارنة (قبيلة) : 530
 الوزير (محمد بن حسن) : 170، 595
 ورتان (قبيلة) : 112، 529
 الوزير (محمد بن حسونة) : 170

ورغمة (قبيلة) : 95، 121، 157، 530
 الوزير السراج (محمد) : 126
 الوزير (أحمد) : 170، 303
 ونيش (ابراهيم) : 600، 628
 الوزير (بكار) : 318
 ونيفة (قبيلة) : 257، 527، 529
 الوزير (حسونة) : 166، 167، 169، 290،
 304، 305، 309
 وود (ريشار) : 474

فهرس الأماكن والبلدان

- أ -

- أبركان : 113
إفريقية : 37, 40, 126, 557
أبه قصور : 177, 178, 488
آكس : 15
الأبيرة : 399
أكودة : 105
أجيم : 86, 113, 220, 399, 424, 436, 440
الأحواز (عمل) : 273, 281, 287, 297
ألمانيا : 52, 65, 197, 229, 371, 516, 610
أم التمر (قصر) : 86, 115
الأخوات : 122
أم العرائس : 430, 557
أركو : 220
أمستردام : 94
أروبا : 9, 50, 52, 56, 58, 65, 73, 131, 169, 194, 197, 226, 227, 308, 389, 393, 474, 488, 534, 584, 591, 610
الأناضول : 610
الأندلس : 191
أنقلا : 8, 48, 202, 304, 309, 333, 352, 395, 396, 401, 405, 467, 471, 473, 474, 475, 476, 487, 499, 530, 587, 612, 619, 621, 622, 632
أريانة : 50, 290
إسبانيا : 192, 309, 324, 389, 395, 396, 413, 476
الأستانة : 169, 196
- اسرائيل : 204
اسطنبول : 178
أولاد بوسالم (عمل) : 105, 165, 510
الإسكندرية : 166, 172, 187, 468
أولاد بو علي (قصر) : 86
آسيا : 8, 15, 222, 473, 476
أولاد بوغانم وشارن (قلعة) : 393, 399
الأعراض : 77, 78, 95, 106, 122, 152, 186, 189, 288, 296, 298, 358, 360, 538
أولاد عون (عمل) : 146, 281, 510
آغير : 113, 399, 436
إفريقيا : 8, 15, 120, 122, 222, 418, 441, 473, 476, 610
أولاد عيار (عمل) : 105, 146, 256, 258, 510
إيطاليا : 48, 52, 58, 63, 192, 195, 197, 199, 204, 229, 241, 242, 314, 333, 337, 342, 352, 389, 395, 401, 405, 433, 471, 473, 474, 475, 476, 487, 499, 584, 587, 612, 619, 621, 622, 632
أولاد يحي (عمل) : 105, 510
أمريكا : 15

- ب -

- البئر الأحمر : 79
بروسيا : 475, 476
بئر بورقبة : 429
باب أبي سعدون : 72

- بروفانس : 15
باب البحر : 48, 81, 132, 153, 371, 569
بريطانيا : 389, 202
البطان : 53, 367
باب البنات : 67, 73, 131, 371
بغداد : 169
البقاع المقدسة : 122
باب الجديد : 46, 67, 71, 72, 77, 83, 153, 371
بلجيكا : 52, 309, 337, 342, 516
بلغاريا : 51
باب الجزيرة (ريض) : 44, 46, 47, 67, 70, 71, 77, 83, 133, 256
بلي : 109
البندقية : 83
باب الخضراء : 73, 362
بنزرت : 68, 105, 106, 111, 112, 126, 146, 147, 151, 177, 178, 189, 195, 196, 213, 216, 227, 237, 238, 242, 250, 251, 268, 287, 293, 296, 297, 298, 360, 362, 363, 367, 373, 399, 400, 422, 427, 432, 434, 436, 438, 441, 444, 449, 488, 493, 509, 510, 534, 547, 553, 616
باب السويقة (ريض) : 44, 46, 47, 66, 68, 71, 72, 77, 81, 133, 153, 255, 371, 383
باب علاوة : 71, 362, 383
باب المنارة : 62, 70, 131, 170, 255
باب قرطاجنة : 55, 83
باجة : 86, 111, 112, 120, 125, 132, 146, 177, 178, 216, 237, 238, 250, 277, 287, 296, 298, 373, 374, 438, 449, 488, 493, 499, 510, 529, 550, 565, 611
باردو : 290, 308, 309, 311, 395, 401, 418, 439, 440, 446, 455, 461, 622
- بنقردان : 116, 117, 118, 146, 177, 178, 195, 270, 399, 423, 424, 436, 440, 450
باريس : 15, 16, 19, 40, 50, 91, 93, 94, 125, 155, 156, 174, 197, 213, 222, 223, 248, 249, 250, 293, 294, 311, 328, 341, 342, 344, 351, 382, 429, 441, 461, 487, 501, 558, 560, 590, 629
بني خدّاش : 195, 440
بني خلّاد : 109
بني ديس : 220
بني معقل : 220
باليرمو : 433
بوحجلة (سيدي عمر) : 109
بجاوة : 112, 422, 509
البورصة (ساحة) : 48
البحيرة : 70, 362, 370, 378, 383
بوسديرة (سوق) : 120
البوسنة : 51
البرتغال : 192, 324
بوعراة : 105, 214
برج البوف : 424
البيبان : 399, 435
برج الحمام (خمير) : 399
بيزا : 63
برلين : 50, 476, 590
بيروت : 39, 40, 41, 90, 96, 218, 249, 346, 501, 560
بروتاي : 461

- ت -

- تاجروين : 177
تشاد : 51, 441
تازركة : 109
تشيكوسلوفاكيا : 52, 584

- تالة : 105, 146, 209, 272, 539
تاوريت : 220
تطاوين : 79, 114, 115, 116, 117, 118, 146, 195, 209, 249, 271, 297, 399, 422, 440, 492
تبرسق : 105, 108, 146, 177, 195, 216, 235, 277, 510
التل : 100, 108, 111, 112, 125, 126, 195, 418, 422, 527, 528, 529, 530
تبسة : 429
تمزط : 153
تربة الباي : 47
تمغزة : 207, 393, 529
تركيا : 51, 65, 176
توجان : 440
ترنجة (حي) : 601
توركوان : 53, 64, 406
ترياست : 192, 193, 619
تستور : 58, 105, 510, 529
تينجة : 177
توزر : 84, 122, 178, 198, 207, 213, 237, 238, 249, 268, 272, 296, 297, 399, 427, 429, 438, 440, 441, 446, 515, 529, 543
- ج -
- جبل وسلات : 120
جالطة : 432, 436
الجزيرة الإيبيرية (شبه) : 192
جبل الجلود : 49
الجزيرة الإيطالية (شبه) : 192
جبل طارق : 193
الجزيرة العربية (شبه) : 31, 34
جبنيانة : 86, 249
- جلاص (قيادة) : 100, 103, 249
الجديدة : 427
جلمة : 99, 528
جربة : 56, 60, 82, 86, 89, 105, 106, 112, 113, 116, 117, 126, 146, 175, 176, 177, 178, 180, 182, 188, 193, 195, 196, 208, 209, 213, 220, 229, 237, 238, 242, 249, 298, 366, 367, 374, 379, 383, 399, 400, 418, 424, 432, 433, 435, 440, 444, 449, 450, 488, 498, 510, 515, 516, 518, 526, 547, 599
الجم : 109, 111, 177, 451
الجريد : 60, 82, 84, 86, 89, 98, 106, 119, 122, 152, 186, 189, 207, 295, 418, 438, 474, 515, 516, 518, 525, 526, 529, 530, 532, 541, 542, 570
جمال : 105, 110, 165, 249, 451
جندوبة : 105, 111, 126, 426, 427, 510
جنوة : 63, 83, 192, 204, 226, 227, 230, 324, 433, 514, 619, 620
جنيف : 408
الجريصة : 518
جرجيس : 114, 115, 116, 118, 146, 147, 177, 178, 195, 270, 271, 399, 422, 424, 432, 435, 436, 440, 450, 488
الجزائر : 15, 51, 53, 57, 90, 91, 94, 96, 100, 114, 118, 125, 127, 176, 178, 179, 222, 226, 250, 311, 315, 333, 336, 340, 343, 344, 375, 379, 384, 393, 395, 396, 406, 415, 418, 424, 426, 429, 448, 472, 473, 480, 484, 488, 530, 549, 568, 570, 587, 610, 615, 618, 623

- ح -

الدبدابة : 101، 105
الدخلة : 126، 426، 427
الدار البيضاء : 501

- ذ -

الذهبيات : 399، 424، 440

- ر -

رادس : 298
روان : 587
رأس الجبل : 105، 111، 132
روبي : 53، 64، 406
الرديف : 427، 430
الروحية : 112
الرقبة : 105، 125، 531
روسيا : 418، 467
رمادة : 399، 424
روما : 192، 486

- ز -

زغوان : 50، 79، 105، 132، 146، 177، 216، 235، 287، 293، 296، 358، 441، 510، 598
الزيتونة (جامع) : 44، 46، 48، 49، 58، 89
134، 135، 140، 172، 181، 526
زوارة : 122، 424
الزوارين : 101، 105، 112، 288
زواوة (بلاد) : 484

- خ -

الخليدية : 177
خنشلة : 220
خمير : 126، 196، 393، 422

- د -

دار الباي : 51
دريد : 196
دار الجلد : 54
دقاش : 198، 439
دوز : 117، 399
دانمارك : 309
الدويرات : 95، 116

- س -

الساحل : 61، 89، 106، 110، 112، 118، 119، 126، 174، 186، 213، 226، 227، 280، 297، 333، 357، 418، 427، 433، 461، 474، 480، 500، 524، 525، 526، 529، 538، 541، 598، 606، 619، 620، 629
ساقية سيدي يوسف : 393، 399
سانت ايتيان : 66
السياسب : 106، 110، 481، 528، 530
سبيبة : 105، 112
السبيخة : 177
سبيطة : 112، 177، 178، 427، 497
سجنان : 111، 177
سردينيا : 227، 396
السررس : 99، 103، 105، 108، 109، 177، 196، 445، 446
سوسة : 16، 56، 68، 84، 93، 105، 110، 146، 174، 177، 178، 189، 193، 195، 196، 197، 199، 202، 209، 210، 216، 227، 236، 237، 238، 242، 243، 245، 249، 251، 259، 264، 267، 281، 291، 293، 294، 296، 298، 311، 312، 318، 319، 354، 355، 356، 360، 362، 363، 367، 373، 374، 375، 389، 399، 400، 422، 427، 429، 430، 432، 433، 434، 435، 436، 441، 444، 445، 449، 451، 452، 457، 482، 485، 488، 489، 493، 509، 510، 515، 519، 520، 528، 534، 547، 548، 549، 553، 557، 565، 568، 599، 616، 619، 636
سوف (وادي) : 94، 628
السلوقية : 58
سليانة : 108، 177
سليمان : 105، 110، 125، 177، 287
سمنجة : 427
سوق الإربعاء : 111، 112، 126، 146، 147

- ش -

177، 178، 216، 237، 238، 250، 278، 297، 298، 393، 420، 426، 427، 444، 445، 449، 480، 484، 502، 510، 529، 565
السند : 438
سوق الثلاثاء : 111، 126، 261
السنغال : 51
السواسي : 94، 177، 249
سوق الجمعة : 111، 256، 258، 261
السودان (بلاد) : 51، 53، 120، 121، 127، 441، 610، 629
سوق السبت : 101، 112، 288
سوق الخميس : 111، 112، 126، 146، 147، 177، 178، 250، 420، 488، 531
سوق أهراس : 220، 529
سيدي التوي : 399
السويد : 153
سيدي بوزيد : 281
سويسرا : 337، 342، 587
سيدي بوسعيد : 213
السيدة المنوبية (زاوية) : 71
سيدي داود : 432
سيدي البحري (ساحة) : 83
سيدي مطيز : 445
سدويكش : 86، 113، 208، 220

الشابة : 432
شنني : 80
الشام : 31، 51، 169، 610
الشيخية : 105، 165
الشبكية : 393، 529
شيكاغو : 220
شمال إفريقيا : 19، 81، 93، 174، 223، 327، 484، 599

- ص -

الصخيرة : 360، 432

صربيا : 51

صدغيان : 220

الصمعة : 99، 105، 125

صقلية : 227، 486

الصين : 58، 169

صفاقس : 13، 19، 50، 56، 68، 84، 86، 93،

95، 96، 116، 146، 147، 167، 171، 177،

178، 184، 185، 186، 188، 193، 195، 196،

197، 198، 205، 208، 209، 213، 217، 220،

221، 222، 227، 229، 236، 237، 242، 243،

249، 250، 251، 259، 261، 268، 278،

291، 294، 297، 298، 318، 354، 355، 356،

357، 359، 360، 362، 363، 367، 371، 373،

375، 377، 390، 399، 400، 418، 422، 427،

430، 432، 433، 434، 435، 436، 437،

438، 439، 441، 444، 449، 451، 452، 457،

481، 485، 488، 489، 490، 493، 501، 503،

510، 518، 519، 520، 528، 530، 534، 543،

548، 553، 557، 558، 565، 578، 579، 597،

601، 605، 616، 636

- ط -

طبرية : 105، 125، 270، 287، 358، 445،

446، 509، 587

طورينو : 192

طوزة : 165

طبرقة : 105، 111، 125، 146، 147، 177،

216، 227، 238، 261، 399، 422، 429، 432،

طونكان : 8، 19

طرابلس : 114، 115، 117، 121، 122، 176،

178، 179، 424، 433، 435، 448، 530، 542،

547، 548، 587، 610، 620

- ع -

العالية : 105، 287

العوينة : 418

العراق : 40، 169

عين الببوش : 399

العروسة : 177

عين البيضاء : 220

العلا : 105

عين دراهم : 105، 237، 250

عنابة : 220، 375، 426، 427، 429، 433،

438، 440، 487

- غ -

غار الملح : 432

غرداية : 94

غارديماو : 105، 111، 112، 126، 177، 399،

441، 440

غرناطة : 191

الغربية : 427، 438

غاط : 121

غمراسن : 78، 80، 440

غدامس : 95، 121، 424

- ف -

فارس : 169

فاس : 556

فانسان (أرشفيف) : 14

الفحص (قنطرة) : 177، 427

قالمة : 426، 427، 429، 438، 440، 487

قعفور : 105، 177، 427

القاهرة : 39، 40، 41، 90، 122، 169

قفصة : 146، 178، 209، 210، 213، 238،

249، 268، 316، 318، 373، 379، 393، 399،

427، 430، 432، 438، 440، 441، 449، 492،

518، 525، 526، 528، 530، 543، 549، 557

قبلي : 117، 118، 146، 238، 297، 438، 424،

440، 515

قربة : 105، 110، 125، 446

قرطاج : 9، 220، 317، 418

قرطبة : 191

قلالة : 86، 208، 220

قرقنة : 86، 515

القلعة الكبرى : 105

قربالية : 105، 125، 146، 177، 216، 235،

272، 422

قلعة جردة : 177، 429، 441، 557

قلعة سنان : 427

القرنة : 58، 63، 93، 192، 197، 199، 200،

222، 227، 242، 351، 611، 619

قليبية : 105، 110، 125، 177، 399، 432،

436، 446

قمودة : 105، 109

القسنطينية : 468

القنطرة (جربة) : 113، 399، 432، 436، 440

قسنطينية : 178، 220، 427

قصر (قفصة) : 210

القصبة : 48، 51

قصر هلال : 110، 208، 210، 214، 296،

518، 526

القيروان : 37، 56، 60، 65، 68، 79، 84، 86،

93، 146، 169، 177، 189، 207، 210،

213، 237، 238، 249، 255، 267، 268، 288،

293، 297، 298، 318، 354، 355

الغراشيش (عمل) : 209، 249، 256، 393،

481، 484، 539

فرانكفورت : 40

فرنانة : 105، 111، 125، 126

فريانة : 209، 373، 393

فريقة : 112، 528، 529، 530

فندق الجديد : 429

فورسان : 424

فيري فيل (منزل بورقية) : 177، 178،

277، 488

فرنسا : 8، 52، 58، 188، 193، 197، 197،

200، 204، 217، 225، 229، 234، 245، 303،

309، 310، 314، 324، 330، 336، 337، 340،

341، 342، 344، 345، 351، 352، 375، 376،

379، 389، 395، 396، 397، 400، 402، 403،

404، 405، 406، 407، 409، 410، 415، 433،

460، 471، 472، 473، 474، 476، 488،

493، 499، 501، 516، 517، 519، 524، 534،

535، 538، 539، 542، 544، 549، 566، 584،

587، 602، 604، 609، 610، 612، 614، 615،

619، 621، 622، 623، 625، 632، 634، 635،

636

- ق -

قابس : 68، 86، 95، 101، 116، 117، 122،

146، 147، 177، 178، 193، 195، 196، 209،

213، 238، 242، 249، 272، 277، 297، 298،

318، 367، 399، 400، 401، 418، 422، 423،

424، 427، 429، 432، 433، 435، 436، 438،

441، 446، 488، 491، 515، 528، 548،

616

القصرين : 101، 109، 238، 427، 438، 543

القصور : 99، 105، 108، 112

قصور الساف : 165، 177، 451، 452، 457

القطار (عمل قفصة) : 316

356, 360, 367, 276, 376, 379, 418, 427, 444, 445, 452, 488, 518, 528, 534, 550, 572, 601, 606

- ك -

كسرى : 105
الكويت : 90
الكاف : 60, 84, 105, 108, 109, 146, 177, 178, 195, 216, 235, 237, 251, 268, 280, 286, 293, 297, 298, 318, 374, 382, 385, 427, 438, 441, 445, 449, 509, 538, 550, 565

- ل -

لبنان : 90
ليبيا : 51
لمبدوزة : 330
لين : 40, 218, 347
لندرة : 90, 394
ليفربول : 468
لوهافر : 619
ليل : 65
لياج : 66
ليون : 58, 587

- م -

ماجر (قيادة) : 99, 105, 249, 481, 497, 538
مصر : 51, 169, 176, 178, 303, 587, 610
مارث : 195
ماطر : 105, 111, 112, 177, 178, 238, 250, 287, 420, 427, 429, 438, 485, 488, 509

529, 549, 565

مطماطة : 95, 114, 115, 117, 118, 146, 195, 209, 249, 297, 424, 440, 445, 450, 492

المطوية : 189, 449, 601, 600

ماكنة : 105, 111

مالطة : 195, 202, 324, 433, 468, 474, 547, 622

المائي : 220

المغرب : 15, 51, 52, 57, 94, 122, 176, 178, 179, 448, 585, 587, 610

المتلوي : 427, 430, 438, 441, 557

مقعد : 111, 112, 422

متلين : 450

مكة : 31, 122

مجاز الباب : 105, 146, 147, 177, 178, 216, 235, 272, 287, 488, 510

مكثر : 105, 177, 216, 235, 237, 270, 444, 445, 449

المجر : 584

المكناسي : 438

المحبوبين : 220

المكنين : 56, 110, 126

المحرس : 86, 249

ميدون : 105, 113, 220

منزل بوزلفة : 105, 110, 125, 177, 427, 429

المحيط الهادي : 15

منزل تميم : 105, 110

مدنين : 86, 109, 114, 115, 116, 118, 146, 177, 195, 238, 288, 423, 424, 440, 449

452

المدينة المنورة : 32, 122

المرسى : 309, 335, 426, 427, 440, 474, 487, 589, 598

المنستير : 110, 193, 227, 242, 249, 293

نانسي : 127, 629

نبر : 427, 441

نفطة : 198, 207, 209, 210, 270, 393, 399, 515, 576, 581, 598

المنشية : 117

مرسيليا : 15, 16, 53, 101, 174, 193, 204

النفيسة : 94, 105, 177

نيانو : 109

النمسا : 52, 65, 193, 475, 476, 584, 587, 610

منوبة : 96, 418, 441, 558, 580

المزاب : 94, 580

المزونة : 438

المهدية : 110, 165, 174, 193, 197, 227

242, 249, 298, 362, 363, 367, 399, 400

429, 432, 433, 436, 445, 449, 451, 452

457, 488, 509, 510, 538, 549

مساكن : 177, 277

الموانسة (قصر) : 86, 116

مستينة : 58

مولدافيا : 194

ميداس : 529

ميلانو : 486

- ن -

نابل : 50, 81, 84, 99, 105, 125, 177, 189

195, 208, 213, 237, 287, 298, 429, 432

444, 449, 451, 488, 497

نصرالله : 103

نفزاوة : 114, 115, 117, 249, 293, 357

358, 360, 450, 515, 525, 529, 530, 532

541, 542

نابولي : 192

نالوت : 424

نفزة : 111, 125

نانت : 14, 15

نانسي : 127, 629

نبر : 427, 441

نفطة : 198, 207, 209, 210, 270, 393, 399

529, 515, 492, 439

النرويچ : 174, 220

النفيسة : 94, 105, 177

نيانو : 109

النمسا : 52, 65, 193, 475, 476, 584, 587

610

النيجر : 51

- ه -

هذيل : 105, 112, 422

هنشير الديديبية : 105

هرقلة : 209

هنشير السواطير : 430, 441

الهمامة (قيادة) : 100, 249

هنشير القصبات : 105

الهند : 169

الهوارية : 109

هنوفر : 222

- و -

الوادي (اقليم) : 424, 530

ورتان (عمل) : 105, 510

وادي مجردة : 106, 108, 111, 356, 426

ورغة : 105, 393

وادي مرق الليل : 105

وادي مليز : 105, 112, 126

ورغمة (عمل) : 80, 249, 270, 287

والغ : 220

ورقلة : 136، 155

الوديان : 122، 207، 295، 399، 515، 529

الولايات المتحدة الأمريكية : 530، 539

618، 630، 635

الوطن القبلي : 50، 62، 99، 106، 109، 110

126، 189، 207، 286، 357، 359، 360، 373

429، 480، 509

- ي -

اليابان : 58

اليونان : 51، 337، 342، 516

اليمن : 31

فهرس الجداول والرسوم البيانية

1. مكانة فندق الغلة في تجميع وإعادة توزيع الخضر والغلل 69
2. الأسواق الأسبوعية في القرى والأرياف (1888) 105
3. تطور المعاملات التجارية بأسواق تراب الدوائر العسكرية (1899-1938) 118
4. بيان حركة القوافل التجارية بالجهات القبلية من الإيالة التونسية
- (1895-1899) (الصادرات) 123
5. بيان حركة القوافل التجارية بالجهات القبلية من الإيالة التونسية
- (1895-1899) (الواردات) 124
6. الدلالون بأسواق مدينة تونس (1937) 145
7. أجور الدالين العموميين بالإيالة التونسية (1930) 146
8. أجور الدالين بأسواق مدينة تونس (1937) 148
9. قائمة السماسرة المحلفين (1920-1938) 151
10. انتشار التجار الجرابة بمختلف مناطق الإيالة التونسية (1940) 177
11. توزيع التجار الجرابة حسب الفروع التجارية (1940) 181
12. عدد دكاكين بعض أصناف التجارة بتونس (1955) 190
13. توزيع السكان النشيطين التونسيين اليهود (1946) 203
14. المنخرطون بالتعاونيات الحرفية (1949) 213
15. الشركات التجارية المحدث (1943-1952) 232
16. مؤسسات تجارية تشغل أكثر من خمسين أجيلا (1951) 233
17. قائمة رؤساء حجرة التجارة بتونس (1885-1987) 237
18. قائمة رؤساء الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب (1896-1932) . 239
19. الأمناء المباشرون (1934-1955) 259

41. أسواق يتم فيها البيع بالمزاد العلني (منتصف القرن العشرين) 508
42. اختلاف الأسعار حسب الجهات (1909 و 1911) 510
43. تطور إنتاج الحبوب (1921-1954) 514
44. إنتاج وصادرات زيت الزيتون (1921-1954) 515
45. تطور الإنتاج الحيواني (1892-1951) 516
46. تطور عدد سكان البلاد التونسية (1881-1954) 523
47. المحاصيل الفلاحية (1910-1919) 533
48. انخفاض محاصيل الحبوب لسنتي 1919 و 1920 535
49. مؤشر تكلفة المعيشة (1914-1938) 536
50. انخفاض أسعار المنتجات الفلاحية (1926-1934) 539
51. أسعار التمور بمنطقتي الجريد ونفزاوة (1940-1942) 542
52. مؤشر أسعار الجملة (1945-1954) 544
53. مؤشر أسعار التفصيل (المفروق) (1945-1955) 545
54. تطور أسعار مواد المعاش الأساسية (1883-1956) 546
55. تطور الأجور (التجارة والصناعة والمهن الحرة) (1946-1954) 554
56. مقارنة بين سعر الشاشية التونسية والنمساوية (1890-1907) 585
57. متوسط سعر الشاشية الواحدة (1902-1912) 585
58. تطور إنتاج الشاشية (1899-1961) 594
59. البلدان الأوروبية التي تتعامل معها الإيالة التونسية (1860-1878) 612
60. الواردات والصادرات التونسية (1875-1880) 613
61. صادرات القمح والشعير (1911-1920) 618
62. الواردات والصادرات (1875-1898) 621

20. قائمة أمناء المهن التجارية 259
21. قائمة في أسماء من تقلدوا خطة شيخ المدينة بالحاضرة (1792-1957) 284
22. رؤساء المجلس البلدي لمدينة تونس (1858-1957) 289
23. المحكمة الابتدائية بتونس : القضايا التجارية التي صدرت فيها أحكام (1886-1919) 312
24. محكمة سوسة : القضايا التجارية التي صدرت فيها أحكام (1888-1920) .. 312
25. النقود التونسية التي لها رواج قانوني (1882) 326
26. قيمة المسكوكات التونسية بالفرنك (1878) 335
27. تطور قيمة الريال بالنسبة للفرنك (1882-1888) 338
28. خصائص الفرنك التونسي حسب قانون 1 جويلية 1891 342
29. الأداءات على البرتقال المسكي بفندق الغلة (1869) 368
30. المعاليم القمرقية الموظفة على الصادرات (1870/1286) 392
31. أسطول نقل البضائع (1949-1952) 425
32. حمولة البضائع المدنية المنقولة على شبكة خطوط السكة الحديدية (1945-1949) 431
33. حركة نقل البضائع في أهم الموانئ التونسية (1913-1954) 434
34. التبادل السلعي بين الموانئ التونسية (1946-1947) 436
35. مكاييل الحبوب والبقول الجافة 449
36. مقادير قلة كيل الزيت (1881-1895) 451
37. مكاييل السوائل 452
38. جدول المقاييس والمكاييل والموازين القانونية (الملحق بأمر 12 جانفي 1895) 456
39. جدول مقابلات المقاييس والمكاييل والأوزان التونسية بما هو مبني على الطريقة المترية 457
40. قائمة الموظفين التونسيين الذين حصلوا على قروض من بنك التعاضد المالي التونسي 497

فهرس الخرائط

1. أسواق مدينة تونس في القرن التاسع عشر 45
2. تخطيط أسواق مدينة صفاقس في القرن التاسع عشر 85
3. أهم أسواق شمال الإيالة التونسية والمسالك التي يتبعها التجار
للوصول الى سوق الحاضرة 102
4. القبائل التونسية في القرن التاسع عشر 107
5. طرق المواصلات سنة 1844 419
6. تطور شبكة الطرقات (1880-1954) 423
7. شبكة السكك الحديدية (1956) 428

فهرس الملاحق

1. مقتطفات من الأحكام الشرعية في عقود البيع (1883) 639
2. الضرائب ومعاليم القمارق أعاققت التجارة التونسية (1887) (بالفرنسية) 640
3. "المكس الجديد" 641
4. "فوضوية المعاش" 642
5. "المعاليم الكمركية" 643
6. عريضة من أهالي عمل الفراشيش وعمل ماجر الى المقيم العام الفرنسي (1914) 644
7. ... Tunisie : « Le commerce aux Tunisiens » 645
8. منشور موجّه من وزارة الدولة الى العمال (1955) 647
9. عريضة من نقابة أمناء المعاش الى محمد الأمين باي (1955) 648
10. الميزان التجاري التونسي في عهد الحماية الفرنسية (1881-1954) 649

فهرس المحتويات

7 المقدمة

الجزء الأول:

21 التجارة ومجالاتها : الأسواق والمرافق التابعة لها

23 الفصل الأول : مفهوم التجارة، وظائفها ومكانتها:

23 I. في تعريف التجارة وتاريخ ظهورها ووظائفها

23 1. تعريف التجارة

25 2. متى ظهرت التجارة ؟

28 3. وظائف التجارة الداخلية

31 II. نظرة الإسلام للتجارة والتجار

31 1. الإسلام أعلى شأن التجارة وحث على تعاطيها

32 2. الإسلام حرّم التجارة في ما كان مشتملاً على غشّ

34 3. محاولة لتفسير موقف الإسلام من التجارة

34 III. آراء بعض الفقهاء والعلماء والمعاصرين في التجارة والتجار

34 1. الإمام الغزالي

35 2. ابن خلدون

36 3. الجاحظ وأبي حيان التوحيدي

37 4. جعفر بن عليّ الدمشقي

37 5. يحيى بن عمر

38 6. الشاذلي بلحسن

43 الفصل الثاني: الأسواق المضرية

44 I. أسواق مدينة تونس

44 1. أسواق المدينة العتيقة والربضين

75 2. التجارة خارج الأسواق

83 3. التجارة بالحي الإفرنجي

140	III. الدلائل والسماسة والحمالون
140	1. الدلائل
149	2. السماسة، وأغلبهم من اليهود
152	3. الحمالون
	الجزء الثاني :
159	المجتمع التجاري في تونس
	الفصل الأول : التجار والشركات والجمعيات التعاونية والهيئات
161	النيابية الممثلة للمصالح التجارية الأهلية
161	I. التجار المسلمون
161	1. التجار لا يشكلون طبقة متجانسة
164	2. نخبة المهن التجارية
175	3. صغار ومتوسطي التجار
191	II. التجار اليهود
191	1. الجالية التجارية اليهودية غير متجانسة
194	2. التجار اليهود : عددهم وانتشارهم المجالي
199	3. التجار اليهود استغلوا ظرفية الاستعمار لخدمة مصالحهم
	III. الشركات والجمعيات التعاونية والهيئات النيابية الممثلة
205	للمصالح التجارية الأهلية
205	1. الشركات التجارية التونسية
212	2. الجمعيات التعاونية الحرفية والتجارية
214	3. الهيئات النيابية الممثلة للمصالح التجارية الأهلية
	الفصل الثاني : التجار والشركات والهيئات النيابية الممثلة
225	للمصالح التجارية الأوروبية بتونس
225	I. التجار والشركات التجارية الأوروبية
225	1. التجار الفرنسيون
230	2. تجار أروبيون من جنسيات أخرى
230	3. الشركات التجارية الرأسمالية الفرنسية
	II. حجات المصالح الاقتصادية : مجموعات ضغط في خدمة
233	المصالح الاستعمارية

84	II. أسواق المدن
84	1. الأسواق الثابتة
86	2. الأسواق الأسبوعية بالمدن
88	III. أهمية الدور التجاري لأسواق الحاضرة
97	الفصل الثالث : الأسواق القروية والريفية
97	I. الأسواق القروية والريفية : الاختصاص والسميات
97	1. وظائفها ودورها التجاري
98	2. علاقتها بمحيطها
99	3. سلطات الحماية توّظف الأسواق لخدمة المصالح الاستعمارية
	II. الأسواق القروية والريفية : عددها ، انتشارها المجالي
104	وخصائصاتها الجهوية
104	1. عددها خلال الفترة قيد الدراسة
106	2. انتشار الأسواق مجاليا
109	3. خصوصيات الأسواق حسب الجهات
118	III. التجارة المتنقلة
118	1. الباعة المتجولون في القرى والأرياف
119	2. الوظيفة التجارية للمحلة
120	3. التجارة الصحراوية
129	الفصل الرابع : المرافق التابعة للأسواق
	I. الوكائل والفنادق : مرافق لإقامة التجار ومستودعات
130	لخزن البضائع
130	1. الوكائل
130	2. الفنادق
134	3. وكائل وفنادق الأسواق مقر سكنى دائم للنازحين
135	II. حراسة الأسواق
	1. الأسواق تخضع للحراسة ليلا وفي النهار أيام الأعياد
135	والراحات الأسبوعية
136	2. إختصاص الجزائريين والمغاربة والجراية بحراسة الأسواق
137	3. علاقة الحراس بالتجار متوترة وتشوبها المشاكل

1. ملايسات إحداثه ووظائفه 307
2. التجار الأجانب يرفضون المثل أمام المجلس الوقتي 308
3. الوزير خير الدين سعى لتلافي نقائص المجلس الوقتي 308
- III. المحاكم الفرنسية تتولى النظر في القضايا التجارية** 309
 1. المحاكم القنصلية الأروبية عقبة أمام إنشاء محكمة تجارية فرنسية بتونس 310
 2. إلغاء المحاكم القنصلية الأروبية وتولي المحاكم الفرنسية النظر في القضايا التجارية 311
 3. إنشاء محكمة تجارية بتونس : مطلب ملح لمجموعات الضغط التجارية تعارضه وزارة الخارجية الفرنسية 313
 4. التجار التونسيون يرفضون التسجيل بالدفتري التجاري 315

الجزء الثالث

- I. الإستراتيجية الاستعمارية للسيطرة على تجارة تونس** 321
- الفصل الأول : إلغاء النظام النقدي التونسي وفرض الفرنك** 323
 - خدمة للمصالح التجارية الفرنسية** 323
 - I. تلاعب البايات بقيمة النقود ونتائج سلبية على التجارة والسكان** 324
 1. خصائص النظام النقدي التونسي 324
 2. تلاعب البايات بقيمة السكة 327
 3. التدخل الأجنبي في شؤون تونس المالية والنقدية 332

II. سلطات الحماية تلغي النظام النقدي التونسي وتفرض الفرنك

- محل الريال** 334
 1. أسباب إقدام السلطات الاستعمارية على هذا الإجراء 334
 2. العراقيل التي أجّلت تنفيذ المشروع الفرنسي 336
 3. الإجراءات المتخذة لفرض العملة الفرنسية بتونس 338

III. نتائج تعويض الريال بالفرنك

1. تونس تفقد استقلالها في المجالين النقدي والمالي 344
2. خدمة المصالح التجارية الفرنسية في الإيالة 344
3. ربط الاقتصاد التونسي بالاقتصاد الرأسمالي الفرنسي 344

1. الحجرات التجارية الفرنسية بتونس 234
2. تطور وظائف الحجرات التجارية الفرنسية وتوسع مجالات تدخلها 239
3. حجرة التجارة الإيطالية بتونس 241

III. الهيئات النيابية الممثلة للمصالح التجارية الفرنسية

1. الجمعية الشورية 243
2. المجلس الكبير 246

الفصل الثالث : السلطات المسرفة

على المؤسسات التجارية

- I. الأمناء يباشرون الإشراف الفعلي على تسيير الهياكل التجارية** 253
 1. أمانة الأسواق امتداد لوظيفة الحسبة 254
 2. الوضع القانوني للأمناء 255
 3. وظائف الأمناء وما يستخلصونه مقابل خدماتهم 262
 4. التدخل الأجنبي جرد الأمناء من معظم وظائفهم 275

II. شيخ المدينة والعمال : دورهم في مجال التجارة

1. شيخ المدينة بالحاضرة : أمين الأمناء، رئيس مجلس المتجر 282
- رئيس المجلس البلدي 282
2. العامل يمارس وظائف شيخ المدينة في حدود عمله 285
3. إلغاء دور هياكل الإشراف الأهلية ومنح وظائفها لأعوان إدارة الحماية 285

III. المجالس البلدية : دور هام في العناية بالمرافق التجارية

- 289 289
- الفصل الرابع : الهيئات القضائية التي تنظر في القضايا التجارية** 301

I. مجلس المتجر ويسمى العشرة الكبار أو مجلس الأحكام العرفية

1. المحاكم الأهلية مرجع النظر للتونسيين قبل فرض الحماية 301
2. العرف مصدر التشريع التجاري 302
3. تركيبة المجلس المتجري ووظائفه 304
4. المجلس المتجري يفقد دوره بعد تأسيس المحاكم الفرنسية 306

II. المجلس الوقتي المختلط

307

الفصل الثاني: النظام الجبائي الاستعماري خدم

المصالح التجارية الفرنسية

I. الهيئات المكلفة باستخلاص الأداءات

1. اللجنة المالية الدولية (الكمسيون المالي)

2. إدارة المال العامة

3. إدارة الأداءات المختلفة

II. الأداءات الموظفة على التجار والمعاملات التجارية: عينية ونقدية

1. الأداءات المباشرة

2. الأداءات غير المباشرة

III. النظام الجبائي في خدمة المصالح التجارية الفرنسية

1. استغلال ضريبي مفرط أضر بالتجارة الأهلية

2. تفصي التجار الأجانب من أداء المحصولات

3. تخفيف أو إبطال أداءات ومعاليم خدمة للمصالح

التجارية الفرنسية

الفصل الثالث: النظام القمري عامل فعال لتكريس

المصالح التجارية الفرنسية

I. النظام القمري في عهد البايات لا يخدم مصالح التجارة

1. المعاليم القمرقية الموظفة على الواردات

2. المعاليم القمرقية الموظفة على الصادرات

3. إصلاحات الوزير خير الدين لتحسين

مردود النظام القمري

II. فرض نظام قمري يخدم المصالح التجارية الفرنسية

1. إلزام فرنسا باحترام مصالح الدول الأروبية بالإيالة

أجل تحويل النظام القمري التونسي

2. مساعي مجموعات الضغط التجارية الفرنسية لاستصدار

قوانين قمريّة تخدم مصالحها

3. السلطات الاستعمارية اتخذت جملة من الإجراءات

أفضت إلى قيام اتحاد قمري

III. نتائج فرض الإتحاد القمري بين فرنسا وتونس

الفصل الرابع: البنية الأساسية أداة لتنمية المصالح

التجارية الاستعمارية

I. البنية الأساسية قبل الحماية: بدائية أعاق تطور التجارة

1. مسالك طبيعية ووسائل نقل بدائية

2. تأثيرات سلبية على التجارة

II. إنجاز مشاريع البنية الأساسية بالاعتماد على موارد الإيالة

1. شبكة الطرقات ووسائل النقل البري

2. شبكة خطوط السكك الحديدية

3. الموانئ ووسائل النقل البحري

III. البنية الأساسية أداة لخدمة المصالح التجارية الفرنسية

1. تحقيق السيطرة العسكرية والسياسية والاقتصادية على الإيالة

2. ربط مناطق الإنتاج الفلاحي والمنجمي بأسواق الترويج

وموانئ التصدير

3. التجار الفرنسيون يتوغلون في دواخل البلاد

الفصل الخامس: إلغاء نظام الوزن والكيل والقيس التونسي

وفرض النظام المترى الفرنسي في المعاملات التجارية

I. نظام القيس والوزن والكيل التونسي المستعمل

في المعاملات التجارية

1. المقاييس: الذراع وحدة قياس الطول

2. الموازين: الأوقية أساس نظام الوزن

3. المكايل: تختلف مقاديرها حسب المادة المراد كيلها

وطريقة الكيل

4. الوزير خير الدين سعى لتوحيد الموازين والمكايل والمقاييس

II. سلطات الحماية تلغي نظام القيس والوزن والكيل التونسي

وتفرض النظام الفرنسي

1. أسباب التخلي عن المكايل والموازين والمقاييس المحلية

2. إلغاء نظام الوزن والكيل التونسي وتعويضه بالنظام المترى

3. إصدار جملة من القوانين الجزرية لفرض الإصلاح

III. نتائج فرض النظام المترى في المعاملات التجارية

551	III. أجور العاملين في الميدان التجاري
	الفصل الثالث: الغش في المعاملات التجارية
561	ردعه
561	I. أشكال الغش في التجارة ونتائجه
561	1. الغش في تجارة المعاش
566	2. التحيل في تجارة الصوف
568	3. الغش في المكايل والموازين والمقاييس
569	4. التحيل في تجارة الذهب والفضة
570	5. الغش في تجارة مواد أخرى
571	6. الاحتكار والمضاربة والبيع مراكنة وغلاء الأسعار
572	II. ردع الغش في المعاملات التجارية
573	1. زجر الغش في تجارة المأكولات والمشروبات والأدوية
575	2. ردع التحيل في تجارة الصوف
	3. زجر الغش في الموازين والمكايل والمقاييس
576	والنقود وغيرها
577	4. زجر المخالفات في مادة الأسعار
583	الفصل الرابع: مضاعفات أزمة التجارة الأهلية
583	I. تفكك الاقتصاد الحضري
584	1. تضرر التجارة التونسية من المنافسة الأجنبية المتعددة الأشكال
	2. التجارة الأهلية ضحية التحويلات الاقتصادية والاجتماعية
588	الناجمة عن الهيمنة الاستعمارية
594	3. تداين وإفلاس الأوساط التجارية
598	II. احتداد النضال السياسي والنقابي في صفوف التجار
598	1. النضال السياسي ضد السياسة الاستعمارية
600	2. نقابات التجار
601	3. النضال النقابي لوضع حد لأزمة التجارة والتجار
608	III. تدهور شروط التبادل وعجز الميزان التجاري التونسي
610	1. اختلال توازن الميزان التجاري التونسي قبل فرض الحماية
614	2. هيمنة فرنسا على مبادلات الإيالة التجارية

الجزء الرابع :

463	نتائج اتصال اقتصاد تقليدي ما قبل رأسمالي باقتصاد رأسمالي متطور: أزمة التجارة الأهلية ومضاعفاتها
465	الفصل الأول: أزمة التجارة الأهلية
465	I. عوامل تفكك القطاع التجاري
	1. مسؤولية الفئة الحاكمة في تدهور التجارة وتردي أوضاع التجار التونسيين
465	2. طرق عمل التجار التقليدية والفقر الذي عم أغلب شرائح المجتمع
467	3. تهافت شرائح عريضة من التونسيين على البضائع الأجنبية
470	II. السيطرة الأوروبية على تجارة تونس
471	1. تغيير موازين القوى لفائدة التجارة الرأسمالية الأوروبية
472	2. القوى الأوروبية تسيطر على موارد البلاد
475	3. تفاقم نفوذ التجار الفرنسيين وتحوّل إنتاج الإيالة لتلبية الطلب الخارجي
477	III. التاجر التونسي ضحية الممارسات الربوية
478	1. القروض الربوية: فوائدها مشطة وشروط تسديدها مجحفة
478	2. البنوك الأجنبية لا تتعامل مع التاجر التونسي
485	3. مؤسسات القرض التونسية عجزت عن تمويل التجارة الأهلية
491	الفصل الثاني: الأسعار والأجور
505	I. طرق تحديد الأسعار والعوامل التي تتحكم فيها
505	1. طرق تحديد الأسعار في الأسواق الحضرية والريفية
505	2. سلطات الحماية تفرض طرق جديدة لتحديد الأسعار
510	3. العرض والطلب والتبادل التجاري بين الجهات
512	II. ارتفاع الأسعار وتضرر الأهالي من غلاء المعيشة
532	1. ارتفاع الأسعار لازم اقتصاد الإيالة على مدى الفترة الاستعمارية
532	2. أزمة الثلاثينات عمقت مصاعب التجارة الأهلية
538	3. تضرر الأهالي من غلاء المعيشة
546	

3. عجز الميزان التجاري التونسي وتأثيرات سلبية

623	 على الاقتصاد
631	 الخاتمة العامة
637	 الملاحق
651	 المصادر والمراجع
693	 فهرس الأعلام والقبائل
709	 فهرس الأماكن والبلدان
719	 فهرس الجداول والرسوم البيانية
723	 فهرس الخرائط
725	 فهرس الملاحق
727	 فهرس المحتويات